



أ.د/السَّالِمُ مُحَمَّدٌ مَجْدُودٌ  
الجكني الشنقيطي



شرح  
الشيخ  
الدين في القراءات العشر



دار ابن سينا  
للدراسات والبحوث والدراسات



شَرْحُ

الدِّينِ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ



للإمام الشيخ

شمس الدين أبو الخير ابن الجزري

محمد بن محمد بن محمد بن يوسف

(المتوفى سنة ٨٣٣هـ)

شرح فضيلة الشيخ

أ.د/السَّالِمُ مُحَمَّدٌ مَجْدُودٌ الجكني الشنقيطي

حفظه الله

المجلد الرابع

دار ابن سينا

للدراسات والبحوث والدراسات

# شَرْحُ النَّبِيِّ فِي الْقِرَاءَاتِ الْحَشْرِ

لِلْإِمَامِ الشَّيْخِ  
شَمْسِ الدِّينِ أَبُو الْخَيْرِ ابْنِ الْجَزْرِيِّ  
مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ  
(الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٥٨٣٣ هـ)

شَرْحُ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ  
أ.د/ السَّيِّدِ مُحَمَّدِ مُحَمَّدِ الْجَدِّ السَّنْقِيَّيْ  
حَفِظَهُ اللهُ

الْمَجْلَدُ الرَّابِعُ

دَارُ ابْنِ سَلَامٍ  
لِلْحَقِّ الْعَالِمِيِّ وَالْحَقِّ الْعَالِمِيِّ

# جميع حقوق الطبع محفوظة للمؤلف


١٤٤٢هـ - ٢٠٢٠م

تم الصف والإخراج بإشراف

دار ابن سلام للبحث العلمي

٠٠٢٠١٠٩٨٥٤٦٦٨٢

جمهورية مصر العربية



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## الدرس الحادي والتسعون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله وعلى آله وصحبه ومن  
والاه، السلام عليكم ورحمة الله -تعالى- وبركاته، الإخوة الحضور والإخوة  
المشاهدين وكل من يسمع هذه الدروس مساكم الله جميعاً بكل خير.

نواصل اليوم إن شاء الله قراءة ما توقفنا عنده، وقفنا عند قول ابن الجزري  
رَحْمَةُ اللَّهِ:

فصل في إمالة الألف التي بعدها راء متطرفة مكسورة

(اتَّفَقَ أَبُو عَمْرٍو مِنْ رِوَايَتَيْهِ وَالْكَسَائِيُّ، مِنْ رِوَايَةِ الدُّورِيِّ عَلَى إِمَالَةِ كُلِّ أَلْفٍ  
بَعْدَهَا رَاءٌ مُتَطَرِّفَةٌ مَجْرُورَةٌ سِوَاءَ أَكَانَتِ الْأَلْفُ أَصْلِيَّةً أَمْ زَائِدَةً عَنْهُ نَحْوَ الدَّارِ  
وَالْغَارِ، وَالْقَهَّارِ، وَالْغَفَّارِ، وَالنَّهَّارِ، وَالذَّبَّارِ، وَالْكَفَّارِ، وَالْفَجَّارِ، وَالْإِبَّكَارِ، وَبِدِينَارِ،  
وَبِقَنْطَارِ، وَبِمِقْدَارِ، وَأَنْصَارِ، وَوَأُوبَارِهَا، وَأَشْعَارِهَا، وَأَثَارِهَا، وَوَأَثَارَهُمْ.)

طبعاً وفي المصحف الذي كتبوا (وقفنا على) فهذه ليست موجودة في  
المخطوطات، وإنما هي من المجمع.

(﴿وَأَبْصَرَهُمْ﴾، ﴿وَدَيَّرَهُمْ﴾ وَاخْتَلَفَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، فَرَوَى الصُّورِيُّ عَنْهُ  
إِمَالَةَ ذَلِكَ كُلِّهِ)

نعم، هو فيها اختلاف في النسخ، في (ت) وكذا في المطبوع و(آثارها) بالتأنيث والإفراد، وهو تحريف، وفي (س) و(آثارهم) بالجمع، وهي مكررة، نعم، يعني النسخ مختلفة في هذه الكلمة، لكن قصدي كلمة (وقفينا على) ليست موجودة في المخطوطات، فهي من زيادة المجمع.

(وَاخْتَلَفَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، فَرَوَى الصُّورِيُّ عَنْهُ إِمَالَةً ذَلِكَ كُلهُ، وَانْفَرَدَ عَنْهُ أَبُو الْفَتْحِ فَارِسُ بْنُ أَحْمَدَ)

طبعا هنا الدكتور أيمن زاد كلمة (عنه)، (وانفرد عنه) وليست أيضا في النسخ.

(وَانْفَرَدَ عَنْهُ أَبُو الْفَتْحِ فَارِسُ بْنُ أَحْمَدَ فِيمَا ذَكَرَهُ الدَّانِي فِي جَامِعِ الْبَيَانِ بِفَتْحِ الْأَبْصَارِ فَقَطَّ نَحْوَ لِأُولِي الْأَبْصَارِ، يَذْهَبُ بِالْأَبْصَارِ حَيْثُ وَقَعَ مِنْ لَفْظِهِ فَخَالَفَ فِيهِ سَائِرَ النَّاسِ عَنْهُ)

طبعا هنا الشيخ يقول (وَانْفَرَدَ عَنْهُ أَبُو الْفَتْحِ فَارِسُ بْنُ أَحْمَدَ فِيمَا ذَكَرَهُ الدَّانِيُّ) وانفرد أبو الفتح عن الصوري يعني ذكوان، لكن حقيقة لم نجد هذا النقل أو هذا النص لم نجده في [جامع البيان]، إنما الذي موجود فيه أنه فارس بن أحمد هو عن الأزرق وما ذكره المؤلف أي ابن الجزري من ذكر الداني لانفراد أبي الفتح عن الصوري لم نجده في [جامع البيان]، إذ قرأت باب الإمالة كلمة كلمة وبتدبر حسب الظن، بل وجدت ما ذكره هو عن ورش وليس عن ابن ذكوان، وهذا نص الداني.

يقول الشيخ الداني رَحِمَهُ اللهُ: (وقرأ نافع في رواية ورش من غير طريق الأصبهاني جميع ما تقدم بين اللفظين)، يقصد باب الرء المتطرفة المكسورة بعد الألف، قال: (واستثنى لي فارس بن أحمد عن قراءته في رواية أبي يعقوب الأزرق عنه ﴿وَالْأَنْصَارِ﴾) يعني كذا المفروض ﴿وَالْأَبْصَرَ﴾، إحدى النسخ الخطية فيها ﴿وَالْأَنْصَارِ﴾.

(حيث وقع فأخذ ذلك عليّ بإخلاص الفتح) إذن هذا ما ذكره الشيخ عن ابن ذكوان لم نجده وإنما وجدناه في [جامع البيان] عن ورش، وكذلك ذكر هذا الداني أيضًا ذكره في كتاب [الموضح] لورش، قال الشيخ ابن الجزري:

(وَرَوَى الْأَخْفَشُ عَنْهُ الْفَتْحَ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ تَعْرِفِ الْمَغَارِبَةُ سِوَاهُ، وَرَوَى الْأَزْرَقُ عَنْ وَرْشٍ، جَمِيعَ الْبَابِ بَيْنَ بَيْنٍ، وَأَنْفَرَدَ بِذَلِكَ صَاحِبُ الْعُنْوَانِ عَنْ حَمْزَةَ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَنْ أَبِي الْحَارِثِ إِلَّا أَنَّ رِوَايَتَهُ عَنْ أَبِي الْحَارِثِ لَيْسَتْ مِنْ طَرُقِنَا، وَلَا عَلَى شَرْطِنَا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ.)

طبعًا ولا على شرطنا، الشرط الذي هو الأداء، وربما يعني ليست من طرقنا يعني ليست من الطرق التي رواها أو استقاها الإمام ابن الجزري - رحمه الله عليه - عن أبي الحارث؛ لأن له عن أبي الحارث لأن أبا الحارث له قضية وهو أنه يرى أن السند إن لم يكن منقطعًا فهو غير دقيق.

(وَقَرَأَ الْبَاقُونَ الْبَابَ كُلَّهُ بِالْفَتْحِ وَخَرَجَ مِنَ الْبَابِ تِسْعَةٌ أَحْرَفٍ، وَهِيَ الْجَارِ فِي مَوْضِعِي النَّسَاءِ وَحِمَارِكِ فِي الْبَقْرَةِ وَالْحِمَارِ فِي الْجُمُعَةِ، وَالْغَارِ فِي التَّوْبَةِ، وَهَارٍ فِيهَا أَيْضًا وَالْبُورِ فِي إِبْرَاهِيمَ، وَالْقَهَّارُ حَيْثُ وَقَعَ، وَجَبَّارِينَ فِي الْمَائِدَةِ وَالشُّعْرَاءِ، وَأَنْصَارِي فِي آلِ عِمْرَانَ وَالصَّفِّ فَخَالَفَ بَعْضُ الْقُرَّاءِ فِيهَا أُصُولَهُمُ الْمَذْكُورَةَ، أَمَّا وَالْجَارِ فَاخْتَصَّ بِإِمَالَتِهِ الدُّورِيُّ عَنِ الْكِسَائِيِّ وَفَتَحَهُ أَبُو عَمْرٍو إِلَّا أَنَّهُ اخْتَلَفَ عَنْهُ مِنْ رِوَايَةِ الدُّورِيِّ، فَرَوَى الْجُمْهُورُ عَنْهُ الْفَتْحَ، وَهِيَ رِوَايَةُ الْمَغَارِبَةِ وَعَامَّةِ الْمِصْرِيِّينَ، وَطَرِيقُ أَبِي الزَّعْرَاءِ عَنِ الدُّورِيِّ وَالْمُطَوَّعِيِّ عَنِ ابْنِ فَرِحَ عَنْهُ، وَرَوَى ابْنُ فَرِحَ عَنْهُ مِنْ طَرِيقِ النَّهْرَوَانِيِّ وَبَكْرِ ابْنِ شَادَانَ وَأَبِي مُحَمَّدٍ الْفَحَّامِ مِنْ جَمِيعِ طَرُقِهِمْ، وَالْحَمَامِيُّ مِنْ طَرِيقِ الْفَارِسِيِّ وَالْمَالِكِيُّ كُلُّهُمْ عَنْ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ فَرِحَ بِالْإِمَالَةِ، وَهُوَ الَّذِي فِي الْإِرْشَادِ وَالْكَفَايَةِ وَالْمُسْتَنْبِرِ، وَغَيْرِهَا. مِنْ هَذِهِ الطَّرِيقِ، وَبِهِ قَطَعَ صَاحِبُ التَّجْرِيدِ لِابْنِ فَرِحَ عَنْهُ، وَقَطَعَ بِالْخِلَافِ لِأَبِي عَمْرٍو فِيهِ أَبُو بَكْرِ بْنُ



مهْرَان، وَهِيَ رَوَايَةٌ بَكَرِ السَّرَاوِيلِيِّ عَنِ الدُّورِيِّ نَصًّا.

طبعًا هذه ليست من طرق النشر.

(وَلَمْ يَسْتَنْهِ فِي الْكَامِلِ، وَذَلِكَ يَقْتَضِي إِمَالَتَهُ لِأَبِي عَمْرٍو بِغَيْرِ خِلَافٍ  
وَالْمَشْهُورُ عَنْ أَبِي عَمْرٍو فَتَحُهُ، وَعَلَيْهِ عَمَلُ أَهْلِ الْأَدَاءِ إِلَّا مَنْ رَوَاهُ عَنِ ابْنِ فَرِحٍ -  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ.)

وَاخْتَلَفَ فِيهِ عَنِ الْأَزْرَقِ عَنْ وَرْشٍ، فَرَوَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ شُرَيْحٍ عَنْهُ بَيْنَ بَيْنَ،  
وَكَذَلِكَ هُوَ فِي التَّيْسِيرِ وَإِنْ كَانَ قَدْ حَكَى فِيهِ اخْتِلَافًا فَإِنَّهُ نَصَّ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ بـ  
بَيْنَ بَيْنَ قَرَأَ بِهِ، وَبِهِ يَأْخُذُ، وَكَذَلِكَ قَطَعَ بِهِ فِي مُفْرَدَاتِهِ، وَلَمْ يَذْكَرْ عَنْهُ سِوَاهُ. وَأَمَّا فِي  
جَامِعِ الْبَيَانِ فَإِنَّهُ نَصَّ عَلَى أَنَّهُ قَرَأَهُ بَيْنَ بَيْنَ عَلَى ابْنِ خَاقَانَ، وَكَذَلِكَ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ  
فَارِسِ بْنِ أَحْمَدَ وَقَرَأَهُ بِالْفَتْحِ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ بْنِ غَلْبُونَ (قُلْتُ)

أي ابن الجزري

طالب: (١٠: ٠٨: ٠٠)

الشيخ: لا، وقف عليه، هو يسميه باب (كتاب الإمالة) ونقل عنه نصوصًا،  
حتى درس الماضي مر معنا نص أنه قال (باب الإمالة) وقلنا إنه هو كتاب  
[الموضح]؛ لأن النص فيه.

(قُلْتُ)

أي ابن الجزري

(وَالْفَتْحُ فِيهِ هُوَ طَرِيقُ أَبِيهِ أَبِي الطَّيِّبِ وَاخْتِيَارُهُ، وَبِهِ قَطَعَ صَاحِبُ الْهَدَايَةِ  
وَالْهَادِي، وَالتَّلْخِصِ، وَغَيْرُهُمْ، وَقَالَ مَكِّيٌّ فِي التَّبَصُّرَةِ: مَذْهَبُ أَبِي الطَّيِّبِ الْفَتْحُ،  
وَغَيْرِهِ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ انْتَهَى. وَهُوَ يَقْتَضِي الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا، وَبِهِ قَطَعَ فِي الشَّاطِئَةِ،



وَكَلاَهُمَا صَحِيحٌ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ. -)

(وَأَمَّا حِمَارِكُ، وَالحِمَارِ فَأُخْتَلِفَ فِيهِمَا عَنِ الأَخْفَشِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ فَرَوَاهُ عَنْهُ  
الجُمهُورُ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ الأَحْرَمِ بالإِمَالَةِ، وَرَوَاهُ آخَرُونَ مِنْ طَرِيقِ النَّقَّاشِ بِالفَتْحِ وَبِهِ  
قطع صاحب الهادي.)

هذا النص أو هذا المكان حقيقةً من الأماكن التي اختلفت فيها النسخ كثيراً،  
يعني النسخ التي جعلتها نصّاً أو جعلتها أصلاً أو أقرب إلى الأصل وهي نسخة  
(س) وهكذا أو إحدى النسخ فيها هذا الموجود الآن (وَرَوَاهُ آخَرُونَ مِنْ طَرِيقِ  
النَّقَّاشِ وَبِالفَتْحِ وَبِهِ قطع صاحب الهادي)، في بعض النسخ، نسخ [النشر]:

- (ورواه بالفتح آخرون من طريق النقاش) يعني تقدمت كلمة (الفتح).
- وبعض النسخ ما فيها كلمة (الفتح) أصلاً التي بعد كلمة (النقاش)، يعني  
كلمة (بالفتح) ما هي موجودة، يعني فيها هكذا (ورواه آخرون من طريق النقاش).  
وانتهى الكلام ثم (وبالفتح قطع صاحب الهادي)، أيضاً هذا موجود وهذا السياق  
موجود في بعض النسخ الخطية.

وحقيقةً كنت قديماً راجعت فقط، كانت عندي خمس نسخ فقلت في (ت)  
أو(س) بالفتح وبالفتح قُطِعَ كذا، وفي (ز): (وآخرون بالفتح من طريق) علماً بأن  
الكلمة... لكن وجدت الدكتور خالد أبو الجود -حفظه الله- ذكر أيضاً الخلاف  
في نسخ ليست مما هي عندي يعني في ذلك الوقت، فهذا الموضوع فيه الخلاف في  
هذا السياق، لكنه خلاف ربما معنوياً لا يؤدي إلى شيء.

لكن نقول النسخ التي وقفت عند كلمة النقاش يكون المعنى عندهم: (ورواه  
آخرون من طريق النقاش) على أنه الإمالة فاختلّف فيه عن الأخرى فرواه عنه  
الجمهور بالإمالة، (ورواه آخرون من طريق النقاش) يعني بالإمالة، يعني النسخ



التي ما فيها كلمة (بالفتح) يكون معناها هكذا.

لكن حقيقةً هذا فيه إشكال وهو لو قلنا (ورواه آخرون من طريق النقاش) ما هو الذي رواه؟ الإمالة؟ الإمالة مؤنث، حتى النسخ التي عليها خط ابن الجزري مختلفة فيما بينها، يعني حتى نسخة (س) فيها ما يختلف عن النسخة التي وصلتنا الآن التي عليها خط الشيخ ابن الجزري، فلا تعرف هل النسخ هل هي من ابن الجزري، الله أعلم.

وهذا من المواضع النادرة التي فيها الخلاف بين مجموعات نسخ، يعني مثلاً تحصل مجموعات نسخ على صيغة معينة، ثلاثة نسخ أخرى على صيغة مخالفة، ثلاثة نسخ أخرى على صيغة مخالفة، لكن لو قلنا (ورواه آخرون من طريق النقاش) لا ينطبق على الإمالة، لو كان الشيخ ابن الجزري يقصد الإمالة لقال (ورواها)؛ لأنه في جميع النسخ (ورواه)، التقدير إذا لم يُلجأ إليه.

(ورواه آخرون من طريق النقاش)...

طالب: (١٥:١٣:٠٠)

الشيخ: على الكلمتين هذه، فاختلّف فيهما عن الأخفش عن ابن ذكوان، رواه الجمهور فرواه أي هذا الحرف، حرف كلمة (الحمار) يعني كلمة (حمارك) و(الحمار) هي كلمة واحدة، اعتبرها كلمة واحدة، وبعضهم يقول، لكن هو الآن هو هذا، ف (رواه) أي هذا اللفظ عنه الجمهور من طريق ابن الأخرم بالإمالة، (ورواه آخرون من طريق النقاش) وسكت، فيكون رواه أي هذا اللفظ، طيب روى ماذا؟ أين خبر (رواه)؟

فالله أعلم، كلمة (بالفتح) يعني هي ربما تكون أوضح النسخ، (وبه) أي وبالفتح

قَطَعَ صَاحِبُ الْهَادِي، وَالْهَدَايَةِ، وَالتَّبَصَّرَةِ، وَالْكَافِي، وَتَلَخِيصِ الْعِبَارَاتِ  
وَالْتَذَكَّرَةِ، وَغَيْرُهُمْ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ بْنِ غَلْبُونٍ يَعْنِي مِنْ طَرِيقِ ابْنِ  
الْأَخْرَمِ

ثم رجع وقال

وَبِالْإِمَالَةِ قَطَعَ لِبْنِ ذَكْوَانَ بِكَمَالِهِ

يعني ابن ذكوان طرق الاثنيين: ابن الأخرم وابن النقاش، هل كلهم بالإمالة؟  
(وبالفتح قطع)، إلا إذا كنا نقول (وبالفتح قطع فلان وفلان من طريق ابن  
الأخرم) ويكون النقاش عند هؤلاء بالإمالة، قال الشيخ **رَحْمَةُ اللَّهِ**:

طالب: ١٥:١٥:٠٠

الشيخ: المشكلة أنه (وبالفتح) كتبت في حاشية نسختين من الخمس نسخ التي  
عندي، يعني ما هو من مجموع النسخ التي عند الدكتور خالد أبو الجود -الله  
يحفظه- يعني الخمس التي عندي نسختين منهما كلمة (بالفتح) كتبت في  
الحواشي وكتب عليها صح، وثلاثة كتب الكلمة سقطت منها أصلاً، يعني هذا  
نقوله وبعد ذلك من يريد أن يحقق المسألة، لكن حسب الفهم رأيت أن هذا هو  
الأوضح، يعني النسخة التي كتبت عليها هذا، هذا هو الأوضح، هل هو مراد ابن  
الجزري لن نستطيع أن نقول، هل ما عند الدكتور أيمن مثلاً هو مراد ابن الجزري؟  
ما أستطيع أن أقول، هل ما عند الدكتور خالد أبو الجود هو ما عند ابن الجزري؟  
أيضاً ما نستطيع أن نقول، لماذا؟ لأن اختلاف هذه النسخ كلها على الأقل العبد  
الضعيف لا يستطيع أن يرجح فيما بينها، ولهذا قلت إن هذه من المواضيع القليلة  
التي النسخ فيها إزعاج بعض الشيء، وربما كل من يهتم بـ [النشر] ربما يرى قراءة  
جديدة فيختار نصاً معيناً.

طالب: (٥٥:١٦:٥٠)

الشيخ: أكيد، هل النقاش له الإمالة أم له الفتح، هل سيقراً بكذا أم بكذا، ولهذا طبعاً هذا الإشكالية عند من يأخذ القراءات من الكتب، قال الشيخ **رَحِمَهُ اللهُ**:

وَبِالإِمَالَةِ قَطَعَ لِابْنِ ذَكْوَانَ بِكَمَالِهِ صَاحِبُ المُبْهَجِ، وَصَاحِبُ التَّجْرِيدِ، مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى الفَارِسِيِّ، وَصَاحِبُ التَّيْسِيرِ، وَقَالَ: إِنَّهُ قَرَأَ بِهِ عَلَى عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ جَعْفَرِ

الذي هو الفارسي

وَهُوَ طَرِيقُ التَّيْسِيرِ وَعَلَى أَبِي الفَتْحِ فَارِسٍ، وَهِيَ رِوَايَةٌ هَبَّةُ اللهُ بْنِ جَعْفَرِ عَنِ الأَخْفَشِ

وهذه ما لها علاقة بالتفسير.

وبذلك نص الأخفش في كتابه الخاص. وانفرد صاحب صاحب العُنوانِ عَنْهُ بِفَتْحِ حِمَارِكِ، وَإِمَالَةِ الحِمَارِ، وَلَمْ أَعْلَمْ أَحَدًا فَرَّقَ بَيْنَهُمَا غَيْرُهُ وَالبَاقُونَ فِيهِمَا عَلَى أَصُولِهِمْ - وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا الغَارِ فَاخْتَلَفَ فِيهِ عَنِ الدُّورِيِّ عَنِ الكِسَائِيِّ فَرَوَاهُ عَنْهُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّصِيبِيِّ بِالإِمَالَةِ عَلَى أَصْلِهِ، وَرَوَاهُ عَنْهُ أَبُو عُثْمَانَ الضَّرِيرُ بِالفَتْحِ فَخَالَفَ أَصْلَهُ فِيهِ خَاصَّةً، وَانْفَرَدَ أَبُو عَلِيٍّ العَطَّارُ عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ إِبرَاهِيمَ بْنِ أَحْمَدَ الطَّبْرِيِّ عَنِ ابْنِ بُويَانَ عَنِ أَبِي نَشِيطٍ عَنِ قَالُونَ بِإِمَالَتِهِ بَيْنَ بَيْنَ، وَكَذَلِكَ انْفَرَدَ صَاحِبُ التَّجْرِيدِ بِهِ عَنِ عَبْدِ البَاقِيِّ بْنِ فَارِسٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ السَّامَرِيِّ عَنِ الحُلَوَانِيِّ عَنْهُ، وَانْفَرَدَ أَيضًا مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى عَبْدِ البَاقِيِّ المَذْكُورِ فِي رِوَايَةِ خَلَادٍ فِيهِ خَاصَّةً بِذَلِكَ، وَقَدْ وَافَقَ فِي ذَلِكَ صَاحِبَ العُنوانِ لَوْ لَمْ يُحْصِصْ، وَانْفَرَدَ أَبُو الكَرَمِ عَنِ ابْنِ خَشْنَامٍ عَنِ رَوْحِ بِإِمَالَتِهِ فَخَالَفَ فِيهِ سَائِرَ الرُّوَاةِ عَنِ رَوْحِ وَالبَاقُونَ فِيهِ عَلَى أَصُولِهِمْ، وَأَمَّا هَارِ

وهذه الكلمة فيها كلام

وَقَدْ كَانَتْ رَأْوُهُ لَأَمَّا فَجُعِلَتْ عَيْنًا بِالْقَلْبِ

يعني صار في قلب مكان

وَذَلِكَ أَنَّ أَصْلَهُ: هَائِرٌ، أَوْ هَائِرٌ، مِنْ هَارَ يَهِيرُ، أَوْ يَهُورُ، وَهُوَ الْأَكْثَرُ، فَذُمَّتِ  
اللَّامُ إِلَى مَوْضِعِ الْعَيْنِ وَأُخِّرَتِ الْعَيْنُ إِلَى مَوْضِعِ اللَّامِ

طبعًا صارت (هاريو) استثقلت الضمة عليها إلى غير ذلك.

ثُمَّ فَعِلَ بِهِ مَا فَعِلَ فِي قَاضِي فَالرَّاءُ حَيْثُ لَيْسَتْ بِطَرَفٍ وَلَكِنَّهَا بِالنَّظَرِ إِلَى  
صُورَةِ الْكَلِمَةِ طَرَفٌ، وَكَذَا إِلَى لَفْظِهَا الْآنَ فَهِيَ بَعْدَ الْأَلْفِ مُتَطَرِّفَةٌ فَلِذَلِكَ ذُكِرَتْ  
هُنَا وَعَلَى تَقْدِيرِ الْأَصْلِ لَيْسَتْ كَذَلِكَ بَلْ بَيْنَهُمَا حَرْفٌ مُقَدَّرٌ فَهُوَ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ  
يُشْبِهُ كَافِرًا

هذا كله توجيه للكلمة، يدخل الآن على بيان القراءات، قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ:

وَقَدْ اتَّفَقَ عَلَى إِمَالَتِهِ أَبُو عَمْرٍو وَالْكِسَائِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْ قَالُونَ، وَابْنُ  
ذَكْوَانَ. فَأَمَّا قَالُونَ، فَرَوَى عَنْهُ الْفَتْحُ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ دُوَابَةَ الْقَرَّازُ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى  
أَبِي الْحَسَنِ بْنِ غَلْبُونَ، وَهُوَ الَّذِي عَلَيْهِ الْعِرَاقِيُّونَ قَاطِبَةً مِنْ طَرِيقِ أَبِي نَشِيطٍ، وَرَوَاهُ  
أَبُو الْعِزِّ، وَأَبُو الْعَلَاءِ الْحَافِظُ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ مِهْرَانَ، وَغَيْرُهُمْ عَنْ قَالُونَ مِنْ طَرِيقِهِ

هنا الحقيقة يوجد وقفه مع الدكتور أيمن ومع الدكتور شفاعة في تحقيقة  
لكتاب [الموضح]، الشيخ ابن الجزري يقول: (فَأَمَّا قَالُونَ، فَرَوَى عَنْهُ الْفَتْحُ أَبُو  
الْحَسَنِ بْنُ دُوَابَةَ الْقَرَّازُ) طبعاً هذا الطريق عن قالون (أَبُو الْحَسَنِ بْنُ دُوَابَةَ الْقَرَّازُ)  
هو الطريق الثاني عن أبي نشيط؛ لأن ابن الجزري أخذ عن نشيط طريقين: طريق  
ابن بويان وطريق القرزاز، ولما جاء يتكلم على طريق القرزاز قال إنه من طريق ابن  
غصن، وابن غصن هذا من قراءة الشاطبي على النفري على العلاء بسنده إلى ابن  
غصن، ومن طريق ابن غلبون في التذكرة ومن طريق الهادي لابن سفيان، ومن

طريق الهداية ومن طريق التبصرة لمكي، ومن طريق التجريد من قراءة علي ابن نفيس، ومن طريق الكامل وأعتقد من طريق الروضة للطلمنكي.

المهم هذا الطريق، طريق (أَبُو الْحَسَنِ بْنِ دُوَابَةَ الْقَزَازُ) والشيخ الداني سماه طريق القزاز، هذا الطريق للقزاز بهذه الطريق التي ذكرتها كلها تصب عند ابن غلبون الأب، يعني من قراءة ابن سفيان على ابن غلبون، من قراءة ابن غصن على ابن غلبون، من قراءة التذكرة على ابن غلبون، من قراءة مكّي على ابن غلبون، يعني كلها تنتهي إلى ابن غلبون، هذه نقطة.

الشيخ يقول هنا إن القزاز هذا هو الذي روى الفتح في كلمة (هار) لقالون، الشيخ يقول (وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ بْنِ غَلْبُونِ)، هذه الكلمة (وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ بْنِ غَلْبُونِ) جعلت الدكتور أيمن والدكتور شفاة يتعقبان الإمام ابن الجزري، فطبعًا الشيخ أيمن أو الشيخ الدكتور شفاة مع حفظ على الألقاب والاحترام والتقدير كانت عبارته نوعًا ما أهون قليلًا أو كانت عبارة علمية، يقول إنه وجد عكس ما وجد الشيخ ابن الجزري، وكذلك الدكتور أيمن أيضًا.

لكن الدكتور أيمن علق تعليقات كثيرة جدا، يعني تقريبًا تعليقه على هذه المسألة أخذ جزء من صفحة وجزء من صفحة أخرى كحواشي، وعلق بنقاط معينة، أو لا يقول: (ليس في [التيسير] قراءة الداني على ابن غلبون في رواية قالون)، طبعًا طبيعي إنه لا يكون في [التيسير] لا تكون هناك طريق للداني عن ابن غلبون، لماذا؟ لأن [التيسير] هو جاء عن طريق أبي نشيط، وهذا الكلام كلام ابن الجزري هو عن طريق القزاز عن ابن نشيط، فطريق التيسير هو طريق ابن بويان عن أبي نشيط، فطبعي إنه لا يكون في التيسير قراءة الداني عن ابن غلبون في هذا الطريق.

يقول: (ليس في [التيسير] قراءة الداني على ابن غلبون في رواية قالون)، قلنا

هذا الكلام يُرد عليه بهذا الكلام بأنه طريق [التيسير] خاص بابن بويان، والشيخ ابن الجزري يتكلم على طريق ابن ذؤابة القزاز، قال الشيخ الدكتور أيمن في التعليق على هذا الكلام: (وهي في الجامع) يعني قراءة الداني عن ابن غلبون (هي في الجامع رواية لا قراءة، وفي المفردات السبع قراءة وليس كل ذلك من طرق النشر).

طبعاً قوله: (هي في الجامع) ربما يفهم منها المبتدئ أن هذا الطريق طريق الداني عن ابن غلبون عن القزاز أنه في الجامع، لأن التعليق هو يتعلق بهذا، فأقول هذا ربما المبتدئ يفهم هذا، لكن يُوضح له أنه ليس كذلك، ليس في الجامع، وعندما أقول ليس في الجامع يعني أقصد ليس في الجامع المطبوع في طبعة الشارقة أو طبعة صدوق الجزائري أو طبعة عتيك التركي الطبعة التركية، هذه النسخ من جامع البيان ليس فيها طريقة الداني عن ابن غلبون عن القزاز، يعني ابن غلبون عن أبيه كذا كذا عن أبي سهل إلى القزاز، هذه الطريق ليست في الجامع.

فقول الدكتور أيمن (وهي في الجامع) كما قلت ربما يفهم منها المبتدئ يعني فهذا المجال، ربما يفهم منه أن هذه الطريق التي هي الأصل في الكلام وهي أبو الحسن بن ذؤابة، قراءة الداني على ابن غلبون من طريق القزاز أنها موجودة في الجامع وهذا ليس هو الموجود في الجامع، (بل ليس في الجامع سندٌ للداني عن ابن غلبون في رواية قالون من طريق أبي نسيط).

(بل ليس في الجامع) أي المطبوع الذي وصلنا، ليس فيه سندٌ للداني عن ابن غلبون في رواية قالون من طريق أبي نسيط، بل فيه ليس عن أبي نسيط وإنما عن القاضي عن قالون)، هذا هو السند الموجود في جامع البيان، ومن وجد خلاف ذلك فلينبهنا ويصحح لنا المعلومة ويتحفنا، هذا فيما يتعلق بقوله: (هي في الجامع رواية لا قراءة).

المسألة الثانية أو العبارة الثانية في كلامه قال: (وفي المفردات السبع) أي أن هذا الكلام هي في القراءات في المفردات السبع (قراءة وليس كل ذلك من طريق النشر)، يعني يقول إن هذه الطريق أيضًا موجود في [المفردات].

[المفردات] فيه، والنص أيضًا نقله الشيخ الدكتور أيمن - الله يحفظه - نقل كلام الداني في [المفردات] قال: (أقرأني أبو الحسن في الروايتين عن قالون هار بالإمالة الخالصة)، الشيخ يقول هذا الكلام في [المفردات]، طبعًا حقيقة [المفردات] المطبوع الموجود قديمًا وحديثًا الذي حققه الأستاذ الدكتور حاتم الضامر - رحمه الله عليه - فيه كتاب التعريف وفيه كتاب تهذيب الاختلاف بين قالون وورش، وفيه بعد ذلك أيضًا الرسائل الصغيرة التي هي الاختلاف بين الحلواني والجمال إلى غير ذلك، هذا هو كتاب [المفردات].

هذه العبارة التي ذكرها الشيخ الدكتور أيمن، لاحظ معي هذه المسألة كما قلت ربما بعض المبتدئين لا ينتبه إليها، الآن انتهينا من قول الشيخ أيمن أنه ليس في [التيسير] قراءة الداني، وقلنا هذا شيء طبيعي أنه لا تكون فيه؛ لأنه لا علاقة لد [التيسير] بالقزاز، وقلنا قوله إنها في [الجامع] رواية لا قراءة، قلنا إنها غير موجودة، بقي قوله: (وفي [المفردات] السبع قراءة) يعني هذا الطريق موجود قراءة في [المفردات السبع]، يعني لو كان الدكتور أيمن ذكر هذا الكلام أو هذا التعليق وسكت، كان المفروض الكلام لا يُعترض عليه، لكن علق تعليقًا بين لمن ينتبه أن هذا التعليق ليس في محله وليس هو المراد، كيف ذلك؟

قال: لما جاء في [المفردات] قال إن هذا الطريق إنه في [المفردات] وليست من كتاب [النشر] جاءنا بنص [المفردات]، وهو النص الذي قلته قبل قليل، وهو (أقرأني أبو الحسن في الروايتين عن قالون وكذا وكذا).



أنا قلت قبل قليل [المفردات] فيها رسالتان: الرسالة الأولى وهي أول شيء رسالة مطبوعة الذي هو كتاب [التعريف]، والذي بعد ذلك أو قديمًا والآن حديثًا أيضًا حققه الشيخ السحابي -حفظه الله- يعني ما حقق [المفردات]، حقق كتاب [التعريف]، وكتاب [التعريف] هذا الذي حققه الشيخ السحابي وقبله حققه الشيخ الراجي التهامي -رحمة الله عليه، هذا الكتاب كتاب [التعريف] هو أول كتاب [المفردات] المطبوعة سواء التي طبعتها قديمًا طبعة تجارية أو التي طبعتها توفيق النحاس، أو التي الآن طبعتها الدكتور حاتم الضامن رحمة الله عليه.

أول رسالة هي حقيقةً هي كتاب [التعريف]، هذا النص (وأقرأني أبو الحسن من الروائتين عن قالون هارٍ بالإمالة الخالصة) هذا في كتاب [التعريف] وليس في كتاب (تهذيب الخلاف بين ورش وقالون)، هل الشيخ ابن الداري -**رحمة الله عليه**- عندما تكلم عن هذه الجزئية وقال هذه العبارة: (وأقرأني أبو الحسن من الروائتين عن قالون هارٍ بالإمالة الخالصة)، هل يقصد بالروائتين أبو نشيط والحلواني عن قالون؟ أم يقصد روايتين أخرتين؟

الذي يظهر لي والله أعلم أن الدكتور أيمن سبق إلى ذهنه أن المقصود بالروائتين أبو نشيط والحلواني، ولهذا ألزم ابن الجزري بخطأ هذا الكلام؛ لأنه بعد ذلك في نهاية هذا الكلام يقول (هذا مذهب ابن غلبون خلافاً لما ذكره ابن الجزري) وسنعلق على هذه العبارة سنأتي عليه، لكن نأخذها نقطة نقطة حتى تتضح الصورة.

الشيخ أيمن بشكل آخر جاء بهذا النص وهو قول الداني -رحمة الله عليه: (وأقرأني أبو الحسن من الروائتين عن قالون هارٍ بالإمالة الخالصة) قال إنها في [المفردات]، قلنا هذا النص موجودٌ في كتاب [التعريف]، ولا يقصد الإمام الداني حسب سياق كلامه في باب الإمالة لا يقصد أبا نشيط والحلواني، يعني قوله

(الروائتين) يعني لا يقصد هاتين الروائتين، وسنعرف الآن بالنص، المقصود بالروائتين كما قلت الشيخ فهمها عن أبي نسيط والحلواني.

قال العبد الضعيف: وهذا أي هذا الفهم عندي غير واضح وغير صحيح، بل أراه تحريفاً لكلام الداني، وبيان ذلك أن هذه العبارة وهي قول الداني **رَحْمَةُ اللَّهِ** (أقرأني أبو الحسن من الروائتين) أن هذه العبارة ذكرها الداني في كتابه التعريف في باب الإمالة حيث قال، وأنا الآن أنقل النص كلام الداني، قال:

(كان ورش وفلان وفلان وقالون في رواية القاضي وأبي عون عن الحلواني عنه) يعني في رواية القاضي عن قالون ورواية أبي عون عن الحلواني، أنا أقرأ كلام الداني (وقالون في رواية القاضي وأبي عون عن الحلواني عنه يقرأون كل ما كان من ذوات الياء بين اللفظين) وذكر الأمثلة يعني يقرأون كلمة (الضَّحَى) ورؤوس الآي يعني نص كبير ثم قال:

(وكذلك قرأوا كل ألفٍ بعدها راء مجرورة وهي لام الفعل)، قال بعد أن ذكر هذا كله، قال: (ألاحظ ما فيه عما يتعلق بقالون إلا القاضي عن قالون وأبو عون عن الحلواني، الكلام كله الضمير، وقرأوا (يدخل فيه عن قالون هذين فقط)، ثم قال: (وقرأ الباقون) الباقون الذين يدخل فيهم أبو نسيط ويدخل فيه كل من له علاقة بأبي نسيط.

(وقرأ الباقون وورش في رواية الأصبهاني بإخلاص الفتح في جميع ما تقدم) لاحظ قال إن فلان وفلان القاضي عن قالون وأبي عون عن الحلواني يقرأون بالإمالة أو باللفظ بين اللفظين، يعني بالتقليل، وقرأ الباقون بما فيهم أبو نسيط (بإخلاص الفتح)، هنا انتهى الكلام، بعد ذلك ذكر كلمة أو ذكر مسألة ثم قال:

(وأقرأني) وهذا النص الذي نقله الشيخ الدكتور أيمن، (وأقرأني أبو الحسن في

الروائتين عن قالون حرف هار في التوبة بالإمالة الخالصة)، ما هما الروائتين؟ الكلام كله سياقٌ على رواية القاضي وأبي عون، القاضي عن قالون وأبو عون عن الحلواني، يعني بعدما ذكر الشيخ ابن الجزري قال: (وأقراني)، يعني هاتين الروائتين رجع وقال إنه قرأ على شيخه من هاتين الروائتين قرأ عليه بكذا.

هذا السياق بهذه الطريقة التي وضحته بها أتركها للجميع ليراجعها ويرى صوابها من عدم صوابها، لكن هذا السياق في رأيي القاصر لا يحتمل لا لغةً ولا اجتهداً، لا يمكن أن يعود الضمير على روايتين غير المذكورتين، هو ذكر الروائتين وقال إنهما بكذا، لنفرض أنه يقصد أبو نسيط والحلواني، لماذا يفرق؟ لماذا يذكر كذا وكذا؟

طبعاً هذا كله بعد التسليم بأن كلمة (وأقراني) أنها تلاوة، وهي ليست تلاوة، لكن على التسليم على من يرى أنها تلاوة، هذا كله بعد أن نسلم أن وأقراني يعني تلوت عليه ختمه كاملةً بهاتين الروائتين بكذا، مع التسليم نقول السياق الذي جاء منه هذا الكلام لا يدل على أن هذا المقصود بالروائتين إلا رواية القاضي عن قالون وطريق أبي الحلواني أبي عون عن الحلواني عن قالون، هذه نقطة.

طالب: (٤٠: ٣٩: ٠٠)

الشيخ: أنا قلت السياق لا يدخل فيه أبو نسيط نهائياً؛ لأن أبا نسيط دخل في قوله (وقرأ الباقون بإخلاص الفتح)، هذه العبارة التي جاء بها الدكتور أيمن ذكرها الشيخ الداني في كتاب [التعريف]، كتاب [التعريف] ليس فيه طريق الداني عن ابن غلبون عن القزاز، ما هو موجود، بينما هذا الطريق موجود في الرسالة الثانية التي بعدها وهي التي سماها الداني [تهذيب الاختلاف بين قالون وورش].

ذكر طريقين عن شيخه فارس عن ابن بويان، وذكر الطريق التي قالها ابن

الجزري وهي الداني عن ابن غلبون على أبيه على أبي سهل على القزاز، إذن هذا الطريق هو موجود في رسالتي، وهذا الذي يقصد به ابن الجزري (وبه قرأ الداني على أبي الحسن بن غلبون)، هذا الطريق طريق الداني عن ابن غلبون عن ابن ذؤابة القزاز هو موجود في الرسالة المعنونة بـ (تهذيب الاختلاف بين قالون وورش).

لما جاء في هذه الرسالة التي فيها السند، طبعًا كتاب [التعريف] ليس فيه هذه الطريق، [تهذيب الاختلاف فيه هذا السند، لكن لما جاء وبعد أن ذكر، قال: (وأمال قالون)، يعني في نهاية المبحث الإمام الداني قال (وأمال قالون كلمة هار) ولم يذكر قراءته على أبي الحسن أو على فارس أو على غيره.

الآن سبعين وتسعة وتسعين في المائة إن السند الذي ذكره الشيخ ابن الجزري عن الداني عن ابن غلبون عن أبي الحسن أبو ذؤابة بن القزاز أنه فيه الإمالة، يعني في هذا الكتاب، كيف الشيخ ابن الجزري يقول: (وبه) إذا كان المقصود به وبالفتح قرأ، وطبعًا الشيخ يقصد أنه بالفتح، نقول هذا ما فيه إشكال نهائيًا، أنه طريقٌ أدائي إلى الإمام ابن الجزري.

الشيخ أيمن يقول (فظاهرٌ من العبارتين أن مذهب ابن غلبون هو الإمالة الخالصة لقالون في هذا الحرف)...

الخطوط متداخلة فأحيانًا أنسى كلمة فأعمل لها تحويق، ليس عيبًا أن الواحد لا يعرف يقرأ خطه، هناك علماء كبار مثل الإمام ابن تيمية وابن حجر رحمة الله عليهم، على الأقل خطي أحسن من خطهم، لكنهم ما كانوا يعرفون خطوطهم، حتى قصة ذلك العالم الذي نسخ كتابًا أو ألف كتابًا أو نسخه وبعد زمن ذهب ووجد نفس النسخة واشتراها، فعاد سعيدًا، عالم كبير مشهور، فكان زملاؤه يعيرونه برداءة خطه، فحتى هو كان يقول لا أظن أن هناك في الدنيا من هو أردأ خطًا

مني، فوجد هذا خطه فاشتراه في نسخة من كتاب خطها، فاشترى الكتاب، فلما جاء يقرأ بها إذا به، فهو يقول اشتريتها حتى أبينها لزملائي وأقول لهم لقد حصلت لكم على شخصٍ خطه أسوأ من خطي وأردأ من خطي، وفي الأخير اتضح أنه خطه.

نرجع للدرس...

فهذه العبارة الشيخ يقول (فظاهر من العبارتين أن مذهب ابن غلبون وهو الإمالة الخالصة لقالون في هذا الحرف خلافاً لما ذكره ابن الجزري)، أولاً الإمام ابن الجزري -**رحمة الله عليه**- وهذا الكلام نفس عبارة الدكتور شفاعة الذي قال (وذكر ابن الجزري في [النشر] كذا كذا... وهو خلاف ما وجدته أو عكس ما وجدته، أو وجدت ما يخالفه) نفس العبارة.

فالشيخ يعترض على ابن الجزري بأن عبارته تخالف مذهب، ابن الجزري لا يقصد الكلام على مذهب ابن غلبون نهائياً، فلو كان يقصد الكلام على مذهب ابن غلبون لقال (وهو مذهب ابن غلبون)، عبارة الداني واضحة وصريحة في أنه يريد أن يقول الداني قرأ على ابن غلبون بالفتح، هذا إذا كان لا أحد يراه يقول أخطأ ابن الجزري في هذا وأن الداني لم يقرأ على ابن غلبون، يعني يكون هذا هو التعليق.

أما الشيخ ابن الجزري يتكلم على جزئية وهي أن ابن الجزري قرأ على الداني بهذا الطريق بالفتح ما يُعلق عليه وأن هذا كلام ابن الجزري يخالف مذهب ابن غلبون، وسنعرف أنه لم يخالفه، وبهذا نقول له إن هذه الطريق أدائية.

الدليل على ذلك هو ما وجدته في [روضة المعدل] ذكر لقالون الفتح في (هار)، ترجع في أسانيده تجده يقول وهذا (المعدل) صاحب [الروضة] صحيح أنه ما هي من طريق النشر، يعني [النشر] ما اختارها في هذا الطريق لكنها موجودة

فيه، فالمعدل **رَحْمَةُ اللَّهِ** عليه - قرأ على ابن نفيس، وابن نفيس قرأ على ابن غلبون الأب بنفس السند الخاص بابن الجزري، ولما جاء يتكلم على هذه الكلمة قال إنها بالفتح، يعني قالون قرأ بالفتح.

هذا طريق ابن نفيس هو نفسه الطريق النشيرية لكن من كتاب [التجريد]، يعني ابن الجزري لما جاء يتكلم على هذا على طريق ابن نفيس عن القزاز، قال من كتاب [التجريد] قرأ بها على ابن نفيس بالسند على ابن غلبون الأب إلى نهاية السند، إذن [التجريد] و[روضة المعدل] طريقهما واحد وكلاهما قرأ على الشيخ ابن نفيس بنفس السند، لكن في [روضة المعدل] فيها الفتح لقالون.

[التجريد] بعد أن ذكر مذهب قالون، جاء وقال: (وزاد الفارسي كذا كذا)، (وزاد فلان كذا كذا) ثم قال: وروى أبو العباس أي ابن نفيس عن قالون الإمالة في (هار)، يعني جاء بها في نهاية المبحث، معناه أن الأداء عند ابن نفيس هو الفتح، وما ذكره بعد ذلك هو رواية؛ لأنه قال (وروى).

لنفرض أننا لم نجد أي كتاب من الكتب المعتبرة فيها الفتح لهذا الطريق لقالون غير عبارة الشيخ ابن الجزري، هل نتركها؟ أبدأ لا نتركها، هل نخطئه؟ أبدأ لا نخطئه، لماذا؟ لأنه معتمد على الأداء، فهذا الطريق طبعاً الداني عن ابن غلبون عن ابن القزاز هو ليس من طرق النشر أصلاً، يعني نحن نتكلم في مسألة هي ليست من طريق النشر، لكن الشيخ جاء بها من باب المشاهدة، من باب المتابعات ومن باب الشواهد.

أيضاً كتاب [الكامل] من الطرق التي أخذ منها الشيخ ابن الجزري هذا الطريق، طريق أعتقد ابن نفيس نسيت طريق من، لكنه من طريق القزاز، أيضاً كتاب الكامل من الطرق التي أخذ منها الشيخ ابن الجزري هذا الطريق، طريق أعتقد ابن نفيس نسيت طريق من، لكنه من طريق القزاز.

أيضاً [الكامل] ظاهر العبارة فيه الفتح، هذا كله يؤكد صحة هذه العبارة، فأما قالون فروى عنه الفتح أبو الفتح بن ذؤابة القزاز وبه قرأ الداني على الحسن بن غلبون، نأتي الآن لكلام ابن الجزري، هل ابن الجزري يقصد أن عبارة (وبه قرأ الداني على أبي حسن بن غلبون) أنها عبارة جملة اعتراضية لبيان أن الذي روى عن قالون الفتح هو ابن ذؤابة؟ هو كأنه يقول لك ترى الفتح ورد عن قالون من طريق أبي الحسن القزاز، وترى أبا الحسن القزاز هذا من الطرق التي قرأ بها الداني على ابن غلبون فتكون جملة اعتراضية.

لا علاقة لها؛ لأنها أساساً هي في الأداء غير معتبرة، يعني نحن لا نقرأ بها لأنها غير معتبرة؛ لأن الطرق الثانية الخاصة بالقزاز الداني ليس داخلاً فيها، يعني لما جاء الشيخ يتكلم على طرق القزاز لم يذكر فيها طريقاً للداني، فكلامنا ليس لنقول إن هذه الطريقة نشرية وإنه يُقرأ بها، هذا لا يقوله أحد؛ لأن ابن الجزري أساساً لم يذكرها في (٤٢: ٥١: ٠٠)، وهذا يدل دلالة واضحة على الأقل عند العبد الضعيف أن عبارة (وبه قرأ على أبي الحسن بن غلبون) هي عبارة إفادة فقط، هي جملة اعتراضية، وأن المقروء به لابن ذؤابة القزاز هو بعد ذلك وهو الذي عليه العراقيون، أي هذا الفتح عليه العراقيون قاطبة، ويكون كما قلت ابن الداني على ابن غلبون، كما قلت، فيها تكملة أو جملة اعتراضية.

قال الشيخ رَحْمَةُ اللَّهِ:

وَرَوَى عَنْهُ الْإِمَامَةُ

أَيُّ عَنْ قَالَون

(وَرَوَى عَنْهُ الْإِمَامَةُ أَبُو الْحُسَيْنِ بْنِ بُيَّانَ)

وهذه الطريق الثانية عن أبي نشيط، نحن قلنا أبو نشيط عنه طريقان: ابن بويان والقزاز.

(وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ فَارِسٍ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ تَذْكُرِ الْمَغَارِبَةُ قَاطِبَةً عَنْ قَالُونَ سِوَاهُ، وَقَطَعَ بِهِ الدَّانِيُّ لِلْحَلْوَانِيِّ فِي جَامِعِهِ)

[الجامع] من باب الشواهد ليس إلا، وعبارة الداني في كتابه [الجامع]: (وبالإمالة الخالصة قرأت لقالون من طريق الحلواني)، لاحظ هنا أن الشيخ ذكر الكتاب لما جاء يتكلم على الإمالة لابن بويان ذكر اسم الكتب [المبهبج] و[الجامع]، بالنسبة للداني ذكر [الجامع]، لكن لما جاء يتكلم على الفتح وجاء ذكر الداني لم يتكلم عنه، فيدل على أن (وبه قرأ الداني على ابن غلبون) هي فقط إفادة، وبقيّة طرق ابن ذؤابة القزاز التي من [التبصرة] وإلى غير ذلك أنها كلها فيها الإمالة.

وهذا هو العجب، العجب إن الشيخ يقول إنها من طريق القزاز، والكتب التي ذكرها ما فيها [الفتح]، يعني الكتب التي ذكرها الإمام ابن الجزري في طريق القزاز التي قلنا هي [التبصرة] و[الهادي] و[الهداية] إلخ، ما فيها الفتح، كلها تنص على الإمالة، فهل الشيخ ابن الجزري يقصد بـابن ذؤابة القزاز فقط ابن غلبون أو كتب العراقيين من طريق أبي نسيط؟ وطبعاً طريق أبي نسيط هي كلها عن ابن بويان؛ لأنه لما جاء يتكلم على طريق القزاز ما ذكر أي كتاب من كتب العراقيين، يعني ما ذكر [المبهبج] وما ذكر [المصباح]، يعني ما ذكر كتب العراقيين في هذه الطريق.

وهذه المسألة أيضاً هنا تحتاج وقفة أو تحتاج توضيح، فالشيخ يقول: (وهو الذي عليه العراقيون قاطبة من طريق أبي نسيط)، عبارة (من طريق أبي نسيط) يدخل فيها ابن بويان ويدخل فيها القزاز، لكن المقصود والمعمول به هنا هو طريق ابن بويان، والله أعلم.

(وَكَأَلَهُمَا صَاحِبٌ عَنْ قَالُونَ مِنَ الطَّرِيقَيْنِ)



هنا (مِنَ الطَّرِيقَيْنِ) يعني طريق ابن بويان وطريق القزاز.

(نَصَّ عَلَيْهِمَا جَمِيعًا أَبُو عَمْرٍو الْحَافِظُ فِي مُفْرَدَاتِهِ)

في [المفردات] ما وجدته، أو ربما يقصد أبو نسيط والحلواني، نعم الطريقتين هذه عن أبي نسيط، هو من الطريقتين أبو نسيط والحلواني؛ لأن النسبة إلى قالون وليست إلى أبي نسيط، هذا سبق لسان.

(وَأَمَّا ابْنُ ذَكْوَانَ، فَرَوَى عَنْهُ الْفَتْحُ الْأَخْفَشُ مِنْ طَرِيقِ النَّقَاشِ، وَغَيْرِهِ، وَهُوَ الَّذِي قَرَأَ بِهِ الدَّانِي عَلَى عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جَعْفَرٍ، وَعَلَيْهِ الْعِرَاقِيُّونَ قَاطِبَةً مِنَ الطَّرِيقِ الْمَذْكُورَةِ، وَرَوَى عَنْهُ الْإِمَالَةُ مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ الْأَحْرَمِ، وَهِيَ طَرِيقُ الصُّورِيِّ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَبِذَلِكَ قَطَعَ لِابْنِ ذَكْوَانَ صَاحِبُ الْمُبْهَجِ، وَابْنُ مِهْرَانَ، وَصَاحِبُ التَّجْرِيدِ، وَالْعُنَوَانِ، وَابْنُ شُرَيْحٍ وَمَكِّيٌّ، وَابْنُ سُفْيَانَ، وَابْنُ بَلِّيمَةَ وَالْجُمْهُورُ وَنَصَّ عَلَى الْوَجْهَيْنِ فِي جَامِعِ الْبَيَانِ أَبُو الْقَاسِمِ الشَّاطِبِيُّ، وَهُوَ ظَاهِرُ التَّيْسِيرِ، وَأَمَالُهُ الْأَزْرَقُ عَنِ وَرْشٍ بَيْنَ بَيْنٍ وَفَتْحَهُ الْبَاقُونَ. وَانْفَرَدَ صَاحِبُ التَّجْرِيدِ بِفَتْحِهِ عَنِ أَبِي الْحَارِثِ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى عَبْدِ الْبَاقِيِّ، وَانْفَرَدَ أَيْضًا بِإِمَالَتِهِ عَنْ خَلْفٍ عَنِ حَمْزَةَ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى الْفَارِسِيِّ، وَانْفَرَدَ سِبْطُ الْخَيْطِ فِي الْمُبْهَجِ بِوَجْهِي الْفَتْحِ وَالْإِمَالَةِ عَنِ حَمْزَةَ بِكَمَالِهِ، وَانْفَرَدَ أَيْضًا فِي كِفَايَتِهِ بِإِمَالَتِهِ عَنْ خَلْفٍ فِي اخْتِيَارِهِ يَعْنِي مِنْ رِوَايَةِ إِدْرِيسَ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ سِوَاهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ.)

(وَأَمَّا الْبَوَارِ الْقَهَّارُ فَاخْتَلَفَ فِيهِمَا عَنْ حَمْزَةَ، فَرَوَى فَتْحَهُمَا لَهُ مِنْ رِوَايَتَيْهِ الْعِرَاقِيُّونَ قَاطِبَةً، وَهُوَ الَّذِي فِي الْإِرْشَادَيْنِ وَالْغَايَتَيْنِ وَالْمُسْتَنِيرِ، وَالْجَامِعِ وَالتَّذْكَارِ وَالْمُبْهَجِ وَالتَّجْرِيدِ، وَالْكَامِلِ، وَغَيْرِهَا. وَرَوَاهُمَا بَيْنَ بَيْنَ الْمَغَارِبَةِ عَنْ آخِرِهِمْ، وَهُوَ الَّذِي فِي التَّيْسِيرِ وَالْكَافِي، وَالْهَادِي، وَالتَّبْصِرَةِ، وَالْهِدَايَةِ، وَتَلْخِصِ الْعِبَارَاتِ، وَالشَّاطِبِيَّةِ، وَغَيْرِهَا. وَانْفَرَدَ أَبُو مَعْشَرٍ الطَّبْرِيُّ عَنْ حَمْزَةَ فِي رِوَايَتَيْهِ بِإِمَالَتَيْهِمَا مَحْضًا.)

بين المؤلف ابن الجزري في [تقريبه] أي في كتابه [تقريب النشر] أن أبا معشر انفرد في تلخيصه ولعله سبق قلم يريده جامعه، إذ ليس في التلخيص المطبوع ذلك، أو لعل النسخة المطبوعة ناقصة والله أعلم.

طبعاً هذا الكلام ذكرته قديماً قبل عشرين سنة تقريباً، ما كان عندي [الجامع سوق العروس] على الأقل لم يكن موجوداً عندي، ربما يكون كان موجوداً عند أهل المخطوطات، ولهذا قلت لعل الشيخ ابن الجزري يقصد [الجامع]، والآن [الجامع] موجود وحقيقة لم أجده يصرح بهاتين الكلمتين (البوار) و(القهار)، وبحثت وفتشت عنهما في سورهما في مواضعهما لم أجده، وفتشت عنه في باب الإمالة كاملاً قرأته كلمة كلمة أيضاً ما وجدته.

يعني ما وجدت تصريحه أو تنصيصه على هاتين الكلمتين، وإنما عندما كان يتكلم على الراء المكسورة المتطرفة بعد ألف، هل يقصد ذلك؟ الله أعلم، هل [الجامع] هناك نسخ غير هذا التي عندي الله أعلم.

### (وانفرد أبو معشر الطبري عن حمزة في روايته بإمالتهما محضاً)

طبعاً هنا في [النشر] لا نقول الشيخ يقصد تلخيصاً، ربما هذه الانفرادة عن أبي معشر الطبري وصلت للإمام ابن الجزري أداءً يعني أنه ختمه من الختمات التي قرأها أداءً على شيوخه ربما وصلته، وإلا في [التلخيص] ما في رواية خلاد، و[الجامع] الآن اتضح حسب النسخة التي وصلتنا أن ليس فيها هاتين الكلمتين، والله أعلم.

### وكذا أبو علي العطار

وهل يقصد الشيخ بدلاً من أن يقول (وانفرد أبو معشر الطبري) يكون يقصد أبو إسحاق الطبري من كتاب [المستنير]؟ الله أعلم ما أدري، الآن لما رأيت أبو

علي العطار؛ لأن دائماً أبو علي العطار والطبري في [المستنير] دائماً مع بعضهما، فهل قال يعني كلمة (معشر) هذه سبق قلم والمقصود هذا؟ هذا يحتاج إلى إعادة الرجوع إلى [المستنير] هل أبو إسحاق الطبري فيه هذه الانفرادة أم لا، الله أعلم.

(وَالْبَاقُونَ عَلَى أَصُولِهِمُ الْمَذْكُورَةِ فِي هَذَا الْبَابِ وَاللَّهُ الْمُؤَقِّقُ، وَأَمَّا جَبَّارِينَ)

في المائة

(خُتِصَّ بِإِمَالَتِهِ الْكِسَائِيُّ مِنْ رِوَايَةِ الدُّورِيِّ، وَانْفَرَدَ النَّهْرَوَانِيُّ عَنِ ابْنِ فَرِحٍ عَنِ الدُّورِيِّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو بِإِمَالَتِهِ لَمْ يَرَوْهُ غَيْرُهُ.)

قال شيخنا الدكتور إبراهيم الدوسري -حفظه الله- في تعليقه على كتاب [المصباح]: (والصواب أنه رواه غيره كما في [المصباح] إذ طريق ابن صقر من الطرق المعتمدة في [النشر]

(وَاحْتَلَفَ فِيهِ عَنِ الْأَزْرَقِ فَرَوَاهُ عَنْهُ بَيْنَ بَيْنَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيحٍ فِي كَافِيهِ، وَأَبُو عَمْرٍو الدَّائِي فِي مُفْرَدَاتِهِ وَتَيْسِيرِهِ وَبِهِ قَرَأَ عَلَى شَيْخِهِ.)

طبعاً في المطبوع (على شيخه) بالإنفراد، وفي المخطوطات (وبه قرأ على شيخه الخاقاني وفارس)

(وقرأ بالفتح على أبي الحسن بن غلبون وَهُوَ الَّذِي فِي التَّذَكِرَةِ وَالتَّبَصُّرَةِ، وَالْكَافِي، وَالْهَدَايَةِ، وَالْهَادِي، وَالتَّجْرِيدِ، وَالْعُنُونِ، وَتَلْخِيصِ الْعِبَارَاتِ، وَغَيْرِهَا. وَذَكَرَ الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا أَبُو الْقَاسِمِ الشَّاطِبِيُّ، وَبِهِمَا قَرَأْتُ وَأَخَذْتُ وَالْبَاقُونَ بِالْفَتْحِ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ، وَأَمَّا أَنْصَارِي فَأَخْتَصَّ بِإِمَالَتِهِ الدُّورِيُّ عَنِ الْكِسَائِيِّ، وَانْفَرَدَ بِذَلِكَ زَيْدٌ عَنِ الصُّورِيِّ وَفَتْحَهُ الْبَاقُونَ وَالرَّاءُ فِيهِ، وَفِي جَبَّارِينَ لَيْسَتْ مَجْرُورَةً بَلْ مَكْسُورَةً فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ فِي أَنْصَارِي.)

﴿مَنْ أَنْصَارِي﴾ هذا الأصل.

(وَفِي مَوْضِعٍ نَضَبٍ فِي جَبَّارِينَ وَلِكُونِهَا مُتَطَرِّفَةً ذُكِرَتْ فِي هَذَا الْبَابِ - وَاللَّهُ  
أَعْلَمُ.)

(فَأَمَّا مَا وَقَعَتْ فِيهِ الرَّاءُ مُكْرَّرَةً مِنْ هَذَا الْبَابِ نَحْوَ الْأَبْرَارِ، الْأَشْرَارِ، قَرَارٍ)

طبعاً كلمة (نحو) يفهم منها أن هناك غير هذه الكلمات الثلاثة من هذا الباب وهذا غير موجود، وطبعاً هذا أفاده الشيخ المالقي - رحمه الله عليه - في تعليقه على [التيسير]، أعتقد أن الشيخ الداني قال: (ونحو ذلك) أو (وغير ذلك) أو (شبه ذلك)، فالمالقي بين أنه لا يوجد إلا هذه الكلمات الثلاثة.

(فَأَمَّا أَبُو عَمْرٍو وَالْكَسَائِيُّ، وَخَلْفٌ، وَرَوَاهُ وَرُشٌّ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ بَيْنَ بَيْنٍ.  
وَاخْتَلَفَ فِيهِ عَنْ حَمْزَةَ، وَابْنِ ذَكْوَانَ. فَأَمَّا حَمْزَةُ، فَرَوَى جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْأَدَاءِ  
الْإِمَالَةَ عَنْهُ مِنْ رِوَايَتَيْهِ، وَهُوَ الَّذِي فِي الْمُبْهَجِ، وَالْعُنْوَانِ، وَتَلْخِصِ أَبِي مَعْشَرَ  
وَالْتَجْرِيدِ، مِنْ قِرَائَتِهِ عَلَى عَبْدِ الْبَاقِيِّ، وَبِهِ قَرَأَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو عَلَى شَيْخِهِ أَبِي  
الْفَتْحِ فَارِسِ بْنِ أَحْمَدَ فِي الرَّوَايَتَيْنِ جَمِيعًا، وَلَمْ يَذْكُرْهُ فِي التَّيْسِيرِ، وَهُوَ مِمَّا خَرَجَ  
فِيهِ عَنْ طُرُقِهِ، وَذَكَرَهُ فِي جَامِعِ الْبَيَانِ، وَرَوَاهُ جُمْهُورُ الْعِرَاقِيِّينَ عَنْهُ مِنْ رِوَايَةِ خَلْفٍ،  
وَقَطَعُوا لِحَلَّادٍ بِالْفَتْحِ كَأَبِي الْعَزِّ، وَابْنِ سَوَّارٍ، وَالْهَذَلِيِّ وَالْهَمْدَانِيِّ، وَابْنِ مِهْرَانَ،  
وَأَبِي الْحَسَنِ بْنِ فَارِسٍ، وَأَبِي عَلِيٍّ الْبَغْدَادِيِّ، وَأَبِي الْقَاسِمِ بْنِ الْفَحَّامِ مِنْ قِرَائَتِهِ  
عَلَى الْفَارِسِيِّ، وَرَوَى جُمْهُورُ الْمَغَارِبَةِ وَالْمَصْرِيِّينَ عَنْ حَمْزَةَ مِنْ رِوَايَتَيْهِ بَيْنَ بَيْنٍ،  
وَهُوَ الَّذِي فِي التَّيْسِيرِ، وَالشَّاطِئِيَّةِ، وَالْهَدَايَةِ، وَالتَّبَصُّرَةِ، وَالْكَافِي، وَتَلْخِصِ  
الْعِبَارَاتِ وَالْهَادِي، وَالتَّذَكُّرَةِ، وَغَيْرِهَا. وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِهِ أَبِي الْحَسَنِ. وَأَمَّا  
ابْنُ ذَكْوَانَ، فَرَوَى عَنْهُ الْإِمَالَةَ الصُّورِيَّ، وَرَوَى عَنْهُ الْفَتْحُ الْأَخْفَشُ، وَانْفَرَدَ صَاحِبُ  
الْعُنْوَانِ عَنْهُ بَيْنَ بَيْنٍ فَخَالَفَ سَائِرَ الرُّوَاةِ، وَكَذَلِكَ انْفَرَدَ بِهِ عَنْ أَبِي الْحَارِثِ وَلَكِنَّهُ  
لَمْ يَكُنْ مِنْ طُرُقِنَا، وَلَا مِنْ شَرْطِنَا.)

أَيْضًا مَرَّ مَعَنَا قَبْلَ قَلِيلٍ

(وَأَنْفَرَدَ بِهِ أَيْضًا صَاحِبُ الْمُبْهَجِ عَنِ قَالُونَ مِنْ جَمِيعِ طَرُقِهِ، وَهُوَ فِي الْعُنْوَانِ مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلَ عَنْهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ.)

(وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ ذَلِكَ كُلِّهِ، وَأَنْفَرَدَ صَاحِبُ الْمُبْهَجِ عَنِ الدَّاجُونِيِّ عَنِ ابْنِ مَامُوَيْهِ عَنِ هِشَامِ بِالْإِمَالَةِ أَيْضًا، وَأَنْفَرَدَ أَبُو عَلِيٍّ الْعَطَّارُ عَنِ النَّهْرَوَانِيِّ فِي رِوَايَةِ ابْنِ وَرْدَانَ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ فِيمَا قَرَأَ بِهِ عَلِيُّ ابْنِ سَوَّارٍ بِإِمَالَتِهِ أَيْضًا فَخَالَفَ فِيهِ سَائِرَ الرُّوَاةِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ.)

نقرأ هذا الصفحة ونقف لأن الفصل الذي بعده سيكون طويلًا جدًا، هذا الفصل عبارة عن صفحة ونصف ما فيه تعليقات.

(فصل في إمالة الألف التي هي عين من الفعل الثلاثي الماضي أمالها حمزة من عشر أفعالٍ، وهي زَادَ، شَاءَ، جَاءَ، حَابَ، رَانَ، حَافَ، زَاغَ، طَابَ، ضَاقَ، حَاقَ حَيْثُ وَقَعَتْ وَكَيْفَ جَاءَتْ نَحْوُ: فَرَادَهُمْ، زَادَهُمْ، جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ، جَاءُوا آبَاهُمْ، جَاءَتْ سَيَّارَةٌ إِلَّا زَاغَتْ فَقَطُّ، وَهِيَ فِي الْأَحْزَابِ وَصَادٍ فَإِنَّهُ لَا خِلَافَ عَنْهُ فِي اسْتِثْنَائِهِ وَإِنْ كَانَتْ عِبَارَةٌ التَّجْرِيدِ تَقْتَضِي إِطْلَاقَهُ فَهُوَ مِمَّا اجْتَمَعَتْ عَلَيْهِ الطُّرُقُ مِنْ هَذِهِ الرُّوَايَاتِ، وَأَنْفَرَدَ ابْنُ مِهْرَانَ بِإِمَالَتِهِ عَنْ خَلَادٍ نَصًّا، وَهِيَ رِوَايَةُ الْعَبْسِيِّ وَالْعِجْلِيِّ عَنِ حَمَزَةَ، وَقَدْ خَالَفَ ابْنُ مِهْرَانَ فِي ذَلِكَ سَائِرَ الرُّوَاةِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ.)

(وَوَافَقَهُ خَلْفٌ وَابْنُ ذَكْوَانَ فِي جَاءَ، شَاءَ كَيْفَ وَقَعَا، وَوَأَفَقَهُ ابْنُ ذَكْوَانَ وَحَدَّهُ فِي فَرَادَهُمْ اللَّهُ مَرَضًا، أَوَّلَ الْبَقَرَةِ. وَاخْتَلَفَ عَنْهُ فِي بَاقِي الْقُرْآنِ، فَرَوَى فِيهِ الْفَتْحَ وَجْهًا وَاحِدًا صَاحِبُ الْعُنْوَانِ، وَابْنُ شُرَيْحٍ وَابْنُ سُنَيَانَ وَالْمَهْدَوِيُّ وَابْنُ بَلِيمَةَ وَمَكِّيٌّ، وَصَاحِبُ التَّذَكِيرَةِ وَالْمَغَارِبَةُ قَاطِبَةً، وَهِيَ طَرِيقُ ابْنِ الْأَحْرَمِ عَنِ الْأَخْفَشِ عَنْهُ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ بْنِ عَلْبُونٍ، وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ مِهْرَانَ غَيْرَهُ، وَرَوَى

الإمالة أبو العز في كتابيه، وصاحب التجريد، والمُسْتَنِير، والمُبْهَج، وجمهُورُ  
العراقيين، وهي طريقُ الصوريِّ والنقَّاشِ عن الأَخْفَشِ، وطريقُ التيسيرِ فإنَّ الدانيَّ  
قرأ بها على عبد العزيز بن جعفرٍ وعلى أبي الفتحِ أيضًا، وكلاهما صحيحٌ).

(واختلفَ عن ابنِ ذكوانٍ أيضًا في حاب، وهو في أربعة مواضع في إبراهيم  
وموضعي طه، وفي الشمسِ فأماله عنه الصوريُّ وفتحهُ الأَخْفَشُ. واختلفَ عن  
هشامٍ في شاء، جاء، زاد فأمالها الداجونيُّ وفتحها الحلوانيُّ).

(واختلفَ عن الداجونيِّ في حاب فأماله صاحبُ التجريدِ والرَّوْضَةِ والمُبْهَجِ،  
وابنُ فارسٍ وجماعةٌ وفتحهُ ابنُ سوارٍ وأبو العزِّ والحافظُ أبو العلاءِ وآخرونَ وأنفقَ  
حمزةٌ والكسائيُّ وخلفٌ وأبو بكرٍ على إمالةِ ران، وهو في التطفيفِ بل رانَ على  
قلوبهم وفتحهُ الباقون).

هذا والله سبحانه وتعالى أعلم وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا محمد

وعلى آله وصحبه أجمعين، وملتقي إن شاء الله الحصة القادمة بإذن الله

والسلام عليكم ورحمة الله - تعالى - وبركاته.



## الدرس الثاني والتسعون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه.

مساكم الله جميعاً بكل خير الإخوة الحضور والذين يشاهدوننا في هذه الدروس، مساكم الله جميعاً بكل خير.

🌟 **نبدأ - إن شاء الله - قراءة قول ابن الجزري رَحْمَةُ اللَّهِ:**

(فَصَلِّ فِي إِمَالَةِ حُرُوفٍ مَخْصُوصَةٍ غَيْرَ مَا تَقَدَّمَ:

وَهِيَ أَحَدٌ وَعِشْرُونَ حَرْفًا (التَّوْرَةُ) حَيْثُ وَقَعَتْ (الْكَافِرِينَ) حَيْثُ وَقَعَ بِالْيَاءِ مَجْرُورًا كَانَ، أَوْ مَنْصُوبًا (النَّاسِ) حَيْثُ وَقَعَ مَجْرُورًا (ضِعَافًا) فِي سُورَةِ النَّسَاءِ (آتِيكَ) فِي مَوْضِعِي النَّمْلِ (المحراب) كَيْفَ وَقَعَ (عمران)؛ حَيْثُ أَتَى (الإكرام)، (إكراههن)، (الحواريين) فِي الْمَائِدَةِ وَالصَّفِّ (للشاريين) فِي النَّحْلِ وَالصَّافَاتِ وَالْقِتَالِ (مشارب) فِي يَسِ (آنية) فِي الْعَاشِيَةِ (عابدون)، (عابد) فِي الْكَافِرُونَ وَ(النصارى)، (أسارى)، (كسالى)، (اليتامى)، (سكارى) حَيْثُ وَقَعَ (تراء الجمعان) فِي الشُّعْرَاءِ).

الآن بدأ الشيخ يُفصل.

(فَأَمَّا التَّوْرِيُّ فِيمَالَهُ أَبُو عَمْرٍو وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفٌ وَابْنُ ذَكْوَانَ.

وَاخْتَلَفَ عَن حَمْرَةَ وَقَالُونَ وَوَرَشٍ، فَأَمَّا حَمْرَةُ، فَرَوَى الْإِمَالَةَ الْمَحْضَةَ عَنْهُ مِنْ رِوَايَتِهِ الْعِرَاقِيُّونَ قَاطِبَةً وَجَمَاعَةٌ مِنْ غَيْرِهِمْ، وَهُوَ الَّذِي فِي الْمُسْتَنِيرِ، وَالْجَامِعِ لِابْنِ فَارِسٍ، وَالْمُبْهَجِ، وَالْإِرْشَادَيْنِ، وَالْكَامِلِ، وَالْغَايَتَيْنِ، وَالتَّجْرِيدِ، وَغَيْرِهَا.

وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِهِ أَبِي الْفَتْحِ فَارِسِ بْنِ أَحْمَدَ عَن قِرَاءَتِهِ عَلَى عَبْدِ الْبَاقِيِّ بْنِ الْحَسَنِ، وَرَوَى عَنْهُ الْإِمَالَةَ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ جُمُهورُ الْمَغَارِبَةِ، وَغَيْرُهُمْ، وَهُوَ الَّذِي فِي التَّذْكَرَةِ وَإِرْشَادِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ وَالتَّبْصِرَةِ، وَالْهِدَايَةِ، وَالْهَادِي، وَالتَّلْخِصِ، وَالْكَافِي، وَالتَّيْسِيرِ، وَالْعُنْوَانَ، وَالشَّاطِبِيَّةِ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ بْنِ عَلْبُونٍ، وَعَلَى أَبِي الْفَتْحِ أَيْضًا عَن قِرَاءَتِهِ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ السَّامَرِيِّ.

وَأَمَّا قَالُونَ، فَرَوَى عَنْهُ الْإِمَالَةَ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ الْمَغَارِبَةُ قَاطِبَةً وَآخَرُونَ مِنْ غَيْرِهِمْ، وَهُوَ الَّذِي فِي الْكَامِلِ وَالْهَادِي، وَالتَّبْصِرَةِ، وَالتَّذْكَرَةِ، وَالتَّلْخِصَيْنِ، وَالْهِدَايَةِ، وَغَيْرِهَا.

وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ بْنِ عَلْبُونٍ وَقَرَأَ بِهِ أَيْضًا عَلَى شَيْخِهِ أَبِي الْفَتْحِ عَن قِرَاءَتِهِ عَلَى السَّامَرِيِّ يَعْنِي مِنْ طَرِيقِ الْحُلَوَانِيِّ، وَهُوَ ظَاهِرُ التَّيْسِيرِ، وَرَوَى عَنْهُ الْفَتْحُ الْعِرَاقِيُّونَ قَاطِبَةً وَجَمَاعَةٌ مِنْ غَيْرِهِمْ، وَهُوَ الَّذِي فِي الْكِفَايَتَيْنِ وَالْإِرْشَادِ وَالْغَايَتَيْنِ وَالتَّذْكَارِ وَالْمُسْتَنِيرِ، وَالْجَامِعِ، وَالْكَامِلِ، وَالتَّجْرِيدِ، وَغَيْرِهَا.

وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ أَيْضًا عَن قِرَاءَتِهِ عَلَى عَبْدِ الْبَاقِيِّ بْنِ الْحَسَنِ يَعْنِي مِنْ طَرِيقِ أَبِي نَشِيطٍ، وَهِيَ الطَّرِيقُ الَّتِي فِي التَّيْسِيرِ، وَذَكَرَهُ غَيْرُهُ فِيهِ خُرُوجٌ عَن طَرِيقِهِ).

يعني وذكر الداني غير هذا فيه أي في التيسير خروج عن طريقه.

(وَقَدْ ذَكَرَ الْوُجْهَيْنِ جَمِيعًا الشَّاطِبِيُّ وَالصَّفْرَاوِيُّ، وَغَيْرُهُمَا وَأَمَّا صَاحِبُ



المُبْهِجِ فَمُقْتَضَى مَا ذَكَرَهُ فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ أَنْ يَكُونَ لَهُ الْفَتْحُ وَمُقْتَضَى مَا ذَكَرَهُ فِي بَابِ الْإِمَالَةِ بَيْنَ بَيْنَ، وَهُوَ الصَّحِيحُ مِنْ طَرَفِهِ.

وَأَمَّا وَرْشٌ، فَرَوَى عَنْهُ الْإِمَالَةَ الْمَحْضَةَ الْأَصْبَهَانِيَّ، وَرَوَى عَنْهُ بَيْنَ بَيْنَ الْأَزْرَقُ، وَالْبَاقُونَ بِالْفَتْحِ، وَأَمَّا (الْكَافِرِينَ) فَأَمَلَهُ أَبُو عَمْرٍو وَالْكَسَائِيُّ مِنْ رِوَايَةِ الدُّورِيِّ وَرُوَيْسٍ عَنِ يَعْقُوبَ، وَوَأَفَقَهُمْ رَوْحٌ فِي النَّمْلِ، وَهُوَ (مِنْ قَوْمِ كَافِرِينَ)، وَاخْتَلَفَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ فَأَمَلَهُ الصُّورِيُّ عَنْهُ وَفَتَحَهُ الْأَخْفَشُ، وَأَمَلَهُ بَيْنَ بَيْنَ وَرْشٌ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ).

نعم الكافرين في سورة النمل.

(وَفَتَحَهُ الْبَاقُونَ وَانْفَرَدَ بِذَلِكَ صَاحِبُ الْعُنْوَانِ عَنِ الْأَزْرَقِ عَنِ وَرْشٍ، فَخَالَفَ سَائِرَ النَّاسِ عَنْهُ.

وَانْفَرَدَ أَبُو الْقَاسِمِ الْهَذَلِيُّ عَنِ ابْنِ شَبُودَ عَنْ قُنْبَلٍ بِإِمَالَةِ بَيْنَ بَيْنَ).

ذكر الهذلي ذلك الكلمة في الكامل لكن لم أجد فيه ما ذكره عنه المؤلف، أي ابن الجزري.

(وَلَا نَعْرِفُهُ لِغَيْرِهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -).

احتمال أنه اختلاف النسخ من الكامل.

(وَأَمَّا (النَّاسِ) فَاخْتَلَفَ فِيهِ عَنِ أَبِي عَمْرٍو مِنْ رِوَايَةِ الدُّورِيِّ، فَرَوَى إِمَالَتَهُ أَبُو طَاهِرٍ بْنُ أَبِي هَاشِمٍ عَنِ أَبِي الزَّعْرَاءِ عَنْهُ، وَهُوَ الَّذِي فِي التَّبْسِيرِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ أَسْنَدَ رِوَايَةَ الدُّورِيِّ فِيهِ عَنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جَعْفَرِ الْفَارِسِيِّ عَنِ أَبِي طَاهِرِ الْمَذْكَورِ، وَقَالَ فِي بَابِ الْإِمَالَةِ: وَأَقْرَأَنِي الْفَارِسِيُّ عَنِ قِرَائَتِهِ عَلَى أَبِي طَاهِرٍ فِي قِرَاءَةِ أَبِي عَمْرٍو بِإِمَالَةِ فَتَحَةِ النُّونِ مِنَ (النَّاسِ) فِي مَوْضِعِ الْجَرِّ حَيْثُ وَقَعَ).

لاحظ كلمة وأقراني.

(وَذَلِكَ صَرِيحٌ فِي أَنَّ ذَلِكَ مِنْ رِوَايَةِ الدُّورِيِّ، وَبِهِ كَانَ يَأْخُذُ أَبُو الْقَاسِمِ الشَّاطِئِيُّ فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ، وَهُوَ رِوَايَةُ جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِ الزِّيْدِيِّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو كَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الزِّيْدِيِّ وَأَبِي حَمْدُونَ وَابْنِ سَعْدُونَ، وَغَيْرِهِمْ، وَذَلِكَ كَانَ اخْتِيَارَ أَبِي عَمْرٍو الدَّانِيِّ مِنْ هَذِهِ الرِّوَايَةِ.

قَالَ فِي جَامِعِ الْبَيَانِ وَاخْتِيَارِي فِي قِرَاءَةِ أَبِي عَمْرٍو مِنْ طَرِيقِ أَهْلِ الْعِرَاقِ الْإِمَامَةَ الْمَحْضَةَ فِي ذَلِكَ لِشُهْرَةِ مَنْ رَوَاهَا عَنِ الزِّيْدِيِّ وَحُسْنِ اطَّلَاعِهِمْ وَوُفُورِ مَعْرِفَتِهِمْ.

ثُمَّ قَالَ: وَبِذَلِكَ قَرَأْتُ عَلَى الْفَارِسِيِّ عَنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي طَاهِرِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ، وَبِهِ أَخَذُ، قَالَ، أَي الداني: وَقَدْ كَانَ ابْنُ مُجَاهِدٍ رَحِمَهُ اللهُ يُقْرَأُ بِإِخْلَاصِ الْفَتْحِ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ، وَأَظُنُّ ذَلِكَ اخْتِيَارًا مِنْهُ وَاسْتِحْسَانًا فِي مَذْهَبِ أَبِي عَمْرٍو وَتَرَكَ لِأَجْلِهِ مَا قَرَأَهُ عَلَى الْمُوثُوقِ بِهِ مِنْ أُمَّتِهِ).

لاحظ هذا منهج، يعني وأظن أي الداني يظن أن ذلك الذي هو اختيار ابن مجاهد يُقرأ تلاميذه بإخلاق الفتح أي في كلمة الناس أنه اختيار منه واستحساناً في مذهب أبي عمرو، وترك هو المنهج الذي نقول.

وترك لأجله: أي لأجل اختياره هذه ترك ما قرأه على الموثوق به من أئمة.

ليس فقط خروج عن طريقه، خروج عن شيء لم يقرأ به، قرأ بشيء لم يقرأ به على الموثوق من أئمة.

(إِذْ قَدْ فَعَلَ ذَلِكَ فِي غَيْرِ مَا حَرَفٍ وَتَرَكَ الْمُجْمَعَ فِيهِ عَنِ الزِّيْدِيِّ وَمَالَ إِلَى رِوَايَةِ غَيْرِهِ إِمَّا لِقُوَّتِهَا فِي الْعَرَبِيَّةِ).

وهذا دليل على...، يعني مما يؤكد أن الإمام ابن مجاهد -رحمه الله عليه- كان في

بداية حياته مهتمًا بالنحو، وهذا هو السبب الذي جعله في كتابه الجامع أو من الأسباب التي جعلته في كتاب الجامع جعلته يُضعف بعض القراءات من حيث الدراية، وليس من حيث الرواية.

(إِمَّا لِقَوْنَهَا فِي الْعَرَبِيَّةِ أَوْ لِسُهُولَتِهَا عَلَى اللَّفْظِ وَلِقُرْبِهَا عَلَى الْمُتَعَلِّمِ).

طبعًا هذا الكلام أو المنهج لابن مجاهد أصبح غير مقبول، الآن لا يحق لنا أن نقرأ بما ما ورد عن الأئمة الموثوق بهم، التي هي القراءات العشرة المتواترة. (مِنْ ذَلِكَ).

أي من الأشياء التي فعل فيها غير ما حرفٍ وترك المجمع عليه.

(إِظْهَارُ الرَّاءِ السَّاكِنَةِ عِنْدَ اللَّامِ، وَكَسْرُ هَاءِ الضَّمِيرِ الْمُتَّصِلَةِ بِالْفِعْلِ الْمَجْرُومِ مِنْ غَيْرِ صَلَةٍ، وَإِشْبَاعُ الْحَرَكَةِ فِي (بَارئِكُمْ)، وَ(يَأْمُرُكُمْ) وَنظَائِرِهِمَا، وَفَتْحُ الْهَاءِ وَالْحَاءِ فِي (يَهْدِي)، وَ(يَخْصِمُونَ)، وَإِخْلَاصُ فَتْحِ مَا كَانَ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمُؤَنَّثَةِ عَلَى فِعْلَى وَفَعْلَى وَفَعْلَى فِي أَشْبَاهِ لِدَلِكِ تَرَكَ فِيهِ رِوَايَةُ الْيَزِيدِيِّ وَاعْتَمَدَ عَلَى غَيْرِهَا مِنَ الرَّوَايَاتِ عَنِ أَبِي عَمْرٍو لِمَا ذَكَرْنَاهُ.

فَإِنْ كَانَ فَعَلَ فِي (النَّاسِ)).

أي في كلمة الناس المجرورة.

(كَذَلِكَ وَسَلَكَ تِلْكَ الطَّرِيقَةَ فِي إِخْلَاصِ فَتْحِهِ لَمْ يَكُنْ إِقْرَؤُهُ بِإِخْلَاصِ الْفَتْحِ حُجَّةً يُقْطَعُ بِهَا عَلَى صِحَّتِهِ، وَلَا يُدْفَعُ بِهَا رِوَايَةُ مَنْ خَالَفَهُ، عَلَى أَنَّهُ قَدْ ذَكَرَ فِي كِتَابِ قِرَاءَةِ أَبِي عَمْرٍو مِنْ رِوَايَةِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي إِمَالَةِ (النَّاسِ) فِي مَوْضِعِ الْخَفْضِ، وَلَمْ يُشْعَرْ خِلَافًا مِنْ أَحَدٍ مِنَ النَّاقِلِينَ عَنِ الْيَزِيدِيِّ، وَلَا ذَكَرَ أَنَّهُ قَرَأَ بِغَيْرِهَا كَمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِيمَا يُخَالِفُ قِرَاءَتَهُ رِوَايَةَ غَيْرِهِ؛ فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْفَتْحَ اخْتِيَارًا مِنْهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -).

طبعاً هذا الكلام كله بتوسع وتفصيل أكثر، موجود في كتاب الموضح للإمام الداني.

(قَالَ؛ أَي الداني: وَقَدْ ذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ الْحَرَبِيُّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو أَنَّ الْإِمَامَةَ فِي النَّاسِ فِي مَوْضِعِ الْخَفْضِ لُغَةُ أَهْلِ الْحِجَازِ وَأَنَّهُ كَانَ يُمِيلُهُ أَنْتَهَى.

وَرَوَاهُ الْهُدَلِيُّ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ فَرِحٍ عَنِ الدُّورِيِّ، وَعَنْ جَمَاعَةٍ عَنِ أَبِي عَمْرٍو، وَرَوَى سَائِرُ النَّاسِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو مِنْ رِوَايَةِ الدُّورِيِّ، وَغَيْرِهِ الْفَتْحَ، وَهُوَ الَّذِي اجْتَمَعَ عَلَيْهِ الْعِرَاقِيُّونَ، وَالشَّامِيُّونَ، وَالْمِصْرِيُّونَ وَالْمَغَارِبَةُ، وَلَمْ يَرَوْهُ بِالنَّصِّ عَنْ أَحَدٍ فِي رِوَايَةِ أَبِي عَمْرٍو إِلَّا مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْيَزِيدِيِّ وَسَبَطِهِ أَبِي جَعْفَرٍ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ عِنْدَنَا مِنْ رِوَايَةِ الدُّورِيِّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو وَقَرَأْنَا بِهِمَا، وَبِهِمَا نَأْخُذُ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْفَتْحِ وَاللَّهُ الْمُؤَفَّقُ.

وَأَمَّا (ضِعَافًا) فَأَمَالُهُ حَمَزَةٌ مِنْ رِوَايَةِ خَلْفٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْ خَلَادٍ، فَرَوَى أَبُو عَلِيٍّ بْنُ بَلِيْمَةَ صَاحِبُ التَّلْخِيصِ إِمَالَتَهُ وَأَطْلَقَ الْوَجْهَيْنِ صَاحِبُ التَّيْسِيرِ، وَالشَّاطِئِيَّةِ، وَالتَّبَصُّرَةَ، وَالتَّذَكِيرَةَ، وَلَكِنْ قَالَ فِي التَّيْسِيرِ: إِنَّهُ بِالْفَتْحِ يَأْخُذُ لَهُ، وَقَالَ فِي الْمُفْرَدَاتِ: إِنَّهُ قَرَأَ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ بِالْفَتْحِ، وَعَلَى أَبِي الْحَسَنِ بِالْوَجْهَيْنِ، وَاخْتَارَ صَاحِبُ التَّبَصُّرَةِ الْفَتْحَ، وَقَالَ ابْنُ غَلْبُونَ فِي تَذَكِيرَتِهِ: وَاخْتَلَفَ عَنْ خَلَادٍ، فَرَوَى عَنْهُ الْإِمَامَةَ وَالْفَتْحَ وَأَنَا أَخُذُ لَهُ بِالْوَجْهَيْنِ كَمَا قَرَأْتُ قُلْتُ؛ أَي ابْنِ الْجَزْرِيِّ: وَبِالْفَتْحِ قَطَعَ الْعِرَاقِيُّونَ قَاطِبَةً، وَجُمْهُورُ أَهْلِ الْأَدَاءِ، وَهُوَ الْمَشْهُورُ عَنْهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

وَأَمَّا (آتِيكَ) فَأَمَالُهُ فِي الْمَوْضِعَيْنِ).

أنا آتيك.

(خَلَفَ فِي اخْتِيَارِهِ عَنْ حَمَزَةَ).

يعني خلف عن حمزة في الرواية والقراءة.

(وَاخْتَلَفَ عَنْ خَلَادٍ أَيْضًا فِيهِمَا، فَرَوَى الْإِمَامَةَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شُرَيْحٍ فِي الْكَافِي، وَابْنُ غَلْبُونَ فِي تَذَكُّرَتِهِ، وَأَبُوهُ فِي إِرْشَادِهِ وَمَكِّيٌّ فِي تَبْصِرَتِهِ، وَابْنُ بَلِيْمَةَ فِي تَلْخِيصِهِ وَأَطْلَقَ الْإِمَامَةَ لِحَمْزَةِ بَكَمَالِهِ ابْنُ مُجَاهِدٍ وَأَطْلَقَ الْوُجْهَيْنِ فِي الشَّاطِئِيَّةِ، وَكَذَلِكَ فِي التَّيْسِيرِ، وَقَالَ: إِنَّهُ يَأْخُذُ بِالْفَتْحِ.

وَقَالَ فِي جَامِعِ الْبَيَانِ إِنَّهُ هُوَ الصَّحِيحُ عَنْهُ وَبِهِ قَرَأَ عَلِيُّ أَبِي الْفَتْحِ وَبِالْإِمَامَةِ عَلِيُّ أَبِي الْحَسَنِ، وَالْفَتْحُ مَذْهَبُ جُمْهُورٍ مِنَ الْعِرَاقِيِّينَ، وَغَيْرِهِمْ، وَأَنْفَرَدَ سِبْطُ الْخِيَّاطِ فِي كِفَايَتِهِ فَلَمْ يَذْكَرْ فِي رِوَايَةِ إِدْرِيسَ عَنْ خَلْفٍ فِي اخْتِيَارِهِ إِمَامَةً فَخَالَفَ سَائِرَ النَّاسِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -).

طبعاً نلاحظ هنا إن الشيخ الإمام ابن الجزري ذكر لخلف الإمامة، والخلاف لخداد، لكن حقيقة الدكتور أيمن في هذه المواضع أو في هذا المقطع في كلمة آتيك، حقيقة جاء بأشياء، لم يقل بها أحد قبله.

ونركز على هذه الكلمة لأن الشيخ الدكتور أيمن له شهرته وله جمهوره، وهذا لا علاقة له بالبحث العلمي، لا علاقة لنا بالشيخ، لا علاقة لنا بشخص الشيخ أي شيخ، علاقتنا فيما يقوله وفيما يكتبه.

لأن أي طالب علم، وأي عالم إذا أخرج كتابه للناس خرج من عهده، فبقي واجب على أهل العلم في ذلك التخصص، أن يبينوا أو أن يبين كل واحد منهم حسب علمه ما يراه من خطأ.

قلنا دائماً إن كتاب النشر المكتوب عليه تحقيق الدكتور أيمن سويد - حفظه الله - في هذا التحقيق كما قلنا سابقاً وكتبنا سابقاً كثيراً، تعليقات اجتهادية قد يناقش فيها الدكتور، قابلة للنقاش، ومع ذلك لم يناقش لا هو ولا أحد من محبيه، ولا

أحد من تلاميذه، -والله أعلم- ما سبب ذلك؟

لكن في هذا الموضوع الشيخ أدى به اجتهاده إلى أن جاء بقراءةٍ أو بوجهٍ لم يقل به أحدٌ قبله، فيما يُقرأ لخلف، الشيخ أو الدكتور في هذا المقطع علّق ثلاثة تعليقات، علّق على قول الشيخ ابن الجزري وابن غلبون في تذكرته وأبوه في إرشاده وعلّق على قول ابن الجزري: (وأطلق الإمامة لحمزة بكماله ابن مجاهد) أي علق على كلمة ابن مجاهد، وعلق على قول ابن الجزري وكذلك في التيسير وقال إنه يأخذ بالفتح.

يعني هذه الثلاثة أسطر أو الأربعة أسطر علق عليها الشيخ الدكتور أيمن سويد بتعليقات حواشٍ ربما ربع صفحة على اليمين ثم ثلاثة أرباع صفحة على اليسار، ثم شيءٌ على اليمين، ثم صفحة.

أي لو جمعنا هذه التعليقات على هذا الموضوع ربما لكانت ورقة كاملة أو ورقة وزيادة، ربما.

خلاصة هذه التعليقات: طبعا التعليق حقيقةً لما كتبه تقريباً أخذ مني تقريباً ست ورقات أو سبع ورقات للرد على هذه التعليقات، لكن هنا في هذا الدرس، لا نستطيع أن نقرأها كاملة لكن أخصها و-إن شاء الله بإذن الله- سأنزلها في فيس بوك، وفي تويتر، حتى ينظر فيها أهل التخصص فيصوبونه، أي ما كتبه أو يخطئونه.

الآن في هذا الدرس أخص هذه النقاط التعليقات هذه كلها، بناها كما قلت، علق على ثلاثة مواضع، خلاصة هذا الكلام الذي كله قاله الشيخ.

الشيخ فهم لما جاء عند التعليق الأول، وهو في تذكرته ابن غلبون وأبوه في إرشاده، علق عليه باختصار أنه هذا الكلام الذي قاله ابن الجزري ونسب الإمامة

إلى ابن غلبون إنها ليست هي التي في التذكرة وفي الإرشاد.  
 وإنما الذي في التذكرة وفي الإرشاد الإمالة إشمامًا، أي هكذا الشيخ ابن غلبون  
 الأب والابن عبّر في هذا الموضوع بخلف أو حمزة بالإمالة إشمامًا.  
 قال الشيخ الدكتور أيمن: "والمقصود بالإمالة إشمامًا هو التقليل"، وهذه  
 طامة كبرى لم يقل بها أحد من أهل القراءات.

رجعت إلى ٢٢ كتابًا، وهي الكتب التي أكرمني الله موجودة عندي، كلها  
 مطبوعة، الكامل، الجامع للروزبادي، المصباح، الوجيز، الغاية لابن مهران،  
 المبسوط لابن مهران.

في المقال ستنزل حتى عددها كاملة، ٢٢ كتاب بالإضافة إلى كتب شراح  
 الشاطبية، شرح الجعبري، شرح الفاسي، شرح الثمين، كلها.

لما جمعت هذه الكتب تقريبًا وصلت إلى ٢٨ كتابًا أو ٢٩ كتابًا، هذه الكتب  
 كلها، ليس فيها واحدٌ قال إن خلفًا له التقليل، كلهم يعبرون بالإمالة المحضة،  
 ويقولون بالإمالة ومصطلح عند أهل القراءات عندما قال: إمالة يعني إمالة محضة.

أين جاء الدكتور بالتقليل؟ جاء به من فهمه الخاص، وربما حتى لا أكون  
 مبالغًا ربما أهل تخصصه وأعني تخصص اللغة العربية أو تخصص علم الأصوات  
 ربما يفهمون إن هذا هو التقليل، لأن الدكتور أيمن تخصصه لغة عربية.

وهل في علم الأصوات أو علم الصوتيات أن الإمالة إشمامًا هي التقليل؟ هذا  
 لا ندري لا علاقة لي به.

أي لا أقول إنه صحيح أو إنه خطأ، إذا كان الكلام في علم الأصوات، أما عند  
 أهل القراءات، فالإمالة إشمامًا لا تعني إلا الإمالة الكبرى، وسنعرف ذلك.



وسنعرف ذلك من أول إمام ذكر هذه العبارة، وهو الإمام ابن مجاهد، الذي يهمننا الآن هو أن هذا الحكم؛ الشيخ استظهر يعني الشيخ أولاً جزم، أي أن دكتور أيمن، لما أقول الشيخ المقصود الدكتور أيمن، عندما قال: الإمامة إشمائماً المقصود بها التقليل، هذا نص صريح في كتابه، لا أحد ينسبه هو نفسه قال.

قال: المقصود بالإمالة إشمائماً هو التقليل، هذه العبارة طبعاً هو بعد ذلك نقلها، نقل أيضاً عبارة ابن مجاهد وسيأتي عندما يقول الشيخ ابن مجاهد سيذكر هذا وسنذكر ذلك، لما جاء هنا وعن الدكتور أيمن لما قال إن المقصود بالإمالة إشمائماً هو التقليل، استطرد ونقل كلام مكّي بن أبي طالب، وهنا أيضاً هفوة أخرى.

الإمام مكّي بن أبي طالب في كتابه التبصرة، عندما جاء إلى هذه الكلمة، قال معنى كلامه بالنص، ودكتور أيمن نقله بالنص وأنا أنقله بالمعنى، المهم الذي يهمننا إن الإمام مكّي بن أبي طالب قال: إنه قرأ بالإمالة على شيخه أبي الطيب ابن غلبون، هذا كلام مكّي في التبصرة بإشمام الإمالة.

مكّي قال قرأ حمزة بالإمالة لم يذكر كلمة إشمائماً، مكّي في التبصرة لم يذكر كلمة إشمائماً، وهذا الذي جعل الدكتور أيمن يستظهر حتى قال الظاهر، أو معنى كلامه، المهم الخلاصة: يستظهر إن النص عند الإمام مكّي بن أبي طالب سقطت منه كلمة إشمائماً، يعني مكّي يقول: وقرأت بالإمالة على أبي الطيب الدكتور أيمن يقول: لعل كلمة إشمائماً سقطت من التبصرة.

طبعاً هذا احتمال لا أحد يستطيع أن يمنع أي شخص أن يحتمل هذا احتمال. لكن إذا كانت هناك قرائن تدل على عدم صواب هذا الاحتمال يجب أن تقال، وجدت ثلاثة، إمام يجمعها أئمة، وجدت ثلاثة أئمة، من كبار علماء الكبار الذين



قرأوا على مكي، وأسندوا هذه القراءة أي رواية خلف أسندوها عن أبي الطيب مباشرة، وبنوا عليها كتابهم، كلهم يصرحون بأن حمزة بالإمالة.

لا أحد منهم يذكر إشماءً، وهم مكي بن أبي طالب في التبصرة لم يذكر كلمة إشماءً، مكي أيضًا في الكشف لم يذكر كلمة إشماءً.

عفوًا ثلاثة من تلاميذ أبي الطيب، ثلاثة من تلاميذ أبي الطيب، من تلاميذ ابن غلبون الأب أولهم مكي بن أبي طالب، ذكر في كتابيه التبصرة والكشف الإمالة بدون كلمة إشماء.

الإمام الثاني: الإمام ابن سفيان في كتابه الهادي، وأخذ هذا الطريق من قراءته على أبي الطيب، إذاً كان المفروض إنه - لو أخذنا بمنهج الدكتور أيمن - إن الإمام ابن سفيان في كتابه الهادي يقول قرأ على ابن غلبون أو قرأ على أبي الطيب بالإمالة إشماءً لكنه لم يذكر كلمة إشماءً.

إذن مكي قال إنه قرأ على أبي الطيب بالإمالة، ولم يذكر كلمة إشماءً، ابن سفيان في كتابه الهادي قرأ على أبي الطيب، وعندما جاء إلى الكلمة قال: أمال حمزة، ولم يقل إشماءً.

الإمام الثالث أو التلميذ الثالث لابن غلبون لأبي الطيب بن غلبون الأب هو الإمام أبو بكر محمد بن أبي القاسم الحمزي، صاحب كتاب المُجزي في القراءات السبع.

وهو كتابٌ كله من قراءته من القراءات السبع ورواياتها كلها من قراءته على أبي الطيب بن غلبون، لما جاء إلى هذه الكلمة قال: وتفرد حمزة بالإمالة، ولم يذكر كلمة إشماءً.

إذاً مسألة احتمالية سقوط كلمة أو سقط كلمة إشماءً من نص مكي هذا غير صحيح.

لأن مكي ربما لو كانت سقطت في التبصرة ربما تسقط من نسخة، لكن كل التحقيقات، وعندى ثلاثة تحقيقات، يعني ثلاث طبعات في التبصرة، أول وأقدم طبعة التي هي الطبعة الهندية.

والطبعة الأخيرة التي حققها زميلنا الأستاذ الدكتور خالد شكري معه، والطبعة التي في الوسط التي هي طبعة رمضان عبد التواب هذه ثلاثة نسخ، أو ثلاث طبعات بنسخ مختلفة، ما فيها نسخة فيها كلمة إشماءًا، إذن احتمالية إنه إشماء سقطت غير وارد، لنفرض إنها سقطت عن مكي أو من كتب مكي هل نقول إنها سقطت أيضًا من نسخ الهادي؟

أو نقول إنها سقطت من نسخ الحمزي، هؤلاء علماء ثلاثة كل منهم كتب ما قرأه على أبي الطيب بن غلبون.

احتمال إن الإمام بن غلبون أقرأ هؤلاء الثلاثة بشيء أو برواية هذا لو... نحن نتكلم على فرض إن الإمالة إشماءًا هي التقليل أنا أتكلم على فرضية إن الإمالة إشماءًا هي التقليل.

الشيخ يقول سقطت، ألا يمكن أن يكون الإمام ابن غلبون أبو الطيب أقرأ مكي بالإمالة، ووضع في كتابه الإرشاد الإمالة إشماءًا؟ احتمال.

وهذا شيء كثير موجود، أئمة يقرؤون تلاميذهم ببعضٍ ويتركون لهم بعضًا، ويُقرؤون الآخرين ببعض لم يُقرؤوا به آخر هذا كله على فرض إن الإمالة إشماءًا هي التقليل، هل سقطت من الثلاثة الأئمة؟

لا يعقل أن الثلاث أئمة ربما ليس فيهم أحد رأى الآخر، وأثناء كتابه أو إلى غير ذلك أنهم يخطئون فيما قرأ به على أبي الطيب.

إذًا هذا بمفرده يكفي في رد مسألة ما استظهره الدكتور أنه سقطت كلمة إشماءًا.

نأتي إلى مسألة أخرى: الإمام الطيب بن غلبون، هو في كتابه الإرشاد وفي كتابه الاستكمال، صرح في مواضع بأن حمزة يميل بدون كلمة إشماءًا، قال أمالها حمزة، حتى في الكتاب.

يعني هل هذا يكون وهذا متعارف عليه عند أهل القراءات إذا أطلقت الإمالة فالمقصود بها الكبرى، هل حمزة قرأ لنسأل الشيخ بن غلبون أنت مرة تقول إن حمزة قرأ بالإمالة، ثم تأتي تقول قرأ بالإشماء في نفس الكلمة، وفي موضع آخر تقول إمالة حمزة، وموضع ثانٍ تقول: إشماء الإمالة أو الإمالة إشماءًا، هل هذا تناقض؟ ما هو صحيح.

هذا فيما يتعلق بـ ابن غلبون الأب والابن والتذكرة، ومكي في تبصرته، وابن بليمة، مكي في التبصرة لم يذكر إشماءًا ابن بليمة في تلخيصه ذكر كلمة إشماءًا لأنه ينقل عن كتاب التذكرة لابن غلبون، وهذا أشار إليه الدكتور أيمن نفسه في تحقيقه على كتاب التذكرة، عندما تعرض إلى كتاب تلخيص ابن بليمة.

ذكر إنه يكاد أن يكون النقل منه حرفيًا.

التعليق الثاني الذي علّق به الدكتور أيمن على كلام ابن الجزري ونرى إنه غير صواب:

أطلق في قول ابن الجزري، وأطلق الإمالة لحمزة بكماله ابن مجاهد، جاء الدكتور أيمن هنا عند كلمة ابن مجاهد وقال وهذا نص كلامه: "لكنه أي ابن مجاهد، ذكر أنها إمالة صغرى، ونصه أي نص ابن مجاهد: أمال حمزة وحده آتيك به أشم الهمزة شيئًا من الكسر من غير إشباع" هذا كلام ابن مجاهد.

من ينظر في بداية التعليق يقول: لكنه، كلمة لكن استدراك، فالشيخ أيمن يستدرك على ابن الجزري هذه المسألة ابن الجزري يقول: أطلق الإمالة ابن



مجاهد، ابن مجاهد أطلق الإمالة، يعني ذكر الإمالة، يأتي الشيخ أيمن ويقول: لكن ابن مجاهد ذكر إنها إمالة صغرى، وهذا والله ما أنزل الله به من سلطان.

لا توجد عبارة إمالة صغرى عند ابن مجاهد، فبداية التعليق، بكون ابن مجاهد ذكر إمالة صغرى، يفهم منها أن ابن مجاهد قال إن حمزة له الإمالة الصغرى، ابن مجاهد لم يقل ذلك، وإنما قال: حمزة أشم الهمزة، هي نفس الكلمة الإمالة إشمًا.

فكون الدكتور أيمن فهم أن الإمالة إشمًا قليلًا أو إمالة صغرى هذا لا يخول له أن يقول إن ابن مجاهد ذكر إنها إمالة صغرى، ابن مجاهد ما قال إنها إمالة صغرى، لأنه أي ابن مجاهد، لا يرى أن الإمالة إشمًا أو أن إشمام الإمالة لا يرى إنه قليلًا ولا إمالة صغرى، وإنما يراه إمالة كبرى.

كيف عرفنا ذلك؟ لما جاء ابن مجاهد نفسه -**رغم: (الله عليه)**- يتكلم على كلمة في سورة آل عمران، ﴿إِلَّا أَنْ تَكْتُمُوا مِنْهُمْ تَقَنَّةً﴾ [آل عمران: ٢٨]؛ أمالها حمزة، عكس حق تقاته، لما جاء عند هذه الكلمة قال: أمال حمزة إشمًا أو بالإشمام.

هل أحد نقل حتى أنت يا دكتور أيمن، حتى أنت يا شيخ ابن غلبون حتى أنت أيها الإمام الداني، هل نقلتم عن أحد أن حمزة يقرأ بالتقليل في تقاة، لا أحد قال بها. ابن مجاهد الذي قال في كلمة آتيك إمالة إشمًا هو نفسه الذي قال بالإشمام في تقاة، إذا لماذا لا تأتون وتقولون حمزة يقرأ بالتقليل؟ هي هي، المسألة هي هي والنص هو هو.

فهذا كله -الله أعلم- ابن غلبون الأب والابن، وتبعهم الداني عندما ذكروا هذه الكلمة هم أخذوا عبارة الإمام ابن مجاهد، أي عندما عبروا بالإمالة إشمًا أخذوا عبارة ابن مجاهد لا الإمام الداني فهم منها إنها تقليل وإلا كان قال بالتقليل.

الإمام الداني في التيسير نقل عبارة ابن مجاهد، وفي كتابه جامع البيان، الإمام الداني عندما تكلم على هذه الكلمة كلمة: أتيك، قال: إن حمزة يقرأها بالإمالة ولم يذكر إשמاءً، ثم قال: وقد أخبرني أبو مسلم الكاتب عن ابن مجاهد، أخبرني إن ابن مجاهد قال، وهذا نص مهم جدًا لا أدري هل الدكتور أيمن لم يتتبه إليه أو أنه لم يدرسه إلى غير ذلك لكنه نصُّ مهم جدًا.

وهو أن الإمام الداني قرر في جامع البيان الإمالة لحمزة ولم يذكر إשמاءً، أتبع ذلك بقوله: وأخبرني شيخ أبو مسلم الكاتب الذي هو تلميذ ابن مجاهد عن ابن مجاهد أنه كان قال: وذكر هذا النص، حمزة أمال وحده وأشم الهمزة شيئاً من الكسر من غير إشباع هذا النص موجود في التيسير وموجود في جامع البيان.

النص الموجود في جامع البيان، الشيخ ابن الجزري قال: أخبرني به أبو موسى، ثم بعد ذلك ماذا قال؟

قال عبارة معناها أو مفادها أو نصها إلا أن ابن مجاهد لم يميز الطرق عن حمزة، كأن الإمام الداني يقول لك الإمام ابن مجاهد يعني خلط بين الطرق.

لأن الذي يستثنى من حمزة من طرق حمزة، هو الضبي، أي الضبي عن حمزة هو الذي تذكر كتب القراءات أنه له عدم الإمالة.

هذا التعليق الثاني باختصار طبعاً.

التعليق الثالث: وهو عند قول: (كذلك في التيسير وقال إنه يأخذ بالفتح)؛ الشيخ هنا يقول والخلاصة: أي الدكتور أيمن يقول في كتابه: والخلاصة الذي أراه -والله أعلم-، وهذه كما قلنا الطامة الأساسية الذي أراه -والله أعلم- أن يؤخذ بالتقليل من الشاطبية والتيسير.

حقيقةً هذا النسف هذا نسفٌ لرواية أهل القراءات عن حمزة طيلة ألف وثلاثمائة سنة.

- سبحان الله - موجود هذا الرد، نحن يهمننا الكلام المكتوب، هذا اجتهاد لم يُقل به أحد، حتى شيوخ أيمن -الله يحفظه- لم يقرأ أي واحد منهم بهذا الوجه، الآن الإشكال عندما يأتي طالبٌ ويقرأ على الشيخ أيمن هل سيقرأه بما يراه الأولى، ويُقرأه بالتقليل؟ أم سيقرأه بما قرأ به على شيوخه.

إذا كان سيقرأه بما قرأ به على شيوخه إذاً لماذا هذا الاجتهاد وهذا التشويش، هذا تشويش أي رجل أي عالمٍ مهما بلغ في مرتبته في العلم، في أي تخصص كان، لا يجوز له الخروج عن الثوابت في ذلك العلم إلا إذا كان في إطار الاجتهاد.

كالفقه والنحو، كأي مسائل هذه التي تقبل الاجتهاد، مسائل القراءات لا اجتهاد فيها، لو وجدنا كتاباً من كتب أصول النشر يقول إن خلفاً أو إن خلفاً له التقليل ويأتي أحدهم ويقول لك أن الأرجح عندي التقليل، نقول له ما عندنا إشكالية رجح مثلما تريد، من حَقك أنك تقرأ وتختار ما هو ثابتٌ بين أهل هذا العلم المتواتر عنهم.

أما أنك تأتي بتقليل، هذا ليس وجهها، التقليل هذه رواية، ما هي مسألة مثل مسألة إنك تختار قصر البدل أو إشباع البدل، أو العارض للسكون، لا هذا ليس وجهه، هذه رواية، هذه قراءة، فهذا الذي رآه الدكتور -حفظه الله- هذا الذي رآه لا أدري على أي أساس بناه إلا أنه أmaal إشمائاً تعني التقليل.

لا يوجد ونقولها دائماً ونكررها، لا يوجد كتابٌ من كتب القراءات التي هي من أصول النشر كتاب ولو كتاب واحد قال: إن خلفاً له التقليل، أو إن حمزة له التقليل، بالنسبة لخلاّد، الخلاف دائراً بين الإمالة وبين الفتح، بالنسبة لخلفٍ ليس له إلا الإمالة، ولهذا نقول أطلنا الكلام في هذه الجزئية، لماذا؟ لأن اجتهاد الشيخ

أيمن في هذه المسألة يجب ألا يُعتبر، ومن قرأ به فهو قارئٌ بوجهٍ غير منقولٍ.

لا نقول إنه غير منقول بالتواتر حتى في غير المتواتر، لم يثبت عن خلفٍ إنه قرأ بالتقليل، يأتي شخص - ورأيته ورأيت المقال في ملتقى التفسير أعتقد أو أحد الإخوان أرسله لي - وقال إن أحدهم رد عليه أي على هذا الشيخ بأنه موجودٌ عن حمزة في كتاب الجامع للروزبادي، وهذا غير صحيح.

الموجود في الجامع للروزبادي هو التقليل عن الضبي وليس عن خلف، لأن الروزبادي - **رحمة الله عليه** - ذكر من قرأ أول كلامه حتى ينتهي يجد أنه في نهاية كلامه يقولك وقرأ خلفٌ هذا الذي يهمننا هذه هي رواية خلف، أما الرواة الذين قبله وغيره هذا لا علاقة لنا بهم، هناك رواية عن حمزة، نقلوا الإمالة بالتلطيف، الإمالة بكذا، هذا لا علاقة لنا به، نحن نتكلم عن خلف عن حمزة في طريق النشر.

ونختم بذلك أن الإمام ابن مجاهد - **رحمة الله عليه** - الدليل على أنه يقصد بإمالة الإشمام بإشمام الإمالة، أنه يقصد الإمالة الكبرى ولا يقصد التقليل إنه لما جاء إلى هذه الكلمة التي ذكرناها وعبر فيها بالإشمام وهي كلمة تقاة.

﴿إِلَّا أَنْ تَكْتَفُوا مِنْهُمْ تَقْنَةً﴾ [آل عمران: ٢٨]؛ قال حمزة بالإمالة إشمامًا، ثم ذكر من يقرأ بالفتح، طبعًا من يقرأ حمزة، ثم من يقرأ بالفتح ثم ختم كلامه عن نافع هذا كلام ابن مجاهد، قال معنى كلامه: وقرأ نافع بين الفتح والكسر.

لاحظ في هذا النص جمع فيه بين الفتح والكسر الذي هو التقليل، لا أحد يستطيع أن يقول لك بين الفتح والكسر إنه ليس تقليلًا، ولا أحد يستطيع أن يقول بين الفتح والكسر إنها إمالة كبرى، فهذه الكلمة الشيخ ابن مجاهد - **رحمة الله عليه** - وزعها على الثلاثة بين من يقرأ بالإمالة الكبرى، وبين من يقرأ بالتقليل.

وقال إنه نافعٌ - نسيت النص مكتوب في الأصل وهنا نسيت أنقله - وبين من

يقرأ بالفتح الخالص.

إذا هذا واضح إن الإمام ابن مجاهد يستخدم إشماء الإمالة ويقصد به الإمالة الكبرى.

أيضاً الإمام الهذلي -**رحمته الله عليه**- والإمام الداني -**رحمته الله عليه**- والإمام أبو العلاء الهمداني في غاية الاختصار، عندما قسموا مراتب الإمالة، وإن كانت هي أربع عند أبي العلاء وهي تقريباً ثلاث أنا نقلت عن الإمام الهذلي قال: ومراتب الإمالة باللغات والطباع هي إمالة مُضَجَعَةٌ وإلى الكسر أقرب، ومعتدلة بالسوية، بين الفتح والكسر، وبين بين وهو ما كان إلى الفتح أقرب، وإذا رجعنا إلى كتاب جامع البيان، الجزء الثاني صفحة ٧٠٠ من طبعة الشارقة سنجد أيضاً توزيع الإمام الداني لهذه الإمالة، ونجد الإمام الداني عنده نص يقول: وإمالة حمزة أشيع من إمالة الكسائي، ولا أحد يقول إن حمزة له تقليل في مواضع الإمالة الكبرى، طبعاً هذا باختصار هذه النقاط التي أحببنا التنبيه إليها.

والمقال -إن شاء الله- سينزل بتوسع أكثر ونرجو ألا نكون أطلنا في غير فائدةٍ لكن مسألة إنه يجتهد أحد ن المعاصرين حتى ولو كان قبل مائتين سنة، تجتهد بإلغاء رواية وتدخل بدلاً منها رواية أخرى ما قال بها أحد قبلك هذا ليس بالشيء الهين.

نسأل الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** أن يكون ما قلناه خالصاً لوجهه الكريم وأن ينفع به إن كان حقاً ويبطله إن كان باطلاً.

وآخر دعوانا أن الحمد لله وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا محمد.





## الدرس الثالث والتسعون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه.

مساكم الله جميعاً بكل خير نبدأ -إن شاء الله- بمواصلة ما كتبه الإمام ابن الجزري **رَحْمَةُ اللَّهِ** ووقفنا عند قوله **رَحْمَةُ اللَّهِ**: عند كلمة: ((**المِحْرَابِ**)).

❖ **فقال ابن الجزري رَحْمَةُ اللَّهِ:**

(وَأَمَّا (المِحْرَابِ) فَأَمَّالُهُ ابْنُ ذَكْوَانَ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ إِذَا كَانَ مَجْرُورًا، وَذَلِكَ مَوْضِعَانِ (يُصَلِّي فِي المِحْرَابِ) فِي آلِ عِمْرَانَ وَ(فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنَ المِحْرَابِ) فِي مَرِيَمَ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ فِي المَنْصُوبِ، وَهُوَ مَوْضِعَانِ أَيْضًا ﴿كَلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا المِحْرَابَ﴾ فِي آلِ عِمْرَانَ، وَ﴿إِذْ سَوَّرُوا المِحْرَابَ﴾ فِي ص فَأَمَّالُهُ فِيهِمَا التَّفَاشُ عَنِ الأَخْفَشِ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ جَعْفَرٍ).

الذي هو الفارسي ابن خوستي؛ الفارسي شيخ الإمام الداني.

(وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَيْهِ، وَعَلَى أَبِي الفَتْحِ فَارِسٍ، وَرَوَاهُ أَيْضًا هَبَةُ اللَّهِ عَنِ الأَخْفَشِ، وَهِيَ رِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدِ الإسْكَندَرَانِيِّ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ وَفَتَحَهُ عَنْهُ الصُّورِيُّ وَابْنُ الأَحْرَمِ عَنِ الأَخْفَشِ وَسَائِرُ أَهْلِ الأَدَاءِ مِنَ الشَّامِيِّينَ، وَالمِصْرِيِّينَ، وَالعِرَاقِيِّينَ، وَالمَغَارِبَةَ، وَنَصَّ عَلَى الوُجْهَيْنِ لِابْنِ ذَكْوَانَ صَاحِبُ التَّيْسِيرِ،

وَالشَّاطِطِيَّةِ، وَالإِعْلَانِ، وَكَذَلِكَ هُوَ فِي الْمُسْتَنِيرِ مِنْ طَرِيقِ هِبَةِ اللَّهِ، وَفِي الْمُبْهَجِ مِنْ طَرِيقِ الإسْكَندَرَانِي، وَفِي جَامِعِ البَيَانِ مِنْ رِوَايَةِ الثَّعْلَبِيِّ وَابْنِ الْمُعَلَّى وَابْنِ أَنَسٍ كُلِّهِمْ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَنَصَّ عَلَيْهِ الأَخْفَشُ فِي كِتَابِهِ الحَاصِّ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

طبعاً هذا الكلام كله كلام الإمام ابن الجزري أخذه من الإمام الداني - **رحمه الله** - هذه الطرق التي سيذكرها الآن عن ابن ذكوان أو عن طرق الأخفش هي كلها مما ذكره الداني في جامع البيان أو في المفردات.

قال الشيخ **رحمه الله**: (وَأَمَّا عِمْرَانُ)، وَهُوَ فِي قَوْلِهِ: (وَأَلَّ عِمْرَانُ)، وَ(امْرَأَةُ عِمْرَانَ)، (ابْنَتُ عِمْرَانَ)، وَ(الإِكْرَامِ) وَهُوَ الْمَوْضِعَانِ فِي سُورَةِ الرَّحْمَنِ، (إِكْرَاهِيْنِ)، وَهُوَ فِي النُّورِ فَاخْتَلَفَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ فِيهَا، فَرَوَى بَعْضُهُمْ إِمَالَةَ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ الأَحْرَفِ عَنْهُ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَذْكَرْ فِي التَّجْرِيدِ غَيْرَهُ، وَذَلِكَ مِنْ طَرِيقِ الأَخْفَشِ عَنْهُ، وَمِنْ طَرِيقِ النَّقَاشِ وَهِبَةِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ وَسَلَامَةَ بْنِ هَارُونَ وَابْنِ شَبُودَ وَمُوسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَمَسْتُهُمْ عَنِ الأَخْفَشِ، وَرَوَاهُ أَيْضًا فِي العُنْوَانِ، وَذَلِكَ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ شَبُودَ وَسَلَامَةَ ابْنِ هَارُونَ).

طبعاً قبل عشرين سنة تقريباً كتبتُ أو كتب العبد الضعيف هذا التعليق، يلاحظ هنا أن المؤلف أي ابن الجزري **رحمه الله** أطلق الحكم بالإمالة من العنوان ولم يبين هل هي كبرى أم صغرى.

وبالرجوع إلى كتاب [العنوان] وجدت صاحبه **رحمه الله** نوع الإمالة في الألفاظ الثلاثة فقال في لفظ عمران في سورة آل عمران بإشمام الراء الكسر حيث وقع، ولكنه ذكر في موضع التحريم بالإضجاع.

فهل الإشمام والإضجاع واحد، الذي أفهمه هو أن الإشمام يراد به التقليل. هذا الكلام كتبه العبد الضعيف قبل عشرين سنة قبل أن تتوفر لديه جل كتب

القراءات، وقبل أن يستوعب مناهج المؤلفين، والتمعن والتأمل في مفرداتهم.

وقبل أن يعرف عن طريق شيوخه أن كلام العلماء يجب أن يفهم من الناحيتين، من ناحية الألفاظ ودلالاتها، أي من ناحية منطوقها، ومن ناحية فحوى كلامها، والذي لا...، طبعاً هذا الكلام أقوله بعد عشرين سنة.

والذي لا يتعامل مع نصوص العلماء من خلال هذين القسمين أي مراعاة دلائل الألفاظ النصية والصريحة، وفحوى كلامها، وأحياناً فحوى الكلام يكون مفتاحاً لمغاليق في النص الظاهر، وهذا ما حدث مع العبد الضعيف ربما يكون دليلاً على ذلك.

أو مثلاً على ذلك، قبل عشرين سنة كان العبد الضعيف يفهم إن الإشمام أو إمالة الإشمام هي التقليل، وبهذا الفهم القاصر تجرأ على أن يعلق على ابن الجزري بهذا التعليق، لكن اتضح أن الصواب مع ابن الجزري وأن الحق مع ابن الجزري **رَحْمَةُ اللَّهِ** وأن الإشمام أي الإمالة بالإشمام أو إشمام الرء الكسر أو الإمالة إشماماً كلها دالة على الإمالة الكبرى.

وقبل فترة؛ قبل أيام يعني بعد الدرس الماضي، وجدت ابن نشوان الحميري - **رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ** - في كتابه شرح العنوان، ومع الأسف كان هذا الكتاب عندي مخطوط وربما أول من أحضره للمشرق ربما يكون العبد الضعيف، وكانت عندي منه نسخة ورقية، لكنها ضاعت، أو أخذت، أو أُعيرت ومن استعارها لم يعدها، لا أدري والله.

ومع ذلك عندي الميكروفيلم لكن لا أعرف الآن هل يستطيعون استخراج النسخة ورقية من نفس الميكروفيلم أم لا؟ لأنها كانت في بريطانيا ووصلتني من بريطانيا عن طريق الميكروفيلم ثم كان في الجامعة الإسلامية كان عندهم جهاز

فاستخرجوا النسخة الورقية وبعد عشر سنوات رجعت إليهم فيقولون الأجهزة لا تعمل بهذا النوع من الميكرو فيلم.

فمن عنده استعداد أن ينسخ لنا منه نسخة ورقية - إن شاء الله - يتعاون معي، أو أتعاون معه.

المهم صاحب العنوان يقول: قال صاحب الكتاب الذي هو صاحب العنوان الذي هو عمران بإشمام الرء الكسرة حيث وقع ابن ذكوان.

قال الشارح الذي هو عبد الظاهر ابن نشوان -**رمه: الله عليه**- قال: فإن قلت بما قال صاحب العنوان بإشمام الرء الكسرة ولم يقل بالإمالة ولا بالكسر المحض فالجواب أن الرء تمنع الإمالة كما يمنعها المستعلي فلما وليتها الكسرة أمالتها ولم تقوَ عليها كقوتها على بقية الحروف فتميلها إمالة محضة، فأميلت إمالة متوسطة فلهذا قال صاحب هذا الكتاب بإشمامها الكسرة ولم يقل بإمالتها ففيه مراعاة للكسرة من جانب ومراعاة الرء من جانبٍ آخر، وهذا التعليل تعضده الرواية، انتهى كلامه.

قال تكملة كلامه: وقد حكى صاحب التيسير وغيره الإمالة المحضة في عمران، وحكى سيبويه إمالة عمران وقال الرء لا تمنعه من الإمالة، وهذا رأي سيبويه يخالف ما بدأه يخالف المذهب الذي ذهب إليه عبد الظاهر بن نشوان لأنه يقول في أول كلامه: فالجواب أن الرء تمنع الإمالة، الإمام سيبويه -**رمه: الله عليه**- يقول: الرء لا تمنع من الإمالة، فعبد الظاهر يخالف رأي سيبويه.

كلام عبد الظاهر يظهر منه إنه يرى إشمام الرء الكسر هو تقليل لأنه قال: فيميلها إمالة محضة، فقال: فأميلت إمالة متوسطة، هل الإمالة المتوسطة عند عبد الظاهر بن نشوان هي التقليل؟ أو أنها مرتبة بين الإمالة الكبرى وبين التقليل؟

الذي أرى -والله أعلم- هو أنها بين الإمالة المحضة الكبرى وبين التقليل بين بين، يعني ليست هي الإمالة التي بين بين، كأن الإمالة الكبرى الإمالة المحضة هي عبارة عن متسع من الوقت، أي أقرب إلى الكسر إما أنه أقرب إلى الكسر جدا أو أنه أقرب إلى الكسر وسطا ثم بعد ذلك إذا انتقلت من الوسط إلى الفتح أصبحت أقرب إلى الفتح فأصبحت هناك بين بين.

وهذا هو الذي تدل عليه عبارات العلماء وكذلك يدل عليه وهذا ما ذكرناه الحصة الماضية، ولكن كان لوقت فيه ضيق، ولاحظ العلماء القدماء مثل الإمام أبو معشر الطبري ومثل الهذلي وغيرهم، يقولون فلان يقرأ بالإمالة وفلان يقرأ بإمالة لطيفة، فظن بعض الناس أن الإمالة اللطيفة هي التي بين بين، ولو رجعنا إلى نصوص العلماء الذين استخدموا هذا المصطلح نجد إنهم يقولون إمالة لطيفة وهي إلى الكسر أقرب.

ونجد بعضهم، وهذه النصوص كثيرة وقفت عليها في جامع العروس لأبي معشر وفي الجامع للروزبادي أيضا يقولون: إمالة بين الفتح والكسر وهي إلى الكسر أقرب.

ويقولون بين الفتح والكسر وهي إلى الكسر أقرب، فيستخدمون بين الفتح والكسر، ولا يسكتون وإنما يقيدون هذه المسافة التي بين الفتح والكسر أنا عندما أقول هذا الكلام بين الفتح والكسر هو ضروري لا بد أن يكون أقرب إلى أحدهما من الآخر.

فإذا كان هؤلاء العلماء لا يرون أن الإمالة التي بين الفتح والكسر قد تكون أقرب إلى الفتح أو قد تكون أقرب إلى الكسر ليس هناك داعيا للتقييد، فلو كانت عبارة بين الفتح والكسر دالة على التقليل إذاً تكون عباراتهم وهي إلى الكسر أقرب فضول لا معنى له، وحاشا العلماء أن يقولوا ذلك.

فمن رجع إلى كتب العلماء وطيلة الأيام الماضية يعني راجعت بفضل الله - تعالى - ربما ثلاثة أيام كلها قصرتها على مراجعة باب الإمالة في كل الكتب الموجودة عندي، فقط باب الإمالة لا يعني إن فلان يميل هذه الكلمة أو يميل هذه الكلمة، لا ما كان التركيز على هذا.

كان التركيز على هذه المصطلحات التي يستخدمونها، وهو جديرٌ بالبحث، لماذا؟ لأن الآن جل الطلاب القراءات يفهمون إن إشمام الكسر هو التقليل، فأقول لما رجعت إلى كتب العلماء الكتب الموجودة عندي حسب الجهد في باب الإمالة في المصباح في المبهج، في المستنير، كله.

العشرين كتاب التي ذكرناها الحصة الماضية إذا رجعنا إلى بما فيها جامع العروس وهو مخطوط مع الأسماء عندي في النسخة التي حققت عندي النسخة الخطية، إذا رجعنا إلى هذه الكتب، نجد ها التعبير، نجد الإمالة المحضة، نجد الإمالة الكبرى، نجد الإمالة اللطيفة، نجد الإمالة اللطيفة بين الفتح والكسر ويسكت صاحبها الذي هو... هذه موجودة عند المبهج.

ونجد بين الإمالة بين الفتح والكسر وهي إلى الكسر أقرب، ونجد بين الفتح والكسر وهي إلى الفتح أقرب، هذه المصطلحات ولو كان الوقت يسمح لجمعها كلها، لكن أدلُّ الطلاب الشيطيين على أنهم يبحثوا ويرجعوا إلى باب الإمالة فقد يستخرجون هذه المصطلحات.

بمجموع هذه المصطلحات نجد أن القول الصواب هو ما ذهب إليه بعض العلماء منهم الكامل صراحةً الهذلي في الكامل صراحةً ومنهم أبو العلاء الهمداني في غاية الاختصار، ومنه جامع الروزبادي وغيرهم إن الإمالة هي عبارة عن مراتب.

لا أتكلم عما هو متعارف عليه الآن في زمننا، المتعارف عليه الآن في زمننا  
وزمن شيوخنا وربما شيوخ شيوخنا ربما حتى في زمن الشيخ الإزميري وشيوخ  
الشيخ الإزميري إن الإمامة ثلاث مراتب:

- الفتح المطلق، أي الفتح الخالص.
- التقليل الذي هو بين بين.
- الإمامة الكبرى.

هذا ليس هو صنيع القدماء، القدماء عندهم الإمامة أربع أو خمس مراتب  
مراتب وهذا صرح بها الإمام الداني في كتاب الموضح وفي جامع البيان، صرح بها  
إنها أربعة، إذاً إذا كان هؤلاء العلماء عندهم إن الإمامة ليست ثلاث مراتب، ليست  
على ثلاث مراتب، إذاً تلقائياً إن هناك مرتبة على قول الإمام الداني -على إنها أربع  
مراتب- إذاً هناك قول لا بد عقلاً أن يكون هناك إمامة ليست محضاً وليست فتحاً  
وليست تقليلاً.

تضعها بين الإمامة الكبرى وبين التقليل ولا يمكن أن تضعها بين التقليل وبين  
الفتح، لا يمكن وإنما لا بد ضرورةً أن تكون بين التقليل وبين الكسر، أي بين  
الإمامة الكبرى، وهي إلى الكسر أقرب.

هذه النصوص كلها حقيقةً تؤيد ما ذهب إليه الإمام ابن الجزري -**رحمة الله عليه**-  
هل الإمام ابن الجزري ما وقف على تعبير صاحب العنوان بإشمام الراء الكسر؟  
لا أحد يستطيع يقول إنه لم يقف عليها.

هل الإمام ابن الجزري ما وقف على عبارة التيسير الإمامة إشماماً؟ هل الإمام  
ابن الجزري ما وقف على كتاب السبع وهو أول من قال بالإشمام وعلى كتب  
الشيخ ابن غلبون وووو.

يعني هذه الكتب التي أصحابها عبروا بها بإشمام الرء بالكر أو بإشمام الإمالة هل الإمام ابن الجزري ما وقف عليها؟ مؤكد وقف عليها.

لماذا لا يقول ولو في مرة واحدة إنه التقليل، لأن الإمام يفهم ذلك، وعنده مع هذا كله وهو الأهم حقيقةً من جميع هذه النصوص والأداء ابن الجزري عندما روى الأداء عن كتاب التيسير أو عندما روى عن كتب ابن غلبون أو عن العنوان إنما أخذ أداءً بالإمالة الكبرى.

إذاً هذا نص وحقيقةً يعني أعجبني تعليق الدكتور الذي حقق شرح العنوان أو جزء منه هو فضيلة الأستاذ الدكتور عبد الرحيم عبد الله عمر، قال وهذا تعليقه بالحرف الواحد، قال: عبّر الشارح الذي هو عبد الظاهر بن نشوان عن إشمام الكسر الذي ذكره المصنف أي صاحب العنوان بالإمالة المتوسطة، ولم أقف والكلام للدكتور الأستاذ الدكتور عبد الرحيم مع حفظ الألقاب.

ولم أقف على من ذكر الإمالة المتوسطة لابن ذكوان في عمران، وقد عدّ ابن الجزري صاحب العنوان ممن ذكر الإمالة المحضّة، وكذلك مع التيسير و...و...و... إلى آخره.

فهو بذلك الذي هو ابن الجزري فهم من إشمام الكسر الإمالة المحضّة، ولفظ الإشمام يفهم منه الإمالة المحضّة لأن الإمالة ليست قلباً خالصاً حتى يكون معنى الإشمام التقليل، فالتعبير بإشمام الرء الكسر هو ذات التعبير بإنحاء الفتحة نحو الكسرة فأفاد الإشمام إذاً معنى الإمالة مطلقاً والإمالة إذاً أطلقت وإنما يعني بها الإمالة المحضّة، -والله أعلم-.

وبركة العلم إسناده إلى قائله وهذا كلامه -حفظه الله-، نواصل كلام الشيخ ابن الجزري.



وَذَكَرَهُ فِي التَّيْسِيرِ؛ أَيِ الْإِمَالَةِ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ، وَلَكِنَّهُ مُنْقَطِعٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى التَّيْسِيرِ).

وهكذا تأتينا مشكلة مع أهل التحريات.

(وَلَكِنَّهُ مُنْقَطِعٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى التَّيْسِيرِ).

يعني كيف منقطعة؟ سيوضح لنا.

( فَإِنَّهُ أَيِ الدَّانِي لَمْ يَقْرَأْ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ بِطَرِيقِ النَّقَّاشِ عَنِ الْأَخْفَشِ الَّتِي ذَكَرَهَا فِي التَّيْسِيرِ، بَلْ قَرَأَ عَلَيْهِ بِطَرِيقِ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُرْشِدِ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ الزَّرْزِ وَمُوسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُوسَى وَأَبِي طَاهِرٍ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْبَعْلَبَكِيِّ وَأَبِي الْحَسَنِ بْنِ شَبُودَ وَأَبِي نَصْرِ سَلَامَةَ بْنِ هَارُونَ خَمْسَتُهُمْ عَنِ الْأَخْفَشِ ).

بقي واحد قرأ الداني به على أبو الفتح وهو أبو الفتح قرأ على أبي طاهر محمد بن الحسن على إبراهيم بن عبد الرزاق الأنطاكي على الأخفش وهذا من طريق، وهذا أول الطرق التي ذكرها الإمام الداني في المفردات.

طبعًا هذه الطرق التي ذكرها الشيخ، طبعًا هذه ليست من طرق النشر، والشيخ إنما ذكرها من باب الشواهد والمتابعات، وكلها في المفردات للداني.

الآن أصحاب التحريات، وكلُّ بخلفٍ لابن ذكوان غير ما يُجر، فهذا معناه إن عمران من الشاطبية في الوجهان أحدهما الذي هو الإمالة ليس من طريق التيسير، إذًا لماذا يقرؤون به، لماذا لا يردونه، وما رأيت أحد من أهل التحريات يمنع وهذا من المسائل التي يعني يلزمون بها فأنتم تقولون ما خرج به الشاطبي عن التيسير.

هذا الطريق الذي هو الإمالة ليس من طريق التيسير لأن طريق التيسير هو من قراءة الداني على شيخه الفارسي عبد العزيز بن جعفر الفارسي على النقاش على

الأخفش هذا هو طريقه، ولهذا عبارة الشيخ الداني في التيسير، يقول: وتفرد ابن ذكوان من قراءته على أبي الفتح، وهذا الكلام في التيسير، وتفرد ابن ذكوان من قراءته على أبي الفتح بالإمالة في عمران والمحراب وإكراههن والإكرام.

وقرأت على... طبعاً قراءة الداني على أبي الفتح عن ابن ذكوان هذه ليست من طريق التيسير، ثم يقول الداني: وقرأت على الفارسي عن النقاش بإمالة الراء في المحراب فقط.

هذا معناه إن طريق التيسير هو الفتح، لأن طريقه لا إمالة إلا في المحراب، إذاً عمران وإكراههن، ووه هذه طريق التيسير الفتح، لماذا تقرأون بالإمالة؟

ورواية الداني في التيسير هي عن الفارسي عن النقاش على الأخفش، هذا الكلام كلام الداني في التيسير، أما في الجامع فقال: أما جميع هذه الحروف؛ يعني عمران والمحراب ووه، جميع هذه الحروف في هذه المواضع ابن عامر في رواية الأخفش عن ابن ذكوان، وكذا قرأت على أبي الفتح عن قراءته من هذا الطريق وكذا ذكر الأخفش في كتابه عن ابن ذكوان، في كتابه الخاص عن ابن ذكوان الذي ذكره الشيخ ابن الجزري.

وفي المفردات بعد هذا الكلام قال: وأقراني عبد العزيز الفارسي عن قراءته على النقاش عن الأخفش بإمالة المحراب فقط.

وبإخلاص الفتح فيما عدا ذلك، إذاً وضحت الآن أن عمران من طريق التيسير هو الفتح، ولا أعتقد أن أحد يجروء أن يقول وجه الإمالة لا يُقرأ به، لأنه قرأ به على شيوخه ووه، والداني قرأ به -والله تعالى أعلم-.

قال الشيخ **رَحْمَةُ اللَّهِ**: (وَرَوَاهُ أَيْضًا، أَيِ الْإِمَالَةِ الْعِرَاقِيُّونَ قَاطِبَةً مِنْ طَرِيقِ هِبَةِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ الْأَخْفَشِ، وَرَوَاهُ صَاحِبُ الْمُبْهَجِ عَنِ الْإِسْكَندَرَانِيِّ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ،

وَرَوَى سَائِرُ أَهْلِ الْأَدَاءِ مِنْ أَصْحَابِ الْكُتُبِ، وَغَيْرِهِمْ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ الْفَتْحَ، وَهُوَ الثَّابِتُ مِنْ طُرُقِنَا سِوَى مَنْ ذَكَرْنَا مِنْ طَرِيقِ النَّقَاشِ).

طريق النقاش الذي ذكرتها كلها ليست من طرقك.

(وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ عَنِ الْأَخْفَشِ، وَعَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ أَيْضًا).

إذا هنا اعتمد على الصحة مع خروجه عن طريق الكتاب.

(وَقَدْ ذَكَرَهُمَا جَمِيعًا أَبُو الْقَاسِمِ الشَّاطِبِيُّ. وَالصَّفْرَاوِيُّ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -).

وهذا دليلٌ خفيٌّ من ابن الجزري على تصحيح ما زاده الشاطبي.

(وَأَمَّا (الْحَوَارِيِّينَ) فَاخْتُلِفَ فِي إِمَالَتِهِ عَنِ الصُّورِيِّ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، فَرَوَى إِمَالَتَهُ فِي الْمَوْضِعَيْنِ زَيْدٌ مِنْ طَرِيقِ الْإِرْشَادِ لِأَبِي الْعِزِّ، وَكَذَلِكَ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ مِنْ طَرِيقِ الْقَبَّابِ، وَنَصَّ أَبُو الْعِزِّ فِي الْكِفَايَةِ عَلَى حَرْفِ الصَّفِّ فَقَطُّ، وَكَذَلِكَ فِي الْمُسْتَنِيرِ وَجَامِعِ ابْنِ فَارِسٍ وَالصَّحِيحِ إِطْلَاقُ الْإِمَالَةِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ عَنْهُ كَمَا ذَكَرَهُ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -).

أيضاً قبل عشرين سنة علقْتُ أو العبد الضعيف علق تعليقا الآن أرجع عنه، وكما قلت العذر في ذلك الزمن ربما يُقبل، وهو عدم فهم كثير من نصوص العلماء، وهذا لا يتأتى إلا بالاطلاع على كل ما كُتِبَ في الموضوع.

وكان هذا الاستقراء في ذلك الزمن حسب المتوفر من الكتب.

بعد ذلك الحمد لله أكرمنا الله **عَزَّوَجَلَّ** بكتبٍ لم نكن نحلم بها، ولهذا تغيرت المفاهيم، وصححت الأخطاء، من هذه الأخطاء التي صححت هذا التعليق الذي هو رقم ثلاثة ورقم خمسة.

رقم ثلاثة: العبد الضعيف علق بقوله قول الشيخ ابن الجزري، العبد الضعيف

قلل الأدب في حق الشيخ، وقال: لا يُسلم، والآن أقول عن نفسي: من أنت الذي تقول لا تُسلم لابن الجزري؟

لكن كما قلت هذه عبارات مع فورة الشباب ومع ما درسناه مشايخنا في مادة البحث من أن الباحث لا بد أن تظهر شخصيته في البحث، ولهذا أقول دائماً لزملائي وأقول للطلاب في الدراسات العليا إياكم من أن تأخذوا هذه العبارة على ظاهرها، ليس المقصود بظهور شخصية الباحث أن تتعدى حدودك وتضع رأسك برأس مؤلف الكتاب.

هذه العبارة من هذا...، البعض ليفصح عن شخصيته فيقول كلام المؤلف غير صواب، هذا لا يُسلم للمؤلف، هذه عبارات حقيقةً أبرأ إلى الله منها. طبعاً ربما كانت مقبولة ذلك الزمن لتسيير الأمور..

فالدراسات العليا يقول لا بد أن يرى الطالب تعليقه ماذا قال ووو، لكن الأفضل من ذلك أن نقول وهذا لي ولمن يريده الأفضل من هذا أن نقول ما قاله المؤلف أو أي عبارة بهذا، ما قاله المؤلف أفهم منه كذا وكذا.

فتنسب التقصير إلى نفسك، أما التسليم مبشرة بأن كلام المؤلف أي مؤلف كان سواء ابن الجزري أو غيره أما التسليم بأن كلام المؤلف هذا لا يُسلم هل اطلعت كما اطلع؟ هذه الإشكالية.

الإمام ابن الجزري عندما يكتب كلمة في النشر هو اطلع على عشرات الكتب، بل اطلع على كتب لم تصلنا، وقرأ على الشيوخ، ونحن ما هي حيلتنا؟، ليس عندنا إلا النشر والتيسير وجامع البيان، وكتابين ثلاثة كتب ونضع رأسنا برأس ابن الجزري.

حقيقةً هذه سخافة، مع احترامي، هذا التفكير وأنا الكلام أوجهه لنفسي لا

أوجهه لأحد، هذه التعليقات التي طغى بها القلم في زمن الشباب أنا أرجع عنها حتى ولو كان فيها شيء من الصحة في ذلك الوقت لكن اتضح إنه ليست صحيحة، وأستغلها لأبين لطلابي وتلاميذي ومن يسمع هذا الكلام أنا يجب أن نتهم فهمنا ونتهم أنفسنا قبل أن نتناول بالعبارة على هؤلاء العلماء الكبار، هذا نوع من التناول.

من أنت حتى تجزم لا أسلم لابن الجزري!؟

لو قال شخص اطلعت على خمسين كتاباً في القراءات، لا يحق له أن يقول لا أسلم، لماذا؟ لأن ابن الجزري حتى وإن كان اطلع على الخمسين كتاب أو ابن الجزري اطلع على عشرين كتاباً أو غير ذلك، ابن الجزري يكتب ما رواه، فعندما ينسب هو يعني ما يقول، ليس بمعنى العصمة، هذا كلام فارغ لا نقول به.

وسنجد الآن مخرج لهذا الكلام الذي كتبت فيه لا يُسلم بل يُسلم وغضب عن رأس السالم، غضب عنه سيسلم وسنعرف الآن وبالذليل العلمي، وليس من باب عصمة ابن الجزري، بل من باب أن الدليل والحق مع ابن الجزري سنعرف الآن.

الشيخ يقول: وكذلك الحافظ أبو العلاء من طريق القباب، قديماً قلت قوله كما ذكره أبو العلاء يُفهم منه أن أبا العلاء ذكر الإمامة في الموضوعين، أنا أقرأ النص الذي كُتب حتى يتضح إنه خطأ.

لمن عنده هذه النسخة يصحح ويكتب هذا الكلام رُجع عنه، قوله أي ابن الجزري كما ذكره أبو العلاء عُلِقَ عليه قبل عشرين سنة أيام الجهل والصبا.

نقول قوله: الحاشية رقم خمسة صفحة ١٢٨٠ من طبعة المجمع، قوله أي قول ابن الجزري كما ذكره أبو العلاء إلى آخره، يُفهم منه، حسب فهم كاتب الحروف.

غيره لا يفهم هذا، لكن حسب كاتب الحروف كما نقول: الدراسات العليا أن تعلق كباحث تلزمك أن تعلق.

يفهم منه أن أبا العلاء ذكر الإمامة في الموضوعين، والأمر ليس كذلك إن كان يقصد غاية الاختصار إذ فيها ما في المستنير والكفاية الكبرى من أن الإمامة في موضع الصف فقط وعبارته أما الحواريين في الصف فقط.

أولاً الشيخ ابن الجزري ما قال الغاية، يعني ما قال وكذلك الحافظ أبو العلاء في كتاب الغاية هذا بحد ذاته يُبرأ ابن الجزري من التعليق، لماذا؟ لأن ابن الجزري -رحمته الله عليه- عنده روايات عن هؤلاء أصحاب الكتب ليست موجودة في كتبهم، وصلت إليه بطريق الأداء، ولهذا نحن نقول شرط ابن الجزري في هذا الكتاب هو الأداء، هذا هو أول شرط وأكبر شرط.

ولو جمعنا هذه النصوص التي خالف فيها ابن الجزري ما هو موجود في الكتب سواء في الأصول أو في الفرش أو في المعلومات وسواء في الأسانيد لوجدناها بالعشرات، هل يُعقل إن الإمام ابن الجزري وهو الإمام الحافظ وكتابه الذي مكث فيه هذه السنوات الطوال هل يُعقل إنه هذه العشرات من الملحوظات كلها يعني أنه لا يقصدها؟

هذه الانفرادات التي لم نعلم إلى الآن المنهجية التي اتبعها هل نقول ابن الجزري أخطأ في هذا الكتاب؟ والله لو كانت هذه أخطاء لابن الجزري والله لا يحق لأحد أن يقول أن كتاب النشر هو كتاب القراءات.

كيف يكون كتاب وهو المعتمد والأمة قد تلقته بالقبول من زمن مؤلفه ولم يُعرف في زمن مؤلفه من اعترض عليه؟ ولم يُعرف أن أحداً علّق عليه إلا بعدما جاءت ما يسمى بالتحريات، ومع ذلك سلموا له فيما لم يصلوا فيه إلى علمٍ إذاً

هذا معناه إن ابن الجزري عندما ألف هذا الكتاب يعني ألفه بطريقة علمية ليست مطروحة لكل من يأخذ العلم من الصحف لا بد أن تدرس، لا بد أن تفهم، لا بد أن تعرف ما هي المنهجية، أما أني أتى إلى كتاب النشر وكما قلنا سابقاً كتاب النشر ليس كتاب مطالعة، بل هو كتاب مُدَارسة.

وكذلك الحافظ أبو العلاء من طريق القباب، هذا من الطرق الإبداعية التي وصلت للإمام ابن الجزري، لو قال الشيخ ابن الجزري، حتى لو قال وصرح بكتاب الغاية وما وجدناه في كتاب الغاية نستطيع أن نجد له العذر لأنه اشترط الأداء.

هذه انتهينا منه، والصحيح إطلاق الإمالة في الموضوعين كما ذكره الحافظ ما هو موجود في الغاية، هل ابن الجزري يتقول على أبي العلاء؟ أبداً لا يتقول عليه بل هو واثق منه.

قد يكون من شيوخ ابن الجزري قرأ عليه بهذه أو بلغه هذا الكلام عن الشيوخ وكما سيأتينا في مكانٍ معين، هناك مثلاً سند عند الداني كمثال نسيت الآن أين هو.

سند يقول: الداني يقول أخبرني أبو الحسن شيخنا أبو الحسن قده ابن غلبون ووو، هذا السند ما هو موجود في كتاب التذكرة، هل نقول إنه ليس صحيحاً؟

هذا الرجل الداني مثلاً وابن غلبون هذا شيخ وتلميذه جالسان مع بعضهما في لحظة علم بعدما سمع عليه فأخبره بهذا السند، ليس شرطاً أن يكون ابن غلبون وضع هذا السند في كتابه، الآن الواحد يؤلف كتاب بينه وبين تلاميذه عندما تخرج الطبعة، هل اكتفى في علمه الذي كتبه في كتابه؟

صحيح، فتخطئة العلماء أو محاولة انتقاد العلماء على إن علمهم فقط هو الموجود في كتبهم يعني هذا أعتقد أنها مسألة إنها مسألة تحتاج إلى التوقف عندها.

قال الشيخ رحمه الله: (وَأَمَّا لِلشَّارِبِينَ) فَاخْتَلَفَ فِيهِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ فَأَمَّالَهُ عَنْهُ الصُّورِيُّ وَفَتَحَهُ الْأَخْفَشُ، وَلَمْ يَذْكُرْ إِمَّالَتَهُ فِي الْمُبْهَجِ لِغَيْرِ الْمُطَوَّعِيِّ عَنْهُ، وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -

وَأَمَّا (مَشَارِبُ) فَاخْتَلَفَ فِيهِ عَنْ هِشَامِ وَابْنِ ذَكْوَانَ جَمِيعًا، فَرَوَى إِمَّالَتَهُ عَنْ هِشَامِ جُمْهُورُ الْمَغَارِبَةِ، وَغَيْرُهُمْ، وَهُوَ الَّذِي فِي التَّيْسِيرِ، وَالشَّاطِئَةِ، وَالْكَافِي، وَالتَّذَكُّرَةِ، وَالتَّبَصُّرَةِ، وَالْهَدَايَةِ، وَالْهَادِي، وَالتَّلْخِصِ، وَالتَّجْرِيدِ، مِنْ قِرَائَتِهِ عَلَى عَبْدِ الْبَاقِيِّ، وَغَيْرِهَا، وَكَذَا رَوَاهُ الصُّورِيُّ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَرَوَاهُ الْأَخْفَشُ عَنْهُ بِالْفَتْحِ، وَكَذَا رَوَاهُ الدَّاجُونِيُّ عَنْ هِشَامِ.

وَأَمَّا (آنِيَّةٌ)؛ فِي سُورَةِ الْغَاشِيَةِ فَاخْتَلَفَ فِيهِ عَنْ هِشَامِ، فَرَوَى إِمَّالَتَهُ الْحُلَوَانِيُّ، وَبِهِ قَرَأَ صَاحِبُ التَّجْرِيدِ عَلَى عَبْدِ الْبَاقِيِّ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَذْكُرِ الْمَغَارِبَةُ عَنْ هِشَامِ سِوَاهُ، وَرَوَى فَتَحَهُ الدَّاجُونِيُّ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَذْكُرِ الْعِرَاقِيُّونَ عَنْ هِشَامِ سِوَاهُ وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ بِهِ قَرَأْنَا، وَبِهِ نَأْخُذُ.

نلاحظ هنا إن الشيخ طبعاً القراءة سنة متبعة، ولا تؤخذ بالقياس ولو كانت بالقياس لكانت آنية حتى تدخل فيها التي في سورة الإنسان بآنية، لكن تلك ليس فيها إمالة، الإمالة خاصة بالآنية التي في صورة الغاشية، طبعاً هذا من حيث الرواية.

بعد ذلك نبحث مثلاً في التوجيه، لأن التوجيه لا يقدم ولا يؤخر في قبول القراءة، توجيه القراءات لا يقدم ولا يؤخر، يعني القراءة إذا ثبتت لا يهمنا هبل توجيهها صحيح أو غير صحيح، هل لها توجيه أو ليس لها توجيه.

نحن نبحث في التوجيه من باب الاستثناس وليس من باب الدلالة على صحة القراءة من عدمها، لأن هناك توجيهات حقيقةً ضعيفة، ومع ذلك القراءة ثابتة وصحيحة، والعلماء علماء النحو أو علماء اللغة المهتمون بتوجيه القراءات نصوا



على أن هذه القراءة أو هذا التوجيه إنه ضعيف.

فلا نربط وهذا طبعًا أقوله للإخوان المبتدئين أو الذين ليسوا من هذا التخصص، أما أمثالكم فهذا الكلام يعرفونه.

فلهذا نقول توجيه القراءات لا يقدم ولا يؤخر في قبول القراءة.

لكن العلماء بحثوا في سبب هذه الإمالة، يعني لماذا مثلاً أميلت آية التي في سورة الغاشية ولم تمل التي في سورة الإنسان.

فقالوا إن كلمة بآية في سورة الإنسان هي على وزن أفعله، فالهمزة زائدة مزيدة للفعل، أما هنا آية التي في سورة الغاشية فهي على وزن فعلة، فهي فاء الكلمة، لأنها صفة، آية هنا في سورة عين آية، هي صفة لعين أي حارة ساخنة.

أما آية التي في سورة الإنسان فهي جمع إناء، آنية، همزة الفعل والهمزة الثانية هي الهمزة لكن أبدلت ألفاً فأصبحت آنية، ما التي هنا في الغاشية فهي فعلة، فهي ليست مبدلة من ألف.

قال الشيخ **رَحْمَةُ اللَّهِ**: (وَأَمَّا (عَابِدُونَ) - كِلَاهُمَا - (وَعَابِدٌ)، وَهِيَ فِي الْكَافِرُونَ فَاخْتَلَفَ فِيهِ أَيْضًا عَنْ هِشَامٍ، فَرَوَى إِمَالَتَهُ الْحُلَوَانِيُّ عَنْهُ، وَرَوَى فَتْحَهُ الدَّاجُونِيُّ، وَأَمَّا الْأَلْفُ بَعْدَ الصَّادِ (مِنَ النَّصَارَى)، (نَصَارَى)، وَبَعْدَ السَّيْنِ مِنْ (أَسَارَى)، (كُسَالَى)، وَبَعْدَ التَّاءِ مِنْ (الْيَتَامَى)، وَ(يَتَامَى)، وَبَعْدَ الْكَافِ مِنْ (سُكَارَى) فَاخْتَلَفَ فِيهَا عَنِ الدُّورِيِّ عَنِ الْكِسَائِيِّ فَأَمَالَهَا أَبُو عُثْمَانَ الضَّرِيرُ عَنْهُ اتِّبَاعًا لِإِمَالَةِ أَلْفِ التَّائِيثِ وَمَا قَبْلَهَا مِنَ الْأَلْفَاظِ الْخَمْسَةِ وَفَتَحَهَا الْبَاقُونَ عَنِ الدُّورِيِّ).

ولا زالت هذه اللهجة إلى الآن موجودة هذه اللغة إلى الآن موجودة سمعنا بعضهم يقولون يتامى، وهكذا.

(وَأَنْفَرَدَ صَاحِبُ الْمُبْهَجِ عَنْهُ أَيْضًا عَنِ الدُّورِيِّ بِإِمَالَتِهِ (أَوَّلَ كَافِرٍ بِهِ) فَخَالَفَ

سَائِرِ الرَّوَاةِ مِنَ الطَّرِيقِ الْمَذْكُورَةِ وَأَمَّا (تَرَاءَ الْجَمْعَانِ) فَأَمَّا الرَّاءُ دُونَ الْهَمْزَةِ حَالِ  
الْوَصْلِ حَمَزَةٌ وَخَلْفٌ، وَإِذَا وَقَفَا أَمَّا الرَّاءُ وَالْهَمْزَةُ جَمِيعًا وَمَعَهُمَا الْكِسَائِيُّ فِي  
الْهَمْزَةِ فَقَطَّ عَلَى أَصْلِهِ الْمُتَقَدِّمِ فِي ذَوَاتِ الْيَاءِ، وَكَذَا وَرَشٌّ عَلَى أَصْلِهِ فِيهَا مِنْ  
طَرِيقِ الْأَزْرَقِ بَيْنَ بَيْنَ بِخِلَافٍ عَنْهُ فَأَعْلَمَ ذَلِكَ وَشَدَّ الْهُدَلِيُّ، فَرَوَى  
إِمَالَةَ (ذَلِكَ)، (ذَلِكَ) عَنْ ابْنِ سَنُبُودَ عَنْ قُنْبُلٍ وَأَحْسَبُهُ غَلَطًا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

هذا والله سبحانه تعالى أعلم وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا محمد،  
ونبدأ - إن شاء الله - الحصة القادمة في قراءة فصل في إمالة أحرف الهجاء في أوائل  
السور.

هذا والله تعالى أعلم

وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



## الدرس الرابع والتسعون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه.

مساكم الله جميعاً بكل خير، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

نبدأ اليوم -إن شاء الله- بقراءة: (فَصَلِّ فِي إِمَالَةِ أَحْرَفِ الْهَجَاءِ فِي أَوَائِلِ السُّورِ).

❖ قال الإمام ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ: (فَصَلِّ فِي إِمَالَةِ أَحْرَفِ الْهَجَاءِ فِي أَوَائِلِ السُّورِ).

وَهِيَ خَمْسَةٌ فِي سَبْعِ عَشْرَةَ سُورَةً:

أَوَّلُهَا الرَّاءُ مِنَ (الر) أَوَّلِ يُوسُفَ، وَهُودِ، وَيُوسُفَ، وَإِبْرَاهِيمَ، وَالْحِجْرِ؛ وَمِنْ (المر)، أَوَّلِ الرَّعْدِ فَأَمَالَ الرَّاءُ مِنَ السُّورِ السَّتِّ أَبُو عُمَرَ وَابْنُ عَامِرٍ وَحَمَزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفٌ وَأَبُو بَكْرٍ، وَهَذَا الَّذِي قَطَعَ بِهِ الْجُمْهُورُ لِابْنِ عَامِرٍ بِكَمَالِهِ، وَعَلَيْهِ الْمَغَارِبَةُ، وَالْمِصْرِيُّونَ قَاطِبَةً، وَأَكْثَرُ الْعِرَاقِيِّينَ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يُذَكَّرْ فِي التَّذَكِرَةِ، وَالْمُبْهَجِ، وَالْكَافِي، وَأَبُو مَعْشَرٍ فِي تَلْخِيصِهِ وَالْهَدَلِيُّ فِي كَامِلِهِ، وَعَبَّرَهُمْ عَنْهُ سِوَاهُ إِلَّا أَنَّ الْهَدَلِيَّ اسْتَشْنَى عَنْ هِشَامِ الْفَتْحِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عَبْدِانَ يَعْنِي عَنِ الْحُلَوَانِيِّ عَنْهُ وَتَبِعَهُ عَلَى ذَلِكَ أَبُو الْعِزِّ فِي كِفَايَتِهِ، وَزَادَ الْفَتْحُ أَيْضًا لَهُ مِنْ طَرِيقِ الدَّاجُونِيِّ وَتَبِعَهُ

عَلَى الْفَتْحِ لِلدَّاجُونِيِّ الْحَافِظِ أَبُو الْعَلَاءِ، وَكَذَلِكَ ذَكَرَ ابْنُ سَوَّارٍ وَابْنُ فَارِسٍ عَنِ الدَّاجُونِيِّ، وَلَمْ يَذْكَرْ فِي التَّجْرِيدِ عَنْ هِشَامٍ إِمَالَةً الْبَتَّةَ.

طالب: ٢٩: ٢٠٢

(وَتَبِعَهُ عَلَى الْفَتْحِ لِلدَّاجُونِيِّ الْحَافِظِ أَبُو الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِي)؛ إِذَا يُرْجَعُ الْهَمْدَانِي.

(قُلْتُ؛ أَيِ الْإِمَامِ ابْنِ الْجَزْرِيِّ: وَالصَّوَابُ عَنْ هِشَامٍ هُوَ الْإِمَالَةُ إِمَالَةُ أَحْرَفِ الْهَجَاءِ فِي أَوَّلِ السُّورِ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ، فَقَدْ نَصَّ عَلَيْهِ هِشَامٌ كَذَلِكَ فِي كِتَابِهِ أَعْنِي عَلَى الْإِمَالَةِ، وَرَوَاهُ أَيُّضًا مَنْصُوصًا عَنِ ابْنِ عَامِرٍ بِإِسْنَادِهِ فَقَالَ: أَبُو الْحَسَنِ بْنُ غَلْبُونَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ يَعْنِي ابْنَ النَّاصِحِ نَزِيلَ دِمَشْقَ قَالَ: ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَنَسٍ يَعْنِي أَبَا الْحَسَنِ صَاحِبُ هِشَامٍ وَابْنُ ذَكْوَانَ قَالَ: ثَنَا هِشَامٌ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ (الر) مَكْسُورَةَ الرَّاءِ).

أَيِ مُمَالَةٍ.

(قَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو: الدَّانِي، وَهُوَ الصَّحِيحُ عَنْهُ يَعْنِي عَنْ هِشَامٍ، وَلَا يَعْرِفُ أَهْلُ الْأَدَاءِ عَنْهُ غَيْرَ ذَلِكَ أَنْتَهَى).

طبعًا هذا النص أو هذا السند الذي ذكره الشيخ عن ابن غلبون ذكره الداني عن ابن غلبون، هذا لم أقف عليه في كتاب التذكرة لابن غلبون، يعني هذا الإسناد الداني عن ابن غلبون بهذا السند المذكور لم أجده في كتاب التذكرة، وإنما ربما يكون الشيخ ابن الجزري أخذه عن ابن غلبون في الجامع، وأيضًا ذكره أيضًا الداني في المفردات، وفي جامع البيان.

ونستفيد من هذا النص أن للعلماء روايات لم يدونها في كتبهم، كما كنا نقول دائمًا هذا نص موجود عند الإمام الداني عن شيخه ابن غلبون وابن غلبون لم يضعه في كتابه التذكرة.

كما مر معنا في مسألةٍ أيضًا من القراءات قلنا الداني يذكرها عن شيخه ابن غلبون وابن غلبون لم يذكره في كتاب التذكرة، هذا دليل أيضًا من الأدلة التي تدل على هذه الجزئية، فإذا قال لنا الشيخ إمام كبير مثل الداني مثل ابن الجزري ذكروا لنا سندًا وما وجدناه في الكتب، إذًا نتهم أنفسنا ولا نتهمهم ولا نقول ونتفلسف هذا لا يوجد أو هذا السند فيه نظر حيث إن الإمام الفلاني لم يذكره في كتابه، هذا ليس صحيحًا.

حتى لو أن الداني لم يذكره في جامع البيان، ولم نقف على توثيق له، نعتمد صحة وصدق ابن الجزري وصدق الداني فيما يقولون.

أردت فقط أن ننبه على هذه النقطة، إن للعلماء مروياتٍ وأسانيد ومسائل أخذوها، أو أخذها عنهم تلاميذهم ربما في مجالسهم، والعلماء لم يكتبوها في كتبهم، وهذا دليلٌ واضحٌ يدل على هذا، واضح؟

الدكتور تركي يقول فكرة إن أحدا يتولى جمع ما نقله الإمام الداني عن شيخه ابن غلبون ويكون موجودًا مثلًا في كتب الداني ولا يكون موجودًا في التذكرة، فإذا كانت علي هذه المواضع ولو خمسة مواضع أيضًا تحتاج إلى إخراجها والتنبيه عليها، لأنها مهمتها أنها تدلنا على ذلك، وتذكرت الآن سند مر معنا وأعتقد إنه في رواية الدوري أو رواية... المهم إنها في قراءة أبي عمرو.

مر معنا في الأسانيد، لما قال الشيخ ابن الجزري أن هذا الطريق قرأه الشيخ الداني على شيخه أبي الفتح، ولم يقل أبي الفتح فارس، وإنما قال على شيخه أبي الفتح على الكاتب.

فهذا السند غير موجود في جامع البيان، وأعتقد إن في ذلك الوقت كنا نبهنا على أن بعض الباحثين ذهب إلى أنه أبو الفتح فارس وقال إن هذا السند لا يُعرف؛

لفرض إنه فارس وليس موجوداً في جامع البيان، ليس خطأً وإن كنا في ذلك الوقت الآن تذكرت رجحنا إن أبا الفتح هذا هو ابن الكاتب الذي في السند، هو ابنه، وقد صرّح الإمام الذهبي على ذلك.

فالمسألة الآن من الذاكرة، لكنها في قراءة أبي عمرو، -وإن شاء الله- الحصة الماضية إذا رجعنا إليها نوثقها أكثر.

فالآن جاءت عرضاً فهذه من هذه المسائل أن العلماء -رحمة الله عليهم- لم يلتزموا بإيداع كتبهم كل علمهم، سواء مرويات سواء أسانيد، أي شيء آخر، واضح؟

✻ قال الشيخ ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ: (وَرَوَاهَا الْأَزْرَقُ عَنْ وَرْشٍ، بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ، وَالْبَاقُونَ بِالْفَتْحِ، وَأَنْفَرَدَ ابْنُ مِهْرَانَ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ وَقَالُونَ وَالْعُلَيْمِيُّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بِإِمَالَةٍ بَيْنَ بَيْنَ وَتَبِعَهُ فِي ذَلِكَ الْهُدَلِيُّ عَنِ ابْنِ بُوَيَانَ عَنْ أَبِي نَشِيطٍ عَنْ قَالُونَ، وَأَنْفَرَدَ صَاحِبُ الْمُبْهَجِ عَنْ أَبِي نَشِيطٍ عَنْ قَالُونَ بِالْإِمَالَةِ الْمَحْضَةِ مَعَ مَنْ أَمَالَ وَتَبِعَهُ عَلَى ذَلِكَ صَاحِبُ الْكَنْزِ مِنْ حَيْثُ أَسْنَدَ ذَلِكَ مِنْ طَرِيقِهِ).

وطبعاً الكنز ليس من طرق النشر، وأيضاً صاحب الكنز قيّد أبا نشيط بطرق العراقيين.

طبعاً الأول من (الر) و(المر).

(وَتَابِيهَا الْهَاءُ مِنْ فَاتِحَةِ (كهيعص)، وَ(طه)).

يعني الهاء من طه.

(فَأَمَّا الْهَاءُ مِنْ (كهيعص) فَأَمَّا أَبُو عَمْرٍو وَالْكَسَائِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْ قَالُونَ وَوَرْشٍ، فَأَمَّا قَالُونَ فَاتَّفَقَ الْعِرَاقِيُّونَ عَلَى الْفَتْحِ عَنْهُ مِنْ جَمِيعِ الطُّرُقِ، وَكَذَلِكَ هُوَ فِي الْهُدَايَةِ وَالْهُدَايَةِ، وَغَيْرِهِمَا مِنْ طُرُقِ الْمَغَارِبَةِ، وَهُوَ أَحَدُ الْوُجْهِينِ

فِي الْكَافِي، وَفِي التَّبَصُّرَةِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ؛ أَي مَكِّي، فِي التَّبَصُّرَةِ: وَقَرَأَ نَافِعٌ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ الْفَتْحُ وَالْأَوَّلُ أَشْهَرُ، وَقَطَعَ لَهُ أَيْضًا بِالْفَتْحِ صَاحِبُ التَّجْرِيدِ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ فَارِسِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى عَبْدِ الْبَاقِيِّ بْنِ الْحَسَنِ يَعْنِي مِنْ طَرِيقِ أَبِي نَشِيطٍ، وَهِيَ طَرِيقُ التَّيْسِيرِ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ فِيهِ فَهُوَ مِنَ الْمَوَاضِعِ الَّتِي خَرَجَ فِيهَا عَنْ طَرُقِهِ).

وستأتينا أيضاً مسألة أخرى بعد قليل .

لاحظ وهي يعني من طريق أبي نسيط وهي طريق التيسير، ولم يذكره فيه، أي لم يذكر هذا الوجه في التيسير، إذا أهل التحريرات ماذا سيفعلون؟

(فَهُوَ مِنَ الْمَوَاضِعِ الَّتِي خَرَجَ فِيهَا عَنْ طَرُقِهِ وَرَوَى عَنْهُ بَيْنَ بَيْنَ صَاحِبِ التَّيْسِيرِ، وَالتَّلْخِصِينَ، وَالْعُنْوَانَ، وَالتَّذْكَرَةَ، وَالْكَامِلِ، وَالشَّاطِيبِيَّةَ، وَهُوَ الْوَجْهُ الثَّانِي فِي الْكَافِي وَالتَّبَصُّرَةِ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ، وَعَلَى أَبِي الْفَتْحِ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ؛ أَي السَّامِرِيِّ يَعْنِي مِنْ طَرِيقِ الْحُلَوَانِيِّ).

وَأَمَّا وَرَشٌ فَرواهُ عَنْهُ الْأَصْبَهَانِيُّ بِالْفَتْحِ، وَاخْتَلَفَ عَنِ الْأَزْرَقِ فَقَطَعَ لَهُ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ صَاحِبُ التَّيْسِيرِ، وَالتَّلْخِصِينَ، وَالْكَافِي، وَالتَّذْكَرَةَ، وَهُوَ أَحَدُ الْوَجْهَيْنِ فِي الْكَافِي وَالتَّبَصُّرَةِ، عَلَى مَا ذَكَرْنَا، وَقَطَعَ لَهُ بِالْفَتْحِ صَاحِبُ الْهَدَايَةِ وَالْهَادِي، وَصَاحِبُ التَّجْرِيدِ، وَهُوَ الْوَجْهُ الثَّانِي فِي الْكَافِي وَالتَّبَصُّرَةِ، وَأَنْفَرَدَ أَبُو الْقَاسِمِ الْهَدَلِيُّ بَيْنَ بَيْنَ عَنِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ وَرَشٍ، وَأَنْفَرَدَ ابْنُ مَهْرَانَ عَنِ الْعُلَيْمِيِّ عَنِ أَبِي بَكْرٍ؛ أَي شَعْبَةَ بِالْفَتْحِ فَخَالَفَ فِي ذَلِكَ سَائِرَ النَّاسِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

وَأَمَّا الْهَاءُ مِنْ (طه) فَأَمَّا لَهَا أَبُو عَمْرٍو وَحَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفٌ وَأَبُو بَكْرٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْ وَرَشٍ، فَفَتَحَهَا عَنْهُ الْأَصْبَهَانِيُّ ثُمَّ اخْتَلَفُوا عَنِ الْأَزْرَقِ فَالْجُمْهُورُ عَلَى الْإِمَالَةِ عَنْهُ مَحْضًا، وَهُوَ الَّذِي فِي التَّيْسِيرِ، وَالشَّاطِيبِيَّةَ، وَالتَّذْكَرَةَ، وَتَلْخِصِ الْعِبَارَاتِ، وَالْعُنْوَانَ، وَالْكَامِلِ، وَفِي التَّجْرِيدِ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى ابْنِ نَفِيسٍ وَالتَّبَصُّرَةِ،

مِنْ قِرَائَتِهِ عَلَى أَبِي الطَّيِّبِ وَقَوَاهُ بِالشُّهْرَةِ وَأَحَدُ الْوَجْهَيْنِ؛ أَي وَهُوَ، فِي الْكَافِي،  
وَلَمْ يُمَلِّ).

طبعاً قول الشيخ: وقواه بالشهرة، طبعاً كلمة قواه يفهم منها نوع من التفضيل  
أو الترجيح، والموجود في التبصرة ليس في التبصرة ما يدل على ذلك، بل ليس فيه  
الترجيح أصلاً.

طبعاً التبصرة التي ووصلتنا، أي ليس فيها ما يدل على الترجيح أصلاً، فلعله  
سقط من نسخ التبصرة، -والله أعلم-.

(وَلَمْ يُمَلِّ الْأَزْرَقُ مَحْضًا فِي هَذِهِ الْكُتُبِ سِوَى هَذَا الْحَرْفِ، وَلَمْ يَقْرَأِ الدَّانِيُّ  
عَلَى سُيُوخِهِ بِسِوَاهُ، وَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنْهُ بَيْنَ بَيْنَ، وَهُوَ الَّذِي فِي تَلْخِيصِ أَبِي مَعْشَرٍ  
وَالْوَجْهَ الثَّانِي فِي الْكَافِي، وَفِي التَّجْرِيدِ أَيْضًا مِنْ قِرَائَتِهِ عَلَى عَبْدِ الْبَاقِي، وَهُوَ رِوَايَةُ  
ابْنِ سَنُبُودَ عَنِ النَّحَّاسِ عَنِ الْأَزْرَقِ نَصًّا فَقَالَ: يُشَمُّ الْهَاءَ الْإِمَالَةَ قَلِيلًا).

ولاحظ معي هنا قال: الشيخ يشم الهاء الإمالة قليلاً؛ فأخذنا التقليل الشيخ  
فهم التقليل بين بين -والله أعلم-.

(وَأَنْفَرَدَ صَاحِبُ التَّجْرِيدِ بِإِمَالَتِهَا مَحْضًا عَنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، وَأَنْفَرَدَ الْهَذَلِيُّ عَنْهُ،  
وَعَنْ قَالُونَ بَيْنَ بَيْنَ وَتَابَعَهُ عَنْ قَالُونَ فِي ذَلِكَ أَبُو مَعْشَرٍ الطَّبْرِيُّ، وَكَذَا أَبُو عَلِيٍّ  
الْعَطَّارُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الطَّبْرِيِّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي نَشِيطٍ).

طبعاً أبو علي العطار وأبو إسحق الطبري هذا من طريق المستنير.

(إِلَّا أَنَّهُمَا يُمِيلَانِ مَعَهَا الطَّاءَ كَذَلِكَ كَمَا سَيَأْتِي، وَأَنْفَرَدَ فِي الْهِدَايَةِ بِالْفَتْحِ عَنِ  
الْأَزْرَقِ، وَهُوَ وَجْهٌ أَشَارَ إِلَيْهِ بِالضَّعْفِ فِي التَّبْصُرَةِ، وَأَنْفَرَدَ ابْنُ مِهْرَانَ بِالْفَتْحِ عَنِ  
الْعُلَيْمِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَبَيْنَ بَيْنَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا رَوَى ذَلِكَ عَنْهُ سِوَاهُ  
-والله أعلم-.



وَتَالِثُهَا الْيَاءُ مِنْ (كهيِصص)).

إذا الأولى: الراء من (ألر) (الر)،

الثانية: الهاء من (كهيِصص)، والهاء من (طه).

الثالث: الياء من (كهيِصص)، والياء من (يس).

(وَتَالِثُهَا الْيَاءُ مِنْ (كهيِصص)، وَ(يس) فَأَمَّا الْيَاءُ مِنْ (كهيِصص) فَأَمَّا لَهَا ابْنُ عَامِرٍ وَحَمْرَةُ وَالْكَسَائِيُّ، وَخَلْفٌ وَأَبُو بَكْرٍ؛ أَي شَعْبَةٌ، وَهَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ عَنْ هِشَامٍ، وَبِهِ قَطَعَ لَهُ ابْنُ مُجَاهِدٍ وَابْنُ شَبُودَ وَالْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ فِي جَامِعِ الْبَيَانِ، وَغَيْرِهِ، وَكَذَلِكَ صَاحِبُ الْكَامِلِ، وَكَذَلِكَ صَاحِبُ الْمُبْهَجِ، وَكَذَلِكَ صَاحِبَا التَّلْخِصِ، وَهُوَ الَّذِي فِي التَّذَكِرَةِ وَالتَّبَصُّرَةِ، وَالْكَافِي، وَغَيْرِهَا.

وَرَوَى جَمَاعَةٌ لَهُ الْفَتْحُ كصَاحِبِ التَّجْرِيدِ، وَالْمَهْدَوِيِّ، وَرَوَاهُ أَبُو الْعَزْزِ بْنُ سَوَّارٍ وَابْنُ فَارِسٍ وَالْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ مِنْ طَرِيقِ الدَّاجُونِيِّ، وَاخْتَلَفَ عَنْ نَافِعٍ مِنْ رِوَايَتَيْهِ فَأَمَّا لَهَا بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ مَنْ أَمَالَ الْهَاءَ كَذَلِكَ فِيمَا قَدَّمْنَا وَفَتَحَهَا عَنْهُ مَنْ فَتَحَ عَلَى الْإِخْتِلَافِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ فِي الْهَاءِ سَوَاءً، وَكَذَلِكَ فِي انْفِرَادِ الْهَدَلِيِّ عَنِ الْأَصْبَهَانِيِّ وَابْنِ مَهْرَانَ عَنِ الْعُلَيْمِيِّ عَنِ أَبِي بَكْرٍ، وَأَمَّا أَبُو عَمْرٍو فَوَرَدَ عَنْهُ إِمَالَةُ الْيَاءِ مِنْ رِوَايَةِ الدُّورِيِّ طَرِيقَ ابْنِ فَرَحٍ مِنْ كِتَابِ التَّجْرِيدِ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى عَبْدِ الْبَاقِيِّ وَغَايَةَ ابْنِ مَهْرَانَ وَأَبِي عَمْرٍو الدَّانِيَّ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ فَارِسِ بْنِ أَحْمَدَ وَوَرَدَتْ الْإِمَالَةُ عَنْهُ أَيْضًا مِنْ رِوَايَةِ السُّوسِيِّ فِي كِتَابِ التَّجْرِيدِ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى عَبْدِ الْبَاقِيِّ بْنِ فَارِسٍ يَعْنِي مِنْ طَرِيقِ أَبِي بَكْرٍ الْقُرَشِيِّ عَنْهُ، وَفِي كِتَابِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيِّ عَنِ السُّوسِيِّ نَصًّا).

طبعاً أبو عبد الرحمن النسائي ليس من طرق النشر.

(وَفِي كِتَابِ جَامِعِ الْبَيَانِ مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الرَّقِّيِّ وَأَبِي

عثمان النحوي فقط وذلك من قراءته على فارس بن أحمد لا من طريق أبي عمران بن جرير حسبما نص عليه في الجامع، وقد أبهم في التيسير والمفردات حيث قال عقب ذكره الإمالة: وكذا قرأت في رواية أبي شعيب؛ أي السوسي.

على فارس بن أحمد عن قراءته فأوهم أن ذلك من طريق أبي عمران التي هي طريق التيسير وتبعه على ذلك الشاطبي، وزاد وجه الفتح فأطلق الخلاف عن السوسي، وهو معذور؛ أي الشاطبي، في ذلك فإن الداني أسند رواية أبي شعيب السوسي في التيسير من قراءته على أبي الفتح فارس ثم ذكر أنه قرأ بالإمالة عليه، ولم يبين من أي طريق قرأ عليه بذلك لأبي شعيب.  
وكان يتعين).

أي يعني كأن الشيخ ابن الجزري يقول يتعين على الداني.

(وكان يتعين أن يبينه كما بينه في الجامع حيث قال: وبإمالة فتحة الهاء والياء قرأت في رواية السوسي من غير طريق أبي عمران النحوي عنه على أبي الفتح عن قراءته، وقال فيه؛ أي في جامع البيان: إنه قرأ بفتح الياء على أبي الفتح فارس في رواية أبي شعيب من طريق أبي عمران عنه عن يزيد بن فائز لو لم يثبت على ذلك لكننا أخذنا من إطلاقه الإمالة لأبي شعيب السوسي من كل طريق قرأ بها على أبي الفتح فارس.

وبالجمله فلم نعلم إمالة الياء وردت عن السوسي في غير طريق من ذكرنا وليس ذلك في طرق التيسير، والشاطبية، بل ولا في طريق كتابنا، ونحن لا نأخذ به من غير طريق من ذكرنا).

طبعاً هذا الكلام يحتاج إلى وقفة، خلاصة هذا الكلام: أن الإمام ابن الجزري -**رحمه الله عليه**- يمنع وجه إمالة الياء للسوسي من طريق التيسير ومن طريق الشاطبية.

ونقل لنا ما ذكره الشيخ الداني في التيسير وفي الجامع وفي المفردات.

نأتي إلى العبارة الأولى: وتبعه على ذلك الشاطبي وزاد وجه الفتح فأطلق الخلاف عن السوسى، وهو معذورٌ في ذلك، لأن الداني أسند رواية أبي شعيب كذا كذا...، طبعاً هذا الموضع، وفي موضع آخر أيضاً.

الشيخ ابن الجزري يقول عن الإمام الشاطبي إنه حسب إن كلام الداني كذا، وهو غير كذا، لست أدري هل مرت معنا أو ستمر معنا، أي أعتقد أو إنها ستأتي معنا، إن الإمام الشاطبي، الإمام ابن الجزري يتكلم في مسألة فيقول: وأخذ الإمام الشاطبي فيها بقول، ثم يقول ابن الجزري: وحسب إن الإمام أي يرد هذا القول الذي أخذه الشاطبي بعله إن الإمام الشاطبي حسب كذا في الإشمام أو في يؤخذكم.

إذاً مرت معنا، وهذا الموضع الثاني وهو معذورٌ في ذلك، طبعاً (وهو معذور في ذلك) عبارة فيها كثير من الأدب والاحترام والتوقير، لكن ندافع عن الإمام الشاطبي.

صحيح أن الإمام الشاطبي ذكر الوجهين، والخلف يأسر، والخلف يأسر أي الخلف صحيح، وقويٌ وعليه علماء محققون، هذا تقريباً شبه كلام الإمام أبو شامة، لما جاء يتكلم على كلمة يأسر.

لكن هل هذا الوجه خطأ؟ هل وجه إمالة الياء للسوسى الذي زاده الإمام الشاطبي على التيسير خطأ؟ نقول له لا ليس خطأ لماذا؟ الإمام الشاطبي **رحمه الله** **عليه** - قرأ بالوجهين، بإمالة الياء وفتح الياء للسوسى.

الإمام ابن الجزري بين قبل قليل إن هذا الوجه الذي هو وجه الإمالة هو ليس من طريق أبي عمران التي هي طريق التيسير، وإنما هي من طريق أبي عثمان

النحوي وأبو الحسن علي بن الحسين الرقي.

إذا الإمام الشاطبي عندما ذكر الإمالة ذكرها من هذين الطريقتين، فزادها على طريق التيسير، يأتي أحدهم ويقول كيف ذلك؟ الإمام الشاطبي -**رحمته الله عليه**- في إجازته بالقراءات السبع التي أجازها بها شيخه، قلنا إن هذه الإجازة التي ذكرها الإمام السخاوي -**رحمته الله عليه**- هي عن شيخين من شيوخ الشاطبي.

أحدهما: هو ابن هُذيل الذي يمر على الداني.

أما الشيخ الثاني وهو النفزي -**رحمته الله عليه**- فأسانيده التي ذكرها السخاوي لا تمر على الداني، هذا الإسناد إسناد النفزي -**رحمته الله عليه**- الذي هو طريق الشاطبي؛ في هذه الطريق في رواية السوسي يمر على الإمام الخزرجي صاحب كتاب القاصد، ويمر على الطرسوسي صاحب كتاب المجتبى، وهذان الاثنان من طريق السامري عن أبي عثمان الضرير الذي هو أيضًا موجود في النشر وعن طريق أبي الحسن علي بن الحسين الرقي وأبي عثمان النحوي.

إذا الإمام الشاطبي لما ذكر الوجهين هو لم يتبع الداني فقط، لأن إسناده فيه هؤلاء الثلاثة، فيه أبو عمران النحوي الذي قال الشيخ ابن الجزري بأن طريق الفتح جاء من عنده، وأنه الإمام الداني قال: والياء قرأت في رواية السوسي من غير طريق أبي عمران، غير طريق أبي عمران من هما؟

هما أبو الحسن الرقي وأبو عثمان النحوي.

لأنهم ثلاثة، هؤلاء ثلاثة، الذين عن السوسي ثلاثة، أبو عمران النحوي هذا الذي قال الداني إنه في التيسير وإنه في جامع البيان والتيسير وذكر عنه الشيخ ما نقل عنه، والثاني أبو الحسن علي الرقي، وأبي عثمان النحوي.

✽ **الشيخ ابن الجزري قال:** إن أبا عمران ابن جرير هذا هو الذي جاء عنه وجه الفتح، وأن الرقي والنحوي جاءت عنهما الإمامة، والإسناد الذي قرأ به الإمام الشاطبي أيضًا، يمر على النحوي ويمر على الرقي إذًا من هنا جاءت الإمامة. إذاً الشيخ الشاطبي -**رحمته الله عليه**- عندما جاء بوجه الإمامة جاء به مسندًا حتى وإن كان مخالفًا لكتاب التيسير.

نأتي إلى النقطة الثانية.

النقطة الثانية: وهي أن الإمام الشاطبي في وجه الإمامة للسوسي هناك احتمالان، إما أنه أخذه من طريق الداني وإما أنه أخذه من الطريقة التي ذكرنا الآن، التي هي الخرجي والطرسوسي لأن إسناده فيه هؤلاء الثلاثة كلهم، فهو إما أخذه من أولئك وهذا انتهينا منه، أو ما انتهينا منه سرجع فيه تعليق لنقطة أخرى. أو أنه أخذه من الداني، أخذه من الداني يكون أخذه من كتاب المفردات، لماذا؟ لأن الداني في المفردات، وهذه نقطة مهمة لمن يتعامل مع المفردات للداني ننتبه لها قليلًا.

كتاب المفردات ذكر فيه الإمام الداني -**رحمته الله عليه**- ذكر فيه في إسناده عن أبي الفتح، وذكر فيه عن إسناده عن السامري بهؤلاء الثلاثة.

الذين هم أبو عثمان بن جرير، وأبو عمران والرقي والنحوي.

لما قال: الإسناد الذي أدى إلينا هذه القراءة في كتاب المفردات وليس في التيسير، نحن نتكلم عن المفردات، في المفردات قال: وذكر الإسناد جاء بإسناد فيه هؤلاء الثلاثة، لما جاء إلى هذه الكلمة في بيان من يميلها فعبارة يعنى قال ذكر أن السوسي يميلها، ولم يقل ما قاله في جامع البيان.

يعني في المفردات أطلق الإمامة مطلقاً، نرى طريقة ثانية أوضح، الإمام الداني عنده ثلاثة كتب التي رجع إليها الشيخ ابن الجزري في هذه المسألة، رجع إلى كتاب التيسير، ورجع إلى كتاب المفردات، ورجع إلى كتاب جامع البيان. الداني في التيسير عبارته كما قال الشيخ فيها إبهام، لأن عبارته في التيسير أعتقد أكون نقلت النص.

أنا أقصد إن هذه الكتب الثلاثة: جامع البيان، التيسير، المفردات، من بينها كتاب رابع وهو الموضح، الشيخ لم يرجع إليه، ابن الجزري -الله أعلم- لم يسجله هنا، رجع إليه أو لم يرجع لا أدري، لكن لم يتعرض له هنا.

في التيسير عبارة الشيخ الداني واضحة إنها بالإمالة، إن الإمالة يُقرأ بها في كتاب التيسير، ظاهرها، وإلا لما قال الشيخ ابن الجزري: وقد أبهم الداني وكذا، وقرأت في رواية أبي شعيب، لأنه لما ذكر الإمالة في (كهيعص) يميلها فلان وفلان.

قال: وكذا قرأت في رواية أبي شعيب على فارس بن أحمد عن قراءته، هذا نص التيسير، إذا عندكم التيسير نفتح على سورة مريم، هو ذكرها في سورتها، -الله أعلم- هذا هو نص التيسير، هذا النص واضح وصريح بأن الإمالة في التيسير.

الشيخ ابن الجزري -رحمة الله عليه- يقول: لا هذا النص مبهم، لأنه يدل على أن الداني قرأ على فارس بالإمالة من جميع الطرق التي قرأ بها فارس، لأنه لم يحدد، لما ذهب الشيخ ابن الجزري إلى جامع البيان وجد أن النص الذي في التيسير قال عنه: إنه مبهم، وهو فعلاً مبهم، هو يدل على أنه قرأ بالإمالة على أبي الفتح فارس من جميع الطرق التي قرأ بها فارس.

طالب: (٣٠:٣٠)

الشيخ: فهذه العبارة الأولى هي التي قال عنها الشيخ ابن الجزري مبهمة، في

جامع البيان الإمام ابن الجزري وجد أن الشيخ الداني بين ذلك المبهم، وهو قوله: (وبإمالة فتحة الهاء والياء قرأت في رواية السوسي من غير طريق أبي عمران).

طريق أبي عمران هذا هو الذي في التيسير، لما نأخذ هذا النص الذي هو في جامع البيان ونطابقه مع النص الذي في التيسير فتكون العبارة كأنه وكذا قرأت في رواية أبي شعيب على فارس بن أحمد في غير طريق أبي عمران، كأنه يقول لك قرأت بالإمالة في رواية السوسي على شيخي فارس في غير طريق التيسير. فينتج أن في التيسير الفتح وليس الإمالة.

لاحظ، هذا في جامع البيان أما في المفردات قال أنه قرأ بإمالة الهاء والياء ولم يقيد، أي ما قيد هل الإمام الشاطبي اعتمد على هذه العبارة التي في المفردات؟ وذكر فيها الوجهين؟ يعني ذكر فيها وجه الإمالة، فيكون أخذ وجه الفتح إذا كان يأخذ عن الداني إذا كان يأخذ من طريق الداني هل أخذ الفتح من جامع البيان، وبالتأكيد هو روى جامع البيان، أو أنه أخذ الإمالة من المفردات، هذا واضح وجلي.

لماذا؟ لأن في المفردات لم يقيد، لنفرض إن هذا التقييد لماذا الشيخ الداني لم يقيد أو لم يذكر تقييداً في المفردات؟ أي نلاحظ في المفردات قال: إنه يقرأ بإمالة الهاء والياء وما قيد، ما قيد لا عن أبي عمرو ولا شيء، مع إن إسناده هو عن فارس عن هؤلاء الثلاثة، أبي عمران والرقمي والنحوي.

فيكون الشيخ -والله أعلم- مراد الشيخ الداني في المفردات هو قال في المقدمة أنه يذكر ما خالف فيه السوسي الدوري، إذاً من هنا جاء وجه الإمالة لأن السوسي لا يخالف الدوري في الفتح، ويتفق معه في الفتح في فتح الياء لكن في المفردات لا يحتاج أن يقول وقرأت على فارس من غير طريق أبي عمران.

فيكون هذا الوجه الذي جاء به الشاطبي ليس خروجًا عن طرق الداني، وإنما جاء به عن طريق المفردات، فلما جاء الشيخ أيضًا أي الداني في كتاب الموضح، لما جاء في كتاب الموضح قال: قرأ الكسائي بإمالة فتحة الهاء والياء، وكذلك أقرأني أبو الفتح في رواية أبي شعيب عن يزيد عن أبي عمرو من غير طريق أبي عمران.

إذا كانت النصوص بعضها يفسر بعضًا، لاحظ إن الشيخ ابن الجزري يقول: وأقرأني في كتاب الموضح، ويقول في الجامع وقرأت، لأنه يقول وإمالة كذا قرأت في رواية السوسي، فهل مصطلح قرأت وأقرأني واحد عند الداني؟ -الله أعلم-.

لأنه في التيسير لما طابقتنا المسائل أو بعض المسائل التي صرح فيها بعبارة وأقرأني وجدنا أنها خارجة عن طريق التيسير، فهل هنا "أقرأني" هي نفسها "قرأت"، وهذه الإشكالية التي ما زلنا نريد من يبحثها.

بقيت نقطة متعلقة بالأولى، وهي أن الشاطبي غير معتمد على الداني في هذه بالإمالة، قلنا إذا لم يكن معتمدًا على الداني أي على أسانيد الداني فيكون معتمدًا على الإسناد الذي عن طريق شيخة النفري وهو عن الخزرجي أبو القاسم الخزرجي والمجتبي.

نحن عندنا كتاب؛ وصلنا كتاب وهو كتاب [الاكتفاء] لصاحب العنوان وكتاب [العنوان].

طبعًا كتاب [العنوان] ليس فيه أسانيد، وأسانيد كما قال الشيخ ابن الجزري أنه اكتفى بذكرها في كتابه الاكتفاء، لما رجعنا إلى كتاب الاكتفاء، وهو بحمد الله مطبوع، وصرح في بداية كتابه أن هذه الروايات في هذه القراءات السبعة إنما هي من قراءته على شيخه عبد الجبار الطرسوسي، صاحب كتاب المجتبي.



إذا كان من الأولى أو كان من الواضح أو الظاهر أن يكون في الاكتفاء بمعنى أننا قلنا إن طريق المجتبي، أن يكون في الاكتفاء وجه إمالة الياء، لكن وجدنا في العنوان وفي الاكتفاء وجدنا وجه الفتح، ولم نجد وجه الإمالة.

هل هذا ينقض القول بأن مصدر الإمالة جاء به الإمام الشاطبي بسنده عن عبد الجبار الطرسوسي؟ نقول: ما المانع؟ خاصة أن عندنا نص صريح في مقدمة كتاب المجتبي قال: إنه سيعتمد على المشهور، ولا شك أن المشهور عن السوسي هو الفتح، ولا يمنع أن يكون صاحب العنوان قرأ على المجتبي على عبد الجبار قرأ بالفتح وبالإمالة في الياء، في (كهيعص).

لكنه لما أُلّف هذا الكتاب لتلاميذه اقتصر به على المشهور وهو الفتح، وعليه فلا تناقض بين ذكره وبين ذكر الشاطبي للإمالة، لنقل -الله أعلم- إن المجتبي لم يرو ذلك، وهذا غير صحيح، لماذا؟ لأن المجتبي لأن الطرسوسي ذكر في إسناده الرقي والنحوي، والإمام ابن الجزري ينص على أن الإمالة هي من هذا الطريقين.

فمعنى ذلك أن عبد الجبار الطرسوسي قرأ بالإمالة، وأخذها بسنده الشاطبي عنه بالسند إليه، خلاصة هذا الكلام كله هل الإمام الشاطبي معذور في ذلك -كلمة معذور في ذلك -الله أعلم- لا أرى أنها في مكانها.

لماذا؟ لأن معذور في ذلك لو قلنا إن الإمام الشاطبي التزم باليسير، يُعذر أنه ذكر وجه الإمالة تبعاً لفهمه لعبارة اليسير، مع أن الإمام الشاطبي حقيقةً قد يكون أقوى فهماً من الإمام ابن الجزري -رحمة الله عليه- لا نفاضل بين العلماء لكن لا يُتهم الإمام الشاطبي وأمثاله، لا يُتهمون بعدم الفهم، ولا يُتهمون بأخذ القراءة بالتصحيح أو بالكتب.

لا يُؤخذ بالكتب، يعني ظاهر هذه العبارة كأن الإمام الشاطبي -رحمة الله عليه-

اعتمد على الكتب، لو أنه اعتمد على الكتب فهو معتمد على المفردات، والمفردات فيها طريق الرقي وطريق النحوي اللذان جاءت عنهما الإمامة عن السوسي، والإمام ابن الجزري -**رحمته الله عليه**- في كتابه المفردات لم يُقيد، ولا يقصد -نكاد أن نجزم- الإمام الداني في المفردات لا يقصد طريق فارس عن أبي عمران.

لأن طريق فارس عن أبي عمران عن السوسي هذا الطريق هو متفق مع الدوري، وهو قال لنا في المقدمة أنني سأذكر لك ما خالف فيه السوسي الدوري، واللفظ للسوسي، فمعناه إن الشيخ في المفردات فتكون عبارة الشيخ إن الداني أبهم في المفردات، -الله أعلم- فيها نظر ليس مبهمة، بل واضح أنه يقصد ذلك، واضح أن الداني يقصد إن في المفردات الإمامة للسوسي، لأنها الوجه الذي يُخالف فيه الدوري.

لماذا الإمام ابن الجزري -**رحمته الله عليه**- لماذا يعتمد على طريق في المفردات وحتى في الجامع لماذا يعتمد على طريق أبي عمران، ويترك طريق الرقي والنحوي فقط لأنهما ليسا من الطرق التي اختارها في كتابه النشر، لكن كون ابن الجزري لم يختار هذين الطريقين.

ليس معنى هذا أن من اختار هذين الطريقين كالإمام الشاطبي -**رحمته الله عليه**- أنه قرأ بما يخالف فهذا كله مبني على مسألة أن طرق الشاطبية هي طرق التيسير، والإمام ابن الجزري -**رحمته الله عليه**- هو أول من يعرف إن هذا فيه نظر.

الإمام ابن الجزري أول من يعرف إن هذه المسألة ليست مسلمة، فزيادات الإمام الشاطبي وألفاظها زادت بنشر فوائده من السهولة بمكان أن نقصد بأن هذه الزيادات هي زيادة باب التكبير أو زيادة باب المخارج وهذا غير صحيح.

هذه ليست هي الزيادة، بل زيادات الإمام الشاطبي هي الزيادات التي في الأوجه والتي في الأسانيد.

خلاصة هذا الكلام كله نلخصه في جملتين أو في ثلاث جمل:

**الجملة الأولى:** تصوير المسألة، الإمام ابن الجزري -**رحمة الله عليه**- يقول: إن وجه إمالة الياء للسوسي الذي جاء به الإمام الشاطبي ليس من طريق التيسير، وإن الإمام الشاطبي يُعذر في زيادته لهذا الوجه، وأن الإمام الداني لو لم ينبهنا على مسألة إن قراءته بفتح الياء على فارس من طريق أبي عمران، لكننا أخذنا، وهذا كلامه لكننا أخذنا من إطلاق عبارته، أي عبارته المطلقة أخذنا الإمالة للسوسي من كل طريق أبي الفتح، هذا تصوير المسألة عند الإمام ابن الجزري.

هل هذا الوجه هل كلام الشيخ الإمام ابن الجزري -**رحمة الله عليه**- يلزم الإمام الشاطبي؟ لا يلزم، لأن الإمام الشاطبي قد يقول يا سيدنا الشيخ الإمام ابن الجزري أنا في هذا الوجه وجه الإمالة، عندي إسنادان، عندي طريقان، والإمام الشاطبي كأنه يقول للإمام ابن الجزري إذا كنت أنت الإمام ابن الجزري -رحمة الله عليك- إذا كنت من أهل الرواية فأنا من أهل الرواية قبلك.

وما ذكرته في كتابي هو مما قرأت به على شيوخي، وأنت قلت الإمام ابن الجزري -رحمة الله عليك- قلت: بأن وجه الإمالة هو ليس من طريق أبي عمران بن جرير، أنا معك في ذلك، أنا لم أقل إن طريق الإمالة هو من إنني جئت به من طريق أبي عمران أو من طريق التيسير، إنما أقول أنت قلت بأن الإمالة هي من طريق أبي الحسن علي الرقي وأبي عثمان النحوي، وأنا عندي أسانيد، سواء عن الداني ومن غير الداني فيها هذان الطريقان.

ومن هنا وبهذين الطريقين أنا جئت بوجه الإمالة، إذًا أنا أرويه بسنده، كما أنك

تروي وجه الفتح عن الداني من طريق أبي عمران وأنا أروي وجه الإمالة إن شئت فقل عن الداني وإن شئت فقل عن الخزرجي وعن المجتبى، فكون الشاطبي ذكر هذين الوجهين، هذان الوجهان مرويان عنده بسنده المتصل إلى السوسي ثم إلى النبي ﷺ، تبقى مسألة.

هل نقرأ بها من الشاطبية؟ ونحن مُغمّضين العين نقول نقرأ بها، هل نقرأ بها من طريق ابن الجزري؟ هنا نقف إذا كنا نقصد بأن وجه الإمالة إمالة الياء للسوسي من طريق ابن الجزري منقطعة فهي ليست منقطعة، لماذا؟ لأن الإمام ابن الجزري - **رحمة الله عليه** - إذا قرأ بالشاطبية وقرأ القرآن بمضمّن الشاطبية، طبعًا الكلام قبل أن يؤلف النشر، نحن عندنا روايته، فهو قرأ بهذه الشاطبية كلها.

وقرأ بأوجهها، لكن لما وصل إلى مرحلة عالية في العلم، ومرحلة التأليف هو ترك هذا الوجه وقال: لا نأخذ به من غير طريق من ذكرنا. فهو تركه ولم يأخذ به، هل نأخذ نحن به؟ ونخالف الإمام ابن الجزري، أم نتركه ونخالف الإمام الشاطبي؟

العبد الضعيف يميل إلى أن يتبع الإمام الشاطبي - **رحمة الله عليه** -، بعضكم ربما يرى بأن يأخذ بما قاله الإمام ابن الجزري - **رحمة الله عليه** -.

وعمدتي هو الإمام الشاطبي **رحمة الله عليه**، يعني هذا ما توصل إليه البحث في هذه المسألة، خلاصتها وجه الإمالة في الشاطبية، وجه صحيح مقروء به عند الإمام الشاطبي، جاء به من طرق الداني أو جاء به من طرق أخرى غير طرق الداني، أنت أيها الإمام ابن الجزري أوصلتنا إلى الداني بطريق مختلف عن الطريق الذي أوصلتنا به إلى الشاطبي، إذا الطريقان الكتابان ليسا بسند واحد، فكيف تُحمل الشاطبية على التيسير، - والله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَم** -.

الشيخ إبراهيم يقول: وحتى من طريق الشيخ ابن الجزري يجوز الأخذ به، من ذكرنا، نعم وهذه نتيجة سليمة توصلنا إلى أن الإمام ابن الجزري قرأ به، لو لم يكن قرأ به لكن كيف تقرأ، هل الإمام ابن الجزري يقول لك لم أقرأ، هو قال قرأت القرآن كله بمضمن الشاطبية، ولهذا شرح الشاطبية الأوائل أبو شامة، السخاوي، الجعبري لا أحد منهم منع هذان الوجهان بل أجازا الوجهين.

قال الشيخ **رَحْمَةُ اللَّهِ**: (وَأَمَّا الْيَاءُ مِنْ (يس) فَأَمَّا لَهَا حَمْزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفٌ وَأَبُو بَكْرٍ وَرَوْحٌ؛ هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ عِنْدَ جُمْهُورِ أَهْلِ الْأَدَاءِ عَنْ حَمْزَةٍ.

رَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ بَيْنَ بَيْنَ، وَهُوَ الَّذِي فِي الْعُنْوَانِ وَالتَّبْصِرَةِ، وَتَلْخِصِ أَبِي مَعْشَرِ الطَّبْرِيِّ، وَكَذَا ذَكَرَهُ ابْنُ مُجَاهِدٍ عَنْهُ، وَرَوَاهُ نَصًّا عَنْهُ كَذَلِكَ خَلْفٌ وَخَلَادٌ وَالدُّورِيُّ وَابْنُ سَعْدَانَ وَأَبُو هِشَامٍ، وَقَدْ قَرَأْنَا بِهِ مِنْ طُرُقٍ مَنْ ذَكَرْنَا.

وَاخْتَلَفَ أَيْضًا عَنْ نَافِعٍ فَالْجُمْهُورُ عَنْهُ عَلَى الْفَتْحِ، وَقَطَعَ لَهُ بَيْنَ بَيْنَ أَبُو عَلِيٍّ بِنُ بَلِيْمَةَ فِي تَلْخِصِهِ، وَأَبُو طَاهِرٍ بِنُ خَلْفٍ فِي عُنْوَانِهِ، وَبِهِ كَانَ يَأْخُذُ ابْنُ مُجَاهِدٍ، وَكَذَا ذَكَرَهُ فِي الْكَامِلِ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ فَيَدْخُلُ بِهِ الْأَصْبَهَانِيُّ، وَكَذَا رَوَاهُ صَاحِبُ الْمُسْتَتَبِرِ عَنْ شَيْخِهِ أَبِي عَلِيٍّ الْعَطَّارِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ الطَّبْرِيِّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ نَافِعٍ، وَانْفَرَدَ ابْنُ مِهْرَانَ بِالْفَتْحِ عَنْ رَوْحٍ وَانْفَرَدَ أَبُو الْعَزَّ فِي كِفَايَتِهِ بِالْفَتْحِ عَنِ الْعَلِيْمِيِّ فَخَالَفَ سَائِرَ الرُّوَاةِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

وَرَابِعُهَا الطَّاءُ مِنْ (طه)، وَمِنْ (طسم) الشُّعْرَاءُ وَفِي الْقَبْصِصِ، وَمِنْ (طس) النَّمْلِ.

فَأَمَّا الطَّاءُ مِنْ (طه) فَأَمَّا لَهَا حَمْزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفٌ وَأَبُو بَكْرٍ، وَالْبَاقُونَ بِالْفَتْحِ إِلَّا أَنَّ صَاحِبَ الْكَامِلِ رَوَى بَيْنَ بَيْنَ فِيهَا عَنْ نَافِعِ سَوَى الْأَصْبَهَانِيِّ، وَوَأَفَقَهُ عَلَى ذَلِكَ عَنْ أَبِي نَشِيطٍ فِيمَا ذَكَرَهُ ابْنُ سَوَّارٍ، وَانْفَرَدَ ابْنُ مِهْرَانَ عَنِ الْعَلِيْمِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بِالْفَتْحِ، وَلَمْ يَرَوْهُ غَيْرُهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

وَأَمَّا الطَّاءُ مِنْ (طسم)، وَ(طس) فَأَمَّا لَهَا أَيْضًا حَمَزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفٌ وَأَبُو بَكْرٍ.

وَأَنْفَرَدَ أَبُو الْقَاسِمِ الْهُذَلِيُّ عَنْ نَافِعِ بَيْنِ اللَّفْظَيْنِ، وَوَافَقَهُ فِي ذَلِكَ صَاحِبُ الْعُنْوَانِ إِلَّا أَنَّهُ عَنْ قَالُونَ لَيْسَ مِنْ طَرِيقِنَا.

وَخَامِسُهَا الْحَاءُ مِنْ (حم) فِي السَّبْعِ السُّورِ أَمَّا لَهَا مَحْضًا حَمَزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفٌ، وَابْنُ ذَكْوَانَ وَأَبُو بَكْرٍ، وَأَمَّا لَهَا بَيْنَ بَيْنَ وَرُشٍّ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ، وَاخْتَلَفَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو فَأَمَّا لَهَا عَنْهُ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ صَاحِبُ التَّيْسِيرِ، وَالْكَافِيُّ، وَالتَّبَصُّرَةُ، وَالْعُنْوَانِ، وَالتَّلْخِصَيْنِ، وَالهِدَايَةِ، وَالهَادِي، وَالتَّذَكِرَةَ، وَالْكَامِلِ، وَسَائِرُ الْمَغَارِبَةِ، وَبِهِ قَرَأَ فِي التَّجْرِيدِ عَلَى عَبْدِ الْبَاقِيِّ، وَقَالَ الْهُذَلِيُّ: وَعَلَيْهِ الْحُدَّاقُ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي عَمْرٍو، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ عَنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي أَحْمَدَ السَّامَرِيِّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنِ الْيَزِيدِيِّ، وَعَلَى أَبِي الْقَاسِمِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جَعْفَرِ الْفَارِسِيِّ وَأَبِي الْحَسَنِ بْنِ غَلْبُونَ عَنْ قِرَاءَتِهِمْ مِنْ رِوَايَتِي الدُّورِيِّ وَالسُّوسِيِّ).

طبعاً أبو الفتح....

(جَمِيعًا وَفَتْحَهَا عَنْهُ صَاحِبُ الْمُبْهَجِ وَالْمُسْتَنِيرِ، وَالْإِرْشَادَيْنِ).

طبعاً الإرشادان، الإرشاد المطبوع لم يذكر إلا أهل الإمامة وهم الكوفيون إلا حفص، وابن عامر وسكت عن الباقيين ومعهم أبي عمرو، ولم يبين هل لهم الفتح أو التقليل، أما في الكفاية الكبرى فذكر أهل الإمامة فقط وهم السابقون ما عدا هشام وزاد عليه ابن سعدان عن اليزيدي وسكت عن الباقيين، فربما يقصد الإرشاد دون الكفاية أو يقصد الإرشاد الكبير -والله أعلم-.

(جَمِيعًا وَفَتْحَهَا عَنْهُ صَاحِبُ الْمُبْهَجِ وَالْمُسْتَنِيرِ، وَالْإِرْشَادَيْنِ وَالْجَامِعِ، وَابْنُ مَهْرَانَ وَسَائِرُ الْعَرَّافِيِّينَ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ عَنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى عَبْدِ الْبَاقِيِّ بْنِ الْحَسَنِ فِي الرِّوَايَتَيْنِ، وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ -وَاللهُ أَعْلَمُ-).

وَالْبَاقُونَ بِالْفَتْحِ، وَانْفَرَدَ أَبُو الْعِزِّ بِالْفَتْحِ عَنِ الْعُلَيْمِيِّ عَنِ أَبِي بَكْرٍ وَانْفَرَدَ ابْنُ مَهْرَانَ بِالْفَتْحِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ فَخَالَفَا سَائِرَ الرُّوَاةِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

وَقَدْ انْفَرَدَ الْهُدَلِيُّ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ بِإِمَالَةٍ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ فِي الْهَاءِ وَالْيَاءِ وَالطَّاءِ مِنْ فَاتِحَةِ (مَرِيَمَ)، (طه)، و(طسم)، و(طس)، و(يس) مِنْ رِوَايَتَيْهِ لَمْ يَرَوْهُ غَيْرُهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

فَالْحَاصِلُ أَنَّ الْهَاءَ وَالْيَاءَ مِنْ (كهيعص) أَمَالَهُمَا جَمِيعًا الْكِسَائِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ، وَكَذَا أَبُو عَمْرٍو مِنْ طَرِيقٍ مَنْ ذَكَرَ عَنْهُ فِي رِوَايَتَيْهِ؛ طَبَعًا السُّوسِيُّ، وَأَمَالَهُمَا بَيْنَ بَيْنَ نَافِعٍ فِي أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ كَمَا تَقَدَّمَ، وَأَمَالَ الْهَاءَ وَفَتَحَ الْيَاءَ أَبُو عَمْرٍو فِي الْمَشْهُورِ عَنْهُ كَمَا ذَكَرْنَا وَفَتَحَ الْهَاءَ، وَأَمَالَ الْيَاءَ حَمْزَةً وَخَلَفَ وَابْنُ ذَكْوَانَ وَهَشَامٌ فِي الْمَشْهُورِ عَنْهُ وَفَتَحَهُمَا الْبَاقُونَ وَهُمْ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو جَعْفَرٍ وَيَعْقُوبُ وَحَفْصٌ وَنَافِعٌ فِي الْوَجْهِ الْآخِرِ، وَهَشَامٌ مِنْ طَرِيقٍ مَنْ ذَكَرَ عَنْهُ، وَكَذَلِكَ الْأَصْبَهَانِيُّ عَنْ وَرْشٍ فِي الْمَشْهُورِ عَنْهُ، وَالْعُلَيْمِيُّ عَنِ أَبِي بَكْرٍ مِنْ طَرِيقِ الْهُدَلِيِّ .

وَأَمَالَ الطَّاءَ وَالْهَاءَ مِنْ (طه) حَمْزَةً وَالْكِسَائِيُّ وَخَلَفَ وَأَبُو بَكْرٍ. وَفَتَحَ الطَّاءَ، وَأَمَالَ الْهَاءَ أَبُو عَمْرٍو وَالْأَزْرَقُ عَنْ وَرْشٍ فِي أَحَدِ وَجْهَيْهِ وَالْأَصْبَهَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ التَّجْرِيدِ وَفَتَحَ الطَّاءَ، وَأَمَالَ الْهَاءَ بَيْنَ بَيْنَ الْأَزْرَقُ فِي الْوَجْهِ الْآخِرِ، وَقَالُونَ مِنْ طَرِيقٍ مَنْ ذَكَرَ عَنْهُ. وَأَمَالَ الْهَاءَ فَقَطُ بَيْنَ بَيْنَ الْأَصْبَهَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ الْكَامِلِ وَفَتَحَهُمَا الْبَاقُونَ وَهُمْ ابْنُ كَثِيرٍ وَابْنُ عَامِرٍ وَأَبُو جَعْفَرٍ وَيَعْقُوبُ وَحَفْصٌ وَالْأَصْبَهَانِيُّ وَقَالُونَ فِي الْمَشْهُورِ عَنْهُ، وَالْعُلَيْمِيُّ عَنِ أَبِي بَكْرٍ فِيمَا انْفَرَدَ بِهِ الْهُدَلِيُّ، وَلَمْ يُمَلِّ أَحَدٌ الطَّاءَ مَعَ فَتْحِ الْهَاءِ - وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ - .

هذا والله - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ - وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا محمد، وآخر دعوانا أن الحمد لله وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا محمد.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

## الدرس الخامس والتسعون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن  
والاه.

مساكم الله جميعاً بكل خير والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

🌟 **نبدأ اليوم - إن شاء الله - قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: تَنْبِيهَات:**

(الْأَوَّلُ: أَنَّهُ كُلُّ مَا يُمَالُ أَوْ يَلْطَفُ).

يُلطَفُ أي يُقرأ بين بين، يُمالُ أي يمال إمالة كبرى.

(كُلُّ مَا يُمَالُ أَوْ يَلْطَفُ وَصَلًا فَإِنَّهُ يُوقَفُ عَلَيْهِ كَذَلِكَ).

أي بالإمالة أو بالتقليب.

(مِنْ غَيْرِ خِلَافٍ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَيْمَةِ الْقِرَاءَةِ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ كَلِمٍ أُمِلَّتِ الْأَلْفُ فِيهِ  
مِنْ أَجْلِ كَسْرَةٍ وَكَانَتْ الْكَسْرَةُ مُتَطَرِّفَةً نَحْوَ (الدَّارِ)، (الجِمَارِ)، (هَارِ)، (الأَبْرَارِ)،  
(النَّاسِ)، (المَحْرَابِ) فَإِنَّ جَمَاعَةً مِنْ أَهْلِ الْأَدَاءِ ذَهَبُوا إِلَى الْوَقْفِ).

طبعاً هذه المسألة فيها ثلاثة أقوال والشيخ سيذكرها الآن، لأن كلمة مثلاً الدار  
لو وصلناها فإن هناك من يميلها، وهناك من يقللها، وهناك من يفتحها.



وهذه الأمثلة: ﴿الدَّارِ﴾، ﴿الْأَبْرَارِ﴾، و﴿الْحَمَارِ﴾؛ قالوا: سبب الإمالة فيها هو الكسرة التي على الراء.

فإذا وقفَ عليها القارئ فإن هذه الكسرة ستذهب وتُسكَّن الراء فتكون الدار، إذا حصلت هذه الحالة هل تُمال أم يُراعى فيها الحالة الموجودة عليها الآن وهي السكون والسكون هو ليس سببًا في الإمالة، لأن السبب في الإمالة كما يقول الشيخ ذهب.

سبب الإمالة هو الكسرة والكسرة ذهبت عند الوقف، فهنا العلماء اختلفوا فيها أهل الأداء اختلفوا فيها.

فالشيخ يذكر القول الأول قال: فإن جماعة من أهل الأداء يذهب إلى الوقف.

(فِي مَذْهَبٍ مَنْ أَمَالَ فِي الْوَصْلِ مَحْضًا، أَوْ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ بِإِخْلَاصِ الْفَتْحِ).

هذا القول الأول أن جماعة من أهل الأداء ذهبوا إلى إخلاص الفتح سواء عند من يُميل في الوصل أو من يقلل في الوصل، إذاً هذا هو القول الأول وهو الفتح إخلاص الفتح.

على هذا مثلاً من يقرأ الدار بالإمالة في حالة الوصل لو وقف عليها، فإنه يقف عليها بالفتح فيقول: "الدار" الحمار، الأبرار.

ولا يراعي مثلاً أن الأصل هو كسر الراء.

(هَذَا إِذَا وَقَفَ بِالسُّكُونِ).

طبعاً إذا وقف بالسكون الخالص.

(اعْتِدَادًا مِنْهُمْ بِالْعَارِضِ).

أي بالوقف الذي عرض.

(إِذِ الْمَوْجِبُ لِلْإِمَامَةِ حَالَةَ الْوَصْلِ هُوَ الْكَسْرُ، وَقَدْ زَالَ).

أي هذا الكسر.

(بِالسُّكُونِ فَوَجَبَ الْفَتْحُ، وَهَذَا).

أي هذا القول الأول وهو إخلاص الفتح.

(مَذْهَبُ أَبِي بَكْرٍ الشَّاذِلِيِّ وَأَبِي الْحَسَنِ بْنِ الْمُنَادِيِّ وَابْنِ حَبَشٍ وَابْنِ أَشْتَه، وَغَيْرِهِمْ).

أبو الحسن ويقال له أبو الحسين الله أعلم، حتى أنا سجلته عندي عندما شرحت الشاطبية لابن الجندي أبو الحسين، لكن كأنه في الذاكرة يقال له أبو الحسن وأبو الحسين وإن كان الأصح أو الأرجح هو عندي أبو الحسين.

(وَحُكِيَ هَذَا الْمَذْهَبُ أَيْضًا عَنِ الْبَصْرِيِّينَ، وَرَوَاهُ دَاوُدُ بْنُ أَبِي طَيْبَةَ عَنِ وَرْشٍ، وَعَنِ ابْنِ كَيْسَةَ عَنِ سُلَيْمٍ عَنِ حَمْرَةَ).

طبعًا حكي، هذا المذهب الذي حكي هذا المذهب هو الإمام الداني.

هذا الكلام كله أو هذا الكلام الأول أي هذه المسألة هذا كله كلام الإمام أبي عمرو الداني.

الإمام ابن الجزري لم يزد عليه إلا ذكر مصادر النشر الذي هو العنوان والتذكرة.

فالذي حكي كلام المذهب عن البصريين، هذا كلام الإمام الداني.

قال الداني: وسمعت الحسن بن سليمان يقول: هو مذهب البصريين، وكذا حكاه أبو داود بن أبي طيبة في كتابه عن ورش، وأحسبه قاله قياسًا هذا كلام الداني في الموضع.

أما في جامع البيان فقال الداني: ورواه.

طبعاً هذا التعليق على كلام الشيخ ابن الجزري عند قوله ورواه داوود بن أبي طيبة عن ورش وعن ابن كيسة عن سليمان عن حمزة، قال الإمام الداني: قال داوود بن أبي طيبة في كتابه عن ورش عن نافع، وابن كيسة عن سليم عن حمزة، إنهما أي نافع وحمزة أو ورش وحمزة يبطحان الألف إذا كان بعدها راء مكسورة مثل عقب الدار وأصحاب النار فإذا سقط الكسر عن الراء وهذا يكون في الوقف كانت مفتوحة.

إذا هذا النص الذي نقله الشيخ هو عن ورش وعن سليم عن حمزة من طريق ابن كيسة إنما هو في حالة الوقف، قال الداني مُعلِّقاً على كلام أبي داوود بن أبي طيبة والتعليق في جامع البيان.

قال: وأظن داوود قال ذلك رأياً دون نقل مسند عن نافع وعن حمزة، إذاً الداني بين أن الذي رواه داود بن أبي طيبة عن ورش، وعن ابن كيسة عن سليم عن حمزة، فبين الداني أنه قال، الداني يقول: أظن أن داوود قال ذلك رأياً دون نقل مسند عن نافع وحمزة.

نرجع إلى كلام الشيخ ابن الجزري:

(وَذَهَبَ الْجُمْهُورُ إِلَى أَنَّ الْوَقْفَ عَلَى ذَلِكَ).

أي كل ما يمال أو يُلطف وصللاً إذا وقف عليه.

(أَنَّ الْوَقْفَ عَلَى ذَلِكَ فِي مَذْهَبٍ مِنْ أَمَالٍ بِالْإِمَالَةِ الْخَالِصَةِ، وَفِي مَذْهَبٍ مِنْ قَرَأَ بَيْنَ بَيْنَ كَذَلِكَ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ).

أي يقف عليه كذلك بين اللفظين إذاً هذا القول الثاني، القول الأول أنه يوقف عليه بالفتح الخالص سواء عند من أمال وسواءً عند من قلل، القول الثاني الذي

قال عنه الشيخ ابن الجزري وهو مذهب الجمهور أن الوقف عليه بالإمالة عند من مذهبه الإمالة أي الإمالة الكبرى، والوقف عليه بين اللفظين عند من مذهبه في حالة الوصل.

(وَفِي مَذْهَبٍ مَنْ قَرَأَ بَيْنَ بَيْنٍ كَذَلِكَ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ كَالْوَصْلِ سَوَاءً إِذِ الْوَقْفُ عَارِضٌ وَالْأَصْلُ أَلَّا يُعْتَدَّ بِالْعَارِضِ، وَلِأَنَّ الْوَقْفَ مَبْنِيًّا عَلَى الْوَصْلِ كَمَا أَمِيلُ وَصَلًّا لِأَجْلِ الْكُسْرَةِ فَإِنَّهُ كَذَلِكَ يُمَالُ وَقْفًا.

وَإِنْ عُدِمَتِ الْكُسْرَةُ فِيهِ وَلِيُفَرِّقَ بِذَلِكَ بَيْنَ الْمَمَالِ لِعَلَّةٍ وَبَيْنَ مَا لَا يُمَالُ أَصْلًا وَلِلْإِعْلَامِ بِأَنَّ ذَلِكَ كَذَلِكَ فِي حَالِ الْوَصْلِ كِإِعْلَامِهِمْ بِالرُّومِ، وَالْإِشْمَامِ حَرَكَةَ الْمُوقُوفِ عَلَيْهِ، وَهَذَا مَذْهَبُ الْأَكْثَرِينَ مِنْ أَهْلِ الْأَدَاءِ وَاخْتِيَارُ جَمَاعَةِ الْمُحَقِّقِينَ).

هذا كله كلام الداني في جامع البيان وفي كتاب الموضح وهذه قوله: إذ الوصل سواء، إذ الوقف عارض هذه كلها تعليقات الإمام الداني قال: إن هؤلاء الذين ذهبوا إلى هذا القول عللوه بهذه الأشياء.

فقال واحد اثنين ثلاثة، ابن الجزري ما ذكر التفصيل، ابن الجزري لم يجعلها عبارة عن نقاط، وإنما أدخل كلام بعضه في بعض.

يعني بحث أو رسالة بعنوان التعليقات عند ابن الجزري ما رأيتهما، ولم أر ولم أطلع على بحث في عنوان التعليقات عند أحد من علماء القراءة أي بهذا العنوان أو بدراسة هذا الموضوع التعليقات، يعني واحد يدرس التعليقات، التي ذكرها الداني ما رأيته، التعليقات التي يذكرها ابن الجزري ما رأيته.

❁ قال الشيخ ابن الجزري: (وَهُوَ الَّذِي عَلَيْهِ الْعَمَلُ).

الذي هو القول بالإمالة من يقرأ بالإمالة وصلًا والقول بالتقليل بالوقف بالتقليل لمن يقرأ بالتقليل وصلًا.

(وَهُوَ الَّذِي عَلَيْهِ الْعَمَلُ مِنْ عَامَّةِ الْمُقْرئينَ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَذْكَرْ أَكْثَرُ الْمُؤَلِّفِينَ

سِوَاهُ كَصَاحِبِ التَّيْسِيرِ، وَالشَّاطِئِيَّةِ، وَالتَّلْخِصِينِ وَالْهَادِي، وَالْهِدَايَةِ، وَالْعُنْوَانِ، وَالتَّذْكَرَةِ، وَالْإِرْشَادَيْنِ، وَابْنِ مِهْرَانَ وَالدَّانِيَّ وَالْهُدَلِيَّ وَأَبِي الْعِزِّ وَغَيْرِهِمْ، وَاخْتَارَهُ فِي التَّبْصِرَةِ، وَقَالَ: سِوَاءَ رُمْتِ، أَوْ أَسْكَنْتِ وَرَدَّ عَلَى مَنْ فَتَحَ حَالَةَ الْإِسْكَانِ، وَقَالَ: إِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَلَا بِالْحَجِيدِ لِأَنَّ الْوَقْفَ).

وطبعاً رد على من فتح حالة الإسكان أي من قرأ بالفتح الخالص حالة الوقف أي حالة الإسكان.

(وَقَالَ: إِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَلَا بِالْحَجِيدِ لِأَنَّ الْوَقْفَ غَيْرُ لَازِمٍ وَالسُّكُونُ عَارِضٌ).

طبعاً هنا عند قول الشيخ ابن الجزري وابن مهران والداني، نجد الدكتور أيمن اعترض يقول لا داعي لذكر الداني وأبي العز، يقول لا داعي، لا بل له داعي.

طبعاً الدكتور علل قوله بأنه لا داعي لأن الشيخ قال صاحب التيسير، فكأن الشيخ ابن الجزري يُجاب عنه، أن الشيخ ابن الجزري يُجاب عنه أنه قال صاحب التيسير، وهنا قال الداني والمقصود الداني في كتبه.

لأن هذا الكلام مذكورٌ في جامع البيان ومذكورٌ في الموضح، فلو اقتصر على صاحب التيسير ربما يفهم أحد أن هذا الكلام كلام الداني في التيسير فقط، فهذا التعليل أو هذا التعليق ليس مما يُعلق به على كلام الأئمة.

قلت أي ابن الجزري رَحْمَةُ اللَّهِ، كذلك أيضاً قوله لا داعي لذكر أبي العز لأنه صاحب الكفاية، هذا إذا كان يُسلم بأن أبا العز ليس له إلا الإرشاد الذي وصلنا وهو الإرشاد الصغير أو الكفاية، ربما الشيخ ابن الجزري اطلع إما اطلع على الإرشاد الكبير عياناً بياناً وإما نقل عن غيره، فالعلماء يعرفون ماذا يقولون، وما يكتبون.

(قُلْتُ؛ أَيِ الْإِمَامِ ابْنِ الْجَزْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَكِلَا الْوَجْهَيْنِ صَحَا عَنْ الشُّوسِيِّ نَصًّا وَأَدَاءً، وَقَرَأْنَا بِهِمَا مِنْ رِوَايَتَيْهِ، وَقَطَعَ بِهِمَا لَهُ صَاحِبُ الْمُبْهَجِ، وَغَيْرُهُ، وَقَطَعَ لَهُ بِالْفَتْحِ فَقَطِ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ فِي غَايَتِهِ، وَغَيْرِهِ وَالْأَصَحُّ أَنَّ ذَلِكَ مَخْصُوصٌ بِهِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ جَرِيرٍ).

أَيِ أَبِي عِمْرَانَ مُوسَى بْنِ جَرِيرِ النَّحْوِيِّ.

(وَمَا أَخُوذُ بِهِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ حَبَشٍ كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ فِي الْمُسْتَنْبِرِ، وَفِي التَّجْرِيدِ، وَابْنُ فَارِسٍ فِي جَامِعِهِ، وَغَيْرُهُمْ وَأَطْلَقَ أَبُو الْعَلَاءِ ذَلِكَ فِي الْوَقْفِ، وَلَمْ يُقَيِّدْهُ بِسُكُونٍ وَقَيِّدَهُ آخَرُونَ بِرُءُوسِ الْأَيِّ كَابْنِ سَوَّارٍ وَالصَّقَلِيُّ وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى الْإِمَالَةِ بَيْنَ بَيْنٍ، وَمِنْ هَؤُلَاءِ مَنْ جَعَلَ ذَلِكَ مَعَ الرَّوْمِ كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ فِي الْكَافِي، وَقَالَ: إِنَّهُ مَذْهَبُ الْبَغْدَادِيِّينَ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَطْلَقَ).

وهذا القول الثالث.

(وَاكَتَفَى بِالْإِمَالَةِ الْيَسِيرَةَ إِشَارَةً إِلَى الْكُسْرِ، وَهَذَا مَذْهَبُ أَبِي طَاهِرِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ وَأَصْحَابِهِ وَحَكِي أَنَّهُ قَرَأَ بِهِ عَلِيُّ ابْنِ مُجَاهِدٍ وَأَبِي عُثْمَانَ).

أَيِ الضَّرِيرِ.

(عَنِ الْكِسَائِيِّ، وَعَلَى ابْنِ مُجَاهِدٍ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنِ الْيَزِيدِيِّ).

طبعاً هذا كله إذ استثنينا ذكر مصادر النشر، فالباقي كله كلام الإمام أبي عمرو الداني، يعني القول الأول الذي هو إخلاص الفتح، مذهب أبي بكر الشذائي وابن حبش وداوود بن أبي طيبة.

التعليقات التي ذكرها الشيخ في مذهب من أمال بالإمالة الخالصة وفي مذهب من قرأ بين بين أنه يقف أيضاً بين بين والتعليقات هذه كلها تقريباً خمسة أو ستة.

كلها كلام الداني، وأما ما زاده ابن الجزري فهو مما نقله عن كتب أصول النشر كالمستنير والتجريد إلى غير ذلك.

ويلاحظ أن هذا القول الثالث الذي ذكره الشيخ ابن الجزري وهو القول بالإطلاق، (ومنهم من أطلق واكتفى بالإمالة اليسيرة إشارة إلى الكسر)، هذا هو القول الثاني عند الإمام الداني.

والقول الذي ذكره ابن الجزري على أنه هو مذهب الجمهور، هو القول الثالث عند الإمام الداني، هذا لمن أراد أن يقارن بين النصين، وهذا الكلام كله كما قلت هذا الفصل ابن الجزري معتمداً فيه كثيراً على الإمام الداني في جامع البيان.

نعود إلى كلام الشيخ ابن الجزري **رَحْمَةُ اللَّهِ**: **(وَالصَّوَابُ تَقْيِيدُ ذَلِكَ بِالْإِسْكَانِ وَإِطْلَاقُهُ فِي رُءُوسِ الآيِ، وَغَيْرِهَا**

**. وَتَعْمِيمُ الْإِسْكَانِ بِحَالَتِي الْوَقْفِ وَالْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ كَمَا تَقَدَّمَ ثُمَّ).**

أي هناك في الباب.

(إِنَّ سُكُونَ كِلَيْهِمَا عَارِضٌ، وَذَلِكَ نَحْوَ (النَّارِ رَبَّنَا)، (الْأَبْرَارِ رَبَّنَا)، (الْغَفَّارِ لَا جَرَمَ)، (الْفُجَّارَ لَفِي)، وَذَلِكَ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ حَبَشٍ عَنِ ابْنِ جَرِيرٍ كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ أَبُو الْفَضْلِ الْخَزَاعِيُّ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقَصَّاعُ، وَغَيْرُهُمَا، وَقَدْ ذَكَرْنَا ذَلِكَ فِي آخِرِ بَابِ الْإِدْغَامِ).

طبعاً كما نص عليه أبو الفضل الخزاعي، أبو الفضل الخزاعي في كتابه المنتهى كما قلنا هو ليس من أصول النشر، وإنما هو ابن الجزري يروي أسانيده التي في النشر والتي تمر على أبي الفضل الخزاعي عن طريق الهذلي في كتابه الكامل.

قال الشيخ **رَحْمَةُ اللَّهِ** أي ابن الجزري: (وقد تترجح الإمالة عند من يأخذ بالفتح من قوله في (النار لِحَزَنَةِ جَهَنَّمَ) لَوْجُودِ الْكُسْرَةِ بَعْدَ الْأَلْفِ حَالَةَ الْإِدْغَامِ بِخِلَافِ

غَيْرِهِ قُلْتُهُ قِيَاسًا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -).

أي ليس عنده نص فيه .

وقوله قياسًا أي أنه لم يقرأ به على شيوخه .

(وَيُسَبِّهُ إِجْرَاءَ الثَّلَاثَةِ مِنَ الْإِمَالَةِ وَبَيْنَ بَيْنَ وَالْفَتْحِ لِإِسْكَانِ الْوَقْفِ إِجْرَاءَ الثَّلَاثَةِ مِنَ الْمَدِّ وَالتَّوَسُّطِ وَالْقَصْرِ فِي سُكُونِ الْوَقْفِ بَعْدَ حَرْفِ الْمَدِّ، لَكِنَّ الرَّاجِحَ فِي بَابِ الْمَدِّ هُوَ الْإِعْتِدَادُ بِالْعَارِضِ، وَفِي الْإِمَالَةِ عَكْسُهُ وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْحَالَيْنِ أَنَّ الْمَدَّ مُوجِبُهُ الْإِسْكَانَ، وَقَدْ حَصَلَ فاعْتَبِرْ وَالْإِمَالَةَ مُوجِبَهَا الْكَسْرُ، وَقَدْ زَالَ فَلَمْ يُعْتَبَرْ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -).

هذا كلام كثييير، -إن شاء الله- إن ربنا كتب وطبعنا التحقيق طبعة ثانية سنحذفه، هذا مما كنت أسكت به المناقشين، لأننا كنا نفهم قضية إظهار شخصية الباحث؛ كنا نفهمها خطأً في ذلك الزمن .

-إن شاء الله- إذا ربنا كتب وأمدنا بالعمر والاستطاعة أن نطبع الكتاب طبعة ثانية سنتقح كثير من التعليقات، لأن هذه التعليقات رسالة علمية دكتوراه .

وليست يعني الآن كثير منها جاءت مصادر أخرى واطلاع آخر فاتضح أن كثيرًا منه عبارة عن كلام كثير، ربما يُختصر وتذكر زبدته أو يُحذف -إن شاء الله- .

التنبيه الثاني، هو طبعًا كان التنبيه الأول: أن كل ما يُمال في الوصل يمال في الوقف إلا ما كان من كلمات مثل التي سببها الكسر، إذا وقفنا زال هذا الكسر، فهل يُعامل كأن الكسر موجود أم لا كان هذا التنبيه الأول .

التنبيه الثاني: وطبعًا التنبيه الأول الذي كان يدخل تحت قول الإمام الشاطبي: ولا يمنع الإسكان في الوقف إمالة ما للكسر في الوصل ميلا .



التنبيه الثاني: هو قوله يدخل أيضًا تحت كلام الشاطبي:

وقبل سكون قف بما فيه أصـولهم وذو الـراء.  
(الثاني: أَنَّهُ إِذَا وَقَعَ بَعْدَ الْأَلِفِ الْمَمَالِ سَاكِنٌ فَإِنَّ تِلْكَ الْأَلِفَ تَسْقُطُ لِسُكُونِهَا  
وَلَقِيَ ذَلِكَ السَّاكِنِ).

أي لسكونها ولقي ذلك الساكن.

(فَحِينَئِذٍ تَذْهَبُ الْإِمَالَةُ عَلَى نَوْعِهَا لِأَنَّهَا إِنَّمَا كَانَتْ مِنْ أَجْلِ وُجُودِ الْأَلِفِ لَفْظًا  
فَلَمَّا عَدِمَتْ فِيهِ امْتَنَعَتِ الْإِمَالَةُ بَعْدِمَهَا فَإِنْ وَقَفَ عَلَيْهَا انفصلت من الساكن تنوينًا  
كَانَ، أَوْ غَيْرَ تَنْوِينٍ، وَعَادَتِ الْإِمَالَةُ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ بِعَوْدِهَا عَلَى حَسَبِ مَا تَأَصَّلَ وَتَقَرَّرَ  
فَالْتَنْوِينُ يَلْحَقُ الْإِسْمَ مَرْفُوعًا، وَمَجْرُورًا، وَمَنْصُوبًا وَيَكُونُ مُتَّصِلًا بِهِ.

فَالْمَرْفُوعُ نَحْوَ (هُدَى لِلْمُتَّقِينَ)، وَ(أَجَلَ مُسَمًّى)، (لَا يُعْنِي مَوْلَى)، (هُوَ عَلَيْهِمْ  
عَمَى) وَالْمَجْرُورُ نَحْوَ فِي (قُرَى مُحَصَّنَةٍ)، (إِلَى أَجَلَ مُسَمًّى)، (عَنْ مَوْلَى)، (مِنْ  
رَبًّا)، (مِنْ عَسَلٍ مُصَفًّى) وَالْمَنْصُوبُ نَحْوَ (قُرَى ظَاهِرَةً)، (أَوْ كَانُوا غُرًّا)، (أَنْ  
يُخْشَرَ النَّاسَ ضُحًى)، (مَكَانًا سُوءًا)، (أَنْ يُتْرَكَ سُدى).

وَغَيْرُ التَّنْوِينِ لَا يَكُونُ إِلَّا مُنْفَصِلًا فِي كَلِمَةٍ أُخْرَى وَيَكُونُ ذَلِكَ فِي اسْمٍ، وَفِعْلٍ.

فَالْإِسْمُ نَحْوَ (مُوسَى الْكِتَابِ)، (عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ)، (الْقَتْلَى الْحُرِّ)، (جَنَى  
الْجَنَّتَيْنِ)، (الرُّؤْيَا النَّبِيَّ)، (ذِكْرَى الدَّارِ)، (الْقُرَى الَّتِي) وَالْفِعْلُ نَحْوَ (طَغَى الْمَاءُ)،  
(أَحْيَا النَّاسَ).

وَالْوَقْفُ بِالْإِمَالَةِ، أَوْ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ لِمَنْ مَذْهَبُهُ ذَلِكَ فِي النَّوعَيْنِ هُوَ الْمَأْخُودُ بِهِ  
وَالْمَعْوَلُ عَلَيْهِ، وَهُوَ الثَّابِتُ نَصًّا وَأَدَاءً، وَهُوَ الَّذِي لَا يُوجَدُ نَصٌّ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَيْمَةِ  
الْقُرَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ بِخِلَافِهِ، بَلْ هُوَ الْمَنْصُوبُ بِهِ عَنْهُمْ، وَهُوَ الَّذِي عَلَيْهِ الْعَمَلُ فَأَمَّا  
النَّصُّ، فَقَدْ قَالَ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْأَنْبَارِيِّ: حَدَّثَنَا إِدْرِيسُ قَالَ: حَدَّثَنَا خَلْفٌ قَالَ:

سَمِعْتُ الْكِسَائِيَّ يَقِفُ عَلَى: (هُدَى لِلْمُتَّقِينَ) بِالْيَاءِ).

أي بالإمالة.

وَكَذَلِكَ: (مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّيً)، (أَوْ كَانُوا غُرًّا)، (مِنْ عَسَلٍ مُصَفًّى)،  
(أَجَلٍ مُسَمًّى)، وَقَالَ: يَسْكُتُ).

أي يقف.

(أَيْضًا عَلَى (سَمِعْنَا فَنَى)، (فِي قُرَى)، (يُتْرَكَ سُدى) بِالْيَاءِ).

أي بالإمالة.

(وَمِثْلُهُ حَمْرَةٌ، قَالَ: خَلَفَ وَسَمِعْتُ الْكِسَائِيَّ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: (أَحْيَا النَّاسَ)  
الْوَقْفُ عَلَيْهِ (أَحْيَى) بِالْيَاءِ لِمَنْ كَسَرَ الْحُرُوفَ إِلَّا مَنْ يَفْتَحُ فَيَفْتَحُ مِثْلَ هَذَا.

قَالَ: أَي خَلَفَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ الْوَقْفُ عَلَى قَوْلِهِ؛ أَي الْكِسَائِي: (الْمَسْجِدُ  
الْأَقْصَى) بِالْيَاءِ؛ أَي بِالْإِمَالَةِ.

وَكَذَا (مِنْ أَقْصَى الْمَدِينَةِ)، وَكَذَا (وَجَنَى الْجَنَّتَيْنِ)، وَكَذَا (طَعَى الْمَاءُ) قَالَ:  
وَالْوَقْفُ عَلَى (وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رَبًّا) بِالْيَاءِ.

وَرَوَى حَبِيبُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي طَيِّبَةَ عَنْ وَرْشٍ، عَنْ نَافِعٍ (قُرَى  
ظَاهِرَةً) مَفْتُوحَةً فِي الْقِرَاءَةِ يَعْنِي فِي الْوَصْلِ مَكْسُورَةً فِي الْوَقْفِ، وَكَذَلِكَ (قُرَى  
مُحْصَنَةً)، (سِحْرٌ مُفْتَرَى) قَالَ الدَّانِي: وَلَمْ يَأْتِ بِهِ عَنْ وَرْشٍ نَصًّا غَيْرُهُ).

والآن جاءتني هذه الفكرة، لماذا لا تجمع أقوال ابن أبي طيبة داوود بن أبي  
طيبة عن ورش.

أولاً ستجد إنها كثيرة تستخرجها، وستجد طبعاً مصدرها هو الإمام الداني،  
غالبًا هي في كتب الداني لكن قد تكون موجودة عند العراقيين والمشاركة، لأن الآن

مر معنا نص الذي قبل قليل أيضًا عن داوود بن أبي طيبة والشيخ ابن الجزري قال: أظن داود أخذه أو قاله قياسًا، وهنا قال: لم يأت به عن ورش نصًا غيره أي غير داود، فلو جُمعت هذه، فإذا كانت مسائلها كثيرة، أو الأقوال كثيرة، فربما تصل إلى درجة الماجستير، إذا وصلت كثيرة ربما تصل إلى بحث تكميلي في الماجستير، وإذا كانت قليلة أيضًا تصل أن يكون بحثًا من بحوث الترقية.

فمن سبق إليه مسموح له أن يكتب فيه، أما نحن... العبد الضعيف فلا ينشط لمثل هذه البحوث تحتاج الشباب وتحتاج اطلاع، لكن مادته العلمية غالبًا في كتب الداني وكتب الداني موجودة الحمد لله.

هو يستخرج ما في جامع البيان وكل ما في جامع البيان غالبًا موجود في الكتب الأخرى للداني.

ويستفيد أيضًا مما ينقله الشيخ المتتوري **رحمه الله عليه** - في شرحه لأن هذا عن نافع، في شرحه لأن هذا عن نافع، فكتاب المتتوري حقيقة جامعة تتعلق بقراءة الإمام نافع من الكتب، فهذا من الشروح المباركة المليئة بالعلم وبالنقل عن العلماء وعن الكتب التي لم تصلنا.

أرى أن مادة هذا العلم أو هذا البحث المقترح أو هذه المسائل المجموعة تكون من جامع البيان، ومن كتاب شرح المتتوري، لأن أيضًا ربما يكون الشيخ الداني وهذه فائدة في كتاب المتتوري، ربما يكون الشيخ الداني ذكر عن داوود بن أبي طيبة لكنه لم يذكره في جامع البيان أو لم يذكره في المفردات.

ربما يكون في كتاب إجازة البيان، وفي كتاب الإيضاح، وربما في كتب أخرى، فهي حقيقةً والله الآن الفكرة جاءت فأحببنا ألا تضيع الفرصة.

❁ قال الشيخ ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ: (وَمَمَّنْ حَكَى الإِجْمَاعَ عَلَى هَذَا الحَافِظُ أَبُو العَلَاءِ وَأَبُو العَبَّاسِ المَهْدَوِيُّ وَأَبُو الحَسَنِ بَنُ غَلْبُونٍ وَأَبُو مَعشَرِ الطَّبْرِيِّ وَأَبُو مُحَمَّدٍ سِبْطُ الخِيَّاطِ، وَغَيْرُهُمْ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَحْكِ أَحَدٌ مِنَ العِرَاقِيِّينَ سِوَاهُ. وَأَمَّا الأَدَاءُ).

لاحظ الشيخ هناك قال النص وهنا قال الأداء.

(وَأَمَّا الأَدَاءُ فَهُوَ الَّذِي قَرَأْنَا بِهِ عَلَى عَامَّةِ شُيُوخِنَا، وَلَمْ أَعْلَمْ أَحَدًا أَخَذَ عَلَيَّ بِسِوَاهُ، وَهُوَ القِيَاسُ الصَّحِيحُ - وَاللهُ أَعْلَمُ -).

لاحظ أنه في الأداء ما ذكر كتب وهناك في النص نقل عن الكتب وهذا من النصوص الواضحة التي تفرق بين النص والأداء، حتى لا يأتي أحد ويقول هذا من نافلة القول أو من فلسفة الدكاترة، لأن بعضهم قال: تشاركنا معه في مؤتمر علمي فقلنا النص والأداء وكذا فقال إنه...، أي هو يقول عن نفسه هذا الشيخ.

يقول عن نفسه: لا يهمننا لا نصٌّ ولا أداءٌ إذ هما واحدٌ وهذا حقيقةٌ ليس... - الله أعلم - هل محصّ فوجد أنهما واحد لا أدري، لكن لا شك أن من يقول أن لا فرق بين النص والأداء هذا لا شك أنه لم يستوعب كتب القراءات. ربما أكون قلت له ذلك، - الله أعلم -.

❁ قال الشيخ ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ: (وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الأَدَاءِ إِلَى حِكَايَةِ).

لاحظ الشيخ قال إلى حكاية، جاء في حاشية وهذا تعليق حلو، جاء في حاشية كاف أي حاشية من إحدى نسخ النشر سمعت شيخنا العلامة المؤلف أي ابن الجزري أنه قال: فرق بين الرواية والحكاية وكثير ما قال صاحب التيسير وأبو القاسم الشاطبي شيئاً على سبيل الحكاية فيأخذ به بعض الناس ولم يدر أنه على سبيل الحكاية لا الرواية حتى لا يأخذ فيه وهذا الحرف الوجه من تلك الحكايات، - والله أعلم -.

كتبه صاحب المؤلف جلال محمد بن عبيد الله القايني، موضوع بحث.

وإن كنت لا أسلم لهذا الشيخ العليل جلال محمد بن عبيد الله فيما يتعلق بالشاطبي ربما يكون ما يذكره الشيخ الداني حكاية لكن بالنسبة للشاطبي لا نستطيع.

لا نستطيع أن نجزم أنه ذكره حكايةً لأنه قال ألفاظها زادت بنشر فوائده، فما الدليل على أن هذه الزوائد أنها حكاية، خاصة إذا كانت موجودة في مرويات الآخرين الذين هم موجودون في إسناد الشيخ الشاطبيين لأنه كما قلنا الإمام الشاطبي يمر في أسانيده في القراءات السبعة قلنا يمر على ابن غصن ويمر على الخزرجي صاحب كتب القاصد ويمر على الطرسوسي صاحب كتاب المجتبي، وعنده إجازات أيضًا.

وأجازه شيخه بكتاب المستنير أيضًا إجازة وإن كانت رواية فهذه مصادر ليست عند الشيخ الداني -**رحمته الله عليه**- فما يذكره الداني في التيسير هو حكاية بالنسبة لطرق التيسير لكنه بالنسبة لطرق الداني نفسها في الكتب الأخرى هي ليست حكاية، أي كما سيذكره هنا مثلاً أنه حكاية في التيسير لكنه ذكره في المفردات مما قرأ به أو ذكره في جامع البيان مما قرأ به.

فلماذا نقول هذا لأن كتب الداني وصلتنا، أما مصادر الشاطبي لم تصلنا يعني لو وصلنا كتاب المجتبي ربما ندرك فيها أشياء، لو وصلنا كتاب ابن غصن ربما ندرك فيه أشياء.

لو وصلنا كتاب القاصد ربما ندرك فيه أشياء مما قرأ به الشاطبي -**رحمته الله عليه**-.

(الْفَتْحُ فِي الْمُتَوَنِّ مَطْلَقًا مِنْ ذَلِكَ فِي الْوَقْفِ عَمَّنْ أَمَالَ).

يعني مسمى تقف عليها مسمى، أو قرأ بين بين أي تقف عليها بالفتح لمن أمال أو قلل.

وَقَرَأَ بَيْنَ بَيْنَ حَكَى ذَلِكَ أَبُو الْقَاسِمِ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ حَيْثُ قَالَ: وَقَدْ فَخَّمُوا التَّنْوِينَ وَفَنَّا وَرَقَّتُوا؛ أَي أَمَالُوا وَتَبِعَهُ عَلَى ذَلِكَ صَاحِبُهُ أَبُو الْحَسَنِ السَّخَاوِيُّ فَقَالَ: وَقَدْ فَتَحَ قَوْمٌ ذَلِكَ كُلَّهُ.

قُلْتُ: وَلَمْ أَعْلَمْ أَحَدًا مِنْ أَيْمَةِ الْقِرَاءَةِ ذَهَبَ إِلَى هَذَا الْقَوْلِ، وَلَا قَالَ بِهِ، وَلَا أَشَارَ إِلَيْهِ فِي كَلَامِهِ، وَلَا أَعْلَمُهُ فِي كِتَابٍ مِنْ كُتُبِ الْقِرَاءَاتِ، وَإِنَّمَا هُوَ مَذْهَبٌ نَحْوِيٌّ لَا أَدَائِيٌّ دَعَا إِلَيْهِ الْقِيَاسُ لَا الرَّوَايَةُ، وَذَلِكَ أَنَّ التَّحَاةَ اخْتَلَفُوا فِي الْأَلْفِ اللَّاحِقَةِ لِلْأَسْمَاءِ الْمَقْصُورَةِ فِي الْوَقْفِ فَحَكِي عَنِ الْمَازِنِيِّ أَنَّهَا بَدَلٌ مِنَ التَّنْوِينَ سَوَاءً كَانَ الْإِسْمُ مَرْفُوعًا، أَوْ مَنْصُوبًا، أَوْ مَجْرُورًا وَسَبَبُ هَذَا عِنْدَهُ أَنَّ التَّنْوِينَ مَتَى كَانَ بَعْدَ فَتْحَةٍ أُبْدِلَ فِي الْوَقْفِ أَلْفًا، وَلَمْ يُرَاعِ كَوْنَ الْفَتْحَةِ عَلَامَةً لِلنَّضْبِ أَوْ لَيْسَتْ كَذَلِكَ).

لكن مع قول الشيخ ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ: (وَلَمْ أَعْلَمْ أَحَدًا مِنْ أَيْمَةِ الْقِرَاءَةِ ذَهَبَ إِلَى هَذَا الْقَوْلِ، وَلَا قَالَ بِهِ، وَلَا أَشَارَ إِلَيْهِ فِي كَلَامِهِ، وَلَا أَعْلَمُهُ فِي كِتَابٍ مِنْ كُتُبِ الْقِرَاءَاتِ)؛ هذا إلى الآن كلام علمي وكلام صحيح.

والشيخ يقول حسب علمه، أما القول إنما هو مذهب نحوي لا أدائي دعا إليه القياس لا الرواية، يعني هذا كأنه يقول للإمام الشاطبي -رَحِمَهُ اللهُ عَلَيْهِ- أنك لم تقرأ به ولم تروه.

قلته قياسًا، لكن الإمام الشاطبي -رَحِمَهُ اللهُ عَلَيْهِ- يمنع القياس في القراءة، وما لقياس في القراءة مدخل.

أيضًا تلاميذه الشيخ السخاوي وغيره أيضًا أبو عبد الله القرطبي نقلوا عنه أي عن الشاطبي أحيانًا نقلوا عنه مسائل في الدرس فيها توضيح ما في الشاطبية وأتذكر منها الآن هناك في سورة الجاثية بداية سورة الجاثية إنها على المضمرة.

فبين الإمام أبو شامة بين لتلاميذه كما قال الإمام أبو شامة، نقلًا عنهم، أنه قال لهم أنا لا أقصد الضمير المضمرة الذي عند النحويين، وإنما بين لهم مقصدهم، وكذلك في كلمة أيضًا ربما في كلمة "لنعلم" التي هي على الصرف ربما في سورة الجاثية، ويعلم الذين على قراءة النصب.

فلما جاء يوجه النصب ويوجه هذه، فالإمام الشاطبي هو يمنع القياس، وصرح في كتابه أنه لا يقول بالقياس في القراءة، وصرح بأن هذه المنظومة هو نظم فيها ما قرأه على شيوخه، وربما تكون هناك رواية، ونحن نقول هذا دفاعًا عن الشاطبي ليس ردًا على الشيخ ابن الجزري وإنما هو دفاع عن الإمام الشاطبي -**رحمته عليه** -.

فلو كان الإمام الشاطبي **رحمته الله** قاله قياسًا وأنه لم يروه على الأقل بينه لتلاميذه أو لبين في الشاطبية ما يشير إلى ذلك، ولقاله لتلاميذه ولنقله عنه لتلاميذه -والله أعلم-.

✻ **قال الشيخ ابن الجزري رحمته الله:** (وَحِكْيَ عَنِ الْكِسَائِيِّ، وَغَيْرِهِ أَنَّ هَذِهِ الْأَلْفَ لَيْسَتْ بَدَلًا مِنَ التَّنْوِينِ، وَإِنَّمَا هِيَ بَدَلٌ مِنْ لَامِ الْكَلِمَةِ لَزِمَ سُقُوطُهَا فِي الْوَصْلِ لِسُكُونِهَا وَسُكُونِ التَّنْوِينِ بَعْدَهَا فَلَمَّا زَالَ التَّنْوِينُ بِالْوَقْفِ عَادَتِ الْأَلْفُ وَنَسَبَ الدَّانِي هَذَا الْقَوْلَ أَيْضًا إِلَى الْكُوفِيِّينَ، وَبَعْضِ الْبَصْرِيِّينَ وَعَزَاهُ بَعْضُهُمْ إِلَى سَبِيئِهِ).

طالب: ٣٦:٢٥

نعم الحكاية ليست من باب التلاوة، لأن أحيانًا الرواية نفسها ليست تلاوة، أحيانًا في بعض الكتب كالمستنير والمبهج وربما المصباح تجد يقولون: وروى خلفٌ وروى فلان، هذه حكاية ليست تلاوة، لأن المتعارف عليه كمصطلح

متعارف عليه ليس استثناءات، المصطلح كالقاعدة أن المعمول عليه هو القراءة.  
ولهذا تجد أهل القراءات يقولون: قرأ فلان كذا وكذا وكذا، أحياناً عندما  
يذكرون الحكاية أو يذكرون الرواية قولاً هو الرواية إجازة يقولون وروى، ومن  
ضمن هذه من أكبر مسألة من الشواهد على هذه ما ذكره المستنير لما جاء يتكلم  
على هاء السكت العالمين.

هي مأخوذة من المستنير، والمستنير قال وروى ابن مهران، فلم يعبر بالقراءة.  
فهذه المصطلحات يجب أن يُنتبه إليها؛ فالذي أميل إليه أن الحكاية والرواية  
ليست تلاوة، التلاوة شيءٌ وهو الذي نقرأ به التي هي قرأ.  
بعضهم من باب المجاز، يقولون روى، هذا إذا نعرفه إذا كان مصطلح هذا  
الكتاب يستخدم روى، لكن إذا كان يستخدم قرأ وروى مثل الكتب الكبيرة،  
يستخدمون قرأ ويستخدمون روى.

فقرأ بمعنى التلاوة، روى اعتبرها حكاية اعتبرها إجازة، أي شيء آخر، -والله  
أعلم-.

(قَالُوا: وَهَذَا أَوْلَىٰ مِنْ أَنْ يُقَدَّرَ حَذْفُ الْأَلِفِ الَّتِي هِيَ مُبَدَّلَةٌ مِنْ حَرْفِ أَصْلِيٍّ  
وَإِثْبَاتِ الْأَلِفِ الَّتِي هِيَ مُبَدَّلَةٌ مِنْ حَرْفِ زَائِدٍ، وَهُوَ التَّنْوِينُ وَذَهَبَ أَبُو عَلِيٍّ  
الْفَارِسِيُّ، وَغَيْرُهُ إِلَىٰ أَنَّ الْأَلِفَ فِيمَا كَانَ مِنْ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ مَنْصُوبًا بَدَلٌ مِنَ التَّنْوِينِ،  
وَفِيمَا كَانَ مِنْهَا مَرْفُوعًا، أَوْ مَجْرُورًا بَدَلٌ مِنَ الْحَرْفِ الْأَصْلِيِّ اعْتِبَارًا بِالْأَسْمَاءِ  
الصَّحِيحَةِ الْأَوَّخِرِ إِذْ لَا تُبَدَّلُ فِيهَا الْأَلِفُ مِنَ التَّنْوِينِ إِلَّا فِي النَّصْبِ خَاصَّةً وَيُنْسَبُ  
هَذَا الْقَوْلُ إِلَىٰ أَكْثَرِ الْبَصْرِيِّينَ وَبَعْضُهُمْ يَنْسَبُهُ أَيضًا إِلَىٰ سَبْيُوِيهِ).

طبعاً ابن عصفور -رحمة الله- عليه ذكر المذاهب الثلاثة ورجح مذهب  
سببويه وضعف مذهب المازني والكسائي.



(قَالُوا: وَفَائِدَةُ هَذَا الْقَوْلِ إِلَى أَكْثَرِ الْبَصْرِيِّينَ وَبَعْضِهِمْ يَنْسُبُهُ أَيْضًا إِلَى سَيِّوَيْهِ قَالُوا: وَفَائِدَةُ هَذَا الْخِلَافِ تَظْهَرُ فِي الْوَقْفِ عَلَى لُغَةِ أَصْحَابِ الْإِمَالَةِ فَيَلْزَمُ أَنْ يُوقَفَ عَلَى هَذِهِ الْأَسْمَاءِ بِالْإِمَالَةِ مُطْلَقًا عَلَى مَذْهَبِ الْكِسَائِيِّ، وَمَنْ قَالَ بِقَوْلِهِ، وَعَلَى مَذْهَبِ الْفَارِسِيِّ وَأَصْحَابِهِ إِنْ كَانَ الْإِسْمُ مَرْفُوعًا، أَوْ مَجْرُورًا وَأَنْ يُوقَفَ عَلَيْهَا بِالْفَتْحِ مُطْلَقًا عَلَى مَذْهَبِ الْمَازِنِيِّ، وَعَلَى مَذْهَبِ الْفَارِسِيِّ إِنْ كَانَ الْإِسْمُ مَنْصُوبًا لِأَنَّ الْأَلْفَ الْمُبْدَلَةَ مِنَ التَّنْوِينِ لَا تَمَالُ).

وطبعًا هذا النص كله بحروفه أخذه الشيخ ابن الجزري من كتاب الدرّ الثير.

(وَلَمْ يُنْقَلِ الْفَتْحُ فِي ذَلِكَ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَيْمَةِ الْقِرَاءَةِ نَعَمْ حَكَى ذَلِكَ فِي مَذْهَبِ التَّفْصِيلِ الشَّاطِئِيُّ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ وَتَفْخِيمُهُمْ فِي النَّصْبِ أَجْمَعٍ أَشْمَلًا).

طبعًا تفخيمهم أي فتحهم بالفتح في النصب، فمعناه إن الإمالة في المرفوع والمجرور.

(وَحَكَاهُ مَكِّيٌّ وَابْنُ شُرَيْحٍ عَنْ أَبِي عَمْرٍو وَوَرِثٍ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ فَذَكَرَا الْفَتْحَ عَنْهُمَا فِي الْمَنْصُوبِ وَالْإِمَالَةِ فِي الْمَرْفُوعِ وَالْمَجْرُورِ، وَقَالَ مَكِّيٌّ: إِنَّ الْقِيَاسَ هُوَ الْفَتْحُ لَكِنْ يَمْنَعُ مِنْ ذَلِكَ نَقْلُ الْقِرَاءَةِ وَعَدَمُ الرَّوَايَةِ وَثَبَاتُ الْبَيِّنَاتِ فِي السَّوَادِ).

في المطبوع من كتاب التبصرة الشواذ بالذال وهو تحريف.

(وَقَالَ ابْنُ شُرَيْحٍ وَالْأَشْهَرُ هُوَ الْفَتْحُ يَعْنِي فِي الْمَنْصُوبِ خَاصَّةً، وَلَمْ يَحْكِيَا خِلَافًا عَنْ حَمْزَةِ وَالْكِسَائِيِّ فِي الْإِمَالَةِ وَقَفًّا، وَأَمَّا ابْنُ الْفَحَّامِ فِي تَجْرِيدِهِ فَلَمْ يَتَعَرَّضْ إِلَى هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ فِي الْإِمَالَةِ، بَلْ ذَكَرَ فِي بَابِ الرَّاءِ بَعْدَ تَمْثِيلِهِ بِقَوْلِهِ قُرَى وَمُفْتَرَى يَفْخَمُ فِي الْوَصْلِ، وَأَمَّا فِي الْوَقْفِ فَفَقَرَأْتُ فِي الْوَقْفِ بِالْتَّرْقِيقِ فِي مَوْضِعِ الرَّفْعِ وَالْحَفْضِ وَفَحَّمْتُ الرَّاءَ فِي مَوْضِعِ النَّصْبِ).

قَالَ: وَهُوَ الْمُخْتَارُ، وَحَكَى الدَّانِي أَيْضًا هَذَا التَّفْصِيلَ فِي مُفْرَدَاتِهِ فِي رِوَايَةِ أَبِي

عَمِرُو فَقَالَ: أَمَا قَوْلُهُ تَعَالَى: فِي سَبَأٍ (قُرَى ظَاهِرَةً) فَإِنَّ الرَّاءَ تَحْتَمِلُ الْوَجْهَيْنِ: إِخْلَاصُ الْفَتْحِ، وَذَلِكَ إِذَا وَقَفْتَ عَلَى الْأَلِفِ الْمُبْدَلَةِ مِنَ التَّنْوِينِ دُونَ الْمُبْدَلَةِ مِنَ الْيَاءِ، وَالْإِمَالَةَ وَذَلِكَ إِذَا وَقَفْتَ عَلَى الْأَلِفِ الْمُبْدَلَةِ مِنَ الْيَاءِ دُونَ الْمُبْدَلَةِ مِنَ التَّنْوِينِ قَالَ: وَهَذَا الْأَوْجَهُ، وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ، وَبِهِ أَخُذُ، وَقَالَ فِي جَامِعِ الْبَيَانِ، وَأَوْجَهُ الْقَوْلَيْنِ وَأَوْلَاهُمَا بِالصَّحَّةِ قَوْلٌ مَنْ قَالَ: إِنَّ الْمَحْدُوفَةَ هِيَ الْمُبْدَلَةُ مِنَ التَّنْوِينِ لِجِهَاتٍ ثَلَاثٍ إِحْدَاهُنَّ أَنْعِقَادُ إِجْمَاعِ السَّلَفِ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَلَى رَسْمِ أَلْفَاتِ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ يَاءَاتٍ فِي كُلِّ الْمَصَاحِفِ.

وَالثَّانِيَةُ وُرُودُ النَّصِّ عِنْدَ الْعَرَبِ وَأَثْمَةُ الْقِرَاءَةِ بِإِمَالَةٍ هَذِهِ الْأَلْفَاتِ فِي الْوَقْفِ، وَالثَّلَاثَةُ وَقُوفُ بَعْضِ الْعَرَبِ عَلَى الْمَنْصُوبِ الْمُنَوَّنِ نَحْوَ رَأَيْتُ زَيْدَ وَضَرَبْتُ عَمْرُوَ وَبَغَيْرِ عِوَضٍ مِنَ التَّنْوِينِ حَكَى ذَلِكَ سَمَاعًا مِنْهُمْ الْفَرَّاءُ وَالْأَخْفَشُ قَالَ: وَهَذِهِ الْجِهَاتُ كُلُّهَا تُحَقِّقُ أَنَّ الْمَوْقُوفَ عَلَيْهِ مِنْ إِحْدَى الْأَلْفَيْنِ هِيَ الْأُولَى الْمُتَقَلِّبَةُ عَنِ الْيَاءِ دُونَ الثَّانِيَةِ الْمُبْدَلَةِ مِنَ التَّنْوِينِ لِأَنَّهَا لَوْ كَانَتْ الْمُبْدَلَةُ مِنْهُ لَمْ تُرْسَمْ يَاءً بِإِجْمَاعٍ، وَذَلِكَ مِنْ حَيْثُ لَمْ تَنْقَلَبْ عَنْهَا، وَلَمْ تُمَلْ فِي الْوَقْفِ أَيْضًا لِأَنَّ مَا يُوجِبُ إِمَالَتَهَا فِي بَعْضِ اللُّغَاتِ، وَهُوَ الْكُسْرُ وَالْيَاءُ مَعْدُومٌ وَقُوعُهُ قَبْلَهَا، وَلِأَنَّهَا الْمَحْدُوفَةُ لَا مَحَالَةَ فِي لُغَةٍ مَنْ لَمْ يُعَوِّضْ ثُمَّ قَالَ: أَيُّ الدَّانِي: وَالْعَمَلُ عِنْدَ الْقُرَّاءِ وَأَهْلِ الْأَدَاءِ عَلَى الْأَوَّلِ يَعْنِي الْإِمَالَةَ قَالَ: وَبِهِ أَقُولُ لِوُرُودِ النَّصِّ بِهِ وَدَلَالَةِ الْقِيَاسِ عَلَى صِحَّتِهِ انْتَهَى.

طبعًا هذا كله في جامع البيان.

(فَدَلَّ مَجْمُوعُ مَا ذَكَرْنَا أَنَّ الْخِلَافَ فِي الْوَقْفِ عَلَى الْمُنَوَّنِ لَا اعْتِبَارَ بِهِ، وَلَا عَمَلٌ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا هُوَ خِلَافٌ نَحْوِيٌّ لَا تَعَلُّقٌ لِلْقُرَّاءِ بِهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

الثالث: أي التنبيه الثالث؛ اختلف عن السوسيين في إمالة فتحة الراء التي تذهب الألف الممالة بعدها لساكنين من فصل حالة الوصل نحو قوله تعالى: (نرى الله

جهرة)، (وسيرى الله)، (ترى الناس)، (يرى الذين)، (النصارى المسيح)، (القرى التي)، (ذكرى الدار)، فروى عنه أبو عمران بن جرير الإمامة وصلاً.

وهذا هو طريق التيسير.

(وهي رواية علي بن الرقي وأبي عثمان التحوي وأبي بكر القرشي كلهم).

طبعاً هؤلاء كلهم في التجريد وأيضاً في المفردات.

(كلهم عن السوسي، وكذلك روى أبو عبد الرحمن بن الزبيدي وأبو حمدون وأحمد بن واصل كلهم عن الزبيدي، وهي رواية العباس بن الفضل وأبي معمر عن عبد الوارث كلاهما عن أبي عمرو؛ أي البصري، وبه قطع الحافظ أبو عمرو الداني للسوسي في التيسير، وغيره، وهو قراءته على أبي الفتح عن أصحاب ابن جرير قال الداني: واختار الإمامة لأنه قد جاء بها نصاً وأداءً عن أبي شعيب أبو العباس محمود بن محمد الأديب وأحمد بن حفص الخشاب وهما من جلة الناقلين عنه فهما ومعرفة قال: وقد جاء بالإمامة في ذلك نصاً عن أبي عمرو العباس بن الفضل وعبد الوارث بن سعيد انتهى.

وقطع به أيضاً للسوسي أبو القاسم الهذلي في كامله من طريق أبي عمران، وطريق ابن غلبون يعني عبد المنعم، وهي ترجع أيضاً إلى أبي عمران وممن قطع بالإمامة للسوسي أيضاً أبو معشر الطبري وأبو عبد الله الحضرمي صاحب المفيد، وصاحب التجريد، من قراءته على عبد الباقي بن فارس مطلقاً، ومن قراءته على ابن نفيس في (ترى الله)، (وسيرى الله) خاصة، وعلى (النصارى المسيح) فقط من قراءة ابن نفيس على أبي أحمد، وروى ابن جمهور، وغيره عن السوسي الفتح، وهو الذي لم يذكر أكثر المؤلفين عن السوسي سواه كصاحب التبصرة، والتذكرة، والهادي، والهداية، والكافي، والغايين، والإرشادين والكفاية، والجامع والروضة، والتذكار، وغيرهم.

وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِي عَلَى أَبِي الْحَسَنِ بْنِ غَلْبُونٍ. وَإِنَّمَا اشْتَهَرَ الْفَتْحُ عَنِ السُّوسِيِّ مِنْ أَجْلِ أَنَّ ابْنَ جَرِيرٍ؛ الَّذِي هُوَ أَبُو عِمْرَانَ مَوْسَى النَّحْوِيِّ.

كَانَ يَخْتَارُ الْفَتْحَ مِنْ ذَاتِ نَفْسِهِ، كَذَا رَوَاهُ عَنْهُ فَارِسُ بْنُ أَحْمَدَ، وَنَقَلَهُ عَنْهُ الدَّانِيُّ).

هنا تعليقان:

الأول: إنما اشتهر الفتح عن السوسي هذا كلام الداني أي الداني - **ر: (لله عليه)** - قال: قال لي فارس أي أبو الفتح، وكذلك أي بالإمالة روت الجماعة عن أبي شعيب السوسي، وإنما اختار الفتح في ذلك موسى بن جرير النحوي الذي هو أبو عمران من نفسه.

وقد كان يختار في قراءة أبي عمرو أشياء من جهة العربية، انتهى.

هذا الكلام في المفردات.

التعليق الثاني: هذا الكلام لم يرض به الإمام ابن الجندي - **ر: (لله عليه)** - صاحب الجوهر النضير، وهو شيخ للشيخ ابن الجزري، قال: علق على هذا الكلام الذي ذكره الداني من أن أبا عمران أنه اختار الفتحة من ذات نفسه، قال، وأقرأ نص كلامه أي ابن الجندي في كتابه الجوهر النضير في شرح الشاطبية.

قال **رَحْمَةُ اللَّهِ**: وأما ما قيل عن أبي عمران أنه كان يختار الفتح من قبل نفسه، وإن كان سبق أنه يقرأ بالإمالة فلا يجوز لأحد هذا الظن، وكيف يختار هذا الإمام أي أبي عمران، كيف يختار هذا الإمام شيئاً من ذات نفسه وقد وجد نصاً فيه وهو الإمالة.

الإمالة عنده نص، فكيف هذا الإمام يخالف النص.

وكيف يختار هذا الإمام شيء من ذات نفسه وقد وجد نصاً فيه وهو الإمامة، اللهم إن كان وجد نصاً في الفتح والإمامة، فاختر أحدهما فهذا غير مدفوع كما أن أحدنا إذا اختار مثلاً أن يقرأ في رواية عاصم وإن كان قد روى قراءة غيره أيضاً فلا يُمنع من ذلك، إذ الجميع مروى وهذا أولى توفيقاً بين النقول.

لأن الناقل لهذا الاختيار الداني عن أبي فتح عن ابن جرير، والناقل للإمامة عنه هو، أي فارس هو الذي نقل عن أبي عمران أنه اختار الفتح من عند نفسه، فارس نفسه هو الذي نقل عن أبي عمران الإمامة، فالشيخ ابن الجندي كأنه يقول أن أبا عمران إنما اختار ما رواه وإن كان روى الإمامة، فهذا مفهوم كلام الشيخ ابن الجندي -رحمة الله عليه- ونوافقه عليه.

لأنه قال الشيخ الداني أهل القراءات لا يعملون في اللغة ولا يقرؤون من عند أنفسهم، لا يختارون من عند أنفسهم، قد يكون روى وعبارة الداني وقد كان يختار عبارة أبي عمرو وأشياء من جهة العربية أي أشياء رواها رواية لكنه من جهة العربية رأى أن هذه جهة العربية أقوى مما رواه عن أبي عمرو -والله أعلم- لأن هذا هو الأصل.

أم لهؤلاء العلماء إنما يقرؤون ما قرأوا، أقرأوا كما علمتم -والله أعلم- ورحم الله أبا عمران ورحم الله فارس بن أحمد ورحم الله الداني ورحم الله ابن جند ورحم الله الشيخ ابن الجزري، ورحمنا الله نحن جميعاً وعلّمنا ورزقنا بركة علمهم -إن شاء الله-.

في باب الإمامة عند نفس البيت، فخموا التنوين وقفاً ورققوا، أو عند البيت الذي قبل ولا يمنع الإسكان في الوقف إذ هو عارض، -الله أعلم- ربما في آخر هذا البيت أو أول البيت التالي.

قال الشيخ ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ: ﴿

وَالْوَجْهَانِ جَمِيعًا صَحِيحَانِ عَنْهُ، ذَكَرَهُمَا لَهُ الشَّاطِئِيُّ وَالصَّفْرَاوِيُّ، وَغَيْرُهُمَا، وَسَيَأْتِي الْكَلَامُ عَلَى تَرْفِيقِ اللَّامِ مِنْ اسْمِ اللهِ؛ أَي لَفْظِ الْجَلَالَةِ بَعْدَ هَذِهِ الرَّاءِ الْمَمَالَةِ فِي بَابِ اللَّامَاتِ - إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى - .

الرَّابِعُ إِنَّمَا يُسَوِّغُ إِمَالَةَ الرَّاءِ وَجُودُ الْأَلْفِ بَعْدَهَا فِتْمَالٌ مِنْ أَجْلِ إِمَالَةِ الْأَلْفِ فَإِذَا وَصَلَتْ حُذِفَتْ الْأَلْفُ لِلسَّاكِنِ وَبَقِيَتِ الرَّاءُ إِمَالَةً عَلَى حَالِهَا فَلَوْ حُذِفَتْ تِلْكَ الْأَلْفُ أَصَالَةً لَمْ تَجْزُ إِمَالَةُ تِلْكَ الرَّاءِ، وَذَلِكَ نَحْوُ قَوْلِهِ: (أَوْلَمْ يَرَ الَّذِينَ)، (أَوْلَمْ يَرَ الْإِنْسَانَ)).

لأن فعل مضارع مجزوم والألف راحت أصلاً.

(لِعَدَمِ وَجُودِ الْأَلْفِ بَعْدَ الرَّاءِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهَا حُذِفَتْ لِلجَزْمِ، وَمِنْ هَذَا الْبَابِ أَمَالَ حَمْزَةٌ وَخَلْفٌ، رَاءَ (تَرَاءَ الْجَمْعَانِ) وَصَلًّا كَمَا ذَكَرْنَا، وَأَمَالَ حَمْزَةٌ وَخَلْفٌ وَأَبُو بَكْرٍ رَاءَ (رَأَى الْقَمَرَ) وَنَحْوَهُ كَمَا تَقَدَّمَ، وَكَذَلِكَ وَرَدَ عَنِ السُّوسِيِّ مِنْ بَعْضِ الطَّرِيقِ كَمَا قَدَّمْنَا، وَإِنَّمَا خُصَّتِ الرَّاءُ).

وقلنا إن هذا الوجه الذي عند السوسي الذي زادته الشاطبية على التيسير، قلنا احتمال أن يكون الشيخ قرأه من الكتب التي ذكرناها سابقاً.

(وَإِنَّمَا خُصَّتِ الرَّاءُ بِالْإِمَالَةِ دُونَ بَاقِي الْحُرُوفِ كَالسَّيْنِ مِنْ (مُوسَى الْكِتَابِ) وَاللَّامِ مِنَ (الْقَتْلَى الْحُرِّ) وَالنُّونِ مِنَ (جَنَى الْجَنَّتَيْنِ) مِنْ أَجْلِ ثِقَلِ الرَّاءِ وَقُوَّتِهَا بِالتَّكْرِيرِ تَخْصِيصُهَا مِنْ بَيْنِ الْحُرُوفِ الْمُسْتَقَلَّةِ بِالتَّفْخِيمِ فَلِذَلِكَ عُدَّتْ مِنْ حُرُوفِ الْإِمَالَةِ وَسَاعَتْ إِمَالَتُهَا لِذَلِكَ وَالْعِلَّةُ فِي إِمَالَتِهَا مِنْ نَحْوِ (يَرَى الَّذِينَ) دُونَ (قَرَى)، وَ(مُفْتَرَى) كَوْنِ السَّاكِنِ فِي الْأَوَّلِ مُنْفَصِلًا).

أي يرى والذين.

وَالْوَصْلُ عَارِضًا فَكَانَتْ الْإِمَالَةُ مَوْجُودَةً قَبْلَ مَجِيءِ السَّاكِنِ الْمَوْجِبِ  
لِلْحَذْفِ بِخِلَافِ الثَّانِي فَإِنَّهُ مُتَّصِلٌ، وَإِثْبَاتُهُ عَارِضٌ فَعُومِلَ كُلُّ بِأَصْلِهِ وَقِيلَ مِنْ أَجْلِ  
تَقْدِيرِ كَوْنِ الْأَلْفِ بَدَلًا مِنَ التَّنْوِينِ فَاُمْتَنَعَ لِذَلِكَ وَلَيْسَ بِشَيْءٍ.

الخَامِسُ؛ أي التنبيه الخامس: إِذَا وَقَفَ عَلَى (كِلْتَا الْجَنَّتَيْنِ)، فِي الْكَهْفِ  
(الْهُدَى اثْنَتَا) فِي الْأَنْعَامِ (تَتْرَى) فِي الْمُؤْمِنُونَ أَمَّا (كِلْتَا) فَالْوَقْفُ عَلَيْهَا لِأَصْحَابِ  
الْإِمَالَةِ يَنْبَنَى عَلَى مَعْرِفَةِ أَلْفِهَا).

طبعًا في المطبوع المستقلة.

الخَامِسُ: إِذَا وَقَفَ عَلَى (كِلْتَا الْجَنَّتَيْنِ)، موجودة في الكهف.

(أَمَّا (كِلْتَا) فَالْوَقْفُ عَلَيْهَا لِأَصْحَابِ الْإِمَالَةِ يَنْبَنَى عَلَى مَعْرِفَةِ أَلْفِهَا.

وَقَدْ اِخْتَلَفَ النَّحَاةُ فِيهَا فَذَكَرَ الدَّانِي فِي الْمَوْضَحِ، وَجَامِعُ الْبَيَانِ أَنَّ الْكُوفِيِّينَ  
قَالُوا: هِيَ أَلْفٌ ثَنِينَةٌ. وَوَاحِدٌ كِلْتَا، كِلْتَا، وَقَالَ الْبَصْرِيُّونَ هِيَ أَلْفٌ تَأْنِيثٌ وَوَزْنُ  
كِلْتَا فِعْلَى - كَأَحْدَى. وَسِيمَا - وَالتَّاءُ مُبَدَلَةٌ مِنْ وَاوٍ وَالْأَصْلُ كَلَوَى)؛

طبعًا على مناهجنا المعاصرة الآن غلط، لأن الشيخ يقول: اختلف النحاة فيها،  
فذكر النص عن الداني في الموضح وجامع البيان، وهذه كتب قراءات ليست كتب  
نحو.

لكن هذا المنهج عند العلماء السابقين ما فيه شيء.

قَالَ: فِعْلَى الْأَوَّلُ؛ وهو كلام الكوفيين، لَا يُوقَفُ عَلَيْهَا بِالْإِمَالَةِ لِأَصْحَابِ  
الْإِمَالَةِ، وَلَا بَيْنَ بَيْنَ لِمَنْ مَذْهَبُهُ ذَلِكَ، وَعَلَى الثَّانِي وهو كلام البصريين، يُوقَفُ  
بِذَلِكَ فِي مَذْهَبٍ مَنْ لَهُ ذَلِكَ قَالَ: وَالْقُرَاءُ وَأَهْلُ الْأَدَاءِ عَلَى الْأَوَّلِ.

قُلْتُ أَي ابْنِ الْجَزْرِيِّ: نَصَّ عَلَى إِمَالَتِهَا لِأَصْحَابِ الْإِمَالَةِ الْعِرَاقِيُّونَ قَاطِبَةً

كَأَبِي الْعِزِّ وَابْنِ سَوَّارٍ وَابْنِ فَارِسٍ وَسِبْطِ الْخَيَّاطِ، وَغَيْرِهِمْ، وَنَصَّ عَلَى الْفَتْحِ غَيْرُ وَاحِدٍ، وَحَكَى الْإِجْمَاعَ عَلَيْهِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ شَرِيحٍ، وَغَيْرُهُ، وَقَالَ مَكِّيُّ: يُوقَفُ لِحَمْزَةِ وَالْكَسَائِيِّ بِالْفَتْحِ لِأَنَّهَا أَلْفٌ تَثْنِيَّةٌ عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ، وَلِأَبِي عَمْرٍو بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ لِأَنَّهَا أَلْفٌ تَأْنِيثٌ أَنْتَهَى).

✽ **قول الشيخ ابن الجزري (وَحَكَى الْإِجْمَاعَ عَلَيْهِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ شَرِيحٍ)** هنا تعليق قوله حكى الإجماع عليه فيه نظر حيث أن ابن شريح ذكر الفتح فقط في كلتا وحكى الإجماع في الألفات مجهولات الأصل، وعبارته أي عبارة ابن شريح أما ألف كلتا الجنتين، ففتحها في الوقف.

وكل ألفٍ ليس لها في هذه الأبواب أصلٌ ولا مثال ففتحها إجماع فافهم ذلك. فقول ابن شريحٍ وكل ألفٍ مرفوع بالابتداء خبره ففتحها إجماعاً ويترجح طبعاً عند العبد الضعيف أن المؤلف أي ابن الجزري لم ينقل من الكافي نفسه أي لم ينقل من كتاب الكافي، وإنما نقل بواسطة المالقي وعبارته أي عبارة المالقي **رَحِمَهُ اللَّهُ** قال الإمام ابن شريح: الوقف بالفتح إجماعٌ ويؤيد هذا النظر.

وهذا من كلام المعلق، ويؤيد هذا النظر وهو عدم حكاية ابن شريح للإجماع قول المالقي نفسه، وهو ظاهر قول الحافظ في الموضح وبالرجوع إلى الموضح أي إلى كتاب الموضح اتضح أن الإجماع الذي حكاه الداني هو في عدم إمالة ألف التثنية - والله أعلم -.

والذي يترجح عند البحث أن هناك سبق قلمٍ طبعاً هذا الكلام كنا نقوله منذ زمن، الآن نحذف هذا الكلام، سبق قلم من المؤلف من ابن سفيان إلى ابن شريح، -الله أعلم- المقصود هو ابن سفيان، فهو الذي حكى الإجماع.

قال **رَحِمَهُ اللَّهُ** أي ابن سفيان: أما كلتا الجنتين في الوقف على كلتا فإن أبا الطيب



أي ابن غلبون زعم أن فتحه إجماعٌ ومعنى زعم هنا أي قال، الزعم هنا بمعنى القول وليس بمعنى الزعم الذي هو ضد اليقين -والله أعلم-.

يعني خلاصة هذا الكلام: وحكى الإجماع عليه أبو عبد الله بن شريح ربما يكون الصواب هو ابن سفيان، طبعاً إذا كان الكلام هو من كتاب الكافي أو من غيره، لكن الشيخ ابن الجزري لم يُقل إنه من كتاب الكافي، فيبقى كلامه هو المقدم، على هذا الظن، ولو أدركتُ هذا قبل ٢٠ سنة لما علّقت هذا التعليق.

ويكون حكى عليه الإجماع أبو عبد الله بن شريح يكون مثلاً إلى ابن غلبون، احتمال أيضاً، -الله أعلم-، ابن سفيان نسبها إلى ابن غلبون، نسب الإجماع إلى ابن غلبون الأب -ر: الله عليه-، ولهذا نقول النص يبقى كما هو، وهذه من التعليقات التي ستهذب -إن شاء الله- بعد عشرين سنة اتضح أنه ليس عندنا شخصية في البحث ويجب أن نُلغي ما يُسمى بـ "شخصية الباحث".

يكفي أن نفهم كلام العلماء هذه الفائدة التي خرجت بها، بعد هذه السنوات.

❖ **قال الشيخ ابن الجزري:** (وَالْوَجْهَانِ جَيْدَانٍ وَلَكِنِّي إِلَى الْفَتْحِ أَجْنَحُ، فَقَدْ جَاءَ بِهِ مَنْصُوصًا عَنِ الْكِسَائِيِّ سَوْرَةَ بِنِ الْمُبَارَكِ فَقَالَ: (كَلِمَتَا الْجَنَّتَيْنِ) بِالْأَلْفِ يَعْنِي بِالْفَتْحِ فِي الْوَقْفِ.

وَأَمَّا (إِلَى الْهُدَى اثْنَانِ)).

طالب: ٦١:٣٩

والوجهان جيدان في الألف يعني بالفتح في الوقف، لا -الله أعلم- السياق هو الذي يوضح هذا، لكنه بالألف وبالياء فالتعبير بالألف أي بالفتح والتعبير بالياء أي بالإمالة، فلو كان يقصد الإمالة لقال بالياء كما مر معنا بعد قليل عن الكسائي وعن غيره نه يقول ويقف بالياء.

(٦٢:٤٨) لكن النزاع ليس في الرسم النزاع في الأداء، هو يصف الوقف عليها هل هو بالفتح أو الإمالة، المسألة هنا لا علاقة لها بالرسم هي الألف مرسومة، فالخلاف فيها هل تُمال أم لا تُمال فالنص -والله أعلم- والسياق والموضوع أساسًا هو موضوع إمالة أو عدم إمالة؟ فلما عبر بالألف أي هل سورة بن المبارك يناقش في أنها ليست مرسومة بالألف؟ فقله بالألف يعني لو كان يقصد بالرسم ماذا فيه من الفائدة؟

هم لا يناقشون إنها بالألف -الله أعلم- لكن السياق أنه الموضوع موضوع فتح وإمالة، السياق الثاني أن التعبير بالألف هو تعبير بالفتح لأن الإمالة يقابلها التعبير بالياء -والله أعلم-.

هل في المصحف هي كلتا بدون ألف؟ إذا كيف يكون سورة يقصد الرسم، لكن السياق -والله أعلم- أن الشيخ الداني إنما جاء بهذا النص ضمن سياق في كلامه عن الفتح والإمالة -والله أعلم-.

يعني الفتح بالوقف هذا كلام الداني، الكلام كله في حالة الوقف عليها، إذا وقف على (كِلْتَا الْجَنَّتَيْنِ).

أي ممكن تكون كلمة يعني هي الاعتراضية، احتمال -الله أعلم- فهذا نرجع للنص، يُراجع الجامع ونرى هل كلمة يعني هي من توضيح سورة أو من توضيح الداني أو من توضيح ابن الجزري.

لا هو الكلام كله في الوقف عنوان المسألة هو إذا وقف على كلتا.

قال الشيخ **رَحْمَةُ اللَّهِ**: (عَلَى مَذْهَبِ حَمَزَةٍ فِي إِبْدَالِ الْهَمْزَةِ فِي الْوَقْفِ أَلْفًا قَالَ: الدَّانِي فِي جَامِعِ الْبَيَانِ يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ الْفَتْحَ وَالْإِمَالََةَ فَالْفَتْحُ عَلَى أَنَّ الْأَلْفَ الْمَوْجُودَةَ فِي اللَّفْظِ بَعْدَ فَتْحِ الدَّالِ هِيَ الْمُبْدَلَةُ مِنَ الْهَمْزَةِ دُونَ أَلْفِ الْهُدَى

وَالْإِمَالَةُ عَلَى أَنَّهَا أَلِفٌ الْهُدَى دُونَ الْمُبْدَلَةِ مِنَ الْهَمْزَةِ قَالَ: وَالْوَجْهُ الْأَوَّلُ أَقْيَسُ لِأَنَّ أَلِفَ الْهُدَى قَدْ كَانَتْ ذَهَبَتْ مَعَ تَحْقِيقِ الْهَمْزَةِ فِي حَالِ الْوَصْلِ فَكَذَا يَجِبُ أَنْ تَكُونَ مَعَ الْمُبْدَلِ مِنْهَا لِأَنَّهُ تَخْفِيفٌ وَالتَّخْفِيفُ عَارِضٌ أَنْتَهَى.

وَقَدْ تَقَدَّمَ حِكَايَةُ ذَلِكَ عَنْ أَبِي شَامَةَ فِي، أَوَاخِرِ بَابِ وَقْفِ حَمْزَةٍ، وَلَا شَكَّ أَنَّهُ لَمْ يَقِفْ عَلَى كَلَامِ الدَّانِي فِي ذَلِكَ).

ربما وقف عليه ولم يره لكن الظن أنه لم يقف عليه.

(وَالْحُكْمُ فِي وَجْهِ الْإِمَالَةِ لِلْأَزْرَقِ عَنْ وَرْشٍ كَذَلِكَ وَالصَّحِيحُ الْمَأْخُودُ بِهِ عَنْهُمَا هُوَ الْفَتْحُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -).

وَأَمَّا (تَتْرَى) عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ نَوَّنَ فَيَحْتَمِلُ أَيْضًا وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا أَنْ يَكُونَ بَدَلًا مِنَ التَّنْوِينِ فَتُجْرَى عَلَى الرَّاءِ قَبْلَهَا وَجُوهُ الْإِعْرَابِ الثَّلَاثَةُ رَفْعًا، وَنَصْبًا وَجَرًّا، وَالثَّانِي أَنْ يَكُونَ لِلْإِلْحَاقِ؛ أَيِ الْحَاقِ الثَّلَاثِي بِالرَّبَاعِي أَلْحَقْتُ بِجَعْفَرٍ نَحْوًا: أَرَطِي، فَعَلَى الْأَوَّلِ لَا تَجُوزُ إِمَالَتُهَا فِي الْوَقْفِ عَلَى مَذْهَبِ أَبِي عَمْرٍو كَمَا لَا تَجُوزُ إِمَالَةُ أَلِفِ التَّنْوِينِ نَحْوَ (أَشَدَّ ذِكْرًا)، (مِنْ دُونِهَا سِتْرًا)، (وَيَوْمَئِذٍ زُرْقًا)، (عَوَجًا وَلَا أَمْتًا)، وَعَلَى الثَّانِي تَجُوزُ إِمَالَتُهَا عَلَى مَذْهَبِهِ لِأَنَّهَا كَالْأَصْلِيَّةِ الْمُتَقَلِّبَةِ عَنِ الْيَاءِ.

قَالَ الدَّانِيُّ وَالْقَرَاءُ وَأَهْلُ الْأَدَاءِ عَلَى الْأَوَّلِ، وَبِهِ قَرَأْتُ، وَبِهِ أَخَذْتُ، وَهُوَ مَذْهَبُ ابْنِ مُجَاهِدٍ وَأَبِي طَاهِرٍ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ وَسَائِرِ الْمُتَصَدِّقِينَ أَنْتَهَى.

وَوَظَاهِرُ كَلَامِ الشَّاطِبِيِّ أَنَّهَا لِلْإِلْحَاقِ، وَنُصُوصٌ أَكْثَرُ أَيْمَتِنَا تَقْتَضِي فَتَحَهَا لِأَبِي عَمْرٍو وَإِنْ كَانَتْ لِلْإِلْحَاقِ مِنْ أَجْلِ رَسْمِهَا بِالْأَلِفِ، فَقَدْ شَرَطَ مَكِّيُّ وَابْنُ بَلِيْمَةَ، وَصَاحِبُ الْعُنْوَانِ، وَغَيْرُهُمْ فِي إِمَالَةِ ذَوَاتِ الرَّاءِ لَهُ أَنْ تَكُونَ الْأَلِفُ مَرْسُومَةً يَاءً، وَلَا يُرِيدُونَ بِذَلِكَ إِلَّا إِخْرَاجَ (تَتْرَى) - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

السَّادِسُ: رُءُوسُ الْآيِ الْمَمَالَةِ فِي الْإِحْدَى عَشْرَةَ سُورَةً مُتَّفَقٌ عَلَيْهَا وَمُخْتَلَفٌ

فِيهَا، فَالْمُخْتَلَفُ فِيهِ مَبْنِيٌّ عَلَى مَذْهَبِ الْمُمِيلِ مِنَ الْعَادِّينَ وَالْأَعْدَادُ الْمَشْهُورَةُ فِي ذَلِكَ سِتَّةٌ، وَهِيَ الْمَدَنِيُّ الْأَوَّلُ وَالْمَدَنِيُّ الْأَخِيرُ، وَالْمَكِّيُّ، وَالْبَصْرِيُّ، وَالشَّامِيُّ، وَالْكُوفِيُّ، فَلَا بُدَّ مِنْ مَعْرِفَةِ اخْتِلَافِهِمْ فِي هَذِهِ السُّورَةِ لِتُعْرَفَ مَذَاهِبَ الْقُرَّاءِ فِيهَا وَالْمُحْتَاجُ إِلَى مَعْرِفَتِهِ مِنْ ذَلِكَ هُوَ عَدَدُ الْمَدَنِيِّ الْأَخِيرِ لِأَنَّهُ عَدَدٌ نَافِعٌ وَأَصْحَابِهِ، وَعَلَيْهِ مَدَارُ قِرَاءَةِ أَصْحَابِهِ الْمُمِيلِينَ رُءُوسَ الْآيِ، وَعَدَدُ الْبَصْرِيِّ لِیُعْرَفَ بِهِ قِرَاءَةُ أَبِي عَمْرٍو فِي رِوَايَةِ الْإِمَالَةِ).

وهذا دليل على خطأ ما ذهب إليه بعض من طبع مصحف في رواية الدوري وعامله بمعاملة عدد أهل المدينة.

(وَعَدَدُ الْبَصْرِيِّ لِیُعْرَفَ بِهِ قِرَاءَةُ أَبِي عَمْرٍو فِي رِوَايَةِ الْإِمَالَةِ).

وطبعاً هذا يظهر في كلمة طعى الثانية في سورة النازعات، فيها خلاف المدني بعدها، والبصري لا يعدها، فطُبعت على عدد أهل المدينة، في رواية الدوري يلغي التلاوة لأن إذا كانت رأس آية فهي مماله قولاً واحداً للدوري وإن كانت ليست رأس آية فلا إمالة فيها.

لكن هنا من الكلمات المهمة جداً في رواية الدوري في عدد البصري.

(وَالْمُخْتَلَفُ فِيهِ فِي هَذِهِ السُّورِ خَمْسُ آيَاتٍ، وَهِيَ قَوْلُهُ فِي طه (مَنْي هُدَى)).

نعم ونسي.

(زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا) عَدَّهُمَا الْمَدَنِيَّانِ، وَالْمَكِّيُّ، وَالْبَصْرِيُّ وَالشَّامِيُّ، وَلَمْ يَعُدَّهُمَا الْكُوفِيُّ.

وَقَوْلُهُ -تَعَالَى- فِي النَّجْمِ ﴿وَلَقَدْ رُجِدَ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ عَدَّهَا كُلُّهُمْ إِلَّا الشَّامِيَّ).

طبعاً هناك تعليقات لا نقرأها.

﴿ وَقَوْلُهُ فِي النَّازِعَاتِ ﴿فَأَمَّا مَنْ طَغَى﴾ عَدَّهَا الْبَصْرِيُّ، وَالشَّامِيُّ، وَالْكُوفِيُّ، وَلَمْ يَعُدَّهَا الْمَدَنِيَّانِ، وَلَا الْمَكِّيُّ.

فرواية الدوري اتبع فيها عدد المدني.

فأما من طغى وآثر، فنحن قلنا إن العدد يتبع تلاوة أهل البصرة، فمعنى ذلك إنه على هذه الرواية أو على هذه الطبعة التي اتبعت فيها عدد المدينة ما فيها إمالة، ولا فيها تقليل، مع أنها رأس آية عنده.

فهو تلاها تلاوته بالإمالة بالتقليل، فهذه، لما أدخلنا شيء في شيء.

﴿ وَقَوْلُهُ فِي الْعَلَقِ (أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى) عَدَّهَا كُلُّهُمْ إِلَّا الشَّامِيَّ.

فَأَمَّا قَوْلُهُ فِي طه (وَلَقَدْ أَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى) فَلَمْ يَعُدَّهَا أَحَدٌ إِلَّا الشَّامِيَّ.

﴿ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: (وإله موسى) فَلَمْ يَعُدَّهَا أَحَدٌ إِلَّا الْمَدَنِيَّ الْأَوَّلَ، وَالْمَكِّيُّ وَقَوْلُهُ فِي النَّجْمِ (عن من تولى) لَمْ يَعُدَّهَا أَحَدٌ إِلَّا الشَّامِيُّ فَلِذَلِكَ لَمْ نَذْكُرْهَا إِذْ لَيْسَتْ مَعْدُودَةً فِي الْمَدَنِيِّ الْأَخِيرِ، وَلَا فِي الْبَصْرِيِّ إِذَا عَلِمَ هَذَا فَلْيُعْلَمَ أَنَّ قَوْلَهُ فِي طه (لتجزى كل نفس)، (فألقاها)، (عصى آدم)، (ثم اجتباه ربه)، (حشرتني أعمى) وَقَوْلُهُ فِي النَّجْمِ (إذ يغشى)، (عمن تولى)، (أعطى قليلاً)، (ثم يجزاه)، (أغنى)، (فغشاها) وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْقِيَامَةِ (أولى لك)، (ثم أولى لك) وَقَوْلُهُ فِي اللَّيْلِ: (من أعطى)، (لا يصلها) فَإِنَّ أَبَا عَمْرٍو يَفْتَحُ جَمِيعَ ذَلِكَ مِنْ طَرِيقِ الْمُؤَمِّلِينَ لَهُ رُءُوسَ الْأَيِّ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِرَأْسِ آيَةٍ مَا عَدَا مُوسَى عِنْدَ مَنْ أَمَالَهُ عِنْدَ مَنْ أَمَالَهُ عَنْهُ فَإِنَّهُ يَقْرَأُ عَلَى أَصْلِهِ بَيْنَ بَيْنَ وَالْأَزْرَقُ عَنْ وَرَشٍ يَفْتَحُ جَمِيعَهُ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ غَلْبُونَ، وَأَبِيهِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ وَمَكِّيٍّ، وَصَاحِبِ الْكَافِي، وَصَاحِبِ الْهَادِي، وَصَاحِبِ الْهَدَايَةِ، وَابْنِ بَلِيَمَةَ، وَغَيْرِهِمْ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِرَأْسِ آيَةٍ وَيَقْرَأُ جَمِيعَهُ بَيْنَ بَيْنَ مِنْ طَرِيقِ التَّيْسِيرِ، وَالْعُنْوَانِ، وَعَبْدِ الْجَبَّارِ وَفَارِسِ بْنِ أَحْمَدَ وَأَبِي الْقَاسِمِ بْنِ حَاقَانَ لِكَوْنِهِ مِنْ

ذَوَاتِ الْيَأْيِ، وَكَذَلِكَ (فأما من طعى) فِي النَّازِعَاتِ فَإِنَّهُ مَكْتُوبٌ بِالْيَأْيِ وَيَتَرَجَّحُ لَهُ عِنْدَ مَنْ أَمَالَ الْفَتْحُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: (لا يَصْلَاهَا) فِي وَاللَّيْلِ كَمَا سَيَأْتِي فِي بَابِ اللَّامَاتِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

السَّابِعُ: إِذَا وَصَلَ نَحْوَ (النصارى المسيح)، (يتامى النساء) لِأَبِي عُثْمَانَ الضَّرِيرِ عَنِ الدُّورِيِّ عَنِ الْكِسَائِيِّ فَيَحِبُّ فَتُحِ الصَّادِ مِنَ (النصارى) وَالتَّاءِ مِنْ (يتامى) مِنْ أَجْلِ فَتُحِ الرَّاءِ وَالْمِيمِ بَعْدَ الْأَلِفِ وَصَلًّا فَإِذَا وَقَفَ عَلَيْهِمَا لَهُ).

أي للضرير عن الدوري عن الكسائي.

(أُمِيلَتِ الصَّادُ وَالتَّاءُ مَعَ الْأَلِفِ بَعْدَهُمَا مِنْ أَجْلِ إِمَالَةِ الرَّاءِ وَالْمِيمِ مَعَ الْأَلِفِ بَعْدَهُمَا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -).

وبهذا نكون أنهينا باب الإمالة ونبدأ - إن شاء الله - الدرس القادم في باب إمالة هاء التانيث وما قبلها في الوقف وهو الباب المعروف الخاص بالكسائي وسنجد هنا أن حمزة أيضًا يشترك معه بخلاف.

هذا والله - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ - وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا

محمد.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.



## الدرس السادس والتسعون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته مساكم الله جميعاً بكل خير.  
نواصل - إن شاء الله - قراءة كتاب النشر.

✽ قال الشيخ الإمام ابن الجزري - رحمه الله عليه -:

[بَابُ إِمَالَةِ هَاءِ التَّأْنِيثِ وَمَا قَبْلَهَا فِي الْوَقْفِ].

(وَهِيَ الْهَاءُ الَّتِي تَكُونُ فِي الْوَصْلِ تَاءً آخَرَ الْإِسْمِ نَحْوَ: نِعْمَةٌ وَرَحْمَةٌ فَتُبَدَّلُ فِي الْوَقْفِ هَاءً، وَقَدْ أَمَالَهَا بَعْضُ الْعَرَبِ كَمَا أَمَالُوا الْأَلْفَ. وَقِيلَ لِلْكَسَائِيِّ إِنَّكَ تُمِيلُ مَا قَبْلَ هَاءِ التَّأْنِيثِ فَقَالَ: هَذَا طِبَاعُ الْعَرَبِيَّةِ)؛

طبعاً في جميع نسخ النشر هذه الكلمة العربية، ونسخة من النسخ هذا طباع العرب، لكن الأثر هذا ذكره الإمام الداني في كتابه الموضح، ونقله عنه غيرهم منهم الإمام أبي شامة، ومنهم الإمام صادق المسحرائي في كتابه التتمة، فالنص عنده أن الكسائي قال: هذا طباع العرصة، وليس العربية.

وأذكر أنه مما يذكر أنه ليلة المناقشة غفي مناقشتي للماجستير، طبعاً كان

البحث هو كتاب التتمة في قراءة الثلاث الأئمة للشيخ صادق المسحرائي.

وكان المشرف عليّ فضيلة الدكتور محمد سالم محيسن -رحمته الله عليه-،  
والمناقش كان الشيخ الدكتور محمود سيويه البدوي -رحمته الله عليه-.

والمناقش الثاني فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور أساذي الدكتور محمد سعدي  
محمد الأمين، حفظه الله وبارك فيه وأطال عمره ونفعنا بعلمه ونفع به وبعلمه.

فأحد المناقشين، طبعًا كان الشيخ التتمة المسحرائي نقل هذا النص وفيه قال:  
وهذا طباع العرصة.

ووثقت هذا الكلام من الموضح ومن إبراز المعاني لأن الموضح ذلك الوقت  
كان مخطوطًا فرجعت إلى المخطوط ففيه العرصة، ولكن أحد المناقشين، قال: لا  
ليس هناك شيء العرصة، وإنما العرصة هي التحريف والصواب هو العربية كما في  
النشر، لكن اتضح بعد ذلك أن النص حتى لما حُقق الموضح لأن كنا نرجع إلى  
نسخة واحدة، فاتضح إنه في جميع نسخ الموضح أنها العرصة، -والله أعلم-.

والعرصة هي ما بينه الداني بقوله أهل الكوفة.

(قَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ يَعْنِي).

أي الإمام الكسائي.

(بِذَلِكَ).

أي بقوله هذا طباع العربية.

(أَنَّ الْإِمَامَةَ هُنَا لُغَةً أَهْلُ الْكُوفَةِ).

وهذا كلام الداني طبعًا.



(وَهِيَ بَاقِيَةٌ فِيهِمْ إِلَى الْآنِ وَهُمْ بَقِيَّةُ أَبْنَاءِ الْعَرَبِ يَقُولُونَ أَخَذْتُهُ أَخَذَةً وَضَرَبْتُهُ ضَرْبَةً).

هذا الكلام نقله أيضًا سيبويه في الكتاب.

(قَالَ؛ أَي الداني: وَحَكَى نَحْوَ ذَلِكَ عَنْهُمْ الْأَخْفَشُ سَعِيدُ بْنُ مَسْعَدَةَ.

قُلْتُ أَي ابن الجزري: وَالْإِمَالَةُ فِي هَاءِ التَّائِيثِ وَمَا شَابَهَا مِنْ نَحْوِ (هُمَزَةٍ)، (لَمَزَةٍ)، (خَلِيفَةٍ)، (بَصِيرَةٍ) هِيَ لُغَةٌ النَّاسِ الْيَوْمَ وَالْجَارِيَةُ عَلَى أَلْسِنَتِهِمْ فِي أَكْثَرِ الْبِلَادِ شَرْقًا وَغَرْبًا وَشَامًا وَمِصْرًا لَا يُحْسِنُونَ غَيْرَهَا، وَلَا يَنْطِقُونَ بِسِوَاهَا يَرُونَ ذَلِكَ أَخْفَّ عَلَى لِسَانِهِمْ وَأَسْهَلَ فِي طِبَاعِهِمْ، وَقَدْ حَكَاهَا سِيبَوَيْهِ عَنِ الْعَرَبِ ثُمَّ قَالَ: شُبَّهَ الْهَاءُ بِالْأَلِفِ فَأَمَالَ مَا قَبْلَهَا كَمَا يُمِيلُ مَا قَبْلَ الْأَلِفِ أَنْتَهَى)؛

طبعا هذه اللغة أو هذه اللهجة أو هذه القراءة هي ما زالت إلى الآن موجودة مثلاً في صعيد مصر إلى الآن عند إخواننا الصعايدة، ينطقون في لهجتهم العامة همزة ولمزة، في خارج القرآن نفس الشيء.

كذلك أيضًا في إقليم في إفريقيا هناك، يقال له: الطواد، أو الزواد، لكن نحن ننتقه بالطاء المشممة، الذي في مالي والنيجر وربما بعضهم أيضًا في الجزائر، هؤلاء قبائل عربية.

إلى الآن نسمع بعضهم يقولون عندهم الإمالة، فيقول مثلاً ذهبت إلى المدرسة، السيارة.

فقصدي هذه اللهجات العربية التي نزل القرآن بها ما زال بعضها موجودًا الآن.

❁ قال الشيخ ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ: (وَقَدْ اخْتَصَّ بِإِمَالَتِهَا الْكِسَائِيَّ فِي حُرُوفٍ مَخْصُوصَةٍ بِشُرُوطٍ مَعْرُوفَةٍ بِاتِّفَاقٍ وَاخْتِلَافٍ وَتَأْنِي عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ، وَوَافَقَهُ عَلَى ذَلِكَ بَعْضُ الْقُرَّاءِ كَمَا سَنَدُّكُرُهُ مُبَيَّنًا.

فَالْقِسْمُ الْأَوَّلُ الْمُتَّفَقُ عَلَى إِمَالَتِهِ قَبْلَ هَاءِ التَّأْنِيثِ وَمَا أَشْبَهَهَا خَمْسَةَ عَشَرَ حَرْفًا يَجْمَعُهَا قَوْلُكَ: فَجَثَّتْ زَيْنَبُ لِدَوْدِ شَمْسٍ)

طبعًا هذه العبارة مشهورة في كل كتب القراءات وهي من شطر بيت من قصيدة في القراءات العشر لأبي الخطاب علي بن عبد الرحمن بن هارون، ذكر منها أبو الكرم في مصباحه ثلاثة أبياتٍ وهي:

أمال خمسة عشر الكسائي      هن حروف قبل حرف الهاء  
إلى أن يقول: إن قيل فاجمعهن فهو أصوب، يقول:

فَجَثَّتْ لِدَوْدِ شَمْسٍ زَيْنَبُ.

أبو الخطاب علي بن عبد الرحمن بن هارون هذا من شيوخ أبي الكرم، ومن شيوخ عمر بن ظافر المغازي، واعتقد إنه وزير أيضًا، لكن أبا الكرم الشهرزوري في كتابه المصباح نقل هذه الأبيات الثلاثة، فكنا نظن إنها عبارة مما يقوله العلماء لكنها اتضح أنها من منظومة.

❁ قال الشيخ ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ: (فَالْفَاءُ وَرَدَ فِي أَحَدٍ وَعِشْرِينَ اسْمًا نَحْوَ (خَلِيفَةً)، (رَأْفَةً)، (الْحَظْفَةَ)، (خِيفَةً) وَالْجِيمُ فِي ثَمَانِيَةِ أَسْمَاءٍ، وَهِيَ (وَلِيحَةً)، (حَاجَةً)، (بَهْجَةً)، (لُجَّةً)، (نَعْبَجَةً)، (حُجَّةً)، (دَرَجَةً)، (زُجَاجَةً) وَالثَّاءُ فِي أَرْبَعَةِ أَسْمَاءٍ، وَهِيَ (ثَلَاثَةً)، (وَرَثَةً)، (حَبِيبَةً)، (مَبْثُوثَةً) وَالتَّاءُ فِي أَرْبَعَةِ أَسْمَاءٍ أَيْضًا (الْمَيْتَةَ)، (بَغْتَةً)، (الْمَوْتَةَ)، (سِتَّةً) وَالزَّايُ فِي سِتَّةِ أَسْمَاءٍ (أَعَزَّةً)، (الْعَزَّةً)، (بَارِزَةً)، (بِمَفَارَةَ)، (هُمَزَةً)، (لُمَزَةً) وَالْيَاءُ وَرَدَتْ فِي أَرْبَعَةٍ وَسِتِّينَ اسْمًا

نَحْوَ (شِيَّةَ)، (دِيَّةَ)، (حِيَّةَ)، (خَشِيَّةَ)، (زَانِيَّةَ) وَالنُّونُ فِي سَبْعَةٍ وَثَلَاثِينَ اسْمًا نَحْوَ: (سِنَّةَ)، (سِنَّةَ)، (الْحَجَّةَ)، (الْحَجَّةَ)، (لَعْنَةَ)، (زَيْتُونَةَ) وَالْبَاءُ فِي ثَمَانِيَةٍ وَعِشْرِينَ اسْمًا نَحْوَ (حَبَّةَ)، (التَّوْبَةَ)، (الْكَعْبَةَ)، (شَيْبَةَ)، (الْإِزْبَةَ)، (غِيَابَةَ)).

هو يقرأ غيابات بالجمع، غيابات الجب ومرسومة بالتاء.

(وَاللَّامُ فِي خَمْسَةٍ وَأَرْبَعِينَ اسْمًا نَحْوَ (لَيْلَةَ)، (غَفْلَةَ)، (عَيْلَةَ)، (النَّخْلَةَ)، (ثُلَّةَ)، (الضَّلَالَةَ) وَالذَّالُ فِي اسْمَيْنِ (لَذَّةَ)، (وَالْمَوْقُودَةَ) وَالْوَاوُ فِي سَبْعَةٍ عَشَرَ اسْمًا نَحْوَ: (قَسْوَةَ)، (الْمَرْوَةَ)، (نَجْوَى)، (أُسُودَةَ) وَالذَّالُ فِي ثَمَانِيَةٍ وَعِشْرِينَ اسْمًا نَحْوَ: (بُلْدَةَ)، (جَلْدَةَ)، (عِدَّةَ)، (قِرْدَةَ)، (أَفْدَةَ) وَالشَّيْنُ فِي أَرْبَعَةِ اسْمَاءٍ (الْبَطْشَةَ)، (فَاحِشَةَ)، (عَيْشَةَ)، (مَعِيشَةَ) وَالْمِيمُ فِي اثْنَيْنِ وَثَلَاثِينَ اسْمًا نَحْوَ (رَحْمَةً)، (نِعْمَةَ)، (أُمَّةَ)، (قَائِمَةَ)، (الطَّامَةَ) وَالسَّيْنُ فِي ثَلَاثَةِ اسْمَاءٍ، وَهِيَ (خَمْسَةَ)، (الْخَامِسَةَ)، (الْمُقَدَّسَةَ).

وَالْقِسْمُ الثَّانِي الَّذِي يُوقَفُ عَلَيْهِ بِالْفَتْحِ، وَذَلِكَ إِذَا كَانَ قَبْلَ الْهَاءِ حَرْفٌ مِنْ عَشْرَةِ أَحْرَفٍ، وَهِيَ (حَاءٌ).

حاء ألف عين، طبعاً هذه كلمة لا معنى لها في كلام العرب، لكن العلماء يذكرونها للتعليم والتدريب.

(وَأَحْرَفُ الْإِسْتِعْلَاءِ السَّبْعَةُ قَطْ خُصَّ ضَغْطٌ إِلَّا أَنْ الْفَتْحَ عِنْدَ الْأَلْفِ إِجْمَاعٌ، وَعِنْدَ التَّسْعَةِ الْبَاقِيَةِ عَلَى الْمُخْتَارِ فَالْحَاءُ وَرَدَتْ فِي سَبْعَةِ اسْمَاءٍ، وَهِيَ (صِيْحَةَ)، (نَفْحَةَ)، (لِوَاْحَةَ)، (النَّطِيْحَةَ)، (أَشْحَةَ)، (أَجْنِحَةَ)، (مُفْتَحَةَ) وَالْأَلْفُ وَرَدَتْ فِي سِتَّةِ اسْمَاءٍ، وَهِيَ (الصَّلَاةَ)، (الزَّكَاةَ)، (الْحَيَاةَ)، (النَّجَاةَ)، (بِالْغَدَاةَ)، (مَنَاةَ) وَيَلْحَقُ بِهِذِهِ الْأَسْمَاءُ ذَاتُ مَنْ ذَاتَ بَهْجَةٍ وَنَحْوَهُ مِمَّا يَأْتِي فِي بَابِ الْوَقْفِ عَلَى مَرْسُومِ الْخَطِّ (هَيْهَاتَ)، (اللَّاتَ) فِي النَّجْمِ (وَلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ) فِي ص.

وَأَمَّا (التَّوْرَةَ)، (تُقَاةً)، (مَرْضَاةً)، (مُزْجَاةً)، (كَمَشْكَاءَ) فَلَيْسَ مِنْ هَذَا الْبَابِ، بَلْ مِنَ الْبَابِ قَبْلَهُ تَمَالُ أَلْفُهُ وَصَلًّا وَوَقْفًا كَمَا تَقَدَّمَ وَسَيَأْتِي إِيضاًهُ آخِرَ الْبَابِ وَالْعَيْنُ وَرَدَتْ فِي ثَمَانِيَةٍ وَعِشْرِينَ اسْمًا نَحْوَ (سَبْعَةٌ)، (صَنْعَةٌ)، (طَاعَةٌ)، (السَّاعَةُ) وَالْقَافُ فِي تِسْعَةٍ عَشَرَ اسْمًا نَحْوَ: (طَاقَةٌ)، (نَاقَةٌ)، (الصَّعْقَةُ)، (الصَّاعِقَةُ)، (الْحَاقَّةُ) وَالظَّاءُ فِي ثَلَاثَةِ أَسْمَاءٍ: وَهِيَ (غِلْظَةٌ)، (مَوْعِظَةٌ)، (حَفْظَةٌ) وَالخَاءُ فِي اسْمَيْنِ وَهُمَا الصَّاحَةُ، نَفْحَةٌ وَالصَّادُ فِي سِتَّةِ أَسْمَاءٍ، وَهِيَ (خَالِصَةٌ)، (شَاخِصَةٌ)، (خِصَاصَةٌ)، (خَاصَّةٌ)، (مَخْمَصَةٌ)، (غُصْبَةٌ) وَالضَّادُ فِي تِسْعَةِ أَسْمَاءٍ (رَوْضَةٌ)، (قَبْضَةٌ)، (فِضَّةٌ)، (عُرْضَةٌ)، (فَرِيضَةٌ)، (بِعُوضَةٌ)، (خَافِضَةٌ)، (دَاحِضَةٌ)، (مَقْبُوضَةٌ) وَالغَيْنُ فِي أَرْبَعَةِ أَسْمَاءٍ (صِبْغَةٌ)، وَ(مُضْغَةٌ)، وَ(بَازِغَةٌ)، وَ(بَالِغَةٌ) وَالطَّاءُ فِي ثَلَاثَةِ أَسْمَاءٍ، وَهِيَ (بَسْطَةٌ)، وَ(حِطَّةٌ)، (لَمْحِيطَةٌ).

وَالْقِسْمُ الثَّلَاثُ الَّذِي فِيهِ التَّفْصِيلُ فِيمَا لِي فِي حَالٍ وَيُفْتَحُ فِي أُخْرَى آخِرًا، وَذَلِكَ إِذَا كَانَ قَبْلَ الْهَاءِ حَرْفٌ مِنْ أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ، وَهِيَ حُرُوفُ أَكْهَرَ فَمَتَى كَانَ قَبْلَ حَرْفٍ مِنْ هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ يَاءٌ سَاكِنَةٌ، أَوْ كَسْرَةٌ أُمِيلَتْ وَإِلَّا فُتِحَتْ، هَذَا مَذْهَبُ الْجُمْهُورِ، وَهُوَ الْمُخْتَارُ كَمَا سَيَأْتِي فَإِنْ فَصَلَ بَيْنَ الْكَسْرَةِ وَالْهَاءِ سَاكِنٌ لَمْ يَمْنَعِ الْإِمَالَةَ؛ فَالْهَمْزَةُ وَرَدَتْ فِي أَحَدٍ عَشَرَ اسْمًا مِنْهَا اسْمَانِ بَعْدَ الْيَاءِ وَهُمَا: كَهَيْتَهُ، وَخَطِيئَتُهُ، وَخَمْسَةٌ بَعْدَ الْكَسْرَةِ، وَهِيَ: مِئَةٌ، وَفِئَةٌ، وَنَاشِئَةٌ، وَسَيْئَةٌ، وَخَاطِئَةٌ، وَأَرْبَعَةٌ سِوَى ذَلِكَ هِيَ: النِّشَاءُ، وَسَوَاءٌ، وَامْرَأَةٌ، وَبَرَاءَةٌ، وَالْكَافُ وَرَدَتْ أَيْضًا فِي خَمْسَةِ عَشَرَ اسْمًا؛ وَاحِدٌ بَعْدَ الْيَاءِ، وَهُوَ الْأَيْكَةُ، وَأَرْبَعَةٌ بَعْدَ الْكَسْرَةِ، وَهِيَ ضَاحِكَةٌ، وَمُشْرِكَةٌ، وَالْمَلَايِكَةُ، وَالْمُؤْتَفِكَةُ وَسِتَّةٌ سِوَى مَا تَقَدَّمَ، وَهِيَ بَكَّةٌ، وَدَكَّةٌ، وَالشُّوكَةُ، وَالتَّهْلُكَةُ، وَمُبَارَكَةٌ وَالْهَاءُ وَرَدَتْ فِي أَرْبَعَةِ أَسْمَاءٍ اثْنَانِ بَعْدَ الْكَسْرَةِ الْمُتَّصِلَةِ، وَهِيَ إِلَهَةٌ، وَفَاكِهَةٌ وَوَاحِدٌ بَعْدَ الْمُتَفَصِّلَةِ، وَهُوَ وَجْهَةٌ وَالْآخِرُ بَعْدَ الْأَلْفِ، وَهُوَ سَفَاهَةٌ وَالرَّاءُ وَرَدَتْ فِي ثَمَانِيَةٍ وَثَمَانِينَ اسْمًا سِتَّةٌ بَعْدَ الْيَاءِ، وَهِيَ كَبِيرَةٌ، وَكَثِيرَةٌ، وَصَغِيرَةٌ،

وَالظَّهِيْرَةَ، وَبَحِيْرَةَ، وَبَصِيْرَةَ وَثَلَاثُوْنَ بَعْدَ الْكُسْرَةِ الْمُتَّصِلَةِ، أَوْ الْمَفْصُوْلَةِ بِالسَّاكِنِ  
نَحْوَ الْآخِرَةِ، وَفَنْظِرَةَ، وَحَاضِرَةَ، وَكَافِرَةَ، وَالْمَغْفِرَةَ، وَعِبْرَةَ، وَسِدْرَةَ، وَفِطْرَةَ، وَمِرَّةَ،  
وَفِي اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ سِوَى مَا تَقَدَّمَ نَحْوَ: جَهْرَةَ، وَحَسْرَةَ، وَكِرَّةَ، وَالْعُمْرَةَ،  
وَالْحِجَارَةَ، وَسَفْرَةَ، وَبِرْرَةَ، وَمَيْسِرَةَ، مَعْرَةَ.

إِذَا تَقَرَّرَ ذَلِكَ فَاعْلَمْ أَنَّ الْكِسَائِيَّ اتَّفَقَ الرُّوَاةُ عَنْهُ عَلَى الْإِمَالَةِ عِنْدَ الْحُرُوفِ  
الْخَمْسَةِ عَشَرَ، وَهِيَ الَّتِي فِي الْقِسْمِ الْأَوَّلِ مُطْلَقًا، وَاتَّفَقُوا عَلَى الْفَتْحِ عِنْدَ الْأَلْفِ مِنْ  
الْقِسْمِ الثَّانِي وَاتَّفَقَ جُمْهُورُهُمْ عَلَى الْفَتْحِ عِنْدَ التَّسْعَةِ الْبَاقِيَةِ مِنَ الْقِسْمِ الثَّانِي،  
وَكَذَلِكَ عِنْدَ الْأَحْرَفِ الْأَرْبَعَةِ فِي الْقِسْمِ الثَّلَاثِ مَا لَمْ يَكُنْ بَعْدَ يَاءٍ سَاكِنَةٍ، أَوْ كَسْرَةَ  
مُتَّصِلَةٍ، أَوْ مَفْصُوْلَةٍ بِسَّاكِنٍ، هَذَا الَّذِي عَلَيْهِ أَكْثَرُ الْأَيْمَةِ وَجِلَّةُ أَهْلِ الْأَدَاءِ وَعَمَلُ  
جَمَاعَةِ الْقُرَّاءِ، وَهُوَ اخْتِيَارُ الْإِمَامِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُجَاهِدٍ وَابْنِ أَبِي الشَّفَقِ وَالنَّقَّاشِ وَابْنِ  
الْمُنَادِي، وَأَبِي طَاهِرِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ، وَأَبِي بَكْرِ الشَّدَائِيِّ وَأَبِي الْحَسَنِ بْنِ عَلْبُونِ وَأَبِي  
مُحَمَّدٍ مَكِّيٍّ وَأَبِي الْعَبَّاسِ الْمَهْدَوِيِّ وَابْنِ سُفْيَانَ وَابْنِ شُرَيْحٍ وَابْنِ مِهْرَانَ وَابْنِ  
فَارِسٍ وَأَبِي عَلِيٍّ الْبَغْدَادِيِّ وَابْنِ شَيْطَانَ وَابْنِ سَوَّارٍ وَابْنِ الْفَحَّامِ الصَّقَلِيِّ، وَصَاحِبِ  
الْعُنْوَانِ، وَالْحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ وَأَبِي الْعِزِّ وَأَبِي عَلِيٍّ الْعَطَّارِ وَأَبِي إِسْحَاقِ الطَّبْرِيِّ،  
وَعَبْرَهُمْ).

من بقي؟ الشيخ أتى بالكل، الكامل لم يُذكر، مَنْ من أصحاب الكتب لم  
يُذكر؟

الكامل لم يُذكر، المصباح لم يذكر، أبو الكرم لم يُذكر، الخزاعي لم يُذكر.  
(وَإِيَّاهُ اخْتَارُ).

إِذَا هَذَا اخْتِيَارُ الشَّيْخِ.

(وَبِهِ قَرَأَ صَاحِبُ التَّيْسِيرِ، عَلَى شَيْخِهِ ابْنِ عَلْبُونِ، وَهُوَ اخْتِيَارُهُ، وَاخْتِيَارُ أَبِي

الْقَاسِمِ الشَّاطِطِيِّ، وَأَكْثَرَ الْمُحَقِّقِينَ، وَقَدْ اسْتَشَى جَمَاعَةً مِنْ هَؤُلَاءِ: (فِطْرَةَ) وَهِيَ فِي الرَّومِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْكِسَائِيَّ يَقِفُ عَلَيْهِ بِالْهَاءِ عَلَى أَصْلِهِ كَمَا سَيَأْتِي فِيمَا كُتِبَ بِالتَّاءِ، وَاعْتَدُوا بِالْفَاصِلِ بَيْنَ الْكُسْرَةِ وَالْهَاءِ وَإِنْ كَانَ سَاكِنًا، وَذَلِكَ بِسَبَبِ كَوْنِهِ حَرْفَ اسْتِعْلَاءٍ وَإِطْبَاقٍ، وَهَذَا اخْتِيَارُ أَبِي طَاهِرِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ وَالشَّدَائِيَّ وَأَبِي الْفَتْحِ بْنِ شَيْطَانَ وَابْنَ سَوَّارٍ وَأَبِي مُحَمَّدٍ سَبْطَ الْخَيْطِ وَأَبِي الْعَلَاءِ الْحَافِظِ، وَصَاحِبِ التَّجْرِيدِ، وَابْنَ شُرَيْحٍ وَأَبِي الْحَسَنِ بْنِ فَارِسٍ).

أي صاحب كتاب الجامع.

(وَذَهَبَ سَائِرُ الْقُرَّاءِ إِلَى الْإِمَالَةِ طَرْدًا لِلْقَاعِدَةِ، وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ سَاكِنِ قَوِيٍّ وَضَعِيفٍ، وَهَذَا اخْتِيَارُ ابْنِ مُجَاهِدٍ وَجَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَبِهِ قَطَعَ صَاحِبُ التَّيْسِيرِ، وَصَاحِبَا التَّلْخِصِ، وَصَاحِبُ الْعُنْوَانِ، وَابْنَا غَلْبُونَ وَابْنُ سُفْيَانَ وَالْمَهْدَوِيُّ وَالشَّاطِطِيُّ، وَغَيْرُهُمْ، وَذَكَرَ الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ فِي غَيْرِ التَّيْسِيرِ، وَذَكَرَ أَبُو مُحَمَّدٍ مَكِّيُّ الْخِلَافَ فِيهَا عَنْ أَصْحَابِ ابْنِ مُجَاهِدٍ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي الْفَتْحِ فَارِسِ بْنِ أَحْمَدَ وَشَيْخِ أَبِي الْحَسَنِ عَبْدِ الْبَاقِي، وَرَوَى عَنْهُ فَقَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدِ الْحَسَنَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ السَّيرَافِيَّ).

شارح كتاب سيبويه.

(عَنْ هَذَا الَّذِي اخْتَارَهُ أَبُو طَاهِرٍ فَقَالَ: لَا وَجْهَ لَهُ).

طبعًا لا وجه له من حيث اللغة، وإلا السيرافي ليس من أهل القراءات، فهو ربما لا وجه له على مذهب النحاة أو أهل اللغة.

لكنه ليس معدودًا من أهل القراءات، فهو إمام من أئمة اللغة، وأئمة النحو، لكن ليس من أهل القراءات، و ليس كل من ذُكر في تراجم طبقات القراء يكون من أهل القراءات، لكن نقصد بأهل القراءات الذين تخصصوا في القراءات وألفوا

فيها، وعرفوا وقرأوا على مشايخ كثيرين، أما يأتي شخص قرأ على شخص.

مثلاً مثل سيبويه، أي سيبويه ليس من القراءات، وإن كان قرأ بقراءة من روايات أبي عمرو البصري فهذا القصد، أي إذا قلنا ليس من أهل القراءات، ليس معناه أنه لا يعلم القراءات، لكن المشكلة هنا في مجال الرواية والشيخ يتكلم ربما يتكلم في مجال الدراية.

قال: (سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْحَسَنَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ السَّيرَافِيَّ، عَنِ هَذَا الَّذِي اخْتَارَهُ أَبُو طَاهِرٍ فَقَالَ: لَا وَجْهَ لَهُ لِأَنَّ هَذِهِ الْهَاءَ طَرْفٌ وَالْإِعْرَابُ لَا يُرَاعَى فِيهِ الْحَرْفُ الْمُسْتَعْلَى، وَلَا غَيْرُهُ، قَالَ: وَفِي الْقُرْآنِ: أَعْطَى، وَاتَّقَى، وَيَرْضَى لَا خِلَافَ فِي جَوَازِ الْإِمَالَةِ فِيهِ، وَفِي شِبْهِهِ فَلَمَّا أَجْمَعُوا عَلَى الْإِمَالَةِ لِقُوَّةِ الْإِمَالَةِ فِي الْأَطْرَافِ فِي مَوْضِعِ التَّغْيِيرِ كَانَتْ الْهَاءُ فِي الْوَقْفِ بِمَثَابَةِ الْأَلْفِ إِذَا عُدِمَتِ الْأَلْفُ نَحْوًا، (مَكَّةَ)، (وَفِطْرَةَ) انْتَهَى. وَالْوَجْهَانِ جَيْدَانِ صَحِيحَانِ).

أي رواية.

(وَذَهَبَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْعِرَاقِيِّينَ إِلَى إِجْرَاءِ الْهَمْزَةِ وَالْهَاءِ مُجْرَى الْأَحْرَفِ الْعَشْرَةِ الَّتِي هِيَ فِي الْقِسْمِ الثَّانِي فَلَمْ يُمِيلُوا عِنْدَهُمَا مِنْ حَيْثُ إِنَّهُمَا مِنْ أَحْرَفِ الْحَلْقِ أَيْضًا فَكَانَ لَهُمَا حُكْمُ أَخَوَاتِهِمَا، وَهَذَا مَذْهَبُ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ فَارِسٍ وَأَبِي طَاهِرِ بْنِ سَوَّارٍ وَأَبِي الْعِزِّ الْقَلَانِسِيِّ).

إذا أخذنا ظاهر العبارة والوجهان جيدان صحيحان، يعني هذه العبارة لا يلزم منها أنه قرأ بهما، لا يلزم لأنها حكاية، هو يقول: إن هذان الوجهان أو إن هذين الوجهين جيدين، كأن يقول: بهما قرأت وبهما أخذ.

أقصد نص العبارة والوجهان جيدان صحيحان قد يكون الوجه صحيح لكنه لم يقرأ به، وهذا موجود في النشر، هناك أشياء مثلاً صحيحة لكنه لم يقرأ بها، أو لم

يعتمدها أو لم يأخذ بها - والله أعلم - .

هذا نص صريح، نعم هذا النص صريح مثل ما قال معنا قبل قليل، وهذا الذي اختاره وإياه اختار، دلالة وإياه اختار ليس هي دلالة الوجهان جيدان صحيحان، جيدان صحيحان لكن أنت ما اخترتهم، أي ليس نصًّا في اختياره، لكن هو يحكم على هذا الوجه بكذا - والله أعلم - .

(وَأَبِي طَاهِرِ بْنِ سَوَّارٍ وَأَبِي الْعِزِّ الْقَلَانِسِيِّ وَأَبِي الْفَتْحِ ابْنِ شَيْطٍ وَأَبِي الْقَاسِمِ بْنِ الْفُحَّامِ وَأَبِي الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيِّ، وَغَيْرِهِمْ إِلَّا أَنَّ الْهَمْدَانِيَّ مِنْهُمْ قَطَعَ بِإِمَالَةِ الْهَاءِ إِذَا كَانَتْ بَعْدَ كَسْرَةٍ مُتَّصِلَةٍ نَحْوَ: (فَاكِهَةٌ)).

لاحظ أنه جعل صاحب العنوان من المصريين.

(وَبِالْفَتْحِ إِذَا فَصَلَ بَيْنَهُمَا سَاكِنٌ نَحْوَ (وَجْهَةٌ)، وَهَذَا ظَاهِرٌ عِبَارَةَ صَاحِبِ الْعُنْوَانِ مِنَ الْمِصْرِيِّينَ، وَبَلْعُضِ أَهْلِ الْأَدَاءِ مِنَ الْمِصْرِيِّينَ، وَالْمَغَارِبَةِ اخْتِلَافٌ فِي أَحْرَفِ الْقِسْمِ الثَّلَاثِ فِي الْأَرْبَعَةِ فَظَاهِرٌ عِبَارَةَ التَّبَصُّرَةِ).

والتبصرة من المغاربة.

(إِطْلَاقُ الْإِمَالَةِ عِنْدَهَا، وَحَكَاهُ أَيْضًا فِي الْكَافِي، وَحَكَى مَكِّيٌّ عَنْ شَيْخِهِ أَبِي الطَّيِّبِ).

أي ابن غلبون الأب.

(الْإِمَالَةُ إِذَا وَقَعَ قَبْلَ الْهَمْزَةِ سَاكِنٌ كُسِرَ مَا قَبْلَهُ، أَوْ لَمْ يُكْسَرْ، وَكَذَا عِنْدَ ابْنِ بَلِيْمَةَ، وَأُطْلِقَ الْإِمَالَةَ عِنْدَ الْكَافِي بِغَيْرِ شَرْطٍ وَاعْتَبَرَ مَا قَبْلَ الثَّلَاثَةِ الْآخَرَ، وَكَذَا مَذْهَبُ صَاحِبِ الْعُنْوَانِ فِي الْهَمْزَةِ يُمِيلُهَا إِذَا كَانَ قَبْلَهَا سَاكِنٌ وَاسْتَنْى مِنَ السَّاكِنِ الْأَلِفَ نَحْوَ (بِرَاءَةٌ) وَمَا ذَكَرْنَاهُ أَوْلَا هُوَ الْمُخْتَارُ، وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ، وَبِهِ الْأَخْذُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -).



هذه عبارات لا تحتاج إلى تعليق ولا تحتاج إلى تفكير.

(وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى إِطْلَاقِ الْإِمَالَةِ عِنْدَ جَمِيعِ الْحُرُوفِ، وَلَمْ يَسْتَنْوُوا شَيْئًا سِوَى الْأَلِفِ كَمَا تَقَدَّمَ، وَأَجْرُوا حُرُوفَ الْحَلْقِ وَالِاسْتِعْلَاءِ، وَالْحَنْكِ مُجْرَى بَاقِي الْحُرُوفِ، وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَهَا، وَلَا اشْتَرَطُوا فِيهَا شَرْطًا، وَهَذَا مَذْهَبُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْأَنْبَارِيِّ وَابْنِ شَبُودَ وَابْنِ مِقْسَمٍ وَأَبِي مُزَاحِمِ الْحَاقَانِيِّ وَأَبِي الْفَتْحِ فَارِسِ بْنِ أَحْمَدَ، وَشَيْخِهِ أَبِي الْحَسَنِ عَبْدِ الْبَاقِي الْخُرَّاسَانِيِّ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ الْمَذْكُورِ، وَبِهِ قَالَ السَّيرَافِيُّ وَتَعَلَّبَ وَالْفَرَاءُ).

طبعًا الثلاثة من أئمة اللغة.

(وَذَهَبَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْأَدَاءِ إِلَى الْإِمَالَةِ عَنْ حَمْزَةٍ مِنْ رِوَايَتِهِ).

هذا الذي أشرنا إليه وغيره، في بداية الباب عندما قال انفراد الكسائي، قال: وغيره، فغيره كما عرفنا أنه المقصود به من؟ المقصود به حمزة.

(إِذَا تَقَرَّرَ ذَلِكَ فَاعْلَمْ أَنَّ الْكِسَائِيَّ اتَّفَقَ الرُّوَاةُ عَنْهُ عَلَى الْإِمَالَةِ)؛ ثم قال: ...

(وَذَهَبَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْأَدَاءِ إِلَى الْإِمَالَةِ عَنْ حَمْزَةٍ مِنْ رِوَايَتِهِ وَرَوَوْا ذَلِكَ عَنْهُ كَمَا رَوَوْهُ عَنِ الْكِسَائِيِّ، وَرَوَى ذَلِكَ عَنْهُ أَبُو الْقَاسِمِ الْهُذَلِيُّ فِي الْكَامِلِ، وَلَمْ يَحْكِ عَنْهُ فِيهِ خِلَافًا، بَلْ جَعَلَهُ، وَالْكِسَائِيُّ، سَوَاءً، وَرَوَاهُ أَيْضًا أَبُو الْعِزِّ الْقَلَانِسِيُّ وَالْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ وَأَبُو طَاهِرٍ بْنُ سَوَّارٍ، وَغَيْرُهُمْ مِنْ طَرِيقِ النَّهْرَوَانِيِّ إِلَّا أَنَّ ابْنَ سَوَّارٍ خَصَّ بِهِ رِوَايَةَ خَلْفٍ وَأَبِي حَمْدُونَ عَنْ سُلَيْمٍ.

وَلَمْ يَخْصَّ غَيْرُهُ عَنْ حَمْزَةٍ فِي ذَلِكَ رِوَايَةً، بَلْ أَطْلَقُوا الْإِمَالَةَ لِحَمْزَةٍ مِنْ جَمِيعِ رِوَايَةٍ، وَكَذَا رَوَاهُ.

أَبُو مُزَاحِمِ الْحَاقَانِيِّ، وَرَوَاهُ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ عَنْ إِدْرِيسَ عَنْ خَلْفٍ، وَحَكَى ذَلِكَ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ فِي جَامِعِهِ عَنْ حَمْزَةٍ مِنْ رِوَايَتِي خَلْفٍ وَخَلَّادٍ، وَأَنْفَرَدَ الْهُذَلِيُّ

بِإِمَالَةٍ أَيْضًا عَنْ خَلْفٍ فِي اخْتِيَارِهِ، وَعَنِ الدَّاجُونِيِّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ،  
وَعَنِ النَّحَّاسِ عَنِ الْأَزْرَقِ عَنْ وَرْشٍ، وَغَيْرِهِمْ إِمَالَةً مَحْضَةً، وَعَنْ بَاقِي أَصْحَابِ  
نَافِعٍ وَابْنِ عَامِرٍ وَأَبِي عَمْرٍو وَأَبِي جَعْفَرٍ، بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ).

لكن هذا كله غير مقروء به، لا يُقرأ إلا للكسائي من طريق الشاطبية والطيبة،  
وحمزة من طريق الطيبة فقط.

(وَلَمَّا حَكَى الدَّانِيُّ عَنِ ابْنِ شَنبُودَ عَنْ أَصْحَابِهِ فِي رِوَايَةِ نَافِعٍ وَأَبِي عَمْرٍو إِمَالَةَ  
هَاءِ التَّائِيثِ قَالَ عَقِيبَ ذَلِكَ: وَلَا يَعْرِفُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَدَاءِ الَّتِي رَوَاهَا ابْنُ شَنبُودَ  
عَنْ نَافِعٍ وَأَبِي عَمْرٍو وَأَنَّهَا بَيْنَ بَيْنَ وَلَيْسَتْ بِخَالِصَةٍ.

قُلْتُ؛ أَي ابْنِ الْجَزْرِيِّ: وَالَّذِي عَلَيْهِ الْعَمَلُ عِنْدَ أَيْمَةِ الْأَمْصَارِ هُوَ الْفَتْحُ عَنْ  
جَمِيعِ الْقُرَّاءِ إِلَّا فِي قِرَاءَةِ الْكِسَائِيِّ وَمَا ذَكَرَ عَنْ حَمَزَةَ - وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ -.

### تنبيهات:

الأوَّل: قَوْلُ سِبْيَوِيهِ فِيْمَا تَقَدَّمَ إِنَّمَا أُمِيلَتِ الْهَاءُ تَشْبِيهًا لَهَا بِالْأَلْفِ مُرَادُهُ أَلْفُ  
التَّائِيثِ خَاصَّةً لَا الْأَلْفُ الْمُنْقَلِبَةُ عَنِ الْيَاءِ وَوَجْهُ الشَّبَهِ بَيْنَ هَذِهِ الْهَاءِ، وَالْأَلْفِ التَّائِيثِ  
أَنَّهْمَا زَائِدَتَانِ، وَأَنَّهْمَا لِلتَّائِيثِ، وَأَنَّهْمَا سَاكِنَتَانِ، وَأَنَّهْمَا مُفْتُوحٌ مَا قَبْلَهُمَا، وَأَنَّهْمَا  
مِنْ مَخْرَجٍ وَاحِدٍ عِنْدَ الْأَكْثَرِينَ، أَوْ قَرِيبَا الْمَخْرَجِ عَلَى مَا قَرَّرْنَا، وَأَنَّهْمَا حَرْفَانِ  
خَفِيَّانِ قَدْ يَحْتَاجُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَنْ يُبَيَّنَ بَعْضُهُ، كَمَا بَيَّنُّوا أَلْفَ النَّدْبَةِ فِي الْوَقْفِ  
بِالْهَاءِ بَعْدَهُ فِي نَحْوِ: وَازِيدَاهُ.

وَيَبْنُو هَاءَ الْإِضْمَارِ بِالْوَاوِ وَالْيَاءِ نَحْوَ: ضَرَبَهُ زَيْدٌ، وَمَرَّ بِهِ عَمْرٌو. كَمَا هُوَ مُتَقَرَّرٌ  
فِي مَوْضِعِهِ، فَقَدْ اشْتَمَلَ هَذَا الْكَلَامُ عَلَى، أَوْجِهِ مِنَ الشَّبَهِ الْخَاصِّ بِالْأَلْفِ وَالْهَاءِ  
الَّذَيْنِ لِلتَّائِيثِ، وَعَلَى، أَوْجِهِ مِنَ الشَّبَهِ الْعَامِّ بَيْنَ الْهَاءِ وَالْأَلْفِ مُطْلَقًا وَإِنْ كَانَتَا لِعَبْرٍ  
التَّائِيثِ، وَإِذَا تَقَرَّرَ اتِّفَاقُ الْأَلْفِ وَالْهَاءِ عَلَى الْجُمْلَةِ، وَزَادَتْ هَذِهِ الْهَاءُ الَّتِي لِلتَّائِيثِ

عَلَى الْخُصُوصِ اتَّفَاقَهَا مَعَ أَلِفِ التَّائِيثِ عَلَى الْخُصُوصِ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى مَعْنَى التَّائِيثِ، وَكَانَتْ أَلِفُ التَّائِيثِ تَمَالُ لِشِبْهَهَا بِالْأَلِفِ الْمُتَقَلِّبَةِ عَنِ الْيَاءِ أَمَّا هَذِهِ الْهَاءُ حَمَلًا عَلَى أَلِفِ التَّائِيثِ الْمُشَبَّهَةِ فِي الْإِمَالَةِ بِالْأَلِفِ الْمُتَقَلِّبَةِ عَنِ الْيَاءِ، وَذَلِكَ ظَاهِرٌ).

طبعاً هذا جُله كلام سيبويه لكن يظهر الشيخ ابن الجزري كأن أخذ هذا التنبيه كله من الدر النثير - والله أعلم - طبعاً لتشابه النص بين شرح المالقي في الدر النثير مع كلام الشيخ ابن الجزري.

(الثاني).

أي التنبيه الثاني:

(اِخْتَلَفُوا فِي هَاءِ التَّائِيثِ هَلْ هِيَ مُمَالَةٌ مَعَ مَا قَبْلَهَا، أَوْ أَنَّ الْمَمَالَ هُوَ مَا قَبْلَهَا وَأَنَّهَا نَفْسُهَا لَيْسَتْ مُمَالَةً فَذَهَبَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ إِلَى الْأَوَّلِ، وَهُوَ مَذْهَبُ الْحَافِظِ أَبِي عَمْرٍو الدَّانِيِّ وَأَبِي الْعَبَّاسِ الْمَهْدَوِيِّ وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُفْيَانَ وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شُرَيْحٍ وَأَبِي الْقَاسِمِ الشَّاطِئِيِّ، وَغَيْرِهِمْ.

وَذَهَبَ الْجُمْهُورُ إِلَى الثَّانِي، وَهُوَ مَذْهَبُ مَكِّيٍّ، وَالْحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ وَأَبِي الْعِزِّ وَابْنِ الْفَحَّامِ وَأَبِي الطَّاهِرِ بْنِ خَلْفٍ وَأَبِي مُحَمَّدٍ سِبْطِ الْخَيْطِ وَابْنِ سَوَّارٍ، وَغَيْرِهِمْ. وَالْأَوَّلُ أَقْرَبُ إِلَى الْقِيَاسِ، وَهُوَ ظَاهِرٌ كَلَامِ سَيْبَوِيهِ حَيْثُ قَالَ: شَبَّهَ الْهَاءَ بِالْأَلِفِ يَعْنِي فِي الْإِمَالَةِ وَالثَّانِي أَظْهَرُ فِي اللَّفْظِ، وَأَبِينُ فِي الصُّورَةِ، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ خِلَافٌ فَبَاعْتَبَارِ حَدِّ الْإِمَالَةِ وَأَنَّهُ).

أي تعريف الإمالة.

حدها أي تعريفها.

(وَأَنَّهُ تَقْرِبُ الْمَفْتَحَةِ مِنَ الْكُسْرَةِ وَالْأَلِفِ مِنَ الْيَاءِ فَإِنَّ هَذِهِ الْهَاءَ لَا يُمَكِّنُ أَنْ

يُدْعَى تَقْرِيْبُهَا مِنَ الْيَاءِ، وَلَا فَتْحَةَ فِيهَا فَتُقَرَّبُ مِنَ الْكُسْرَةِ، وَهَذَا مِمَّا لَا يُخَالَفُ فِيهِ الدَّانِيُّ، وَمَنْ قَالَ بِقَوْلِهِ.

وَبَاعْتِبَارِ أَنَّ الْهَاءَ إِذَا أُمِلتْ فَلَا بُدَّ أَنْ يَضْحَبَهَا فِي صَوْتِهَا حَالٌ مِنَ الضَّعْفِ خَفِيٌّ يُخَالَفُ حَالَهَا إِذَا لَمْ يَكُنْ قَبْلَهَا مُمَالٌ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ الْحَالُ مِنْ جِنْسِ التَّقْرِيْبِ إِلَى الْيَاءِ فَيُسَمَّى ذَلِكَ الْمِقْدَارُ إِمَالَةً، وَهَذَا مِمَّا لَا يُخَالَفُ فِيهِ مَكِّيٌّ، وَمَنْ قَالَ: بِقَوْلِهِ فَعَادَ النَّزَاعُ فِي ذَلِكَ لَفْظِيًّا إِذْ لَمْ يُمْكِنْ أَنْ يُفَرَّقَ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ، بِلَفْظٍ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

طبعًا هذا الجمع بين قولي الداني وقول مكِّي هو بنصه للإمام المالقي في شرح التيسير.

الثالث: هَاءُ السَّكْتِ نَحْوَ (كِتَابِيَّةً)، وَ(حِسَابِيَّةً)، وَ(مَالِيَّةً)، وَ(يَتَسَنَّهُ)، لَا تَدْخُلُهَا الْإِمَالَةُ لِأَنَّ مِنْ ضَرُورَةِ إِمَالَتِهَا كَسَرَ مَا قَبْلَهَا، وَهِيَ؛ أَي هَاءُ السَّكْتِ، إِنَّمَا أُتِيَ بِهَا بَيَانًا لِلْفَتْحَةِ قَبْلَهَا فَفِي إِمَالَتِهَا مُخَالَفَةٌ لِلْحِكْمَةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا اجْتَلِبَتْ. وَقَالَ الْهَذَلِيُّ: الْإِمَالَةُ فِيهَا بِشَعَّةٍ، وَقَدْ أَجَارَهَا الْخَاقَانِيُّ وَتَعَلَّبُ.

وَقَالَ الدَّانِيُّ فِي كِتَابِ الْإِمَالَةِ؛ أَي الْمَوْضِحِ وَالنَّصِّ عَنِ الْكِسَائِيِّ، وَالسَّمَاعِ مِنَ الْعَرَبِ إِنَّمَا وَرَدَ فِي هَاءِ التَّأْنِيثِ خَاصَّةً قَالَ: وَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّ قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْأَدَاءِ.

أَي قَالَ الدَّانِي.

قَالَ: وَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّ قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْأَدَاءِ مِنْهُمْ أَبُو مُزَاحِمِ الْخَاقَانِيُّ كَانُوا يُجْرُونَهَا مُجْرَى هَاءِ التَّأْنِيثِ فِي الْإِمَالَةِ وَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ مُجَاهِدٍ فَأَنْكَرَهُ أَشَدَّ النِّكَارِ، وَقَالَ: فِيهِ أَبْلَغُ قَوْلٍ، وَهُوَ خَطَأٌ بَيْنٌ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

أَيْضًا يَتَرَجَّحُ أَنَّ الْمَوْضِعَ رَحِمَهُ اللَّهُ نَقَلَ هَذَا التَّنْبِيهَ الثَّلَاثَ كُلَّهُ مَا عَدَا نَصَّ الْهَزَلِيِّ كُلَّهُ مِنْ أَبِي شَامَةَ، إِذِ الْإِتْفَاقُ الْحَرْفِيُّ بَيْنَهُمَا وَبِالرُّجُوعِ إِلَى الْإِمَالَةِ لِلدَّانِيِّ وَجَدَتْ أَنَّ النَّصَّ مَوْجُودٌ لَكِنَّهُ لَيْسَ بِهَذَا التَّرْتِيبِ بَلْ فِيهِ تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ وَزِيَادَةٌ وَحَذْفٌ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

(الرَّابِعُ: الهاءُ الأَصْلِيَّةُ نَحْوَ وَلَمَّا تَوَجَّهَ لَا يَجُوزُ إِمَالَتُهَا وَإِنْ كَانَتِ الإِمَالَةُ تَقَعُ فِي الأَلِفِ الأَصْلِيَّةِ لِأَنَّ الأَلِفَ أَمِيلَتٌ مِنْ حَيْثُ إِنَّ أَصْلَهَا اليَاءُ وَالهاءُ لَا أَصَلَ لَهَا فِي ذَلِكَ وَلِذَلِكَ لَا تَقَعُ الإِمَالَةُ فِي هَاءِ الضَّمِيرِ نَحْوَ (يَسَّرَهُ)، وَ(أَقْبَرَهُ)، وَ(أَنْشَرَهُ) لِيَقَعَ الفَرْقُ بَيْنَ هَاءِ التَّأْنِيثِ، وَغَيْرِهَا. وَأَمَّا الهَاءُ مِنْ هَذِهِ؛ أَي مِنْ كَلِمَةِ هَذِهِ، فَإِنَّهَا لَا تَحْتَاجُ إِلَى إِمَالَةٍ لِأَنَّ مَا قَبْلَهَا مَكْسُورٌ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -).

هو يقصد كلمة هذه لا يقصد الهاء الأصلية.

(الخَامِسُ: لَا تَجُوزُ الإِمَالَةُ فِي نَحْوِ: الصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ. وَبَابُهُ مِمَّا قَبْلَهُ أَلِفٌ كَمَا تَقَدَّمَ لِأَنَّ هَذِهِ الأَلِفَ لَوْ أَمِيلَتُ لَزِمَ إِمَالَةُ مَا قَبْلَهَا، وَلَمْ يُمْكِنِ الإِفْتِصَارُ عَلَى إِمَالَةِ الأَلِفِ مَعَ الهَاءِ دُونَ إِمَالَةِ مَا قَبْلَ الأَلِفِ وَالأَصْلُ فِي هَذَا البَابِ هُوَ الإِفْتِصَارُ عَلَى إِمَالَةِ الهَاءِ وَالحَرْفِ الَّذِي قَبْلَهَا فَقَطْ، فَلِهَذَا أَمِيلَتِ الأَلِفُ فِي نَحْوِ: التَّوْرَةِ، وَمُرْجَاةٍ. وَبَابُهُ مِمَّا تَقَدَّمَ، لِأَنَّهَا مُنْقَلِبَةٌ عَنِ اليَاءِ لَا مِنْ أَجْلِ أَنَّهَا لِلتَّأْنِيثِ قَالَ الدَّانِيُّ فِي مُفْرَدَاتِهِ: إِنَّ الأَلِفَ وَمَا قَبْلَهَا هُوَ المُمَالُ فِي هَذِهِ الكَلِمَاتِ لَا الهَاءُ، وَمَا قَبْلَهَا إِذْ لَوْ كَانَ ذَلِكَ لَمَا جازَتْ الإِمَالَةُ فِيهَا فِي حَالِ الوَصْلِ لِانْقِلَابِ الهَاءِ المُشَبَّهَةِ بِالأَلِفِ فِيهِ تَاءً).

عبارة المؤلف: (لِانْقِلَابِ الهَاءِ المُشَبَّهَةِ بِالأَلِفِ لَيْسَتْ فِيهِ) بل فيه أيضًا عبارة: ولا تكون الألف المشبهة بالألف ويرجح أن المؤلف أي ابن الجزري **رَحِمَهُ اللهُ** نقل هذا النص بواسطة المالقي في شرح التيسير.

(وَقَالَ فِي جَامِعِ البَيَانِ إِنَّ مَنْ أَمَالَ ذَلِكَ لَمْ يَقْصِدْ إِمَالَةَ الهَاءِ، بَلْ قَصَدَ إِمَالَةَ الأَلِفِ وَمَا قَبْلَهَا وَلِذَلِكَ سَاعَ لَهُ اسْتِعْمَالُهَا فِيهِنَّ فِي حَالِ الوَصْلِ وَالوَقْفِ جَمِيعًا، وَلَوْ قَصَدَ إِمَالَةَ الهَاءِ لَأَمْتَنَعَ ذَلِكَ فِيهَا لِوُقُوعِ الأَلِفِ قَبْلَهَا كَأَمْتِنَاعِهِ فِي: الصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ، وَشَبَّهَهُمَا.

قَالَ: وَهَذَا كُلُّهُ لَطِيفٌ غَامِضٌ أَنْتَهَى.

وَيَلْزَمُ عَلَى مَذْهَبِهِ).

أي مذهب الداني.

(وَمَذْهَبِ أَصْحَابِهِ أَنْ يُقَالَ: الْقَدْرُ الَّذِي يَحْصُلُ فِي صَوْتِ الْهَاءِ مِنَ التَّكْيِيفِ الَّذِي يُسَمُّونَهُ إِمَالَةً بَعْدَ الْفَتْحَةِ الْمُمَالَةِ حَاصِلٌ أَيْضًا بَعْدَ الْأَلْفِ الْمُمَالَةِ وَإِنْ لَمْ تَكُنِ الْإِمَالَةُ بِسَبَبِ الْهَاءِ، وَلَا يَلْزَمُ ذَلِكَ عَلَى مَذْهَبِ مَكِّيٍّ وَأَصْحَابِهِ لِأَنَّ الْإِمَالَةَ عِنْدَهُمْ لَا تَكُونُ فِي الْهَاءِ كَمَا قَدَّمْنَا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -).

طبعًا هذا الإلزام لفظه للمالقي إذ قال بعد أن أورد كلام الداني في المفردات، إن الألف وما قبلها هو المُمال وفيه تاء، قال المالقي: فيبقى عليه هنا إشكالٌ وهو أن يُقال: القدر الذي وهو يواصل الكلام.

هذا طبعًا مما يدل على اعتماد الشيخ ابن الجزري -**رحمته الله عليه**- على هذا الكتاب كتاب الدر للمالقي، وهذا حقيقة كل من حقق الدر ومنهم الشيخ الدكتور أحمد المقرئ -**رحمته الله عليه**- وهو أول من حقق هذا الكتاب ثم بعد ذلك اطلعت على تحقيق لأحد الفضلاء الدكاترة في المغرب، وطبعه.

واطلعت أيضًا على التحقيق الأخير أو لا أدري هل هو حقيقه قبل المغرب أو المغرب حقيقه، الذي هو الطيان الدكتور الطيان في الكويت طُبِعَ في الكويت، فهذه ثلاثة تحقیقات لهذا الكتاب اطلعت عليها لم أجد أن أحدهم أثناء كلامه عن هذا الكتاب أنه بيّن استفادة وبيّن اعتماد الشيخ ابن الجزري على هذا الكتاب.

وهذا مما يزيد كتاب شرح التيسير للمالقي أي نقل الشيخ ابن الجزري عنه دون التصريح به يزيد الكتاب أهمية، ويزيد الكتاب قوة إلى قوته، أيضًا يزيد كتاب النشر قوة وزيادة، وبعض الناس ينظر إليها بالعكس، بعض الناس ينظر إلى أن

رجوعه في بحثه أو رسالته إلى ألف رسالة أو ألف مصدر يظن أن هذا عيب، على العكس فكلما تكون المصادر للكتاب وللبحث أكثر يكون هذا أقوى.

ولهذا نجد العلماء -رحمة الله عليهم- يعيون على بعض المؤلفين العلماء أيضًا الذين يؤلفون كتبهم من علمهم من حيث أنهم إما أنهم لا يرجعون إلى مصادر ما كتبه العلماء قبلهم، وإنما يعتمدون على علمهم، هذا نقطة ضعف.

مثلاً أذكر أني سألت أحد النحويين من زملائي؛ سألته قلت له أيهما أحسن عندك كمتخصص في النحو، أريد أن اقتني شرح الشاطبي "المقاصد" على الألفية، وبينه وبين شرح ابن ناظر الجيش.

ابن ناظر الجيش فرميلي هذا وهو رتبة عالمية عالية في هذا التخصص والعهد عليه لكن هو كمتخصص في هذا المجال قال لي: ليس بينهما، ليس في مرتبة واحدة، أنا أنقل كلامه.

لكن قلت له ما السبب؟ قال: إن شرح الشاطبي اعتمد فيه كثيرًا على نفسه، أي هذا فهم الشاطبي نفسه، وهذا عيب في التأليف، لكن ابن ناظر الجيش رجع إلى الكتب وقارن و و و، فالرجوع إلى كثرة الكتب هذا دلالة على أن هذا الكتاب محبوب، صاحبه... فهذا ليس عيبًا في النشر أنه نقل ولم يقل ولم يصرح لأن هذه عادة العلماء قديمًا في ذلك الزمن ينقلون نصوصا ويعتمدون على طالب العلم أنه مطلع ويعرف.

وأيضًا مما يزيد كتاب النشر قوةً أن هذه المصادر وهناك كثير مصادر خفية أيضًا بعضها عرفناه، وبعضها لم نعرفه ليس فقط أن الشيخ معتمد على الداني فقط، وإنما معتمدًا على كثير غيره.

قَوْلُهُ -تَعَالَى-: (آيَةٌ) فِي الْغَاشِيَةِ يُمِيلُ مِنْهَا هِشَامٌ فَتَحَةَ الْهَمْزَةَ وَالْأَلْفَ بَعْدَهَا خَاصَّةً وَيَفْتَحُ الْيَاءَ وَالْهَاءَ. وَالْكَسَائِيُّ مِنْ طُرُقِنَا يَعْكِسُ ذَلِكَ فَيُمِيلُ فَتَحَةَ الْيَاءِ وَالْهَاءِ فِي الْوَقْفِ وَيَفْتَحُ الْهَمْزَةَ وَالْأَلْفَ، وَلَا يُمِيلُ الْجَمِيعَ إِلَّا قُتَيْبَةُ فِي رِوَايَتِهِ كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ مِنْ مَذْهَبِهِ وَمَعْلُومٌ مِنْ طُرُقِهِ).

وطبعًا قتيبة ليس من طرق النشر.

هل بُحِثَتْ إِمَالَاتٌ قُتَيْبَةُ؟ كدراسة لا أدري لكن غالبًا قد تكون بُحِثَتْ، لكن مجموعة في الكتب، لكن هل أحد درسها لا أدري.

المصباح أيضًا وضع لها كامل، والكامل أيضًا وضع لها بابا خاص، وأعتقد ابن مهران أيضًا في كتابه الغاية ألحق به أيضًا، وابن غلبون في التذكرة نعم.

أهل اللغة أهل النحو عندما يتكلمون يذكرونها انفراداته في الإمالة.

❖ **قال الشيخ ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ**، طبعًا هذه الخاتمة قوله آية هذه الفقرة أيضًا موجودة أيضًا في الدر النثير الجزء الرابع صفحة ٤٨، طبعًا الجزء الرابع على طبعة الشيخ الدكتور أحمد المقلبي -**رحمته الله عليه**-، أما ذلك الوقت ما كان يوجد إلا هذه الطبعة.

(وَأَمَّا نَحْوُ (الْآخِرَةِ)، وَ(بَاسِرَةً)، وَ(كَبِيرَةً)، وَ(صَغِيرَةً) فِي رِوَايَةِ وَرْشٍ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ حَيْثُ يُرَقِّقُ الرَّاءَ فِي ذَلِكَ فَلَيْسَ كَمَذْهَبِ الْكِسَائِيِّ وَإِنْ سَمَّاهُ بَعْضُ أَيْمَنَّا إِمَالَةً كَالدَّانِيِّ).

وهذا سيأتي بالتفصيل في الباب القادم -إن شاء الله-.

(وَقَدْ فَرَّقَ بَيْنَ ذَلِكَ فَقَالَ: لِأَنَّ وَرْشًا إِنَّمَا يَقْصِدُ إِمَالَةَ فَتَحَةِ الرَّاءِ فَقَطْ وَلِذَلِكَ



أَمَالَهَا فِي الْحَالَيْنِ، وَالْكَسَائِيُّ إِنَّمَا قَصَدَ إِمَالَةَ الْهَاءِ وَلِذَلِكَ خَصَّ بِهَا الْوَقْفَ لَا غَيْرَ إِذْ لَا تُوجَدُ الْهَاءُ فِي ذَلِكَ إِلَّا فِيهِ أَنْتَهَى.

وَهُوَ لَطِيفٌ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -).

قوله وهو لطيف هو من كلام الداني.

والله أعلم وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا محمد.

نقف هنا - إن شاء الله -، والدرس القادم نبدأ باب الرءاءات، وهذه العبارة التي ذكرها الشيخ فليس كمذهب الكسائي وإن سماه بعض أمتنا إمالة، لأننا سنعرف أن هناك من قال؛ يعني من عبر بترقيق الرءاء لورش عبر عنه بالإمالة، وهذا فيه كلام طويل - إن شاء الله - نسأل الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** أن يوفقنا في فهمه أولاً وفهم كلام العلماء ثم يرزقنا إفهامه وتوضيحه.

والله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** أعلم وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا محمد.



## الدرس السابع والتسعون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه.

مساكم الله جميعاً بكل خير، أيها الأخوة المستمعون الذين يتابعون هذه الحلقات، وهذه المجالس القرآنية، وهذه أول جلسة علمية في هذا الشهر المبارك، بعد انقطاع أكثر من شهرين تقريباً لسبب هذه الظروف التي يمر بها العالم كله.

نسأل الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** في هذا المجلس المبارك في هذا المجلس القرآني، أن يرفع الله عنا وعن جميع المسلمين وعن جميع بلاد العالم، أن يرفع عنهم هذا البلاء، وأن يحفظنا وأن يحفظ ولاية أمورنا، ويحفظ بلاد المسلمين يا رب.

ونواصل -إن شاء الله- قراءة كتاب النشر في القراءات العشر.

وكنا وقفنا عند قول الشيخ **رَحْمَةُ اللَّهِ**: [بَابُ مَذَاهِبِهِمْ فِي تَرْقِيقِ الرَّاءَاتِ وَتَفْخِيمِهَا].

هذا الباب أعني باب الرءات هو من الأبواب المهمة جداً في القراءات، بل هو من أبواب الأصول، وكما سنعرف وكما سيبين المؤلف **رَحْمَةُ اللَّهِ** اختص به ورش عن نافع، فنبداً -إن شاء الله- القراءة والتعليق حسب ما يسمح به الوقت.

❁ قال الشيخ ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ: (بَابُ مَذَاهِبِهِمْ فِي تَرْقِيقِ الرَّاءَاتِ وَتَفْخِيمِهَا).

طبعا بعض العلماء أو بعض المؤلفين يقول: باب مذاهبهم في الرءاءات، وبعضهم يقول باب الرءاءات فقط بدون بيان مذاهبهم.

ورأيت نصا للإمام لابن الجندي رَحِمَهُ اللهُ في كتابه شرح الشاطبية الجوهر النظيم، فقبل أن يشرح هذا الباب في كتابه الشاطبية أو نظم الشاطبية، قال رَحِمَهُ اللهُ: "لم يذكر؛ أي الشاطبي، لم يذكر حكم الرءاءات واللامات أكثر المشاركة في كتبهم، لأن روايتهم من طريق الأصفهاني عن ورش، فتكون قراءته كقراءة الجماعة، وأما المغاربة فإن كتبهم مشحونة بها، لأن روايتهم من طريق الأزرق".

هذه فائدة مهمة جداً في بيان أن حكم الرءاءات عند المشاركة في كتب المشاركة في ذلك الزمن قد يكون قليلاً لأن الرواية المعتمدة عندهم أو المشهورة عندهم هي من طريق الأصبهاني وإن كان بعد ذلك طريق الأزهر لا شك أنه من طريق الأصبهاني.

نعود إلى كلام الشيخ ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ، قال رَحِمَهُ اللهُ: (بَابُ مَذَاهِبِهِمْ فِي تَرْقِيقِ الرَّاءَاتِ وَتَفْخِيمِهَا).

التَّرْقِيقُ مِنَ الرَّقَّةِ، وَهُوَ ضِدُّ السَّمَنِ، فَهُوَ؛ أي الترقيق عبارة عن إنحاف ذات الحرف ونحوه).

حتى في لهجتنا العامية الآن نستخدم هذا، نقول فلان رقيق لا يقصد به رقة القلب إذا سمع المواعظ بينما جسمه رقيق مثلاً ووزنه كذا أو نحيف أو هكذا.

(وَالتَّفْخِيمُ مِنَ الفَخَامَةِ، وَهِيَ العِظْمَةُ وَالكَثْرَةُ فَهِيَ عِبَارَةٌ عَنِ رَبْوِ الحَرْفِ وَتَسْمِينِهِ).

الربو مثلما نقول مثلاً هذه البقرة -أكرم الله السامعين-، أو هذا الشخص أو هذه المرأة أو هذا كذا "مربرب"، أي جسمه فيه فخامة وفيه زيادة.

(فَهُوَ وَالتَّغْلِيظُ وَاحِدٌ).

ولهذا نقول الراء مفخمة أو الراء مغلظة.

(إِلَّا أَنْ الْمُسْتَعْمَلَ فِي الرَّاءِ فِي ضِدِّ التَّرْقِيقِ هُوَ التَّفْخِيمُ، وَفِي اللَّامِ التَّغْلِيظُ).

أي من حيث الاصطلاح كأن القراءات أو المؤلفين اصطلاحوا فيما بينهم على أنهم يجعلون في باب الراءات يجعلون هذه الراء مرققة، أو هذه الراء مفخمة.

وفي باب اللامات كما سنعرف -إن شاء الله- يقولون هذا اللام مغلظ، أو هذا اللام غير مغلظ، وقد عبر قومٌ عن الترقيق في الراء بإمالة بين اللفظين.

(كَمَا سَيَأْتِي وَقَدْ عَبَّرَ قَوْمٌ عَنِ التَّرْقِيقِ فِي الرَّاءِ بِالْإِمَالَةِ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ كَمَا فَعَلَ الدَّانِيُّ وَبَعْضُ الْمَغَارِبَةِ، وَهُوَ تَجَوُّزٌ إِذِ الْإِمَالَةُ أَنْ تَنْحُوَ بِالْفَتْحَةِ إِلَى الْكُسْرَةِ وَبِالْأَلْفِ إِلَى الْيَاءِ كَمَا تَقَدَّمَ).

والتَّرْقِيقُ إِنْحَافٌ صَوْتِ الْحَرْفِ فَيُمْكِنُ اللَّفْظُ بِالرَّاءِ مُرَقَّقَةً غَيْرَ مُمَالَةٍ وَمُفَخَّمَةً مُمَالَةً، وَذَلِكَ وَاضِحٌ فِي الْحُسْنِ وَالْعِيَانِ وَإِنْ كَانَ لَا يَجُوزُ رِوَايَةً مَعَ الْإِمَالَةِ إِلَّا التَّرْقِيقُ).

هذه حقيقة مسألة مهمة جداً، إذا رجعنا إلى كتب القراءات القديمة سواء كتب الإمام الداني أو قبل الإمام الداني ككتاب التذكرة لشيخه ابن غلبون الابن، أو كتاب الإرشاد لابن غلبون الأب، وكثير من الكتب نجد أنهم في هذا الباب لا يقولون الراء مرققة، وإنما يقولون الراء مُمَالَة.

أي يعبرون عن الترقيق بالإمالة، وهنا أصبح في نقاش هل الراء في هذا الباب

والكلام هنا في باب الرءاء الخاصة بورش، ليس في الرءاء التي في باب الإمالة التي مرت معنا مثل قرى، والذكرى، إلى غير ذلك.

وإنما هو الكلام هنا في الرءاء غير هذه الرءاء الخاصة بترقيق ورش الآن.

بعض العلماء السابقين كان يعبر عنها بالإمالة، فبدلاً من أن يقول ورش يرقق الرءاء يقولون: ورش يميل الرءاء، أو يميل فتحة الرءاء.

✽ **الشيخ ابن الجزري يقول:** أن تعبير هؤلاء العلماء الداني وغيره سبقه بها ابن غلبون، كما قلت ابن غلبون الأب والابن عبروا وغيرهم حقيقةً كثير من الكتب تعبر بهذا التعبير في باب ترقيق الرءاء يعبرون عنه بأنه إمالة صغرى أو أنه إمالة.

الشيخ يقول: هؤلاء الذين قالوا: إن ترقيق الرءاء هو إمالة بين اللفظين، ابن الجزري يرد على هؤلاء فيقول: هؤلاء الذين عبروا وقالوا: إن الرءاء مثلاً في كلمة غير، لو لاحظنا أن ورش يقرأها بترقيق الرءاء أي مبتدئ في الشرح درس باب الرءاء يعرف هذا الشيء، أن مثلاً يقول: ورش يقول غير.

هل هذا الترقيق الذي سمعته الآن في الرءاء من كلمة غير هل هذا ترقيق أو إمالة أي إمالة بين بين، الداني ومن معه ومن قبله كابن غلبون الأب والابن، يقولون: إن هذا الترقيق ليس ترقيقاً، وإنما هو إمالة.

✽ **الشيخ ابن الجزري يقول:** هذا الترقيق أو أن هذا القول بأن هذا الترقيق هو إمالة هذا ليس حقيقةً وإنما هو مجاز، فعلى هذا القول بأن ترقيق الرءاء أو إمالة الرءاء بين اللفظين على أن هذه الإمالة على أنها مجاز كما يقول الشيخ الإمام ابن الجزري، إذ ليس هناك خلاف.

أي أن (غير) هذا ترقيق الرءاء، (غير) إمالة بين اللفظين عند من يقول ذلك على رأي الإمام ابن الجزري.

لكن حقيقةً وقد ذكر في هذه المسألة وناقشها كثيراً أو استطرد فيها كثيراً الدكتور أيمن سويد -حفظه الله- في تحقيقه لكتاب التذكرة لابن غلبون، عقد فصلاً في دراسة هذه القضية.

وهذا كلام الدكتور أنقله بالمعنى، فجاء بسؤال: هل الرء عند ورش أي راءات ورش هذه التي درسنا إنها بترقيق، هل هي مرققة، أو هي ممالة؟ على قول ابن غلبون -**رحمته الله عليه**- والداني وغيرهم.

وسنعرف أيضاً بعض النصوص الآن عند مكّي وغيره أنها إمالة بين اللفظين وأنهم يقصدون الإمالة بين اللفظين لا يقصدون المجاز كما قال الشيخ ابن الجزري **رحمته الله**.

هذا كلامهم، والشيخ ابن الجزري يقول هذا، طبعاً الشيخ ابن الجزري قال في قوله أيضاً قبله الإمام الجعبري -**رحمته الله عليه**- والإمام ابن جندي -**رحمته الله عليه**- وغيرهم.

وسنعرف من خلال هذا الباب هذه النصوص التي سيذكرها الإمام ابن الجزري أن هذا الحكم لورش إنما هو ترقيق وليس إمالة، حتى الفرق واضح، عندما أقول (غير) مثلاً: (وافعلوا الخير لعلكم تفلحون) هذا ترقيق، لكن لو قلت (غير)، (وافعلوا الخير) هذا إمالة بين بين.

لكن هل ورش قديماً كان يقول: (وافعلوا الخير لعلكم تفلحون) بالإمالة كمثال، ولذلك نحن نقول: والصواب أنه ترقيق كما قال الإمام ابن الجزري -**رحمته الله عليه**- ليس لأن الإمام ابن الجزري يقول، وإنما لأن النص الأدائي وصل إلينا بهذه الطريقة، لو لم يصلنا هذا الأداء كنا نقول، ممكن أن نقول كلام الشيخ ابن الجزري راجح أو مرجوح وكلام غيره راجح أو مرجوح.

لكن نحن عندنا الآن بالإضافة إلى كلام الشيخ ابن الجزري بالإضافة إلى كلام الجعبري وكلام غيره العلماء الذين قالوا: أنه ترقيقٌ عندنا شيءٌ أقوى من هذه النقول وهي: الأداء ليس هناك أحد الآن، وطبعًا عندما أقول الآن أقصد الأداء، لا يوجد أحد درس القراءات لرواية ورش في جميع بقاع الأرض لو أخذنا الآن الذين يقرؤون لورش ورواية ورش هي الأصول عندهم، هي قراءتهم الأصلية، كالمغاربة والشناقطة في موريتانيا والسنغال والجزائر أي أن هذا المغرب، المغاربة عموماً ودائمًا نقول إذا قلنا المغاربة لا نقصد المغرب الذي هو المملكة المغربية، وإنما نقصد هذه الجهة جهة المغرب العربي وغيره من الدول الغير العربية.

هؤلاء الذين رواية ورش عندهم هي الرواية الأصلية ما في أحد منهم يقول (غير)، ولا هناك أحد منهم يقول: (وافعلوا الخير) ما معنى هذا الكلام؟

معنى هذا الكلام أن هذا الأداء متصلٌ من ذلك الزمن إلى هذا الزمن، وهذا الذي نقول به أنه ترجيحٌ لما ذهب إليه الإمام ابن الجزري والإمام الشاطبي عبر بالترقيق، قال: ورقق ورش ما قال وأمال ورش.

نرجع إلى كلام الإمام ابن الجزري، قال ابن الجزري **رَحْمَةُ اللَّهِ** وهو يبين عدم صواب أو يبين بمعنى أصح أن القول بأن الرء مَمَالَةٌ بين اللفظين أنه تجوزٌ بين اللفظين أي أنه إجازة، أنه مجاز يقول: **(وَلَوْ كَانَ التَّرْقِيقُ إِمَالَةً لَمْ يَدْخُلْ عَلَى الْمَضْمُومِ وَالسَّاكِنِ وَلَكَانَتِ الرَّاءُ الْمَكْسُورَةُ مَمَالَةً، وَذَلِكَ خِلَافَ إِجْمَاعِهِمْ).**

يعني مثلاً غيرٌ، كيف تميلها؟ هل تقول (غيرووو) لا تأتي؛ ولكانت الرء المكسورة مماله، تقول: (غيريبي)، لا تأتي.

وذلك خلاف إجماعهم؛ أي حتى الذين يقولون بأن الرء المرققة أنها مماله

بين اللفظين هم مجتمعون على أن الراء المضمومة ليست مماله، والراء المكسورة ليست مماله، والذين يقولون: إن الراء المفتوحة مرققة، يقولون أيضًا هذا الترقيق يدخل في الراء المضمومة، وورش إذا كانت الراء مضمومة مثلاً كلمة الخير ورش يرققها، والذين يقولون إن هذا الترقيق لورش هو إمالة لا يقولون إن كلمة (الخير) مماله، وإنما يقولون إنها مرققة، هذا أيضًا من الأدلة التي اعتمد عليها الإمام ابن الجزري -رحمة الله عليه-.

ثم يقول: (وَمِنَ الدَّلِيلِ أَيْضًا عَلَى أَنَّ الإِمَالََةَ غَيْرُ التَّرْقِيقِ أَنَّكَ إِذَا أَمَلْتَ (ذِكْرَى)).

أي في كلمة ذكرى الدار، إذا وقفت عليها تقول ذكرى التي هي فعلى بين بين، كان لفظك بها غير لفظك في "ذكرًا"، أي كلمة "ذكرًا" كثيرًا، إذا وقفت عليها لورش لا تقول ذكرى، وإنما تقول ذِكْرَى.

وكلمة ذكرى التي هي بالألف المقصورة لو وقفت عليها فإنك تقول ذِكْرَى، إذا هذا الفرق بين هاتين الكلمتين في الوقف دليل على الفرق، أو دليل على فرق وجهيه بين الإمالة وبين الترقيق.

(وَمِنَ الدَّلِيلِ أَيْضًا عَلَى أَنَّ الإِمَالََةَ غَيْرُ التَّرْقِيقِ أَنَّكَ إِذَا أَمَلْتَ (ذِكْرَى)).

أي أملت كلمة ذكرى في كلمة ذكرى الدار إذا وقفت عليها، إذا أملت بين بين وهو ما درسناه في باب الإمالة التقليل إذا قللتها كان لفظك بها أي بكلمة هذه ذكرى التي هي بالألف المقصورة، مثل ذكرى، شعري، طبعًا هو يتكلم على هذا الوزن، على وزن ذكرى.

(الَّتِي هِيَ فِعْلَى بَيْنَ بَيْنَ كَانَ لَفْظُكَ بِهَا غَيْرَ لَفْظِكَ بِذِكْرَى).

واذكروا الله ذكرًا كثيرًا، لو وقفت الآن عليها تقول ذكرا، ولو وقفت على كلمة



ذكرى من ذكرى الدار عند من يفتحها كحفص مثلاً تقول ذكرى، ولو وقفت على ذكراً كثيراً، ذكراً لحفص تقول ذكراً، ليس هناك فرق بينهما لكن بالنسبة لو وقفت عليها على الكلمتين بالنسبة لورشٍ فإنك ستجد أن هناك فرق بين الوقف على الكلمتين.

فكلمة ذكرى التي هي على وزن فعلى، التي هي مرسومة بالألف المقصورة تقف عليها قولاً واحداً لورش تقول ذكراً كما درسنا في باب الإمالة.

أما كلمة ذكراً هذه المنونة التي المرسومة بالألف الطويلة في قوله -تعالى- ذكراً كثيراً إذا وقفت عليها لورشٍ فإنك تقول: ذكراً، ففرق هناك بين ذكرى، وبين ذكراً، هذا من الأدلة أيضاً التي استدل بها الإمام ابن الجزري -رحمة الله عليه- على أن قول بعض الأئمة الكبار كابن غلبون الأب والابن والداني وغيرهم أن ترقيق الراء هو إمالة بين بين استدل عليه بهذه الأدلة على أن كلامهم إنما هو من باب المجاز وليس من باب الواقع لأن هذا الذي ذكره كله يبين أنه ترقيق وليس إمالة.

الشيخ يقول: لو وقفت على ذكرى التي هي بين بين كان لفظك بها غير لفظك بـ ذكراً.

(الْمُذَكَّرُ وَقَفًا إِذَا رَقَّقْتَ، وَلَوْ كَانَتْ الرَّاءُ فِي الْمُدَّكَّرِ).

التي هي في ذكراً المنونة هذه.

(بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ لَكَانَ اللَّفْظُ بِهِمَا سَوَاءً وَلَيْسَ كَذَلِكَ).

كلام واضح كما قلنا الآن في رواية حفص لو وقفنا على الكلمتين ذكرى وذكراً كثيراً لو وقفنا عليهما ربما في رواية حفص ما نلاحظ فرق ذكرى، وذكراً، ليس هناك فرق، لكن بالنسبة لورش الذي هو صاحب هذا الباب فإنك ستلاحظ الفرق لأن ذكرى الأولى مماله مقللة بين بين.

أما ذكر الثانية التي يقال عنها الشيخ أنها مذكر فإنك تقف عليها بالترقيق فتلاحظ أي مبتدئ في رواية ورش أو الشاطبية سيجد أن هناك، سيلاحظ هذا الفرق بدون شك.

كتبت عندي يُراجع الهادي وكلمته، كنت أقول هنا كتبت ملحوظة أنه يراجع كتاب الهادي وكلمته.

الشيخ يقول: (وَلَوْ كَانَتِ الرَّاءُ فِي الْمُدْكَرِ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ لَكَانَ اللَّفْظُ بِهِمَا سَوَاءً وَلَيْسَ كَذَلِكَ).

هنا الإمام ابن سفيان في كتابه الهادي ذكر كلمة -إن شاء الله- يأتي موعدها، طبعًا نلاحظ الدكتور أيمن -حفظه الله- وطبعًا الشيخ من الشيوخ المعاصرين الذي يُفهم من تعليقه أنه يميل إلى رأي الداني وابن غلبون من كلامه هذا، لأن تعليقاته على كلام الإمام ابن الجزري كلها ظاهرها أنه يدعم القول بأن هذا إمالة بين بين وليس ترقيقًا.

طبعًا هنا الدكتور أيمن عند هذا الكلام وليس كذلك، ونحن نهتم بكلام الدكتور أيمن أولاً لأنه من القراء المعاصرين الذين لهم مكانتهم لا شك في ذلك وأنهم من الذين اعتنوا بالنشر وتعليقاته على النشر مهمة جدًا ومن هذا الباب نحن نتناقش معه أو مع كتابه بمعنى أصح نحن نتناقش مع ما يذكره، فكأنه قال عبارة هنا: ما المانع لما قال الشيخ ابن الجزري قال: (وَلَوْ كَانَتِ الرَّاءُ فِي الْمُدْكَرِ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ لَكَانَ اللَّفْظُ بِهِمَا سَوَاءً وَلَيْسَ كَذَلِكَ).

هناك تعليق لكن مع الأسف النص الآن ليس موجودا عندي الكتاب ليس بقربي الآن حتى لا أضيع الوقت، لكنه قال -حفظه الله- قال: ما المانع أي الشيخ ابن الجزري يقول: وليس كذلك، الشيخ أيمن علق كلام طويل يقول: وما المانع

أن يكون كذلك فنقول له ولمن يقول بهذا القول المانع هو الرواية والأداء هذا أهم شيء، فحتى علماء اللغة المعاصرين وعلماء الصوتيات الذين كتبوا في هذا المجال من المعاصرين والذين قالوا أو ذهبوا إلى أن هذا تقليل وليس ترقيقاً.

نقول لهم أنتم أنفسكم إذا كنتم قرأتم القراءات على شيوخكم، عن الشيوخ بسند متصل الشيخ أيمن كمثال أي شخص من القراء الذين درسوا علم الصوتيات، ودرسوا هذه نقول ماذا قرأتم على شيوخكم.

بغض النظر عما تقوله الكتب، ما هو الذي درستموه على شيوخكم، لا أحد يستطيع أن يقول إنه قرأ في الترقيق لورش أنه قرأ بالترقيق بين بين، لا بد أن يقول أنه قرأ الترقيق التي في باب الإمالة، فنقول جواباً على هذا القول ما المانع الذي ذكره الدكتور أيمن -حفظه الله-؟

المانع هو الرواية، الثاني الذي يمنع هو أن سيبويه رَحِمَهُ اللهُ وهذه نقطة مهمة يا إخوان، كثير من علماء اللغة العربية أو من علماء ما نسميه علم الأصوات أو هذا العلم الذين قامت دراساتهم وحاولوا في بحوثهم المعاصرة أن يطبقوها على القراءات، طبعاً هذا شيء جميل جداً، نحن لسنا ضد أن تقوم على القراءات.

لكن أن تقوم هذه الدراسات وتكون هذه الدراسات هي تغيير ما هو عند أهل القراءات من حيث الأداء هذا هو الخطير.

وهذا خطأ أيضاً، لماذا خطأ؟

فكنت أقول إن بعض المعاصرين المتخصصين في علم الصوتيات، نحن لسنا ضد من يتكلم، من يدرس القراءات، هذا ليس إشكالاً فيه من حيث اللغة من حيث الإعراب من حيث أي مجال من مجالات المعرفة في القرآن الكريم، لأن القرآن الكريم للجميع، لا نتكلم في هذه الجزئية، نتكلم إذا كانت هذه الدراسات

تؤدي إلى نتيجة تُشكك أو تطعن أو تقلل من الأداء المتعارف عليه عند أهل القراءات.

مثال: هذا المثال الآن، هذا الباب من أكبر الأمثلة والأدلة في هذا الباب، عندما تأتي دراسة أي دراسة كانت من متخصصٍ في علم الصوتيات، ويقول إن ورش يقرأ كلمة (وافعلوا الخير) لأنه يقرأها بالتقليل بين بين نقول أخطأت من جهتين: أخطأت من حيث أن علماء القراءة في الأداء لم ينقلوا التقليل في هذه الكلمة، وإنما نقلوا الترقيق.

أخطأ أيضًا من جهة أنه يريد أن يحكم على القراءة من خلال الكتب، وكما نقول دائمًا: القراءة أو القرآن عمومًا لا يؤخذ من الكتب وإنما يؤخذ لا بد فيه من التلقي.

الشيخ كما قلت الدكتور أيمن -حفظه الله- ومن معه من القائلين من علماء الصوتيات بهذا الشيء يقول: ما المانع إن يكون كلمة ذكرى التي على وزن فعلى، في ذكرى الدار إذا وقفنا عليها نقول ذكرى، وإذا وقفنا على كلمة ذكرًا كثيرًا إذا وقفنا عليها نقول ذكرا.

❖ **الشيخ ابن الجزري يقول:** هناك فرق بين الاثنتين، بين كلمة ذكرى التي على وزن فعلى، وبين كلمة ذكرا المذكورة هذه.

❖ **الشيخ ابن الجزري يقول:** الوقف بينهما مختلف، الشيخ أيمن ومن معه يقول: ما المانع، فقلنا له المانع الأول: أن المانع هو الرواية والأداء، الأداء الذي وصلنا عن الشيوخ هو بالترقيق لا بالتقليل، أيضًا المانع الآخر، أن سيبويه وهذا مهم جدًا أن سيبويه **رَحِمَهُ اللهُ** عندما كان يتكلم على باب الرءات في كتابه هو يتكلم من حيث اللغة، يتكلم لغة لا قراءةً وهذا لم يلحظه مع الأسف كثير ممن يكتب في التجويد.

كثير ممن يكتب في التجويد لا يلاحظون هذا الشيء، ويظن أن اعتماد الأئمة الكبار كالإمام الداني وابن الجزري وغيرهم من العلماء الكبار عندما يرجعون إلى سيبويه هم يرجعون إلى سيبويه لبيان كلام العرب كيف نطقوا هذه الكلمة أو كيف كان، لكن الأداء يختلف، الأداء يختلف نهائياً.

أيضاً طبعاً من الأشياء الملاحظة في تعليقات الدكتور أيمن في هذا الباب وهو في اعتراضه على الشيخ ابن الجزري في هذا الباب أيضاً هو يقول كلمة ذكراً هذه المنونة أن سيبويه نقل إن العرب يهملونها.

لكن لو دققنا في كلام سيبويه من بداية الكلام في باب الرءاءات لوجدنا أنه يقصد الإمالة الكبرى الإمالة التي نسميها الآن إمالة كبرى، لا يقصد الإمالة الصغرى، ونحن إنما نتكلم على الإمام الداني والإمام ابن غلبون الذين قالوا: إن هذه إمالة بين اللفظين.

أن الداني وابن غلبون يقولون إن ترقيق الرءاء لورش إنما هو تقليل، كلام سيبويه يقصد الإمالة الكبرى، وهذا لا يقوله لا الإمام الداني ولا ابن غلبون إذاً اتضح الفرق بين كلام سيبويه وبين ما يذكره الشيخ ابن الجزري هنا، فلو كان الشيخ سيبويه يفرض أن الشيخ سيبويه **رءاءة** **الله عليه** - عندما قال إن العرب أو بعض العرب أمال ذكراً.

لفرض أنه كان يقصد الإمالة هي الإمالة الصغرى التي هي بين بين، نقول له أيضاً حتى ولو ذكر ذلك الرواية تختلف عنه، فكيف وهو يتكلم على جزئية غير جزئيتنا، أيضاً وهنا نتذكر عبارة الشيخ الملاء علي قاري **رءاءة الله** قال: ما ثبت على خلاف الدليل لا يقاس عليه في مقام التعليل.

كلام جيد جداً، ما ثبت على خلاف الدليل لا يقاس عليه في مقام التعليل، ونكتفي بهذا.

نعود إلى كلام الشيخ ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ قَالَ:

(وَلَا يُقَالُ: إِنَّمَا كَانَ اللَّفْظُ).

طبعًا ما زال يتكلم على الفرق في الوقف بين كلمة ذكرى التي على وزن فعلى، والوقف على كلمة ذكرًا المذكور.

فنقول: (وَلَا يُقَالُ: إِنَّمَا كَانَ اللَّفْظُ فِي الْمُؤَنَّثِ غَيْرِ اللَّفْظِ فِي الْمُدَّكَّرِ لِأَنَّ اللَّفْظَ بِالْمُؤَنَّثِ مُمَالٌ الْأَلِفِ وَالرَّاءِ وَاللَّفْظُ بِالْمُدَّكَّرِ مُمَالٌ الرَّاءِ فَقَطَّ فَإِنَّ الْأَلِفَ حَرْفٌ هَوَائِيٌّ لَا يُوصَفُ بِإِمَالَةٍ، وَلَا تَفْخِيمٍ بَلْ هُوَ تَبَعٌ لِمَا قَبْلَهُ فَلَوْ ثَبَتَ إِمَالَةٌ مَا قَبْلَهُ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ لَكَانَ مُمَالًا بِالتَّبَعِيَّةِ).

أي ليس أصالةً.

(كَمَا أَمَلْنَا الرَّاءَ قَبْلَهُ فِي الْمُؤَنَّثِ بِالتَّبَعِيَّةِ، وَلَمَّا اخْتَلَفَ اللَّفْظُ بِهِمَا وَالحَالَةُ مَا ذُكِرَ، وَلَا مَزِيدَ عَلَى هَذَا فِي الوُضُوحِ - وَاللهُ أَعْلَمُ -).

وَقَالَ الدَّانِي فِي كِتَابِهِ التَّجْرِيدِ: التَّرْقِيقُ فِي الحَرْفِ دُونَ الحَرَكَةِ إِذَا كَانَ صِيغَتَهُ وَالْإِمَالَةُ فِي الحَرَكَةِ دُونَ الحَرْفِ إِذْ كَانَتْ لِعِلَّةٍ أَوْجِبَتَهَا، وَهِيَ تَخْفِيفٌ كَالِإِدْغَامِ سِوَاءِ أَنْتَهَى.

وَهَذَا حَسَنٌ جِدًّا وَأَمَّا كَوْنُ الْأَصْلِ فِي الرَّاءِ التَّفْخِيمَ، أَوِ التَّرْقِيقَ فَسَيَجِيءُ الكَلَامُ عَلَى ذَلِكَ فِي التَّنْبِيهَاتِ: أَخْرَ البَابِ).

أي العلماء اختلفوا أيهم الأصل هل الترقيق هو الأصل والتفخيم فرعٌ أو العكس.

(إِذَا عَلِمَ ذَلِكَ فَلْيُعْلَمَنَّ أَنَّ الرَّاءَاتِ فِي مَذَاهِبِ القُرَّاءِ عِنْدَ الأئِمَّةِ المِصْرِيِّينَ، وَالمَعَارِبَةِ، وَهُمْ الَّذِينَ رَوَيْنَا رِوَايَةَ وَرَشٍ مِنْ طَرِيقِ الأَزْرَقِ مِنْ طَرِيقِهِمْ عَلَى أَرْبَعَةِ

أَقْسَامٍ: قِسْمٌ اتَّفَقُوا عَلَى تَفْخِيمِهِ، وَقِسْمٌ اتَّفَقُوا عَلَى تَرْقِيهِ).

أي راءات قرأوها بالاتفاق أنها مفخمة، وراءات قرأوها على أنها مرققة، والكلام كله عن الأزرق عن ورش.

(وَقِسْمٌ اخْتَلَفُوا فِيهِ عَنْ كُلِّ الْقُرَّاءِ، وَقِسْمٌ اخْتَلَفُوا فِيهِ عَنْ بَعْضِ الْقُرَّاءِ).

أو ربما نقول: قسمٌ اتفقوا على تفخيمه، وقسمٌ اتفقوا على ترقيقه ويقصد جميع القراء.

(فَالْقِسْمَانِ الْأَوْلَانِ).

الذي هو قسمٌ اتفقوا على تفخيمه وقسمٌ اتفقوا على ترقيقه.

(اتَّفَقَ عَلَيْهِمَا سَائِرُ الْقُرَّاءِ وَجَمَاعَةُ أَهْلِ الْأَدَاءِ مِنَ الْعِرَاقِيِّينَ، وَالشَّامِيِّينَ، وَغَيْرِهِمْ فَهُمَا مِمَّا لَا خِلَافَ فِيهِمَا وَالْقِسْمَانِ الْآخَرَانِ مِمَّا انْفَرَدَ بِهِمَا مَنْ ذَكَرْنَا وَسَيَأْتِي الْكَلَامُ عَلَى الْمُخْتَلَفِ فِيهِ وَالْمُتَّفِقِ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ).

وَاعْلَمْ أَنَّ هَذَا التَّقْسِيمَ إِنَّمَا يَرِدُ عَلَى الرَّاءَاتِ الَّتِي لَمْ يَجْرَ لَهَا ذِكْرٌ فِي بَابِ الْإِمَالَةِ).

لاحظ الشيخ يتكلم على الراءات ليست التي ذكرت في باب الإمالة مثل كلمة النارِ الراء المكسورة المتطرفة، مثل كلمة ذكرى، أو غيرها، وذلك باب وهذا باب. وذلك أيضًا مما كان يقوله قبل قليل، كان يقول قبل قليل أن هناك فرقٌ بين الترقيق وبين الإمالة، واعلم أن هذا التقسيم إنما يرد على الراءات التي لم يجر لها ذكرٌ في باب الإمالة.

(فَأَمَّا مَا ذَكَرَ هُنَاكَ نَحْوَ (ذِكْرَى)، وَ(بُشْرَى)، وَ(النَّصَارَى)، وَ(الْأَبْرَارِ)، وَ(النَّارِ) فَلَا خِلَافَ أَنَّ مَنْ قَرَأَهَا بِالْإِمَالَةِ، أَوْ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ يُرَقِّقُهَا؛ سِوَاءِ وَرَشٍ أَوْ

غيره، وَمَنْ قَرَأَهَا بِالْفَتْحِ يُفَحِّمُهَا. وَسَتَرِدُ عَلَيْكَ هَذِهِ مُسْتَوْفَاءً - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - .  
 فَاعْلَمْ أَنَّ الرَّاءَ لَا تَخْلُو مِنْ أَنْ تَكُونَ مُتَحَرِّكَةً أَوْ سَاكِنَةً فَالْمُتَحَرِّكَةُ لَا تَخْلُو مِنْ  
 أَنْ تَكُونَ مَفْتُوحَةً أَوْ مَضْمُومَةً أَوْ مَكْسُورَةً، فَالْمَفْتُوحَةُ تَكُونُ أَوَّلَ الْكَلِمَةِ وَوَسَطَهَا  
 وَأَخْرَهَا، وَهِيَ فِي الْأَحْوَالِ الثَّلَاثَةِ تَأْتِي بَعْدَ مُتَحَرِّكِ وَسَاكِنِ، وَالسَّاكِنُ يَكُونُ يَاءً  
 وَغَيْرَ يَاءٍ فَمِثَالُهَا أَوَّلَ الْكَلِمَةِ بَعْدَ الْفَتْحِ وَرَزَقَكُمْ، وَرَاعِنَا، وَقَالَ رَبُّكُمْ، وَبَعْدَ الْكَسْرِ  
 بِرُسُولِهِمْ، لِحُكْمِ رَبِّكَ، وَبَعْدَ الضَّمِّ رُسُلُ رَبَّنَا، وَبَعْدَ السَّاكِنِ الْيَاءُ فِي رَيْبٍ، وَغَيْرِ  
 الْيَاءِ بَلْ رَانَ، وَلَا رَطْبٍ، وَعَلَى رَجْعِهِ، وَالرَّاجِفَةُ، وَمِثَالُهَا وَسَطَ الْكَلِمَةِ بَعْدَ الْفَتْحِ  
 فَرَقْنَا، وَعَرَفُوا، وَتَرَاضٍ، وَبَعْدَ الضَّمِّ غُرَابًا، وَفُرَاتًا، وَكَبُرْتُ، وَفُرَادَى، وَبَعْدَ الْكَسْرِ  
 فِرَاشًا، وَسِرَاجًا، وَكِرَامًا، وَدِرَاسَتِهِمْ، قِرْدَةً، وَالْآخِرَةَ، وَازِرَةً، صَابِرَةً، مُسْفِرَةً،  
 وَالذَّاكِرَاتِ، وَلَاسْتَعْفِرَنَّ، وَلَا يُشْعِرَنَّ، وَبَطِرْتُ، وَأُحْضِرْتُ، وَبَعْدَ السَّاكِنِ الْيَاءُ  
 حَيْرَانَ، وَالْخَيْرَاتِ، وَخَيْرًا، وَغَيْرُهُ وَنَحْوُ صَغِيرَةٍ، وَكَبِيرَةٍ، وَمَصِيرِكُمْ، وَغَيْرِ الْيَاءِ  
 عَنْ ضَمِّ الْعُمَرَةِ، وَعُفْرَانِكَ، وَسُورَةٍ، وَيُورْتُ، وَعَنْ فَتْحِ أَغْرَيْنَا، وَأَجْرُمُوا، وَزَهْرَةَ،  
 وَالْحَبَارَةَ، وَمُبَارَكَةَ، وَعَنْ كَسْرِ إِكْرَاهِ، وَالْإِكْرَامِ، وَإِجْرَامِي، وَإِضْرَهُمْ، وَإِخْرَاجًا،  
 وَمِدْرَارًا).

ثم قال: (وَمِثْلُهَا آخِرَ الْكَلِمَةِ بَعْدَ الْفَتْحِ مُنَوَّنَةٌ سَفْرًا، وَبَشْرًا، وَنَفْرًا، وَمُحْضَرًا،  
 وَغَيْرَ مُنَوَّنَةِ الْبَقْرِ، وَالْحَجَرِ، وَالْقَمَرِ، وَلَا وَرَرَ، وَبَعْدَ الضَّمِّ مُنَوَّنَةٌ نُشُورًا، وَسُرُورًا،  
 وَنُدْرًا وَغَيْرَ مُنَوَّنَةِ كَبُرَ، وَلَيْفَجَرَ، وَبَعْدَ الْكَسْرِ مُنَوَّنَةٌ شَاكِرًا، وَحَاضِرًا، وَظَاهِرًا،  
 وَمُبْصِرًا، وَمُنْتَصِرًا، وَمُسْتَقِرًّا، وَغَيْرَ مُنَوَّنَةِ كَبَائِرَ، وَبَصَائِرَ، وَأَكَابِرَ، وَالْحَنَاجِرَ، فَلَا  
 نَاصِرَ، وَلَيْغِفِرَ، وَخَسِرَ، وَبَعْدَ السَّاكِنِ الْيَاءُ مُنَوَّنَةٌ خَيْرًا، وَطَيْرًا، وَسَيْرًا وَنَحْوَ قَدِيرًا،  
 وَخَيْرِيًّا، وَكَبِيرًا، وَكَثِيرًا، وَتَقْدِيرًا، وَتَطْهِيرًا، وَمُنِيرًا، وَمُسْتَطِيرًا، وَغَيْرَ مُنَوَّنَةِ الْخَيْرِ،  
 وَالطَّيْرِ، وَغَيْرِ، وَلَا ضَيْرَ، وَنَحْوَ الْفَقِيرِ، وَالْحَمِيرِ، وَالْخَنَازِيرِ، وَبَعْدَ السَّاكِنِ غَيْرِ الْيَاءِ  
 عَنْ فَتْحِ مُنَوَّنَةِ أَجْرًا، وَبِدَارًا، وَغَيْرَ مُنَوَّنَةِ وَفَارَ، وَاخْتَارَ، وَخَرَّ، وَعَنْ ضَمِّ عُذْرًا،



وَعَفُورًا، وَقُصُورًا، وَغَيْرَ مُنَوَّنَةٍ فَمَنْ اضْطَّرَّ، وَعَنْ كَسْرِ مُنَوَّنَةٍ ذِكْرًا، وَسِتْرًا، وَوِزْرًا، وَإِمْرًا، وَحِجْرًا، وَصَهْرًا وَلَيْسَ فِي الْقُرْآنِ غَيْرُ هَذِهِ السِّتَّةِ.

وَغَيْرَ مُنَوَّنَةٍ السَّحَرِ، وَالذِّكْرِ، وَالشَّعْرِ، وَوِزْرَ أُخْرَى، وَذِكْرَكَ، وَالسِّرِّ، وَالْبِرِّ فَهَذِهِ أَقْسَامُ الرَّاءِ الْمَفْتُوحَةِ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهَا.

وَأَجْمَعُوا عَلَى تَفْخِيمِهَا فِي هَذِهِ الْأَقْسَامِ كُلِّهَا إِلَّا أَنْ تَقَعَ بَعْدَ كَسْرَةٍ، أَوْ يَاءٍ سَاكِنَةٍ وَالرَّاءُ مَعَ ذَلِكَ وَسَطَ كَلِمَةٍ، أَوْ آخِرَهَا فَإِنَّ الْأَزْرَقَ لَهُ فِيهَا مَذْهَبٌ خَالَفَ سَائِرَ الْقُرَّاءِ، وَهُوَ التَّرْقِيقُ مُطْلَقًا وَاسْتَشْنَى مِنْ ذَلِكَ أَصْلَيْنِ الْأَوَّلُ: أَنْ لَا يَقَعَ بَعْدَ الرَّاءِ حَرْفٌ اسْتِعْلَاءً.

فَمَتَى وَقَعَ بَعْدَ الرَّاءِ حَرْفٌ اسْتِعْلَاءً فَإِنَّهُ يُفَخِّمُهَا كَسَائِرِ الْقُرَّاءِ وَوَقَعَ ذَلِكَ بَعْدَ الْمُتَوَسِّطَةِ فِي أَرْبَعَةِ أَلْفَاظٍ، وَهِيَ صِرَاطٌ كَيْفَ جَاءَ رَفْعًا وَنَصْبًا وَجَرًّا، مُنَوَّنًا وَغَيْرَ مُنَوَّنٍ؛ نَحْوَ (هَذَا صِرَاطٌ عَلِيٌّ)، (اهْدِنَا الصِّرَاطَ)، (إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ)، (وَهَذَا صِرَاطُ رَبِّكَ مُسْتَقِيمًا)، وَفِرَاقٌ وَهُوَ فِي الْكَهْفِ وَالْقِيَامَةِ.

الثَّانِي: وَهُوَ أَنْ يَكْرُرَ الرَّاءُ بَعْدَهُ إِنْ تَكَرَّرَ الرَّاءُ بَعْدُ وَوَقَعَ ذَلِكَ فِي ثَلَاثِ كَلِمَاتٍ (ضِرَارًا)، وَ(فِرَارًا)، وَ(الْفِرَارُ)، وَكَذَلِكَ يُرَقِّقُهَا إِذَا حَالَ بَيْنَ الْكَسْرَةِ وَبَيْنَهَا سَاكِنٌ فَإِنَّهُ يُرَقِّقُهَا أَيْضًا بِشُرُوطِ أَرْبَعَةٍ: أَحَدُهَا أَنْ لَا يَكُونَ الْفَاصِلُ السَّاكِنُ حَرْفَ اسْتِعْلَاءٍ، وَلَمْ يَقَعْ مِنْ ذَلِكَ سِوَى أَرْبَعَةٍ أَحْرَفِ الْأَوَّلِ الصَّادُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِصْرًا﴾ فِي الْبَقْرَةِ ﴿إِصْرَهُمْ﴾ فِي الْأَعْرَافِ ﴿مِصْرًا﴾ مُنَوَّنًا فِي الْبَقْرَةِ، وَغَيْرَ مُنَوَّنٍ فِي يُوسُفَ مَوْضِعٍ، وَفِي يُوسُفَ مَوْضِعَانِ.

وَفِي الزُّحُرْفِ مَوْضِعٍ، الثَّانِي الطَّاءُ فِي قَوْلِهِ: ﴿قَطْرًا﴾ فِي الْكَهْفِ ﴿فَطَرَتْ اللَّهُ﴾ فِي الرَّومِ.

الثَّلَاثُ الْقَافُ: وَهُوَ (وَقْرًا) فِي الدَّارِيَّاتِ.

وَقَدْ فَخَّمَهَا الْأَزْرَقُ عِنْدَ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ الْأَحْرَفِ فِي الْمَوَاضِعِ الْمَذْكُورَةِ، بِلَا خِلَافٍ. وَالْحَرْفُ الرَّابِعُ الْحَاءُ فِي (وَإِخْرَاجِ) حَيْثُ وَقَعَ، وَلَمْ يَعْتَبِرْهُ حَاجِزًا وَأَجْرَاهُ مُجْرَى غَيْرِهِ مِنَ الْحُرُوفِ الْمُسْتَفْلَةِ فَرَقَّ الرَّاءُ عِنْدَهُ مِنْ غَيْرِ خِلَافٍ.

الشَّرْطُ الثَّانِي: أَنْ لَا يَكُونَ بَعْدَهُ حَرْفٌ اسْتِعْلَاءً وَوَقَعَ ذَلِكَ فِي كَلِمَتَيْنِ (إِعْرَاضًا) فِي النَّسَاءِ (وَإِعْرَاضُهُمْ) فِي الْأَنْعَامِ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ وَالْإِشْرَاقِ فِي ص مِنْ أَجْلِ كَسْرِ الْقَافِ كَمَا سَيَأْتِي).

أي سيتكلم عن هذه الكلمة بالذات.

(وَالشَّرْطُ الثَّلَاثُ أَنْ لَا تُكْرَّرَ الرَّاءُ فِي الْكَلِمَةِ فَإِنْ تَكَرَّرَ فَإِنَّهُ يُفَخَّمُهَا. وَالَّذِي فِي الْقُرْآنِ مِنْ ذَلِكَ ﴿مِدْرَارًا﴾، و﴿إِسْرَارًا﴾ وَالشَّرْطُ الرَّابِعُ أَنْ لَا تَكُونَ الْكَلِمَةُ أَعْجَمِيَّةً وَالَّذِي فِي الْقُرْآنِ مِنْ ذَلِكَ ﴿إِبْرَاهِيمَ﴾، و﴿عِمْرَانَ﴾، و﴿إِسْرَائِيلَ﴾، وَلَمْ يُخْتَلَفْ فِي تَفْخِيمِ الرَّاءِ مِنْ هَذِهِ الْأَلْفَافِ الْمَذْكُورَةِ، وَقَدْ اخْتَلَفَ الرَّوَاةُ بَعْدَ ذَلِكَ عَنِ الْأَزْرَقِ فِيمَا تَقَدَّمَ مِنْ هَذِهِ الْأَقْسَامِ فِي أَصْلِ مُطَرِّدٍ وَأَلْفَافٍ مَخْصُوصَةٍ.

فَالْأَصْلُ الْمُطَرِّدُ أَنْ يَقَعَ شَيْءٌ مِنَ الْأَقْسَامِ الْمَذْكُورَةِ مُنَوَّنًا فَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى عَدَمِ اسْتِثْنَائِهِ مُطْلَقًا عَلَى أَيِّ وَزْنٍ كَانَ وَسَوَاءَ كَانَ بَعْدَ كَسْرَةٍ مُجَاوِرَةٍ، أَوْ مَفْصُولَةٍ بِسَاكِنٍ صَحِيحٍ مُظْهِرٍ، أَوْ مُدْغَمٍ، أَوْ بَعْدَ يَاءٍ سَاكِنَةٍ.

فَالَّذِي بَعْدَ كَسْرَةٍ مُجَاوِرَةٍ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ حَرْفًا، وَهِيَ (شَاكِرًا)، وَ(سَامِرًا)، وَ(صَابِرًا)، وَ(نَاصِرًا)، وَ(حَاضِرًا)، وَ(طَاهِرًا)، وَ(غَافِرًا)).

في جميع نسخ النشر كلمة غافر هذه الكلمة (غافرًا) موجودة في جميع النسخ الخطية من كتاب النشر، طبعًا هذه الكلمة ليست في القرآن الكريم.

قد يقول واحد بما أنها ليست في القرآن الكريم لماذا أثبتها في المتن؟ نقول أثبتها في المتن تبعًا لابن الجزري أثبتها في كتابه وندافع عنه ونقول إنه لم يقصد

أنه من القرآن وإنما يقصد أنه مثال أو ربما سهو، وابن الجزري ليس معصوماً.  
فنقول في جميع النسخ النشيرية الخطية، لا أتكلم عن المطبوعة، وإنما أقول في  
النسخ الخطية كلها كلمة "غافراً".

أيضاً مرت معنا هنا كلمة، قلنا غافراً ليست في القرآن الكريم بل فيه غافر  
الذنب، في كلمة غافر، وهذه ما فيها خلاف أنها مرققة لأنها مكسورة.

(وَطَائِرًا)، وَفَاجِرًا، وَمُدْبِرًا، وَمُبْصِرًا، وَمُهَاجِرًا، وَمُغَيِّرًا،  
وَمُبَشِّرًا، وَمُتَّصِرًا، وَمُقْتَدِرًا، وَخَضِرًا، وَعَاقِرًا).

وَالْمَفْصُولُ بِسَاكِنٍ صَحِيحٍ مُظْهِرٍ وَمُدْغَمٍ ثَمَانِيَةِ أَحْرَفٍ، وَهِيَ: (ذِكْرًا)،  
(سِتْرًا)، وَ(وَزْرًا)، وَ(أَمْرًا)، وَ(حِجْرًا)، وَ(صِهْرًا)، وَ(مُسْتَقِرًّا)، وَ(سِرًّا).

وَالَّذِي بَعْدَ يَاءِ سَاكِنَةٍ فَتَأْتِي الْيَاءُ حَرْفَ لَيْنٍ وَحَرْفَ مَدٍّ وَلَيْنٍ فَبَعْدَ حَرْفِ لَيْنٍ فِي  
ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ، وَهِيَ (خَيْرًا)، وَ(طَيْرًا)، وَ(سَيْرًا)، وَبَعْدَ حَرْفِ الْمَدِّ وَاللَّيْنِ مِنْهُ مَا  
يَكُونُ عَلَى وَزْنِ فَعِيلًا وَجُمْلَتُهُ اثْنَانِ وَعِشْرُونَ حَرْفًا، وَهِيَ (قَدِيرًا)، وَ(خَبِيرًا)،  
(بَصِيرًا)، وَ(كَبِيرًا)، وَ(كَثِيرًا)، وَ(بَشِيرًا)، وَ(نَذِيرًا)، وَ(صَغِيرًا)، وَ(وَزِيرًا)،  
وَ(عَسِيرًا)، وَ(حَرِيرًا)، وَ(أَسِيرًا).

حقيقة من باب الأمانة العلمية أيضاً بعد كلمة (وصغيراً) وهي الكلمة هنا التي  
قرأناها التي هي الكلمة التي بعد الكلمة الثامنة أي بين الكلمة الثامنة وهي:  
(صغيراً)، وبين الكلمة التاسعة وهي: (وزيراً).

هنا الدكتور أيمن في تحقيقه للنشر أضاف عشر كلماتٍ ليست موجودةً في  
جميع النسخ النشيرية، لاحظ معي بين كلمة (صغيراً)، وكلمة: (وزيراً)، ونحن قلنا  
أن هذه الدروس نحاول أيضاً أن ندخل فيها بعض المعلومات التي تهم من يستمع  
إلينا من طلاب الدراسات العليا وطلاب التحقيق، تحقيق المخطوطات، فهنا

الشيخ أيمن - حفظه الله - أضاف عشر كلمات لا توجد في أي نسخة من النسخ النشر الخطية، طبعاً الشيخ اجتهد وقال: أن هذه الكلمات صحيح أنها ليست في جميع النسخ النشرية وإنما قال الشيخ بعد أن أضافها، أي بعد أن أضاف عشر الكلمات قال: وهذا التصويب من المالقي، أي هذه الإضافة الشيخ أيمن جاء بها من كتاب شرح التيسير للإمام المالقي.

قال الشيخ أيمن: تصويب من المالقي وواضح أن الجزري ينقل عنه، أي الكلمات التي أضافها الدكتور: (فقيراً، نفيراً، سعيراً، نصيراً، زفيراً، حصيراً، ظهيراً)؛ هذه كل الكلمات موجودة في الطبعة التي حققها الدكتور أيمن من تدخل الدكتور في النص، ليست كلام ابن الجزري نهائياً وإنما الشيخ جاء بها من المالقي كما قال.

الإمام ابن الجزري أولاً ما قال إنه ينقل من المالقي، حتى لو كان ينقل من المالقي أو من غيره، لا يحق للباحث أن يتدخل في كتاب المؤلف أيّاً كان، نكتب في الحاشية يترأى لنا أن هذا النص الذي نقله ابن الجزري من كتاب المالقي والمالقي زاد هذه الكلمات، ونكتبها في الحاشية لا أحد يعترض عليه.

أما أنك تضيف هذه الكلمات في المتن ثم تقول إنها من المصدر، لنفرض أن الشيخ كان ينقل من المالقي لكن الإمام ابن الجزري أراد أن يختصر، أو سهى أو غفل، فلا يحق لأي باحث التدخل في متن كتب العلماء.

ثم قال الشيخ ابن الجزري: (وَمِنْهُ مَا يَكُونُ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ الْوِزْنِ وَجُمْلَتُهُ ثَلَاثَةٌ عَشَرَ حَرْفًا، وَهِيَ (تَقْدِيرًا)، وَ(تَطْهِيرًا)، وَ(تَكْبِيرًا)، (تَفْجِيرًا) وَ(تَبْدِيرًا)، وَ(تَدْمِيرًا)، وَ(تَسْبِيرًا)، وَ(تَفْسِيرًا)، وَ(قَوَارِيرًا)، وَ(قَمَطِيرًا)، وَ(زَمْهَرِيرًا)، وَ(مُنِيرًا)، وَ(مُسْتَطِيرًا) فَرَقُّوا ذَلِكَ كُلَّهُ فِي الْحَالِيْنَ وَأَجْرُوهُ مُجْرَى غَيْرِهِ مِنَ الْمُرَقِّقِ.

وَهَذَا مَذْهَبُ أَبِي طَاهِرِ بْنِ خَلْفِ صَاحِبِ الْعُنْوَانِ، وَشَيْخِهِ عَبْدِ الْجَبَّارِ صَاحِبِ الْمُجْتَبَى، وَأَبِي الْحَسَنِ بْنِ غَلْبُونَ صَاحِبِ التَّذَكِرَةِ، وَأَبِي مَعْشَرِ الطَّبْرِيِّ صَاحِبِ التَّلْخِيسِ وَغَيْرِهِمْ).

لاحظ أن هؤلاء وبالذات صاحب التلخيص وأبو معشر الطبري، كانوا يقولون بالإمالة بين بين ولم يقولوا بالترقيق.

(وَهُوَ أَحَدُ الْوَجْهَيْنِ فِي الْكَافِي، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِهِ أَبِي الْحَسَنِ، وَهُوَ الْقِيَاسُ).

ونلاحظ أيضًا أن الإمام الداني ممن يقول بأن هذه الراء ممالاة بين اللفظين وليست مرققة.

(وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى اسْتِثْنَاءِ ذَلِكَ كُلِّهِ وَتَفْخِيمِهِ مِنْ أَجْلِ التَّنْوِينِ الَّذِي لَحِقَهُ، وَلَمْ يَسْتَنْوُوا مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي طَاهِرِ ابْنِ هَاشِمٍ وَأَبِي الطَّيِّبِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ ابْنِ غَلْبُونَ الْأَبِ، وَأَبِي الْقَاسِمِ الْهُدَلِيِّ، وَغَيْرِهِمْ وَحَكَاهُ الدَّانِيُّ عَنْ أَبِي طَاهِرٍ وَعَبْدِ الْمُنْعِمِ وَجَمَاعَةٍ).

وَذَهَبَ الْجُمْهُورُ إِلَى التَّفْصِيلِ فَاسْتَنْوُوا مَا كَانَ بَعْدَ سَاكِنٍ صَحِيحٍ مُظْهِرٍ، وَهُوَ الْكَلِمَاتُ السَّتُّ (ذِكْرًا)، وَ(سِتْرًا) وَأَخْوَاتِهِ، وَلَمْ يَسْتَنْوُوا الْمُدْغَمَ، وَهُوَ: (سِرًّا)، (وَمُسْتَقْرًّا)؛ مِنْ حَيْثُ إِنَّ الْحَرْفَيْنِ فِي الْإِدْغَامِ كَحَرْفِ وَاحِدٍ، إِذِ اللَّسَانُ يَرْتَفِعُ بِهِمَا ارْتِفَاعَةً وَاحِدَةً مِنْ غَيْرِ مُهْلَةٍ، وَلَا فُرْجَةٍ، فَكَأَنَّ الْكُسْرَةَ قَدْ وَلِيَتْ الرَّاءَ فِي ذَلِكَ، وَهَذَا مَذْهَبُ الْحَافِظِ أَبِي عَمْرٍو الدَّانِيِّ وَشَيْخِهِ أَبِي الْفَتْحِ وَالْحَاقَانِيِّ، وَبِهِ قَرَأَ عَلَيْهِمَا، وَكَذَلِكَ هُوَ مَذْهَبُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُفْيَانَ وَأَبِي الْعَبَّاسِ الْمَهْدَوِيِّ وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شُرَيْحٍ وَأَبِي عَلِيِّ بْنِ بَلِيْمَةَ وَأَبِي مُحَمَّدٍ مَكِّيٍّ وَأَبِي الْقَاسِمِ بْنِ الْفَحَّامِ وَالشَّاطِبِيِّ، وَغَيْرِهِمْ.

إِلَّا أَنْ بَعْضَ هَؤُلَاءِ اسْتَنَى مِنَ الْمَفْضُولِ بِالسَّاكِنِ الصَّحِيحِ صَهْرًا.  
فَرَقَّقَهُ مِنْ أَجْلِ إِخْفَاءِ الْهَاءِ كَابْنِ شُرَيْحٍ وَالْمَهْدَوِيِّ وَابْنِ سُفْيَانَ وَابْنَ الْفَحَّامِ،  
وَلَمْ يَسْتَنْهِ الدَّانِيَّ، وَلَا ابْنَ بَلِيْمَةَ، وَلَا الشَّاطِبِيَّ فَفَحَّموهُ، وَذَكَرَ الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا  
مَكِّيًّا.

وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى تَرْفِيقِ كُلِّ مُتَوْنٍ، وَلَمْ يَسْتَنْوْا (ذِكْرًا) وَبَابَهُ فَمِنْهُمْ أَبُو  
الْحَسَنِ طَاهِرُ بْنُ غَلْبُونَ، وَغَيْرُهُ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَيْهِ وَأَجْمَعُوا عَلَى  
اسْتِثْنَاءِ: (مِصْرًا)، وَ(إِصْرًا)، وَ(قِطْرًا)، وَ(وِزْرًا)، وَ(وِقْرًا) مِنْ أَجْلِ حَرْفِ  
الِاسْتِعْلَاءِ).

ونقف هنا -إن شاء الله- ونكمل الدرس في قراءة هذا في ليلة الغد بإذن الله في  
نفس الموعد.



## الدرس الثامن والتسعون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه.

نواصل القراءة في كتاب النشر في القراءات العشر للإمام ابن الجزري -رحمه الله عليه- وكنا وقفنا عند قوله: [وَأَجْمَعُوا عَلَى اسْتِثْنَاءِ: (مِضْرًا)، وَ(إِضْرًا)، وَ(قِطْرًا)، وَ(وِزْرًا)، وَ(وِقْرًا) مِنْ أَجْلِ حَرْفِ الْإِسْتِعْلَاءِ].

أي استثنوا هذه الكلمات من الترقيق، حقيقةً في النسخة المطبوعة التي هي بتحقيق الشيخ التي مكتوب عليها عناية الشيخ الضبّاع -رحمه الله عليه- في المطبوع بعد كلمة (قِطْرًا) يوجد كلمة (وِزْرًا) وهذه الكلمة حقيقةً غير موجودة في جميع النسخ الخطية، وأيضًا يظهر أنها خطأً لأن كلمة وِزْرًا الزاي ليست من حروف الاستعلاء الشيخ يقول: استثنوا هذه الكلمات من أجل حرف الاستعلاء.

وكلمة (وِزْرًا) ليست حرف استعلاء لهذا تصحح النسخة المطبوعة التي عليها اسم الشيخ الضبّاع -رحمة الله عليه-.

نواصل قراءة كلام الشيخ ابن الجزري، قال الشيخ رَحْمَةُ اللَّهِ:

(تَنْبِيْهٌ:

قَوْلُ أَبِي شَامَةَ: وَلَا يَظْهَرُ لِي فَرْقٌ بَيْنَ كَوْنِ الرَّاءِ فِي ذَلِكَ مَفْتُوحَةً، أَوْ

مَضْمُومَةٌ، بِلِ الْمَضْمُومَةِ أَوْلَى بِالتَّفْخِيمِ لِأَنَّ التَّنْوِينَ حَاصِلٌ مَعَ ثِقَلِ الضَّمِّ، قَالَ:  
وَذَلِكَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: (هَذَا ذِكْرٌ) انْتَهَى.

أي انتهى كلام الشيخ أبي شامة.

(قُلْتُ؛ أي ابن الجزري: وَقَدْ أَخَذَ الْجَعْبَرِيُّ هَذَا مِنْهُ مُسَلِّمًا فَنَلَطَ الشَّاطِئِي فِي  
قَوْلِهِ: وَتَفْخِيمُهُ (ذِكْرًا)، وَ(سِتْرًا) وَ(بَابَهُ).

أي أن الإمام الجعبري -**رحمه الله عليه**- خطأ الشاطبية في قوله: (وَتَفْخِيمُهُ  
(ذِكْرًا)، وَ(سِتْرًا) وَ(بَابَهُ)؛ أي أن الشيخ يقول إن الشيخ الشاطبي أخطأ عندما لم  
يذكر "ذِكْرًا" بالرفع.

❖ **قال الشيخ الجزري:** (وَقَدْ أَخَذَ الْجَعْبَرِيُّ هَذَا مِنْهُ مُسَلِّمًا فَنَلَطَ الشَّاطِئِي فِي  
قَوْلِهِ: وَتَفْخِيمُهُ (ذِكْرًا)، وَ(سِتْرًا) وَ(بَابَهُ حَتَّى غَيَّرَ؛ أي الجعبري، هَذَا الْبَيْتَ؛ أي بيت  
الشاطبي، فَقَالَ: وَلَوْ قَالَ: أي الشاطبي مِثْلَ:

كَذِكْرًا رَقِيقٌ لِلْأَقْلِّ وَشَاكِرٌ خَيْرٌ لِأَعْيَانٍ وَسِرًّا تَعَدَّلًا).

نلاحظ أنني قلت خبيرٌ وهذا هو الصواب وهو الموجود في النسخ النشيرية،  
المخطوطات النشر، وكذلك هو الموجود عند الجعبري.

فنقول قوله: (خبير لأعيان) هذا هو الصواب وهو الموجود في نسخ النشر  
الخطية والمطبوعة أيضًا، وهو الموجود أيضًا عند الجعبري، لكن لاحظت في  
النسخة التي حققها الدكتور أيمن -حفظه الله- أنه كتبها خبيرًا بالنصب.

وهذا خطأ، أولًا: مخالف لجميع النسخ، وثانيًا: مخالفًا لكلام الجعبري،  
ومخالفٌ لكل مراد الجعبري، أي لو قلنا خبيرًا ضاع المعنى المقصود لأن الإمام  
الجعبري يذكر هذا البيت استدراكا على الإمام الشاطبي، لأن الشاطبي قال:  
وتفخيمه ذِكْرًا وستراً وبابه وجاء بـ ذِكْرًا وستراً وبابه.



ما مقصود الإمام الشاطبي بكلمة: (وبابه)؟ قال الشيخ السخاوي المقصود به كل راءٍ مفتوحةٍ لحقها تنوين وقبلها ساكن قبله كسرة، ذكرًا نلاحظ أن الراء قبله ساكن وقبل الساكن حرف مكسور، وسترًا نفس الشيء التاء ساكن، وقبل التاء حرف مكسور.

الجعبري غلط الشاطبي أنه ما ذكر راء مرفوعة، كأنه يقول للشاطبي الإمام الشاطبي أنت من المفترض أن تذكر لنا راء مرفوعة، أنت ذكرت فقط كلمات الراء المنصوبة المفتوحة.

فهنا إذا قلنا خبيرًا ليس هناك شيء جديد، ليس فيه بيان الخطأ، الإمام الشاطبي غلط الشاطبي لأنه لم يأت بكلمة مرفوعة، فاستدرك هو فقال لو أن الشاطبية قال: **كَذِكْرًا رَقِيْقٌ لِلْأَقْلِّ وَشَاكِرٍ خَيْرٍ لِأَعْيَانٍ وَسِرًّا تَعَدَّلًا**.

ماذا يكون الجواب؟ قال: لو ذكر خبيرًا لأعيان وسرًا تعدلا لنص على الثلاثة، فكلمة خبير عند الجعبري وعند غيره وعند الشاطبي وعند ابن الجزري المفترض أنها تكون مرفوعة، وليست منصوبة كما في النسخة المشار إليها.

❁ **قال الشيخ ابن الجزري: (حَتَّى غَيْرَ؛ أَي الْجَعْبَرِيِّ، هَذَا الْبَيْتَ؛ أَي بَيْتِ الشَّاطِبِيِّ، فَقَالَ: وَلَوْ قَالَ: مِثْلُ:**

**كَذِكْرًا رَقِيْقٌ لِلْأَقْلِّ وَشَاكِرٍ خَيْرٍ لِأَعْيَانٍ وَسِرًّا تَعَدَّلًا**  
لنص على الثلاثة فسوى بين ذكر المنصوب، وذكر المرفوع، وتمحل لإخراج ذلك من كلام الشاطبي فقال:).

أي تكلف أي الجعبري تكلف في إخراج ذلك من كلام الشاطبي فقال:  
(وَمِثَالًا النَّاطِمِ دَلًّا عَلَى الْعُمُومِ فَذَكَرَ (مُبَارَكٌ) مِثَالًا لِلْمُضْمُومِ، وَنَصَبَهَا أَي الشَّاطِبِيِّ لِإِيْقَاعِ الْمَصْدَرِ عَلَيْهَا، وَلَوْ حَكَاهَا لِأَجَادَ).

ما معنى هذا الكلام؟ الإمام الشاطبي لم يذكر الرأء المضمومة، الإمام الجعبري استدرك عليه فقال له: ما معك حق يا شيخ شاطبي ألا تذكر كلمة الرأء المرفوعة جانبك الصواب، فلماذا نحن نستدرك عليك ونقول لك المفترض أن تقول ذكرًا رقيقًا وخبيرٌ ولو أنك ذكرت خبيرٌ لانتهى الإشكال.

الإمام ابن الجزري قال: إن الإمام الجعبري تمحل أي تكلف وحاول أن يخرج من كلام الإمام الشاطبي أنه يقصد بكلمة كذكرى أنه يقصد به الرأء المضمومة، وهكذا معناه، الإمام الجعبري يقول الإمام الجزري يقصد بقوله ذكرًا وستراً أنه يقصد بها الرأء المضمومة، لكن نصبها على المصدر، ولو حكاها لأجاز.

كأن الشيخ الجعبري يقول: إن المقصود في كلام الشاطبي هو ذكرٌ فلو حكاها أي لو ذكرها حكاية كما في القرآن أي لو لم يذكرها كموقعها في الإعراب وإنما ذكرها كموقعها في القرآن لكان أجاد، لكان هذا الصواب، كأنه يقول: إن الإمام الشاطبي ذكر الرأء المرفوعة.

الإمام ابن الجزري لا يعجبه هذا، يقول لا الإمام الشاطبي لا يقصد الرأء المضمومة، ولهذا عقب على كلام الجعبري بقوله: وهذا كلام من لم يطلع على مذاهب القوم في اختلافهم في ترقيق الرأءات وتخصيصهم الرأء المفتوحة بالترقيق دون المضمومة.

طبعًا هذا الكلام صحيح أن الإمام الجعبري ليس على صوابٍ في تعقبه أو في تغليظه للإمام الشاطبي.

لكن عبارة "وهذا كلام من لم يطلع على مذاهب القوم" مُبالغ فيها بعض الشيء، إذا كان الإمام الشاطبي لم يطلع على مذاهب القوم فمن الذي يطلع على مذاهب القوم؟!

لكن هذه من باب المناظرات كما يقولون، فكأن الإمام ابن الجزري يقول: تعقب الإمام تعقبك الإمام الجعبري على الإمام الشاطبي وتغليطك للشاطبي هذا لا يقوله إلا من لم يتمعن.

(وَهَذَا كَلَامٌ مَنْ لَمْ يَطَّلِعْ عَلَى مَذَاهِبِ الْقَوْمِ).

أي مذاهب علماء القراءات في تأليفاتهم وتفريقهم بين الرء المرققة، إذا كانت مفتوحة، وإذا كانت مضمومة، وأن من مذهبه ترقيق المضموم.

(وَهَذَا كَلَامٌ مَنْ لَمْ يَطَّلِعْ عَلَى مَذَاهِبِ الْقَوْمِ فِي اخْتِلَافِهِمْ فِي تَرْقِيقِ الرَّاءَاتِ وَتَخْصِيصِهِمُ الرَّاءَ الْمَفْتُوحَةَ بِالتَّرْقِيقِ دُونَ الْمَضْمُومَةِ وَأَنَّ مَنْ مَذَهَبُهُ تَرْقِيقُ الْمَضْمُومَةِ لَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ (ذِكْرٍ)، وَ(بِكْرٍ)، وَ(سِحْرٍ)، وَ(شَاكِرٍ)، وَ(قَادِرٍ)، وَ(مُسْتَمِرٍّ)، وَ(يَغْفِرٍ)، وَ(يَقْدِرُ) كَمَا سَيَأْتِي بَيَانُهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

ثُمَّ اخْتَلَفَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ ذَهَبُوا إِلَى التَّفْصِيلِ).

التفصيل السابق الذي مر.

(فِيمَا عَدَا مَا فَصَّلَ بِالسَّاكِنِ الصَّحِيحِ فَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى تَرْقِيقِهِ فِي الْحَالَيْنِ سَوَاءً كَانَ بَعْدَ يَاءٍ سَاكِنَةٍ نَحْوَ (خَيْرًا)، وَ(بَصِيرًا)، وَ(خَيْرًا) وَسَائِرِ أَوْزَانِهِ، أَوْ بَعْدَ كَسْرَةٍ مُجَاوِرَةٍ نَحْوَ (شَاكِرًا)، وَ(خَضِرًا) وَسَائِرِ الْبَابِ. وَهَذَا مَذَهَبُ أَبِي عَمْرٍو الدَّانِيِّ وَشَيْخَيْهِ أَبِي الْفَتْحِ وَابْنِ خَاقَانَ).

أي قرأ الداني على هذين الشيخين أبي الفتح وابن خاقان.

(وَبِهِ قَرَأَ عَلَيْهِمَا، وَهُوَ أَيْضًا).

أي هذا المذهب.

(مَذَهَبُ أَبِي عَلِيٍّ بْنِ بَلِيْمَةَ وَأَبِي الْقَاسِمِ بْنِ الْفَحَّامِ وَأَبِي الْقَاسِمِ الشَّاطِبِيِّ،

وغيرهم، وهو أحد الوجهين في الكافي والتبصرة، وذهب الآخرون إلى تفخيم ذلك وصلًا).

أي ذهب بعضهم إلى تفخيم الراء في هذا المثال في هذا الباب مثل خيرًا وبصيرًا، التي هي الراء المنصوبة من أجل التنوين والوقف عليه بالترقيق، يعني فرقوا بين هذه الراء في حالة الوصل بما بعدها أو في حالة الوقف عليها.

مثلاً: إن الله كان خيرًا بصيرًا؛ على هذا المذهب من يفخمها وصلًا؟ خيرًا بصيرًا، فالراء في خيرًا مفخمة على هذا المذهب، وإذا وقف عليها فإنه يرققها، أي خيرًا بصيرًا لو وقف على خيرًا وهو يفخمها في حالة الوصل لكنه إذا وقف يقول خيرًا، أي فرقوا بين هذا وهذا.

وذهب الآخرون إلى تفخيم ذلك وصلًا.

(من أجل التنوين والوقف عليه بالترقيق).

أي ذهبوا إلى الترقيق في حالة الوصل عليه.

(كأبن سفيان، والمهدوي، وهو الوجه الثاني في الكافي، وذكره في التجريد).

أي ابن الفحام ذكره في التجريد.

(عن شيخه عبد الباقي عن قراءته على أبيه في أحد الوجهين في الوقف، وانفرد صاحب التبصرة في الوجه الثاني بترقيق ما كان وزنه فعيلًا).

مثل خيرًا بصيرًا.

(في الوقف وتفخيمه في الوصل).

أي عكس السابق الذي قبل قليل، الذي قبل قليل هو نفسه يفخم في الوصل ويرقق في الوقف.

(وَأَنْفَرَدَ صَاحِبُ التَّبَصُّرَةِ فِي الْوَجْهِ الثَّانِي بِتَرْقِيقِ مَا كَانَ وَزْنُهُ فَعَيْلًا، فِي الْوَقْفِ وَتَفْخِيمِهِ فِي الْوَصْلِ وَذَكَرَ أَنَّهُ مَذْهَبُ شَيْخِهِ أَبِي الطَّيِّبِ).

أبو الطيب الذي هو ابن غلبون الأب صاحب كتاب الإرشاد.

(وَأَمَّا الْأَلْفَاظُ الْمَخْصُوصَةُ تَفْخِيمًا وَتَرْقِيقًا فَهِيَ ثَلَاثَةٌ عَشْرَ:

أُولَاهَا (إِرْمَ ذَاتِ الْعِمَادِ) فِي الْفَجْرِ).

الراء في كلمة إرم هل هي ترقيق فنقول إرم، أو نقول إرم، أولها إرم ذات العماد في الفجر.

(ذَهَبَ إِلَى تَرْقِيقِهَا مِنْ أَجْلِ الْكُسْرَةِ قَبْلَهَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ غَلْبُونَ، وَأَبُو الطَّاهِرِ صَاحِبُ الْعُنْوَانِ وَعَبْدُ الْجَبَّارِ صَاحِبُ الْمُجْتَبَى وَمَكِّيٌّ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِهِ ابْنِ غَلْبُونَ، وَذَهَبَ الْبَاقُونَ إِلَى تَفْخِيمِهَا مِنْ أَجْلِ الْعُجْمَةِ).

لأنها كلمة أعجمية، وهذا من موانع الصرف كما سيصرح بعضهم.

(وَهُوَ الَّذِي فِي التَّيْسِيرِ، وَالْكَافِي، وَالْهَدَايَةِ، وَالْهَادِي، وَالتَّجْرِيدِ، وَالتَّلْخِصِينَ، وَالشَّاطِئَةِ).

هنا تعليق بسيط على كلمة التلخيصين:

معروف إن التلخيصين في النشر أو في مصادر النشر أنه تلخيص ابن بليمة وتلخيص أبي معشر الطبري هذا شيء معروف، نلاحظ أن التلخيص لأبي معشر الطبري، لما درسنا وقرأنا في قسم الأسانيد، تلخيص أبي معشر الطبري ليس فيه رواية الأزرق، أي ليس فيه رواية الأزرق، ابن الجزري ما أخذ منه.

وأيضاً ليس فيه باب الرءات لأن أبا معشر الطبري -**رحمته** (الله عليه) هو معدود في

العراقيين، وذكرنا سابقاً أن بعض العراقيين لم يهتم بهذه الرواية لم يهتم بهذا

الباب، لا نقول أن أبا معشر الطبري لم يروِ طريق الأزرق أو لم يروِ رواية ورش من طريق الأزرق، لا بل هو قرأها ورواها وذكرها في كتابه جامع العروس، لكنه في كتاب التلخيص لم يذكرها، وأيضًا لم يذكر الباب، لم يذكر باب الرءات في كتابه التلخيص.

كيف الشيخ ابن الجزري يقول: والتلخيصين؟ أي مفهوم مراد الشيخ أنه يقول والتلخيصين أي هذا التلخيصين في هذه الكلمة تفخيم الرء في كلمة إرم ذات العماد، الشيخ ابن الجزري يقول: إنها في التلخيصين، أي تلخيص أبي معشر الطبري، وتلخيص ابن بليمة.

حقيقةً هذا موضع من مواضع كثيرة الشيخ ابن الجزري -**رحمته الله عليه**- وهذا يهتم به وهذه مسألة مهمة جدًا لمن يدرس النشر ربما ما ذكرناها في الدروس السابقة أو ذكرناها لكن نعيد ذكرها من باب الفائدة والتذكير لأنها مهمة وتصلح ليكتب فيها بحث كبحث ترقية أو كبحث تكميلي أي بحث ماجستير تكميلي أي لا يصلح كرسالة كبرى، لا وإنما من هذه البحوث.

وهي: نصوص كثيرة في كتاب النشر فيها إشارة لابن الجزري أو إحالة لابن الجزري على كتاب التلخيص لأبي معشر؛ لكن لما وثقنا هذه المعلومات من كتاب التلخيص لا نجدها، بل إنه أحيانًا يذكر حكم لتلخيص أبي معشر عن طريق ليس موجودًا في التلخيص مثل هذه المسألة، هذه المسألة متعلقة بالأزرق.

الأزرق ليس من طرق التلخيص لأبي معشر، يعني لو كانت مرة أو مرتين نقول: هذا سهو من المؤلف ابن الجزري، لكن أن يتكرر كثيرًا فأصبحت القضية ليست قضية سهو أو غفلة، أي أن الشيخ ابن الجزري ليس في تلك المكانة التي تجعل أخطاؤه وأوهامه كثيرة، وإلا ما عد حافظًا وما عد محققًا.

وهذه حقيقة هذه المسألة كانت تشغل البال نوعاً ما نحاول أن نجد لها حلاً ووجد العبد الضعيف لها حلاً وهو الذي يقول إنه يحتاج إلى أن يُدرس حتى نتأكد منه، ألاحظ غالباً حين يتكلم الشيخ ابن الجزري على التلخيص.

ففي الغالب يذكر ابن بليمة ويذكر أبا معشر الطبري حتى لو لم يُصرح بهما مثل هنا، هنا يقول التلخيصين، أحياناً يصرح باسم واحد منهم كما سيأتي بعد قليل يصرح باسم ابن بليمة وأحياناً يُصرح باسم أبي معشر الطبري، بهذه القضية حقيقةً اتضح -والله أعلم- ولهذا نقول يحتاج إلى باحث يبحث هذه القضية حتى يخرج بنتيجة مؤكدة.

اتضح لي أن الشيخ ابن الجزري -**رحمته الله عليه**- هو واحد من صنيعه هذا يحتمل أحد أمرين:

- إما إنه يقصد بالتلخيص يقصد به التلخيص للإمام أبي عمرو الداني.

الإمام أبي عمرو الداني عنده كتاب اسمه التلخيص، يأتي واحد يقول: كيف يقصد التلخيص وهو ما ذكره أي لا يوجد ذكر للتلخيص ولو مرة واحدة للنشر، يعني لو ذكره مرة في النشر نقول: ممكن، لكنه لم يذكره نهائياً، ابن الجزري لم يذكر التلخيص لأبي عمرو الداني لم يذكره في النشر.

فكيف يحق لك كيف يحق لك أيها العبد الضعيف أن تقول إن الشيخ ابن الجزري يقصد التلخيص لأبي عمرو الداني؟

أقول: إلى الآن أنا لا أجزم، لا أجزم بذلك لكن عندي ما يدل على قوة الاحتمال أن كل المسائل التي يقول الشيخ فيها في التلخيص ونحن عندنا نص صريح أنها ليست في تلخيص أبي معشر وليست من الطرق التي أصلاً موجودة في أبي معشر مثل هذه المسألة إرم ذات العماد هذا الحكم ذكره أبو عمرو الداني في باب التلخيص.

وإذا رجعنا إلى مسألة أخرى وفيها التلخيص وليس في تلخيص أبي معشر الطبري سنجدها في كتاب التلخيص، لما يأتي أحد يقول كتاب التلخيص مفقود، من أخبرك به، هل وقفت عليه؟ أقول له لا لم أقف على كتاب التلخيص وعلى حسب علمي إلى الآن لا أعرف أنه موجود.

كيف عرفنا ذلك؟ عرفنا ذلك من ذلك الكتاب القيم الذي ينزله قليل من أهل القراءات منزلته، وهو [شرح المتتوري على الدرر اللوامع] هذا كتاب كنزٌ مليء بالمنقولات والنصوص عن الإمام أبي عمرو الداني لا تأتي مسألة فيها قول أو رأي للإمام أبي عمرو الداني في أي كتاب من كتبه إلا وذكرها.

من يقتنع بهذه الفكرة، وكما قلت هذه فكرة هذا البحث ليس كرسالة ماجستير كبيرة، وإنما حسب النظام الجديد الماجستير أنه يكون بحث تكميلي من ٦٠ إلى ٨٠ صفحة هكذا.

نتبع كل منقولات كتاب التلخيص في المتتوري، شرح الدرر اللوامع للمتتوري ونستخرج هذه النصوص سنعرف آراء أبي عمرو الداني في هذه ونطابقها مع ما هو موجود عندنا في النشر.

أي نص فيه تلخيص أي كلمة في النشر فيها كلمة التلخيص نرجع إليها في الدرر اللوامع ونجد.

غالبًا سنجد هذا الحكم هناك، هذا الاحتمال الأول أن الإمام ابن الجزري - **رحمته الله عليه** - قد يقصد بالتلخيص، قد يقصد به تلخيص أبي عمرو الداني، هذا الاحتمال الأول.

الاحتمال الثاني: وهو قويٌّ جدًا أيضًا، أنه يقصد أبا معشر الطبري، لكن يأتي أحد يقول كيف تقول لنا كيف يقصد أبا معشر الطبري وأنت قبل ذلك قلت إن



تلخيص أبي معشر الطبري ليس فيه طريق الأزرق، فكيف تقول لنا؟

نقول كما قلنا سابقاً اتضح أن الإمام ابن الجزري -**رحمته الله عليه**- وهذه من دقائق كتابات النشر، ابن الجزري اتضح أنه أحياناً يُسند إلى صاحب الكتاب بالسند الأدائي المتصل إليه وحتى لو لم يكن في الكتاب، أي عنده سندٌ أدائيٌّ إلى أبي معشر الطبري، فيقول في التلخيص ومن تلخيص أبي معشر الطبري، هو لا يقصد الكتاب، هو يقصد السند الذي روى به كتاب أبي معشر الطبري، هذا موجود وعليه أدلةٌ كثيرة، ومرت معنا في الدروس السابقة.

هل قصدك أن تقول التلخيصين أن هذه الكلمة عند أبي معشر؟

الاحتمال الأول: قلت ربما يقصد التلخيص للداني وهذا احتمال قوي، وعندني احتمال قوي آخر أنه لا يقصد التلخيص لأبي معشر، ولا يقصد التلخيص للداني إنما يقصد التلخيص لابن بليمة مع سنده في التلخيص لأبي معشر من قراءة ابن بليمة على أبي معشر الطبري.

لأن ابن بليمة قرأ على أبي معشر الطبري وهذا ذكره الشيخ ابن الجزري نفسه في غاية النهاية، فيكون صاحب التلخيصين، أي كتاب التلخيص لابن بليمة والسند الذي قرأ به ابن بليمة على أبي معشر الطبري، وهذا يظهر عندما يُسند الحكم لأبي معشر الطبري، عندما يُسند الحكم إلى أبي معشر الطبري، هذه مسألة كما قلت لك تحتاج إلى باحثٍ نشيطٍ يدرسها ويبين سيجد مادة علمية لا شك أنه سيجد، ولو لم يكن في هذه الفكرة إلا استخراج نصوص كتاب التلخيص وهو مفقود استخراج نصوصه من كتاب المنتوري في شرحه على الدرر اللوامع لكفى.

والحمد لله هناك رسائل علمية أو رسالة علمية متعلقة بهذا الكتاب قد أُخذت، ولهذا نقول: هذه المسألة تحتاج إلى بحثٍ.

لاحظ معي ولو نلاحظ أيضًا حتى أثناء قراءتنا لهذا الكتاب غالبًا إذا جاء التلخيص أو جاء ذكر لابن بليمة غالبًا يأتي في السياق يأتي أبو معشر الطبري غالبًا، وسيمر معنا الآن وسنقول -إن شاء الله-.

نرجع إلى كلام الإمام ابن الجزري -رحمه الله عليه-:

قال: (وَالْوَجْهَانِ).

أي التفخيم والترقيق في كلمة إرم ذات العماد.

(وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ مِنْ أَجْلِ الْخِلَافِ فِي عُجْمَتَيْهَا، وَقَدْ ذَكَرَهُمَا الدَّانِي فِي جَامِعِ الْبَيَانِ).

وذكر أيضًا الداني في كتابه التلخيص ذكر الوجهين.

وذكر أيضًا في كتاب التلخيص أنه قرأ بالترقيق على شيخه ابن غلبون كما ذكر الشيخ ابن الجزري هنا.  
(ثَانِيهَا).

يعني الكلمة الثانية.

((سِرَاعًا)، (وَدِرَاعًا)، (وَدِرَاعِيهِ) فَفَخَّمَهَا مِنْ أَجْلِ الْعَيْنِ صَاحِبِ الْعُنْوَانِ، وَشَيْخُهُ وَطَاهِرُ بْنُ غَلْبُونِ).

أي صاحب العنوان وشيخه الذي هو الطرسوسي صاحب كتاب المجتبى.

(وَطَاهِرُ بْنُ غَلْبُونِ وَابْنُ شُرَيْحٍ وَأَبُو مَعْشَرِ الطَّبْرِيِّ).

نحن قلنا قبل قليل أبو معشر الطبري ليس له علاقة بالأزرق في كتابه التلخيص.

طبعًا هنا العبد الضعيف دائمًا علّق في تعليقه على هذا، كان يقول دائمًا هذا كذا يقول المؤلف على أبي معشر الطبري وهذا ليس في التلخيص، طبعًا هذا الكلام قديم قبل عشرين سنة، الآن الحمد لله جاءت الكتب وتوسع الاطلاع فانضح لي أن ابن الجزري لا يؤاخذ فيها.

لاحظ أن أبو معشر الطبري هنا المقصود به إما السند الذي وصل إلى الإمام ابن الجزري من طريق ابن بليمة، لأن ابن بليمة قرأ على أبي معشر الطبري، فيكون أبو معشر الطبري ذكر هذا الحكم، وإما أنه أبو معشر الطبري ذكر هذا الحكم في كتابه سوق العروس، وسوق العروس أيضًا من مرويات الإمام ابن الجزري، فيكون ذكره هنا مع أنه ليس من طرقة لكن يكون ذكره هنا هو من باب الاعتبار ومن باب الشواهد كما ذكرنا سابقًا.

(وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ وَرَقَّقَهَا الْآخَرُونَ مِنْ أَجْلِ الْكُسْرَةِ، وَهُوَ الَّذِي فِي التَّيْسِيرِ وَالتَّبَصُّرَةِ، وَالْهَدَايَةِ، وَالنَّهَادِي، وَالتَّجْرِيدِ، وَالشَّاطِئِيَّةِ وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى فَارِسٍ وَالْخَاقَانِي، وَذَكَرَ الْوَجْهَيْنِ ابْنَ بَلِيْمَةَ وَالدَّانِيَّ فِي الْجَامِعِ).

انتبه ابن بليمة في نفس السياق الذي فيه أبو معشر الطبري، وبعد نلاحظ أن صاحب العنوان هذا مغربي وطاهر بن غلبون معدود في المغاربة وأبو معشر الطبري معدود في المشاركة، الداني مغربي، التبصرة مغربي، الهداية مغربي، الهادي مغربي، التجريد مشرق، وإن كان هو يُعتبر من المغاربة لأنه صقلي.

وابن بليمة مغربي، والداني مغربي، ما معنى أن هذا الشخص الذي هو أبو معشر الطبري - رحمه الله عليه - يكون في هذا السياق أي هل الإمام أبو معشر الطبري مغربي حتى يكون في هذا السياق؟ إذا هذه من المسائل.

وهذا ما كان يستوجب، كذلك لو مر معنا في موضع آخر سنجد أن دائمًا أبا

معشر الطبري يُقحم أو يُذكر ضمن المغاربة، -والله أعلم- الذي يظهر -والله أعلم- أن السبب في ذلك هو تعلقه بابن بليمة، هو الأصل العكس أي أن ابن بليمة هو المتعلق بأبي معشر الطبري لأن ابن بليمة تلميذ لأبي معشر الطبري.

لكن يكون الشيخ ابن الجزري وصل له هذا الحكم الخاص بأبي معشر عن طريق ابن بليمة ولهذا خذوها وانتبهوا لها في كتاب النشر إذا جاءك أبو معشر الطبري ابحث عن ابن بليمة ستجده -إن شاء الله- إلا إذا كان أبو معشر الطبري جاء في سياقٍ في تعداد علماء المشاركة إذا ذُكر المصباح وأبو العز وذكّر المبهج.

هؤلاء الكبار علماء المشاركة ويُذكر من ضمنهم أبو معشر الطبري فمعناه أن الشيخ ابن الجزري هنا يقصد أبا معشر الطبري في روايته العراقية.

أما إذا جاء ضمن سياقٍ خاصٍ بعلماء المغرب المغاربة، ومنهم التجريد وهذا فمعناه إنه...، الذي يظهر -والله أعلم- أنه من طريق الأداء الذي وصله -والله أعلم- عن طريق ابن بليمة.

(ثالثها).

أي الكلمة الثالثة.

((افترأ على الله)، و(افترأ عليه)، و(مراءً) ففخّمها من أجل الهَمْزَةِ ابْنُ غَلْبُونٍ صَاحِبُ التَّدْكِيرَةِ، وَاِبْنُ بَلِيْمَةَ صَاحِبُ تَلْخِيصِ الْعِبَارَاتِ، وَأَبُو مَعْشَرَ صَاحِبُ التَّلْخِيصِ)).

أيضاً لاحظ ابن بليمة وأبو معشر، وابن غلبون مغربي وتلخيص العبارات مغربي.

(وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ).

الداني مغربي.

(عَلَى أَبِي الْحَسَنِ وَرَقَّقَهَا الْآخَرُونَ مِنْ أَجْلِ الْكُسْرَةِ، وَذَكَرَ الدَّانِيُ الْوَجْهَيْنِ فِي جَامِعِ الْبَيَانِ).

الإمام أبو معشر مشرقي، فلاحظ معي، أنا الليلة ركزت على هذه الجزئية حتى أبين من عنده رغبة في أن يكتب في هذه المسألة لأني حقيقة لم أطلع على أحد كتب فيها، ولم أطلع على أحد ممن اهتم بالنشر أنه ذكر هذا الكلام.

وفائدة هذه الدروس هو أن نُعين ونُعان، أن نفيد ونستفيد، وحكر العلم ظلم على طلاب العلم، فهذه مسائل تحتاج إلى توضيح.

وحقيقة أي أن الإنسان ليس عنده جهد أو العبد الضعيف المتكلم ما عنده جهد لبحث هذه المسائل لأنها تحتاج إلى نشاط وشرح النشر ربما يكون هو الجهد الأكبر بالنسبة للعبد الضعيف، ولهذا نقول: هذه دائماً فوائد تسجل، أي من يسمعها يسجلها.

فيدرسها ربما تكون صواباً وربما تكون خطأ، وفي كلتا الحالتين نحن نستفاد، نستفيد إذا كانت هذه خطأ اتضح لنا أن الشيخ ابن الجزري لا يقصد تلخيص الداني ولا يقصد تلخيص أبي معشر من طريق ابن بليمة إذا استفدنا، إذا كان يقصد أيضاً نستفيد، وتكون فكرة جديدة في كشف سر من أسرار كتاب النشر، -والله أعلم-.

(رَابِعُهَا).

أي رابع هذه الكلمات التي ذكر الشيخ أنها ألفاظ مخصوصة، وعددها ثلاثة عشر.

الكلمة الرابعة: كلمة ((سَاحِرَانِ)، وَ(تَتَّصِرَانِ)، وَ(طَهَّرَا) فَفَحَّمَهَا مِنْ أَجْلِ

أَلِفِ التَّثَنِيَةِ أَبُو مَعْشَرِ الطَّبْرِيِّ وَأَبُو عَلِيٍّ بْنُ بَلِيْمَةَ).

لاحظ أانا أبو معشر وابن بليمة.

(وَأَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَلْبُونٍ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِي عَلَيْهِ وَرَقَّقَهَا الْآخَرُونَ مِنْ أَجْلِ الْكُسْرَةِ، وَالْوَجْهَانِ جَمِيعًا فِي جَامِعِ الْبَيَانِ).

لاحظ أبو معشر وابن بليمة، لماذا ابن بليمة مع أبو معشر؟ هذه ركزنا عليها وبعد ذلك لا نطيل فيها الكلام.

(خَامِسُهَا (وَعَشِيرَتُكُمْ) فِي التَّوْبَةِ فَخَمَّهَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَهْدَوِيُّ؛ مَغْرِبِيٌّ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُفْيَانَ مَغْرِبِيٌّ، وَصَاحِبُ التَّجْرِيدِ مَغْرِبِيٌّ).

ابن الجزري يقول وأحسبه من أجل الضمة، وذكر الوجهين أبو محمد مكي؛ مغربيٌّ وأبو عبد الله بن شريح، مغربيٌّ، والآخرون على الترقيق فقط من أجل الياء الساكنة.

وطبعًا هنا مسألة تهم من يهتم بالتحريرات.

الشيخ يقول: والآخرون على الترقيق.

طبعًا الشيخ هنا ما ذكر ابن بليمة ونلاحظ أنه ما جاء ذكر لأبي معشر، ما ذكر ابن بليمة وما ذكر أبا معشر الطبري، لما رجعنا إلى كتاب التلخيص لابن بليمة، وجدته أنه يذكر في هذه الكلمة التفخيم.

والآخرون على الترقيق؛ يدخل من ضمنهم ابن بليمة، عن كلمة ابن الجزري (الآخرون على الترقيق) يفهم منها أن مذهب ابن بليمة هو الترقيق، لكن الموجود في كتابه التلخيص هو التفخيم.

وهذه سببت مشكلة أو سببت اختلافًا عند القائلين بعلم التحريرات، فوجدتهم

يأخذون في هذه الكلمة وعشيرتكم يأخذون لابن بليمة بالتفخيم لأنها في كتابه بالتفخيم.

وابن الجزري مفهوم كلامه أن ابن بليمة له الترقيق، بل ليس مفهوم بل نص كلامه قال: (والآخرون على الترقيق).

الآخرون يدخل فيهم ابن بليمة، فصار هناك اختلاف بين ما يأخذ به المحررون اختلاف بينهم وبين ما قرره الداني على أن ابن بليمة، فساروا هنا في موقف: هل نقدم ما ذكره الشيخ ابن الجزري على أن ابن بليمة له الترقيق، أو نقدم ما ذكره ابن بليمة في كتابه على أنه التفخيم؟

الصواب: والذي نميل إليه أننا نقرأ بما قاله ابن الجزري بأنه يُقرأ له بالترقيق، يأتيك واحد من الزملاء المشاغبيين في التحريات فيقول: ابن الجزري يقول بالترقيق، لكن الرجل نفسه الذي هو ابن بليمة يقول بالتفخيم: أيهما نصدق أيهما نصح؟

طبعًا كلهم صادقين، ابن الجزري صادق وابن بليمة صادق، كيف نقو؟ أو كيف نقرأ؟ نقول: نقرأ بالترقيق، لماذا؟ لأن سند الترقيق هو السند الأدائي لابن الجزري، صحيح أن ابن بليمة ذكره بالتفخيم لكن نحن نقول: ليس كل ما يُذكر في الكتب يكون صاحب الكتاب قرأ به أو اختاره، أو مقتصرًا عليه.

لا بل هو قرأه لا شك في ذلك، لكن ليس كل المعلومات التي في الكتاب أي كتاب في القراءات عن هؤلاء العلماء ليس معنى هذا أن صاحب هذا الكتاب ليس له رواية أخرى، ولهذا نحن قلنا سابقًا وقلناها مرارًا لا يلزم أو أن العلماء الذين ألفوا في كتب القراءات ليس واحد منهم التزموا بأن يذكر في كتابه كل مروياته.

وليس واحد منهم التزم أو ألزم نفسه بأن يذكر كل أسانيده نهائياً، بل إن العلماء

أصحاب الكتب ذكروا في كتبهم أسانيد وتركوا أسانيد، وهذه بعض الأسانيد التي ليست موجودة في هذه الكتب وصلت للإمام ابن الجزري عن طريق الأداء، وقلنا تقريباً عددها يقارب تقريباً ثلاثين سنداً أدائياً، ليست موجودة في الكتب.

وأيضاً الجزري اعتمد على الأداء وشرطه هو الأداء وليس شرطه النص الموجود في الكتب هذا نص؛ وابن الجزري اشترط الأداء، هذا الأداء قد يكون في النص في الكتب وقد يكون خارج الكتب، والذي يترجح هو أن نأخذ بإسناد ابن الجزري الأدائي لأنه هذا هو شرطه في تأليف الكتاب ليس شرط ابن الجزري في النشر ذلك الكلام الذي ذكره وهذا قلناه سابقاً.

لكن نعيده لأن في هذه الدروس ربما يكون الحضور والمستمعون الذين يستمعون أكثر من الحضور السابق، فلهذا نقول: ليس شرط الشيخ ابن الجزري في كتابه النشر ما ذكره في نهاية ذكره للأسانيد أننا التزمنا أن يكون بالصحة واللقبي والكلام هذا، وهذا شرط لم يلتزم به غيرنا، وكذا كذا...، هذا ليس شرط ابن الجزري نهائياً، هذا ليس شرط ابن الجزري.

بل شرط ابن الجزري هو كلمة واحدة ذكرها قبل أن يذكر إسناد قراءة نافع، آخر ثلاثة أسطر قبل ذكر إسناد قراءة نافع، هذا هو شرط الشيخ ابن الجزري، عندما قال، وأنا أذكر الآن المعنى لأن النص ليس أمامي، عندما قال ما معناه: أنني سأذكر هذه الأسانيد التي أدت إلى القراءة عن طريق أو بطريق الأداء فقط.

لاحظ معي كلمة فقط هذه، هذه كلمة فقط التي نسميها قفلة، نسميها نقطة على السطر أي ما بعدها شيء، فهذا هو شرط ابن الجزري أنه يذكر هذه القراءات، سواء كانت هذه الأسانيد سواء كانت هذه الأحكام في الحروف فرشاً وأصولاً، إنما هو بالأداء، من ضمن هذا الأداء أنه قرأ بالترقيق الأداء عن ابن بليمة وصله في هذه الكلمة بالترقيق.




ليس معنى هذا أن الذي في التفخيم أن ابن بليمة عندما ذكر التفخيم في  
عشيرتكم في كتابه أنه أخطأ، لا لم يخطئ.

لكنه ذكره وقرأ في خارج كتابه في الترقيق، وابن الجزري وصله هذا الترقيق،  
ووصله التفخيم لأنه يروي كتاب ابن بليمة لكنه لما ألف النشر اختار هذا الطريق،  
طريق الأداء بالترقيق.

هذا -والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ- وصل الله وسلم وبارك على سيدنا محمد  
ونقف هنا -إن شاء الله-.





طالب: الإمام ابن الجزري قال: وقع ذلك بعد المتوسطة في أربعة ألفاظٍ وهي: صراط) وذكر صراط بألفاظها وأحوالها، ثم قال وفراق، فقط ذكر لفظين، هل بين الثالث والرابع الذي أشار إليه ابن الجزري **رَحْمَةُ اللَّهِ**؟

الشيخ: **(فَإِنَّهُ يُفَحِّمُهَا كَسَائِرِ الْقُرْآنِ وَوَقَعَ ذَلِكَ بَعْدَ الْمُتَوَسِّطَةِ فِي أَرْبَعَةِ أَلْفَافٍ، وَهِيَ صِرَاطٌ)**، وكلمة ضرارًا، الثالث والرابع؟

طالب: نعم هذا الذي أشكل عليّ.

الشيخ: القاف والخاء، لكن هذه.

طالب: يقصد ألفاظًا من القرآن **رَحْمَةُ اللَّهِ** كلمة صراط، وفراق، يقصد أنه قال ألا يقع بعد الراء حرف استعلاء، **(فَمَتَى وَقَعَ بَعْدَ الرَّاءِ حَرْفٌ اسْتِعْلَاءٍ فَإِنَّهُ يُفَحِّمُهَا كَسَائِرِ الْقُرْآنِ)**.

الشيخ: يعني تقصد أن تقول هناك سقط في النص عند الشيخ؟

طالب: أن الإمام **رَحْمَةُ اللَّهِ** نقل أو اختصر، ترك الثالثة والرابعة أو أنه ستأتي إلى الإشارة إليها لاحقًا.

الشيخ: ذكرنا البارحة أن هذه من بعض المسائل التي عند العلماء السابقين أنهم يذكرون حكمًا ونحن ذكرناه البارحة أشرنا إليه أنه أحيانًا يذكر دلالة، ويذكر

لفظ أو عبارة دالة على أن استيعاب الحكم لكن لا يلتزم به، وإنما يتركه اختصاراً وقلنا هذا كثيراً عند علماء الحديث، أي يكثر عند علماء الحديث.

فعل الشيخ في بعض هذه، أنا حقيقة لم انتبه لهذه القضية الآن لكن سأراجعها لكن لو ثبت أن الشيخ ابن الجزري -**رحمته الله عليه**- اختصر فهذا منهجٌ عنده وربما يكون متأثراً به بعلماء الحديث، جزاك الله خيراً دكتور على التنبيه.

طالب: هو عندما قال **رَحْمَةُ اللَّهِ**: (وَوَقَعَ ذَلِكَ بَعْدَ الْمُتَوَسِّطَةِ فِي أَرْبَعَةِ الْفَاطِ، وَهِيَ)؛ كأنه يريد أن يسردها وبينها.

الشيخ: نعم صحيح لأنه حتى في نفس الدرس البارحة قلنا ١٨ أو كذا وذكر أقل من ١٨ أو قال ٢١ وذكر أقل من ٢١، وهذا الذي قلنا أنه جعل الدكتور أيمن الله يجازيه الخير يُكمل هذا العدد من كتاب آخر، لكن هو مر معنا في الدرس الماضي البارحة، فعلل هذا من نفس القضية، -والله أعلم-.

طالب: هل لعل الإمام ابن الجزري **رَحْمَةُ اللَّهِ** ينقل عن الجعبري؟

الشيخ: ربما لا أدري، احتمال حقيقة لا أدري.

طالب: عادة الجعبري أنه يستوعب ويستوفي ويستقرأ.

الشيخ: الله أعلم أن مسألة الاستقراء أو مسألة الحصر أو مسألة ذكر العدد خاصة في الأشياء المكررة التي عددها كثير، الذي يتضح لي أن الشيخ متوركٌ على المالقي في الدر شرح التيسير، الدر النثير، هذا الذي يظهر.

طالب: في صفحة ١٣٥٠ في السطر الخامس أيضاً، (وَظَاهِرًا)، وَغَافِرًا)، وَ(طَائِرًا)).

الشيخ: ذكرناها كلمة غافراً قصدك، وقلنا هذه ليست في القرآن ولو رجعت

إلى الدرس في البارحة نبهنا عليها إنها غير موجودة في القرآن وأيضا الدكتور أيمن، وهي غير موجودة في النسخ كلها، الكلمة موجودة في جميع نسخ النشر الخطية، كما هو مذكور في الحاشية، في كل النسخ هذه الكلمة غافراً، وطبعاً هي ليست كلمة قرآنية، وعلقنا عليها إن الشيخ الدكتور أيمن اختار أن يحذفها ويضع بدلاً منها كلمة مستكبراً بحجة إنها كلمة قرآنية أولاً وأنها من المصدر الذي ينقل عنه المالقي وعلقنا بعض الشيء على هذه الكلمات.

طالب: شيخنا -الله يحفظكم- في نفس الكلمة وغافراً في الهامش رقم خمسة، عاقراً ليست في سين وكاف.

لو الآن نعلم نسختين سين وكاف، ثم نقول إن كلمة غافراً هي تصحيف لكلمة عاقراً فنستغني عن عاقراً التي في الأخير، تكون بدلاً منها.

الشيخ: كلام وجيه لكن يعود على المنهجية التي سنسلكها -إن شاء الله-.

طالب: لعله أفضل من أن يكون هناك تصحيف وأنه لفظ لا يرد في القرآن ليس وارداً خاصة أن العلماء يقصدون مواضع مذكورة في القرآن.

الشيخ: أنت تعرف مذهبي في هذا المجال أنا من المدرسة التي تقول: خطأ المتن حتى ولو كان في كلمة قرآنية لا يُصحح، هذا الشيء ربما يسهل المسألة أنها موجودة في إحدى النسخ، لكنها هي في: (وَطَاهِرًا)،...، (وَطَائِرًا)؛ بينهما كلمة ليست في القرآن في جميع النسخ.

أما بعد كلمة خضراً في كلمة عاقراً هذه التي اختلفت فيها النسخ.

طالب: أقصد لما نقول عاقراً التي في الأخير زائدة من بعض النسخ مثلاً وغافراً تلك تكون تصحح ويقال إنها تصحفت في نسخة أو كذا.

الشيخ: يعني كلامك وجيه ويذهب إليه بعض المحققين لكن ليس المنهج،

منهجي أن المتن لا يُغير.

الآن مثلاً لو أخذنا بهذا المنهج يا دكتور لو وضعنا كلمة عاقراً في مكان غافراً، ليس عندنا دليل على أن الشيخ ابن الجزري أخطأ فيها، لكن لما يبقى الخطأ وهذا هو المهم، المهم أن العلماء ليسوا معصومين.

وهذه تفيد الإخوان المبتدئين الكلام ليس موجه لكم دكتور، إذا كان يحضر معنا بعض الطلاب الأبناء الذين في مرحلة إعداد تحقيق الرسائل العلمية وكذا، فهذه تُفيدهم.

ليس الغرض من التحقيق إخراج نص صحيح للمؤلف هذا الكلام ليس صحيحاً؛ ولا نميل إليه نهائياً.

إذا كان المؤلف نفسه ما كتب كتابه كتابة صحيحة مائة في المائة فهل أنا أصححه؟! أنا أصححه في المتن أما كتابه متنه أصححه في الحاشية أما متنه يبقى كما هو، إن كان خطأً يبين الخطأ، أما أحذف الخطأ من المتن وأضع بدلاً منه الصواب ثم في الحاشية أقول في المتن خطأً والمثبت هو الصواب، إذاً هذا المثبت الصواب منك أنت ليس من المحقق، أقصد من الذي وضع هذا ليس من صاحب الكتاب، هذه وجهة نظر التي نسير عليها في هذا المنهج -والله أعلم-.

طالب: السؤال الأخير: الصفحة المقابلة ١٣٥١ السطر الثاني والثالث، في كلمة (وطيراً) التخريج للآية وعزو الآية إلى آل عمران.

الشيخ: استفدنا منكم دكتور والحضور يستفيد، الدكتور عبد الرحمن الجهني الزايدي عضو هيئة التدريس في كلية القرآن الكريم ودكتور في القراءات، وحقيقة هو عالم ومدقق، انتبهوا من تدقيقاته.

الشيخ: الدكتور تركي يقول: ابن بليمة وابن معشر هل يجتمعان دائماً؟

لا أنا ما قصدي إنهما دائماً يجتمعان أنا أقصد أن العبد الضعيف والدكتور أيمن -حفظه الله- وبعض الإخوان الذين اهتموا بالتحريات، وخاصة الشيخ الإزميري والشيخ متولي -رحمة الله عليهم- أحياناً يقولون: كذا أبو معشر كما ذكره الشيخ ابن الجزري كمثال أو العبد الضعيف والشيخ أيمن -الله يحفظه-.

كنا نعلق نقول: ليس في تلخيص أبي معشر هذا الكلام، اتضح بعد ذلك لما كثرت هذه وكثير من الأشياء ليست في التلخيص جاء هذا السؤال: هل ابن الجزري يسهو أو يغفل عن هذه بهذه الطريقة؟ طبعاً كثرتها تكون قاذحة في الحفظ، فلماذا لا نبحث له عن مخرج علمي.

لاحظت أنه دائماً مرتبط بـابن بليمة، ارتباطه بابن بليمة هذه نقطة، والنقطة الثانية ذكره مع مشايخ المغاربة هذه النقطة الثانية، هذه كلها مثلما يقول أشعلت الفكرة بأن ابن الجزري ربما يكون يقصد ما وصله أداءً عن أبي معشر الطبري، ولا يقصد التلخيص حتى ولو صرّح بالتلخيص، لأن قلنا دائماً وهذا مر معنا في التلخيص أو في غير التلخيص.

ابن الجزري يقول: الكتاب الفلاني وهو يقصد السند للكتاب، السند الذي روى منه، يقصد سند الكتاب ولا يقصد الكتاب نفسه، وهذه شرحها وربما في وقت آخر إذا كان هناك متسع من الوقت نعيد شرحها أيضاً.



## الدرس التاسع والتسعون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن  
والاه.

مَسَّكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا بِكُلِّ خَيْرٍ، وَنَبْدَأُ -إِنْ شَاءَ اللَّهُ- بِمَوَاصِلَةِ بَابٍ: **مذاهبهم في  
ترقيق الرءات وتفخيمها**، من كتاب النشر في القراءات العشر للإمام ابن الجزري  
-رمة الله عليه-.

الآن حتى نربط الكلام بما سبق هو يتكلم على بعض النقاط أو بعض الألفاظ  
المخصوصة وذكر أنها ثلاثة عشر لفظاً وهي، وتكلم في الحصة الماضية خمسة،  
الليلة -إِنْ شَاءَ اللَّهُ- نبدأ بالسادسة.

❖ **قال ابن الجزري رمة الله:**

أي سادس الألفاظ المخصوصة، كلمة حيران، فخمها من أجل عدم الصرف  
لأنها ممنوعة من الصرف من أجل عدم الصرف صاحب التجريد، هنا تلاحظون  
حاشية.

من قول المؤلف **رمة الله** في الفقرة السابقة التي درسناها الأسبوع الماضي، في  
الفقرة رقم خمسة: **(خَامِسُهَا (وَعَشِيرَتُكُمْ) فِي التَّوْبَةِ فَخَمَهَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَهْدَوِيُّ،  
وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُنَيَانَ، وَصَاحِبُ التَّجْرِيدِ).**

هذا الكلام الذي يقوله يهيم الإخوان الذين يتابعوننا في نسخة الشيخ الضباع رَحْمَةُ اللَّهِ يلاحظون أن بعد كلمة: (وصاحب التجريد) تأتي كلمة: (وَأَبُو الْقَاسِمِ حَلْفُ بْنُ حَاقَانَ).

إذا قلت المطبوع يعني المقصود به نسخة الشيخ الضباع، تقريباً نسخة الضباع سقط منها تقريباً ثلاثة أسطر، وصاحب التجريد بعدها في جميع النسخ الخطية وأحسبه من أجل الضمة، وذكر الوجهين أبو محمد مكّي، وأبو عبد الله بن شريح والآخرين على الترقيق فقط من أجل الياء الساكنة طبعاً هذا الكلام كله يتعلق بكلمة وعشيرتكم التي أخذناها الأسبوع الماضي.

أيضاً بعدها: (سادسها حيران فخمها من أجل عدم الصرف صاحب التجريد).

هذا الكلام كله من قوله: وأحسبه إلى كلمة التجريد، سقط من نسخة النشر المطبوعة بتحقيق الشيخ الضباع.

فمن كانت عنده هذه النسخة فيستدرك هذا السقط لأنه موجوداً في جميع النسخ الخطية في النشر وربما يكون سقط من الطبعة، وكلنا نعلم أن طبعة الشيخ الضباع، وأيضاً هذا السقط ربما يكون سقط أيضاً في نسخة الشيخ دهمان.

وهاتان نسختان: نسخة الشيخ دهمان، ونسخة الشيخ الضباع، من أوائل النسخ التي طبعت من كتاب النشر، وربما لها الآن أكثر من سبعين إلى ثمانين سنة أو ما يقارب ثمانين سنة أي طبعت في الستينيات الهجرية، فربما ذلك الزمن سقط من الطباعة، الذي يهمننا أننا نستدرك هذا النقص، وطبعاً الشيخ الضباع بريء منه، والشيخ دهمان بريء منه، ومثل هذا الجهد لا يسلم منه أحد.



نرجع لكلام الشيخ ابن الجزري: (سادسها حيران، فخمها من أجل عدم الصرف لأنها ممنوعة من الصرف من أجل الصرف صاحب التجريد، وَأَبُو الْقَاسِمِ خَلْفُ بْنُ خَاقَانَ، وَنَصَّ عَلَيْهِ كَذَلِكَ إِسْمَاعِيلُ النَّحَّاسُ، قَالَ: الدَّانِيُّ، وَبِذَلِكَ قَرَأْتُ عَلَى ابْنِ خَاقَانَ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَامَّةُ أَصْحَابِ أَبِي جَعْفَرِ بْنِ هِلَالٍ عَنْهُ.  
قَالَ: وَأَقْرَأْنِيهِ غَيْرُهُ)

يعني غير أبي القاسم خلف بن خاقان، والمقصود أبو الفتح فارس وأبو الحسن بن غلبون.

(وَأَقْرَأْنِيهِ غَيْرُهُ بِالْإِمَالَةِ قِيَاسًا عَلَى نَظَائِرِهِ).

هؤلاء الآن ثلاثة شيوخ للإمام الداني، شيخٌ منهم وهو أبو القاسم بن خاقان أقرأه بالتفخيم، يعني بالفتح بتفخيم الراء، وأما أبو الفتح فارس وأبو الحسن طاهر بن غلبون، فأقرأوه بالإمالة، بالإمالة أي بالترقيق.

الإمالة يذكرونها بالترقيق، وذكرنا في الحصة الأولى البارحة أو قبل البارحة الدرس الأول لما تكلمنا وذكر الإمام ابن الجزري أن بعض العلماء السابقين كانوا يعبرون بالإمالة عن الترقيق، فيقولون قرأ ورشٌ بإمالة فتحة الراء بين بين، أي بين اللفظين أي بالإمالة.

وذكرنا كلامًا كثيرًا واتضح -والله أعلم- وهذا رأي شخصي لا أجزم بأنه هو الصواب ولكن ربما يكون له حظٌ من النظر إذا نُظِرَ فيه علميًا، اتضح -والله أعلم- من المطالعة والرجوع إلى الكتب الأصول أن الخلاف إنما هو خلافٌ لفظيٌ وهذه العبارة حقيقةً مرت عليّ لست أول من يقول بها.

إنما مرت عليّ أحد الباحثين لكن لا أتذكر الآن اسمه لكن حقيقةً لم يذكر كيف هو خلافٌ لفظي، لكن وجدت أنه خلاف لفظي أو الدليل الذي اعتمد عليه

على أنه خلافٌ لفظي وهذا ما ذكرته الحصة الماضية، في الحصة الأولى وكان مناسباً أن يُذكر في تلك المحاضرة، لأنني نسيت.

والورقة التي أعلق عليها هذه المعلومة ما كانت حاضرة عندي في ذلك الوقت، فنقول ونستدرك، وهذا الكلام يربط مع الكلام الحصة الماضية أول حصة في باب الرءاءات، السبب الذي يجعلني أقول إنه خلافٌ لفظي هو ما ذكره الإمام أبو معشر الطبري -**رحمته الله عليه**- في كتابه [سوق العروس].

كتابه [سوق العروس] إذا قرأت فيه تجد الإمام أبي معشر الطبري -**رحمته الله عليه**- يقول أو ذكر نصاً صريحاً أي يقول في كلمة معينة، وذهب أهل مصر والغربي عن ورشٍ بالترقيق.

ويقول: وذهب أهل العراق إلى الإمالة، ثم يقول في موضعٍ وهذا يوضح كلامه بنفسه يقول: وقال فلان وفلان، وقرأ فلان وفلان، بالإمالة وقرأ فلان وفلان بالترقيق وهو الذي يسميه أهل مصر الترقيق.

فمعناه أن، وهذا معناه أن الترقيق لفظٌ مصطلحٌ عند أهل مصر، والغرب، وأهل العراق يستخدمونه بالإمالة، والدليل على هذا أو هذا الذي يقوي هذه المسألة أننا في كلمات نجد الشيخ أبو معشر الطبري -**رحمته الله عليه**- يقول: فلان وفلان، أهل مصر وأهل الغرب عن ورشٍ بالترقيق، وأهل العراق بالإمالة، وفلان وفلان بالفتح.

لاحظ استخدم المصطلحات الثلاثة، استخدم الفتح لمن يقرأ بالفتح، وهذا موجود في سوق العروس، استخدم الفتح، واستخدم الترقيق، وهو عبارة عن مصطلح لأهل مصر لأن أهل مصر هم أهل ورش، رواية ورش هي الرواية الأصلية لأهل مصر في ذلك الزمن.

يأتينا سؤال ويقول مثلاً سؤال أطرحه على نفسي ربما إنسان يطرحه أيضاً، الإمام الداني مغربي، فكيف يعبر فنقول له: الإمام ربما تأثر بهذا المصطلح من المشاركة أو من شيوخ أهل العراق مع أنه عاش في مصر وجاء إلى مصر وقرأ في مصر على الشيخ ابن غلبون، الطاهر بن غلبون.

يعني قرأ عليه الشيخ الداني في مصر، فالذي يهمنا أن هذا الإمام الكبير أبو معشر الطبري جاءت عنه هذه النصوص وهذه كما قلت العبد الضعيف يستأنس بها ولا أجزم بأنها الصواب مائة في المائة.

ولكن كما قلنا في المحاضرة هي معلومات نذكرها لمن يريد أن يستفيد منها أو يحللها بعد ذلك، ربما يستفيد منها في بحثٍ أو غيره فيصل إلى نتائج ربما تخالفنا أي ربما تخالف العبد الضعيف وربما تتفق معه ومهمتنا هنا حقيقةً هي ليست أن نقول رأياً.

العبد الضعيف ليس في هذه المحاضرات أن يقول هذا رأيه فقط، لا، هذا الرأي الذي أميل إليه لا للفرد ولا أدعي أنه هو الصواب، ولا أدعي أنه يُنظر فيه لا، مهمة أي باحث أن يقدم رأيه ويترك الآخرين يحللون هذه المعلومات التي جاء بها هذا الباحث أي باحث أيًا كان.

وهذه مهمة الباحث أن ينقل المعلومات ويعطيها لأهل العلم أو لطلاب العلم أو لطلابه ثم بعد ذلك كلُّ يبحث وربما يفهم ما لم يفهمه الذي جاء بالمعلومة كما قال النبي ﷺ: رَبِّ مَبْلَغٍ أَوْعَىٰ مِنْ سَامِعٍ، أو كما قال ﷺ.

فقوله الداني أي قول الداني (وأقرأنيه غيره بالإمالة)؛ أي بالترقيق، هو يقصد بالترقيق، قياساً على نظائره، ورققها أي كلمة حيران رققها صاحب العنوان وصاحب التذكرة وأبو معشر وطبعاً قلنا الحصة الماضية ركزنا على أبي معشر

الطبري وأنه ليس له رواية عن الأزرق في كتابه [التلخيص].

فإذاً ربما يكون أبو معشر ذكرها في جامع العروس، أو ربما وصلت إلى الإمام ابن الجزري عن طريق الأداء.

(وَقَطَعَ بِهِ فِي التَّسِيرِ).

أي قطع به الإمام الداني في كتابه التيسير.

(فَخَرَجَ عَنْ طَرِيقِهِ فِيهِ).

لأن طريق الداني في كتاب التيسير في رواية ورش هي من قراءته على شيخه خلف بن خاقان، وخلف بن خاقان يذكر فيها الفتح، الفتح الذي هو التفخيم، وقطع به في التيسير أي بالترقيق، أي بالإمالة عند الداني.

فذكر الداني لكلمة حيران بالترقيق خروج عن طريقه، وهذا يرد على إخواننا أصحاب التحريرات الذين يقولون: لا يجوز الخروج عن الطريق، إذاً في كتاب التيسير لا تقرؤون بكلمة حيران بالترقيق، لأن الداني ذكر فيها الترقيق وهو خارج عن شيخه لم يقرأ به على شيخه الذي أسند إليه هذه القراءة.

ولهذا يقول المتتوري -**رحمه الله عليه**-: (وعلى الإمالة بين بين) أي على الترقيق، اقتصر الداني في كتابه التيسير، مع أن الإمام الشاطبي -**رحمه الله عليه**- بعد قليل سيذكر الوجهين في قوله: (وحيران بالتفخيم بعض)؛ وبعض لم يتقبل.

✻ **قال الشيخ ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ: (وَالْوَجْهَانِ جَمِيعًا فِي جَامِعِ الْبَيَانِ، وَالْكَافِي، وَالْهَدَايَةِ، وَالتَّبَصُّرَةِ، وَتَلْخِيصِ الْعِبَارَاتِ، وَالشَّاطِبِيَّةِ).**

لاحظ معي أيضًا وتلخيص العبارات لابن بليمة -**رحمه الله عليه**- الموجود في المطبوع الذي وصلنا من كتاب تلخيص العبارات، هو: الترقيق، الشيخ يقول:

الوجهان: يعني التفخيم والترقيق، في تلخيص العبارات، مع أن الموجود في تلخيص العبارات الذي وصل لنا وجهٌ واحد، وهو الترقيق، إذاً كيف يكون التفخيم عن تلخيص العبارات.

فنقول كما قلنا دائماً: إما أنه اختلاف النسخ، يعني النسخة التي وصلتنا من كتاب تلخيص ابن بليمة ليست هي النسخة التي اعتمد عليها ابن الجزري -**رحمه الله** عليه- وهذا وارد، أو أنه وهذا الذي دائماً نميل إليه وهو الأول دائماً عندي في كل شيء، وهو أنه الوجه الأدائي الذي وصل إليه ابن الجزري -**رحمه الله** عليه-.

فيكون ابن بليمة قرأ بالوجهين بالترقيق والتفخيم، في كلمة حيران، لكنه في كتابه، يعني في كتابه اقتصر على وجه واحد، وهو الترقيق، وهو يكون قرأ بالوجهين، لأننا قلنا دائماً كل الشواهد تؤكد أن العلماء الذين ألفوا في القراءات لم يلتزموا بأن يذكروا كل مروياتهم فيها.

هذه القضية إذا انتبهنا لها تحل لنا كثير من المشكلات، كثير من المشكلات التي يثيرها بعض الباحثين المعاصرين من حيث أن فلان هذا ليس في الكتاب إذا لا يعتمد، لا ليس صحيحاً، المعتمد هو السند الأدائي، -والله أعلم-.

(سابعها)

أي سابع الألفاظ المخصوصة.

(كلمة (وَزْرَكَ)، وكلمة (ذِكْرَكَ) فِي أَلَمْ نَشْرَحْ فَخَمَّهَا مَكِّيٌّ، وَصَاحِبُ التَّجْرِيدِ، وَالْمَهْدَوِيُّ وَابْنُ سُفْيَانَ وَأَبُو الْفَتْحِ فَارِسٌ، وَعَيْرُهُمْ مِنْ أَجْلِ تَنَاسُبِ رُءُوسِ الْآيِ. وَرَفَقَهُ الْآخَرُونَ عَلَى الْقِيَّاسِ. وَالْوَجْهَانِ فِي التَّذْكِيرِ وَالتَّلْخِصَيْنِ، وَالْكَافِي. وَقَالَ: إِنَّ التَّفْخِيمَ فِيهِمَا أَكْثَرُ).

لاحظ معي أيضاً (والتلخيصين)؛ أي تلخيص ابن بليمة وربما تلخيص أبي

معشر الطبري، هذا الظاهر لكن تلخيص أبي معشر أيضًا يقال فيه ما قيل في الحصة الماضية أن أبا معشر الطبري ليس له طريق الأزرق.

لكن نقول: -الله أعلم- أن ابن الجزري -**رحمة الله عليه**- يقصد التلخيص للإمام الداني.

ففيه هذا الوجه، يأتي شخص ويقول: تلخيص الداني غير موجود فكيف اطلعت عليه، نقول اطلعت عليه أو على ما يذكره الشيخ المنتوري -**رحمة الله عليه**- في كتابه [شرح الدرر اللوامع].

وقال: (إِنَّ التَّفْخِيمَ فِيهِمَا أَكْثَرُ)، حقيقة الشيخ يقول: وقال أي والكافي، الذي هو ابن شريح، هذا النص لم نجده في كتاب الكافي النسخة التي وصلتنا، وهذا موجود في الكافي المطبوع طبعة تجارية لم أطلع على النسخة التي حققت، وإنما طبعة تجارية موجود فيها.

(وَحَكَى الْوَجْهَيْنِ فِي جَامِعِ الْبَيَانِ).

أي حكى الإمام الداني في كتابه [جامع البيان] حكى الوجهين، أي التفخيم والترقيق.

(وَقَالَ؛ أَي الداني: إِنَّهُ قَرَأَ بِالتَّفْخِيمِ؛ أَي بالفتح عَلَى أَبِي الْفَتْحِ، وَاخْتَارَ التَّرْقِيقَ).

تحتل أنه واختار الترقيق أي الإمام ابن الجزري يُخبر عن الداني أنه اختار الترقيق وربما أنه كلام الداني يقول: وأختار الترقيق.

والسبب في هذا: أن هذا النص حقيقة لم أجده في جامع البيان، والموجود فيه حسب...، في جامع البيان هو قول الداني، أما قوله -تعالى- (وزرك وذكرك) فإن

أبا الحسن أي طاهر بن غلبون قال لنا إن الرء تحتمل فيها وجهين:

الإمالة اليسيرة أي الترقيق طردًا للقياس مع الكسرة والتفخيم للموافقة بين رؤوس الآي التي الرء فيها مفخمة.

هناك مكتوب مفتوحةً بإجماع، انتهى كلامه.

وفي جامع البيان: الإمام الداني لم يذكر قراءته على أبي الحسن هل هي بالتفخيم أو غيره، فلعل ذلك موجودٌ في نسخة من نسخ الجامع اطلع عليها المؤلف أو أن المؤلف الذي هو ابن الجزري - رحمه الله عليه - نقله بواسطة أو أن الداني ذكره في كتابه الخاص بالراءات ومع كلِّ فإن الداني لم يذكر أيضًا في كتابه الموضح إلا ما ذكره في الجامع.

(ثَامِنَهَا).

أي الكلمة الثامنة.

((وَزَرَ أُخْرَى) فَخَمَهُ مَكِّيٌّ وَفَارِسُ بْنُ أَحْمَدَ، وَصَاحِبُ الْهَدَايَةِ، وَالْهَادِي، وَالتَّجْرِيدِ).

وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ، وَذَكَرَ الْوَجْهَيْنِ فِي الْجَامِعِ.

وَرَقَّقَهُ الْآخَرُونَ عَلَى الْقِيَّاسِ).

حقيقةً في هذا الكلام نقل المنتوري عن كتاب التلخيص للداني قال: وزادني أبو الفتح تفخيم الرء من وزر أخرى حيث وقع، قال: والقياس الإمالة، ثم قال المنتوري، نقل كلام الداني في جامع البيان، أقراني أبو الفتح وزرًا حيث وقع بإخلاص الفتح وغيره، أي وأقراني غيره بالإمالة.

ولاحظ معي أن الشيخ الداني هنا وفي الكلمة السابقة يقول: أقراني وقلنا أن

هناك فرق كبير بين كلمة وأقرأني وبين كلمة قرأت، فكلمة أقرأني ليست هي السند، وإنما كما قلنا سابقاً تختلف عن السند فهي تكون رواية لا تلاوةً.

أي كأن واحد يسمع على الشيخ ثم يأتي كلمة فيها خلاف فيقول الشيخ للطالب اقرأ هذه الكلمة بكذا، هذا الذي أقرأه، لكن ما قرأ مثلاً من أول المصحف إلى آخر المصحف بتلاوةٍ أو برواية واحدة.

مثلاً أخذ رواية ورش وجاء عند كلمة فيها كلمة ثانية فيها خلاف لكن ليس عن طريقه، فالشيخ يقول له للتلميذ اقرأ هذه الكلمة بهذه الطريقة التي ليست بسنده، هذا معنى قوله: أقرأني في السياق -والله أعلم-.

الكلمة أو اللفظ التاسع: (تَاسِعُهَا إِجْرَامِي) فَخْمَةُ صَاحِبِ التَّجْرِيدِ، وَهُوَ أَحَدُ الْوَجْهَيْنِ فِي التَّبْصِرَةِ، وَالْكَافِي، وَرَقَّقَهُ الْأَخْرُونَ وَمَكِّيٌّ وَابْنُ شُرَيْحٍ فِي الْوَجْهِ الْأَخْرَ، وَقَالَ: إِنَّ تَرْقِيقَهَا أَكْثَرُ.

عَاشِرُهَا (حِذْرُكُمْ) فَخْمَةُ مَكِّيٍّ وَابْنِ شُرَيْحٍ وَالْمَهْدَوِيُّ وَابْنُ سُفْيَانَ، وَصَاحِبُ التَّجْرِيدِ، وَأَنْفَرَدَ؛ أَي صَاحِبِ التَّجْرِيدِ، بِنَفْخِيمٍ (حِذْرُهُمْ)؛ أَي بِالْهَاءِ، وَرَقَّقَ ذَلِكَ الْأَخْرُونَ، وَهُوَ الْقِيَاسُ).

حقيقةً لم أجد هذه الانفرادة في كتاب التجريد الذي وصلنا وهذا يدل أن الإمام ابن الجزري -**رحمته الله عليه**- ربما اعتمد على نسخٍ من كتب القراءات لم تصلنا يعني كلمة حذرکم هذه التي بالهاء ليست موجودة في نسخة التجريد المحققة الذي وصلنا، هل هي سقطت من المحقق؟ -الله أعلم- هل هي أصلاً ما هي موجودة في النسخ الخطية التي اعتمدها المحقق؟ لا أدري، هل هي موجودة في نسخة أخرى ووقعت عند ابن الجزري؟ أيضاً كل هذه احتمالات.

الشيء المؤكد أن النسخة المطبوعة المحققة ليس فيها ذكرٌ لهذه الانفرادة،



وهذا مثل هذه لا يُستدرك عن الشيخ ابن الجزري ولا يُستدرك على أي إمام من الأئمة، مثلاً كاستدراك الشيخ الإمام الداني على وتبعه الإمام ابن الجزري أيضاً في استدراكهما على ابن مجاهد في كلمة ستأتينا ربما في سورة الأعراف.

أنه قال: والعجب أن ابن مجاهد لم يذكر هذه الكلمة في كتابه السبعة، مع أن الشيخ ابن مجاهد ذكر هذه الكلمة، لكن النسخة التي اعتمد عليها الداني من كتاب السبعة لم تكن فيها هذه الكلمة، وكذلك النسخة التي اعتمد عليها ابن الجزري ليست فيها هذه الكلمة، لكن النسخ الأخرى من السبعة فيها هذه الكلمة، فهذا يدل على أننا لا يجب أن نحاكم العلماء لا عندما يقولون فلان لم يذكر كذا بأنه خطأ. لا نتسرع في ذلك، وهذا يعرفه من يعيش مع العلماء وكتب العلماء.

(الحادي عشر).

أي اللفظ المخصوص الحادي عشر.

(مِنْهَا (لَعِبْرَةٌ)، وَ(كِبْرَةٌ) فَحَمَّهَا صَاحِبُ التَّبَصُّرَةِ، وَالتَّجْرِيدِ، وَالتَّهْدِيَةِ، وَالتَّهَادِي، وَرَقَّقَهَا الْآخَرُونَ.

الثاني عشر مِنْهَا (وَالِإِشْرَاقِ).

في سُورَةِ ص. رَقَّقَهُ صَاحِبُ الْعُنْوَانِ، وَشَيْخُهُ عَبْدُ الْجَبَّارِ).

صاحب كتاب المجتبي الطرسوسي.

( مِنْ أَجْلِ كَسْرِ حَرْفِ الْإِسْتِعْلَاءِ بَعْدُ).

أي بعده.

( وَهُوَ أَحَدُ الْوَجْهَيْنِ فِي التَّذْكَرَةِ).

أيضاً التذكرة لابن غلبون الموجود في التذكرة الترقيق، أما التفخيم وهو الفتح

فذكره الداني عنه أي عند ابن غلبون بقوله: وأجاز إخلاص الفتح.

(وَهُوَ أَحَدُ الْوَجْهَيْنِ فِي التَّدْكِيرَةِ وَتَلْخِيصِ أَبِي مَعْشَرٍ، وَجَامِعِ الْبَيَانِ، وَبِهِ قَرَأَ عَلَى ابْنِ غَلْبُونٍ، وَهُوَ قِيَاسُ تَرْقِيقِ (فِرْقٍ) وَفَحْمَهُ الْآخَرُونَ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ وَابْنِ خَاقَانَ وَهُوَ اخْتِيَارُهُ أَيْضًا، وَهُوَ الْقِيَاسُ.

الثَّالِثَ عَشَرَ (حَصَرْتُ صُدُورَهُمْ) فَحْمَهُ وَصَلًا مِنْ أَجْلِ حَرْفِ الْإِسْتِعْلَاءِ بَعْدَهُ صَاحِبُ التَّجْرِيدِ، وَالْهَدَايَةِ، وَالْهَادِي، وَرَقَّقَهُ الْآخَرُونَ فِي الْحَالَيْنِ، وَالْوَجْهَانِ فِي الْكَافِي.

قَالَ: وَلَا خِلَافَ فِي تَرْقِيقِهَا وَقَفًّا أَنْتَهَى).

وأيضًا إذا كان معنا أحد يعتمد على نسخة الشيخ الضباع في كلمة والوجهان في الكافي، في المطبوع كلمة جامع البيان بدلا من الكافي، أي في نسخة الشيخ الضباع: والوجهان في جامع البيان أي بدلا من والوجهان في الكافي فتصحح.

أيضًا هذا النص وهو (وَلَا خِلَافَ فِي تَرْقِيقِهَا وَقَفًّا)؛ حقيقة لم أجد هذا النص في الكافي، ووجدته بحروفه في كتاب [الدر النثر للإمام المالقي في شرح التيسير]، فلعل ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ نقل منه لأن عبارة الكافي هي: (حصرت صدورهم بالتفخيم في الوصل، وبالتريق في الوقف وقرأتها بالتريق في الوصل أيضًا).

إذاً كلام ابن الجزري صحيح لأن في الوجهان، وفيه نظرٌ ولا خلاف في تريقها أي الاعتراض على النص، ولا خلاف في تريقها وقفًا يعني هذا النص بهذه العبارة ليس في النسخة التي وصلتنا من كتاب الكافي -والله أعلم-.

(وَالْأَصْحُ تَرْقِيقُهَا فِي الْحَالَيْنِ، وَلَا اعْتِبَارَ بِوُجُودِ حَرْفِ الْإِسْتِعْلَاءِ بَعْدَ لَانْفِصَالِهِ وَلِلْإِجْمَاعِ عَلَى تَرْقِيقِ (الدُّكْرَ صَفْحًا)، وَ(لَتَنْدِرَ قَوْمًا)، وَ(الْمُدْتَرُّ قُمْ فَأَنْدِرْ) وَعَدَمِ تَأْثِيرِ حَرْفِ الْإِسْتِعْلَاءِ فِي ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ الْإِنْفِصَالِ -وَاللهُ أَعْلَمُ-.

وَبَقِيَ مِنَ الرَّاءَاتِ الْمَفْتُوحَةِ مِمَّا اخْتَصَّ الْأَزْرُقُ بِتَرْقِيقِهِ حَرْفًا وَاحِدًا،  
وَهُوَ (بَشْرَرٍ) فِي سُورَةِ الْمُرْسَلَاتِ، وَهُوَ خَارِجٌ عَنِ أَصْلِهِ الْمُتَقَدِّمِ )

ما هو أصله المتقدم؟

(فَإِنَّهُ رَقَّقَ مِنْ لَأَجْلِ الْكُسْرَةِ الْمُتَأَخَّرَةِ).

الأصل أن يرقق لأجل الكسرة التي قبل الراء، لكن في كلمة بشرر ترقيق الراء الأولى رُقِّقت بسبب الكسرة في الراء الثانية.

(وَقَدْ ذَهَبَ الْجُمْهُورُ إِلَى تَرْقِيقِهِ فِي الْحَالَيْنِ، وَهُوَ الَّذِي قَطَعَ بِهِ فِي التَّيْسِيرِ،  
وَالشَّاطِئِيَّةِ، وَحَكَايَا).

أي الشاطيية والتيسير.

(عَلَى ذَلِكَ اتَّفَقَ الرَّوَاةُ).

وَكَذَلِكَ رَوَى تَرْقِيقَهُ أَيضًا أَبُو مَعْشَرٍ).

مع أن أبو معشر ما له علاقة بالأزرق في التلخيص، وهذا ذكرناه سابقًا.

(وَصَاحِبُ التَّجْرِيدِ، وَالتَّذْكَرَةِ، وَالْكَافِي. وَلَا خِلَافَ فِي تَفْخِيمِهِ مِنْ طَرِيقِ  
صَاحِبِ الْعُنْوَانِ، وَالْمَهْدَوِيِّ وَابْنِ سُنَيَانَ وَابْنِ بَلِيْمَةَ، وَقِيَاسُ تَرْقِيقِهِ  
تَرْقِيقُ (الضَّرَرِ)).

أي وقياس ترقيق الراء الأولى في كلمة بشرر ترقيق الراء الأولى من الضرر لأنها مثلها، لأننا رققنا الراء في كلمة بشرر.

والأزرق رقق...، طبعًا هذه كله توجيه، الراء الأولى، طبعًا الراء الثانية هذه مرققة لأنها مكسورة للجميع ليس فيها إشكال، لكن الكلام هو على الراء الأولى التي بعد الشين، الراء المفتوحة، بشرر، هذا هو الترقيق.

هذا الترقيق هو بسبب الكسرة في الراء الثانية، كلمة الضرر هي مثلها راء مفتوحة بعدها راء مكسورة، فكان القياس أنها ترقق، لكنهم قالوا: ليس فيها الترقيق وإنما فيها التفخيم.

هذا معنى قوله -والله أعلم-: (وَقِيَاسُ تَرْقِيقِهِ تَرْقِيقُ (الضَّرِّ))؛ يعني كان المفروض كما يقولون أنت يا سيدنا الشيخ الأزرق رقت بكلمة بشرر رقت الراء الأولى المفتوحة، بعله إن بعدها الراء مكسورة، إذاً كان يلزمك أيضاً أن ترقق الراء في كلمة الضرر بسبب الراء المكسورة بعدها.

وقياس ترقيقه ترقيق الضرر، (وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْأَدَاءِ رَوَى تَرْقِيقَهُ وَإِنْ كَانَ سِبْيَوِيهِ أَجَازَهُ وَحَكَاهُ سَمَاعًا مِنَ الْعَرَبِ).

طبعاً هذا الكلام كلام الشيخ الداني كما سيأتي.

الإمام سيبويه رَحِمَهُ اللهُ طبعاً هو يتكلم كما قلنا سابقاً وأنا قلت دائماً هو يتكلم أو يصف كلام العرب، ولا علاقة له بالقراءة.

لكن علماء القراءة يستأنسون بما ينقله من باب الاستثناس وليس من باب التأسيس، لأن تأسيس الرواية هو من القراء وليس من أهل اللغة، تأسيس الرواية هو من أهل الرواية، ومن أهل التلاوة الذين نقلوا القرآن بالأداء، وليس عن طريق علماء اللغة، لأن القاعدة تقول: ما جاز قراءةً جاز لغةً ولا عكس.

لأنه قد تكون الكلمة جائزة من حيث اللغة، ولا تجوز من حيث الرواية، مثل الحمد لله، يجوز فيها، إلى غير ذلك شواهد كثيرة في ذلك.

فعندما ينقلون كلام سيبويه إنما ينقلونه كنقل للغة العرب وليست كل العرب، والمعول عليه هو الرواية، فلو أن سيبويه نقل أن العرب أمالوا ولهذا نقل كلام سيبويه تكلم سيبويه على الضرر من حيث إمالة الراء وعدمها، أي عدم الإمالة.

فقال: باب ما يُمال من الحروف التي ليس بعدها ألفٌ إذا كانت الراء بعدها مكسورة، ثم ذكر كلاماً فقال: من ذلك قولك كذا كذا والضرر.

لما كانت الراء كأنها حرفان مكسوران، وكانت تشبه الياء أملوا الفتحة، كما أملوا الألف، لاحظ هنا هذا هو النص الذي نقله الشيخ سيويه **رَحْمَةُ اللَّهِ** من العرب، أنهم أملوا كلمة الضرر، أملوها أي رققوها، وإذا كان يقصد بالإمالة الإمالة المعروفة فتكون مثلاً غير أولي الضرر.

أو أنه يقصد أن بعض العرب يقول: الضرر، أما إذا كان مقصود الإمالة هل العرب يقولون "الضَّرِّيبِيِير" ، هذه هي الإمالة، أو أنه يقول الضرر، فالعلماء فهموا على أنه يقصد الإمالة ولا يقصد الترقيق -والله أعلم-.

ثم قال الشيخ ابن الجزري **رَحْمَةُ اللَّهِ**: **(وَعَلَّلَ أَهْلُ الْأَدَاءِ تَفْخِيمَهُ)**.

أي تفخيم كلمة الضرر، الراء في كلمة الضرر، والكلام على الراء الأولى.

**(وَعَلَّلَ أَهْلُ الْأَدَاءِ تَفْخِيمَهُ مِنْ أَجْلِ حَرْفِ الْإِسْتِعْلَاءِ قَبْلَهُ)**.

لاحظ لأن قبله حرف استعلاء، الراء الأولى المفتوحة قبلها الضاد.

**(نَصَّ عَلَى ذَلِكَ فِي التَّيْسِيرِ)**.

أي نص على أن أهل الأداء فخموا الراء من كلمة الضرر بسبب حرف الاستعلاء وهو الضاد قبل الراء.

**(وَلَمْ يَرْتَضِهِ فِي غَيْرِهِ)**.

الإمام الداني حكى في التيسير هذه العلة، وقال: إن علة إجماع أهل الأداء أو علة تفخيم الراء الأولى من الضرر هو وجود الضاد، هذا الكلام ذكره في التيسير وسكت، ولم يعلق.

(وَلَمْ يَرْتَضِهِ فِي غَيْرِهِ).

أي الإمام الداني ذكر في غير التيسير هذا التعليل ولم يأخذ به.

(فَقَالَ).

أي الداني.

(ليس ذلك بمانع من الإمالة)

يعني حرف الاستعلاء الذي هو الضاد قبل الراء؛ ليس بمانع من الإمالة. (هنا

لِقُوَّةِ جَرَّةِ الرَّاءِ)

يعني كسرة الراء.

أي كثرة الراء التي بعدها.

(كَمَا لَمْ يَمْنَعِ مِنْهَا كَذَلِكَ فِي نَحْوِ (الْغَارِ)، وَ(قِنْطَارًا) أَنْتَهَى).

يعني كلمة الغار فيها الإمالة الغار، وكلمة قنطار فيها الإمالة، ومع ذلك وفيها

حرف الاستعلاء ومع ذلك لم يمنع الإمالة.

وهنا نقل الإمام ابن القاضي -رحمة الله عليه- عن الداني في كتابه إيجاز البيان،

وغالبًا يكون هذا النقل عن ابن القاضي في كتابه الفجر الساطع غالبًا يكون عن

المنتوري.

قال: أن الداني قال في إيجاز البيان، وليس ذلك بمستقيم يعني عندما قال إن

بعضهم منع ترقيق الراء من الضرر بسبب حرف الاستعلاء، قال: وليس ذلك

بمستقيم لأن الحرف المستعلي إذا وقع قبل الحرف الممال وكان بعده راءً

مكسورة نحو الغار فلا خلاف في الإمالة، فذلك ينبغي هنا ولا فرق.

طبعًا مع التنبيه على أن النص في الفجر الساطع جاء بكلمتين، قال: الغار

والفجّار، وطبعًا الفُجَّار لا شك أنها تحريف، فتحريف مطبوعي، الداني لم يقل الفُجَّار، لأن الجيم ليست من حروف الاستعلاء، فربما كانت قنطار أو كلمة أخرى والله أعلم.

ثم قال الشيخ **رَحْمَةُ اللَّهِ** أي الشيخ ابن الجزري: **(وَلَا شَكَّ أَنَّ ضَعْفَ السَّبَبِ يُؤَثِّرُ فِيهِ قُوَّةُ الإِطْبَاقِ وَالِاسْتِعْلَاءِ بِخِلَافِ مَا مُثِّلَ بِهِ فَإِنَّ السَّبَبَ فِيهِ قَوِيٌّ)**.

وهو كسر الراء في كلمة قنطار وكلمة الغار، فكسرة الراء تغلب المستعلي، وهنا يأتي مثلاً دور علماء المغاربة، أنا أقصد المغاربة إذا قلنا المغاربة لا نقصد علماؤنا في دولة المغرب لا، بل نقصد المغرب بذلك المصطلح القديم الذي يدخل فيه علماء الأندلس ويدخل فيه الآن أيضاً غير الذين في المغرب أي علماء الجزائر وغيرهم.

فحقيقةً رواية ورش اهتم بها المغاربة كثيراً لأنها هي الرواية الأصل ولهذا قال الإمام ابن بري **رحمته الله عليه**: ورقق الأولى له أي لورش طبعاً من طريق الأزرق:

ورقق الأولى له من بشرر  
ولا ترققها لدى أولى الضرر  
إذ غلب الموجب بعد النقل  
حرفان مُستعل وكالمُستعلي

الإمام المنتوري **رحمته الله عليه** - لما جاء في شرحه لهذا الكلام، وقوله: ولا ترقق بشرر وكذا واضح.

لكن لما قال وقوله أي قول ابن بري **رَحْمَةُ اللَّهِ** إذ غلب الموجب بعد النقل أي بعد نقل الرواية بالفتح، يعني الرواية والتلاوة جاءت بالسند المتصل أن كلمة الضرر لا ترقق فيها، وإنما فيها الفتح.

فأخبر أن هذا التعليل إنما هو أي التعليل بسبب حرف الاستعلاء وكذا إنما هو بعد السماع ولولا السماع، أي ولولا اتصال السند والأداء بهذا لكان القياس

يوجبُ الإمامة أي يوجب الترتيق.

أما قول ابن بري **رَحْمَةُ اللَّهِ**: (حرفان مستعلي وكالمستعلي)؛ وأنا أقرأ لكم من كلام الإمام المنتوري **رَمَّةُ اللَّهِ عَلَيْهِ** - يقول: وقوله: أي وقول ابن بري، (حرفان مستعلٍ وكالمستعلي) هما الضاد والراء، فالمستعلي كناية عن الضاد، وكالمستعلي كناية عن الراء، فأخبر أن مجموع الحرفين هو الذي منع الكسرة أن تعمل كما كانت في بشرر.

طبعًا أيضًا هذا الكلام أيضًا نقله الشيخ ابن القاضي **رَمَّةُ اللَّهِ عَلَيْهِ** - وما جاء بشيء زائد على ما ذكره الشيخ وإن كان بعضهم يقول: إن هذا التعليل من ابن بري لم يسبقه إليه غيره.

لكن المعنى العام موجود، وهنا حقيقة وأنا أراجع وأحضر لهذا الدرس من كتاب الفجر الساطع يقول الشيخ ابن القاضي ينقل عن بعض الشيوخ الذين شرحوا ابن بري عندي في النسخة المطبوعة هنا قال: أجانا، فلا أدري هل هو اسم شيخ من الشيوخ أو أنه تحريف من الطبعة لأن حقيقة الطبعة الفجر الساطع، الطبعة الأولى مع ما فيها من خير كثير وعلم كثير، وشكر واضح لمن تولى طباعتها لكن حقيقة فيها أحيانًا نجد فيها صعوبة من كثرة التصحيفات وكثرة التحريفات.

الذي يهمنا هذا النقل وهو يستفيد منه أيضًا إذا كان معنا أحد من الطلاب أو أحد من المهتمين بكتابات البحث العلمي وغير ذلك فهي في منهجية أيضًا في التحقيق.

يقول الشيخ: وأما الحرف أي قول ابن بري: وأما الحرف الذي هو كالمستعلي فلا أعرفه في وقتي هذا، يعني الشيخ لما جاء يشرح كلام ابن بري لما



جاء عند قوله: وكالمستعلي يقول: لا أعرف ما المقصود بكلمة كالمستعلي في هذا الموضوع، فمن مر بهذا الموضوع وفهم مراد الراجز، فهم مراد الشيخ ابن بري فهم مراده بقوله: كالمستعلي فليُلحِقه هنا فإني قد أبحث له ذلك.

يعني يقول: أنا لا أفهم ماذا يقصد الشيخ ابن بري بقوله كالمستعلي في هذا الوقت لست متذكرا الآن ولست فاهمًا مقصوده.

لكن إذا أحد وجد فهم ما مراد ابن بري بقوله (كالمستعلي) فليلحقه هنا في هذا المكان من شرحي ومن كتابي فإني أبحث له ذلك.

لو لم يقل فإني أبحث له ذلك، ما كان لأحد أن يتدخل في نصه ويضيفه وإنما يشير إليه ويُحشِّي به أو غير ذلك.

ثم نقل الشيخ ابن القاضي عن بعض شيوخه وهو الشيخ المطماطي رَحِمَهُ اللهُ قوله: كالمستعلي هو السين من سُرر، على سررٍ، لأن السين تشارك الصاد في الصغير، والصاد تُشاركُ الضاد في الإطباق هذا هو الشبه الذي أراد.

طبعًا هذا خلافٌ أو اختلافٌ بين شراح البرية، أي شراح الدرر اللوامع، فالمنتوري ومن معه يقولون: إن قوله كالمستعلي يقصد به الراء، والمطماطي يقول المقصود به السين من كلمة سرر، والشيخ "أجانا" إذا كان هذا اسمه صحيحًا -والله أعلم- ربما نبحت بعد ذلك في تصحيح الاسم، كأنه يقول: أنا لا أعرف ماذا يقصد به.

❁ قال الشيخ ابن الجزري: (وَسَيَاتِي عِلَّةٌ تَرْقِيقِهِ فِي الْوَقْفِ آخِرَ الْبَابِ).

أي ترقيق بشرر في آخر الباب.

وقلت إن الضمير في ترقيقه أي كلمة بشرر لأنه في نهاية الباب لم يتعرض لكلمة الضرر والسياق واضح بأنه سيذكر عِلَّةً ترقيق الراء في آخر الباب وسنجدها

وإذا وصلنا إليها سنقرأها - إن شاء الله - .

قال الشيخ رَحْمَةُ اللَّهِ: (وَبَقِيَ مِنَ الرَّاءَاتِ الْمَفْتُوحَةِ أَيضًا مَا أُمِيلَ مِنْهَا).

ونقف هنا - إن شاء الله - ونكمل الحصة القادمة إن شاء الله نبدأ من قوله:  
(وَبَقِيَ مِنَ الرَّاءَاتِ الْمَفْتُوحَةِ).

هذا والله أعلم وصل اللهم وبارك على سيدنا ونبينا وحبينا محمد وعلى آله  
وصحبه أجمعين، وأخر دعوانا الحمد لله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.



## الدرس المائة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن  
والاه، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، ومسآكم الله جميعاً بكل خير.

مسآكم الله جميعاً بكل خير، ونواصل -إن شاء الله- قراءة كتاب (النشر) وقفنا  
عند قول المؤلف رَحْمَةُ اللَّهِ:

"وَأَمَّا الرَّاءُ الْمَضْمُومَةُ فَإِنَّهَا تَكُونُ أَوَّلَ الْكَلِمَةِ وَوَسَطَهَا وَآخِرَهَا، وَتَأْتِي أَيْضًا  
فِي الْأَحْوَالِ الثَّلَاثَةِ: بَعْدَ مُتَحَرِّكِ وَسَاكِنٍ، وَالسَّاكِنِ يَكُونُ يَاءً وَغَيْرَ يَاءٍ، فَمِثَالُهَا أَوَّلًا  
بَعْدَ الْفَتْحِ: وَرُدُّوْا، وَرَمَّانٌ".

لاحظ إنه في طبعة المُجمَع مكتوبة: "والرُّمَّان" (بالألف واللام بالتعريف)،  
وهذا خطأ من المطبعة وليس من الباحث، الصواب: "ورمَّانٌ" وبعد كلمة  
"ورمَّانٌ" في كثير من النسخ - لا أقول: في جميع النسخ، وإنما في جُلها - وخاصةً  
الثلاث نسخ التي قرئت على الشيخ ابن الجزري فيها "ورُجَّت"، وأمامكم في  
طبعة المجمع "الواو" خارج القوس، وبين القوسين كُتبت "رُجَّت"، وقلت: إن  
هذه في جُل النسخ النشيرية، ما عدا نسخ قليلة ليست فيها هذه الكلمة، ولكن النسخ  
التي قرئت على ابن الجزري فيها هذه الكلمة "ورُجَّت" ولهذا أثبتُّها في المتن،  
وطبعًا هي كلمة ليست في السياق؛ لأن الشيخ يتكلم على "الراء المفتوحة" التي

يعني مثالها أولاً بعد الفتح، يعني لا بُدَّ أن يكون، يتكلم على "الراء المضمومة" الموجودة في أول الكلمة بعد حرفٍ مفتوح، فكلمة "رُجَّت" هنا في النشر ليس قبلها حرف، يعني الشيخ لم يكتب قبلها حرف، وهي في النص القرآني: ﴿إِذَا رُجَّتِ﴾ [الواقعة: ٤]، فأيضاً ليس الحرف الذي قبلها، الحرف الذي قبلها ليس مفتوحاً، فهي من كلتا الحالتين يعني ليست في هذا السياق؛ لكنها كما قلت: موجودة في جُلِّ النسخ القوية المُعتمدة التي قرئت على الشيخ ابن الجزري، والتي يعني قوبلت، فاحتمال أنه سهوٌ منه، أو احتمال أنه يعني خطأً في الآية، يعني سبق إلى ذهنه يظن أن الآية هي: (ورُجَّت)، وهذا وارد، فابن الجزري -رحمة الله عليه ليس معصوماً- المهم أثبتناها في المتن لهذه العلة؛ لأنها موجودة في النسخ القوية حتى وإن كانت خطأً، فهذا موجودة في النسخ ولهذا لم نغيرها.

حقيقةً، ولهذا أقول: السياق هذا ليس سياقها، يعني سياق كلمة "رُجَّت" أنها لا تكون هنا بعد فتح؛ وإنما سياقها سيأتي بعد قليل.

طيب، قال الشيخ: "فَمِثَالُهَا أَوَّلًا بَعْدَ الْفَتْحِ: وَرُدُّوْا، وَرُمَانٌ، وَرُجَّتْ، وَأَقْرَبَ رُحْمًا، وَبَعْدَ الْكَسْرِ: لِرُقَيْكِ، وَبِرْءُ وَسِكْمٍ، وَبَعْدَ الضَّمِّ: تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ، وَبَعْدَ السَّاكِنِ الْيَاءِ فِي رُؤْيَايَ، وَغَيْرِ الْيَاءِ: الرَّجْعَى، وَهُمْ رُقُودٌ، وَلَوْ رُدُّوْا".

ولهذا نقول: يعني هنا كان مفروض أن تأتي كلمة ﴿إِذَا رُجَّتِ﴾ [الواقعة: ٤]؛ يعني لأن الساكن الذي قبلها ليس الياء؛ فهي -الله أعلم- أن المفروض أنها تكون هنا؛ ولهذا -الله أعلم- هل ابن الجزري كتبها هنا؟ لكن النسخ سبق نظرهم ووضعوها هناك؟ لا أدري، هل هو خطأ من الشيخ ابن الجزري؟ لا أدري!.

طيب، قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: "وَمِثَالُهَا وَسَطَ الْكَلِمَةِ بَعْدَ الْفَتْحِ: "صَبِرُوا، وَأَمْرُوا، فَعَقَرُوْهَا"، وَبَعْدَ الضَّمِّ: يَشْكُرُونَ، فَادْكُرُوا، وَالْحُرْمَاتُ، وَبَعْدَ الْكَسْرِ:

الصَّابِرُونَ، وَمُمْطِرُنَا، وَطَائِرُكُمْ، وَيُبْصِرُونَ، وَيَغْفِرُونَ، وَيُشْعِرُكُمْ، وَبَعْدَ السَّاكِنِ  
الْيَاءِ: كَبِيرُهُمْ، وَسِيرُوا،.. وَغَيْرُهُ. وَغَيْرِ الْيَاءِ عَنْ فَتْحٍ: لَعْمُكَ، وَيَفْرَطُ، وَعَنْ ضَمٍّ  
نَحْوِ: وَرُخْرَفًا، وَعَنْ كَسْرِ نَحْوِ عَشْرُونَ، وَيَعْصِرُونَ.

وَمِثَالُهَا آخِرَ الْكَلِمَةِ بَعْدَ الْفَتْحِ مُنَوَّنَةٌ: بَشْرٌ، وَنَفْرٌ، وَغَيْرُ مُنَوَّنَةٍ: وَالْقَمْرُ،  
وَالشَّجْرُ، وَبَعْدَ الضَّمِّ مُنَوَّنَةٌ: حُمْرٌ، وَسُرْرٌ، وَغَيْرُ مُنَوَّنَةٍ: تُغْنِ النَّدْرُ، وَبَعْدَ الْكَسْرِ  
مُنَوَّنَةٌ: شَاكِرٌ، وَكَافِرٌ، وَمُنْفِطِرٌ، وَمُسْتَمِرٌ، وَغَيْرُ مُنَوَّنَةٍ: السَّاحِرُ، وَالْأَخْرُ، وَالسَّرَائِرُ،  
وَالْمُدْتَرٌ، وَيَغْفِرُ، وَيَقْدِرُ، وَبَعْدَ السَّاكِنِ الْيَاءِ مُنَوَّنَةٌ: قَدِيرٌ، وَخَبِيرٌ، وَحَرِيرٌ، وَغَيْرُ  
مُنَوَّنَةٍ: الْعَيْرُ، وَتَحْرِيرٌ، وَأَسَاطِيرٌ، وَعُزَيْرٌ، وَغَيْرٌ، وَالْخَيْرُ، وَبَعْدَ السَّاكِنِ غَيْرِ الْيَاءِ  
مُنَوَّنَةٌ: بِكْرٌ، وَذَكَرٌ، وَسِحْرٌ، وَغَيْرُ مُنَوَّنَةٍ: السَّحْرُ، وَالذَّكْرُ، وَالْبِرُّ، وَيَفْرُ.

وَهَذِهِ أَقْسَامُ الْمَضْمُومَةِ مُسْتَوْفَاةٌ، فَأَجْمَعُوا "أَي: أَهْلُ الْأَدَاءِ عَنِ الْأَزْرَقِ عَنِ  
وَرَشٍ. "عَلَى تَفْخِيمِهَا فِي كُلِّ حَالٍ إِلَّا أَنْ تَجِيءَ وَسَطًا، أَوْ آخِرًا بَعْدَ كَسْرِ، أَوْ يَاءٍ  
سَاكِنَةٍ، أَوْ حَالٍ بَيْنَ الْكَسْرِ وَبَيْنَهَا سَاكِنٌ فَإِنَّ الْأَزْرَقَ عَنِ وَرَشٍ رَقَّقَهَا فِي ذَلِكَ عَلَى  
اِخْتِلَافِ بَيْنِ الرَّوَاةِ عَنْهُ، فَرَوَى عَنْهُ بَعْضُهُمْ تَفْخِيمَهَا فِي ذَلِكَ، وَلَمْ يُجْرَوْهَا مُجْرَى  
الْمَفْتُوحَةِ، وَهَذَا مَذْهَبُ أَبُو الْحَسَنِ طَاهِرِ بْنِ غَلْبُونَ صَاحِبِ (التَّذْكَرَةِ)، وَأَبِي طَاهِرِ  
إِسْمَاعِيلَ بْنِ خَلْفِ صَاحِبِ (العُنْوَانِ)، وَشَيْخِهِ عَبْدُ الْجَبَّارِ صَاحِبِ (المُجْتَبَى)،  
وَغَيْرِهِمْ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِهِ أَبِي الْحَسَنِ.

وَرَوَى جُمْهُورُهُمْ تَرْقِيقَهَا، وَهُوَ الَّذِي فِي (التَّيْسِيرِ) وَ(الْهَادِي)، وَ(الْكَافِي)،  
وَ(التَّلْخِصِينَ)، وَ(الْهَادِيَةَ)، وَ(التَّبَصُّرَةَ)، وَ(التَّجْرِيدَ)، وَ(الشَّاطِئِيَّةَ)، وَغَيْرِهَا، وَبِهِ  
قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِهِ الْحَاقَانِيِّ وَأَبِي الْفَتْحِ وَنَقَلَهُ عَنْ عَامَّةِ أَهْلِ الْأَدَاءِ مِنْ أَصْحَابِ  
وَرَشٍ مِنَ الْمَصْرِيِّينَ، وَالْمَعَارِبَةِ. قَالَ: وَرَوَى ذَلِكَ مَنْصُوصًا أَصْحَابُ النَّحَّاسِ  
وَأَبْنُ هِلَالٍ وَأَبْنُ دَاوُدَ وَأَبْنُ سَيْفٍ وَبَكْرُ بْنُ سَهْلٍ وَمُوَاسُ بْنُ سَهْلٍ عَنْهُمْ عَنْ  
أَصْحَابِهِمْ عَنِ وَرَشٍ.

"قُلْتُ" أي: ابن الجزري. "والتَّرْقِيقُ هُوَ الْأَصْحَحُ نَصًّا وَرَوَايَةً وَقِيَاسًا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -".

وَاخْتَلَفَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ رَوَوْا تَرْقِيقَ الْمَضْمُومَةِ فِي حَرْفَيْنِ، وَهُمَا: عِشْرُونَ، وَكَبِيرٌ مَا هُمْ بِبَالِغِيهِ، فَفَحَّمَهَا مِنْهُمْ أَبُو مُحَمَّدٍ صَاحِبُ التَّبَصُّرَةِ، وَالْمَهْدَوِيُّ وَابْنُ سُفْيَانَ، وَصَاحِبُ التَّجْرِيدِ، وَرَفَّقَهُمَا - أَيِ الْكَلِمَتَيْنِ: عِشْرُونَ، وَكَبِيرٌ - "أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ وَشَيْخَاهُ أَبُو الْفَتْحِ وَالْخَاقَانِيُّ وَأَبُو مَعْشَرِ الطَّبْرِيِّ وَأَبُو عَلِيٍّ بَنُ بَلِيْمَةَ وَأَبُو الْقَاسِمِ الشَّاطِبِيُّ، وَغَيْرُهُمْ".

ولاحظ أيضًا أبو عمرو الشاطبي المذكور مع ابن بليمة، وأبو معشر الطبري ليس له في كتابه (التلخيص) ليس له رواية الأزرق أصلاً، أو طريق الأزرق.

"وَأَمَّا الرَّاءُ الْمَكْسُورَةُ فَإِنَّهَا مُرَقَّعَةٌ لِجَمِيعِ الْقُرَّاءِ مِنْ غَيْرِ خُلْفٍ عَنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ، وَهِيَ تَكُونُ أَيْضًا أَوَّلَ الْكَلِمَةِ وَوَسَطَهَا وَآخِرَهَا، فَمِثَالُهَا أَوْ لَا رِزْقٌ، وَرِجْسٌ، وَرِيحٌ، وَرِجَالٌ، وَرِكَزًا، وَرِضْوَانٌ، وَرَبِيبُونَ، وَمِثَالُهَا وَسَطًا: فَارِضٌ، وَفَارِهِينٌ، وَكَارِهِينٌ، وَالطَّارِقُ. وَالْقَارِعَةُ، وَبِضَارِهِمْ، وَيُوَارِي، وَعِغْرِيْتُ وَإِصْرِي، وَمِثَالُهَا آخِرًا: إِلَى النُّورِ، وَبِالزُّبْرِ، وَمِنَ الدَّهْرِ، وَالطُّورِ، وَالْمَعْمُورِ، وَبِالنُّذْرِ، وَالْفَجْرِ، وَإِلَى الطَّيْرِ، وَالْمُنِيرِ، وَفِي الْحَرِّ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْمَجْرُورَاتِ بِالْإِضَافَةِ، أَوْ بِالْحَرْفِ، أَوْ بِالتَّبَعِيَّةِ فَإِنَّ الْكُسْرَةَ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ عَارِضَةٌ لِأَنَّهَا حَرَكَةٌ إِعْرَابٍ، وَكَذَلِكَ مَا كُسِرَ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ فِي الْوَصْلِ نَحْوَ: فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ، وَ(فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ)، وَبَشَرِ الَّذِينَ، وَادْذَكَرِ اسْمَ رَبِّكَ، وَذَرِ الَّذِينَ، وَمِمَّا لَمْ يُذَكَرِ اسْمُ اللَّهِ، وَكَذَلِكَ مَا تَحَرَّكَ بِحَرَكَةِ النُّقْلِ نَحْوَ: (وَإِنْ حَرِ انَّ شَانِتَكَ)، وَ(انْتَظِرِ إِنَّهُمْ)، (فَلْيَكْفُرِ إِنَّا أَعْتَدْنَا)، وَ(انْظُرِ إِلَى) فَاجْمَعِ الْقُرَّاءَ عَلَى تَرْقِيقِ هَذِهِ الرَّاءِ الْمُتَطَرِّقَاتِ وَضَلًّا؛ كَمَا أَنَّهُمْ أَجْمَعُوا عَلَى تَرْقِيقِهَا مُبْتَدَأَةً وَمُتَوَسِّطَةً إِذَا كَانَتْ مَكْسُورَةً، فَأَمَّا الْوَقْفُ عَلَيْهَا إِذَا كَانَتْ آخِرًا فَسَنَذْكُرُهُ فِي فَصْلِ بَعْدَ ذَلِكَ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ -".

وَأَمَّا الرَّاءُ السَّاكِنَةُ فَتَكُونُ أَيْضًا أَوَّلًا، وَوَسَطًا وَآخِرًا وَتَكُونُ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ بَعْدَ ضَمٍّ وَفَتْحٍ وَكَسْرٍ؛ فَمِثَالُهَا أَوَّلًا بَعْدَ فَتْحٍ: وَارْزُقْنَا، وَارْحَمْنَا، وَبَعْدَ ضَمٍّ: ارْكُضْ، وَبَعْدَ كَسْرٍ (يَا بُنَيَّ ارْكَبْ)، وَأَمَّ ارْتَابُوا، وَرَبِّ ارْجِعُونِ، وَالَّذِي ارْتَضَى، وَلَمَنْ ارْتَضَى، فَالَّتِي بَعْدَ فَتْحٍ لَا بُدَّ أَنْ تَقَعَ بَعْدَ حَرْفِ عَطْفٍ، وَالَّتِي بَعْدَ ضَمٍّ تَكُونُ بَعْدَ هَمْزَةِ الْوَصْلِ ابْتِدَاءً، وَقَدْ تَكُونُ كَذَلِكَ بَعْدَ ضَمٍّ وَصَلًا، وَقَدْ تَكُونُ بَعْدَ كَسْرٍ عَلَى اخْتِلَافٍ بَيْنَ الْقُرَّاءِ كَمَا مَثَّلْنَا بِهِ فَإِنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَعَذَابٍ ﴿٤١﴾ ارْكُضْ﴾ يُقْرَأُ بِضَمِّ التَّنْوِينِ - أي: (عذابٌ ارْكُضْ) يُقْرَأُ بِضَمِّ التَّنْوِينِ - قَبْلَ عَلَى قِرَاءَةِ نَافِعٍ وَابْنِ كَثِيرٍ وَالْكِسَائِيِّ وَأَبِي جَعْفَرٍ وَخَلْفٍ وَهَشَامٍ، وَيُقْرَأُ بِالْكَسْرِ - أي: (عذابٌ ارْكُضْ) - عَلَى قِرَاءَةِ أَبِي عَمْرٍو وَعَاصِمٍ وَحَمْزَةَ وَيَعْقُوبَ وَابْنَ ذَكْوَانَ، فَهِيَ مُفَحَّمَةٌ عَلَى كُلِّ حَالٍ لَوْ قُوعَهَا بَعْدَ ضَمٍّ وَلِكُونِ الْكُسْرَةِ عَارِضَةً".

طبعًا هنا يعني نشير إلى أن: الشيخ ابن الجزري **رحمه الله عليه** هنا لا يقصد استيعاب أصحاب القراءات في هذه؛ لأنه يقول: "يُقْرَأُ بِضَمِّ التَّنْوِينِ قَبْلَ عَلَى قِرَاءَةِ نَافِعٍ وَابْنِ كَثِيرٍ" طبعًا من طريق الطيب يعني هنا المقصود: البزي، أما قبل فله الخلاف، يعني له الوجهان، وكذلك هنا ذكره لابن ذكوان، ابن ذكوان أيضًا هنا له الخلاف، فهنا المؤلف لا يقصد الاستيعاب، حتى لا يأتي واحد ويستدرك على الشيخ ابن الجزري، ويقول: لا، الشيخ قال: ابن كثير، وهذا خطأ؛ فيدخل فيه قبل له الوجهان.. وهكذا؛ فالشيخ هنا يريد فقط أن يذكر، لماذا؟ لأن هذا المكان ليس مظنة لذكر المسألة؛ ولهذا القاعدة الأصولية كما نقول دائمًا: "المسائل تؤخذ من مظانها، لا من لا مظانها"، طيب.

وهناك لما تأتي هذه الكلمة في الفرش، المؤلف سيذكر كل أصحاب القراءات، من يقرأ بكذا: بالتنوين بالضم اتفاقًا، ومن يقرأ بالكسر اتفاقًا، ومن يقرأ بالوجهين، وسيأتينا أيضًا مثال آخر هنا، في هذا الباب، أو الباب الذي بعده، يذكر أن فلان

وفلان قرأ، ولا يقصد الاستيعاب.

قال الشيخ **رَحْمَةُ اللَّهِ**: "وَكَذَلِكَ أَمْ ارْتَابُوا، وَ (يَا بُنَيَّ اذْكَبْ)، وَ رَبِّ ارْجِعُونِ وَ نَحْوَهَا فَتَفْخِيمُهَا أَيْضًا ظَاهِرٌ، وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا﴾ وَ ﴿يَتَأْتِنَا﴾ أَلْتَفْسُ الْمَطْمِئِنَّةِ ﴿٧٧﴾ ارْجِعُوا، وَ ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ارْكَعُوا﴾، وَ ﴿الَّذِينَ ارْتَدُوا﴾، وَ تَفَرُّحُونَ ارْجِعْ إِلَيْهِمْ، فَلَا تَقَعُ الْكُسْرَةُ قَبْلَ الرَّاءِ فِي ذَلِكَ وَ نَحْوِهِ إِلَّا فِي الْإِبْتِدَاءِ، فَهِيَ أَيْضًا فِي ذَلِكَ مُفْخَمَةٌ لِعُرْوِضِ الْكُسْرِ قَبْلَهَا، وَ كَوْنِ الرَّاءِ فِي ذَلِكَ أَصْلَهَا التَّفْخِيمُ، وَأَمَّا الرَّاءُ السَّاكِنَةُ الْمُتَوَسِّطَةُ فَتَكُونُ أَيْضًا بَعْدَ فَتْحٍ وَضَمٍّ وَ كَسْرٍ.

فَمِثَالُهَا: "الْفَتْحُ، وَبِرْقٌ، وَخَرْدَلٌ، وَالْأَرْضُ وَالْعَرْشُ، وَالْمَرْجَانُ وَوَرْدَةٌ وَصَرَعَى، فَالرَّاءُ مُفْخَمَةٌ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ لِجَمِيعِ الْقُرَاءِ لَمْ يَأْتِ عَنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ خِلَافٌ فِي حَرْفٍ مِنَ الْحُرُوفِ سِوَى ثَلَاثِ كَلِمَاتٍ، وَهِيَ: قَرْيَةٌ، وَمَرِيَمَ، وَالْمَرْءُ.

فَأَمَّا قَرْيَةٌ حَيْثُ وَقَعَتْ وَمَرِيَمَ فَنَصَّ عَلَى التَّرْقِيقِ فِيهِمَا لِجَمِيعِ الْقُرَاءِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ سُفْيَانَ وَأَبُو مُحَمَّدٍ مَكِّيٌّ وَأَبُو الْعَبَّاسِ الْمَهْدَوِيُّ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ شُرَيْحٍ وَأَبُو الْقَاسِمِ ابْنُ الْفَحَّامِ وَأَبُو عَلِيٍّ الْأَهْوَازِيُّ، وَغَيْرُهُمْ مِنْ أَجْلِ سُكُونِهَا وَوُقُوعِ الْيَاءِ بَعْدَهَا، وَقَدْ بَالِغَ أَبُو الْحَسَنِ الْحُضْرِيُّ فِي تَغْلِيظٍ مَنْ يَقُولُ بِتَفْخِيمِ ذَلِكَ فَقَالَ:

وَإِنْ سَكَنْتَ وَالْيَاءُ بَعْدُ كَمَرِيَمَ فَرَقَّقْ وَغَلِّطْ مَنْ يُفَخِّمُ عَنْ قَهْرٍ

طبعًا هذه رواية الشيخ ابن الجزري، قوله: "وَعَلَّطْ" ورأيت ابن عزيمة في شرحه يعني يقول: "فَحَطَّيْ" بدل "وَعَلَّطْ" وكذلك ابن المجراد السلوي في كتابه (إيضاح الأسرار في شرح الدرر اللوامع) يقول: "فَرَقَّقْ وَخَطَّيْ" أو "فَخَطَّيْ" يعني عبروا بالتخطئة، وابن الجزري هنا روايته لهذا البيت عبر بالتغليظ "وَعَلَّطْ".

وقوله: "عَنْ قَهْرٍ" رأيت المتتوري، وابن عزيمة، والمجراد يروونها بالقهر، "مَنْ يُفَخِّمُ بِالْقَهْرِ" فهل هي اختلاف نُسْخٍ للحصرية أم لا؟ الله أعلم.



"وَذَهَبَ الْمُحَقِّقُونَ، وَجُمُهورُ أَهْلِ الْأَدَاءِ إِلَى التَّنْخِيمِ فِيهِمَا، وَهُوَ الَّذِي لَا يُوجَدُ نَصٌّ عَلَى أَحَدٍ مِنَ الْأَيْمَةِ الْمُتَقَدِّمِينَ بِخِلَافِهِ، وَهُوَ الصَّوَابُ، وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ فِي سَائِرِ الْأَمْصَارِ، وَهُوَ الْقِيَاسُ الصَّحِيحُ، وَقَدْ غَلَطَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيَّ وَأَصْحَابُهُ الْقَائِلِينَ بِخِلَافِهِ".

يعني الشيخ الداني يقول: إنَّ من يقول: إن الراء في كلمة "مريم" مُرَقَّعة إنه هذا هو الخطأ، والشيخ الحصري يقول: الذي يقول: إن الراء مفخمة هو المخطئ، وحقيقةً أيضًا إذا كان الإمام الداني قد أَلَفَ رسالةً، وقد غَلَطَ الحافظ أبو عمر الداني، قصدي: إذا كان أبو عمر الداني يعني غَلَطَ القائِلين بترقيق الراء في "مريم" فكذلك الإمام ابن شريح **رحمته الله عليه** أَلَفَ رسالةً في الردِّ على الداني في ذلك، يعني ابن شريح رد على الداني برسالة سماها: (الانتصافُ من الحافظِ أبي عمرو الداني **رحمته الله** في رده ترقيق راء مريم وقرية)، وهذه الرسالة أو هذه المعلومة ذكرها ابن خير في فهرسته.

وسبحان الله! يعني حتى الشيخ الإمام الداني، أَلَفَ رسالةً في الردِّ على والد شيخه ابن غلبون، يعني الداني أَلَفَ رسالةً، هو سماها - أعتقد -: (الانتصار أو الانتصاف) من الشيخ ابن غلبون الأب) يعني أَلَفَ رسالةً، يُبَيِّنُ فيها خطأ الإمام ابن غلبون الأب في كتابه (الإرشاد) وكذلك هُنَا الإمام ابن شريح أَلَفَ رسالةً، وسماها (الانتصاف من الحافظِ أبي عمرو الداني في رده ترقيق راء مريم) وهذا كُتِبَ؛ لأجل خدمة القرآن.

لاحظ هؤلاء العلماء الكبار يردُّ بعضهم على بعض، ولا يُقال: إنهم يردونه من أجل الدنيا؛ وإنما يقولون خدمةً لكتاب الله **عَزَّوَجَلَّ** وكلُّ موثَّقٌ وكلُّ صادقٌ فيما يقول؛ لأنَّ كلاً منهما إنما يكتب فيما رواه عن شيوخه؛ فلا مكانة الإمام الداني تمنع من يخالفه بأن يردَّ عليه، ولا مكانة الإمام ابن غلبون الأب تمنع من يرد عليه،

ولا ابن شريح يمنع من يرد عليه، كذلك أيضًا وجدت الإمام الشيخ ابن عزيمة الإشبيلي، وهو شارح قصيدة الحصري في كتابه (المنح الفريدة) وهو مطبوع، يقول: "وقد بينت أثر الترياق فيها" أي: في "مريم وقرية"، "في مسألة جردتها للتعليم" يعني: أنه أفرد رسالة يُبين فيها ترجيح وأسباب الترجيح لوجه الترياق في كلمة "مريم".

ولهذا من حيث الورود، الرأ في "مريم" لا شك أنه وارد، وهؤلاء العلماء الكبار رووه؛ فهذا الشيخ يقول: "فَنَصَّ عَلَى التَّرْقِيقِ فِيهِمَا لِجَمِيعِ الْقُرَّاءِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُفْيَانَ وَأَبُو مُحَمَّدٍ مَكِّيٌّ وَأَبُو الْعَبَّاسِ الْمَهْدَوِيُّ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شُرَيْحٍ ... وغيرهم، إذا الترياق مروئي، يعني قصدي: أنه منصوص عليه في كتبهم.

طيب، الآن الشيخ الداني يقول: "وَقَدْ غَلَطَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِي وَأَصْحَابُهُ الْقَائِلِينَ بِخِلَافِهِ" وذلك في قوله -أي: قول الداني- الداني يقول -وأنا أقرأ النص له نص الداني بالحرف يقول:- "فَأَمَّا الرَّاءُ إِذَا سَكَنْتَ، وَأَتَى بَعْدَهَا يَاءٌ مُفْتَوْحَةٌ، فَلَا أَعْلَمُ خِلَافًا عَنِ وَرْشٍ وَلَا عَنِ غَيْرِهِ" -لاحظ! "فلا أعلم خلافاً عن ورشٍ ولا عن غيره - في نصٍ ولا تلاوةٍ ولا درايةٍ"، وعند المجراد السلوي يقول، بدل دراية يقول: "رواية"، "أنَّ الرَّاءَ مُفْخَمَةٌ، إِلَّا مَا حَكَاهُ بَعْضُ مَتَأَخِرِي الْمَغَارِبَةِ عَنِ وَرْشٍ مِنَ التَّرْقِيقِ، وَزَعَمَ آخَرُونَ مِنْهُمْ: أَنَّ التَّرْقِيقَ إِجْمَاعٌ مِنْ أُمَّةِ الْقِرَاءَةِ، وَهَذَا الَّذِي ادَّعَوْا عَلَيْهِ الْإِجْمَاعَ غَيْرٌ صَحِيحٌ"، وهذا النص نقلته، طبعاً هذا النص ذكره الإمام الداني في كتابه (الإبانة) لكن كتاب (الإبانة) لم يصلنا، وهذا النص نقلته بواسطة كتاب (الفجر الساطع) لابن القاضي رَحْمَةُ اللَّهِ فنقل عنه هذا النص، وقد يكون الشيخ ابن القاضي أخذه من المنتوري والله أعلم.

فهذا يقول: "ليس هناك نصٌ ولا تلاوةٌ ولا درايةٌ"، وكذلك طبعاً ليس هناك نص؛ ولهذا الشيخ ابن الجزري يقول: "فَنَصَّ عَلَى التَّرْقِيقِ فِيهِمَا لِجَمِيعِ الْقُرَّاءِ"

يقول: هؤلاء ذكروها، صحيح أنهم نصوا عليها، لكنهم لم يرووها؛ فتنصيصهم على الترقيق ليس لأنهم رووها نصًا عن الشيوخ؛ وإنما هو قياس من عندهم قياس منه، وقد صرح الإمام مكي بذلك؛ ولهذا يقول الإمام الشاطبي **رحمته الله عليه**: "وما بعده كسرٌ أو الياء، فما لهم بترقيقه نصٌ وثيق فيمثل"، فما لهم نصٌ وثيق، يعني النص، يعني لا يوجد نص، ولا شك. طيب يجيئك واحد يقول لك: طيب، ما عندهم نص، إذا كيف هم ينصون في كتبهم أنها في الترقيق؟ وكيف يقولون: أن فيها ترقيق؟

نحن قلنا: النص شيءٌ وما قاله هؤلاء شيءٌ آخر؛ لأنهم هم نصوا على أنهم قالوا بها بالقياس، يعني: بالقياس على الكلمات السابقة؛ ولهذا الإمام مكي **رحمته الله عليه** بين ذلك، وكذلك الإمام الداني أيضًا في كتاب (الموضح) بين أن كثيرًا من مسائل باب الرءات لا نص فيها، يعني هناك نصٌ عن الإمام مكي في (التبصرة) وأعتقد أنه ربما يكون في (الكشف) أيضًا - إذا لم تخني الذاكرة - أن كثير من مسائل هذا الباب - باب: الرءات - إنما هي من باب القياس، يعني من باب التلاوة - والله أعلم - فكلُّ يقرأ أو يسجل ما قرأ به، وما رآه من باب الدراية، وكذلك يعني وأحسن من جمع الوجهين، ووجهٌ كلُّ قولٍ، يعني ما هو وجه من يقول بالترقيق في راء مريم، وما هو وجه من يقول بالتفخيم في راء مريم؟ ابن المجراد السلوي **رحمته الله عليه** في كتابه (إيضاح الأسرار) هنا ذكر الوجهين، وذكر علة كل وجه، ويعني كتب كتابه مهمة جدًا.

نرجع إلى كلام الإمام ابن الجزري، قال ابن الجزري **رحمته الله**: "وَدَهَبَ بَعْضُهُمْ" أي: بعض أهل الأداء. "إِلَى الْأَخْذِ بِالْتَّرْقِيقِ لِوَرَشٍ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ وَبِالْتَّفَخِيمِ لِغَيْرِهِ" طبعًا غير الأزرق هو: الأصبهاني. "وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي عَلِيِّ بْنِ

بَلِيْمَةٌ وَغَيْرُهُ، وَالصَّوَابُ الْمَأْخُودُ بِهِ هُوَ: التَّفْخِيمُ لِلْجَمِيعِ؛ لِسُكُونِ الرَّاءِ بَعْدَ فَتْحِ، وَلَا أَثَرَ لَوْجُودِ الْيَاءِ بَعْدَهَا فِي التَّرْقِيقِ، وَلَا فَرْقَ بَيْنَ وَرْشٍ، وَغَيْرِهِ فِي ذَلِكَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

وَأَمَّا الْمَرْءُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بَيْنَ الْمَرْءِ وَرَوْجِهِ﴾، ﴿الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾ - " طبعًا ﴿بَيْنَ الْمَرْءِ وَرَوْجِهِ﴾ في البقرة، و﴿الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾ في الأنفال - " فَذَكَرَ بَعْضُهُمْ تَرْقِيقَهَا لِجَمِيعِ الْقُرَّاءِ مِنْ أَجْلِ كَسْرَةِ الْهَمْزَةِ بَعْدَهَا وَإِلَيْهِ ذَهَبَ الْأَهْوَاؤِيُّ، وَغَيْرُهُ، وَذَهَبَ كَثِيرٌ مِنَ الْمَغَارِبَةِ إِلَى تَرْقِيقِهَا لِرِوَايَةِ مَنْ مِنْ طَرِيقِ الْمِصْرِيِّينَ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي بَكْرٍ الْأَذْفُويِّ وَأَبِي الْقَاسِمِ بْنِ الْفَحَّامِ وَزَكَرِيَّا بْنِ يَحْيَى وَمُحَمَّدِ بْنِ خَيْرُونَ وَأَبِي عَلِيٍّ بْنِ بَلِيْمَةَ وَأَبِي الْحَسَنِ الْحَضْرِيِّ، وَهُوَ أَحَدُ الْوَجْهَيْنِ فِي (جَامِعِ الْبَيَانِ) وَ(التَّبَصُّرَةِ)، وَ(الْكَافِي)، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي التَّبَصُّرَةِ: إِنَّ الْمَشْهُورَ عَنْ وَرْشٍ التَّرْقِيقُ، وَقَالَ ابْنُ شُرَيْحٍ التَّفْخِيمُ أَكْثَرُ وَأَحْسَنُ، وَقَالَ: الْحَضْرِيُّ: وَلَا تَقْرَأَنَّ رَا الْمَرْءَ إِلَّا رَقِيقَةً لَدَى سُورَةِ الْأَنْفَالِ أَوْ قِصَّةِ السِّحْرِ

طبعًا نقرأ حسب رواية النشر

طبعًا، قصة السحر التي هي سورة البقرة: ﴿يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾ [البقرة: ١٠٢]؛ ولهذا قلت: نقرأ برواية ابن الجزري في النشر؛ لأن ابن عَظِيْمَةَ وابن المجراد السلوي روايتهما للبيت: "ولا تقرا راء" ولا تقرا يعني: الراء مفتوحة وما بعدها ألف، ولا تقرا راء.. هكذا النص: "ولا تقرا راء المرء إلا رقيقة".

وحقيقة أيضًا ممن أطال - يعني ممن أطال في هذه الكلمة بالذات "كلمة المرء" - الإمام المنتوري **رحمة الله عليه**، الإمام المنتوري **رحمة الله عليه** فقد أطال النَّفْسَ فيها كثيرًا في كتابه (شرح الدرر) فذكر من الصفحة تقريبًا خمسمائة وثلاثة وتسعين إلى خمسمائة سبعة وتسعين روايات وأقوال ومناقشات في هذه الكلمة، ولهذا

نقول: يعني طويلة جداً فلا نستطيع أن نقرأها في هذه الدروس، ولكن نحيل عليها لمن يريد الاستزادة.

"وَقَالَ الدَّانِي: وَقَدْ كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ" الذي هو الأذفوي "وَجَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ  
الْأَدَاءِ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ هِلَالٍ، وَغَيْرِهِ يَرُوُونَ عَنْ قِرَاءَتِهِمْ تَرْقِيقَ الرَّاءِ فِي قَوْلِهِ: بَيْنَ  
الْمَرْءِ؛ حَيْثُ وَقَعَ مِنْ أَجْلِ جَرَّةِ الْهَمْزَةِ، وَقَالَ: وَتَفْخِيمُهَا أَفْسُسٌ لِأَجْلِ الْفَتْحَةِ قَبْلَهَا،  
وَبِهِ قَرَأْتُ أَنْتَهَى".

طبعاً هنا في كلمة "قراءتهم" "يَرُوُونَ عَنْ قِرَاءَتِهِمْ" هكذا في النسخ التي  
اعتمدت عليها، وكذلك هي أيضاً في المنتوري، لَمَّا نقل النص عن الداني نقله عن  
قراءتهم، وأيضاً كذلك هي في المخطوطة في (جامع البيان)، في (جامع البيان)  
المخطوط: "قراءتهم" وواضحة أنها قراءتهم؛ لأنه وضع -الناسخ- وضع كسرةً  
تحت الراء والهاء، ووجود الهمزة ونقطتان، وهذه النسخة هي التي جعلها  
المحققون ل (جامع البيان) جعلوها هي النسخة الأصل، وكذلك أيضاً في النسخة  
التركية، التي حققها الدكتور، التي نسميها (النسخة التركية إبراهيم عتيك) أعتقد.

طبعاً أقول هذا؛ لأن الدكتور أيمن -حَفِظَهُ اللهُ- في تحقيقه يعني رَجَّحَ أو وضع  
في المتن قُرَائِهِمْ، يعني "يَرُوُونَ عَنْ قِرَاءَتِهِمْ" جعلها "قُرَائِهِمْ" وقال: "كذا في  
جامع البيان"، طبعاً نحن نقول دائماً: كلام المؤلف -أي مؤلف ابن الجزري أو  
غير ابن الجزري- كلامه لا يُحَرَّفُ ولا يُحذف ولا يُغَيَّرُ، خاصةً إذا اتفقت عليه  
النسخ الخطية، خاصةً حتى ولو كان ينقل من نصوص، ينقل الكلام من كُتُبٍ، هنا  
الشيخ ينقل عن الداني، جميع نسخ النشر "عَنْ قِرَاءَتِهِمْ" والكُتُب التي نقلت عن  
الداني، بعض الكُتُب التي نقلت عن الداني ك المنتوري أيضاً فيها (قِرَاءَتِهِمْ)،  
(جامع البيان) النسخة التي اعتمد عليها، وهي الأصل عندهم -عند من حققها-  
فيها (قِرَاءَتِهِمْ) واضحة وضوح الشمس، رُبَّمَا في نسخة من (جامع البيان)

المطبوعة كتبوها "قُرَائِهِمْ" وحقيقةً لا أتذكر الآن، هل الدكتور أيمن يقصد بـ (جامع البيان) إحدى النسخ الخطية، أو أنه يقصد المطبوع لا أدري؛ لكن لنفرض أنه يقصد المخطوط، إذا كان يقصد المطبوع هذه سهلة جداً، هذا يعني نقول: هؤلاء حرفوه، المحققون أو الطباعة حرفته في المطبوع، لكن رجعتُ إلى نسخةٍ خطيةٍ من كتاب (جامع البيان) فوجدتها (قِرَاءَتِهِمْ) إذاً اجتماع نسخة أصيلة من (جامع البيان) فيها (قِرَاءَتِهِمْ) المصادر التي نقلت عن الداني (قِرَاءَتِهِمْ): المنتوري نقل عن الداني (قِرَاءَتِهِمْ)، وابن الجزري نقل عن الداني (قِرَاءَتِهِمْ)، هذا كله يؤكد أن الصواب: (قِرَاءَتِهِمْ) وليس (قُرَائِهِمْ) والله أعلم؛ فربّما يكون الصواب في غير ما ذكره الدكتور أيمن في تحقيقه، فلا أرى أن تُحَرَّفَ كلمة الشيخ ابن الجزري: "قِرَاءَتِهِمْ" وتُحذف ويوضع بدلاً منها (قُرَائِهِمْ) لا أرى أنه صوابٌ، والله أعلم.

ثمَّ قال الشيخ ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ طبعاً نحن هنا نعترض على التحقيق وليس على الشيخ، حتى لا يظن أحد أن شخص الشيخ موصول، لا؛ الشيخ فوق العين وفوق الرأس، نحن نتكلم على العمل في تحقيقه، فحذف كلمة ووضع كلمة بدلاً منها، هذا عمل تحقيق، هذا هو الذي نرى أنه غير صواب، أمّا الشيخ له مكانته، وله تقديرنا واحترامنا هو وكل من في صدره كتاب الله عَزَّوَجَلَّ.

❖ قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ أي: الشيخ ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ: "وَالْتَفْخِيمُ هُوَ الْأَصْحُ وَالْقِيَاسُ لِيُورْسِ، وَجَمِيعِ الْقُرَّاءِ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَذْكَرْ فِي (الشَّاطِئَةِ)، (وَالْتَيْسِيرِ)، وَ(الْكَافِي)، وَ(الْهَادِي)، وَ(الْهَدَايَةِ)، وَسَائِرِ أَهْلِ الْأَدَاءِ سِوَاهُ وَأَجْمَعُوا عَلَى تَفْخِيمِ "تَرْمِيهِمْ، وَفِي السَّرْدِ، وَرَبُّ الْعَرْشِ وَالْأَرْضِ.. وَنَحْوِهِ"، وَلَا فَرْقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ "الْمَرْءِ"، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَمِثَالُهَا بَعْدَ الضَّمِّ: "الْقُرْآنُ، وَالْفُرْقَانُ، وَالْعُرْفَةُ، وَكُرْسِيُّهُ، وَالْخُرْطُومُ، وَتُرْجِي، وَسَأَرْهَقُهُ، وَرَزْمٌ" فَلَا خِلَافَ فِي تَفْخِيمِ الرَّاءِ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ.

وَمِثَالَهَا بَعْدَ الْكَسْرِ: "فِرْعَوْنَ، وَشُرْعَةً، وَلَشِرْذِمَةً، وَمِرْيَةً، وَالْفِرْدَوْسِ، أَمْ لَمْ تَنْذِرْهُمْ، وَأَحْصِرْتُمْ، وَاسْتَجِرْهُ، وَأَمْرُتُ، وَ(يَنْفَطِرُنَ)، وَ(وَقِرْنَ))" على قراءة ورش "فَأَجْمَعُوا عَلَى تَرْقِيقِ الرَّاءِ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ لَوْ قَوَّعَهَا سَاكِنَةً بَعْدَ كَسْرِ".

فَإِنْ وَقَعَ بَعْدَهَا حَرْفٌ اسْتِعْلَاءً فَلَا خِلَافَ فِي تَفْخِيمِهَا مِنْ أَجْلِ حَرْفِ الْاسْتِعْلَاءِ، وَالَّذِي وَرَدَ مِنْهَا فِي الْقُرْآنِ سَاكِنَةً بَعْدَ كَسْرِ، وَبَعْدَهَا حَرْفٌ اسْتِعْلَاءً: قِرْطَاسٍ فِي الْأَنْعَامِ وَفِرْقَةٍ، وَإِرْصَادًا فِي النَّبَأِ، وَ(لِبِالْمِرْصَادِ) فِي الْفَجْرِ؛ وَقَدْ شَدَّ بَعْضُهُمْ فَحَكَى تَرْقِيقَ مَا وَقَعَ بَعْدَ حَرْفِ اسْتِعْلَاءٍ مِنْ ذَلِكَ عَنْ وَرْشٍ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرِقِ كَمَا ذَكَرَهُ فِي (الْكَافِي)، وَ(تَلْخِصِ) ابْنِ بَلِيْمَةَ فِي أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ، وَهُوَ غَلَطٌ وَالصَّوَابُ مَا عَلَيْهِ عَمَلُ أَهْلِ الْأَدَاءِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَاخْتَلَفُوا فِي "فِرْقٍ" مِنْ سُورَةِ الشُّعَرَاءِ مِنْ أَجْلِ كَسْرِ حَرْفِ الْاسْتِعْلَاءِ، وَهُوَ الْقَافُ فَذَهَبَ جُمْهُورُ الْمَغَارِبَةِ، وَالْمَصْرِئِينَ إِلَى تَرْقِيقِهِ "فِرْقٍ"، "وَهُوَ الَّذِي قَطَعَ بِهِ فِي (التَّبَصُّرَةِ)، وَ(الْهِدَايَةِ)، وَ(الْهَادِي)، وَ(الْكَافِي)، وَ(التَّجْرِيدِ)، وَغَيْرِهَا".

"وَذَهَبَ سَائِرُ أَهْلِ الْأَدَاءِ" يعني معروف إنه سائر يعني: باقي، وذهب سائر أهل الأداء، يعني: وذهب باقي أهل الأداء. "إِلَى التَّفْخِيمِ، وَهُوَ الَّذِي يَظْهَرُ مِنْ نَصِّ (التَّيْسِيرِ) وَظَاهِرِ (العُنْوَانِ) وَ(التَّلْخِصِينَ)، وَغَيْرِهَا، وَهُوَ الْقِيَاسُ، وَنَصَّ عَلَى الْوَجْهَيْنِ صَاحِبُ (جَامِعِ الْبَيَانِ)، وَ(الشَّاطِئِيَّةِ)، وَ(الإِغْلَانِ)، وَغَيْرِهَا، وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ إِلَّا أَنَّ النُّصُوصَ مُتَوَافِرَةٌ" طبعًا في المطبوع، في طبعة الشيخ الضَّبَاعِ "متواترة" وموجودة في نسخة من نسخ النشر "متواترة"، لكن النسخ الأخرى "متوافرة" بالفاء "عَلَى التَّرْقِيقِ، وَحَكَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَلَيْهِ الْإِجْمَاعُ".

وَذَكَرَ الدَّانِي فِي غَيْرِ التَّيْسِيرِ، وَالْجَامِعِ، أَنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ يُفَحِّمُ رَاءَ "فِرْقٍ" مِنْ أَجْلِ حَرْفِ الْاسْتِعْلَاءِ قَالَ: (وَالْمَأْخُودُ بِهِ التَّرْقِيقُ لِأَنَّ حَرْفَ الْاسْتِعْلَاءِ قَدْ انْكَسَرَتْ صَوْلَتُهُ لِتَحَرُّكِهِ بِالْكَسْرِ)".

طبعاً هذا النص "وَالْمَأْخُودُ بِهِ التَّرْقِيقُ؛ لِأَنَّ حَرْفَ الْإِسْتِعْلَاءِ قَدْ انْكَسَرَتْ صَوْلَتُهُ لِتَحَرُّكِهِ بِالْكَسْرِ" حقيقةً لم أجده في كتب الداني التي وصلتنا، وأيضاً المنتوري الذي يعني وقفت على أنه أكثر من ينقل نصوص الإمام الداني أيضاً لم أجد عنده هذا النص؛ فالله أعلم ربما يكون كلام الداني قال: "وَالْمَأْخُودُ بِهِ التَّرْقِيقُ" ويكون كلام الداني انتهى هنا، ويكون قوله: "لِأَنَّ حَرْفَ الْإِسْتِعْلَاءِ.." هذا يكون توجيه من كلام الشيخ ابن الجزري؛ لكن يُعكَّر على هذا قوله "انتهى" كلمة "انتهى" هذه تدل على أن النص كله كلامٌ للداني، والله أعلم.

لأنه مرَّ معنا قديماً بعض مثل هذه المسائل، اتضح لنا أن الشيخ ابن الجزري، وأعتقد في باب الإمالة أو غيرها، اتضح أن الشيخ ابن الجزري أحياناً يدخل الجُمَل الاعترافية، يُدخلها في النصوص التي ينقلها، يعني ينقل نص ينقل بداية كلام، ثم تعليقه ويدمجه مع كلام النص السابق ثم يرجع إلى بقية النص، فهذا وارد عند الشيخ ابن الجزري، هل هذا مثله؟ الله أعلم.

قال الشيخ ابن الجزري: "وَالْقِيَّاسُ: إِجْرَاءُ الْوَجْهَيْنِ فِي فِرْقَةٍ حَالَةَ الْوَقْفِ لِمَنْ أَمَالَ هَاءَ التَّأْنِيثِ، وَلَا أَعْلَمُ فِيهَا نَصًّا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ."

قال الداني في كتابه (الإبانة): "والنصُّ في كلا الوجهين معدومٌ، ومثله يُضبطُ أداءً عمّن يوثق بنقله وفهمه وقليلٌ ما هم؛ هذا نص الإمام الداني في كتابه (الإبانة) ونقلته بواسطة المنتوري **رحمه الله عليه** أو المنتوري **رحمه الله عليه**."

"والنصُّ في كلا الوجهين"، يعني: في كلمة (فِرْقٍ) "معدومٌ، ومثله يُضبطُ أداءً" يعني: يؤخذ مشافهةً، "عمّن يوثق بنقله وفهمه وقليلٌ ما هم"، إذا كان الشيخ الداني **رحمه الله عليه** وهو مُتوفى سنة أربعمئة وأربعة وأربعين من الهجرة، هو تُوفى في هذه السنة، وأكد أنه كتب هذا الكلام قبل سنة أربعمئة وأربعة وأربعين -والله أعلم-



إذا كان هو في ذلك الزمن يقول: "وقليل ما هم"؛ فكيف بعد ألف سنة وزيادة؟! الله المستعان.

### قال الشيخ ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ.

طبعاً أنا أقول هذا الكلام حتى نأخذ بالناس من بعض زملائنا، وبعض إخواننا الذين يعني يظهرون في وسائل الإعلام، أو في تصوير الفيديوهات أو غير ذلك، وكُلُّ منهم كأنه يقول: لا قراءة غير قراءتي، ولا أحد يتقن كإتقاني، ويلزم كأنه.. إلى غير كذلك، فالتواضع والاعتراف بالتواضع ممتاز وجميل جداً وهو مطلب علمي.

قال الشيخ ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ: "وَأَمَّا مِرْفَقًا - في الكهف طبعاً - فَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُ أَهْلِ الْأَدَاءِ تَفْخِيمَهَا لِمَنْ كَسَرَ الْمِيمَ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ وَالْكُوفَةِ؛ مِنْ أَجْلِ زِيَادَةِ الْمِيمِ وَعُرُوضِ كَسْرَتِهَا، وَبِهِ قَطَعَ فِي التَّجْرِيدِ وَحَكَاهُ فِي الْكَافِي أَيْضًا عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْقُرَّاءِ، وَلَمْ يُرْجَحْ شَيْئًا وَالصَّوَابُ فِيهِ التَّرْقِيقُ وَأَنَّ الْكُسْرَةَ فِيهِ لَازِمَةٌ وَإِنْ كَانَتْ الْمِيمُ زَائِدَةً كَمَا سَيَأْتِي، وَلَوْ لَا ذَلِكَ لَمْ يُرَقَّقْ إِخْرَاجًا وَالْمِحْرَابَ لَوْرَشٍ، وَلَا فُحِّمَتْ وَإِرْصَادًا، وَلِبِالْمِرْصَادِ مِنْ أَجْلِ حَرْفِ الْإِسْتِعْلَاءِ، وَهُوَ مُجْمَعٌ عَلَيْهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

وَسَيَأْتِي بَيَانُ ذَلِكَ آخِرَ الْبَابِ، وَأَمَّا الرَّاءُ السَّاكِنَةُ الْمُتَطَرِّفَةُ فَتَكُونُ كَذَلِكَ بَعْدَ فَتْحٍ، وَبَعْدَ ضَمٍّ، وَبَعْدَ كَسْرٍ فَمِثَالُهَا بَعْدَ الْفَتْحِ: "يُغْفِرُ، وَلَمْ يَتَغَيَّرْ، وَلَا يَسْخَرُ، وَلَا تَذَرُّ، وَلَا تَقْهَرُ، وَلَا تَنْهَرُ"، وَمِثَالُهَا بَعْدَ الضَّمِّ: "فَانظُرْ، وَأَنْ اشْكُرْ، فَلَا تَكْفُرْ" فَلَا خِلَافَ فِي تَفْخِيمِ الرَّاءِ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ لِجَمِيعِ الْقُرَّاءِ.

وَمِثَالُهَا بَعْدَ الْكُسْرِ: "اسْتَغْفِرُ، وَيَغْفِرُ، وَأَبْصُرُ، وَقَدَّرُ، وَاصْبِرْ، وَاصْطَبِرْ، وَلَا تُصَعِّرْ"، وَلَا خِلَافَ فِي تَرْقِيقِ الرَّاءِ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ لَوْقُوعِهَا سَاكِنَةً بَعْدَ الْكُسْرِ، وَلَا اعْتِبَارَ بُوْجُودِ حَرْفِ الْإِسْتِعْلَاءِ بَعْدَهَا فِي هَذَا الْقِسْمِ لِانْفِصَالِهِ عَنْهَا، وَذَلِكَ نَحْوُ:

"فَاصْبِرْ صَبْرًا، وَأَنْ أُنذِرَ قَوْمَكَ، وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ".

### فصل في الوقف على الراء

نقرأه إن شاء الله الحصة القادمة بإذن الله تعالى، أو نقرأه الآن لأن ما في تعليقات، ونقف على التنبهات، نعم قليل جدًا.

قال الشيخ ابن الجزري:

### فصل في الوقف على الراء

"قَدْ تَقَدَّمَ أَقْسَامُ الرَّاءِ الْمُتَطَرِّفَةِ، وَهِيَ لَا تَخْلُو فِي الْوَصْلِ إِمَّا أَنْ تَكُونَ سَاكِنَةً، أَوْ مُتَحَرِّكَةً فَإِنْ كَانَتْ سَاكِنَةً نَحْوُ: "أَذْكَرُ، فَلَا تَنْهَرُ، وَأُنذِرُ قَوْمَكَ"، أَوْ كَانَتْ مَفْتُوحَةً نَحْوُ: "أَمْرٌ، وَلِيْفُجْرٌ، وَلَنْ نَصْبِرَ، وَالسَّحَرُ، وَالْخَيْرُ، وَالْحَمِيرُ، أَوْ كَانَتْ مَكْسُورَةً لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ نَحْوُ: "وَأَذْكَرِ اسْمَ رَبِّكَ، وَأُنذِرِ النَّاسَ"، أَوْ كَانَتْ كَسْرُتْهَا مَنقُولَةً نَحْوُ: (وَأَنْحَرِ إِنَّ شَانِيكَ)، وَ (انظُرْ إِلَى الْجَبَلِ) (فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ) فَإِنَّ الْوَقْفَ عَلَى جَمِيعِ ذَلِكَ بِالسُّكُونِ لَا غَيْرَ".

وقلنا نُذَكِّرُ أيضًا كلمة "لا غير" أنه استعمالٌ فصيحٌ خلافًا للإمام ابن هشام **رحمه الله** عندما قال: إن "لا غير" لحنٌ، وأنه استخدام الفقهاء، وردوا عليه بأنه معروفٌ ومسموعٌ وله شواهد في كلام العرب:

جوابًا به تنجُ اعتمد فوربنا لعن عمل أسفلت لا غير تُسأل

"-وَإِنْ كَانَتْ مَكْسُورَةً- وَالْكَسْرَةُ فِيهَا لِلْإِعْرَابِ نَحْوُ: "بِالْبُرِّ، وَنَجَّكُمُ إِلَى الْبُرِّ، وَبِالْحُرِّ، وَإِلَى الْخَيْرِ، وَلَصَوْتُ الْحَمِيرِ، أَوْ كَانَتْ كَسْرُتْهَا لِلِإِضَافَةِ إِلَى يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ نَحْوُ: "وَنَذِرُ، وَنَكِيرِ"، أَوْ كَانَتْ الْكَسْرَةُ فِي عَيْنِ الْكَلِمَةِ نَحْوُ: "يَسِرُ فِي الْفَجْرِ، وَالْجَوَارِ فِي الشُّورَى، وَالرَّحْمَنِ وَالتَّكْوِيرِ، وَهَارٍ فِي التَّوْبَةِ" عَلَى مَا فِيهِ مِنَ الْقَلْبِ كَمَا قَدَّمْنَا، وَنَحْوَ ذَلِكَ مِمَّا الْكَسْرَةُ فِيهِ لَيْسَتْ مَنقُولَةً، وَلَا لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ

جَازَ فِي الْوَقْفِ عَلَيْهَا الرَّوْمُ وَالسُّكُونُ كَمَا سَيَأْتِي فِي بَابِهِ.

فَإِنْ كَانَتْ مَرْفُوعَةً نَحْوُ: "قُضِيَ الْأَمْرُ، وَالْكَبِيرُ، وَالْأُمُورُ وَالنُّذْرُ، وَالْأَشْرُ، وَالْخَيْرُ، وَالْعَيْرُ" جَازَ الْوَقْفُ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ بِالرَّوْمِ، وَالْإِشْمَامِ وَالسُّكُونِ كَمَا سَنَدُكُّرُهُ فِي مَوْضِعِهِ.

إِذَا تَقَرَّرَ هَذَا فَاَعْلَمْ أَنَّكَ مَتَى وَقَفْتَ عَلَى الرَّاءِ بِالسُّكُونِ، أَوْ بِالْإِشْمَامِ؛ نَظَرْتَ إِلَى مَا قَبْلَهَا، فَإِنْ كَانَ قَبْلَهَا كَسْرَةً، أَوْ سَاكِنٌ بَعْدَ كَسْرَةٍ، أَوْ يَاءٌ سَاكِنَةٌ، أَوْ فَتْحَةٌ مُمَالَةً، أَوْ مَرْقَّةٌ نَحْوُ: "بُعَيْرٌ، وَالشُّعْرُ، وَالْخَنَازِيرُ، وَلَا ضَيْرٌ وَنَذِيرٌ، وَنَكِيرٌ، وَالْعَيْرُ، وَالْخَيْرُ، وَبِالْبُرِّ، وَالْقَنَاطِيرِ، وَإِلَى الطَّيْرِ، وَفِي الدَّارِ وَكِتَابِ الْأَبْرَارِ" عِنْدَ مَنْ أَمَالَ الْأَلْفَ، وَ"بَشَرٌ" عِنْدَ مَنْ رَقَّقَ الرَّاءَ رُقِّقَتِ الرَّاءُ، وَإِنْ كَانَ قَبْلَهَا غَيْرُ ذَلِكَ فَخَحَّمَتَهَا. هَذَا هُوَ الْقَوْلُ الْمَشْهُورُ الْمَنْصُورُ.

وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى الْوَقْفِ عَلَيْهَا بِالتَّرْقِيقِ إِنْ كَانَتْ مَكْسُورَةً لِعُرُوضِ الْوَقْفِ كَمَا سَيَأْتِي فِي التَّبَيِّهَاتِ آخِرَ الْبَابِ، وَلَكِنْ قَدْ يُفَرَّقُ بَيْنَ الْكَسْرَةِ الْعَارِضَةِ فِي حَالٍ وَاللَّازِمَةِ لِكُلِّ حَالٍ كَمَا سَيَأْتِي، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَمَتَى وَقَفْتَ عَلَيْهَا بِالرَّوْمِ اعْتَبِرْتَ حَرَكَتَهَا فَإِنْ كَانَتْ كَسْرَةً رَقَّقْتَهَا لِلْكَلِّ وَإِنْ كَانَتْ ضَمَّةً نَظَرْتَ إِلَى مَا قَبْلَهَا فَإِنْ كَانَ كَسْرَةً، أَوْ سَاكِنٌ بَعْدَ كَسْرَةٍ، أَوْ يَاءٌ سَاكِنَةٌ رَقَّقْتَهَا لِرُوشٍ وَحْدَهُ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرِقِ وَفَخَحَّمَتَهَا لِلْبَاقِينَ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ قَبْلَهَا شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فَخَحَّمَتَهَا لِلْكَلِّ، إِلَّا إِذَا كَانَتْ مَكْسُورَةً فَإِنَّ بَعْضَهُمْ يَقِفُ عَلَيْهَا بِالتَّرْقِيقِ، وَقَدْ يُفَرَّقُ بَيْنَ كَسْرَةِ الْبِنَاءِ وَكَسْرَةِ الْإِعْرَابِ كَمَا سَنَدُكُّرُهُ آخِرَ الْبَابِ.

فَالْحَاصِلُ مِنْ هَذَا أَنَّ الرَّاءَ الْمُتَطَرِّفَةَ إِذَا سَكَنْتَ فِي الْوَقْفِ جَرَتْ مَجْرَى الرَّاءِ السَّاكِنَةِ فِي وَسْطِ الْكَلِمَةِ تُفَحِّمُ بَعْدَ الْفَتْحَةِ وَالضَّمَّةِ، نَحْوُ: "الْعَرْشُ، كُرْسِيَّةٌ" وَتُرَقِّقُ بَعْدَ الْكَسْرَةِ نَحْوُ: "لَشِرْذِمَةٌ" وَأُجْرِيَتْ الْيَاءُ السَّاكِنَةُ وَالْفَتْحَةُ الْمُمَالَةُ قَبْلَ

الرَّاءِ الْمُتَطَرِّقَةِ إِذَا سَكَنتَ مُجْرَى الْكَسْرِ، أَوْ مَجْرَى الْكَسْرِ، وَأَجْرِي الْإِشْمَامِ فِي الْمَرْفُوعَةِ مُجْرَى السُّكُونِ، وَإِذَا وَقَفَ عَلَيْهَا بِالرُّومِ جَرَتْ مُجْرَاهَا فِي الْوَصْلِ، وَاللَّهُ أَعْلَمٌ."

❖ من قول الشيخ ابن الجزري: "إِذَا تَقَرَّرَ هَذَا فَأَعْلَمَ أَنَّكَ مَتَى وَقَفْتَ عَلَى الرَّاءِ" إلى هنا يعني إلى قوله: "مُجْرَاهَا فِي الْوَصْلِ، وَاللَّهُ أَعْلَمٌ" هذا كله بالنص حرفياً أخذته الشيخ ابن الجزري **رحمة الله عليه** من (الدر الثير) من كتاب المالقي (الدر الثير)، وهذا من باب الأمانة العلمية نقول ذلك، يعني لم يأخذه بالمعنى؛ وإنما أخذه بالنص، وطبعاً هذا المنهج الآن عندنا لا يصح، أمّا عند السابقين، فهو منهج لا شيء فيه، والله تعالى أعلم، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وآخر دعوانا أن الحمد لله، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، وإن شاء الله نكمل التنبهات في الدرس القادم بعد غدٍ، أمّا غدًا سيكون ليلة خمس وعشرين، قلنا: هذه الليالي الوترية، يعني تُترك لعلَّ أحد يريد أن يتعبّد، ونأخذ -إن شاء الله- ليلة ستة وعشرين وليلة ثمانية وعشرين إذا ربنا كتب الحياة إن شاء الله، ونختم -إن شاء الله- باب الرءاءات، وإن شاء الله يكون بعد العيد نبدأ بإذن الله تعالى بالدروس المتواصلة، والله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** أعلم، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.



## الدرس الحادي بعد المائة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، مساكم الله جميعاً بكل خير، ونواصل إن شاء الله قراءة كتاب النشر، ونعتذر عن هذا التأخير الخارج عن إرادتنا وإرادة الإخوان جميعاً، والاعتذار نيابةً عن الإخوان جميعاً.

❁ قال ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ:

### تَنْبِيهَاتٌ

"(الأوَّل): إِذَا وَقَعَتِ الرَّاءُ طَرَفًا بَعْدَ سَاكِنٍ هُوَ بَعْدَ كَسْرَةٍ "أي: هذا الساكن يكون بعد كسرة "وَكَانَ ذَلِكَ السَّاكِنُ حَرْفَ اسْتِعْلَاءٍ وَوَقِفَ عَلَى الرَّاءِ بِالسُّكُونِ".

طبعاً وَقِفَ بالسكون يعني ليس بالروم أو بالإشمام، وإنما وقف عليها بالسكون الخالص.

"وَذَلِكَ نَحْوَ (مِصْرَ، وَعَيْنَ الْقَطْرِ) فَهَلْ يُعْتَدُّ بِحَرْفِ الْاسْتِعْلَاءِ فَتُفَحَّمُ أَي: فَتُفَحَّمُ الرَّاءُ "أَمْ لَا يُعْتَدُّ فَتُرَقِّقُ؟ رَأْيَانٍ لِأَهْلِ الْأَدَاءِ فِي ذَلِكَ".

ولاحظ أن الشيخ هنا قال: رأيان، ما قال: روايتان، وما قال: وجهان، وما قال: طريقان، قال: رأيان.

"فَعَلَى التَّفْخِيمِ" - أي: في الراء من كلمة مصر، والراء في كلمة "القطر" في حالة الوقف عليهما- "نَصَّ الإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيحٍ، وَغَيْرُهُ، وَهُوَ قِيَاسُ مَذْهَبِ وَرْشٍ مِنْ طَرِيقِ الْمِصْرِيِّينَ، وَعَلَى التَّرْقِيقِ نَصَّ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِي فِي كِتَابِ الرِّاءَاتِ، وَفِي جَامِعِ الْبَيَانِ، وَغَيْرِهِ".

يعني: في كتاب جامع البيان، وغيره من كتب الإمام الداني؛ ك (التلخيص)، و(الإيجاز)، والموضح وغير ذلك.

قال الشيخ ابن الجزري: "وَهُوَ الْأَشْبَهُ" أي: هذا الرأي وهو الترقيق "بِمَذْهَبِ الْجَمَاعَةِ".

ولهذا يقول الإمام الشاطبي رَحِمَهُ اللهُ: "ولكنها في وقفهم مع غيرها تُرَقِّقُ بعد الكسر أو ما تميلًا، أو الياء تأتي بالسكون"؛ فقول الشاطبي رَحِمَهُ اللهُ: "بعد الكسر" وإن كان مفصلاً بساكن، نحو: "الذكر، والسحر، والقطر، ومصر"، فلو كان حرف الاستعلاء في كلمة "مصر، والقطر" مثلاً، لو كان حرف الاستعلاء مانعاً عنده من الترقيق في الوقف لاستثناه، وهو لم يستثنه، كما استثنى في رواية ورشٍ الراء المفتوحة بعد كسر في قوله: "ولم يَرِ فصلاً ساكناً بعد كسرةٍ سوى حرف الاستعلاء".

❖ قال الشيخ ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ: "لَكِنِّي أَخْتَارُ".

لاحظ معي، هو هناك قال: رأيان، وذكر الرأيين؛ أي: الوقف بالتفخيم في كلمة "مصر" وكلمة "القطر"، إما نقف عليها بالتفخيم فنقول: "مصر" و"عين القطر"، أو نقول: "مصر" و"عين القطر"، بترقيق الراء أو بتفخيمها، قال: التفخيم مذهب أبو عبد الله بن شريح، والترقيق مذهب الداني، ثم قال كأن أحداً سأل الشيخ ابن الجزري: ما رأيك أنت وما اختيارك أنت يا سيدنا الشيخ؟ قال: "لكني أختار في

"مصر" التفخيم، وفي القطر الترقيق نظرًا للوصل وعملاً بالأصل " لاحظ الشيخ هنا اختار مذهباً في كل كلمة، يعني خالف أبا عبد الله خالف ابن شريح في أنه وقف بالترقيق في "القطر"، وخالف الداني في أنه وقف بالتفخيم في "مصر"؛ فالشيخ كأنه أخذ الرأيين لكن في كل كلمة برأيي، ولاحظ أنه قال: أختار؛ لأن المسألة مسألة رأي، وليس مسألة رواية، وليس مسألة وجه، وليس مسألة تلاوة، وإنما هي رأي.

**"فِي مِصْرَ التَّفْخِيمِ نَظْرًا لِلْوَصْلِ وَعَمَلًا لِلْأَصْلِ، وَفِي (الْقَطْرِ) التَّرْقِيقَ نَظْرًا لِلْوَصْلِ وَعَمَلًا بِالْأَصْلِ".**

لأنّ الراء في كلمة "مصر" مفتوحة فلو وصلناها لفُخِّمَتْ، والراء في كلمة "القطر" مكسورة، ولو وصلناها لُرُقِّقَتْ، والأصل في الكسرة هو الترقيق، والأصل في المفتوحة هو التفخيم؛ فالشيخ راعى هذه الجزئية فأخذ بالوجهين: فأخذ بالتفخيم في "مصر"، وأخذ بالترقيق في "القطر"، وهذا كلامه واضح **رَحْمَةُ اللَّهِ**.

وهنا كلام جميل للشيخ القيجاطي نقله عنه تلميذه المتتوري **رَحْمَةُ اللَّهِ** فقال: "فخّم ورشّ الراء في "مصر" في حالة الوصل ورققها في الوقف؛ لأن الراء في الوصل مفتوحة، والفتحة فيها مقام فتحتين"؛ لأن الراء المفتوحة هي كما مر معنا سابقاً كلام سيبويه وكلام الداني وكلام أبو شامة، كل العلماء يقولون: الراء المفتوحة هي تقوم مقام فتحتين؛ لأن الراء حرف تكرر، "مقام فتحتين، فأشبهت حرف الاستعلاء وقبلها حرف استعلاء فكثرت الاستعلاء"، الصاد حرف استعلاء، والطاء حرف استعلاء، وكلمة الصاد في "مصر" حرف استعلاء، والراء اللي بعده عبارة عن فتحتين؛ فكانت كأنها استعلاء مع استعلاء، "فكثرت الاستعلاء في الكلمة فلم تقوَ الكسرة أي في الراء على إمالة الراء، ولأجل ذلك بخلاف الوقف في أنه ليس فيه إلا حرف استعلاء واحد"؛ لأن الراء أصبحت ساكنة ما أصبحت متحركة،

وهذا كلام الشيخ المتتوري نقله عن شيخه القيجاطي.

نرجع إلى كلام الشيخ ابن الجزري **رَحْمَةُ اللَّهِ**، قال: **"الثَّانِي"** - أي: التنبيه الثاني-: **"إِذَا وَقَفْتَ بِالسُّكُونِ"**.

طالب: قبل الانتقال من هذه الجزئية جزاكم الله خيرًا.

الشيخ: نعم.

الطالب: أذكر إنه في شرح ابن القاضي على (الدرر اللوامع)، ذكر أن الداني قرأ بالتفخيم في الكلمتين وقفًا، فكيف نوفق بين هذا وبين ما ذكره الشيخ.

الشيخ: طيب يا شيخ إبراهيم الله يحفظك، سجل هذه المعلومة حتى تنتهي من الدرس، وتكون في مجال الأسئلة إن شاء الله.

الطالب: طيب، جزاكم الله خيرًا، وعذرًا على المقاطعة.

الشيخ: عفواً، لأن نحن الآن عن بعد ليس مثل الأول في الدرس مواجهةً، يعني كان هذا لكن الآن إن شاء الله سجلها، وكتاب (الفجر الساطع) أمامي الآن إن شاء الله فتعطيني الصفحة ونفتحها ونقرأه إن شاء الله بعد ما تنتهي من القراءة، والدرس الليلة خفيف يعني صفحات قليلة جداً، فسيكون فيه وقت متسع إن شاء الله للأسئلة، واضح أخوي إبراهيم؟

الطالب: نعم نعم واضح، وعذرًا على المقاطعة جزاكم الله خيرًا.

الشيخ: الله يحفظكم أبداً أنا الذي أعذر والله، أنا الذي أعذر.

🌟 **طيب، قال الشيخ ابن الجزري رَحْمَةُ اللَّهِ:**

**"(الثَّانِي): إِذَا وَقَفْتَ بِالسُّكُونِ عَلَى بِشْرٍ لِمَنْ يُرَقِّقُ الرَّاءَ الْأُولَى - طبعًا هو ورش - "رُقِّقَتِ الثَّانِيَةُ"؛ لأن ورش يقرأ بتريق الراء الأولى بشر، فإذا وقفت**



تقول: "بشر"؛ بترقيق الثانية أيضًا.

"وَإِنْ وَقَعَتْ بَعْدَ فَتْحٍ، وَذَلِكَ أَنَّ الرَّاءَ الْأُولَى إِنَّمَا رُقِّقَتْ فِي الْوَصْلِ - طبعًا على مذهب ورش - مِنْ أَجْلِ تَرْقِيقِ الثَّانِيَةِ، فَلَمَّا وَقَفَ عَلَيْهَا رُقِّقَتْ الثَّانِيَةُ مِنْ أَجْلِ الْأُولَى فَهُوَ فِي الْحَالَيْنِ تَرْقِيقٌ لِتَرْقِيقٍ كَالْإِمَالَةِ لِلْإِمَالَةِ".

يعني: سبب الترقيق أصلاً، هو الترقيق في الراء المكسورة الثانية.

"(الثالثُ): إِذَا وَقَعَتْ عَلَى نَحْوِ الدَّارِ، وَالنَّارِ، وَالنَّهَارِ، وَالْقَرَارِ، وَالْأَبْرَارِ لِأَصْحَابِ الْإِمَالَةِ فِي نَوْعِيهَا" أي: الكبرى والصغرى "رُقِّقَتْ الرَّاءُ بِحَسَبِ الْإِمَالَةِ وَشَدَّ مَكِّيٌّ بِالتَّفْخِيمِ لَوَرْشٍ مَعَ إِمَالَةٍ بَيْنَ بَيْنٍ، فَقَالَ فِي آخِرِ بَابِ الْإِمَالَةِ فِي الْوَقْفِ لَوَرْشٍ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ أَنَّهُ يَخْتَارُ لَهُ الرُّومَ قَالَ مَا نَصُّهُ" - أي: قال مكّي - "فَإِذَا وَقَعَتْ لَهُ بِالْإِسْكَانِ وَتَرَكْتَ الْإِخْتِيَارَ وَجَبَ أَنْ تُغَلِّظَ الرَّاءَ" - يعني تقول: الأبرار النهار - "لِأَنَّهَا تَصِيرُ سَاكِنَةً قَبْلَهَا فَتَحَةُ قَالَ: وَيَجُوزُ أَنْ تَقِفَ بِالتَّرْقِيقِ كَالْوَصْلِ؛ لِأَنَّ الْوَقْفَ عَارِضٌ وَالْكَسْرَ مَنَوِيٌّ".

"وَقَالَ: فِي آخِرِ بَابِ الرَّاءَاتِ: فَأَمَّا (النَّارِ) فِي مَوْضِعِ الْخَفْضِ فِي قِرَاءَةِ وَرْشٍ، فَتَقِفُ إِذَا سَكَنْتَ بِالتَّغْلِيزِ" - يعني تقول: النار - "وَالْإِخْتِيَارُ أَنْ تَرُومَ الْحَرَكَةَ فَتَرْقُقُ إِذَا وَقَعْتَ أَنْتَهَى".

❖ **قال الشيخ ابن الجزري:** "وَهُوَ قَوْلٌ" - أي: قول مكّي هذا أنك تقف عليها بالتفخيم - "لَا يُعَوَّلُ عَلَيْهِ، وَلَا يُلْتَمَتُ إِلَيْهِ، بَلِ الصَّوَابُ التَّرْقِيقُ مِنْ أَجْلِ الْإِمَالَةِ سِوَاءَ أَسَكَنْتَ أَمْ رُمْتَ لَا نَعْلَمُ فِي ذَلِكَ خِلَافًا، وَهُوَ الْقِيَاسُ، وَعَلَيْهِ أَهْلُ الْأَدَاءِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ".

"(الرابعُ) إِذَا وَصَلْتَ: ذَكَرَى الدَّارِ لَوَرْشٍ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرِقِ رُقِّقَتْ الرَّاءُ مِنْ أَجْلِ كَسْرَةِ الدَّالِ ذَكَرَى الدَّارِ، فَإِذَا وَقَعْتَ رُقِّقْتَهَا مِنْ أَجْلِ أَلِفِ التَّائِيثِ وَهَذِهِ مَسْأَلَةٌ

نَبَّ عَلَيَّهَا أَبُو شَامَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ".

يعني "ذكرى الدار"، كلمة "ذكرى" الراء مرفقة سواء وصلتها أو وقفت عليها، لكن سبب الإمالة في الوقف وفي الوصل مختلف.

قال الشيخ أبو شامة رَحِمَهُ اللَّهُ: "لَمْ أَرِ أَحَدًا نَبَّ عَلَيَّهَا فَقَالَ: إِنَّ (ذِكْرَى الدَّارِ) وَإِنْ اِمْتَنَعَتْ إِمَالَةٌ أَلْفِهَا وَضَلَّهَا فَلَا يَمْتَنَعُ تَرْقِيقُ رَائِهَا فِي مَذْهَبِ وَرْشٍ عَلَى أَصْلِهِ".

وهذه قلنا: هذه من الأسباب التي جعلت (الشيخ الجعبري) و(ابن الجندي) و(ابن الجزري) وغيرهم يقولون: إن هذا الباب هو باب ترقيق الراءات، وليس إمالة الراءات بالنسبة لورش.

"لَوْجُودٍ مُقْتَضَى ذَلِكَ، وَهُوَ الْكَسْرُ قَبْلَهَا، وَلَا يَمْنَعُ ذَلِكَ حَجْزُ السَّاكِنِ بَيْنَهُمَا" - الذي هو حرف الكاف - "فَيَتَّحِدُ لَفْظُ التَّرْقِيقِ، وَإِمَالَةٌ بَيْنَ بَيْنٍ فِي هَذَا فَكَأَنَّهُ أَمَالَ الْأَلْفَ وَضَلَّهَا؛" - طبعاً الذي يتحد هو الترقيق، فنحن نقول: ذكرى، إذا وقفنا عليها نقول: ذكرى - "انتهى".

طبعاً هنا نلاحظ أن الشيخ قال: انتهى، يعني انتهى كلام أبو شامة، ثم قال: ومراده بالترقيق الإمالة، فربما يفهم منه أن كلمة ومراده بالترقيق الإمالة أنها من كلام الشيخ ابن الجزري، بينما هي امتداد لكلام أبو شامة؛ فهذه العبارة لأبي شامة رَحِمَهُ اللَّهُ.

"ومراده بالترقيق: الإمالة".

ثم قال: "وَفِيمَا قَالَهُ مِنْ ذَلِكَ نَظَرٌ، بَلِ الصَّوَابُ أَنَّ تَرْقِيقَهَا مِنْ أَجْلِ الْكَسْرِ".  
(الخامس) - أي: التنبيه الخامس - : "الْكَسْرَةُ تَكُونُ لَازِمَةً وَعَارِضَةً، فَالْلازِمَةُ مَا كَانَتْ عَلَى حَرْفٍ أَصْلِيٍّ".

ككرامًا وفراشًا، ولام الجر، والتي قبلها باء الجر مثل: بربك ولربك وبرشيد.. وهكذا.

"أَوْ مُنْزَلٍ مِّنْزَلَةِ الْأَصْلِيِّ يَخِلُّ إِسْقَاطُهُ بِالْكَلِمَةِ".

ومنزل منزلة الأصلي مثل: "مرفقًا"، ومثل إخراجًا، كما سيأتي بعد قليل نقلًا عن الجعبري وغيره.

"وَالْعَارِضَةُ بِخِلَافِ ذَلِكَ".

العارضة مثل: ارجع، أم ارتابوا... وهكذا.

"وَقِيلَ الْعَارِضَةُ مَا كَانَتْ عَلَى حَرْفٍ زَائِدٍ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ صَاحِبُ التَّجْرِيدِ وَغَيْرُهُ، وَتَظْهَرُ فَائِدَةُ الْخِلَافِ فِي (مَرْفَقًا) فِي قِرَاءَةِ مَنْ كَسَرَ الْمِيمَ وَفَتَحَ الْفَاءَ، وَهُمْ: أَبُو عَمْرٍو وَيَعْقُوبُ وَعَاصِمٌ وَحَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفٌ، كَمَا تَقَدَّمَ".

طبعًا يُلاحظ هنا أن الشيخ لم يذكر ابن كثير **رَحْمَةُ اللَّهِ** مع أنه يقرأ مع المذكورين؛ لأننا قلنا: هنا الشيخ ابن الجزري لا يريد استيعاب القراء، حتى نقول إننا نستدرك عليه أو نورد عليه كما يقولون.

"فَعَلَى الْأَوَّلِ تَكُونُ لَازِمَةً فَتُرَقِّقُ الرَّاءُ مَعَهَا، وَعَلَى الثَّانِي تَكُونُ عَارِضَةً فَتُفَحِّمُ".

قال الشيخ ابن الجندي **رَحْمَةُ اللَّهِ** وهو كلامه هو كلام الجعبري، لكن نقلت النص من ابن الجندي: "مرفقًا حكمه حُكم المتصل؛ إذ الكلمة تختل بحرف الزائد؛ لأن وزن مرفقًا مفعلاً، وكذلك كلمة إخراج هي على وزن إفعال، فحذف الميم أي: في مرفقًا، يختل أو يُخل بالكلمة، وقد نقل ابن شريح عن كثير من القراء تفخيم الراء الساكنة بعد الميم الزائدة في مرفقًا، أما ابن سفيان في كتابه (الهادي) فلم يذكر في كلمة مرفقًا غير الترفيق".

❁ قال الشيخ ابن الجزري: "وَالأَوَّلُ هُوَ الصَّوَابُ لِإِجْمَاعِهِمْ عَلَى تَرْقِيقِ المِحْرَابِ وَإِخْرَاجًا لِيَوْزَشٍ، دُونَ وَأَنْ تَفْخِيمِ مِرْصَادًا، وَلِبِالمِرْصَادِ مِنْ أَجْلِ حَرْفِ الإِسْتِعْلَاءِ بَعْدَ لَا مِنْ أَجْلِ عُرُوضِ الكَسْرَةِ قَبْلُ كَمَا قَدَّمْنَا، وَاللهُ أَعْلَمُ." (السَّادِسُ) - أي: التنبيه السادس-: اِخْتَلَفَ القُرَّاءُ فِي أَصْلِ الرِّاءِ هَلْ هُوَ التَّفْخِيمُ".

يعني هل الراء أصلها التّفخيم أو أصلها التّريق، أو أن لا أصل لها أصلًا، لا يُقال: إن أصلها التّريق، ولا يُقال: إن أصلها التّفخيم؛ لأن كل واحدٍ منهما لا توصف به إلا بسبب، سنعرف الجواب، الشيخ يقول:

"اِخْتَلَفَ القُرَّاءُ فِي أَصْلِ الرِّاءِ هَلْ هُوَ التَّفْخِيمُ، وَإِنَّمَا تَرَقَّقُ لِسَبَبٍ أَوْ أَنَّهَا عَرِيَّةٌ عَنِ وَصْفِي التَّرْقِيقِ وَالتَّفْخِيمِ فَتَفْخِمُ لِسَبَبٍ وَتَرَقَّقُ لِآخَرَ؟ فَذَهَبَ الجُمهُورُ إِلَى الأَوَّلِ" أن أصل الراء التّفخيم "وَاحْتَجَّ لَهُ مَكِّيٌّ فَقَالَ: إِنَّ كُلَّ رَاءٍ غَيْرِ مَكْسُورَةٍ فَتَغْلِظُهَا" تغليظها أي: تفخيمها "جَائِزٌ وَلَيْسَ كُلُّ رَاءٍ فِيهَا التَّرْقِيقُ؛ أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَوْ قُلْتَ رَغَدًا، وَرُقُودٌ وَنَحْوُهُ بِالتَّرْقِيقِ لَغَيَّرْتَ لَفْظَ الرِّاءِ إِلَى نَحْوِ الإِمَالَةِ؟ قَالَ: وَهَذَا مِمَّا لَا يُمَالُ، وَلَا عِلَّةَ فِيهِ تُوجِبُ الإِمَالَةَ انْتَهَى".

طبعًا ذكر مكّي هذا الكلام في كتابه الكشف، وقلنا: الكشف هو كتاب دراية، وليس كتاب رواية.

"وَاحْتَجَّ غَيْرُهُ عَلَى أَنَّ أَصْلَ الرِّاءِ التَّفْخِيمُ؛ بِكُونِهَا مُتَمَكِّنَةً فِي ظَهْرِ اللِّسَانِ فَقَرَّبَتْ بِذَلِكَ مِنَ الحَنْكِ الأَعْلَى الَّذِي بِهِ تَتَعَلَّقُ حُرُوفُ الإِطْبَاقِ، وَتَمَكَّنَتْ مِنْزِلَتُهَا لِمَا عَرِضَ لَهَا مِنَ التَّكْرَارِ، حَتَّى حَكَمُوا لِلْفَتْحَةِ فِيهَا بِأَنَّهَا فِي تَقْدِيرِ فَتَحْتَيْنِ كَمَا حَكَمُوا لِلْكَسْرِ فِيهَا بِأَنَّهَا فِي قُوَّةِ كَسْرَتَيْنِ" وهذا كله تعليل صوتي.

"وَقَالَ آخَرُونَ: لَيْسَ لِلرِّاءِ أَصْلٌ فِي التَّفْخِيمِ، وَلَا فِي التَّرْقِيقِ، وَإِنَّمَا يَعْرِضُ لَهَا

ذَلِكَ " أي: التفخيم أو الترقيق " بِحَسَبِ حَرَكَتِهَا فَتُرَقِّقُ مَعَ الْكَسْرِ لِتُسْفِلَهَا وَتَفْخِمُ مَعَ الْفَتْحَةِ وَالضَّمَّةِ لِتُصْعِدَهُمَا، فَإِذَا سَكَنْتَ جَرْتَ عَلَى حُكْمِ الْمُجَاوِرِ لَهَا".

يعني: الراء بحد ذاتها ليس فيها تفخيم أو فيها ترقيق؛ الذي يتحكم فيها حركتها، وإذا سَكَنْتَ الذي يتحكم فيها من حيث التفخيم والترقيق هو الحرف المجاور لها.

"وَأَيْضًا" -الشيخ يقول:- "فَقَدْ وَجَدْنَاهَا تُرَقِّقُ مَفْتُوحَةً، وَمَضْمُومَةً إِذَا تَقَدَّمَهَا كَسْرَةً، أَوْ يَاءً سَاكِنَةً فَلَوْ كَانَتْ فِي نَفْسِهَا" -أي: في الراء نفسها- "مُسْتَحِقَّةً لِلتَّفْخِيمِ لِبَعْدِ أَنْ يَبْطُلَ مَا تَسْتَحِقُّهُ فِي نَفْسِهَا لِسَبَبِ خَارِجٍ عَنْهَا كَمَا كَانَ ذَلِكَ فِي حُرُوفِ الْإِسْتِعْلَاءِ".

يعني: فلو كان الراء حقيقةً هي مفخمة أصلها التفخيم أو أصلها الترقيق، لما أثر فيها المجاور ولما أثر فيها غيرها.

"وَأَيْضًا فَإِنَّ التَّكَرَّارَ مُتَحَقِّقٌ فِي الرَّاءِ السَّاكِنَةِ سَوَاءً كَانَتْ مُدْعَمَةً، أَوْ غَيْرَ مُدْعَمَةٍ، أَمَّا حُصُولُ التَّكَرَّارِ فِي الرَّاءِ الْمُتَحَرِّكَةِ الْخَفِيفَةِ فَعَيْرٌ بَيْنَ، لَكِنَّ الَّذِي يَصِحُّ فِيهَا أَنَّهَا تَخْرُجُ مِنْ ظَهْرِ اللِّسَانِ وَيَتَّصِرُ مَعَ ذَلِكَ أَنْ يَعْتَمِدَ النَّاطِقُ بِهَا عَلَى طَرَفِ اللِّسَانِ فَتُرَقِّقُ إِذْ ذَاكَ، أَوْ تُمَكِّنُهَا فِي ظَهْرِ اللِّسَانِ فَتُغَلِّظُ، وَلَا يُمَكِّنُ خِلَافَ هَذَا فَلَوْ نَطَقَتْ بِهَا مَفْتُوحَةً، أَوْ مَضْمُومَةً مِنْ طَرَفِ اللِّسَانِ وَأَرَدَتْ تَغْلِيظَهَا لَمْ يُمَكِّنْ، نَحْوُ الْآخِرَةِ، وَيُسِرُّونَ فَإِذَا مَكَّنَتْهَا إِلَى ظَهْرِ اللِّسَانِ غُلِّظَتْ، وَلَمْ يُمْكِنْ تَرْقِيقُهَا، وَلَا يَقْوَى الْكَسْرُ عَلَى سَلْبِ التَّغْلِيظِ عَنْهَا إِذَا تَمَكَّنَتْ مِنْ ظَهْرِ اللِّسَانِ، إِلَّا أَنْ تَغْلِيظَهَا فِي حَالِ الْكَسْرِ قَبِيحٌ فِي النُّطْقِ".

يعني ما نقول مثلاً: البحر.

"وَلِذَلِكَ لَا يَسْتَعْمَلُهُ مُعْتَبَرٌ".

يعني لا يستعمله إمامٌ معتبرٌ، أو شخصٌ معتبرٌ، أو عربيٌّ معتبرٌ أو غير ذلك.

"وَلَا يُوجَدُ إِلَّا فِي أَلْفَاظِ الْعَوَامِّ وَالنَّبَطِ" - يعني: غير العرب. - "وَأِنَّمَا كَلَامُ الْعَرَبِ عَلَى تَمَكِينِهَا مِنَ الطَّرْفِ إِذَا انْكَسَرَتْ فَيَحْصُلُ التَّرْقِيقُ الْمُسْتَحْسَنُ فِيهَا إِذَا ذَاكَ، وَعَلَى تَمَكِينِهَا إِلَى ظَهْرِ اللِّسَانِ إِذَا انْفَتَحَتْ أَوْ انْضَمَّتْ، فَيَحْصُلُ لَهَا التَّغْلِيزُ الَّذِي يُنَاسِبُ الْفَتْحَةَ وَالضَّمَّةَ".

"وَقَدْ تُسْتَعْمَلُ مَعَ الْفَتْحَةِ وَالضَّمَّةِ مِنَ الطَّرْفِ فَتَرْقُقُ إِذَا عَرَضَ لَهَا سَبَبٌ كَمَا يَتَبَيَّنُ فِي هَذَا الْبَابِ فِي رَوَايَةِ وَرْشٍ، وَلَا يُمَكِّنُ إِذَا انْكَسَرَتْ إِلَى ظَهْرِ اللِّسَانِ؛ لِئَلَّا يَحْصُلَ التَّغْلِيزُ الْمُنَافِرُ لِلْكَسْرِ".

وهو الذي حكم عليه قبل قليل بأنه قبيحٌ في النطق.

"فَحَصَلَ مِنْ هَذَا أَنَّهُ لَا دَلِيلَ فِيهَا ذَكَرُوهُ عَلَى أَنَّ أَصْلَ الرَّاءِ الْمُتَحَرِّكَةِ التَّفْخِيمُ، وَأَمَّا الرَّاءُ السَّاكِنَةُ؛ فَوَجَدْنَاهَا تُرْقُقُ بَعْدَ الْكُسْرَةِ اللَّازِمَةِ بِشَرْطِ أَنْ لَا يَقَعَ بَعْدَهَا حَرْفٌ اسْتِعْلَاءً، نَحْوَ فِرْدَوْسٍ وَتَفْخَمُ فِيهَا سِوَى ذَلِكَ، فَظَهَرَ أَنَّ تَفْخِيمَ الرَّاءِ وَتَرْقِيقَهَا مُرْتَبِطٌ بِأَسْبَابِ كَالْمُتَحَرِّكَةِ، وَلَمْ يُبْتِ فِي ذَلِكَ دَلَالَةً عَلَى حُكْمِهَا فِي نَفْسِهَا فَأَمَّا تَفْخِيمُهَا بَعْدَ الْكُسْرَةِ الْعَارِضَةِ فِي نَحْوِ أَمِ ارْتَابُوا فَلَمْ لَا يَكُونُ حَمَلًا عَلَى الْمُضَارِعِ؟ إِذْ قُلْتَ: يَرْتَابُ بِنَاءً عَلَى مَذْهَبِ الْكُوفِيِّينَ فِي أَنَّ صِيغَةَ الْأَمْرِ" - أي: صيغة الفعل الأمر هنا - "مُقْتَطَعَةٌ مِنَ الْمُضَارِعِ".

وهذه مسألة ذكرها الشيخ ابن الأنباري في كتابه الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين، والشيخ هنا يشير إليها فقط.

"أَوْ بِنَاءً عَلَى مَذْهَبِ الْبَصْرِيِّينَ فِي أَنَّ الْأَمْرَ - أي: فعل الأمر - يُشْبَهُ الْمَقْطَعِ مِنَ الْمُضَارِعِ" - يعني: ليس مقتطعًا وإنما يشبهه - "فَلَمْ يُعْتَدَّ بِمَا عَرَضَ لَهَا مِنَ الْكُسْرَةِ فِي حَالِ الْأَمْرِ، وَعِنْدَ ثُبُوتِ هَذَا الْإِحْتِمَالِ لَمْ يَتَّعَيْنِ الْقَوْلُ بِأَنَّ أَصْلَهَا التَّفْخِيمُ".

طبعاً في كلمة "فردوس" التي ذكرناها قبل قليل، في كلمة النسخ كلمة "فردوس"، مع أنها ما هي موجودة في المصحف بالتنكير، وإنما هي "الفردوس" بالألف واللام لكن كما قلنا: هذا مذهب قديم ومعروف وموجود في كتب الحديث، وموجود في صحيح البخاري، وموجود في موطأ الإمام مالك، وموجود في كتب الإمام الشافعي، يقصدون به الاستدلال فقط، لا يقصون به التلاوة؛ فلهذا لا يعلق أحد من الطلاب المبتدئين في التحقيق، ويقولون: هذا خطأ، ويحول كلمة فردوس ويكتبها بـ "الفردوس"، فيخالف النسخ ويقول: هذا خطأ، لا؛ هذا ليس خطأً، هو لا يقصد التلاوة هو يقصد مكان الاستشهاد، وكما قلت: الإمام الشافعي استخدمه، الإمام مالك استخدمه، الإمام البخاري استخدمه.. إلى غير ذلك.

طبعاً هنا هذه المسألة كما قلت يعني توسّع في ذكرها، وفي مناقشتها ابن الأنباري في كتابه "الإنصاف في مسائل الخلاف".

**"قُلْتُ" -أي: ابن الجزري-: "وَالْقَوْلَانِ مُحْتَمَلَانِ وَالثَّانِي أَظْهَرُ لِرُوشٍ مِنْ طُرُقِ الْمَصْرِيِّينَ، وَلِذَلِكَ أَطْلَقُوا تَرْقِيقَهَا، وَاتَّسَعُوا فِيهِ كَمَا قَدَّمْنَا. وَقَدْ تَظَهَّرَ فَائِدَةُ الْخِلَافِ فِي الْوَقْفِ عَلَى الْمَكْسُورِ إِذَا لَمْ يَكُنْ قَبْلَهُ مَا يَقْتَضِي التَّرْقِيقَ".**

حقيقةً من الأمانة العلمية ومن الإنصاف؛ إرجاع العلم إلى أصحابه، فقول الشيخ ابن الجزري من قوله: "وقال آخرون" الذي ذكرناه قبل قليل من صفحة ألف وثلاثمائة وثمانين، "وقال آخرون: ليس للراء أصل في التفخيم ولا في الترقيق" إلى قوله: "لم يتعين القول بأن أصلها التفخيم" هذا الكلام كله الذي هو قريب من صفحتين تقريباً، أو من ورقة وزيادة هذا كله كلام الإمام المالقي **رحمه الله** **عليه** بنصه وبحروفه في كتابه (الدر النثير في شرح كتاب التيسير).

طيب، يجي واحد يقول: طيب كيف الشيخ ابن الجزري ينقل هذا النقل الكثير

عن المالقي بالنص ولم ينقله بالمعنى وإنما نقله بالنص وبالحرّف، فكيف لا ينقله ولا يشير؟ فنقول: هذه عادة العلماء السابقين، كان فيها هذا الكلام في مناهجهم ولا يعتبرونه سرقة؛ لأن طالب العلم يعرف، رجع إلى هذه الكتب فيعرفها، والله أعلم.

قال الشيخ **رَحْمَهُ اللهُ**: "وَقَدْ تَظَهَّرَ فَائِدَةُ الْخِلَافِ فِي الْوَقْفِ عَلَى الْمَكْسُورِ إِذَا لَمْ يَكُنْ قَبْلَهُ مَا يَقْتَضِي التَّرْقِيقَ، فَإِنَّهُ بِالْوَقْفِ تَزُولُ كَسْرَةُ الرَّاءِ الْمُوجِبَةُ لِتَرْقِيقِهَا، فَتُفْتَحُ حِينَئِذٍ عَلَى الْأَصْلِ عَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ، وَتُرَقَّقُ عَلَى الْقَوْلِ الثَّانِي مِنْ حَيْثُ إِنَّ السُّكُونَ عَارِضٌ، وَأَنَّهُ لَا أَصْلَ لَهَا فِي التَّفْخِيمِ تَرْجِعُ إِلَيْهِ فَيَتَّجِهُ التَّرْقِيقُ. وَقَدْ أَشَارَ فِي (التَّبَصُّرَةِ) إِلَى ذَلِكَ حَيْثُ قَالَ: أَكْثَرَ هَذَا الْبَابِ".

وهذا النص الذي كنا نبحت عنه قديماً.

إِنَّمَا هُوَ قِيَاسٌ عَلَى الْأُصُولِ وَبَعْضُهُ أُخِذَ سَمَاعًا.

لأنه ما بكل كلمة بعينها كان يُنبه على أن هذه فيها التفخيم وهذه فيها الترقيق.

وَلَوْ قَالَ قَائِلٌ: إِنِّي أَقِفُ فِي جَمِيعِ الْبَابِ كَمَا أَصِلُ سَوَاءً أَسَكَّنْتُ، أَوْ رُمْتُ لَكَانَ لِقَوْلِهِ وَجْهٌ مِنَ الْقِيَاسِ مُسْتَثْبِتٌ وَالْأَوَّلُ أَحْسَنُ.

طبعاً هذا ذكره الإمام مكي في كتابه (التبصرة) أمّا النص السابق كان في كتابه (الكشف).

وَمِمَّنْ ذَهَبَ إِلَى التَّرْقِيقِ فِي ذَلِكَ صَرِيحًا أَبُو الْحَسَنِ الْحُصْرِيُّ فَقَالَ:

وَمَا أَنْتَ بِالتَّرْقِيقِ وَاصِلُهُ فَقِفْ عَلَيْهِ بِهِ إِذْ لَسْتَ فِيهِ بِمُضْطَرَّرٍ  
وَقَدْ خَصَّ التَّرْقِيقَ بَوْرَشِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شُرَيْحٍ وَأَبُو عَلِيٍّ بْنِ بَلِيْمَةَ وَغَيْرُهُمَا،  
وَأَطْلَقُوهُ حَتَّى فِي الْكَسْرَةِ الْعَارِضَةِ. وَاسْتَنْتَى بَعْضُهُمْ كَسْرَةَ النُّقْلِ، قَالَ فِي



(الْكَافِي): وَقَدْ وَقَفَ قَوْمٌ عَنْ وَرْشٍ عَلَى نَحْوِ: وَادْكُرِ اسْمَ رَبِّكَ.

يعني الوقف على كلمة "واذكر" وهي مرقتة في الوصف.

وَفَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ بِالْتَّرْقِيقِ.

مع أنها في كلمة واذكر قبلها ضمة، فالمفروض أنها تُفخم نقول: و"اذكر" "فليحذر" .. فالراء قبلها، الراء الساكنة الموقوف عليها قبلها فتحة فالمفروض أنها تُفخم، لكن الشيخ ابن شريح مذهبه الذي رواه أنه نقول: "واذكر"، "فليحذر" بالترقيق كالوصل.

كَالْوَصْلِ وَاسْتَشْنُوا فَلَْيَكْفُرْ إِنَّا، وَانْحَرِ إِنْ قَالَ: وَلَا حُجَّةَ لَهُمْ إِلَّا الرَّوَايَةُ.

يعني هذه رواها، لاحظ هنا ما قال: رأيي، وإنما قال: رواية، يعني كأنه يقول: قياساً ما لهم وجه، توجيه ما لها وجه، إذا لماذا وقفوا أو لماذا عملوا هذا الشيء؟ قال: لا حجة لهم إلا أنهم يكونوا روه.

وَكَذَا قَالَ ابْنُ بَلِيْمَةَ، وَزَادَ فَقَالَ: (وَمِنْهُمْ مَنْ يَقِفُ بِالْتَّرْقِيقِ وَيَصِلُ بِالْتَّرْقِيقِ، وَلَا خِلَافَ أَنَّهَا مُرَقَّةٌ فِي الْوَصْلِ) انْتَهَى.

وَقَدْ قَدَّمْنَا أَنَّ الْقَوْلَ بِالْتَّفَخِيمِ حَالَةَ السُّكُونِ هُوَ الْمَقْبُولُ الْمَنْصُورُ، وَهُوَ الَّذِي عَلَيْهِ عَمَلُ أَهْلِ الْأَدَاءِ. وَقَدْ يُفَرِّقُ بَيْنَ كَسْرَةِ الْأِعْرَابِ وَكَسْرَةِ الْبِنَاءِ كَمَا أَشْرْنَا إِلَيْهِ فِيمَا تَقَدَّمَ، وَنُبِّهَ عَلَيْهِ بَعْدَ هَذَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَنَظَّهُرُ أَيْضًا فَائِدَةُ الْخِلَافِ إِذَا نَطَقْتَ بِالرَّاءِ سَاكِنَةً بَعْدَ هَمْزَةِ الْوَصْلِ فِي حِكَايَةِ لَفْظِ الْحَرْفِ إِذَا قُلْتَ: (إِر)، هل تقول: إِر فتفخم الراء؟ أو تقول: إِر فترقق الراء، كما تقول: (إِب) و(إِت)؛ فَعَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ أَصْلَهَا التَّفَخِيمُ تُفَخِّمُ فَتَقُولُ: إِر، وَعَلَى الْقَوْلِ الْآخَرِ تُرَقِّقُ فَتَقُولُ: إِر، وَكِلَاهُمَا مُحْتَمَلٌ.

طيب لماذا كلاهما محتملٌ يا سيدنا الشيخ ابن الجزري؟ قال:

لأن القراء، يعني ليس في القرآن أنك تقول: إر، ما في في القرآن إر، فلماذا ما نقلها القراء، طيب نرجع إلى العرب، العرب كيف إذا قال أحد منهم: إر، ماذا يقول؟ هل يقول: إر ولا إر؟ فلماذا الشيخ يقول:.

وَالْحَقُّ فِي ذَلِكَ أَنْ يُقَالَ: لَا يُعْلَمُ كَيْفَ ثَبَتَ اللَّفْظُ فِي ذَلِكَ عَنِ الْعَرَبِ.

والحق في ذلك أن يُقال: إِنَّ مَنْ زَعَمَ.

الآن يلخص لنا الكل ويعطينا رأيه.

أَنَّ أَصْلَ الرَّاءِ التَّفْخِيمِ إِنْ كَانَ يُرِيدُ إِثْبَاتَ هَذَا الْوَصْفِ لِلرَّاءِ مُطْلَقًا مِنْ حَيْثُ  
إِنِّهَا رَاءٌ فَلَا دَلِيلَ عَلَيْهِ لِمَا مَرَّ.

سابقاً، طبعاً سابقاً من عندي وليس من الشر.

وَإِنْ كَانَ يُرِيدُ بِذَلِكَ الرَّاءِ الْمُتَحَرِّكَةَ بِالْفَتْحِ أَوْ الضَّمِّ، وَأَنَّهَا لَمَّا عَرَضَ لَهَا  
التَّحْرِيكُ بِإِحْدَى الْحَرَكَتَيْنِ قَوِيَتْ بِذَلِكَ عَلَى التَّفْخِيمِ فَلزمته؛ فَلَا يَجُوزُ تَرْقِيْقُهَا إِذْ  
ذَلِكَ إِلَّا إِنْ وَجَدَ سَبَبٌ، وَحِينَئِذٍ يُتَصَوَّرُ فِيهَا رَعْيُ السَّبَبِ فَتَرْقُقُ وَرَفُضُهُ فَبَقِيَ عَلَى  
مَا اسْتَحَقَّتْهُ مِنَ التَّفْخِيمِ بِسَبَبِ حَرَكَتِهَا فَهَذَا كَلَامٌ جَيِّدٌ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

طبعاً من قول الشيخ ابن الجزري: "إِنَّ مَنْ زَعَمَ أَنْ أَصْلَ الرَّاءِ التَّفْخِيمِ إِلَى  
قوله: فذا كلامٌ جيدٌ" هذا نص كلام الشيخ المالقي في الدر النشير، إلا أنه عبر عن  
التفخيم في الفتح، وكتمه بقوله: "فهذا الكلام حسنٌ مناسبٌ والله أعلم بالحقائق"  
يعني هذه ختمة كلام الشيخ المالقي رَحْمَةُ اللَّهِ، طبعاً الشيخ الجزري قال: فهذا كلام  
جيد، وإلا بقية هذا الكلام كلام أو النصف، والحروف حروف المالقي رَحْمَةُ اللَّهِ.

(السَّابِعُ) - أي: التنبيه السابع - : الْوَقْفُ بِالسُّكُونِ عَلَى أَنْ أُسْرِ فِي قِرَاءَةٍ مِنْ

وَصَلَ وَكَسَرَ النُّونَ أَنْ اسرٍ، يُوقَفُ عَلَيْهِ بِالتَّرْقِيقِ - فنقول: " أن اسر" - أَمَا عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ الْوَقْفَ عَارِضٌ فَظَاهِرٌ، وَأَمَا عَلَى الْقَوْلِ الْآخِرِ فَإِنَّ الرَّاءَ قَدْ اِكْتَفَاهَا كَسْرَتَانِ، وَإِنْ زَالَتِ الثَّانِيَةُ وَقَفًا؛ لِأَنَّهَا أَنْ اسرٍ، وَالسِّينُ السَّاكِنَةُ بَيْنَ الْكَسْرَةِ الْأُولَى وَالْكَسْرَةِ الثَّانِيَةِ السِّينُ حَرْفٌ ضَعِيفٌ فَلَا يُوَثِّرُ، وَإِنْ زَالَتِ الثَّانِيَةُ وَقَفًا فَإِنَّ الْكَسْرَةَ قَبْلَهَا تُوجِبُ التَّرْقِيقَ.

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ الْكَسْرَ عَارِضٌ فَتَفَحَّمُ مِثْلَ أَمْ ارْتَابُوا، فَقَدْ يَجَابُ بِمَا تَقَدَّمَ.

يعني مراعاة الفعل الأمر على أنه من المضارع، يعني "أم ارتابوا" أصلها "يرتابوا" .. وهكذا.

أَنَّ عُرُوضَ الْكَسْرِ هُوَ بِاعْتِبَارِ الْحَمْلِ عَلَى أَصْلِ مُضَارِعِهِ الَّذِي هُوَ يَرْتَابُ. فَهِيَ مُفَحَّمَةٌ لِعُرُوضِ الْكَسْرِ فِيهِ بِخِلَافِ هَذِهِ، وَالْأُولَى أَنْ يُقَالَ: كَمَا أَنَّ الْكَسْرَ قَبْلُ عَارِضٌ فَإِنَّ السُّكُونَ كَذَلِكَ عَارِضٌ وَلَيْسَ أَحَدُهُمَا، أُولَى بِالِاعْتِبَارِ مِنَ الْآخِرِ فَيُلْغِيَانِ جَمِيعًا وَيَرْجِعُ إِلَى كَوْنِهَا فِي الْأَصْلِ مَكْسُورَةً فَتُرَقِّقُ عَلَى أَصْلِهَا، وَأَمَا عَلَى قِرَاءَةِ الْبَاقِينَ، وَكَذَلِكَ فَاسْرٍ فِي قِرَاءَةِ مَنْ قَطَعَ - يعني من قرأ بقطع الهمزة، بهمزة قطع - وَوَصَلَ فَمَنْ لَمْ يَعْتَدِ بِالْعَارِضِ أَيْضًا رَقَّقَ، وَأَمَا عَلَى الْقَوْلِ الْآخِرِ فَيُحْتَمَلُ التَّفْخِيمُ لِلْعُرُوضِ، - عرض له - وَيُحْتَمَلُ التَّرْقِيقُ فَرْقًا بَيْنَ كَسْرَةِ الْإِعْرَابِ وَكَسْرَةِ الْبِنَاءِ؛ إِذْ كَانَ الْأَصْلُ اسْرِي، وَحُذِفَتِ الْيَاءُ لِلْبِنَاءِ، فَيَبْقَى التَّرْقِيقُ دَلَالَةً عَلَى الْأَصْلِ وَفَرْقًا بَيْنَ مَا أَصْلُهُ التَّرْقِيقُ وَمَا عَرَضَ لَهُ.

وَكَذَلِكَ الْحُكْمُ فِي وَاللَّيْلِ إِذَا يَسْرُ فِي الْوَقْفِ بِالسُّكُونِ عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ حَذَفَ الْيَاءَ فَحَيْثُ يُكُونُ الْوَقْفُ عَلَيْهِ بِالتَّرْقِيقِ، أُولَى، وَالْوَقْفُ عَلَى وَالْفَجْرِ بِالتَّفْخِيمِ، أُولَى - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

هذا ينتهي باب الرءات، وقد أطال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ في هذه التنبيهات، وفي هذه

المسائل، وكما قلنا سابقاً: هي كما قال مكّي وكما قال الشيخ، وكما قرأنا الآن مع الشيخ رحمة الله عليه - أن كثير من مسائل هذا الباب هي إنما هي آراءٌ للشيخ رحمة الله عليهم، لكن الكلمة التي ذُكرت الحصة الماضية ونذر أين سنضعها؟ ليس لها ذكر هنا، وإن كان بعض المشايخ المعاصرين يدخلها في هذا الباب، والله أعلم، طيب نرجع إلى كلام الشيخ إبراهيم مجاهد، إذا كان عندك نص كلام الشيخ الفجر الساطع والجزء أعطيني هو عشان الكتاب بجنبي الآن، أو نكتفي بما قررته ونقلته عنه.

الطالب: نعم نعم شيخ، جزاكم الله خيراً، عندكم النسخة المطبوعة؟

الشيخ: نعم، عندي النسخة المغربية المطبوعة، هي النسخة الوحيدة.

الطالب: نعم؛ هي الكلام عنها بدءاً في الجزء الثالث بدءاً من الصفحة أربعمئة.

الشيخ: بدءاً من الصفحة أربعمئة؟

الطالب: نعم.

الشيخ: الجزء الثالث، هذا الجزء الثالث أمامي، بقي نفتح على الصفحة ثلاثمئة.

الطالب: أربعمئة.

الشيخ: عفواً عفواً أربعمئة، ولا تزعل يا شيخ إبراهيم.

الطالب: لا لا يا شيخ جزاكم الله خيراً يا شيخ.

الشيخ: عندنا الشيخ إبراهيم أنت، وعندني الولد اسمه إبراهيم يعني ما نقدر نزعلكم، وشيخي الشيخ إبراهيم.

الطالب: جزاكم الله خيراً.

الشيخ: وما أنت بالترقيق وأصله فقف من أربعمئة.

الطالب: وذكر مثل ما ذكر الشيخ هنا أن الداني **رَحِمَهُ اللهُ** نص على الترقيق، لكن في خلال كلامه ذكر أن الداني قرأ بالتفخيم.

الشيخ: طيب، أين النص بالضبط؟ لأن الكلام كثير، طويل جداً، المتتوري: وقرأت على القيجاطي "بعين القطر" بسكون الراء وترقيقها في الوقف، طيب ماشي، ونص على ذلك الداني، هذا الآن هو الترقيق نص عليه الداني في جامع البيان صح؟ ونص الداني إلى أن الراء من "مصر" مرققة.

الطالب: عفواً شيخ نعم؟

الشيخ: وظاهر (التيسير) و(التمهيد) و(كتاب الرءات) أن الوقف على "عين القطر" "من مصر" بترقيق الراء، بس بعد كدة نقل كلام القيجاطي الذي نقلناه.

الطالب: نعم، لو تذهبون إلى صفحة أربعمئة وثلاثة.

الشيخ: أربعمئة وثلاثة: ورقق الحلفاوي ومذهب غيره هو التحقيق.

الطالب: البيتان اللذان ذكرهما الشيخ.

الشيخ: وقد أشرت إلى حكم راء القطر وصلاً ووقفاً بهاذين البيتين، ورقق القراء راء القطر في حالة الوصل لأجل الكسر،

والوقف بالتفخيم والطاء يرى عند جميعهم بذا الداني قرا

الطالب: بذا الداني قرا؛ هذا هو موضع الإشكال.

الشيخ: والوقف بالتفخيم والطاء يرى، والطاء هكذا صحيحة؟ عند جميعهم بذا الداني قرا، لا مشكلة، هو المشكلة إن النصوص كلها السابقة التي نقلها.

الطالب: نعم، هذا هو وجه الإشكال الذي استشكلته يا شيخ.

الشيخ: الله أعلم، أنا أخاف ليكون، لأن هذا سيكون انفراد من الشيخ القاضي، والشيخ لا شك أنه طلعة كما يقولون يعني مطلع، والشيخ لكن أين مصدره لا ندري؟ سبحان الله! مع أنني رجعت إلى الكتاب، لكن ما انتبهت إلى هذه الأبيات، لأني حقيقةً أزهت في الأبيات هذه التي في هذه الطبعة؛ لأن كثير منها محرف وهو فإذا رأيت الأبيات هذه أذهب عنها.

لكن قال ابن الغازي في الإنشاد نكتة: سألت شيخنا الأستاذ أبو عبد الله الصغير عن حكم راء، نعم هذا أن اسرٍ ما لنا علاقة به، طيب إذاً هذه.. جزاك الله خير على هذا التنبيه.. وبذا الداني قراء، هذه تحتاج إلى مراجعة، ويا ليت إذا كان في نسخة خطية من الكتاب، المشكلة أنا هذا الكتاب (الفجر الساطع) رجعت إليه قبل يعني قبل واحد وثلاثين سنة، النسخة الموجودة في الجامعة الإسلامية، وكانت النسخة حقيقةً، يعني نسخة كثيرٌ منها يكاد لا يُقرأ، وإلا هو يعني كتابٌ مليءٌ بالعلم، فإذا كان هناك نسخة واضحة غير النسخة الموجودة في الجامع، نرجع إليها حتى نتأكد من صواب هذه الكلمة يكون أفضل، لأنها تخالف حتى نقله هو نفسه، يعني حتى النصوص التي هو نقلها تخالفه، يعني ما ذكر نصًا واحدًا وأسندته إلى من سبقه أن الداني قرأ بالتفخيم، فكيف يروي عن الداني بهذه النصوص وبهذه الكتب، يروي أنه بالترقيق، ثم ينظم هو على التفخيم بذا الداني قراء؟ أخاف ليكون في البيت تحريف، أو سقط التريق، أو يكون بيت أدخله على بيت التريق؟ الله أعلم! لكنه لا شك أنه محل وقفٍ وبحثٍ.

الطالب: نعم، جزاكم الله خيرًا.

الشيخ: طيب، هو بقي يعني ليلة الثمانية وعشرين يعني غدًا، طبعًا زي ما اتفقنا ما في درس، ليلة الثمانية وعشرين إذا ترغبون نبدأ باب اللامات، أو نتوقف ونبدأ

بعد رمضان إن شاء الله، أيضًا كله يعني الأمر للجميع يعني، نعم.. فاتفق معنا ليلة ثمانية وعشرين، ليلة ثمانية وعشرين يعني ليلة الثلاثين مناسب جدًا، يعني باب اللامات ما فيه أحكام كثيرة، فممكن يعني نقرأ الباب في ليلتين إن شاء الله أو في درسين ما في أي مشكلة، لكن حسب الذي تتفقون، نعم نعم دكتور خالد اللامات ليست طويلة، وما فيه تعليقات كثيرة أساسًا، لأنها كلها نصوص منقولة من الشيخ وما فيها مناقشات.

الطالب: شيخنا الكريم.

الشيخ: تفضل يا دكتور.

الطالب: نتوقف قبل الوقف إن شاء الله أو عند الوقف.

الشيخ: يعني نخلص اللامات إن شاء الله.

الطالب: هو قرين الرءاءات.

الشيخ: أيوة أيوة نعم نعم، يعني قصدكم يعني ليلة ثمانية وعشرين وليلة ثلاثين نأخذ درس.

الطالب: لعل السنة تستمر، إن كان مناسب إن شاء الله لكم.

الشيخ: أنا بالنسبة لي ما عندي إشكالية، أهه جالس في البيت.

الطالب: كلنا يا شيخ.

الشيخ: وساعة واحدة فيا خير وبركة، فاللي تتفقون عليه أنا معكم فيه، إذا إن شاء الله الآن مبدئيًا، يعني نأخذ إن شاء الله ثمانية وعشرين وثلاثين بإذن الله نصير نأخذ فيها الدرس، ونختم فيه إن شاء الله بإذن الله تعالى قراءة باب اللامات، وبعد كدة إن شاء الله إما نواصل، حتى ليالي العيد، ممكن يعني من ثالث عيد نبدأ إن شاء الله.

شاء الله، الذي تريدون إن شاء الله؛ لأنه حقيقةً من الآن إلى أن نصل إلى الفرش، إلى أن نصل لفرش إن شاء الله، يعني المسائل اللي فيها تعليقات قليلة جدًا، فأكثرها سيكون فقط قراءة.

الطالب: نريد نعيد عليكم إن شاء الله يوم العيد ونسمع الدرس.

الشيخ: يوم العيد؟ خلاص إذا تريد بعد صلاة العيد يا الله تعال ما في أي مشكلة الآن، لا خلاص والله جد يعني الذي تتفقون عليه أنا معكم فيه.

الطالب: نتفق أن نواصل في الليالي الزوجية، تكون يعني ليلة ثاني شوال؟

الشيخ: لا خلاص الآن رمضان انتهينا منه، باقي ليلتان ثمانية وعشرين وهذه، خلاص هذه إن شاء الله نأخذها، ونختم فيها إن شاء الله باب اللامات، وبعد كدة طبعًا أول عيد وثاني عيد هذه خلوها إجازة، ومن ثالث عيد نبدأ ما عندي مشكلة إن شاء الله، نعم.

الطالب: حفظكم الله شيخنا تسمعوا لنا.

الشيخ: تفضل يا شيخ، بقي خمس دقائق من الوقت.

الطالب: الله يبارك فيك.

الشيخ: نزيدها خمس دقائق عشان التأخير اللي تأخرناه.

الطالب: الله يحفظك، الله يبارك لك.

الشيخ: تفضل يا شيخ.

الطالب: في الدرس السابق الأسئلة.

الشيخ: تفضل.



الطالب: جزاكم الله خيرًا، أنا كتبت رقم الصفحة، كتبه في الدردشة صفحة ألف وثلاثمائة اثنين وستين.

الشيخ: ألف ثلاثمائة اثنين وستين.

الطالب: الدردشة شيخنا مفتوحة أمامكم؟

الشيخ: الدردشة مكتوب آخر شيء محمد يحيى هل كتاب الفجر الساطع متوفر الآن في المدينة؟ والله ما أدري، نعم نعم وجدت ألفًا وثلاثمائة اثنين وستين، نعم.

الطالب: الله يحفظكم.

الشيخ: الإشكال أين هو؟

الطالب: السطر قبل الأخير شيخنا.

الشيخ: وعن كسر نحو: عشرون.

الطالب: عشرون ويعصرون هل كلاهما بعد كسر؟

الشيخ: نعم، نعم لأنهم يعتبرون الساكن هذا ما.

الطالب: هو عندما أتى بالأمثلة شيخنا، قال: وبعد الساكن الياء، ثم قال: وغير الياء عن فتح، وغير الياء عن ضم، وغير الياء عن كسر، يعني هناك سكونٌ قبل الراء ثم كسرٌ، فعشرون أتت على المثال يعني، قبل الراء سكونٌ ثم كسر، لكن يعصرون.

الشيخ: يعصرون مفتوحة.

الطالب: أتى قبل الراء كسرة مباشرة وليست يعني، لم يُفصل بين الكسر والراء سكون يعني إنما أتى مباشرة.

الشيخ: جاء السكون قبل بعد الياء.

الطالب: يعصرون حقها أن تكون مثل قوله في الوسط: "وبعد الكسر: الصابرون، وممطرنا، وطائرکم، ويبصرون، ويغفرون، ويشعركم".

الشيخ: نعم صحيح.

الطالب: هل هي تصحفت عن كلمةٍ أخرى؟

الشيخ: لا أدري والله، ترى طيب نحن الآن أمامي إحدى النسخ القوية إن شاء الله بس تكون، عاد المشكلة عاد فين ندور عليها الآن في المخطوط، لكن ما هي مشكلة الآن نراجعها إن شاء الله، هي تحت أي عنوان؟

الطالب: الرء المضمومة، أمثلة الرء المضمومة، وأما الرء المضمومة.

الشيخ: يُراجع المخطوط إن شاء الله، والحصّة القادمة إن شاء الله نبينه إن شاء الله، لأن الآن لو بحثنا في المخطوط، ما ندري فين مكان، يأخذ وقت عبال ما نحصل الكلام في المخطوط، وإلا المخطوط أمامي الآن، يعني المخطوطتين التي فيها قرئت عن الشيخ ابن الجزري أمامي، طيب أربعة وستين حاشية ثلاثة.

الطالب: يا شيخ هنا علق الدكتور أيمن، وقال: المبصرون، الدكتور أيمن علق يبصرون على هذا المثال اللي هو يعصرون، علق في الحاشية قال: في شين يبصرون وهو في الأعراب، ولا يصح التمثل بواحد منهما هنا؛ لوقوع الكسر قبل الرء مباشرةً دون ساكنٍ بينهما.

الشيخ: نعم، تمام حلو.

الطالب: متفق عليه يا شيخنا المثال هذا ليس مصححاً؟

الشيخ: على كلام الشيخ إن في اختلاف في النسخ، على كلام الدكتور أيمن

يصير في اختلاف في النسخ.

الطالب: لكن الدر النثير هو في الغالب ينقل عنه.

الشيخ: هو باب الرءاءات الشيخ ابن الجزري بناه على الدر النثير حقيقةً، إما به يعني النص، نقل النص مباشرةً يعني حرفياً، وإمّا نفس الفكرة، هي قبل كلمة وراء المرء.

الطالب: شيخنا نأخذ السؤال الثاني؟

الشيخ: طيب.

الطالب: أحسن الله إليك، في الهامش رقم ثلاثة.

الشيخ: نعم.

الطالب: قلتكم: كذا في جميع النسخ.

الشيخ: اللي هي كلمة؟

الطالب: أنا أريد أستفسر ما هي الكلمة يا شيخنا الله يحفظكم، يعني التي جاء بدلاً عنها في (جامع البيان) عنه بالإفراد؟

الشيخ: وابن هلال ومواس عنهم عن أصحابهم عن ورش، الله أعلم إن الإحالة فوق كلمة أصحابهم، إذًا هي كلمة "أصحابهم"، وفي (جامع البيان) عنه.

الطالب: يعني تكون العبارة ومواس بن سهل عنهم عنه عن ورش؟

الشيخ: لا لا؛ وروى ذلك منصوباً أصحاب النحاس وابن هلال، وابن داود، وابن سيف، وبكر بن سهل، ومواس بن سهل، عنهم عن أصحابهم عن ورش في جامع البيان عن أصحابه عن ورش.

الطالب: ومواس بن سهلٍ عنه عن أصحابه؟

الشيخ: عنهم عنهم.

الطالب: بدون ميم؟

الشيخ: الميم، الحاشية فوق كلمة أصحابهم الثانية، فوق كلمة أصحابهم، والمفروض أنها تكون فوق كلمة عنهم.

الطالب: يعني نقلها يا شيخ.

الشيخ: نعم نعم، واضحة.

الطالب: إذا ينقل الهامش إلى كلمة عنهم؟

الشيخ: إلى كلمة عنهم؛ لأنه الاختلاف في كلمة عنه، أما كيف.. الله أعلم ترى ما أدري، يمكن كمان عنهم عن أصحابه عنه، بس هو ما دامها بالإفراد معناته إنه عنهم.

الطالب: ما تكون عن أصحابه؟

الشيخ: ما أستطيع أن أجيبك لأني لا أدري، في المخطوط الآن لازم أرجع له.

الطالب: دكتور أيمن يا شيخنا قال: عن أصحابهم بالجمع.

الشيخ: إذا هي عن أصحابهم، بس يكون الخطأ في الإحالة أنها وُضعت فوق كلمة أصحابهم وهي المفروض أن توضع فوق كلمة عنهم، هكذا يا دكتور عبد الرحمن؟

الطالب: إيه نعم نعم.

الشيخ: إذا نحول رقم ثلاثة نحطه فوق كلمة عنهم.

الطالب: أحسن الله إليكم شيخنا.

الشيخ: تمام، هذه حطيناها، وإياكم يا رب والسامعين.

الطالب: ممكن سؤال يا شيخنا؟

الشيخ: تفضل.

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومة - (٤٩:٠٣) --

الشيخ: ألف وثلاثمائة وسبعين نعم، السطر الأخير، وأمرت وينفطرن وقرن، نعم؟

الطالب: ينفطرن يا شيخ، أنا ذكرت وقرن على قراءة الكسر يعني كسر القاف، ينفطرن ويتفطرن فيها قراءات يعني، أشرتم إلى القراءات في قرن، ولم تشيروا جزاكم الله إلى القراءات.

الشيخ: في ينفطرن؟ اه اه حلو.

الطالب: الله يحفظك الأمر بسيط.

الشيخ: نعم تمام.

الطالب: في الصفحة المقابلة شيخنا.

الشيخ: أيوة، السطر؟

الطالب: السطر السابع، وقد شد بعدهم فحكى.

الشيخ: فحكى ترقيق ما وقع بعد حرف استعلاء من ذلك عن ورش من طريق الأزرقى، ثم ذكره في الكافي.

الطالب: العبارة: ترقيق ما وقع بعده حرف استعلاء، أو ما وقع بعد حرف

استعلاء؟ كلمة بعد..

الشيخ: ما أدري.

الطالب: بعد أو بعده؟

الشيخ: تراجع.

الطالب: الدكتور أيمن يا شيخنا يقول: بعده.

الشيخ: بعده؟

الطالب: نعم.

الشيخ: وقد شذ بعضهم فحكى ترقيق ما وقع بعد..

الطالب: بعده حرف استعلاء.

الطالب: في الفقرة السابقة شيخنا قال: وبعدها حرف استعلاء.

الشيخ: فإن وقع بعدها حرف استعلاء فلا خلاف في تفخيماها.

الطالب: التي بعدها.

الشيخ: حرف الاستعلاء، والذي ورد منها في القرآن.

الطالب: والذي ورد منها في القرآن ساكنة بعد كسر وبعدها حرف استعلاء،

هل هو بعدها؟

الشيخ: ما أدري، لازم أرجع للمخطوط، لكن الآن: وقد شذ بعضهم فحكى

ترقيق ما وقع بعدها أو بعده.. هذا رأيكم أنتم والدكتور تركي صح؟

الطالب: يعني لأن الفقرة السابقة شيخنا: وبعدها حرف استعلاء، لأن حرف

الراء لا يأتي بعد إنما لا يأتي الراء بعد حرف استعلاء، إنما بعده.

الشيخ: نعم نعم، لأن هو يتكلم حرف الراء اللي قبل حرف الاستعلاء، هو يتكلم على الراء اللي قبل حرف الاستعلاء، حرف الاستعلاء هو الواقع بعد الراء.

الطالب: أو أنه يعني يحكي قولاً شاذاً، قال: وقد شذ بعضهم.

الشيخ: لهذا لا أدري خليني أرجع للمخطوط أشوف، المخطوط إذا كانت في المخطوطات اللي عندي فتبقى كما هي، وإذا كان في المخطوطات المقروءة على الشيخ بعدها أو بعده إن شاء الله أنه عليها.

الطالب: في نفس الصفحة يا شيخ الصف الثالث عشر.

الشيخ: الثالث عشر وذهب سائر أهل الأداء.

الطالب: إلى التفخيم وهو الذي يظهر من نص التيسير في واو.

الشيخ: أيوة أيوة هذه من المجمع نعم، أيوة هذه صححتها قديماً.

الطالب: أحسن الله إليكم شيخنا.

الشيخ: أو من الطابع أحسن، خلينا نقول الطابع أحسن، نعم نعم تمام، طيب إذاً إن شاء الله قلنا.

الطالب: انتهت الأسئلة أنا ما ودي أطيل الله يحفظكم شيخنا.

الشيخ: الله يحفظكم إن شاء الله، لا نستفيد منها هذه.

الطالب: لله يبارك فيكم ويحفظكم شيخنا.

الشيخ: سيكون جهدكم جهد مشكور في تصحيح الكتاب إن شاء الله.

الطالب: لله يبارك فيكم ويجزأكم خير شيخنا، ويحفظكم شيخنا، تقبل منا ومنكم ما قصرتم.

الشيخ: آمين إن شاء الله، طيب إذا إن شاء الله نلتقي ليلة الثمانية وعشرين يعني بعد غد إن شاء الله، هذا والله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** أعلم، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا محمد، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الطالب: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته، جزاكم الله خير.

الشيخ: آمين يا رب.





## الدرس الثاني بعد المائة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، مساكم الله جميعاً بكل خير، ونواصل إن شاء الله قراءة كتاب النشر، ونبدأ الليلة بإذن الله تعالى، أو نبدأ باب ذكر تغليظ اللامات.

❖ قال الشيخ الإمام ابن الجزري رَحْمَةُ اللَّهِ:

### بَابُ ذِكْرِ تَغْلِيظِ اللَّامَاتِ

(تَقَدَّمَ أَنَّ تَغْلِيظَ اللَّامِ تَسْمِينُهَا لَا تَسْمِينُ حَرَكَتِهَا، وَالتَّفْخِيمُ مُرَادِفُهُ) يعني: التفخيم مرادف للتغليظ (إِلَّا أَنَّ التَّغْلِيظَ فِي اللَّامِ وَالتَّفْخِيمَ فِي الرَّاءِ) كاختلاف مصطلحات يعني (وَالتَّرْقِيقُ ضِدَّهُمَا، وَقَدْ تُطْلَقُ عَلَيْهِ الْإِمَالَةُ مَجَازًا) كما ذكر الشيخ في باب الرءات الذي انتهينا منه الحصة الماضية (وَقَوْلُهُمْ: الْأَصْلُ فِي اللَّامِ التَّرْقِيقُ أَبِينُ مِنْ قَوْلِهِمْ فِي الرَّاءِ إِنَّ أَصْلَهَا التَّفْخِيمُ، وَذَلِكَ أَنَّ اللَّامَ لَا تُغْلَظُ إِلَّا لِسَبَبٍ، وَهُوَ مُجَاوِرَتُهَا حَرْفَ الْإِسْتِعْلَاءِ وَلَيْسَ تَغْلِيظُهَا إِذْ ذَاكَ، بِلَازِمٍ، بَلْ تَرْقِيقُهَا إِذَا لَمْ تُجَاوِرْ حَرْفَ الْإِسْتِعْلَاءِ لِأَزْمِ).

(وَقَدْ اخْتَصَّ الْمِصْرِيُّونَ بِمَذْهَبٍ عَنِ وَرْشٍ فِي اللَّامِ، وَلَمْ يُشَارِكْهُمْ فِيهَا سِوَاهُمْ).

في جُلِّ النسخ النَّشْرِيَّةِ لم يشاركهم فيها، بل إنه في جميع النسخ وليس في جُلِّها؛ بل فيه عفوًّا كنت أظن أنها في جميع النسخ، ولكن رجعت إلى نسخة فوجدت فيها: "فيه" بدلا من "فيها"، لم يشاركهم فيه سواهم، ولكن هذه النسخة أعتقد أنها من خطأ الناسخ؛ لأن هذه النسخة التي رجعت إليها، مكتوبٌ فيها أنها نُسخت من نسخة قرئت على المؤلف وهي النسخة التي قلنا: أن عليها خط الشيخ ابن الجزري، حتى هو يقول، يقول: عليها خطٌ للمؤلف، هذه النسخة التي عليها خطٌ للمؤلف، وقرئت على المؤلف، بالإضافة إلى نسخة سين التي قرئت على المؤلف أيضًا، بالإضافة إلى النسخ الأخرى، كلها فيها كلمة: فيها، لم يشاركهم فيها، هذه النسخة التي ذكرت فيها كلمة: فيه، وهذا يدل على أنها إما تصرف من الناسخ وإما سهوٌ من الناسخ، ثم وجدتُ الشيخ أيمن ذكر أو كتب في المتن كلمة: فيه، بدل كلمة: فيها، وقال: إنه أثبت، يعني يقول: في جميع النسخ: فيها، لكن كتبت: فيه؛ يعني كتب: فيه، وقال -أي الدكتور أيمن قال-: والأولى ليست أثبت، أي: لم يشاركهم في المذهب المذكور أحد، طبعًا هو أعاد الضمير على المذهب، وقد اختص المصريون بمذهبه، هذا المذهب لم يشاركهم فيه أحد، وعلى القول بأنها فيها كما هي في جميع النسخ ما عدا النسخة التي ذكرت آنفًا وفيها ما فيها حيث ذكرت الكلام الذي ذكرته قبل قليل، ففيها كلمة: لم يشاركهم فيها، أي: في اللام، وهذا هو الصواب، يعني هذا هو الصواب أن اللام بالنسبة لورشٍ أي: تغليظ اللام بالنسبة لورش، لم يشاركه أحد من القراء.

نرجع إلى كلام الشيخ ابن الجزري: (وَقَدْ اخْتَصَّ الْمِصْرِيُّونَ بِمَذْهَبٍ عَنْ وَرْشٍ فِي اللَّامِ، وَلَمْ يُشَارِكْهُمْ فِيهَا سِوَاهُمْ وَرَوَوْا مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ وَغَيْرِهِ.)

حقيقة كلمة وغيره لم أعرف من المراد بها، رجعت إلى كل كتب القراءات التي عندي، فما وجدت أحدًا عن ورشٍ إلا الأزرق هو الذي له هذا المذهب في

تغليظ اللام، يعني ما وجدت رواية ورش ينقلون عنه تغليظ اللام إلا الأزرق، فكلمة وغيره ربما تكون من الكلمات التي يعني كما نقول يعني، كما هي عند الفقهاء، الذي هو اليمين اللغو، يعني مثل الكلام العادي الإنسان يقول: والله كذا، والله كذا، والله كذا، فهذا اليمين يسمونه يعني يمين لغو يعني لا عليه شيء، وكما يقول الإمام الداني دائماً عندما يذكر أشياء محددة لا توجد إلا في موضع أو موضعين أو ثلاثة مواضع يقول: وشبهه مع أن ما لها شبه، فكلمة: وغيره، ربما تكون من هذا الباب، أو ربما يكون الإمام ابن الجزري اطلع على أن أحد رواة ورش غير الأزرق له تغليظ اللام، والله أعلم.

(عَنْ وَرْشٍ تَغْلِيظُ اللَّامَ إِذَا جَاوَرَهَا حَرْفٌ تَفْخِيمٌ، وَأَتَفَقَّ الْجُمْهُورُ مِنْهُمْ عَلَى تَغْلِيظِ اللَّامِ إِذَا تَقَدَّمَهَا صَادٌ، أَوْ طَاءٌ، أَوْ ظَاءٌ بِشُرُوطٍ ثَلَاثَةٍ، وَهِيَ: أَنْ تَكُونَ اللَّامُ مَفْتُوحَةً، وَأَنْ يَكُونَ أَحَدُ هَذِهِ الْحُرُوفِ الثَّلَاثَةِ مَفْتُوحًا أَوْ سَاكِنًا، وَاخْتَلَفُوا فِي غَيْرِ ذَلِكَ، وَشَدَّ بَعْضُهُمْ فِيهَا بِمَا لَمْ يَرَوْهُ غَيْرُهُ وَسَيَرِدُ عَلَيْكَ جَمِيعُ ذَلِكَ مُبَيَّنًا.)

(أَمَّا الصَّادُ) الْمَفْتُوحَةُ فَتَكُونُ اللَّامُ بَعْدَهَا مُخَفَّفَةً وَمُشَدَّدَةً، فَالْوَارِدُ مِنَ الْمُخَفَّفَةِ فِي الْقُرْآنِ: الصَّلَاةُ، وَصَلَوَاتٌ، وَصَوَلَاتُكَ، وَصَلَاتِهِمْ، وَصَلَحَ، وَفُصِّلَتْ وَيُوصَلُ؛ وَفَصَلَ طَالُوتُ، وَفَصَلَ، وَمُفَصَّلًا، وَمُفَصَّلَاتٍ، وَمَا صَلَبُوهُ، وَالْوَارِدُ مِنَ الْمُشَدَّدَةِ صَلَّى، وَيُصَلِّي، وَمُصَلَّى، وَيُصَلَّبُوا، وَوَرَدَتْ مَفْصُولًا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الصَّادِ بِالْفِ فِي مَوْضِعَيْنِ (بِصَالِحًا)، طَبَعًا عَلَى رِوَايَةِ وَرْشٍ وَفِصَالًا.)

(وَالصَّادُ) السَّاكِنَةُ الْوَارِدُ مِنْهَا فِي الْقُرْآنِ تَصَلَى، وَسَيَصَلَى، وَيَصَلَاها، وَسَيَصَلُونَ وَيَصَلُونَهَا وَاصْلَوْهَا، وَفِيصَلُبُ، وَمِنْ أَصْلَابِكُمْ، وَأَصْلَحَ، وَأَصْلَحُوا، وَإِصْلَاحًا وَإِصْلَاحَ وَفَصَلَ.)

(وَأَمَّا الطَّاءُ) الْمَفْتُوحَةُ فَتَكُونُ اللَّامُ بَعْدَهَا أَيْضًا خَفِيفَةً وَشَدِيدَةً، فَالْوَارِدُ فِي الْقُرْآنِ مِنَ الْخَفِيفَةِ: الطَّلَاقُ، وَأَنْطَلَقَ وَأَنْطَلِقُوا وَأَطْلَعَ، وَفَاطَعَ، وَبَطَلَ، وَمُعْطَلَّةٌ،

وَطَلَبًا وَالْوَارِدُ مِنَ الشَّدِيدَةِ الْمُطْلَقَاتُ، وَطَلَّقْتُمْ وَطَلَّقَنَّ، وَطَلَّقَهَا وَوَرَدَتْ مَفْصُولًا  
بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّامِ فِي حَرْفٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ: طَالٌ، وَالطَّاءُ السَّاكِنَةُ الْوَارِدُ مِنْهَا فِي الْقُرْآنِ  
مَوْضِعٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ: مَطَّلِعَ الْفَجْرِ فَقَطَّ).

(وَأَمَّا الطَّاءُ) فَتَكُونُ اللَّامُ بَعْدَهَا أَيْضًا خَفِيفَةً وَشَدِيدَةً، فَالْوَارِدُ فِي الْقُرْآنِ مِنَ  
الْخَفِيفَةِ ظَلَمَ).

طبعًا هكذا مكتوبة أمامكم في نسخة المجمع، وشكلوها ووضعوا كسرة تحت  
اللام وهذا خطأ، والصواب: ظلم؛ لأن اللام المكسورة ليست في هذا الباب، ليس  
فيها تفخيم، وإنما هي ظلم، فهذا من المطبعة وليست من الباحث، نعم.

(وَزَلَمُوا، وَظَلَمْنَا، وَمِنَ الشَّدِيدَةِ بِظَلَامٍ، وَظَلَّلْنَا وَفَظَلَّتْ، وَظَلَّ وَجْهُهُ،  
"وَالطَّاءُ السَّاكِنَةُ" وَرَدَ مِنْهَا فِي الْقُرْآنِ وَمَنْ أَظْلَمُ، وَإِذَا أَظْلَمَ، وَلَا يُظْلَمُونَ،  
فَيُظَلَّلْنَ فَعَلَّظَ وَرَشُّ مِنْ طَرِيقِ الْأَرْزَقِ اللَّامُ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ، وَرَوَى بَعْضُهُمْ تَرْقِيقَهَا  
مَعَ الطَّاءِ عَنْهُ كَالْجَمَاعَةِ، وَهُوَ الَّذِي فِي الْعُنْوَانِ وَالْمُجْتَبَى وَالتَّذَكِرَةَ، وَإِرْشَادِ ابْنِ  
عَلْبُونٍ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِي عَلَى شَيْخِهِ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ عَلْبُونٍ، وَبِهِ قَرَأَ مَكِّيٌّ عَلَى أَبِي  
الطَّيِّبِ إِلَّا أَنْ صَاحِبَ التَّجْرِيدِ) أَي: ابْنِ الْفَحَامِ (اسْتَنْتَى مِنْ قِرَائَتِهِ عَلَى عَبْدِ الْبَاقِيِّ  
مِنْ طَرِيقِ ابْنِ هِلَالِ الطَّلَاقِ، وَطَلَّقْتُمْ، وَمِنْهُمْ مَنْ رَقَّقَهَا بَعْدَ الطَّاءِ، وَهُوَ الَّذِي فِي  
التَّجْرِيدِ وَأَحَدِ الْوَجْهَيْنِ فِي الْكَافِي).

والذي في التجريد هو: ترقيق اللام، وهذا طبعًا تعليق ذكرناه قديمًا، الذي في  
التجريد هو: ترقيق اللام المفتوحة بعد الطاء نحو: ظلموا، وأما اللام المفتوحة  
بعد الطاء الساكنة فصرح فيه بالتفخيم.

(وَفَصَّلَ فِي الْهِدَايَةِ أَي: الْمَهْدَوِيِّ فِي الْهِدَايَةِ فَرَّقَ إِذَا كَانَتِ الطَّاءُ مَفْتُوحَةً  
نَحْوَ: ظَلَمُوا، وَظَلَّلْنَا وَفَحَّمَهَا إِذَا كَانَتْ سَاكِنَةً نَحْوَ: أَظْلَمَ، وَفِيظَلَّلْنَ، وَذَكَرَ مَكِّيٌّ

تَرْقِيقَهَا بَعْدَهَا إِذَا كَانَتْ مُشَدَّدَةً مِنْ قِرَائَتِهِ عَلَى أَبِي الطَّيِّبِ قَالَ أَيُّ مَكِّي: وَقِيَاسُ نَصِّ كِتَابِهِ يَدُلُّ عَلَى تَغْلِيظِهَا وَإِنْ كَانَتْ مُشَدَّدَةً.)

(وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِي مَا نَصَّهُ: وَجَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ هِلَالٍ كَالأَذْفَوِيِّ لَا يُفَحِّمُهَا إِلَّا مَعَ الصَّادِ الْمُهْمَلَةِ، (وَاخْتَلَفُوا) فِي مَا إِذَا وَقَعَ بَعْدَ اللَّامِ أَلْفٌ مُمَالَةً نَحْوَ: صَلَّى، وَسَيَّضَى، وَمُضَلَّى، وَيَضَلَّهَا، فَرَوَى بَعْضُهُمْ تَغْلِيظَهَا مِنْ أَجْلِ الحَرْفِ قَبْلَهَا، وَرَوَى بَعْضُهُمْ تَرْقِيقَهَا مِنْ أَجْلِ الإِمَالَةِ فَفَحَّمَهَا فِي التَّبَصُّرَةِ، وَالكَافِي، وَالتَّدْكِيرَةِ، وَالتَّجْرِيدِ، وَغَيْرِهَا، وَرَقَّقَهَا فِي الْمُجْتَبَى، وَهُوَ مُقْتَضَى العُنْوَانِ، وَالتَّيْسِيرِ، وَهُوَ فِي تَلْخِيصِ أَبِي مَعْشَرَ أَقْسَى.)

ولاحظ معي أيضًا سيأتي هنا في هذا الباب، يعني سيذكر الشيخ ابن الجزري رحمة الله عليه كثيرًا من مذهب أبي معشر الطبري في هذا الباب، وقلنا: دائمًا إنه طريق الأزرق ليس موجودًا في النسخة التي وصلنا من كتاب تلخيص أبي معشر الطبري، وذكرنا الجواب عن هذا، أن هذا الذي نميل إليه أنه ليس سهوًا من الشيخ ابن الجزري، وليس غفلةً، وليس خطأً؛ وإنما هو يقصد به الطريق الأدائي الذي اشترطه على نفسه في النشر، فكون هذا غير موجود في التلخيص، حتى وإن صرح الشيخ ابن الجزري بالتلخيص وهو ليس فيه، المقصود أو يُجاب عن ابن الجزري في هذا: بأنه يقصد إسناد كتاب التلخيص، وهذا ذكرناه سابقًا، وبين فترة وفترة نذكره.

✽ **قال الشيخ ابن الجزري:** (وَالوَجْهَانِ فِي الكَافِي، وَتَلْخِيصِ ابْنِ بَلِيْمَةَ، وَالشَّاطِئِيَّةِ، وَالإِعْلَانِ، وَغَيْرِهَا، وَفَصَلَ آخَرُونَ فِي ذَلِكَ بَيْنَ رُءُوسِ الآيِ، وَغَيْرِهَا، فَرَقَّقُوهَا فِي رُءُوسِ الآيِ لِلتَّنَاسُبِ، وَغَلَّظُوهَا فِي غَيْرِهَا لِوُجُودِ المُوجِبِ قَبْلَهَا، وَهُوَ الَّذِي فِي التَّبَصُّرَةِ، وَهُوَ الإِخْتِيَارُ فِي التَّجْرِيدِ وَالأَرْجَحُ فِي الشَّاطِئِيَّةِ) لاحظ المصطلحات، واعتناء الشيخ ابن الجزري بهذه المصطلحات، (وَالأَقْسَى فِي

التيسير) ثلاث مصطلحات: اختيار وأصلح والأيسر.

قال الشيخ: (وَقَطَعَ أَيضًا بِهِ فِي الْكَافِي إِلَّا أَنَّهُ أُجْرَى الْوَجْهَيْنِ فِي غَيْرِ رُءُوسِ الْأَيِّ، وَالَّذِي وَقَعَ مِنْ ذَلِكَ رَأْسُ آيَةٍ ثَلَاثُ مَوَاضِعَ: فَلَا صَدَقَ وَلَا صَلَّى فِي الْقِيَامَةِ وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى فِي سَبْحٍ وَإِذَا صَلَّى فِي الْعَلَقِ، وَالَّذِي وَقَعَ مِنْهُ غَيْرَ رَأْسِ آيَةٍ سَبْعَةٌ مَوَاضِعَ: مُصَلَّى فِي الْبَقْرَةِ حَالَةَ الْوَقْفِ، وَكَذَلِكَ: يَصَلَّى النَّارَ فِي سَبْحٍ، وَيَصَلَّاهَا فِي الْأَسْرَاءِ وَاللَّيْلِ، وَيَصَلَّى فِي الْإِنْشِقَاقِ، وَتَصَلَّى فِي الْغَاشِيَةِ، وَسَيَصَلَّى فِي الْمَسَدِ، (وَاخْتَلَفُوا) فِي مَا إِذَا حَالَ بَيْنَ الْحَرْفِ وَبَيْنَ اللَّامِ فِيهِ أَلْفٌ، وَذَلِكَ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ: مَوْضِعَانِ مَعَ الصَّادِ، وَهَمَا: فَصَالًا، وَ (بِصَالِحًا) وَمَوْضِعٌ مَعَ الطَّاءِ، وَهُوَ: طَالٌ، فِي طَه أَفْطَالَ عَلَيْكُمْ الْعَهْدُ، وَفِي الْأَنْبِيَاءِ: حَتَّى طَالَ عَلَيْهِمُ الْعُمُرُ، وَفِي الْحَدِيدِ: فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمْدُ، فَرَوَى كَثِيرٌ مِنْهُمْ تَرْقِيقَهَا مِنْ أَجْلِ الْفَاصِلِ بَيْنَهُمَا، وَهُوَ الَّذِي فِي التَّيْسِيرِ، وَالْعُنُونِ، وَالتَّذَكِرَةِ، وَتَلْخِصِ ابْنِ بَلِيْمَةَ وَالتَّبَصُّرَةِ، وَأَحَدِ الْوَجْهَيْنِ فِي الْهَدَايَةِ وَالْهَادِي، وَالتَّجْرِيدِ، مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى عَبْدِ الْبَاقِي، وَفِي الْكَافِي، وَتَلْخِصِ أَبِي مَعْشَرَ لِحَظِ أَيضًا أَبُو مَعْشَرَ (وَرَوَى الْآخَرُونَ تَغْلِيظَهَا اعْتِدَادًا بِقُوَّةِ الْحَرْفِ الْمُسْتَعْلِي، وَهُوَ الْأَقْوَى قِيَاسًا وَالْأَقْرَبُ إِلَى مَذْهَبِ رُوَاةِ التَّفْخِيمِ، وَهُوَ اخْتِيَارُ الدَّانِي فِي غَيْرِ التَّيْسِيرِ، وَقَالَ فِي الْجَامِعِ أَي: جَامِعِ الْبَيَانِ: إِنَّهُ الْأَوْجَهُ).

طبعًا لأن الداني بعد ذلك قال: لأن الفاصل ألفٌ والفتحة منه، والألف حاجز غير حصين، فلم يُعتد به" وهذا يعني كلام الشيخ الداني، وكلام الشيخ المالقي رحمة الله عليهما.

وَقَالَ صَاحِبُ الْكَافِي: إِنَّهُ أَشْهَرُ، وَقَالَ أَبُو مَعْشَرَ الطَّبْرِيُّ: إِنَّهُ أَقْسَى، وَلا حَظَ هُنَا نَلا حَظَ أَنَّ الشَّيْخَ ابْنَ الْجَزْرِيِّ لَمْ يَقُلْ: أَبُو مَعْشَرَ فِي التَّلْخِصِ، وَإِنَّمَا قَالَ: أَبُو مَعْشَرَ، وَطَبَعًا هَذَا الْكَلَامَ لَا يُوْجَدُ فِي التَّلْخِصِ كَمَا ذَكَرْنَا قَبْلَ قَلِيلٍ، (وَالْوَجْهَانِ جَمِيعًا فِي الشَّاطِئِيَّةِ، وَالتَّجْرِيدِ، وَالْكَافِي، وَالتَّلْخِصِ، وَجَامِعِ الْبَيَانِ إِلَّا أَنَّ صَاحِبَ

التَّجْرِيدِ أَجْرَى الْوَجْهَيْنِ مَعَ الصَّادِ، وَقَطَعَ بِالتَّرْقِيقِ مَعَ الطَّاءِ عَلَى أَصْلِهِ، وَاخْتَلَفُوا  
أَيْضًا فِي اللَّامِ الْمُتَطَرِّفَةِ إِذَا وَقَفَ عَلَيْهَا، وَذَلِكَ فِي سِتَّةِ أَحْرَفٍ، وَهِيَ: أَنْ يُوصَلَ فِي  
الْبَقْرَةِ وَالرَّعْدِ، فَلَمَّا فَصَلَ فِي الْبَقْرَةِ وَقَدْ فَصَلَ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ، وَبَطَلَ فِي الْأَعْرَافِ،  
وَوَضَعَ فِي النَّحْلِ، وَالزُّخْرَفِ، وَفَصَلَ الْخِطَابِ فِي ص.

(فَرَوَى جَمَاعَةٌ التَّرْقِيقَ فِي الْوَقْفِ، وَهُوَ الَّذِي فِي الْكَافِي، وَالْهِدَايَةِ، وَالْهَادِي،  
وَالتَّجْرِيدِ، وَتَلْخِصِ الْعِبَارَاتِ، وَرَوَى آخَرُونَ التَّغْلِيظَ، وَهُوَ الَّذِي فِي الْعُنْوَانِ  
وَالْمُجْتَبَى وَالتَّدْكِرَةَ، وَغَيْرَهَا، وَالْوَجْهَانِ جَمِيعًا فِي التَّيْسِيرِ، وَالشَّاطِئِيَّةِ، وَتَلْخِصِ  
أَبِي مَعْشَرٍ، وَقَالَ: إِنَّ التَّفْخِيمَ أَقْيَسُ)، لاحظ أيضًا أبو معشر، قلنا: الشيخ سيكثر  
من ذكر مذهب أبي معشر في هذا الباب، وهو أي الأزرق غير موجود في التلخيص  
الذي وصلنا، نرجع إلى كلام ابن الجزري (في جامع البيان أوجه).

طبعًا الذين يتابعوننا من خلال نسخة الشيخ الضَّبَاعِ، العبارة في النسخة  
المطبوعة من كتاب النشر بعناية الشيخ الضباع **رحمه الله عليه** العبارة هنا تحرفت،  
ففيها: "وقال الداني إن التفخيم أقيس وفي جامع البيان أوجه"، التفخيم أقيس: هذا  
كلام الشيخ أبي معشر الطبري.

(قُلْتُ) أي: ابن الجزري: وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ فِي هَذَا الْفُضْلِ وَالَّذِي قَبْلَهُ،  
وَالْأَرْجَحُ فِيهِمَا التَّغْلِيظُ لِأَنَّ الْحَاجِزَ فِي الْأَوَّلِ أَلْفٌ وَلَيْسَ بِحَصِينٍ، وَلِأَنَّ السُّكُونَ  
عَارِضٌ، وَفِي التَّغْلِيظِ دَلَالَةٌ عَلَى حُكْمِ الْوَصْلِ فِي مَذْهَبِ مَنْ غَلَطَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .  
طبعًا هذا كما ذكرنا قبل قليل؛ توجيه الإمام الداني.

(وَاخْتَلَفُوا أَيْضًا فِي تَغْلِيظِ اللَّامِ مِنْ صَلْصَالٍ، وَهُوَ فِي سُورَةِ الْحَجْرِ وَالرَّحْمَنِ  
وَإِنْ كَانَتْ سَاكِنَةً لَوْ قُوعَهَا بَيْنَ الصَّادَيْنِ؛ فَقَطَعَ بِتَفْخِيمِ اللَّامِ فِيهِمَا صَاحِبُ الْهِدَايَةِ،  
وَتَلْخِصِ الْعِبَارَاتِ وَالْهَادِي، وَأَجْرَى الْوَجْهَيْنِ فِيهَا صَاحِبُ التَّبَصُّرَةِ، وَالْكَافِي،

والتَّجْرِيدِ، وَأَبُو مَعَشَرٍ، وَقَطَعَ بِالتَّرْقِيقِ صَاحِبُ التَّيْسِيرِ، وَالْعُنْوَانِ، وَالتَّذَكِرَةِ،  
وَالْمُجْتَبَى، وَغَيْرِهَا، وَهُوَ الْأَصَحُّ أَي: التَّرْقِيقِ رِوَايَةً وَقِيَاسًا حَمَلًا عَلَى سَائِرِ  
الْأَمَاتِ السَّوَاكِينِ، وَقَدْ شَدَّ بَعْضُ الْمَعَارِبَةِ، وَالْمُضَرِّيِّينَ فَرَوُوا تَغْلِيظَ اللَّامِ فِي غَيْرِ  
مَا ذَكَرْنَا، فَرَوَى صَاحِبُ الْهِدَايَةِ، وَالْكَافِي، وَالتَّجْرِيدِ، تَغْلِيظَهَا بَعْدَ الظَّاءِ وَالضَّادِ  
السَّاكِنَتَيْنِ إِذَا كَانَتْ مَضْمُومَةً أَيْضًا، نَحْوَ مَظْلُومًا وَفَضْلُ اللَّهِ).

إذا هذا شدوذ؛ لأن المتواتر هو أن تكون اللام مفتوحة.

(وَرَوَى بَعْضُهُمْ تَغْلِيظَهَا إِذَا وَقَعَتْ بَيْنَ حِرْفِي اسْتِعْلَاءٍ نَحْوَ خَلَطُوا،  
وَأَخْلَصُوا، فَاسْتَغَلَّظَ، وَالْمُخْلِصِينَ، وَالْخُلَطَاءَ، هَذَا كُلُّهُ مِنَ الشَّدُوذِ وَاغْلُظْ ذَكَرَهُ  
فِي الْهِدَايَةِ، وَالتَّجْرِيدِ، وَتَلْخِيصِ ابْنِ بَلِيْمَةَ، وَفِي وَجْهِ فِي الْكَافِي وَرَجَّحَهُ، وَزَادَ  
أَيْضًا تَغْلِيظَهَا فِي فَاخْتَلَطَ، وَلَيْتَلَطَفَ، وَزَادَ فِي التَّلْخِيصِ تَغْلِيظَهَا فِي تَلْظَى وَشَدَّ).

طبعاً في كلمة وليلتطف يعني من الظرف، من الأشياء المتعلقة بهذه الكلمة في  
الظرف، حقيقةً إذا قرأت هذه الكلمة، عذراً نخرج لكن ليس خروجاً عن الباب،  
لكن حقيقةً هذه الكلمة إذا قرأتها أو مررت بها في قراءة القرآن، حتى لو رأيتها حتى  
يعني مرتبطة بالذهن عندي بقضيتين:

القضية الأولى: في شرح الطيب لابن الناظم رحمة الله عليه، لما جاء يتكلم  
عليها، لما جاء يتكلم على هذه الكلمة في شرحه ذكر يعني أنه ذكر مناماً، يعني ذكر  
أنه يعني حدث له منامٌ في هذه الكلمة، وهو منامٌ ظريف.

وأيضاً القضية الثانية المرتبطة في ذهني بهذه الكلمة هو أن الإمام الأهوازي  
رحمة الله عليه كان طالباً يقرأ عليه، فلما وصل -أي الطالب- فلما وصل إلى  
هذه الكلمة يتلطف، الطالب فخمها، يعني فخم اللام، فقال: وليلتطف، فقال له  
الشيخ الأهوازي رحمه الله عليه كلاماً يعني من باب ظُرف الشيخ مع تلميذه، فقال له:



هذه خبئها إلى الختمة القادمة إن شاء الله، يعني لا تقرأ بها هنا.

أمّا المنام الذي ذكره ابن الناظم لمّا جاء يتكلم على البيت: وليلطف على الله، يعني يقول: رأيت في النوم سنة تسعين وسبعمئة وأنا أقرأ في النوم سورة الكهف، فلما وصلت إلى هذه الكلمة؛ فإذا شخصٌ يلفظها مرققةً في غاية اللطف، وكأنه يقول: قل هكذا، طبعاً هذه من باب، ليس خروجاً وإنما هو من باب تلطيف الجو في هذا الباب؛ لأن كما قلت: هذا الدرس يعني التعليقات قليلة فيه؛ فأحببنا أن نربط هاتين الكلمتين بهذين الموقفين لهذين العالمين الجليلين، نرجع إلى كلام ابن الجزري رَحْمَةُ اللَّهِ.

قال رَحْمَةُ اللَّهِ: ("وَشَدَّ صَاحِبُ التَّجْرِيدِ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى عَبْدِ الْبَاقِي فَعَلَّظَ اللَّامَ مِنْ لَفْظِ (ثَلَاثَةٍ) يَعْنِي تَقُولُ: ثَلَاثَةٌ حَيْثُ وَقَعَ إِلَّا فِي قَوْلِهِ عَزَّوَجَلَّ ثَلَاثَةُ آلَافٍ، وَثَلَاثَ وَرُبَاعَ، وَظُلُمَاتٍ ثَلَاثٍ، ظِلُّ ذِي ثَلَاثٍ شَعْبٍ.)  
فَصَلِّ

(أَجْمَعَ الْقُرَاءَ وَأَيْمَّةَ أَهْلِ الْأَدَاءِ عَلَى تَغْلِيظِ اللَّامِ مِنْ اسْمِ اللَّهِ تَعَالَى إِذَا كَانَ بَعْدَ فَتْحَةٍ، أَوْ ضَمَّةٍ سِوَاكَ كَانَ فِي حَالَةِ الْوَصْلِ، أَوْ مَبْدُوءٍ بِهِ نَحْوُ: قَوْلِهِ تَعَالَى: شَهِدَ اللَّهُ، وَوَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ، وَقَالَ اللَّهُ، وَرَبُّنَا اللَّهُ، وَعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ وَنَحْوِ رُسُلِ اللَّهِ، وَكَذَّبُوا اللَّهَ، وَيُشْهِدُ اللَّهَ، وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ.)

(فَإِنْ كَانَ قَبْلَهَا كَسْرَةٌ فَلَا خِلَافَ فِي تَرْقِيقِهَا سِوَاكَ كَانَتِ الْكَسْرَةُ لَازِمَةً، أَوْ عَارِضَةً زَائِدَةً، أَوْ أَصْلِيَّةً نَحْوُ: بِسْمِ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَإِنَّ اللَّهَ، وَعَنْ آيَاتِ اللَّهِ، وَلَمْ يَكُنْ اللَّهُ لِيُغْفِرَ لَهُمْ، وَإِنْ يَعْلَمُ اللَّهُ، فَإِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَحَسِيبًا اللَّهُ، أَحَدَ اللَّهُ وَقَالَ اللَّهُمَّ، فَإِنَّ فَصْلَ هَذَا الْاسْمِ مِمَّا قَبْلَهُ وَابْتَدَى بِهِ فُتِحَتْ هَمْزَةُ الْوَصْلِ وَعَلَّظَتِ اللَّامُ مِنْ أَجْلِ الْفَتْحَةِ؛ قَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِي فِي جَامِعِهِ: حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ شَاكِرٍ

البُصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ يَعْنِي الشَّدَائِيَّ قَالَ: التَّفْخِيمُ فِي هَذَا الْإِسْمِ يَعْنِي لَفْظَ الْجَلَالَةِ يَعْنِي مَعَ الْفَتْحَةِ وَالضَّمِّ يَنْقُلُهُ قَرْنٌ عَنْ قَرْنٍ، وَخَالَفَ عَنْ سَالِفٍ قَالَ: وَإِلَيْهِ كَانَ شَيْخُنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُجَاهِدٍ وَأَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْمُتَادِي يَذْهَبَانِ يَعْنِي كَانَا يَذْهَبَانِ إِلَيْهِ أَنْتَهَى)

(وَقَدْ شَذَّ أَبُو عَلِيٍّ الْأَهْوَازِيُّ فِي مَا حَكَاهُ مِنْ تَرْقِيقِ هَذِهِ اللَّامِ يَعْنِي بَعْدَ الْفَتْحِ وَالضَّمِّ عَنِ السُّوسِيِّ، وَرَوَّحَ وَتَبِعَهُ فِي ذَلِكَ مَنْ رَوَاهُ عَنْهُ كَابْنِ الْبَادِشِ فِي إِقْتَاعِهِ، وَغَيْرِهِ، وَذَلِكَ مِمَّا لَا يَصِحُّ فِي التَّلَاوَةِ، وَلَا يُؤْخَذُ بِهِ فِي الْقِرَاءَةِ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.)

### تَنْبِيهَاتٌ

(الْأَوَّلُ): إِذَا غُلِظَتِ اللَّامُ فِي ذَوَاتِ الْبَاءِ نَحْوَ صَلَّى وَيَصَلَّى إِنَّمَا تُغْلِظُ مَعَ فَتْحِ الْأَلِفِ الْمُتَقَلِّبَةِ، وَإِذَا أُمِلَّتِ الْأَلِفُ الْمُتَقَلِّبَةُ فِي ذَلِكَ إِنَّمَا تُمَالُ مَعَ تَرْقِيقِ اللَّامِ سَوَاءً كَانَتْ رَأْسَ آيَةٍ أَمْ غَيْرَهَا، إِذِ الْإِمَالَةُ وَالتَّغْلِيطُ ضِدَّانِ لَا يَجْتَمِعَانِ، وَهَذَا مِمَّا لَا خِلَافَ فِيهِ) يَعْنِي نَقُولُ: صَلَّى، أَوْ نَقُولُ: صَلَّى.

(الثَّانِي): قَالَ أَبُو شَامَةَ: أَمَّا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلَّى فِيهِ التَّغْلِيطُ فِي الْوَصْلِ لِأَنَّهُ مُنَوَّنٌ، وَفِي الْوَقْفِ الْوَجْهَانِ السَّابِقَانِ، قَالَ: وَلَا تَتَرَجَّحُ الْإِمَالَةُ وَإِنْ كَانَ رَأْسَ آيَةٍ إِذْ لَا مَوْأخَاةَ لِأَيِّ قَبْلَهَا، وَلَا بَعْدَهَا أَنْتَهَى، فَجَعَلَ مُصَلَّى رَأْسَ آيَةٍ وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ لَا خِلَافَ بَيْنَ الْعَادِيْنَ) يَعْنِي بَيْنَ أَصْحَابِ عَدَدِ الْآيِ أَنَّهُ لَيْسَ بِرَأْسِ آيَةٍ فَاعْلَمْ ذَلِكَ يَعْنِي سَهُوً مِنَ الشَّيْخِ أَبِي شَامَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ.

(الثَّلَاثُ): إِذَا وَقَعَتِ اللَّامُ مِنْ اسْمِ اللَّهِ يَعْنِي: مِنْ لَفْظِ الْجَلَالَةِ تَعَالَى بَعْدَ الرَّاءِ الْمُمَالَةَ فِي مَذْهَبِ السُّوسِيِّ، وَغَيْرِهِ كَمَا تَقَدَّمَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً، وَسَيَرَى اللَّهَ جَارَ فِي اللَّامِ التَّفْخِيمِ وَالتَّرْقِيقِ، فَوَجْهُ التَّفْخِيمِ عَدَمُ وُجُودِ الْكَسْرِ الْخَالِصِ قَبْلَهَا، وَهُوَ أَحَدُ الْوَجْهَيْنِ فِي التَّجْرِيدِ، طَبَعًا هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ كُلُّهَا تَبْرَعُ؛ لِأَنَّ

السُّوسِي لا علاقة له بهذا الباب، فتبرع بذكره هنا وَبِهِ قَرَأَ عَلَى أَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ نَفِيسٍ، وَهُوَ اخْتِيَارُ أَبِي الْقَاسِمِ الشَّاطِبِيِّ وَأَبِي الْحَسَنِ السَّخَاوِيِّ، وَغَيْرِهِمْ، وَهُوَ قِرَاءَةُ الدَّانِيِّ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ عَنِ قِرَاءَتِهِ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ السَّامَرِيِّ، وَوَجْهُ التَّرْقِيقِ عَدَمُ وُجُودِ الْفَتْحِ الْخَالِصِ قَبْلَهَا، وَهُوَ الْوَجْهُ الثَّانِي فِي التَّجْرِيدِ، وَبِهِ قَرَأَ صَاحِبُ التَّجْرِيدِ عَلَى شَيْخِهِ عَبْدِ الْبَاقِيِّ، وَعَلَيْهِ نَصُّ الْحَافِظِ أَبُو عَمْرٍو فِي جَامِعِهِ، وَغَيْرِهِ، وَبِهِ قَرَأَ عَلَى شَيْخِهِ أَبِي الْفَتْحِ أَي: أَبِي الْفَتْحِ فَارِسٍ فِي رِوَايَةِ السُّوسِيِّ عَنِ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ يَعْنِي عَبْدِ الْبَاقِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الْخُرَّاسَانِيَّ، وَقَالَ الدَّانِيُّ: إِنَّهُ الْفَيَّاسُ، وَقَالَ الْأَسْتَاذُ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْحَاجِبِ: إِنَّهُ الْأُولَى لِأَمْرَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ أَصْلَ هَذِهِ اللَّامِ التَّرْقِيقُ، وَإِنَّمَا فُحِّمَتْ لِلْفَتْحِ وَالضَّمِّ، وَلَا فَتْحَ، وَلَا ضَمَّ هُنَا فَعَدْنَا إِلَى الْأَصْلِ.

قَالَ: وَالثَّانِي اعْتِبَارُ ذَلِكَ بِتَرْقِيقِ الرَّاءِ فِي الْوَقْفِ بَعْدَ الْإِمَالَةِ.)

هنا كما تلاحظون في الشاشة أمامكم، تعليقٌ كتبه قبل عشرين سنة تقريباً: هذا النص، أي هذا من قوله: "وقال الأستاذ أبو عمرو بن الحاجب: إنه الأولى لأمرين.. إلى نهاية النص" هذا النص نقله المؤلف -والله أعلم- المؤلف أي: ابن الجزري، نقله عن أبي شامة، وأبو شامة **رحمته الله عليه** هو الذي صرح بأن ابن الحاجب قال له ذلك في إبراز المعاني قال أبو شامة: "قال ليس الشيخ أبو عمرو: الترقيق أولى لأمرين ثم ذكر النص"، وأنا أحضر للدرس رجعت إلى كتاب، إلى تحقيق النشر للدكتور أيمن، فوجدته يعني علق تعليقاً يفهم منه أن هذا الكلام قاله ابن الحاجب للسخاوي، يعني لم يقله ابن الحاجب لأبي شامة؛ ولهذا قال - نسيت النص - طيب المهم. نعم، الشيخ في تعليقه يقول: نقله

الطالب: أقرأ التعليق يا شيخ؟

الشيخ: نعم نعم، إذا كان أمامكم الكتاب الخاص بـ الشيخ أيمن؛ تحقيق الدكتور أيمن.

الطالب: نقله أبو شامة في إبراز المعاني عن شيخه السخاوي قال: وقال لي الشيخ أبو عمرو، يعني ابن الحاجب: ولم أهد إليه في فتح الوسيط للسخاوي، ولا في شافية ابن الحاجب.

الشيخ: حسنا، إذا هنا واضح أن الشيخ الدكتور أيمن حفظه الله، ذهب إلى أن الكلام بين ابن الحاجب والسخاوي، وهذا يعني غير صواب والله أعلم؛ لأن أبا شامة يقول: هو الذي قال لي، قال لي أبو عمرو.

ثم بعد ذلك، يعني بعد عشرين سنة أيضًا، يعني قريبًا، وأنا أحضر لهذا الدرس، وجدت الشيخ ابن الجندي **رحمه الله عليه** في شرحه أيضًا قال هذا الكلام، قال نقل الكلام على أنه ابن الحاجب هو الذي قاله لأبي شامة، فقال ابن الجندي في كتابه "شرح الشاطبية" قال: قال أبو شامة: قال لي أبو عمرو، فوضح الكلام أنه أبو عمرو بن الحاجب أنه يقوله لأبي شامة، ولا يقوله للسخاوي، والله أعلم.

نعود إلى كلام الشيخ ابن الجزري: (قُلْتُ) أي: ابن الجزري **رَحْمَةُ اللَّهِ**:  
وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ فِي النَّظَرِ ثَابِتَانِ فِي الْأَدَاءِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -،

(الرَّابِعُ) إِذَا رَقَّتِ الرَّاءُ لَوْرَشٍ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرِقِ فِي نَحْوِ قَوْلِهِ تَعَالَى: أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي، وَأَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ، وَلِدِكْرُ اللَّهِ، وَبِشَّرُ اللَّهِ، وَجَبَ تَفْخِيمُ اللَّامِ مِنْ اسْمِ اللَّهِ تَعَالَى بَعْدَهَا، بِلَا نَظَرٍ؛ لَوْقُوعِهَا بَعْدَ فَتْحَةٍ وَضَمَّةٍ خَالِصَةٍ، وَلَا اعْتِبَارِ بِتَرْقِيقِ الرَّاءِ قَبْلَ اللَّامِ فِي ذَلِكَ؛ وَمِمَّنْ نَصَّ عَلَى ذَلِكَ الْإِمَامُ الْأُسْتَاذُ الْكَبِيرُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيحٍ قَالَ فِي كِتَابِهِ الْكَافِي مِنْ بَابِ اللَّامَاتِ بَعْدَ ذِكْرِ مَذْهَبِ وَرَشٍ، مَا نَصَّبَهُ: وَكَذَلِكَ لَمْ يَخْتَلَفْ فِي تَفْخِيمِ لَامِ اسْمِ اللَّهِ إِذَا كَانَتْ قَبْلَهَا فَتْحَةً، أَوْ ضَمَّةً نَحْوَ قَوْلِهِ هُوَ الْوَلِيُّ،

وَلَذِكُرُ اللَّهِ أَكْبَرُ، وَالْإِمَامُ أَي: مِمَّنْ نَصَّ عَلَى ذَلِكَ الْعَلَامَةُ الْمُحَقِّقُ أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْمَعْرُوفُ بِأَبِي شَامَةَ فِي بَابِ اللَّامَاتِ أَيْضًا مِنْ شَرْحِهِ قَالَ: وَالرَّاءُ الْمُرَقَّةُ غَيْرُ الْمَكْسُورَةِ كَغَيْرِ الْمُرَقَّةِ يَجِبُ بَعْدَهَا التَّفْخِيمُ؛ لِأَنَّ التَّرْقِيقَ لَمْ يُغَيَّرْ فَتَحَّهَا، وَلَا ضَمَّهَا).

(وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُمَرَ الْجَعْفَرِيُّ فِي الْبَابِ الْمَذْكُورِ وَهَذِهِ اللَّامُ - يَعْنِي مِنْ اسْمِ اللَّهِ - إِذَا وَقَعَتْ بَعْدَ تَرْقِيقِ خَالٍ مِنَ الْكَسْرِ فَهِيَ عَلَى تَفْخِيمِهَا نَحْوُ: يُبَشِّرُ اللَّهُ عِبَادَهُ، أَوْ بَعْدَ إِمَالَةٍ كُبْرَى فَوْجَهَا ن.)

(وَقَالَ الْأُسْتَاذُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ الْوَاسِطِيُّ فِي كِتَابِهِ الْكَنْزُ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ: فَإِنْ أَتَى - يَعْنِي اسْمَ اللَّهِ عَرَفَجَلَّ بَعْدَ حَرْفٍ مُرَقَّقٍ لَا كَسْرَةَ فِيهِ نَحْوَ ذَلِكَ الَّذِي يُبَشِّرُ اللَّهُ فِي قِرَاءَةِ مَنْ رَقَّقَ وَهُوَ الْأَزْرَقُ طَبَعًا فَلَيْسَ إِلَّا التَّفْخِيمُ وَإِنْ كَانَ بَعْدَ إِمَالَةٍ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: حَتَّى تَرَى اللَّهَ جَهْرَةً فِيهِ وَجَهَانٍ أَنْتَهَى، وَهُوَ مِمَّا لَا يَحْتَاجُ إِلَى زِيَادَةِ التَّنْبِيهِ عَلَيْهِ وَتَأْكِيدِ الْإِشَارَةِ إِلَيْهِ لظُهُورِهِ وَوُضُوحِهِ، وَلَوْ لَا أَنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْأَدَاءِ مِنْ أَهْلِ عَصْرِنَا، بَلَّغْنَا عَنْهُ أَنَّهُ رَأَى تَرْقِيقَ اسْمِ اللَّهِ تَعَالَى بَعْدَ الرَّاءِ الْمُرَقَّةِ فَأَجْرَى الرَّاءِ الْمُرَقَّةِ فِي ذَلِكَ مَجْرَى الرَّاءِ الْمُمَالَةِ وَبَنَى أَصْلَهُ عَلَى أَنَّ الضَّمَّةَ تُمَالُ كَمَا تُمَالُ الْفَتْحَةُ لِأَنَّ سَيبَوِيهَ رَحِمَهُ اللَّهُ حَكَى ذَلِكَ فِي (مَدْعُورٍ، وَالسَّمَرِ، وَالْمُنْقَرِ) وَاسْتَدَلَّ أَي: هَذَا صَاحِبُ الْإِمَامِ فِي عَصْرِ الشَّيْخِ بِإِطْلَاقِهِمْ عَلَى التَّرْقِيقِ إِمَالَةً، وَاسْتَنْتَجَ مِنْ ذَلِكَ تَرْقِيقَ اللَّامِ بَعْدَ الْمُرَقَّةِ، وَقَطَعَ بِأَنَّ ذَلِكَ هُوَ الْقِيَاسُ الَّذِي لَا يَنْبَغِي أَنْ يُخَالَفَ مَعَ اعْتِرَافِهِ بِأَنَّهُ لَمْ يَقْرَأْ بِذَلِكَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ شُيُوخِهِ، وَلَكِنَّهُ شَيْءٌ ظَهَرَ لَهُ مِنْ جِهَةِ النَّظَرِ فَاتَّبَعَهُ لِعَدَمِ وُجُودِ النَّصِّ بِخِلَافِهِ عَلَى مَا ادَّعَاهُ، وَذَلِكَ كُلُّهُ غَيْرُ مُسَلِّمٍ لَهُ، وَلَا مُوَافِقٍ عَلَيْهِ) وَسَيَأْتِي الشَّيْخُ ابْنَ الْجَزْرِيِّ وَيُرَدُّ عَلَى هَذَا الْكَلَامِ.

الذي يظهر - والله أعلم - أن المقصود بقول الشيخ ابن الجزري: "ولولا أن بعض أهل الأداء من أهل عصرنا" الله أعلم، نقول: الذي يعني يظهر لي والله أعلم

أنه قد يكون محمد بن محمد أبو عبد الله الغيجاطي حفيد صاحب قصيدة التكملة المفيدة، وهو الذي قلنا واقترحنا أن تدرس آراؤه في كتاب المنتوري، لأن هو الشيخ المنتوري، والشيخ المنتوري نقل عنه كثيرًا من التحقيقات، فالله أعلم أنه هو المقصود بهذا.

وقال المؤلف -أي ابن الجزري- لما جاء يترجم له في غاية النهاية قال: وحدثنا عنه؛ يعني: أحد الشيوخ حدث ابن الجزري عن القيجاطي هذا، قال: "وحدثنا عنه برسالة كتبها في تجويز ترقيق اسم الله، بعد ترقيق الراء بورش في نحو كذا وكذا" ونقله؛ فهذا دليل على أنه يعني هذا موضع يوضح بعض مبهمات النشر، والله تعالى أعلم.

نعود إلى كلام الشيخ ابن الجزري: (فَأَمَّا ادِّعَاؤُهُ أَي: ادعاء صاحب هذا القول أَنَّ (الضَّمَّةُ تُمَالٌ فِي مَدْعُورٍ فَإِنَّهُ غَيْرُ مَا نَحْنُ فِيهِ).

الضمة، نحن عندنا كلمة مدعور العين مضمومة والواو بعدها، فيقولون طبعًا نقل سيبويه، وسيبويه رَحِمَهُ اللهُ في كتابه الكتاب، ذكر هذا الكلام، قال: إن بعض العرب يميل "مدعور"، فيقول -طبعًا الله أعلم - قد يكون مقصوده أنهم يقولون: مدعور.

(فَإِنَّ حَرَكَةَ الضَّمَّةِ الَّتِي هِيَ عَلَى الْعَيْنِ قُرَّبَتْ إِلَى الْكَسْرِ وَلِفْظَ بِهَا كَذَلِكَ مَدْعُورٌ، وَذَلِكَ مُشَاهِدٌ حَسًّا وَالضَّمَّةُ الَّتِي هِيَ عَلَى الرَّاءِ فِي يُبَشِّرُ لَمْ تُقَرَّبْ إِلَى الْكَسْرِ، وَلَا غَيَّرَتْ عَنْ حَالَتِهَا، وَلَوْ غَيَّرَتْ وَلِفْظَ بِهَا كَمَا لِفْظَ بِمَدْعُورٍ عَلَى لُغَةٍ مِنْ أَمَالٍ لَكَانَ لِحْنًا، يَعْنِي لَوْ قُلْنَا: يُبَشِّرُ لَكَانَ لِحْنًا وَغَيْرَ جَائِزٍ فِي الْقِرَاءَةِ وَغَيْرَ جَائِزٍ فِي الْقِرَاءَةِ، وَإِنَّمَا التَّغْيِيرُ وَقَعَ عَلَى الرَّاءِ فَقَطُّ لَا عَلَى حَرَكَتِهَا، وَهَذَا هُوَ الَّذِي حَكَاهُ ابْنُ سُنَيَانَ، وَغَيْرُهُ مِنْ أَنَّ الرَّاءَ الْمَضْمُومَةَ تَكُونُ عِنْدَ وَرَشٍ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ؛ فَعَبَّرُوا عَنِ الرَّاءِ، وَلَمْ يَقُولُوا إِنَّ الضَّمَّةَ تَكُونُ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ الضَّمَّةَ فِي ذَلِكَ تَكُونُ

تَابِعَةً لِلرَّاءِ فَهُوَ مُكَابِرٌ فِي الْمَحْسُوسِ، وَأَمَّا كَوْنُ التَّرْقِيقِ إِمَالَةً، أَوْ غَيْرَ إِمَالَةٍ، فَقَدْ تَقَدَّمَ الْفَرْقُ بَيْنَ التَّرْقِيقِ وَالْإِمَالَةِ فِي، أَوَّلِ بَابِ الرَّاءِ، وَإِذَا ثَبَتَ ذَلِكَ بَطَلَ الْقِيَاسُ عَلَى نَرَى اللَّهِ، وَأَمَّا ادِّعَاؤُهُ عَدَمَ النَّصِّ، فَقَدْ ذَكَرْنَا نُصُوصَهُمْ عَلَى التَّفْخِيمِ وَقَوْلَ ابْنِ شُرَيْحٍ إِنَّهُ لَمْ يَخْتَلِفْ فِي تَفْخِيمِ اللَّامِ فِي ذَلِكَ، وَالنَّاسُ كُلُّهُمْ فِي سَائِرِ الْأَعْصَارِ وَأَقْطَارِ الْأَمْصَارِ مِمَّنْ أَدْرَكْنَاهُمْ وَأَخَذْنَا عَنْهُمْ وَبَلَّغْتَنَا رِوَايَتَهُمْ وَوَصَلَتْ إِلَيْنَا طُرُقُهُمْ لَمْ يَخْتَلِفُوا فِي ذَلِكَ) لاحظ هذا الكلام المهم جدا، وهذا النص المهم جدا، لا يمر عليه أحدٌ مرور الكرام هذا مهم جدا.

لاحظ الشيخ يقول:

مِمَّنْ أَدْرَكْنَاهُمْ وَأَخَذْنَا عَنْهُمْ وَبَلَّغْتَنَا رِوَايَتَهُمْ وَوَصَلَتْ إِلَيْنَا طُرُقُهُمْ.

يعني الطرق ما زالت في ذلك الزمن الطرق كلها موصولة، وهو لا يدخل تحت الأداء كثيرا منها. لا أحد يستطيع أن يقول: إن هؤلاء الشيوخ في ذلك الزمن أنهم كلهم ألفوا في الكتب، لا؛ وإنما كانوا يحافظون على القراءات بطريق الأداء وبطريق الأسانيد، والله أعلم

يقول الشيخ: (وَالنَّاسُ كُلُّهُمْ فِي سَائِرِ الْأَعْصَارِ وَأَقْطَارِ الْأَمْصَارِ مِمَّنْ أَدْرَكْنَاهُمْ وَأَخَذْنَا عَنْهُمْ وَبَلَّغْتَنَا رِوَايَتَهُمْ وَوَصَلَتْ إِلَيْنَا طُرُقُهُمْ لَمْ يَخْتَلِفُوا فِي ذَلِكَ لَمْ يَخْتَلِفُوا فِي ذَلِكَ وَلَا حَكَوْا فِيهِ وَجْهًا، وَلَا احْتِمَالًا ضَعِيفًا، وَلَا قَوِيًّا فَالْوَجِبُ الرَّجُوعُ إِلَى مَا عَلَيْهِ إِجْمَاعُ الْأَيْمَّةِ وَسَلَفُ الْأُمَّةِ وَاللَّهُ يُوفِّقُنَا جَمِيعًا لِفَهْمِ الْحَقِّ وَاتِّبَاعِهِ وَسُلُوكِ سَبِيلِهِ بِمَنِّهِ وَكَرَمِهِ.)

اللهم آمين.

(الْحَامِسُ) إِنْ قِيلَ: لَمْ كَانَ التَّفْخِيمُ فِي الْوَقْفِ عَلَى اللَّامِ الْمُعْلَظَةِ السَّاكِنَةِ وَفَقًا أَرْجَحَ وَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ لَا يَجُوزَ الْبَتَّةَ كَمَا سَبَقَ فِي الرَّاءِ الْمَكْسُورَةِ أَنَّهَا تُفَحَّمُ

وَقَفًا، وَلَا تُرْقِّقُ لِذَهَابِ الْمُوجِبِ لِلتَّرْقِيقِ، وَهُوَ الْكَسْرُ وَهَا هُنَا قَدْ ذَهَبَ الْفَتْحُ الَّذِي هُوَ شَرْطٌ فِي تَغْلِيظِ اللَّامِ، وَكِلَا الذَّاهِبِينَ عَارِضٌ؟، (فَالْجَوَابُ) أَنْ سَبَبَ التَّغْلِيظِ هُنَا قَائِمٌ، وَهُوَ وُجُودُ حَرْفِ الْإِسْتِعْلَاءِ، وَإِنَّمَا فَتَحَ اللَّامِ شَرْطٌ فَلَمْ يُؤَثَّرْ سُكُونُ الْوَقْفِ لِعَرُوضِهِ وَقُوَّةِ السَّبَبِ فَعَمِلَ السَّبَبُ عَمَلَهُ لِضَعْفِ الْمُعَارِضِ فِي بَابِ الْوَقْفِ عَلَى الرَّاءِ الْمَكْسُورَةِ أَنَّ السَّبَبَ زَالَ بِالْوَقْفِ، وَهُوَ الْكَسْرُ فَافْتَرَقَا.)

ولا قياس مع وجود الفارق.

(السَّادِسُ): وَلَوْ قِيلَ: لِمَ كَانَتِ الْكَسْرَةُ الْعَارِضَةُ وَالْمَنْصُوعَةُ وَجِبَ تَرْقِيقُ اللَّامِ مِنْ اسْمِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ، وَلَا تَوْجِبُ تَرْقِيقَ الرَّاءِ؟)

(فَالْجَوَابُ): أَنَّ اللَّامَ لَمَّا كَانَ أَصْلُهَا التَّرْقِيقَ وَكَانَ التَّغْلِيظُ عَارِضًا لَمْ يَسْتَعْمَلُوهُ فِيهَا إِلَّا بِشَرْطِ أَنْ لَا يُجَاوِرَهَا مُنَافٍ لِلتَّغْلِيظِ، وَهُوَ الْكَسْرُ فَإِذَا جَاوَرَتْهَا الْكَسْرَةُ رَدَّتْهَا إِلَى أَصْلِهَا، وَأَمَّا الرَّاءُ الْمُتَحَرِّكَةُ بِالْفَتْحِ، أَوْ بِالضَّمِّ فَإِنَّهَا لَمَّا اسْتَحَقَّتِ التَّغْلِيظَ بَعْدَ ثُبُوتِ حَرَكَتِهَا لَمْ تَقَوِ الْكَسْرَةُ غَيْرَ اللَّازِمَةِ عَلَى تَرْقِيقِهَا، وَاسْتَصْحَبُوا فِيهَا حُكْمَ التَّغْلِيظِ الَّذِي اسْتَحَقَّتْهُ بِسَبَبِ حَرَكَتِهَا، فَإِذَا كَانَتِ الْكَسْرَةُ لِازِمَةً أَثَرَتْ فِي لُغَةٍ دُونَ أُخْرَى فَرَقَّتِ الرَّاءُ لِذَلِكَ وَفَحِّمَتْ، وَقِيلَ: الْفَرْقُ.)

لاحظ أن هذا السؤال، في هذه الفقرة لو قيل: لِمَ كانت الكسرة؟، والجواب عليها هو بنصه كلام الإمام المالقي رحمة الله عليه في الدرّ النثير، كما أن السؤال الأول وجوابه، السؤال الأول: إن قيل لِمَ كان التفخيم في الوقف على اللام؟ وجوابه هذا بنصه وحروفه للإمام أبي شامة في كتابه إبراز المعاني، إذا السؤال الأول وجوابه، أخذه الشيخ ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ من أبي شامة، هل نقله منه مباشرة نصًّا أو بواسطة؟ هذا لا نحكم عليه لا ندري، لكن النص هو نفسه.

أيضًا السؤال الثاني ولو قيل: لِمَ كانت الكسرة العارضة كذا؟ وجوابه أيضًا



بنصه وحروفه عند الإمام المالقي في كتاب الدر النثير، هل ابن الجزري نقله من الكتاب مباشرة أو بواسطة؟ أيضًا الله أعلم، نحن نحكي الواقع، ولا نتكلم فيما لا نعلمه.

(أَنَّ الْمُرَادَ مِنْ تَرْقِيقِ الرَّاءِ بِإِمَالَتِهَا، وَذَلِكَ يَسْتَدْعِي سَبَبًا قَوِيًّا لِلِإِمَالَةِ، وَأَمَّا تَرْقِيقُ اللَّامِ فَهُوَ الْإِثْبَانُ بِهَا عَلَى مَا هَيْتِهَا وَسَحِيَّتِهَا مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ شَيْءٍ فِيهَا، وَإِنَّمَا التَّغْلِيزُ هُوَ الزِّيَادَةُ فِيهَا، وَلَا تَكُونُ الْحَرَكَةُ قَبْلَ لَامِ اسْمِ اللَّهِ إِلَّا مَفْصُولَةٌ لَفْظًا، أَوْ تَقْدِيرًا، وَأَمَّا الْحَرَكَةُ قَبْلَ الرَّاءِ فَتَكُونُ مَفْصُولَةٌ وَمَوْصُولَةٌ فَأَمَّا كَيْفَ اعْتِبَارُ ذَلِكَ فِيهَا بِخِلَافِ اللَّامِ).

أيضًا هذه الفقرة من قوله: الفرق أن المراد إلى نهايتها، هو بنصه وحروفه كلام الإمام أبي شامة **رَحْمَةُ اللَّهِ فِي إِبْرَازِ الْمَعَانِي**.

(السَّابِعُ) اللَّامُ الْمُشَدَّدَةُ نَحْوَ يُصَلِّبُوا، وَطَلَّقْتُمْ، وَظَلَّ وَجْهَهُ. لأننا نقول: يُصَلِّبُوا، لاحظ أن بعد الصاد هناك لام ساكنة، ثم جاءت اللام المفتوحة، وطلقتم اللام المشددة عبارة عن حرفين الأول ساكن، ظلَّ اللام الأول، اللام مشدد فعبارة عن ساكن، طيب الآن الصاد ما وليت اللام الثانية التي هي متحركة، هل هذا يقدر؟

الشيخ يقول: (لَا يُقَالُ: فِيهَا أَي: فِي هَذِهِ الْأَمْثَلَةِ إِنَّهُ فَصَلَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَ حَرْفِ الْإِسْتِعْلَاءِ فَاصِلٌ، فَيَنْبَغِي أَنْ يُجْرَى الْوَجْهَانِ لِأَنَّ ذَلِكَ الْفَاصِلَ وَهُوَ اللَّامُ الْمَسْكُونَةُ أَيْضًا لَمْ أَدْعَمْتُ فِي مِثْلِهَا؛ فَصَارَ حَرْفًا وَاحِدًا فَلَمْ تَخْرُجِ اللَّامُ عَنْ كَوْنِ حَرْفِ الْإِسْتِعْلَاءِ وَلِيَّهَا، وَقَدْ شَدَّ بَعْضٌ فَاعْتَبَرَ ذَلِكَ فَصَلًّا مُطْلَقًا، حَكَاهُ الدَّانِيُّ، وَبَعْضُهُمْ قَدْ أَثْبَتَهُ فِيمَا تَقَدَّمَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -).

إذاً هذه الفقرة من قوله: "اللام المشددة" أي الفقرة السابعة هذه، إلى نهايتها

طبعًا بدون ذكر الأمثلة، هو نفسه كلام الإمام أبي شامة في إبراز المعاني، والله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** أعلم، وبهذا نكون ختمنا باب تغليظ اللامات، ونبدأ إن شاء الله الحصة القادمة في باب الوقف على أواخر الكلم، هذا والله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** أعلم، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

طالب: أستاذنا الفاضل.

الشيخ: نعم.

الطالب: الله يرضى عنكم ويبارك لنا فيكم يا رب.

الشيخ: جميعًا وإياكم.

الطالب: الله يكرمكم يا رب ويزيدكم، الفقرة الأخيرة يفهم منها أن الحرف المشدد يعتبر حرفًا واحدًا، أليس كذلك يا شيخنا؟

الشيخ: نعم، هو بهذا الاعتبار الشيخ قال، ولو اعتبر حرفين لانتفى التغليظ، فالشيخ يقول: لا.

الطالب: نعم يا شيخنا، نعم الله يرضى عنكم ويبارك لنا فيكم، وفائدة إن الإمام ابن الجزري إذا قال مثلاً: التلخيص، فهذا يُفهم، ربما إذا لم نجد في التلخيص، فربما يقصد طرق التلخيص أو إسناد الكتاب نفسه، أو الذي ينبغي أن يكون مثلاً من التلخيص، هذا يعني على حد فهمي؟

الشيخ: طبعًا هذه المسألة حقيقةً هي مسألة صعبة، من المسائل الصعبة في النشر، ولو استخرجنا النصوص التي أسندها أو التي نسبها الشيخ ابن الجزري إلى تلخيص أبي معشر الطبري في كتابه التلخيص، يعني التي صرح بأنها من التلخيص، ولو رجعنا إلى التلخيص سنجد أن كثيرًا منها ليس في التلخيص، عشرات النصوص لا أقول يعني بضع نصوص، كثير من النصوص، في مجمل كتاب النشر

كله، يعني لو أخذناه من بدايته، من الأسانيد إلى الأصول إلى الفرش، سنجد كثيرًا من الأحكام الشيخ ابن الجزري يقول: مع أبي معشر، ويقول: تلخيص أبي معشر ولا نجدها في التلخيص، وأوضح هذه المسائل: كل مسألة تتعلق بالأزرق، يعني هذا أوضح شيء، التلخيص لأبي معشر ليس فيه طريق الأزرق، يعني ليس فيه رواية ورش من طريق الأزرق، وإنما فيه رواية ورش من طريق الأصبهاني، وهذا الباب يخص الأزرق، يعني لو أخذنا هذا الباب، باب الرءات وباب اللامات هو يخص الأزرق، لو أخذنا النصوص التي أشار إليها الشيخ ابن الجزري على أنها مذهب لأبي معشر الطبري، وصرح فيها بالتلخيص، هنا واحد من اثنين، وهذا الاحتمال نحن ذكرناه سابقًا، فقلنا والله أعلم، وهذا الكلام حقيقة ما وجدت أحدًا ممن اهتم بالنشر يعني قاله أو مال إليه أو تعرض إليه، لا أقول: لا يوجد أحد، أقول: لم أجد، وعدم وجودي لا يدل على عدم الوجود كما هو معلوم، فنقول: الذي فسرت به كلام الشيخ ابن الجزري والله أعلم، أنه واحد من اثنين: إما أن تكون النسخة التي عند بن الجزري من التلخيص فيها طريق الأزرق ولا تكون وصلتنا هذا احتمال؛ لأن الشيخ ابن الجزري -وأنا أقول: هذا احتمال قوي- لماذا؟ لأن الشيخ أبو معشر الطبري عنده رواية الأزرق، بدليل أنه ذكرها في كتابه "سوق العروس" وبدليل أن طريق الأزرق من الطرق المشهورة حتى عند المصريين، يعني فيها ما يميزه عن طريق الأصبهاني، لأن طريق الأصبهاني هي طريقة عراقية، واهتم بها أهل العراق عن ورش، أما طريق الأزرق فهي طريقٌ مصرية وقرأوها مصريون، فهذا يميزها، فهناك ميزة لما تؤولف كتاب المفترض أنك تضع فيه الرواية المميزة، هذا كله أقوله تخمين، هذا احتمال أن تكون نسخة من نسخ النشر، من نسخ تلخيص أبي معشر التي لم تصلنا، يكون فيها طريق الأزرق، الله أعلم، وتكون وصلت إلى الشيخ ابن الجزري الله أعلم.

الاحتمال الثاني: وهو الأقوى عند العبد الضعيف، أن الشيخ ابن الجزري إذا قال أبو معشر الطبري حتى فيما هو لا يوجد في التلخيص، وحتى ما قاله عن أبي معشر من طريق الأزرق، إنما يقصد به الطريق الأدائي الذي وصل إليه بنفس الإسناد الذي وصل إليه كتاب التلخيص، فلما يقول: تلخيص أبي معشر، هنا نقدر محذوفاً، يعني: وبسند كتاب تلخيص أبي معشر، هذا لماذا أقول أنه أقوى؟ لأنَّ هذا يحفظ مكانة الشيخ ابن الجزري، يحفظ مكانته كحافظ، لأن لو عددنا هذه المنقولات ستكون كثيرة جداً، ربما خمسين موضع، هل يُعقل أن الشيخ ابن الجزري في خمسين موضعاً من كتابه يخطئ؟ لو أخطأ ضاعت مكانة الشيخ ابن الجزري، وضاع كتاب النشر، إذا كان هناك شخص واحد أخطأ في حقه خمسين خطأ، وأنا أقول: هي أكثر، الآن في باب الرءاءات، وفي باب اللامات. ربما النصوص أكثر من عشر نصوص، فما بالك في بقية الكتاب؟ والله أعلم.

الطالب: والله يا شيخنا، الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** قيضكم لهذا الكتاب، وجملة هذه الدرر الذي يعني أكرمتمونا بها، كأنها تقول للمحررين: رفقاً بالإمام ابن الجزري، ومهلاً يعني على رسلكم في الاستدراك الكثير عليه، أليس كذلك يا شيخنا؟

الشيخ: والله في رمضان، وأهل التحريرات أحبائي، لكن لا أحبُّ أن أقول عنهم شيء فهم أحبائي، وأنت يا دكتور أحمد تعرف مذهبي في التحريرات، لكن أقول، والعبد الضعيف ليس ممن يعني يكون قوله مقابلاً لقول أئمة التحريرات، من أنا حتى أكون، أو يكون قولني مواجهاً لقول الشيخ الإزميري، أو الشيخ المتولي، أو أي أحدٍ من العلماء سواء القدماء أو المعاصرين، لكن نحن نبحث عن الحق، والحقُّ أحقُّ كما يقولون، وهذه النقطة المشككة هو اختلاف المنهجية، أو الخلاف في منهجية البحث، الشيخ المتولي **رحمه الله عليه** له منهجية، والشيخ الإزميري له منهجية، والشيخ المتولي لا شك أنه يوافق كثيراً الشيخ الإزميري،

وخالفه لا شك في ذلك هناك مسائل خالفه فيها، لكن هذه المنهجية عند الاثنيين وأنا ألخص الرأي الخاص في هذا الموضوع، السمة البارزة عند الشيخ الإزميري، والشيخ المتولي رحمة الله عليهما، بل وكل من كتب في التحريات، لم يُراعي مسألة الأداء عند الشيخ ابن الجزري، جعلوا النص هو الأساس، والعبد الضعيف يميل إلى العكس، أن الأداء هو الأساس وليس النص.

الفرق بينهما: أن الشيخ ابن الجزري **رحمة الله عليه** لما تكلم وأراد أن يذكر كتب القراءات التي نسميها مرويات الإمام ابن الجزري في القراءات، التي يسميها بعض المعاصرين أو بعض الباحثين يسميها أصول النشر، وهذا ليس صحيحًا مع احترامي لهم، لاحظ أنه لما بدأ يذكر الكتب، أول كتاب في التيسير وهو صفحة ثمانية وخمسين على طبعة الشيخ الضبّاع، قال: باب ذكر إسناد هذه العشر القراءات من هذه الطرق والروايات، وها أنا أقدم أولاً كيف روايتي للكتب التي رويت منها هذه القراءات نصًا، ثم أتبع ذلك بالأداء المتصل بشرطه.

ثم ذكر بعد ذلك الكتب، لا أدري كم كتاب، ربما لا أتذكر كم عددها، هل هي سبعة وخمسين أو أقل، أو سبعة وستين لا أدري، لكن يعني من صفحة ثمانية وخمسين إلى صفحة تسعة وتسعين تقريبًا، أو ثمانية وتسعين على طبعة الشيخ الضبّاع لما انتهى من ذكر هذه الكتب، وكان آخر كتاب ذكره هو مفرد ابن يعقوب لعبد الباري الصعيدي، قال: فهذا ما حضرني من الكتب التي رويت منها هذه القراءات من الروايات والطرق بالنص والأداء، يعني هذه الكتب السابقة أخذ منها الشيخ ابن الجزري القراءات نصًا وأداءً.

قال: "وها أنا أذكر الأسانيد" ولاحظوا هذا الكلام قلت، يعني هذا هو شرط ابن الجزري، ليس شرط ابن الجزري ما ذكره هناك في صفحة مائتين، أو لا أدري رقم الصفحة، أنه سيعتمد أنه.. طيب دعونا نكمل هذا النص المهم، "وها أنا أذكر

الأسانيد التي أدت القراءة لأصحاب هذه الكتب من الطرق المذكورة، وأذكر ما وقع من الأسانيد بالطرق المذكورة بطريق الأداء فقط، هذا هو المحك، هذا هو الخلاف الذي بيننا وبين أهل التحريات، أهل التحريات يقدمون ما وجدوه في الكتب مما خالف فيه ابن الجزري أصحاب الكتب، يقدمونه على ما قاله ابن الجزري، وما رواه ابن الجزري من طريق الأداء، ولهذا نقول: ابن الجزري صاحب رواية، الشيخ المتولي، أي شخص، أي إمام حتى وإن كان من تلاميذ ابن الجزري من عند الجزري رحمة الله عليه إلى يومنا هذا، إلى أن تقوم الساعة كل هذه هي رواية رجل واحد هي رواية ابن الجزري، فعلى كل أحد أن يلتزم بهذه الرواية رواية ابن الجزري؛ لأن الشيخ المتولي رحمة الله عليه، والشيخ الإزميري رحمة الله عليه، ومن هو أعلم منهما ومن هو دونهما، ليسوا من أهل الرواية، هؤلاء من أهل الوجادة.

أنا وأنت يا دكتور أحمد والدكتور تركي، وأي أحد ممن قرأ وعنده إسنادٌ بالقراءات العشر الطيبة، التي تمر على ابن الجزري حتى لو كان من السبعة، هو ليس راويًا هو ليس من أهل الرواية، لا نجعل بعض الناس يكذبون علينا ويقولون لنا: لا؛ أي أحد عنده سند أصبح من أهل الرواية، ليس صحيحًا، نحن لسنا أهل رواية، لا الشيخ الإزميري صاحب رواية، ولا الشيخ المتولي صاحب رواية، صاحب الرواية هو الإمام ابن الجزري رحمة الله عليه؛ لأن أسانيدنا كلها ترجع وتصب عند الشيخ ابن الجزري، وهذه ذكرناها سابقًا في الدروس التي فيها هذا الكلام موجودة إن شاء الله ومسجلة وأطلنا فيها الكلام كثيرًا.

الطالب: والله يا شيخنا يا أستاذنا، سأدعو لك في سجودي؛ لأنَّ هذا الكلام والله حقيقةً يعني ما عرفناه إلا في وقت متأخر جدًا، ويعني أكرمنا الله بفضيلتكم.

الشيخ: نسأل الله القبول.

الطالب: أطال الله في عمرك يا رب.

الشيخ: وإياكم والسامعين جميعًا يا رب.

الطالب: شيخنا السلام عليكم ورحمة الله.

الشيخ: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

الطالب: مساء الخير شيخنا كيف حالكم؟

الشيخ: حياكم الله، الله يحفظكم يا رب.

الطالب: شيخنا الله يحفظكم في صفحة ألف وأربعمائة.

الشيخ: نعم.

الطالب: في التنبيه السادس، في السطر الأول منه: ولو قيل: لِمَ كانت الكسرة العارضة والموصولة توجب ترقيق اللام من اسم الله، ولا توجب ترقيق الراء، ذكرتم في آخر الفقرة في الصفحة المقابلة الهامش الأول، أنه بنصه وحروفه من إبراز المعاني.

الشيخ: السادس؟

الطالب: السادس نعم.

الشيخ: لا لا السادس هو رقم أربعة للمالقي.

الطالب: عفواً شيخنا.

الشيخ: السادس هذا كلام المالقي، أبو شامة الأول.

الطالب: أو آخر السادس، يعني السادس فيه فقرتان أو فيه جوابان، الجواب الأول للمالقي، والجواب الثاني لأبي شامة.

الشيخ: نعم نعم، إلى قوله: وفُخمت، هذا للمالقي.

الطالب: إيه نعم، "وقيل الفرق" هذا كلام أبي شامة.

الشيخ: والفرق،.. هذا كلام أبي شامة نعم، هذا عندي منذ عشرين سنة أعتقد.

الطالب: بارك الله فيكم شيخنا، أنا صورت من إبراز المعاني، ولعله يعني عبارته أو استشكاله في الكسرة العارضة والمفصولة، وليس الكسرة العارضة والموصولة، يعني الآن الصفحة الآن ظاهرة.

الشيخ: نعم، يعني كلمة الموصولة هذه المفصولة.

الطالب: يعني الآن في السطر الأخير، "فإنهم قالوا: لا يؤثر في ترقيقها كسرة مفصولة في السطر الأخيرة أم عارضة، والفرق أن المراد يعني هذا وجه الاستشكال، الكسرة العارضة والمفصولة، أما الكسرة الموصولة يعني فهي مؤثرة في الراء.

الشيخ: هذا أين يا شيخ؟ في الجواب؟

الطالب: هذا من إبراز المعاني.

الشيخ: لكن أين مكانه هنا في النشر، فإذا كانت الكسرة.

الطالب: عند قوله: السادس، ولو قيل: لِمَ كانت الكسرة العارضة والموصولة.

الشيخ: نعم، نعم.. لِمَ كانت الكسرة العارضة والموصولة، يعني الموصولة خطأ والصواب: المفصولة.

الطالب: هذا استفسار شيخنا الله يحفظكم.

الشيخ: لا أدري، دعني أراجع لإبراز المعاني.



الطالب: النسخة الخطية في شيء خلافه.

الشيخ: حسنا نرجع لها إن شاء الله، أيضاً على ذكر الخلاف الحصة الماضية أثرت الإخوة ثلاث كلمات، الدرس الماضي الأسبوع الماضي، كانت: عنهم وعنه، ولا أدري ماذا غير متذكر، التي هي صفحة ألف ثلاثمائة اثنين وستين، السطر الثاني من أسفل: وعن كسر نحو عشرون ويعصرون، وذكرتم الشيخ أيمن في تحقيقه أنه يعني اختار كلمات معينة، فرجعت إلى المخطوط، إلى مخطوطتين حقيقةً، وهما مما قرئ عن الشيخ ابن الجزري، ودائمًا إذا قلت: إن النسخة خطية، فالمقصود التي قرئت على الشيخ ابن الجزري وعليها البلاغات والسماعات وإلى غير ذلك، يعني النسخ المهمة القوية حسب المعتبر عند أهل التخصص، فوجدته نفس الكلام في المطبوع، عشرون ويعصرون، وأنا أعتقد أن الدكتور تركي، أو فضيلتكم الدكتور عبد الرحمن، أنكم قلت: يعني في نسخة الشيخ أيمن أنه ذكر أدخل كلمة أخرى غير يعصرون.

الطالب: يبصرون.

الشيخ: أو قال: يبصرون أو كلمة شبيهة بذلك؟

الطالب: نعم يبصرون نعم يا شيخ.

الشيخ: لا هي في النسخ، وحتى صورتها لكم، صورت من النسختين، وأرسلتها على الجروب حق دروس النشر.

الطالب: لعل الشيخ حسن يعرضها، أنا أرسلتها للشيخ حسن الآن لعله يعرضها.

الشيخ: طيب، الكلمة الثانية هي ألف ثلاثمائة وأربعة وستين.

الطالب: يعني هكذا في النسخ شيخنا يعصرون.

الشيخ: نعم نعم؛ عشرون ويعصرون.

الطالب: من باب ذكر الشيء بالشيء يعني كلمة عشرون، يعني من المستثنيات في النشر، في الباب خلاف، في أحد كتب القراءات شيخنا الله يحفظكم، ذكر المذاهب مذهب ورش في الرء المضمومة، واستثنى منها كلمتين، قال: إلا كبرٌ وعشرون، أحد الباحثين كتبها: الأكبر وعشرون.

الشيخ: يا ساتر.

الطالب: يعني أحد المشايخ نبه على هذا، فقلت يعني: من باب الشيء بالشيء يذكر يعني.

الشيخ: لا لا بالعكس، بالعكس، هذا نحتاج له؛ لأن هذه النسخة، يعني هذه النسخة كما قلت لكم سابقاً: النسخة التي أمامنا الآن التي هي طبعة المجمع، هذا جهد يعلم الله أنه قبل اثنين وعشرين سنة تقريباً، أو لنقل: عشرين سنة ما زدت فيه ولا كلمة، وما زدت فيه ولا نقحته، وهذه الدروس يعني من أكبر الأسباب، التي يعني هي فرصة لتحقيقه تحقيقاً جديداً، وسيكون بمعيتكم جميعاً، فكل من ينبه، أو كل من يبين خطأً أو يبين غفو أو سهو، فهذا إن شاء الله بالإضافة إلى الأجر عند الله **عَزَّوَجَلَّ**، أيضاً بإذن الله لا يُبخس حقه إن شاء الله في التنويه وإرجاع الفائدة إليه إن شاء الله.

نعم؛ هو الآن أمامكم، هذه النسخة التي يعني نسميها نسخة ابن الجزري مجازاً، هذه النسخة هي التي قرئت على الشيخ ابن الجزري، وفي بعض لوحاتها ورقات كثيرة من الورقات في أماكن متعددة أو أماكن مختلفة بخط الشيخ ابن الجزري نفسه، فهذه اللوحة أمامكم عشرون ويعصرون.

الكلمة الثانية التي بعدها صفحة ألف وثلاثمائة وأربعة وستين، قلنا: السطر

الخامس من أسفل: "ومواس بن سهل عنهم عن أصحابهم عن ورشٍ طيب قف على هذه الصفحة يا شيخ حسن.

الطالب: التي بعدها؟

الشيخ: التي بعد يعصرون، نأخذ هذه، الموجودة الآن أمانا، وهذه صفحة كم؟ فحكى ترقيق ما بعد حرف الاستعلاء صحيح؟ نعم هذه التي أمانا الآن صفحة ألف وثلاثمائة واحد وسبعين، خليك يا شيخ حسن أيوة، هذه ألف وثلاثمائة وواحد وسبعين، السطر السابع: وقد شذ بعضهم فحكى ترقيق ما وقع بعد حرف استعلاء، فهذا أيضًا في هاتين النسختين.

الطالب: ربما يا شيخ حسن، بعد إذنكم شيخنا، يعني لو تكبر الصورة قليلاً عند كلمة بعد، بعد حرف.. هناك كأن هناك ضمة أو هاء ملحقة لا أدري؟

الشيخ: لا لا، هذه فتحة.

الطالب: لا بجوار الفتحة بين الدال والحاء لا أدري، أو لعلها يا شيخنا صورة حبر ما وراء الصفحة من خلف يعني.

الشيخ: شيخ حسن نبغى فقط كلمة "بعد" لاحظ الدال والحاء ما بينهما شيء.

الطالب: لا يوجد نعم، وكذلك في سائر النسخ شيخنا؟

الشيخ: أنا الآن لضيق الوقت رجعت إلى هاتين النسختين، بالإضافة إلى النسخ التي اعتمدت عليها في التحقيق، لأن هاتين النسختين ما كانتا عندي أيام التحقيق، فيما إنه ما تذكرت الخلاف أو الفرق بينهما في هذا، فمعنى ذلك أن النسخة الثانية متفقة معه، حسنا الكلمة الثالثة التي هي الأخيرة، ألف وثلاثمائة وأربعة وستين: سهل عنهم، عن أصحابهم، عن ورشٍ، كذا في جميع النسخ، وفي جامع البيان عنه ليست هذه، لكن واحدة أخرى، نعم هذه: مواس بن سهل عنهم عن أصحابهم.

الطالب: عن ورش.

الشيخ: نعم نعم، هو الخلاف في كلمة عنه، لا أدري الدكتور تركي عندك كلام الشيخ أيمن؛ لأنه الشيخ أيمن كتب عنه، يعني رجح ما هو في جامع البيان أعتقد، كما سمعت منكم الحصة الماضية.

الطالب: الكلام يا شيخنا الله يحفظكم في الهامش رقم ثلاثة حفظكم الله.

الشيخ: نعم نعم، هو الهامش رقم ثلاثة عند كلمة أصحابهم، في جميع النسخ النثرية هكذا عن أصحابهم، وفي جامع البيان: عنهم عن أصحابه عن ورش، يعني في جامع البيان: عنه، وفي نسخ النشر: عنهم.

الطالب: أظن عند الشيخ أيمن، الدكتور أيمن، مثل ما عندكم شيخنا، يعني نفس العبارة يعني في المتن يعني، فيما أتذكر أنا الآن أبحث عن الموضوع.

الشيخ: لأن الكتاب الآن ليس أمامي والله، إذاً جيد، إذا كانت: عنهم، إذاً هذه النسخ النثرية، وكلمة: عنه؛ هذه في جامع البيان.

الطالب: العبارة نفسها شيخنا: ومواس بن سهل عنهم عن أصحابهم عن ورش.

الشيخ: حسنا، وهذه العبارة سبحان الله "ومواس" لما يذكر الشيخ هؤلاء: النحاس، وابن هلال، وداود، ومواس، وابن سهل، عنهم عن أصحابهم، يعني حتى عند المنتوري دائماً يجعلها في الجمع، عن أصحابهم عن ورش، نعم والله أعلم.

الطالب: شيخنا في المخطوط أمامنا -حفظكم الله-: "ومواس بن سهل".

الشيخ: عنهم.

الطالب: لكن العطف يعني على الجر يعني، وروى ذلك منصوباً أصحاب النحاس وابن هلال، وابن داود، وابن سيف، وبكر بن سهل، وهنا في المخطوط يعني خصّ مواس بالرفع كأنه "وروى ذلك منصوباً أصحابه فلان وفلان ورواه مواس بن سهل عنهم عن أصحابهم عن ورش".

الشيخ: قد يكون الرفع يأتي من عند "وابن سيف".

الطالب: ابن سيف؟

الشيخ: أعتقد أعتقد لحظة.

الطالب: ابن سيف من رواه عن ورش؟

الشيخ: نعم نعم، طريق من طرق عن الأزرق.

الطالب: أحسن الله إليكم شيخنا.

الشيخ: ابن سيف من طرق النشر عن الأزرق، فهي: وابن سيف، لكن كلمة عن أصحابهم عن ورش، لأنه ابن سيف، نعم صحيح ابن سيف عن الأزرق عن ورش، نعم، ابن سيف لا يروي عن النحاس، النحاس طريق وابن سيف طريق آخر، إذا رجعنا إلى الطرق ربما تكون الصورة أوضح إن شاء الله.

الطالب: أحسن الله إليكم شيخنا.

الشيخ: حياكم الله، إذاً إن شاء الله الدرس القادم، يعني بعد الغد إن شاء الله.

الطالب: شيخنا استأذنكم، سؤال واحد بس.

الشيخ: تفضل.

الطالب: هنا في كلمة.

الشيخ: صفحة كم؟

الطالب: دقيقة فقط أرجع إلى الصفحة، نعم هي في الصفحة ألف وثلاثمائة وسبعة وثمانين.

الشيخ: سبعة وثمانين، نعم.

الطالب: نعم السطر الثاني من الأخير، آخر كلمة عند: وانطلقوا جاءت هكذا بالكسر، وهي الصحيح وانطلقوا.

الشيخ: انطلقوا؛ لأن الطاء المكسورة هذه ليس فيها خلاف، كما مر معنا في ظلم وظلم.

الطالب: وانطلق موضع -- (@) كلمة غير مفهومة - (٤٠:٠٨:٠١) --

الشيخ: هذه مشكلة البرنامج والله أعلم.

الطالب: طيب شيخ، في نفس الصفحة شيخنا، قبل قوله: ووردت مفصلاً بينها وبين الصاد، السطر الذي قبله.. والوارد من المشددة صلى ويصلي.

الطالب: "ويصلي" هي الصحيح.

الطالب: اللام المكسورة لا خلاف فيها.

الشيخ: لا خلاف، نعم.

الطالب: نفس مشكلة البرنامج.

الشيخ: نعم، نعم ولهذا سبحان الله الرسالة التي هي الأصل التي أعطيتهم إياها، لم أكتب الكلمات يعني حتى في الرسالة التي سلمت للجامعة لم أتبع رسم المصحف؛ لأنه هذا مما يعني، نعم يا شيخ؟

الطالب: أيضًا يا شيخنا في الصفحة التي بعدها نفس المشكلة، "وأما الظاء فتكون اللام بعدها أيضًا خفيفةً وشديدةً".

الشيخ: الصفحة التي بعدها؟

الطالب: ألف وثلاثمائة وثمانية وثمانين.

الشيخ: نعم أين؟

الطالب: الظاء.

الشيخ: أول كلمة ظلم، بعد كلمة ظلم.

الطالب: اللام مكسورة ظلم، يعني ما وردت.

الشيخ: نعم نعم، ولهذا في الرسالة مكتوبة يعني هذه مشكلة الطباعة هناك، ويعني في الرسالة غالبًا أي لا أذكر حتى أسماء الصور، فكل هذه أسماء الصور هذه منهم ليست من الباحث والله أعلم.

الطالب: أحسن الله إليكم، ممكن سؤال شيخنا؟

الشيخ: تفضل.

الطالب: صفحة ألف وثلاثمائة وثلاثة وتسعين.

الشيخ: الف وثلاثمائة وثلاثة وتسعين، ما رقم الهامش؟

الطالب: الأول.

الشيخ: تحرّفت في المطبوع؟

الطالب: نعم، إلى وزاد بالإفراد، ولا توجد نسخة خطية؟

الشيخ: تحرّفت في المطبوع إلى وزاد، هذه أين؟ في رقم واحد عند كلمة ماذا؟

الطالب: فاختلط ولتلتطف.

الشيخ: وزاد.

الطالب: عند كلمة "أيضًا" تشير إلى أنه قد زاد قبل وأيضًا هنا زاد، فمن هو؟ هل هو زاد واحدا، الفاعل واحد أم هم جماعة؟

الشيخ: الله أعلم، أنه قد يكون بعضهم، وروى بعضهم تغليظها، وزادوا أي: هذا البعض وزادوا تغليظها في "فاختلط" المشكلة اتفاق النسخ على "وزادوا" والآن نبهت على كلمة التخليص فيها بالضاد أول مرة أنتبه لها أيضًا.

الطالب: أيضًا يا شيخنا يعني إذا كانوا زادوا، وعزوكم على واحد، ففهمت أنه لا أدري يعني، هل هو مفرد الذي زاد هو التلخيص فقط؟ أم يعني الكافي والتجريد والهداية؟

الشيخ: لا لا، هو الذي فهمته يا شيخ أنه وروى بعضهم هذه العبارة، هذه الجملة، ثم "وزادوا" أي: وزاد بعضهم، يعني ليس المقصود التجريد والتلخيص و.. أن هؤلاء هم الذين زادوا، هذا لا يمكن أيضًا إلا إذا رجعنا إلى كل كتاب، هل زاد أم زاد؟ لكن لا أدري اقتصاره على ابن بليمة، وغريب يعني إنه جزء واحد اثنين وخمسين، لا أعرف لماذا هو جزآن؟ هو أصلًا مجلد واحد.

الطالب: نعم أحسن الله إليكم.

الشيخ: حقيقة لا أعرف، لا أيضًا هذا ليس مني، هذا منه، لأن أنا ما رجعت إلا إلى الطبعة التجارية، التي هي مجلد..

الطالب: أحسن الله إليكم شيخنا، التلخيص هو تلخيص أبي معشر تقصدون؟ أو ابن بليمة؟



الشيخ: هو غالبًا نعم إذا قلت التلخيص، غالبًا إلا إذا كان فيه إشارة، هنا المذكور ابن بليمة فهو ابن بليمة نعم.

الطالب: إلا أنه إذا كان مائة وثمانية وتسعين، في الهامش الذي بعده صفحة اثنين وخمسين فالفرق كبير بين الصفحات شيخنا، يعني هل اختلف الموضوع؟

الشيخ: لا لا لا؛ هو ليس تلخيص ابن معشر، لأن ابن معشر ليس عنده هذا أساسًا هذا الباب.

الطالب: الأزرق؟

الشيخ: هذا الباب خاصة، والأزرق ليس له ذكر هنا.

الطالب: يعني زادها التلخيص في سورة الليل في آخر الكتاب.

الطالب: شيخنا كلمة "وزاد" دكتور أيمن.

الشيخ: أعتقد ذلك بما أنه سجل فينبغي، يعني بما أنه مسجل فمعنى ذلك أني رجعت إليه في لحظتها، نعم.

الطالب: دكتور أيمن يا شيخنا اختار "وزاد أيضًا".

الشيخ: وزاد أيضًا عنده؟

الطالب: نعم يا شيخ.

الشيخ: هو المشكلة إن الشيخ أيمن يعني مع احترامي له وتقديري له ولكل أهل القرآن إن شاء الله، يعني تحقيقه حقه على منهجية حقيقة، لا أقول يعني أنها خطأ، ولكن لم يتبع منهجية معينة هو اتبع منهجيته الخاصة به، لأنه دارس التحقيق، وهذا ربما يعني يسمعنا إذا كان يسمعنا أحد من الإخوان الذين يقومون بتحقيق الرسائل وفي هذه المجالس، مدارس التحقيق مدرستان حقيقة، يعني

مدارس التحقيق بغض النظر عن أيهما أقوى أيهما أصح، هذه مسألة ثانية، هما مدرستان:

المدرسة الأولى: هل نتدخل في النص من خلال النسخ الموجودة أم لا، المدرستان قائمتان على هذه الجزئية، هل نتدخل في المتن من خلال مجموع النسخ أم لا؟ يعني ماذا؟ يعني إذا عندنا ثلاث نسخ إن كان مثال، أو نحقق أي كتاب على نسختين، واخترت إحداها أصلاً، هل أنا ملزم بالاختصار على هذه النسخة التي اخترتها أصلاً ولا أدخل في متنها أي شيء من النسخة الثانية حتى ولو كان ما في النسخة التي اعتبرتها أصلاً خطأ؟ اختلفت فيه المدارس، مدرسة قالت: إذا اخترت نسخة أصلاً لا يحقُّ لك أن تتدخل في المتن، ولا أن تغيره حتى ولو كان خطأً في كلمة قرآنية، تريد أن تصحح من النسخة الثانية، تنزل إلى الحاشية وتكتب الصواب، يعني تقول: في المتن كذا خطأ، وفي الحاشية تكتب: وليس في المتن خطأ، والصواب كذا وتكتب ما في النسخة الثانية.

وبعضهم قال: لا؛ ما دام النسختين عندي، أنا أبحث عن الصواب من مجموع النسختين، فأكتب في المتن الصواب، حتى ولو كان آخذ من هذه النسخة كلمة، ومن النسخة الثانية كلمة، ومن النسخة الباقية الصواب وهكذا وألفق؛ ولهذا هم يسمونه تلفيق، وألفق بين النسختين أو الثلاث نسخ أو العشر نسخ نصاً، هذا قال به بعضهم، وهكذا أصبح إخراج الكتاب من مجموع نسخ، وهذا في الحقيقة عند العبد الضعيف هو تخريب وليس تحقيقاً، يعني لو أردت أن أقول، أقول: هذا تخريبٌ للكتاب، لأنهم يعتمدون على جزئية معينة، يقولون: التحقيق هو إخراج الكتاب كما أراده المؤلف، وقلنا الحصة الماضية: هذه العبارة ليست صحيحة، ليست صواباً، التحقيق هو: إخراج الكتاب كما كتبه المؤلف.

المهم كما قلت هو ليس الآن أيُّ المدرستين أصاب، لكن لو نظرنا إلى تحقيق

الدكتور أيمن - حفظه الله - والكلام موجه إلى التحقيق، إلى العمل العلمي الذي كتبه وليس إلى شخصه الكريم، هذا التحقيق لم يتبع فيه والكلام الذي أقول، أي أحد يرجع إلى الكتاب يجد هذا الكلام، لا نقوله ما لم يقله.

إذا رجعت إلى تحقيق الدكتور أيمن - مع احترامنا له كما قلت - لم يتبع المدرسة التي تقول بالتلفيق من خلال النسخ، ولم يتبع منهج اختيار نسخة أصل، يعني ما اختار نسخة أصلاً وصار عليها بجمالها وقبحها وبأخطائها وبصوابها، لم يسر على هذا المنهج، ولم يسر على المنهج الذي يصحح المتن فيه من خلال النسخ التي عنده، والشيخ ذكر أنه اعتمد على خمس نسخ من خلال ثلاثين سنة اختار خمس نسخ وحقق الكتاب عليها.

أيضاً لم يلتزم بهذا، يعني لم يلتزم بمنهج التلفيق، طيب ما المنهج الذي وجده؟ أي أحد يقرأ تحقيق الدكتور أيمن - حفظه الله - سيجد أن الشيخ يحقق النشر حسب فهم أيمن - مع حفظ الألقاب - حسب فهمه لكلام الشيخ ابن الجزري، وليس كما هو موجود في النسخ، يعني في العبارة عند ابن الجزري، التي لم يفهمها الشيخ أيمن، غيرها ووضع بدلا منها كلمة ليكون السياق مفهوم عنده.

مثلاً: نص موجود في جميع النسخ، الشيخ أيمن يرى أن هذا النص زائد؛ لأن الشيخ ابن الجزري ينقله من كتاب جامع البيان، فيقوم الدكتور أيمن بحذف هذا النص من المتن، ويضعه في الحاشية، ويقول: هذا زاده الشيخ ابن الجزري من جامع البيان، وهذا حدث في موضعين حقيقةً من أشنع المواضع، طبعاً اختلافي مع الدكتور أيمن في كثير من المسائل العلمية، هذا اختلاف وارد، وقد سجلته وكتبته وأعلنته، ليس غضاضةً، ليس رفعةً في العبد الضعيف، وليس انتقاصاً من الدكتور أيمن أبداً، ما أقول أن الذي كتبه هو رفعة لي على الدكتور أيمن، ولا أقول: الذي كتبه هو تنقيص من الدكتور أيمن، أبداً يعلم الله، الدكتور أيمن أفضل مني وأعلم

مني وكل شيء، لكن نتكلم على هذا المنهج.

الذي أتذكره الآن: هناك موضع، لاحظ الذي يجعلنا نقول: إن الشيخ أيمن لم يسر على منهجية معينة أو معروف بها، هناك نصٌ موجودٌ في جميع نسخ النشر في المتن حذفه الدكتور أيمن ووضعه في الحاشية، وهناك كلامٌ كثيرٌ ربما عشر صفحات من المخطوط، لا علاقة لها بابن الجزري من قريبٍ ولا من بعيدٍ، بل هي كلام أحد تلاميذ تلاميذ ابن الجزري، ووضعت في إحدى النسخ الخطية، لا علاقة لها بابن الجزري نهائياً، حتى الدكتور أيمن -حفظه الله- ذكر أن هذا الكلام ليس لابن الجزري، ومع ذلك وجدته وضعه في متن النشر، ومن يريد أن يقف على هذا يرجع إلى بداية آخر كلام؛ آخر شيء ذكره الشيخ ابن الجزري في قسم الأصول، قبل أن يذكر سورة البقرة، العشرين نسخة خطية كلها متفقة على أن هذه ما سموه بعد ذلك مفقود النشر، هذا ليس لابن الجزري، الشيخ أيمن وضعه في مكانه، يعني وضعه في المتن، هذان مثالان، غير الأمثلة الأخرى الموجودة الموثقة في هذا.

ولهذا نقول، وهذا الكلام يعلم الله، أقوله لوجه الله تعالى، ولمن يريد الحق بعد ذلك خذه أو لا تأخذه هذا شيء يخصك؛ فلهذا نقول: إذا رأيت الدكتور أيمن غير في النشر فاعلم أن هذا من عنده، إلا إذا قال: أنه موجودٌ في النسخة؛ ولهذا مسألة أنه موجودٌ في النسخ، هذه مسألة خفيفة جداً، كون إن الواحد يخلط بين المدرستين، هذا لا أحد يستطيع أن يقول: أنه خطأ، حتى الذي لا يراه، يعني كالعبد الضعيف، أنا لا أرى منهج التلفيق بين النسخ لا أرى أنه منهج سليم، لكن لا أستطيع أن أقول: أنه خطأ؛ لأن كثير من العلماء عليه، وكثير من الباحثين عليه، لكن لا أرى أنه صواباً، لكن أن تتدخل في المتن بما ليس في النسخ، حتى ولو كان الشيخ ابن الجزري ينقله من مصدر، وهذه تجدها كثيراً عند الشيخ أيمن، يعني

تجد الشيخ ابن الجزري يقول: قال المالقي، أو قال أبو معشر و و .. ويلخص ابن الجزري يلخص، النقل الذي يريده من كتاب جامع البيان، أو من المصدر الذي يريد أن ينقله، أحياناً يأتي الشيخ أيمن ويدخل كلمات؛ بل وأحياناً سطر أو سطرين أو غيره، المهم أنه يدخل في المتن من ذلك الكتاب ويقول: ما بين القوسين هذا تكملة من كتاب جامع البيان، الشيخ ابن الجزري لا يريده، الشيخ ابن الجزري يريد الاختصار، فكيف تقحم في كتابه هذا؟

فلهذا نقول: ما يذكره، كرأي شخصي للعبد الضعيف ولا ألزم أحداً به، لا يهمني حقيقة تعليقات الدكتور أيمن، إلا التي ينص فيها على اختلاف النسخ هذا الذي يهم، اختلاف النسخ إذا الدكتور أيمن قال مثلاً: في النسخة الفلانية كذا، والذي أثبتته هو الأولى، هنا لا أحد يستطيع أن يعترض، لماذا؟ لأنه منهج، أما أن تدخل في المتن ما ليس في النسخ الخطية، هذا هو الذي مرتبط الخلاف بيني وبين الدكتور أيمن في مجال التحقيق.

والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا محمد.



## الدرس الثالث بعد المائة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، مساكم الله جميعاً بكل خير، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، واليوم إن شاء الله نبدأ باب الوقف على أواخر الكلم.

❖ قال الإمام ابن الجزري رَحْمَةُ اللَّهِ:

### بَابُ الْوَقْفِ عَلَى أَوَاخِرِ الْكَلِمِ

يعني: الكلم التي هي جمع كلمة.

(تَقَدَّمَ أَوَّلُ الْكِتَابِ حَدُّ الْوَقْفِ) يعني: تعريف الوقف وحدوده (وَأَنَّ لَهُ حَالَتَيْنِ) يعني: وتقدم أنه له أي: أن للوقف حالتين:

(الأولى: مَا يُوقَفُ عَلَيْهِ وَتَقَدَّمَتْ ثُمَّ) يعني فيما سبق.

(الثانية: مَا يُوقَفُ بِهِ، وَهُوَ الْمَقْصُودُ هُنَا) يعني: هل يوقف بالروم، بالإشمام،

بالنقل.. إلى غير ذلك.

❖ قال الشيخ ابن الجزري رَحْمَةُ اللَّهِ: ("فَاعْلَمْ" أَنَّ لِلْوَقْفِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ أَوْجَهَا مُتَعَدِّدَةً وَالْمُسْتَعْمَلُ مِنْهَا عِنْدَ أَيْمَةِ الْقِرَاءَةِ تِسْعَةٌ، وَهِيَ: السُّكُونُ، وَالرَّوْمُ، وَالْإِشْمَامُ، وَالْإِبْدَالُ، وَالنَّقْلُ، وَالْإِدْغَامُ، وَالْحَذْفُ، وَالْإِثْبَاتُ، وَالْإِلْحَاقُ).

((فَالِإِلْحَاقِ) لِمَا يَلْحَقُ آخِرَ الْكَلِمِ مِنْ هَاءَاتِ السَّكْتِ) وهذا سيأتي.

((وَالِإِثْبَاتِ) لِمَا يَثْبُتُ مِنَ الْيَاءَاتِ الْمَحْدُوفَاتِ وَصَلًّا وَسَنْدُكْرُ هَذَيْنِ النَّوعَيْنِ فِي الْبَابِ الْآتِي بَعْدُ.)

((وَالْحَذْفِ) لِمَا يُحذفُ مِنَ الْيَاءَاتِ الثَّوَابِتِ وَصَلًّا كَمَا سَيَأْتِي فِي بَابِ الزَّوَائِدِ.)

((وَالِإِدْغَامِ) لِمَا يُدْغَمُ مِنَ الْيَاءَاتِ وَالْوَوَاتِ فِي الْهَمْزِ بَعْدَ إِبْدَالِهِ كَمَا تَقَدَّمَ فِي بَابِ وَقْفِ حَمْزَةَ.)

((وَالنَّقْلِ) لِمَا تَقَدَّمَ فِي الْبَابِ الْمَذْكُورِ مِنْ نَقْلِ حَرَكَةِ الْهَمْزَةِ إِلَى السَّاكِنِ قَبْلَهَا وَقْفًا.)

((وَالْبَدْلِ) يَكُونُ فِي ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ:

أَحَدُهَا: الْإِسْمُ الْمَنْصُوبُ الْمُتَوَّضِعُ يُوقَفُ عَلَيْهِ بِالْأَلْفِ بَدَلًا مِنَ التَّنْوِينِ.)

(الثَّانِي: الْإِسْمُ الْمُتَوَكَّفُ بِالتَّاءِ فِي الْوَصْلِ يُوقَفُ عَلَيْهِ بِالتَّاءِ بَدَلًا مِنَ التَّاءِ إِذَا كَانَ الْإِسْمُ مُفْرَدًا، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي بَابِ هَاءِ التَّائِيثِ فِي الْوَقْفِ.)

(الثَّلَاثُ: إِبْدَالُ حَرْفِ الْمَدِّ مِنَ الْهَمْزَةِ الْمُتَطَرِّفَةِ بَعْدَ الْحَرَكَةِ، وَبَعْدَ الْأَلْفِ كَمَا تَقَدَّمَ فِي بَابِ وَقْفِ حَمْزَةَ أَيْضًا.)

(وَهَذَا الْبَابُ لَمْ يُقْصَدِ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الْأَوْجُهِ السَّتَّةِ، وَإِنَّمَا قُصِدَ فِيهِ بَيَانُ مَا يَجُوزُ الْوَقْفُ عَلَيْهِ بِالسُّكُونِ وَبِالرَّوْمِ وَبِالْإِسْمَامِ خَاصَّةً.)

((فَأَمَّا السُّكُونُ) فَهُوَ الْأَصْلُ فِي الْوَقْفِ عَلَى الْكَلِمِ الْمُتَحَرِّكَةِ وَصَلًّا؛ لِأَنَّ مَعْنَى الْوَقْفِ التَّرْكَ وَالْقَطْعُ مِنْ قَوْلِهِمْ: وَقَفْتَ عَن كَلَامِ فُلَانٍ، أَيْ: تَرَكْتَهُ، وَقَطَعْتَهُ، وَلِأَنَّ الْوَقْفَ أَيْضًا ضِدًّا لِلْإِبْتِدَاءِ.)

وطبعًا يعني لاحظ أن من قول المؤلف **رَحْمَةُ اللَّهِ**: والبدل يكون في ثلاثة أنواع، إلى قوله: وبالإشمام خاصةً، هذا كلام أو نص كلام الإمام المالقي في الدرّ النثير، وسنرى إن شاء الله في هذا الباب اعتماد الإمام ابن الجزري **رَحْمَةُ اللَّهِ** على كتاب الدر النثير في هذا الباب، كثير من الكلمات والنصوص سنشير إليها، هي منقولة بحرفها ونصها عن الإمام المالقي، ونلاحظ أن الإمام ابن الجزري رحمة الله عليه لم يُشِرْ إلى ذلك، نرجع إلى كلام ابن الجزري.

(فَكَمَا يَخْتَصُّ الْإِبْتِدَاءُ بِالْحَرَكَةِ كَذَلِكَ يَخْتَصُّ الْوَقْفُ بِالسُّكُونِ فَهُوَ أَي: السكون عِبَارَةٌ عَنْ تَفْرِيجِ الْحَرْفِ مِنَ الْحَرَكَاتِ الثَّلَاثِ، وَذَلِكَ لُغَةً أَكْثَرُ الْعَرَبِ، وَهُوَ اخْتِيَارُ جَمَاعَةٍ مِنَ النُّحَاةِ وَكَثِيرٍ مِنَ الْقُرَّاءِ.)

(وَأَمَّا الرَّوْمُ) فَهُوَ عِنْدَ الْقُرَّاءِ عِبَارَةٌ عَنِ النُّطْقِ بِبَعْضِ الْحَرَكَةِ، وَهَذَا التَّعْرِيفُ أَيْضًا لِلإِمَامِ المَالِقِيِّ **رَحْمَةُ اللَّهِ**، وَالتَّعْرِيفُ الْأَوَّلُ: الْوَقْفُ بِالسُّكُونِ هُوَ عِبَارَةٌ عَنِ تَفْرِيجِ الْحَرْفِ، أَيْضًا هَذَا كَلَامُ الإِمَامِ المَالِقِيِّ.

(وَقَالَ: بَعْضُهُمْ هُوَ تَضْعِيفُ الصَّوْتِ بِالْحَرَكَةِ حَتَّى يَذْهَبَ مُعْظَمُهَا، وَكِلَا الْقَوْلَيْنِ وَاحِدٌ، وَهُوَ أَي الرُّومِ عِنْدَ النُّحَاةِ عِبَارَةٌ عَنِ: النُّطْقِ بِالْحَرَكَةِ بِصَوْتٍ خَفِيٍّ، وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ فِي صِحَاحِهِ يَعْنِي: كِتَابُ الصَّحَاحِ فِي اللُّغَةِ: رَوْمُ الْحَرَكَةِ الَّذِي ذَكَرَهُ سَبِيوَيْهِ هُوَ حَرَكَةٌ مُخْتَلَسَةٌ مُخَفَّاءٌ بِضَرْبٍ مِنَ التَّخْفِيفِ، قَالَ: وَهِيَ أَكْثَرُ مِنَ الْإِشْمَامِ لِأَنَّهَا تُسْمَعُ، وَهِيَ بَرِزَةٌ الْحَرَكَةِ وَإِنْ كَانَتْ مُخْتَلَسَةً مِثْلَ هَمْزَةٍ بَيْنَ بَيْنٍ وَهَذَا النِّصْبُ فِي إِبْرَازِ المَعَانِي انْتَهَى.)

(وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْعِبَارَتَيْنِ سَيَاتِي وَفَائِدَةُ الْخِلَافِ بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ سَتَظْهَرُ.)

((وَأَمَّا الْإِشْمَامُ) فَهُوَ عِبَارَةٌ عَنِ الْإِشَارَةِ إِلَى الْحَرَكَةِ مِنْ غَيْرِ تَصْوِيتٍ أَيْضًا هَذَا التَّعْرِيفُ نَسَبَهُ الإِمَامُ "أَبُو شَامَةَ" لِشَيْخِهِ السَّخَاوِيِّ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ وَاللَّهِ أَعْلَمُ، أَنَّ



المراد به السخاوي: أَنْ تَجْعَلَ شَفْتَيْكَ عَلَى صُورَتِهَا إِذَا لَفَظْتَ بِالضَّمِّ، وَكِلَاهُمَا وَاحِدٌ، وَلَا تَكُونُ الْإِشَارَةُ إِلَّا بَعْدَ سُكُونِ الْحَرْفِ، وَهَذَا مِمَّا لَا يَخْتَلِفُ فِيهِ "نَعَمْ" حُكْمِي عَنِ الْكُوفِيِّينَ أَنَّهُمْ يُسَمُّونَ الْإِشْمَامَ رَوْمًا وَالرَّوْمَ إِشْمَامًا وَهَذِهِ لَا مَشَاحَةَ فِي الْمِصْطَلِحَاتِ قَالَ مَكِّيٌّ: وَقَدْ رُوِيَ عَنِ الْكِسَائِيِّ الْإِشْمَامُ فِي الْمَخْفُوضِ، قَالَ: وَأَرَاهُ يُرِيدُ بِهِ الرَّوْمَ؛ لِأَنَّ الْكُوفِيِّينَ يَجْعَلُونَ مَا سَمَّيْنَاهُ رَوْمًا إِشْمَامًا وَمَا سَمَّيْنَاهُ إِشْمَامًا رَوْمًا، وَذَكَرَ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّيرَازِيُّ فِي كِتَابِهِ الْمَوْضِحِ أَنَّ الْكُوفِيِّينَ وَمَنْ تَابَعَهُمْ ذَهَبُوا إِلَى أَنَّ الْإِشْمَامَ هُوَ الصَّوْتُ، وَهُوَ الَّذِي يُسْمَعُ؛ لِأَنَّهُ عِنْدَهُمْ بَعْضُ حَرَكَةٍ، وَالرَّوْمُ هُوَ الَّذِي لَا يُسْمَعُ لِأَنَّهُ رَوْمٌ الْحَرَكَةُ مِنْ غَيْرِ تَقْوَاهُ بِهِ، قَالَ: وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَشْهُورُ عِنْدَ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ انْتَهَى.

(وَلَا مَشَاحَةَ فِي التَّسْمِيَةِ إِذَا عُرِفَتِ الْحَقَائِقُ) يعني كما نقول باللهجة الدراجة الآن: لا مشاحة في الاصطلاح أو في المصطلحات (وَأَمَّا قَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ فِي الصَّحَاحِ يعني في كتاب الصحاح: إِشْمَامُ الْحَرْفِ أَنْ تُسَمَّهُ الضَّمَّةُ، أَوْ الْكُسْرَةُ، وَهُوَ أَقْلُ مِنْ رَوْمِ الْحَرَكَةِ لِأَنَّهُ لَا يُسْمَعُ، وَإِنَّمَا يَتَّبَعُ بِحَرَكَةِ الشَّفَةِ الْعُلْيَا، وَلَا يُعْتَدُّ بِهَا حَرَكَةٌ لِضَعْفِهَا، وَالْحَرْفُ الَّذِي فِيهِ الْإِشْمَامُ سَاكِنٌ، أَوْ كَالسَّاكِنِ وَأَيْضًا هَذَا النَّصُّ موجودٌ في إبراز المعاني لأبي شامة انْتَهَى).

(وَهُوَ خِلَافٌ مَا يَقُولُهُ النَّاسُ فِي حَقِيقَةِ الْإِشْمَامِ، وَفِي مَحَلِّهِ فَلَمْ يُوَافِقْ مَذْهَبًا مِنْ الْمَذْهَبِينَ، وَقَدْ وَرَدَ النَّصُّ فِي الْوَقْفِ إِشَارَتِي الرَّوْمِ، وَالْإِشْمَامِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو وَحَمْزَةَ وَالْكِسَائِيِّ وَخَلَفِ بِإِجْمَاعِ أَهْلِ النَّقْلِ، وَاخْتَلَفَ فِي ذَلِكَ عَنْ عَاصِمٍ فَرَوَاهُ عَنْهُ نَصًّا الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ، وَغَيْرُهُ، وَكَذَلِكَ حَكَاهُ عَنْهُ ابْنُ شَيْطَانَ عَنْ أَيْمَةَ الْعِرَاقِيِّينَ، وَهُوَ الصَّحِيحُ عَنْهُ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الشَّطْوِيُّ نَصًّا عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ)

ويُنظر في كتاب الإرشاد لأبي العز، وكتاب الكفاية الكبرى لأبي العز.

هنا نقطة، والتعليقات في هذا الباب حقيقة قليلة جداً؛ لكن هنا تعليق مهم الشيخ يقول: وقد ورد النص، ثم قال: واختلف في ذلك عن عاصم فروى عنه نصاً الحافظ أبو عمرو الداني، وترون في الحاشية أمامكم قبل عشرين سنة أحلت على كتاب التيسير، وحقيقة هذه الإحالة ليست صواباً، هذه الإحالة لا أرى أنها صواباً، لماذا؟ لأنه في التيسير لم يُفرد عاصم عن بقية الكوفيين، وإنما جعل الحكم كله للكوفيين، وهنا الشيخ يقول: واختلف في ذلك عن عاصم، فرواه عنه نصاً الحافظ أبو عمرو الداني، والإمام الجزري ما قال التيسير، فذكر التيسير حقيقةً في الحاشية خطأً، لماذا؟ كما قلت لأنه -أي: في التيسير- لم يفرد عاصم عن الكوفيين، وإنما جعل الحكم للكوفيين، لكن ولهذا الإمام ابن الجزري ما قال أبو عمرو الداني في التيسير.

لكن إذا رجعنا إلى كتاب جامع البيان للداني، وكتاب المفردات هنا نجد الفرق حقيقةً، لاحظ أن الشيخ الإمام أبو عمرو الداني، يقول في كتابه الجامع وفي المفردات، يقول: "وجاءت الرواية بالإشارة إلى حركة أواخر الكلم عند الوقف عن أبي عمرو والكوفيين، أما أبو عمرو فجاء ذلك عنه من طريق الأداء، فقد قرأت على أبي جعفر أي الفارسي، ثم ذكر النص إلى ابن مجاهد لأبي عمرو، كله كل شيخ يقول: قرأت على فلان، قرأت على فلان، يعني النص كله بالأداء، قرأت قرأت قرأت.

ثم -أي: الداني- انتقل إلى عاصم فقال: "وأما عاصم فحدثنا محمد بن أحمد قال: حدثنا بن الأنباري، حدثنا أحمد بن سهل، وسألته عن ذلك عن أصحابه الذي قرأ عليهم علي بن محصن وغيره عن عمرو بن الصباح عن حفص عن عاصم، أنه كان يشير إلى إعراب الحرف عند الوقف"، لاحظ الشيخ أبو عمرو الداني لما جاء يتكلم عن أبي عمرو البصري، قال: أنه جاء عنه أداءً، والأداء بيناه

قبل قليل، أن الشيخ أبو عمرو يقول: قرأت على فلان، وفلان يقول: قرأت على فلان وهكذا طول السند بالقراءة، لما جاء عن عاصم ما روى السند بالأداء، وإنما رواه بالرواية أو بالإجازة، وهي: حدثنا حدثنا، فهذا خلاف جوهرى جدا ننتبه إليه في المصطلحات؛ لأن النص بالأداء، نصاً أداءً هذا عن أبي عمرو البصري، أمّا أبو عمرو الداني لم يذكر الأداء وإنما ذكر النص، وهذا معنى قوله: فرواه عنه نصاً، يعني نصاً الذي هو قول أبي عمرو الداني: حدثني فلان بن فلان، حدثنا فلان، حدثنا فلان.. هذا هو النص، أما الأداء هو الذي يقول: قرأت وشيخى قرأ على فلان.. وهكذا.

✻ **نرجع إلى كلام الشيخ ابن الجزري فيقول:** (وَأَمَّا غَيْرُ هَؤُلَاءِ أَي: أبو عمرو والكوفيين) (فَلَمْ يَأْتِ عَنْهُمْ فِي ذَلِكَ نَصٌّ إِلَّا أَنْ أئِمَّةَ أَهْلِ الْأَدَاءِ وَمَشَايخِ الْإِقْرَاءِ اخْتَارُوا الْأَخْذَ بِذَلِكَ لِجَمِيعِ الْقُرَاءِ إِذَا هُوَ اخْتِيَارٌ مِنْهُمْ فَصَارَ الْأَخْذُ بِالرُّومِ، وَالْإِشْمَامِ إِجْمَاعًا مِنْهُمْ سَائِعًا لِجَمِيعِ الْقُرَاءِ بِشُرُوطِ مَخْصُوصَةٍ فِي مَوَاضِعَ مَعْرُوفَةٍ، وَبِاعْتِبَارِ ذَلِكَ انْقَسَمَ الْوَقْفُ عَلَى أَوَاخِرِ الْكَلِمِ ثَلَاثَةَ أَقْسَامٍ: قِسْمٌ لَا يُوقَفُ عَلَيْهِ عِنْدَ أئِمَّةِ الْقِرَاءَةِ إِلَّا بِالسُّكُونِ، وَلَا يَجُوزُ فِيهِ رُومٌ، وَلَا إِشْمَامٌ، وَهُوَ خَمْسَةٌ أَصْنَافٍ:

(أَوَّلُهَا) مَا كَانَ سَاكِنًا فِي الْوَصْلِ نَحْوَ: فَلَا تَنْهَرُ، وَلَا تَمْنُنُ، وَمَنْ يَعْتَصِمُ، وَمَنْ يُهَاجِرُ، وَمَنْ يُقَاتِلُ فَيُقْتَلُ أَوْ يَغْلِبُ).

(ثَانِيهَا) مَا كَانَ فِي الْوَصْلِ مُتَحَرِّكًا بِالْفَتْحِ غَيْرِ مُنَوَّنٍ، وَلَمْ تَكُنْ حَرَكَتُهُ مَنْقُولَةً نَحْوَ: لَا رَيْبَ، وَإِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَيُؤْمِنُونَ، وَأَمَّنْ، وَضَرَبَ).

(ثَالِثُهَا) الْهَاءُ الَّتِي تَلْحَقُ الْأَسْمَاءَ فِي الْوَقْفِ بَدَلًا مِنْ تَاءِ التَّائِيثِ نَحْوَ: الْجَنَّةِ، الْمَلَائِكَةِ، الْقِبْلَةَ، لَعِبْرَةَ، مَرَّةً).

((رَابِعُهَا) مِيمُ الْجَمْعِ فِي قِرَاءَةِ مَنْ حَرَّكَهُ فِي الْوَصْلِ وَوَصَلَهُ يَعْنِي مِثْلَ ابْنِ كَثِيرٍ، وَفِي قِرَاءَةِ مَنْ لَمْ يُحَرِّكْهُ، وَلَمْ يَصِلْهُ نَحْوَ "عَلَيْهِمْ أَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ، وَفِيهِمْ، وَمِنْهُمْ وَبِهِمْ، وَأَنْهُمْ، وَعَلَى قُلُوبِهِمْ، وَعَلَى سَمْعِهِمْ، وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ، وَشَدَّ مَكِّيٌّ فَأَجَازَ الرُّومَ، وَالْإِشْمَامَ فِي مِيمِ الْجَمْعِ لِمَنْ وَصَلَهَا قِيَاسًا عَلَى هَاءِ الضَّمِيرِ وَانْتَصَرَ لِذَلِكَ وَقَوَاهُ، وَهُوَ قِيَاسٌ غَيْرُ صَحِيحٍ؛ لِأَنَّ هَاءَ الضَّمِيرِ كَانَتْ مُتَحَرِّكَةً قَبْلَ الصَّلَةِ بِخِلَافِ الْمِيمِ بِدَلِيلِ قِرَاءَةِ الْجَمَاعَةِ فَعُومِلَتْ حَرَكَةُ الْهَاءِ فِي الْوَقْفِ مُعَامَلَةً سَائِرِ الْحَرَكَاتِ، وَلَمْ يَكُنْ لِلْمِيمِ حَرَكَةٌ فَعُومِلَتْ بِالسُّكُونِ فَهِيَ كَالَّذِي تَحَرَّكَ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ.)

يعني ميم الجمع تختلف عن هاء الكناية؛ فلهذا القياس غير وارد؛ لأنه لا قياس مع وجود الفارق، وميم الجمع وهاء الكناية بينهما فوارق، فلا يصح قياس أحدهما على الآخر، يعني هذا كلام مراد الشيخ والله أعلم.

((خَامِسُهَا) الْمُتَحَرِّكُ فِي الْوَصْلِ بِحَرَكَةٍ عَارِضَةٍ؛ إِمَّا لِلنَّقْلِ نَحْوَ: وَأَنْحَرُ إِنَّ، وَمِنْ إِسْتَبْرَقٍ، فَقَدْ أُوتِيَ، قُلْ أَوْحِي، وَخَلَوْا إِلَيَّ، وَذَوَاتِي أَكُلِّ، وَإِمَّا لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ فِي الْوَصْلِ نَحْوَ: قُمْ اللَّيْلَ، وَأَنْذِرِ النَّاسَ، وَلَقَدْ اسْتَهْزَيْ، وَلَمْ يَكُنْ الَّذِينَ، وَمَنْ يَشَاءُ اللَّهُ، وَاشْتَرَوْا الضَّالَّةَ، وَعَصَوْا الرَّسُولَ، وَمِنْهُ يَوْمَئِذٍ، وَحَيْثُئِذٍ؛ لِأَنَّ كَسْرَةَ الذَّالِ إِنَّمَا عَرَضَتْ عِنْدَ لِحَاقِ التَّنْوِينِ فَإِذَا زَالَ التَّنْوِينُ فِي الْوَقْفِ رَجَعَتِ الذَّالُ إِلَى أَصْلِهَا مِنَ السُّكُونِ، وَهَذَا بِخِلَافِ كَسْرَةِ هُوَ لَاءٍ وَضَمَّةٍ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ، فَإِنَّ هَذِهِ الْحَرَكَةَ وَإِنْ كَانَتْ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ لَكِنْ لَا يَذْهَبُ ذَلِكَ السَّاكِنُ فِي الْوَقْفِ لِأَنَّهُ مِنْ نَفْسِ الْكَلِمَةِ.)

يعني كلمة حينئذ، وكلمة هؤلاء، وكلمة من قبل ومن بعد ليستا متساويين، فإنَّ هذه الحركة، يعني لو وقفنا على كلمة: من قبل ومن بعد، صحيح إنه صار عندنا التقاء ساكنين، الباء من كلمة قبل، قبل اللام من قبل الباء ساكن واللام ساكن،

اللام سُكُنَ للوقف، وكلمة: من بعد، الدال سُكُنَ أيضًا للوقف، فصار عندنا التقاء ساكنين: العين والدال والباء واللام ساكنان، لكن لا يذهب ذلك الساكن الذي هو الباء في كلمة "قبل" والعين في كلمة "بعد" لا يذهب؛ لأنه من نفس الكلمة، لكن السكون في "حينئذ" هذا السكون أصل الكلمة "إذ" فحرك لما صارت إذ حينئذ هذا التنوين حركنا الذال من أجله والله أعلم، وسيذكر الشيخ هذه المسألة في نهاية الباب.

(الْقِسْمُ الثَّانِي: مَا يَجُوزُ فِيهِ الْوَقْفُ بِالسُّكُونِ وَبِالرَّوْمِ وَلَا يَجُوزُ بِالْإِسْمَامِ، وَهُوَ مَا كَانَ فِي الْوَصْلِ مُتَحَرِّكًا بِالْكَسْرِ سَوَاءً كَانَتْ الْكَسْرَةُ لِلْإِعْرَابِ أَوْ الْبِنَاءِ نَحْوُ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ، فِي النَّارِ، مِنَ النَّاسِ، فَارْهَبُونَ وَارْجِعُونَ، وَأَفٍّ، وَهَؤُلَاءِ، وَسَبْعَ سَمَوَاتٍ، وَعُتُلٍّ، وَزَنِيمٍ، وَكَذَلِكَ مَا كَانَتْ الْكَسْرَةُ فِيهِ مَنقُولَةً مِنْ حَرْفٍ حُذِفَ مِنْ نَفْسِ الْكَلِمَةِ كَمَا فِي وَقْفِ حَمْرَةَ فِي نَحْوِ: بَيْنَ الْمَرْءِ، مِنْ شَيْءٍ، وَظَنَّ السَّوَاءِ، مِنْ سُوءٍ وَمَا لَمْ تَكُنِ الْكَسْرَةُ فِيهِ مَنقُولَةً مِنْ حَرْفٍ فِي كَلِمَةٍ أُخْرَى نَحْوُ: ارْجِعْ إِلَيْهِمْ، أَوْ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ مَعَ كَوْنِ السَّاكِنِ مِنْ كَلِمَةٍ أُخْرَى نَحْوُ: وَقَالَتْ اخْرُجِي فِي قِرَاءَةِ مَنْ كَسَرَ التَّاءَ، وَإِذَا رُجَّتِ الْأَرْضُ، فِي قِرَاءَةِ الْجَمِيعِ، أَوْ مَعَ كَوْنِ السَّاكِنِ الثَّانِي عَارِضًا لِلْكَلِمَةِ الْأُولَى كَالْتَّنْوِينِ فِي حِينئِذٍ؛ فَإِنَّ هَذَا كُلَّهُ لَا يُوقَفُ عَلَيْهِ إِلَّا بِالسُّكُونِ كَمَا تَقَدَّمَ.)

(الْقِسْمُ الثَّلَاثُ: مَا يَجُوزُ الْوَقْفُ عَلَيْهِ بِالسُّكُونِ وَبِالرَّوْمِ وَبِالْإِسْمَامِ، وَهُوَ مَا كَانَ فِي الْوَصْلِ مُتَحَرِّكًا بِالضَّمِّ مَا لَمْ تَكُنِ الضَّمُّةُ مَنقُولَةً مِنْ كَلِمَةٍ أُخْرَى، أَوْ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ، وَهَذَا يَسْتَوْعِبُ حَرَكََةَ الْإِعْرَابِ وَحَرَكََةَ الْبِنَاءِ وَالْحَرَكََةَ الْمَنقُولَةَ مِنْ حَرْفٍ حُذِفَ مِنْ نَفْسِ الْكَلِمَةِ، فَمِثَالُ حَرَكََةِ الْإِعْرَابِ: اللَّهُ الصَّمَدُ، وَيَخْلُقُ، وَعَذَابٌ عَظِيمٌ، وَمِثَالُ حَرَكََةِ الْبِنَاءِ: مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ، وَيَا صَالِحُ، وَمِثَالُ الْحَرَكََةِ الْمَنقُولَةِ مِنْ حَرْفٍ حُذِفَ مِنْ نَفْسِ الْكَلِمَةِ: دَفْءٌ، وَالْمَرْءُ كَمَا تَقَدَّمَ فِي وَقْفِ

حَمْزَةً، وَمِثَالُ الْحَرَكَةِ الْمَنْقُولَةِ مِنْ كَلِمَةٍ أُخْرَى: ضَمَّةُ اللَّامِ فِي قُلْ أَوْحِي، وَضَمَّةُ التَّوْنِ فِي مَنْ أَوْتِي، وَمِثَالُ حَرَكَةِ التِّقَاءِ السَّاكِنَيْنِ: ضَمَّةُ التَّاءِ فِي وَقَالَتْ أَخْرُجْ وَضَمَّةُ الدَّالِ فِي وَلَقَدْ اسْتَهْزَيْ، فِي قِرَاءَةِ مَنْ ضَمَّ، أَي: ضَمَّ التَّاءَ مِنْ وَقَالَتْ أَخْرُجْ، وَضَمَّ الدَّالِ فِي وَلَقَدْ اسْتَهْزَيْ وَكَذَلِكَ الْمِيمُ مِنْ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ، وَبِهِمُ الْأَسْبَابُ عِنْدَ مَنْ ضَمَّهَا، وَكَذَلِكَ نَحْوَ وَمِنْهُمْ الَّذِينَ، وَأَنْتُمْ الْأَعْلُونَ، وَهُوَ الْمُقَدَّمُ فِي الصَّنْفِ الْخَامِسِ مِمَّا لَا يَجُوزُ فِيهِ وَقْفًا سِوَى السُّكُونِ.)

لاحظ من قول المؤلف، من قول ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ القسَم الأول، قسَم لا يوقف عليه عند أئمة القراءة إلا بالسكون وهو خمسة أصناف، إلى قوله: سوى السكون، هذا كله بالنص والحروف نقله الإمام الداني من كتاب الدر النثير شرح التيسير للإمام المالقي، ما زاد عليه وما نقص عنه إلا في ذكر الأمثلة.

نعود إلى كلام الشيخ، قال: ((وَأَمَّا هَاءُ الضَّمِيرِ) فَاخْتَلَفُوا فِي الْإِشَارَةِ فِيهَا بِالرُّومِ، وَالْإِشْمَامِ؛ فَذَهَبَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْأَدَاءِ إِلَى الْإِشَارَةِ فِيهَا مُطْلَقًا، وَهُوَ الَّذِي فِي التَّيْسِيرِ، وَالتَّجْرِيدِ، وَالتَّلْخِصِ، وَالْإِزْشَادِ وَالْكَفَايَةِ، وَغَيْرِهَا، وَاخْتِيارُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُجَاهِدٍ.)

رجعنا إل التلخيص فما وجدنا فيه هذا، لكن الله أعلم أن المقصود هنا: التلخيص للإمام الداني رَحِمَهُ اللهُ عَلَيْهِ؛ لأن المنتوري يقول: وذكر الداني في التلخيص الإشارة، وهي ظاهر التيسير.

(وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى مَنْعِ الْإِشَارَةِ فِيهَا مُطْلَقًا مِنْ حَيْثُ إِنَّ حَرَكَتَهَا عَارِضَةٌ، وَهُوَ ظَاهِرُ كَلَامِ الشَّاطِبِيِّ، وَالْوَجْهَانِ حَكَهُمَا الدَّانِيُّ فِي غَيْرِ التَّيْسِيرِ، وَقَالَ: الْوَجْهَانِ جَيِّدَانِ.)

طبعًا هذا النص الوجهان جيدان، حقيقة لا يعني قول الداني هنا: الوجهان

جيدان، لا يوجد لا في التيسير ولا في جامع البيان ولا في المفردات، وهي كتب الداني التي وصلتنا في القراءات، يعني ليس في التيسير، ولا في المفردات ولا في جامع البيان، لكن نقله الإمام المتتوري عن الداني من كتابه "إيجاز البيان" فالمتتوري قال: إن الداني يعني حكى الوجهان جيدان في كتابه "إيجاز البيان" ولم يحك ذلك في التيسير ولا في جامع البيان، وهذا يعني من عنده نسخة من تحقيق الدكتور أيمن؛ لأن الدكتور أيمن علق يقول: ما وجدوا، وهو فعلاً صادق، الشيخ هذا الكلام غير موجود في المطبوع، فمن عنده نسخة الشيخ أيمن يزيد هذه الفائدة فيقول: ذكره الإمام المتتوري أن الداني ذكره في إيجاز البيان، وكذلك أيضاً موجوداً في القصد النافع وهو شرح الشريشي على الدرر اللوامع، وشرح الشريشي قبل شرح المتتوري، الشريشي تلميذ لابن بري وجلس معه و و .. إلى غير ذلك، وهو نفسه الشريشي صاحب مورد الظمان، يعني شرح منظومتي شيخه، شرح منظومة الدرر اللوامع، وشرح أيضاً مورد الظمان، لا لا هو لم يشرح المورد نعم، هو شرح فقط البرية، نعم.

(وَقَالَ فِي جَامِعِ الْبَيَانِ: إِنَّ الْإِشَارَةَ إِلَيْهَا كَسَائِرِ الْمَبْنِيِّ اللَّازِمِ مِنَ الضَّمِيرِ، وَغَيْرِهِ أَقِيسُ إِنْ الْإِشَارَةَ أَقِيسُ.)

(وَذَهَبَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ إِلَى التَّفْصِيلِ فَمَنَعُوا الْإِشَارَةَ بِالرُّومِ، وَالْإِشْمَامِ فِيهَا إِذَا كَانَ قَبْلَهَا ضَمٌّ، أَوْ وَاوٍ سَاكِنَةً، أَوْ كَسْرَةً، أَوْ يَاءً سَاكِنَةً نَحْوَ: يَعْلَمُهُ، وَأَمْرُهُ، وَخُدُوهُ، وَلَيْرِضُوهُ وَنَحْوِ بِهِ، وَبِرَبِّهِ، وَفِيهِ، وَإِلَيْهِ، وَعَلَيْهِ طَلَبًا لِلْخِفَّةِ لِنَلَا يَخْرُجُوا مِنْ ضَمٍّ، أَوْ وَاوٍ إِلَى ضَمَّةٍ، أَوْ إِشَارَةَ إِلَيْهَا، وَمَنْ كَسَرَ، أَوْ يَاءً إِلَى كَسْرَةٍ؛ وَأَجَازُوا الْإِشَارَةَ إِذَا لَمْ يَكُنْ قَبْلَهَا ذَلِكَ نَحْوَ: مِنْهُ، وَعَنْهُ، وَاجْتَبَاهُ، وَهَدَاهُ، وَأَنْ يَعْلَمَهُ، وَلَنْ تُخْلَفَهُ، وَأَرْجئه لابن كثيرٍ وأبي عمروٍ وابنِ عامرٍ ويعقوب، وَيَتَّقُهُ لِحَفْصٍ مُحَافَظَةً عَلَى بَيَانِ الْحَرَكَةِ حَيْثُ لَمْ يَكُنْ ثَقُلًا، وَهُوَ الَّذِي قَطَعَ بِهِ أَبُو مُحَمَّدٍ مَكِّيٌّ وَأَبُو عَبْدِ

اللَّهُ بِنُ شَرِيحٍ وَالْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ وَأَبُو الْحَسَنِ الْحُصْرِيُّ، وَغَيْرُهُمْ، وَإِلَيْهِ  
أَشَارَ الْحُصْرِيُّ بِقَوْلِهِ:

وَأَشْمِمَ وَرُمَ مَا لَمْ تَقِفْ بَعْدَ ضَمَّةٍ وَلَا كَسْرَةٍ أَوْ بَعْدَ أُمِّيهِمَا فَادِرٍ  
وَأَشَارَ إِلَيْهِ أَبُو الْقَاسِمِ الشَّاطِبِيُّ وَالِدَانِيُّ فِي جَامِعِهِ، وَهُوَ أَعَدَّلَ الْمَذَاهِبِ  
(عِنْدِي).

طبعًا هنا إشارة خفيفة في كلمة: أو بعد أميهما، طبعًا هذا البيت كثير من تعرض  
لهذه يذكر هذا البيت، يستشهدون ببيت الإمام الحصري، والإمام الجعبري أيضًا  
استشهد به، لكنه في النسخة المطبوعة المحققة هذه التي في خمسة أجزاء، يعني  
تصحفت أو تحرفت الكلمة، ففيها: ولا كسرة أو بعد أيهما يعني تحرفت أميهما  
إلى أيهما، وهذه من الأخطاء الشنيعة، والتي في هذه المطبوعة، ولكن جزاه الله  
خير من طبعها، يعني لا شك أنه يُشكر، حتى وإن كانت الطبعة فيها، يعني فيها ما  
فيها، لكن طباعته للكتاب وإخراجه إلى النور، هذا يُشكر ولا يُنكر، لكن فقط أنه  
على هذه حتى من عنده الكتاب يصححها، ولا كسرة أو بعد أميهما، بدلا من  
الموجود في المطبوعة، لأنني رجعت إلى النسخة الخطية أيضًا من شرح الجعبري،  
رجعت إلى النسخة الخطية فوجدتها على الصواب أميهما، فاتضح أنه من الطباعة،  
نعم.

-وَاللَّهُ أَعْلَمُ-

قال الشيخ **رَحْمَةُ اللَّهِ**: (وَأَمَّا سِبْطُ الْخِيَاطِ فَقَالَ: اتَّفَقَ الْكُلُّ عَلَى رَوْمِ الْحَرَكَةِ فِي  
هَاءِ ضَمِيرِ الْمُفْرَدِ السَّاكِنِ مَا قَبْلَهَا نَحْوُ: مِنْهُ، وَعَصَاهُ، إِلَيْهِ، وَأَخِيهِ، وَاضْرِبُوهُ  
وَنَحْوِهِ، قَالَ: (وَاتَّفَقُوا) عَلَى إِسْكَانِهَا إِذَا تَحَرَّكَ مَا قَبْلَهَا نَحْوُ: لِيَنْجُرَّ أَمَامَهُ، فَهُوَ  
يُخْلِفُهُ، وَنَحْوَ ذَلِكَ فَانْفَرَدَ أَي: سَبَطَ الْخِيَاطُ فِي هَذَا الْمَذْهَبِ فِيمَا أَعْلَمُ.)



## تَنْبِيهَاتٌ

((الأوّل)): قَالُوا: فَائِدَةُ الْإِشَارَةِ فِي الْوَقْفِ بِالرَّوْمِ، وَالْإِشْمَامِ هِيَ بَيَانُ الْحَرَكَةِ الَّتِي تَثْبُتُ فِي الْوَصْلِ لِلْحَرْفِ الْمَوْقُوفِ عَلَيْهِ لِيُظْهَرَ لِلسَّامِعِ، أَوْ لِلنَّاطِرِ كَيْفَ تِلْكَ الْحَرَكَةُ الْمَوْقُوفُ عَلَيْهَا، وَهَذَا التَّعْلِيلُ يَقْتَضِي اسْتِحْسَانَ الْوَقْفِ بِالْإِشَارَةِ إِذَا كَانَ بِحَضْرَةِ الْقَارِئِ مَنْ يَسْمَعُ قِرَاءَتَهُ، أَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ بِحَضْرَتِهِ أَحَدٌ يَسْمَعُ تِلَاوَتَهُ فَلَا يَتَأَكَّدُ الْوَقْفُ إِذَا ذَلِكَ يَعْنِي فِي تِلْكَ الْحَالَةِ بِالرَّوْمِ، وَالْإِشْمَامِ لِأَنَّهُ غَيْرُ مُحْتَاجٍ أَنْ يُبَيَّنَ لِنَفْسِهِ، طَبَعًا لِأَنَّهُ يَعْرِفُ أَنَّ الْحَرَكَةَ هِيَ كَذَا وَعِنْدَ حُضُورِ الْغَيْرِ يَتَأَكَّدُ ذَلِكَ لِأَنَّ الْغَرَضَ هُوَ أَنْ أُبَيَّنَ لِمَنْ يَنْظُرُ إِلَيَّ أَثْنَاءَ الْقِرَاءَةِ أَنَّ حَرَكَةَ الْوَقْفِ الَّذِي وَقَفْتُ عَلَيْهِ هِيَ كَذَا، طِيبٌ وَهَذَا كَلَامٌ وَاضِحٌ لِيُحْصَلَ الْبَيَانُ لِلسَّامِعِ فَإِنْ كَانَ السَّامِعُ عَالِمًا بِذَلِكَ عِلْمًا بِصِحَّةِ عَمَلِ الْقَارِئِ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ عَالِمٍ كَانَ فِي ذَلِكَ تَنْبِيهُ لَهُ لِيَعْلَمَ حُكْمَ ذَلِكَ الْحَرْفِ الْمَوْقُوفِ عَلَيْهِ كَيْفَ هُوَ فِي الْوَصْلِ وَإِنْ كَانَ الْقَارِئُ مُتَعَلِّمًا ظَهَرَ عَلَيْهِ بَيْنَ يَدَيِ الْأُسْتَاذِ هَلْ أَصَابَ فَيُقَرَّهُ، أَوْ أَخْطَأَ فَيُعَلِّمُهُ).

وطبعًا هذا التعليل كله، يعني من قول ابن الجزري: "وهذا التعليل يقتضي استحسانا، إلى هنا" هذا كله بنصه وحروفه كلام الإمام المالقي رحمة الله عليه.

(وَكَثِيرٌ مَا يَشْتَبِهُ عَلَى الْمُبْتَدِئِينَ، وَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ لَمْ يُوقِفْهُ الْأُسْتَاذُ عَلَى بَيَانِ الْإِشَارَةِ أَنْ يُمَيِّزُوا بَيْنَ حَرَكَاتِ الْإِعْرَابِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عِلْمٌ﴾، و﴿إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتُ إِلَيْكَ مِنَ خَيْرٍ فَاقِرٌ﴾ فَإِنَّهُمْ إِذَا اعْتَادُوا الْوَقْفَ عَلَى مِثْلِ هَذَا بِالسُّكُونِ لَمْ يَعْرِفُوا كَيْفَ يَقْرَأُونَ عَلَيْهِمْ، وَفَقِيرٌ حَالَةُ الْوَصْلِ هَلْ هُوَ بِالرَّفْعِ أَمْ بِالْجَرِّ؟ وَقَدْ كَانَ كَثِيرٌ مِنْ مُعَلِّمِينَا يَأْمُرُنَا فِيهِ بِالْإِشَارَةِ، وَكَانَ بَعْضُهُمْ يَأْمُرُ بِالْوَصْلِ مُحَافَظَةً عَلَى التَّعْرِيفِ بِهِ، وَذَلِكَ حَسَنٌ لَطِيفٌ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -).

وطبعًا هذه الفائدة أيضًا من الفوائد التي استقاها الإمام ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ

من الإمام المالقي في كتابه "الدر النثير".

((الثاني) التَّنْوِينُ فِي يَوْمِيذٍ، وَكُلُّ، وَغَوَاشٍ تَنْوِينٌ عَوْضٍ مِنْ مَحذُوفٍ وَالْإِسَارَةُ فِي يَوْمِيذٍ مُمْتَنِعَةٌ، وَفِي كُلِّ وَغَوَاشٍ جَائِزَةٌ لِحَظِّ هُنَاكَ فَرْقٍ بَيْنَ التَّنْوِينِ فِي يَوْمِيذٍ كَمَا قَلْنَا قَبْلَ قَلِيلٍ، وَبَيْنَ كُلِّ وَغَوَاشٍ لِأَنَّ أَصْلَ الذَّالِ مِنْ يَوْمِيذٍ سَاكِنَةٌ، لِأَنَّ أَصْلَهَا يَوْمِيذٌ، إِذَا فَالذَّالِ سَاكِنٌ وَإِنَّمَا كُسِرَتْ مِنْ أَجْلِ مُلَاقَاتِهَا سُكُونِ التَّنْوِينِ فَلَمَّا وَقَفَ عَلَيْهَا زَالَ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ كُسِرَتْ فَعَادَتِ الذَّالُ إِلَى أَصْلِهَا، وَهُوَ السُّكُونُ، وَذَلِكَ بِخِلَافِ كُلِّ، وَغَوَاشٍ لِأَنَّ التَّنْوِينَ فِيهِ أَي: فِي كَلِمَةِ كُلِّ وَغَوَاشٍ دَخَلَ عَلَى مُتَحَرِّكِ اللَّامِ مُتَحَرِّكَةً، وَالشَّيْنُ مُتَحَرِّكَةً فَالْحَرَكَةُ فِيهِ أَصْلِيَّةٌ فَكَانَ الْوَقْفُ عَلَيْهِ بِالرَّوْمِ حَسَنًا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -).

إذا اتضح بكلام الشيخ، وهذا الكلام يعني موجود في كتاب (التبصرة) وفي كتاب (إبراز المعاني) والشيخ يعني صاغه بعبارته، فاتضح الفرق بين التنوين في يومئذ، وبين التنوين في كل وغواشٍ.

((الثالث) يعني: التنبيه الثالث: تَظْهَرُ فَائِدَةُ الْخِلَافِ بَيْنَ مَذْهَبِ الْقُرَّاءِ، وَالنَّحْوِيِّينَ فِي حَقِيقَةِ الرَّوْمِ فِي الْمَفْتُوحِ وَالْمَنْصُوبِ غَيْرِ الْمُتَوَّنِ، فَعَلَى قَوْلِ الْقُرَّاءِ لَا يَدْخُلُ عَلَى حَرَكَةِ الْفَتْحِ لِأَنَّ الْفَتْحَ خَفِيفَةً فَإِذَا خَرَجَ بَعْضُهَا خَرَجَ سَائِرُهَا؛ لِأَنَّهَا لَا تَقْبَلُ التَّبْعِيضَ كَمَا يَقْبَلُهُ الْكَسْرُ وَالضَّمُّ بِمَا فِيهِمَا مِنَ الثَّقَلِ، وَالرَّوْمُ عِنْدَهُمْ بَعْضُ حَرَكَةٍ، وَعَلَى قَوْلِ النَّحَاةِ: يَدْخُلُ عَلَى حَرَكَةِ الْفَتْحِ كَمَا يَدْخُلُ عَلَى الضَّمِّ وَالْكَسْرِ؛ لِأَنَّ الرَّوْمَ عِنْدَهُمْ إِخْفَاءُ الْحَرَكَةِ فَهُوَ بِمَعْنَى الْإِخْتِلَاسِ، وَذَلِكَ لَا يَمْتَنِعُ فِي الْحَرَكَاتِ الثَّلَاثِ؛ وَلِذَلِكَ جَازَ الْإِخْتِلَاسُ عِنْدَ الْقُرَّاءِ فِي هَاءِ يَهْدِي وَخَاءِ يَخْصِمُونَ الْمَفْتُوحِينَ، وَلَمْ يَجُزِ الرَّوْمُ عِنْدَهُمْ فِي نَحْوِ: لَا رَبِّبَ، وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ وَجَازَ الرَّوْمُ وَالْإِخْتِلَاسُ عِنْدَ النَّحَاةِ فِي نَحْوِ أَنْ يَضْرِبَ فَالرَّوْمُ وَفَقًا وَالْإِخْتِلَاسُ وَصَلًا، وَكِلَاهُمَا فِي اللَّفْظِ وَاحِدٌ، قَالَ سِبْيَوِيهِ فِي كِتَابِهِ: أَمَّا مَا كَانَ فِي مَوْضِعِ

نَضِبٍ أَوْ جَرٍّ فَإِنَّكَ تَرُومُ فِيهِ الْحَرَكَةَ، فَأَمَّا الْإِشْمَامُ فَلَيْسَ إِلَيْهِ سَبِيلٌ أَنْتَهَى.)

(فَالرُّومُ عِنْدَ الْقُرَّاءِ غَيْرُ الْاِخْتِلاَسِ، وَغَيْرُ الْاِخْفَاءِ أَيْضًا، وَالْاِخْتِلاَسُ وَالْاِخْفَاءُ عِنْدَهُمْ وَاحِدٌ وَلِذَلِكَ عَبَّرُوا بِكُلِّ مِنْهُمَا عَنِ الْآخَرِ كَمَا ذَكَرُوا فِي أَرْنَا، وَنِعْمًا، وَيَهْدِي، وَيَخِصِّمُونَ، وَرُبَّمَا عَبَّرُوا بِالْاِخْفَاءِ عَنِ الرُّومِ أَيْضًا كَمَا ذَكَرَ بَعْضُهُمْ فِي تَأْمَنًا تَوْسَعًا، أَيْ مَجَازًا، وَوَقَعَ فِي كَلَامِ الدَّانِي فِي كِتَابِهِ التَّحْدِيدِ أَنَّ الْاِخْفَاءَ وَالرُّومَ وَاحِدٌ، وَفِيهِ نَظَرٌ.)

طبعًا في المطبوع نسخة الشيخ الضبَّاع المطبوعة، فيها بدلا من كلمة التحديد فيها كلمة التجريد، فصحَّف اسم الكتاب الخاص بـ الداني، صحَّف من التحديد إلى التجريد؛ فتعدَّل، وقديماً قلت: لم أقف على ما ذكره المؤلف في التحديد، بعد ذلك أكرمني الله ووقفت على نسخة محققة، فوجدت فيها هذا الكلام الذي نقله الشيخ، نعم.

((الرَّابِعُ) قَوْلُهُمْ لَا يَجُوزُ الرُّومُ، وَالْإِشْمَامُ فِي الْوُقْفِ عَلَى هَاءِ التَّائِيثِ إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ إِذَا وَقَفَ بِالْهَاءِ بَدَلًا مِنْ تَاءِ التَّائِيثِ؛ لِأَنَّ الْوُقْفَ حِينَئِذٍ إِنَّمَا هُوَ عَلَى حَرْفٍ لَيْسَ عَلَيْهِ إِعْرَابٌ، بَلْ هُوَ بَدَلٌ مِنَ الْحَرْفِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ الْإِعْرَابُ، أَمَّا إِذَا وَقَفَ عَلَيْهِ بِالتَّاءِ اتِّبَاعًا لِخَطِّ الْمُصْحَفِ فِيمَا كُتِبَ مِنْ ذَلِكَ بِالتَّاءِ كَمَا سَيَأْتِي فِي الْبَابِ الْآتِي، فَإِنَّهُ يَجُوزُ الْوُقْفُ عَلَيْهِ بِالرُّومِ، وَالْإِشْمَامِ، بِلَا نَظَرٍ؛ لِأَنَّ الْوُقْفَ إِذْ ذَاكَ عَلَى الْحَرْفِ الَّذِي كَانَتْ الْحَرَكَةُ لَازِمَةً لَهُ فَيُسَوِّغُ فِيهِ الرُّومَ، وَالْإِشْمَامَ.)

يعني: مثلاً كلمة رحمة، رحمة، رحمة، إذا وقفنا عليها بالهاء تختلف عن إذا كانت مسومة بالتاء المفتوحة، وهكذا.

((الْخَامِسُ) أَي: التَّنْبِيهِ الْخَامِسُ: يَتَعَيَّنُ التَّحْفُظُ فِي الْوُقْفِ عَلَى الْمَشْدَدِ الْمَفْتُوحِ بِالْحَرَكَةِ نَحْو: صَوَافٍ، وَيُحَقِّقُ الْحَقَّ، وَلَكِنَّ الْبِرَّ، وَمَنْ صَدَّ، وَكَأَنَّ،

وَعَلَيْهِنَّ فَكثيرٌ مِمَّنْ لَا يَعْرِفُ يَقِفُ بِالْفَتْحِ مِنْ أَجْلِ السَّاكِنِينَ، وَهُوَ خَطَأٌ لَا يَجُوزُ،  
بَلِ الصَّوَابُ الْوَقْفُ بِالسُّكُونِ مَعَ التَّشْدِيدِ عَلَى الْجَمْعِ بَيْنَ السَّاكِنِينَ إِذِ الْجَمْعُ  
بَيْنَهُمَا فِي الْوَقْفِ مُعْتَقَرٌ مُطْلَقًا.)

طبعًا هذا الكلام أخذه، أو هذه الفقرة أخذها فيما يظهر والله أعلم، أخذها  
الإمام ابن الجزري من الجعبري، قال الجعبري **رَحْمَةُ اللَّهِ**: "ووقف جماعة من  
جهال القراء على الحرف المشدد المفتوح بالروم، نحو: بأيديهن، عليهن، وعلله"  
أي: هؤلاء الجهال من القراء عللوا ذلك "بالخروج من التقاء الساكنين وعضده"  
يعني: عضد هذا القول الذي ذهب إليه بزيادة يعقوب بهاء السكت، يعني قاسها  
على هاء السكت في عليهن، قال الشيخ الجعبري: "وهذا خطأ في النقل والتقليل  
والاستشهاد، أمّا النقل فلم نره في كتب أحد من أئمة الأمصار بل نصّوا على منعه،  
وأما الثاني فالتقاء الساكنين مغتفر في الوقف في الاجتماع المحقق نحو: مصر؛  
فالمقدر أولى؛" طبعًا النص كبير؛ لكن أكتفي بهذا اختصارًا للوقت، نلاحظ أو ننبه  
على أنه في النسخة المطبوعة من شرح الجعبري في قوله: "مصر فالمقدر" أيضًا  
صار فيها تحريف، فكتبت مصروفًا ووضعت بين قوسين على أنها كلمة قرآنية،  
مصروفًا المقدر أولى هكذا، فتصلح من عنده هذه النسخة يصحح؛ لأنني رجعت  
إلى النسخة الخطية أيضًا من الجعبري، فوجدت فيها "مصر فالمقدر أولى" وهذا  
هو الصواب، نرجع إلى كلام ابن الجزري..

((السادس)) إِذَا وَقَفَ عَلَى الْمُشَدِّدِ الْمُتَطَرِّفِ وَكَانَ قَبْلَهُ أَحَدُ حُرُوفِ الْمَدِّ، أَوْ  
الَّذِينَ نَحْوِ (الدَّوَابِّ)، (الأنفال)، صَوَافَّ (اللَّذَانِ)، (تَبَشَّرُونَ)، (وَاللَّذِينَ)، (هَاتَيْنِ)  
وَقِفَ بِالتَّشْدِيدِ كَمَا يُوصَلُ وَإِنْ اجْتَمَعَ فِي ذَلِكَ أَكْثَرُ مِنْ سَاكِنِينَ وَمُدٍّ مِنْ أَجْلِ  
ذَلِكَ، يعني نقول: تبشرون اللذين.. وهكذا وَرَبَّمَا زِيدَ فِي مَدِّهِ وَقَفَّا لِذَلِكَ كَمَا  
قَدَّمْنَا فِي آخِرِ بَابِ الْمَدِّ، وَقَدْ قَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ فِي سُورَةِ الْحَجْرِ مِنْ

جَامِعِ الْبَيَانِ عِنْدَ ذِكْرِهِ (فَبِمَ تُبَشِّرُونَ) مَا نَصَّهُ: وَالْوَقْفُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ كَثِيرٍ غَيْرُ مُمَكِّنٍ إِلَّا بِتَخْفِيفِ النَّوْنِ لِاتِّقَاءِ ثَلَاثِ سَوَاكِنٍ فِيهِ إِذَا شُدَّتْ، وَالتِّقَاؤُهُنَّ أَي: ثَلَاثِ سَوَاكِنٍ مُمْتَنِعٍ، وَذَلِكَ بِخِلَافِ الْوَقْفِ عَلَى الْمُشَدَّدِ الَّذِي تَقَعُ الْأَلْفُ قَبْلَهُ نَحْو: الدَّوَابِّ، وَصَوَافٍ، وَعَيْرٍ مُضَارٍّ، وَلَا جَانٌّ وَمَا أَشْبَهَهُ، وَكَذَلِكَ (وَاللَّذَانَ)، (وَهَذَانَ) عَلَى قِرَاءَتِهِ؛ لِأَنَّ الْأَلْفَ لِلزُّومِ حَرَكَةً مَا قَبْلَهَا قَوِيَّ الْمَدِّ بِهَا فَصَارَتْ لِذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ الْمُتَحَرِّكِ، وَالْوَاوِ وَالْيَاءِ بِتَغْيِيرِ حَرَكَةٍ مَا قَبْلَهُمَا وَاتِّقَالِهِمَا خَلَصَ السُّكُونُ بِهِمَا؛ فَلِذَلِكَ يُمْكِنُ التِّقَاءُ السَّاكِنَيْنِ بَعْدَ الْأَلْفِ فِي الْوَقْفِ، وَلَمْ يُمْكِنِ التِّقَاؤُهُمَا بَعْدَ الْوَاوِ وَالْيَاءِ لِخُلُوصِ سُكُونِهِمَا وَكَوْنِ الْأَلْفِ بِمَنْزِلَةِ حَرْفٍ مُتَحَرِّكٍ انْتَهَى.

يعني: الشيخ الداني **رحمه الله عليه** يفرق بين الوقف على تبشرون والوقف على يعني هذه التي بالواو، والتي قبلها الألف ولا جان ومضار.. و و إلى غير ذلك، فيقول: هذه تبشرون أنك تقف عليها بالتخفيف.

❁ **قال الشيخ ابن الجزري:** "وَهُوَ أَي: هَذَا الْكَلَامُ، التَّفْرِيقُ بَيْنَ هَذَيْنِ مِمَّا أَنْفَرَدَ بِهِ، أَي: أَنْفَرَدَ بِهِ الدَّانِي وَلَمْ أَعْلَمْ أَحَدًا وَافَقَهُ عَلَى التَّفْرِيقَةِ بَيْنَ هَذِهِ السَّوَاكِنِ الْمَذْكُورَةِ، وَلَا أَعْلَمُ لَهُ أَي: لِلدَّانِي كَلَامًا نَظِيرَ هَذَا الْكَلَامِ الَّذِي لَا يَخْفَى مَا فِيهِ، وَالصَّوَابُ: الْوَقْفُ عَلَى ذَلِكَ كُلِّهِ بِالتَّشْدِيدِ وَالرَّوْمِ، فَلَا يَجْتَمِعُ السَّوَاكِنُ الْمَذْكُورَةُ، عَلَى أَنَّ الْوَقْفَ بِالتَّشْدِيدِ لَيْسَ كَالنُّطْقِ بِسَّاكِنَيْنِ غَيْرِهِ، وَإِنْ كَانَ فِي زِنَةِ السَّاكِنَيْنِ، فَإِنَّ اللِّسَانَ يَنْبُو بِالْحَرْفِ الْمُشَدَّدِ نُبُوَّةً وَاحِدَةً فَيَسْهُلُ النُّطْقُ بِهِ لِذَلِكَ، وَذَلِكَ مُشَاهِدٌ حَسًّا وَلِذَلِكَ سَاعَ الْوَقْفُ عَلَى نَحْوِ صَوَافٍ، وَدَوَابِّ بِالْإِسْكَانِ، وَلَمْ يَسْغُ الْوَقْفُ عَلَى (أَرَايْتَ) وَنَحْوِهِ فِي وَجْهِ الْإِبْدَالِ كَمَا تَقَدَّمَ فِي آخِرِ بَابِ الْهَمْزِ الْمَفْرَدِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

هذا وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا محمد، ونقف هنا إن شاء الله،  
وغداً إن شاء الله نأخذ باب الوقف على مرسوم الخط بإذن الله تعالى.

## الدرس الرابع بعد المائة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، مساكم الله جميعاً بكل خير، وعيد مبارك علينا وعليكم، أسأل الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** في هذه اللحظة المباركة، أن يتقبل منا ومنكم الصيام والقيام، وأن يتقبل منا ومنكم شهر رمضان، وما كان فيه من أعمالٍ صالحة، وأن يتجاوز عنا وعنكم عما كان فيه من أعمال غير ذلك، ونسأل الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** أن يعيده علينا وعليكم وعلى الأمة الإسلامية بالخير والعافية والسرور والسعادة، وأن يعيده علينا وعليكم سنواتٍ عديدة وأعوام مديدة، ونحن وإياكم في خيرٍ وصحة وسلامةٍ وعافية، وأن يرفع عنا وعن بلادنا وعن بلاد جميع المسلمين، وعن العالم هذا الوباء وهذا الداء، نسأل الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** أن يتقبل منا ومنكم، ونبدأ -إن شاء الله- في قراءة باب الوقف على مرسوم الخط.

### بَابُ الْوَقْفِ عَلَى مَرْسُومِ الْخَطِّ

(وَهُوَ خَطُّ الْمَصَاحِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ الَّتِي أَجْمَعَ الصَّحَابَةُ عَلَيْهَا كَمَا تَقَدَّمَ، أَوَّلَ الْكِتَابِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْخَطِّ الْكِتَابَةُ، وَهُوَ عَلَى قِسْمَيْنِ: قِيَاسِيٍّ وَاصْطِلَاحِيٍّ؛ فَالْقِيَاسِيُّ: مَا طَابَقَ فِيهِ الْخَطُّ اللَّفْظَ، وَالْاصْطِلَاحِيُّ: مَا خَالَفَهُ بِيَزَادَةٍ، أَوْ حَذْفٍ، أَوْ بَدَلٍ، أَوْ وَصْلٍ، أَوْ فَضْلٍ، وَلَهُ قَوَانِينُ وَأَصُولٌ يُحْتَاجُ إِلَى مَعْرِفَتِهَا، وَبَيَانُ ذَلِكَ

مُسْتَوْفَى فِي أَبْوَابِ الْهَجَاءِ مِنْ كُتُبِ الْعَرَبِيَّةِ، وَأَكْثَرُ خَطِّ الْمَصَاحِفِ مُوَافِقٌ لِتِلْكَ الْقَوَانِينِ لَكِنَّهُ قَدْ جَاءَتْ أَشْيَاءٌ خَارِجَةٌ عَنْ ذَلِكَ يَلْزَمُ اتِّبَاعُهَا، وَلَا يَتَعَدَّى إِلَيْهَا سِوَاهَا؛ مِنْهَا مَا عَرَفْنَا سَبَبَهُ، وَمِنْهَا مَا غَابَ عَنَّا.)

أي: ما غاب عنا سببه، ولاحظ معي كأن الشيخ يذهب إلى وجوب اتباع رسم المصحف؛ لأنه قال: أشياء خارجة عن ذلك - عن القياس - يلزم اتباعها، يعني: يلزم اتباع رسم المصحف كما كتبه الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

(وَقَدْ صَنَّفَ الْعُلَمَاءُ فِيهَا كُتُبًا كَثِيرَةً قَدِيمًا وَحَدِيثًا كَأَبِي حَاتِمٍ وَنُصَيْرٍ وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي دَاوُدَ وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ مِهْرَانَ وَأَبِي عَمْرٍو الدَّانِيَّ، وَصَاحِبِهِ أَبِي دَاوُدَ وَالشَّاطِطِيَّ وَالْحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ، وَغَيْرِهِمْ، وَقَدْ أَجْمَعَ أَهْلُ الْأَدَاءِ وَأَيْمَّةُ الْإِقْرَاءِ عَلَى لُزُومِ مَرْسُومِ الْمَصَاحِفِ فِيمَا تَدْعُو الْحَاجَةُ إِلَيْهِ اخْتِيَارًا وَاجْتِبَارًا وَاضْطِرَارًا فَيُوقَفُ عَلَى الْكَلِمَةِ الْمَوْقُوفِ عَلَيْهَا، أَوْ الْمَسْئُولِ عَنْهَا عَلَى وَفْقِ رَسْمِهَا فِي الْهَجَاءِ، وَذَلِكَ بِاعْتِبَارِ الْأَوَاحِرِ مِنَ الْإِبْدَالِ وَالْحَذْفِ وَالْإِنْبَاتِ؛ وَتَفْكِيكِ الْكَلِمَاتِ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ مِنْ وَصْلِ، وَقَطْعٍ، فَمَا كُتِبَ مِنْ كَلِمَتَيْنِ مَوْصُولَتَيْنِ لَمْ يُوقَفْ إِلَّا عَلَى الثَّانِيَةِ مِنْهُمَا، وَمَا كُتِبَ مِنْهُمَا مَفْصُولًا يَجُوزُ أَنْ يُوقَفَ عَلَى كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا هَذَا هُوَ الَّذِي عَلَيْهِ الْعَمَلُ عَنْ أَيْمَّةِ الْأَمْصَارِ فِي كُلِّ الْأَعْصَارِ، وَقَدْ وَرَدَ ذَلِكَ نَصًّا وَأَدَاءً عَنْ نَافِعٍ وَأَبِي عَمْرٍو وَعَاصِمٍ وَحَمْزَةَ وَالْكَسَائِيَّ وَأَبِي جَعْفَرٍ وَخَلْفِهِ، وَرَوَاهُ كَذَلِكَ نَصًّا الْأَهْوَازِيُّ، وَغَيْرُهُ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ، وَرَوَاهُ كَذَلِكَ أَيْمَّةُ الْعِرَاقِيِّينَ عَنْ كُلِّ الْقُرَّاءِ بِالنَّصِّ وَالْأَدَاءِ، وَهُوَ الْمُخْتَارُ، عِنْدَنَا، وَعِنْدَ مَنْ تَقَدَّمَنا لِلْجَمِيعِ، وَهُوَ الَّذِي لَا يُوجَدُ نَصٌّ بِخِلَافِهِ، وَبِهِ نَأْخُذُ لِجَمِيعِهِمْ كَمَا أَخَذَ عَلَيْنَا وَإِلَى ذَلِكَ أَشَارَ أَبُو مُزَاهِمٍ الْخَاقَانِيُّ بِقَوْلِهِ:

وَقَفَ عِنْدَ إِتْمَامِ الْكَلَامِ مُوَافِقًا لِمُصْحَفِنَا الْمَتْلُوفِ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ.  
إِذَا تَقَرَّرَ هَذَا فَلْيُعْلَمَنَّ أَنَّ الْوَقْفَ عَلَى الْمَرْسُومِ يَنْقَسِمُ إِلَى مُتَّفِقٍ عَلَيْهِ وَمُخْتَلَفٍ

فِيهِ، وَهَذَا نَحْنُ نَذْكُرُ الْمُخْتَلَفَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ قِسْمًا قِسْمًا، فَإِنَّهُ مَقْصُودُ هَذَا الْبَابِ، ثُمَّ نَذْكُرُ الْمُتَّفَقَ عَلَيْهِ آخَرَ كُلِّ قِسْمٍ لِتَيِّمِ الْفَائِدَةِ عَلَى عَادَتِنَا - جَزَاكُمُ اللَّهُ خَيْرًا يَا مَوْلَانَا - فَتَقُولُ: نَنْحَصِرُ أَقْسَامَ هَذَا الْبَابِ فِي خَمْسَةِ أَقْسَامٍ:

الْأَوَّلُ: الْإِبْدَالُ، الثَّانِي الْإِثْبَاتُ الثَّلَاثُ: الْحَذْفُ، الرَّابِعُ: الْوَصْلُ، الْخَامِسُ: الْقَطْعُ.

((فَأَمَّا الْإِبْدَالُ) فَهُوَ إِبْدَالُ حَرْفٍ بِآخَرَ، وَهُوَ مِنَ الْمُخْتَلَفِ فِيهِ يَنْحَصِرُ فِي أَصْلٍ مُطَّرِدٍ، وَكَلِمَاتٍ مَخْصُوصَةٍ (فَالْأَصْلُ الْمُطَّرِدُ) كُلُّ هَاءِ التَّائِيثِ رُسِمَتْ تَاءٌ نَحْوُ: "رَحْمَتٌ"، وَ "نِعْمَتٌ"، وَ "شَجَرَتٌ"، وَ "جَنَّتٌ" وَ "كَلِمَتٌ"، وَهُوَ عَلَى قِسْمَيْنِ:

قِسْمٌ اتَّفَقُوا عَلَى قِرَاءَتِهِ بِالْإِفْرَادِ، وَقِسْمٌ اخْتَلَفُوا فِيهِ، فَالْقِسْمُ الْمُتَّفَقُ عَلَى إِفْرَادِهِ جُمْلَتُهُ فِي الْقُرْآنِ أَرْبَعُ عَشْرَةَ كَلِمَةً تَكَرَّرَ مِنْهَا سِتَّةٌ.)

طبعًا قبل أن نذكر الكلمات، يجب أن نلاحظ ونتنبه وهذه يعني قاعدة عامة في كتاب النشر، أحيانًا الإمام ابن الجزري يقول: المذكور أو الموجود في القرآن من كذا عدد كذا، فإذا أراد أن يحسب، إما أنه ينقص بعدد أو بعددين أو بأكثر، هذا يدل على أن الشيخ لا يريد الإلزام بأن يذكر كل المواضع، وهذا مر معنا في باب الرءاءات ومر معنا في غيرها من الأبواب الأخرى، يقول مثلًا: هذا الحكم فيه خمس كلمات مكررة، كهنا مثلًا يقول: أربعة عشر كلمة قد تزيد كلمة وقد تنقص كلمة، فإذا ذكر هو لا يلتزم بأن يذكر كل العدد، فلهذا ننبه عليه حتى لا يقال إنه، يعني حتى إنه يأتي واحد ويقول: هذه ملحوظة على الشيخ ابن الجزري، لا هي ليست ملحوظة، هذا نوع من التأليف قديم جدًا قبل ابن الجزري بمئات السنين، وكان يذكره علماء الحديث وغيرهم، نعم.



(الأول): "رَحِمْتَ" فِي سَبْعَةِ مَوَاضِعَ، فِي الْبَقَرَةِ "أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحِمَتَ اللَّهِ"، وَفِي الْأَعْرَافِ "إِنَّ رَحِمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ"، وَفِي هُودٍ "رَحِمْتُ اللَّهُ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ"، وَفِي مَرْيَمَ "ذِكْرُ رَحِمَتِ رَبِّكَ"، وَفِي الرُّومِ "إِلَى آثَارِ رَحِمَتِ اللَّهِ"، وَفِي الزُّحُرْفِ "أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحِمَتَ رَبِّكَ"، "وَرَحِمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ".

(الثاني): "نِعْمَتَ" فِي أَحَدِ عَشَرَ مَوْضِعًا، فِي الْبَقَرَةِ "نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ"، وَفِي آلِ عِمْرَانَ "نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ"، وَفِي الْمَائِدَةِ "نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ"، وَفِي إِبْرَاهِيمَ "بَدَلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا"، "وَإِنْ تَعَدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ"، وَفِي النَّحْلِ: "وَبِنِعْمَتِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ"، وَ "يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ"، "وَأَشْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ"، وَفِي لُقْمَانَ "فِي الْبَحْرِ بِنِعْمَتِ اللَّهِ"، وَفِي فَاطِرٍ "نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ هَلْ مِنْ خَالِقٍ"، وَفِي الطُّورِ "فَذَكِّرْ فَمَا أَنْتَ بِنِعْمَتِ رَبِّكَ".

(الثالث): "امْرَأَتَ" فِي سَبْعَةِ مَوَاضِعَ فِي آلِ عِمْرَانَ "إِذْ قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ"، وَفِي يُوسُفَ "قَالَتِ امْرَأَتُ الْعَزِيزِ" فِي الْمَوْضِعَيْنِ، فِي الْقَصَصِ "وَقَالَتِ امْرَأَتُ فِرْعَوْنَ"، وَفِي التَّحْرِيمِ "امْرَأَتُ نُوحٍ وَامْرَأَتُ لُوطٍ وَ" امْرَأَتُ فِرْعَوْنَ".

((الرابع)) "سُنَّتُ" فِي خَمْسَةِ مَوَاضِعَ فِي الْأَنْفَالِ فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ الْأَوَّلِينَ، وَفِي فَاطِرٍ فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا سُنَّتَ الْأَوَّلِينَ فَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَبْدِيلًا وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَحْوِيلًا، وَفِي غَافِرٍ: سُنَّتَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ فِي عِبَادِهِ.

(الخامس) "لَعْنَتُ" فِي مَوْضِعَيْنِ: أَحَدُهُمَا فِي آلِ عِمْرَانَ فَتَجْعَلُ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ، وَ "أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ فِي النَّورِ".

((السادس)) مَعْصِيَتِ الرَّسُولِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ مِنَ الْمُجَادِلَةِ، وَغَيْرِ الْمُكْرَرِ سَبْعَةً، وَهِيَ: "كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنَى" فِي الْأَعْرَافِ وَ "بَقِيَّتُ اللَّهِ خَيْرٌ لَكُمْ" فِي

هُودٍ وَ "قُرَّتْ عَيْنٌ" فِي الْقَصَصِ وَ "فِطَرَتَ اللَّهُ" فِي الرُّومِ وَ "شَجَرْتُ الزُّقُومِ" فِي الدُّخَانِ وَ "جَنَّتْ نَعِيمٌ" فِي الْوَاقِعَةِ وَ "ابْنَتَ عِمْرَانَ" فِي التَّحْرِيمِ، فَوَقَفَ عَلَى هَذِهِ الْمَوَاضِعِ بِالْهَاءِ خِلَافًا لِلرَّسْمِ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَالْكَسَائِيُّ وَيَعْقُوبُ، هَذَا هُوَ الَّذِي قَرَأْنَا بِهِ وَنَأْخُذُ، وَهُوَ مُقْتَضَى نُصُوصِهِمْ، وَنُصُوصِ أئِمَّتِنَا الْمُحَقِّقِينَ مِنْهُمْ وَقِيَاسِ مَا ثَبَتَ نَصًّا عَنْهُمْ، وَإِنْ كَانَ أَكْثَرُ الْمُؤَلِّفِينَ لَمْ يَتَعَرَّضُوا لِذَلِكَ فَيَقْتَضِي عَدَمَ ذِكْرِهِمْ لَهُ وَالْكَثِيرُ مِنْ هَذَا الْبَابِ أَنْ تَكُونَ الْجَمَاعَةُ كُلُّهُمْ فِيهِ عَلَى الرَّسْمِ فَلَا يَكُونُ فِيهِ خِلَافٌ أَنَّ الْوَقْفَ عَلَيْهِ بِالتَّاءِ، فَإِنَّ مَنْ حَفِظَ حُجَّةً عَلَى مَنْ لَمْ يَحْفَظْ وَغَايَةَ مَنْ لَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ السُّكُوتُ، وَلَا حُجَّةَ فِيهِ.)

طبعًا هذه مسألة أصولية معروفة: هل المسكوت له حكم أم لا، نعم.

(وَفِي الْكَافِي الْوَقْفُ فِي ذَلِكَ بِالْهَاءِ لِأَبِي عَمْرٍو وَالْكَسَائِيِّ، وَفِي الْهِدَايَةِ لِلْكَسَائِيِّ وَحَدُّهُ، وَفِي الْكَنْزِ لِابْنِ كَثِيرٍ وَأَبِي عَمْرٍو وَالْكَسَائِيِّ، فَلَمْ يَذْكُرْ يَعْقُوبُ.)

وَالْقِسْمُ الَّذِي قُرِئَ بِالْأَفْرَادِ وَبِالْجَمْعِ نَمَانِيَةٌ أَحْرَفٍ، وَهِيَ "كَلِمَتٌ" فِي الْأَنْعَامِ "وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا"، وَفِي يُوسُفَ "وَكَذَلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ"، وَ "إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ"، وَفِي غَافِرٍ "وَكَذَلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ"، وَ "آيَاتٌ لِلسَّائِلِينَ" فِي يُوسُفَ وَ "فِي غِيَابَتِ الْجُبِّ" فِي الْمَوْضِعِينَ مِنْ يُوسُفَ وَ "آيَاتٌ مِنْ رَبِّهِ" فِي الْعَنْكَبُوتِ وَفِي الْفُرْقَانِ "أَمْنُونَ"، وَفِي سَبَأَ وَ "عَلَى بَيْنَتٍ مِنْهُ" فِي فَاطِرٍ "وَمَا تَخْرُجُ مِنْ ثَمَرَاتٍ" فِي فُصِّلَتْ وَ "جِمَالَتٌ" فِي الْمُرْسَلَاتِ، فَمَنْ قَرَأَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ بِالْأَفْرَادِ وَكَانَ مِنْ مَذْهَبِهِ الْوَقْفُ بِالْهَاءِ كَمَا تَقَدَّمَ وَقَفَ بِالْهَاءِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ مَذْهَبِهِ الْوَقْفُ بِالتَّاءِ وَقَفَ بِالتَّاءِ، وَمَنْ قَرَأَهُ بِالْجَمْعِ وَقَفَ عَلَيْهِ بِالتَّاءِ كَسَائِرِ الْجُمُوعِ، وَسَيَأْتِي الْكَلَامُ عَلَى ذَلِكَ مُفْصَّلًا فِي أَمَاكِينِهِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى -.

(وَقَدْ أَجْمَعَتِ الْمَصَاحِفُ عَلَى كِتَابَةِ ذَلِكَ كُلِّهِ بِالتَّاءِ إِلَّا مَا ذَكَرَهُ الْحَافِظُ أَبُو

عَمِرِ الدَّانِي فِي الحَرْفِ الثَّانِي مِنْ يُونُسَ، وَهُوَ "إِنَّ الدِّينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ" قَالَ: تَأَمَّلْتُهُ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ العِرَاقِ فَرَأَيْتُهُ مَرْسُومًا بِالْهَاءِ؛ وَكَذَلِكَ اخْتَلَفَ أَيْضًا فِي قَوْلِهِ فِي غَافِرٍ وَكَذَلِكَ حَقَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ فَكِتَابْتُهُ بِالْهَاءِ عَلَى قِرَاءَةِ الإِفْرَادِ، بِلَا نَظَرٍ، وَكِتَابْتُهُ بِالتَّاءِ عَلَى مُرَادِ الجَمْعِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرَادَ الإِفْرَادَ وَيَكُونُ كَنَظَائِرِهِ مِمَّا كُتِبَ بِالتَّاءِ مُفْرَدًا، وَلَكِنَّ الَّذِينَ كُتِبَ فِي مَصَاحِفِهِمْ بِالتَّاءِ قَرَأُوهُ بِالجَمْعِ فِيمَا نَعَلَّمُهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -).

طبعًا هذه العبارة التي سمعتموها، وهي: "ولكن الذين كُتِبَ في مصاحفهم بالتاء" هذه اختيار من العبد الضعيف؛ لأنها هكذا في نسخة سين التي جعلتها أصلًا في ذلك الوقت، والنسخ مختلفة جدًا في هذه العبارة، يعني في نسخة سين: "ولكن الذين كُتِبَ في مصاحفهم بالتاء قرأوه بالجمع"؛ ولهذا اخترته أولاً لأنها هي في نسخة سين وهي النسخة التي كانت الأصل، وثانيًا: حتى يكون الذين متفقه مع قرأوه، "ولكن الذين" يعني الكلمة التي كُتِبَ في المصاحف، في مصاحف الذين قرأوها بالجمع.

لاحظ أن الحاشية تحت: "فلهذا قلت كذا في سين، وهي أوضح العبارات عندي" أنا لا أقول: أنها هي مراد ابن الجزري، وإنما أقول: أنها أوضح عبارة من المخطوطات الأخرى، اختلاف النسخ، مثلاً عندنا في ثلاث نسخ أخرى: "لكن الذي هو في مصاحفهم" يعني هكذا "ولكن الذي هو في مصاحفهم بالتاء قرأوه بالجمع" هذه في ثلاث نسخ، وفي زاي بدلا من "ولكن الذي" .. يوجد "لمن الذي من" هذه في نسخة أيضًا، وفي نسخة أخرى الظاهرية: "ولكن الذي في"؛ وفي النسخة التي قلنا إن عليها خط الشيخ ابن الجزري: "ولكن الذي في مصاحفهم" بدون كلمة "هو"؛ فحقيقةً هذه النسخ المختلفة في العبارة، رأيت حسب فهمي القاصر، ولا أجزم أن هذا هو الصواب، لكن رأيت أن هذه العبارة هي أوضح

العبارات عندي؛ ولهذا سجلتها في المتن "ولكن الذين كُتب في مصاحفهم بالتاء قرأوه بالجمع فيما نعلمه والله أعلم".

(وَيَلْتَحِقُ بِهِذِهِ الْأَحْرَفِ حَصْرَتْ صُدُورُهُمْ فِي النَّسَاءِ، قَرَأَ يَعْقُوبُ بِالتَّنْوِينِ وَالنَّصْبِ عَلَى أَنَّهُ اسْمٌ مُؤَنَّثٌ، وَقَدْ نَصَّ عَلَيْهِ أَبُو الْعِزِّ الْقَلَانِسِيُّ وَأَبُو الْحَسَنِ طَاهِرُ بْنُ غَلْبُونٍ وَالْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ وَغَيْرُهُمْ أَنَّ الْوَقْفَ لَهُ عَلَيْهِ بِالْهَاءِ، وَذَلِكَ عَلَى أَصْلِهِ فِي الْبَابِ، وَنَصَّ أَبُو طَاهِرٍ بْنُ سَوَّارٍ وَغَيْرُهُ عَلَى أَنَّ الْوَقْفَ بِالتَّاءِ لِكُلِّهِمْ، وَذَلِكَ يَفْتَضِي التَّاءَ لَهُ وَسَكَتَ آخَرُونَ فَلَمْ يَنْصُوا فِيهِ كَالْحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ وَغَيْرِهِ، وَقَالَ سِبْطُ الْحَيَّاطِ فِي الْمُبْهَجِ: وَالْوَقْفُ بِالتَّاءِ إِجْمَاعٌ؛ لِأَنَّهُ كَذَلِكَ فِي الْمُصْحَفِ، قَالَ: وَيَجُوزُ الْوَقْفُ عَلَيْهِ بِالْهَاءِ فِي قِرَاءَةِ يَعْقُوبَ مِثْلَ كَلِمَةِ "وَجِلَّةٌ"، وَهَذَا يَفْتَضِي الْوَقْفَ عِنْدَهُ عَلَى مَا كُتِبَ تَاءً بِهَا كَمَا قَدَّمْنَا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -).

(وَأَمَّا الْكَلِمَاتُ الْمَخْصُوصَةُ) فَهِيَ سِتٌّ: يَا أَبَتِ، وَهَيْهَاتَ، وَمَرْضَاتِ، وَوَلَاتِ، وَاللَّاتِ، وَذَاتِ بَهْجَةٍ، أَمَّا يَا أَبَتِ، وَهِيَ فِي يُوسُفَ، وَمَرْيَمَ، وَالْقَصَصِ، وَالصَّافَاتِ، فَوَقَّفَ عَلَيْهَا بِالْهَاءِ خِلَافًا لِلرَّسْمِ: ابْنُ كَثِيرٍ وَابْنُ عَامِرٍ، وَأَبُو جَعْفَرٍ وَيَعْقُوبُ، وَوَقَّفَ الْبَاقُونَ بِالتَّاءِ عَلَى الرَّسْمِ).

❖ قال الشيخ ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ: (وَأَمَّا هَيْهَاتَ، وَهُوَ الْحَرْفَانِ فِي الْمُؤْمِنُونَ فَوَقَّفَ عَلَيْهَا بِالْهَاءِ، الْكِسَائِيُّ وَالْبَزِّيُّ، وَاخْتَلَفَ عَنْ قُنْبُلٍ فَرَوَى عَنْهُ الْعِرَاقِيُّونَ قَاطِبَةً الْهَاءَ كَالْبَزِّيِّ، وَهُوَ الَّذِي فِي الْكَافِي، وَالْهَدَايَةِ، وَالْهَادِي، وَالتَّجْرِيدِ، وَغَيْرِهَا، وَقَطَعَ لَهُ بِالتَّاءِ فِيهِمَا صَاحِبُ التَّبَصُّرَةِ، وَالتَّيْسِيرِ، وَالشَّاطِبِيَّةِ، وَالْعُنُوانِ، وَالتَّذَكِرَةِ، وَتَلَخِيصِ الْعِبَارَاتِ، وَغَيْرِهَا، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ، إِلَّا أَنَّ الْخِلَافَ فِي الْعُنُوانِ وَالتَّذَكِرَةِ، وَالتَّلَخِيصِ، لَمْ يُذَكَّرْ فِي الْأَوَّلِ، الَّذِي هُوَ التَّبَصُّرَةُ وَأَنْفَرَدَ صَاحِبُ الْعُنُوانِ عَنْ أَبِي الْحَارِثِ بِالتَّاءِ فِي الثَّانِيَةِ كَالْجَمَاعَةِ وَأَمَّا مَرْضَاتِ، وَهُوَ أَرْبَعَةٌ مَوَاضِعٌ: مَوَاضِعَانِ فِي الْبَقْرَةِ، وَمَوْضِعٌ فِي النَّسَاءِ، وَمَوْضِعٌ فِي التَّحْرِيمِ، وَوَلَاتِ

حِينَ مَنَاصٍ فِي ص، وَاللَّاتِ فِي النَّجْمِ، وَذَاتَ بَهْجَةٍ فِي النَّمْلِ، فَوَقَفَ الْكِسَائِيُّ عَلَى الْأَرْبَعَةِ بِالْهَاءِ هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ عَنْهُ، وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي بَعْضِهَا فِي بَعْضِ الْكُتُبِ فَلَمْ يَذْكَرْ فِي تَلْخِيصِ الْعِبَارَاتِ اللَّاتِ، وَذَاتَ بَهْجَةٍ وَحُصَّ الدُّورِيُّ عَنْهُ فِي "وَلَاتٍ" بِالْهَاءِ.

وعبارته أي: عبارة تلخيص العبارات: "روى أبو عمرو عن الكسائي الوقف على قوله ولات بالهاء" هذه عبارة ابن بليمة في التلخيص

(وَفِي التَّبَصُّرَةِ رَوَى عَنِ الْكِسَائِيِّ فِي غَيْرِ "مَرْضَاتٍ" الْهَاءِ وَالْمَشْهُورُ عَنْهُ التَّاءُ، وَلَمْ يَذْكَرْ فِي التَّجْرِيدِ ذَاتَ بَهْجَةٍ، "وَوَلَاتٍ حِينَ" وَوَقَفَ مَنْ قَرَأْتُهُ عَلَى الْفَارِسِيِّ يَعْنِي فِي الرَّوَايَتَيْنِ عَلَى اللَّاتِ بِالْهَاءِ، وَلَمْ يَذْكَرْ أَبُو الْعِزِّ، وَلَا كَثِيرٌ مِنَ الْعِرَاقِيِّينَ ذَاتَ بَهْجَةٍ، وَقَطَعَ لَهُ فِي مَرْضَاتٍ بِالْهَاءِ، وَفِي التَّبَصُّرَةِ حَكَى عَنْ حَمْزَةٍ وَحَدَهُ الْوَقْفَ فِيهِ بِالْهَاءِ، وَكَذَا حَكَى غَيْرُهُ).

طبعًا إذا رجعنا إلى كتاب التبصرة لمكي، لا نجد هذا النص، لا نجد هذا النقل؛ لأن الذي في التبصرة عن حمزة هو الوقف بالتاء، وحقيقة أثناء التحضير لهذه المحاضرة، يعني رجعت إلى الكتب الموجودة عندي، كتب القراءات، فما وجدت.

يعني أتذكر الجامع للفارسي، وأتذكر أيضًا الروضة روضة المعذر، وأتذكر أيضًا الروضة للمالكي.. وغيرها، فما وجدت أحدًا ذكر أن حمزة يقف بالهاء، لكن وجدت الإمام الروزبادي رحمة الله عليه، يروي بسنده عن الخزاعي بسنده أيضًا، بسند الخزاعي إلى حمزة أنه يقف بالهاء، فيقول الروزبادي **رَحْمَةُ اللَّهِ**: "قلت: لكن وقف حمزة على مرضاة بالهاء مذکورٌ ومرويٌّ"، قال الروزبادي **رَحْمَةُ اللَّهِ**: أخبرنا أبو بكر أخبرنا الخزاعي قال: حدثنا عبد الله بن الحسن النخاس، قال: حدثنا علي بن سلم، قال: حدثنا الدوري عن سليم عن حمزة مرضاة الله لا يكسر

الضاد يعني لا يميل الضاد، لا يكسر الضاد ويسكت عليها بالهاء، وكذلك جميع ما أشبهه من المؤنث.

قال الخزاعي: وأخبرني عبيد الله بن أحمد، قال: حدثنا أبو طاهر، عن ابن فرح، عن الدوري، عن سليم، عن حمزة أنه كان يقف على مرضاة بالهاء، وكان الكسائي يقف بهاءً أيضاً، وقال: مرضاة بالهاء مثل: معصية، يعني هذا النص الوحيد الذي وجدته ذكر أن حمزة يقف بالهاء، لكن هل ما ذكره الشيخ ابن الجزري خطأً عن التبصرة؟ أنا حقيقةً أشك أنه يقصد التبصرة لمكي، يعني وهذا يعني تخمين لا أجزم به، وإنما ربما يقصد كتاب التبصرة لأحد من علماء العراقيين؛ لأنه يتكلم في إطار العراقيين، ولم يذكر أبو العز ولا كثير من العراقيين ذات بهجة، وقطع له بمرضاة، ثم قال: وفي التبصرة، ربما التبصرة أقول: ربما أن مقصوده التبصرة لسبط الخياط كمثال، الله أعلم لا أدري، أو التبصرة لابن فارس، وإن كانت التبصرة لابن فارس نستطيع التأكد منها؛ لأن الكتاب مطبوع وحقق، لكنه ليس عندي حقيقةً، وإن كنت ناقشت هذه الرسالة أيضاً، التبصرة لابن فارس رسالة دكتوراه ناقشتها، لكن مع الأسف ليست عندي الرسالة، وليس عندي الكتاب المطبوع، فأقول: ربما أن الشيخ ابن الجزري يقصد كتاب التبصرة، لا يقصد التبصرة لمكي وإنما يقصد التبصرة لأحد كتب العراقيين، وهذا يكون مما يقع عند ابن الجزري أحياناً في التشابه في الكتب والله أعلم؛ لأنه يقول: وكذا حكى غيره، نعم.

❁ قال الشيخ ابن الجزري: (وَقَدْ وَرَدَ الْخِلَافُ عَنْهُ وَالصَّوَابُ التَّاءُ، قَالَ الدَّانِيُّ فِي الْجَامِعِ: وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ عَنْهُ، وَقَوْلُ ابْنِ مُجَاهِدٍ فِي سَبْعَتِهِ: حَمَزَةٌ وَحَدَهُ يَقِفُ عَلَى مَرَضَاتِ التَّاءِ، وَالْبَاقُونَ بِالْهَاءِ، وَقَالَ الدَّانِيُّ: يَعْنِي ابْنُ مُجَاهِدٍ إِنَّ النَّصَّ لَمْ يَرِدْ عَنْهُمْ بِالْوَقْفِ عَلَى ذَلِكَ بِالتَّاءِ إِلَّا عَنْ حَمَزَةٍ، وَمَنْ سِوَاهُ غَيْرِ الْكِسَائِيِّ، فَالنَّصُّ فِيهِ مَعْدُومٌ عَنْهُ إِذَا كَانَ نَافِعٌ وَغَيْرُهُ مِمَّنْ لَا نَصَّ فِيهِ عَنْهُ يَقِفُ عَلَى ذَلِكَ بِالتَّاءِ عَلَى حَالٍ

رَسْمِهِ، وَذَكَرَ صَاحِبُ الْكَافِي، وَصَاحِبُ الْهِدَايَةِ الْوَقْفَ عَلَى ذَاتِ بَهْجَةٍ، وَ "بِذَاتِ الصُّدُورِ" وَشَبَّهَهُ عَنِ الْكِسَائِيِّ بِالْهَاءِ، وَالْمُرَادُ بِشَبَّهَهُ: ذَاتِ بَيْنِكُمْ، وَذَاتِ الشُّوْكَةِ، وَذَاتِ الْيَمِينِ، وَذَاتِ الشَّمَالِ، وَذَاتِ حَمَلٍ، وَذَاتِ قَرَارٍ، وَذَاتِ الْحُبْكِ، وَذَاتِ الْوَاحِ وَذَاتُ الْأَكْمَامِ، وَذَاتِ الْبُرُوجِ، وَذَاتِ الْوُقُودِ، وَذَاتِ الرَّجْعِ، وَذَاتِ الصَّدْعِ وَذَاتِ الْعِمَادِ، وَذَاتِ لَهَبٍ وَوَقَعَ ذَاتُ الصُّدُورِ فِي مَوْضِعِي آلِ عِمْرَانَ وَفِي الْمَائِدَةِ وَالْأَنْفَالِ، وَهُودٍ وَلُقْمَانَ وَفَاطِرٍ وَالزُّمَرِ وَالشُّورَى وَالْحَدِيدِ وَالتَّغَابُنِ وَالْمُلْكِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ لِمُخَالَفَتِهِ الرَّسْمَ، وَلِأَنَّ عَمَلَ أَهْلِ الْأَدَاءِ عَلَى غَيْرِهِ.

لاحظ "ولأن عمل أهل الأداء على غيره" وهذا من النصوص التي يُستأنس بها عند الشيخ ابن الجزري، أنه يقدم الأداء على النص، ولو كان النص عنده معتبراً ومقدماً على الأداء، لما كان يعني ردّ هذا؛ لأنه من طرقه، وقرأ به لكنه لمخالفة الرسم وعمل أهل الأداء على غيره، فهو قدم عمل أهل الأداء والله أعلم.

(وَزَعَمَ ابْنُ جُبَارَةَ أَنَّ ابْنَ كَثِيرٍ وَأَبَا عَمْرٍو وَالْكَسَائِيَّ.)

طبعاً في نسخة الشيخ الضبّاع **رحمة الله عليه**: الكسائي ويعقوب، وهذا في نسخة الضبّاع، يعني نسخة النشر المطبوعة بعناية الشيخ الضبّاع رحمة الله عليه، فيها: وأبا عمرو والكسائي ويعقوب، وكلمة يعقوب ليست في النسخ، وواضح لأن ابن جبارة إذا كان مقصود الشيخ ابن الجزري شرح الشاطبية لابن جبارة، فيعقوب ليس من السبعة والله أعلم.

(وَيَعْقُوبُ، يَقْفُونَ عَلَى ذَاتِ الشُّوْكَةِ، وَذَاتِ لَهَبٍ، وَبِذَاتِ الصُّدُورِ بِالْهَاءِ فَفَرَّقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَحْوَاتِهِ، وَنَصَّ عَمَّنْ لَا نَصَّ عَنْهُ، وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَاسَهُ عَلَى مَا كُتِبَ بِالتَّاءِ مِنَ الْمُؤَنَّثِ وَلَيْسَ بِصَحِيحٍ، بَلِ الصَّوَابُ الْوَقْفُ عَلَيْهِ بِالتَّاءِ لِلْجَمِيعِ اتِّبَاعًا لِلرَّسْمِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.)

طبعاً أثناء الكتابة قديماً يعني قبل عشرين سنة، لم تكن نسخة شرح ابن جبارة موجودة عندي، ولم أكن أعلم عنها خبراً، ثم بعد ذلك ربما بعد ما يقارب من ثماني عشر سنة، يعني وجدت نسخة خطية، وهي نسخة الإسكندرية، وحققة لما رجعت إليها ما وجدت هذا النص، وحسب علمي شرح ابن جبارة منه نسختان، والنسخة التي عندي وهي الخاصة ببلدية الإسكندرية، لا شك أنها ناقصة، وربما يكون النص فيها أو في النسخة الأخرى أو في غيرها من النسخ، لأني أجزم لأن أحد الباحثين من تونس، أرسل لي قبل فترة نصاً منقولاً لا أدري من أين نقله يحيل على نص موجود عند ابن جبارة وطلب مني إذا كانت عندي نسخة خطية من ابن جبارة أن أرجع إليه، فرجعت إليها فما وجدت هذا النص أيضاً، فهذا يدل على أن هذا النص، في النسخة التي عند بلدية الإسكندرية يعني لا يتبعوا أنفسهم فيها، بلدية الإسكندرية هي التي أرى أنها ناقصة، أما النسخة الثانية لا أتذكر الآن ما مصدرها وليست عندي.

طيب، فاحتمال آخر أن يكون الشيخ ربما يكون ابن جبارة نقل هذا النص، أو ذكر هذه المعلومة في شرحه في كتابه في الرسم؛ لأن عنده شرح أيضاً في الرسم أعتقد أنه شرح العقيلة، فلديه شرحٌ فرمياً يكون ذكره هناك والله أعلم.

🌟 **نعود إلى كلام الشيخ ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: (وَالْقِسْمُ الْمُتَّفَقُ عَلَيْهِ مِنَ**

**الْإِبْدَالِ) نَوْعَانِ:**

**أَحَدُهُمَا: الْمُنْصُوبُ لِمُنَوَّنٍ غَيْرِ الْمُؤَنَّثِ يُبَدَّلُ فِي الْوَقْفِ أَلْفًا مُطْلَقًا كَمَا تَقَدَّمَ فِي الْبَابِ قَبْلَهُ نَحْو: أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا، وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا، وَكَانَ حَقًّا، وَلِلنَّاسِ إِمَامًا.**

**وَالثَّانِي: الْإِسْمُ الْمُفْرَدُ الْمُؤَنَّثُ مَا لَمْ يُرْسَمِ بِالتَّاءِ تُبَدَّلُ تَأْوُهُ وَصَلًا تَاءً وَوَقْفًا هَاءً سِوَاءُ كَانَ مُنَوَّنًا، أَوْ غَيْرِ مُنَوَّنٍ نَحْو: وَمَنْ يُبَدِّلُ نِعْمَةَ اللَّهِ، وَتِلْكَ الْجَنَّةُ، وَمَنْ الْجَنَّةُ، وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ، وَمَثَلًا مَا بَعُوضَةٌ، وَكَمَثَلِ جَنَّةٍ بَرَبُوعَةٍ كَمَثَلِ جَنَّةٍ**



بربوة، كي لا نضايق أهل الفرجة وشذ جماعة من العراقيين فرؤوا عن الكسائي وحده الوقف على ومناة بالهاء، وعن الباين بالتاء، ذكر ذلك ابن سوار وأبو العز وسبط الخياط وغيرهم، وهو غلط، وأحسب أن الوهم حصل لهم من نص نصير على كتابته بالهاء، ونصير من أصحاب الكسائي فحملوا الرسم على القراءة وأخذوا بالصد للباين، ولم يرد نصير إلا حكاية رسمها كما حكى رسم غيرها في كتابه مما لا خلاف في رسمه، ولا تعلق له بالقراءة، والعجب من قول الأهوازي: وأجمعت المصاحف على كتابتها (ومناة) بواو والوقف عليه عن الجماعة بالتاء، يعني "ومنات" فالصواب الوقف عليه عن كل القراء بالهاء على وفق الرسم - والله أعلم -.

(وأما الإثبات) فهو على قسمين:

أحدهما: إثبات ما حذف رسماً.

والثاني: إثبات ما حذف لفظاً.

(فالذي ثبت من المحذوف رسماً ينحصر في نوعين الأول، وهو من الإلحاق كما تقدم في الباب قبله هاء السكت، الثاني: أحد حروف العلة الواقعة قبل ساكن فحذفت لذلك، أما هاء السكت فتجيء في خمسة أصول مطردة، وكلمات مخصوصة.)

(الأصل الأول) ما الاستفهامية المجرورة بحرف الجر، ووقعت في خمس كلمات: عم، فيم، بم، لم، مم فاختلف في الوقف عليها بالهاء عن يعقوب والبزي، فأما يعقوب فقطع له في الوقف بالهاء أبو محمد سبط الخياط وأبو الفضل الرازي والشريف عز الشرف العباسي، وقطع له الجمهور كأبي العز وابن غلبون والحافظ أبي العلاء وابن سوار والداني بالهاء في الحرف الأول، وهو: عم، وقطع له

الْأَكْثَرُونَ بِذَلِكَ فِي الْحَرْفِ الثَّانِي، وَهُوَ: فِيمَ نَحْوَ: فِيمَ كُنْتُمْ، فِيمَ أَنْتَ، وَهُوَ الَّذِي فِي الْإِرْشَادِ وَالْمُسْتَبِيرِ، وَزَادَ أَيْضًا الْحَرْفُ الثَّلَاثُ، وَهُوَ: بِمَ نَحْوَ: فِيمَ تُبَشِّرُونَ، وَقَطَعَ لَهُ الدَّانِي بِالْهَاءِ فِي الْحَرْفِ الْأَخِيرِ، وَهُوَ: مِمَّ، وَقَطَعَ مَنْ قِرَاءَتُهُ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ فِي: لِمَ وَبِمَ، وَفِيمَ، وَقَطَعَ آخَرُونَ بِذَلِكَ لِرُوَيْسٍ خَاصَّةً فِي الْأَحْرَفِ الْخَمْسَةِ كَأَبِي بَكْرٍ بِنِ مَهْرَانَ.

ونلاحظ أن ما ذكره الشيخ ابن الجزري عن ابن مهران، لا يوجد في كتابه الغاية، ولا يوجد في كتابه المبسوط، وربما يكون ذكره في كتابه الشامل؛ لأننا لا نعرف أن للإمام ابن مهران، يعني كتابًا في القراءات، جمع فيه القراءات إلا هذه الثلاثة كتب، أو يكون في كتبه إذا كان له كتابٌ في هذه المسألة "هاء السكت كمثال"، وهناك مخطوط وسمعت أنه الآن يُحقق أيضًا في جامعة أم القرى أعتقد، الذي هو الفتح آبادي، المؤلف الفتح آبادي، فهذا ينقل عن شيخه، يعني هو من الطبقة الثانية أو الثالثة من تلاميذ ابن مهران، فيذكر مذهب ابن مهران، وربما يكون رجع إليه في رسالته خاصة، والشيخ ابن الجزري معتمد في هاء السكت، يعني على مذهب ابن مهران في بعض المسائل كما سيأتينا بعد قليل، المهم وقوله: قطع آخرون بذلك لرويس كأبي بكر بن مهران، لم يذكره، ابن مهران لم يذكر ذلك في كتابه الغاية التي هي من أصول النشر، ولا في كتابه المبسوط.

وَقَطَعَ أَبُو الْعَزِّ بِذَلِكَ لِرُوَيْسٍ فِي الْأَحْرَفِ الثَّلَاثَةِ الْأَخِيرَةِ وَجَعَلَ الْحَرْفَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ لِيَعْقُوبَ بِكَمَالِهِ كَمَا تَقَدَّمَ أَنْفًا، وَلَمْ يَذْكُرْهُ عَنْهُ فِي الْكَامِلِ، وَلَا فِي الْجَامِعِ، وَلَا فِي كَثِيرٍ مِنَ الْكُتُبِ.

(قُلْتُ) أي: ابن الجزري رَحِمَهُ اللَّهُ: وَبِالْوَجْهِينِ أَخَذُ لِيَعْقُوبَ فِي الْأَحْرَفِ الْخَمْسَةِ لِثُبُوتِهَا عِنْدِي عَنْهُ مِنْ رِوَايَتِيهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -، وَأَمَّا الْبَرْزِيُّ فَقَطَعَ لَهُ بِالْهَاءِ فِي الْأَحْرَفِ الْخَمْسَةِ صَاحِبُ التَّيْسِيرِ، وَالتَّبَصُّرَةِ، وَالتَّذَكُّرَةِ، وَالْكَافِي، وَتَلْخِيصِ

الْعِبَارَاتِ، وَغَيْرَهَا، وَلَمْ يَذْكُرْهُ أَكْثَرُ الْمُؤَلِّفِينَ، وَهُوَ الَّذِي عَلَيْهِ الْعِرَاقِيُّونَ، وَانْفَرَدَ فِي الْهِدَايَةِ بِالْهَاءِ عَنِ ابْنِ كَثِيرٍ بِكَمَالِهِ فِي (عَمَّ وَلَمْ) فَقَطْ، وَأَطْلَقَ لِلْبَزِيِّ الْخِلَافَ فِي الْخَمْسَةِ أَبُو الْقَاسِمِ الشَّاطِبِيُّ وَالِدَانِيُّ فِي غَيْرِ التَّيْسِيرِ وَبِالْهَاءِ قَرَأَ عَلِيُّ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ عَلْبُونٍ وَبِعَيْرِ هَاءٍ قَرَأَ عَلِيُّ أَبِي الْفَتْحِ فَارِسِ بْنِ أَحْمَدَ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ جَعْفَرِ الْفَارِسِيِّ، وَهُوَ مِنَ الْمَوَاضِعِ الَّتِي خَرَجَ صَاحِبُ التَّيْسِيرِ فِيهَا عَنْ طُرُقِهِ؛ لَاحِظْ، وَهَذِهِ مِمَّا يُرَدُّ بِهَا عَلَى مَنْهَجِ الْمُحَرِّرِينَ فَإِنَّهُ أَسْنَدَ رِوَايَةَ الْبَزِيِّ عَنِ الْفَارِسِيِّ هَذَا، وَقَطَعَ فِيهِ بِالْهَاءِ عَنِ الْبَزِيِّ، وَلَمْ يَقْرَأْ بِالْهَاءِ إِلَّا عَلِيُّ ابْنِ عَلْبُونٍ كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ فِي جَامِعِ الْبَيَانِ).

وهذه أيضًا من المسائل التي قلنا أنها تبين مسألة الأداء عند الشيوخ حتى ولو خالف إسنادهم، حتى ولو خالف طريق كتابهم، وهناك مسائل مرت معنا بالنسبة حتى للتيسير، أما بالنسبة لابن الجزري فهي كثيرة جدا.

(وَهَاءُ السَّكْتِ " مُخْتَارَةٌ فِي هَذَا الْأَصْلِ عِنْدَ عُلَمَاءِ الْعَرَبِيَّةِ عِوَضًا عَنِ الْأَلْفِ الْمَحْدُوفَةِ.

(الْأَصْلُ الثَّانِي) هُوَ، وَهِيَ حَيْثُ وَقَعَا وَكَيْفَ جَاءَ نَحْوُ: وَهُوَ وَلَهُوَ، وَأَنْ يُمِلَّ هُوَ، إِنَّهُ هُوَ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ).

نعم، طبعًا في جميع النسخ " فإنه هو " يعني أن يمل هو، ثم إنه هو، في جميع النسخ الخطية: فإنه هو، طيب يأتي أحدهم يقول: طيب لماذا لم تكتبها في المتن: فإنه هو، وهذا هو المنهج؟ أقول كتبها هناك حقيقة لا أدري، هل أنا الذي كتبتها " إنه هو " أو المجمع؟ لا أدري، فلو كنت أنا الذي كتبتها، فهو كان بناءً على منهج الجامعة التي كنت ملتزمًا لها بتحقيق هذا الكتاب، وأما المنهج الصواب أني أكتبها: " فإنه هو " بالفاء، ثم بعد ذلك نقول إنها خطأ أو غير ذلك.

(وَنَحْوُ: مَا هِيَ، وَلَهْيَ، وَهِيَ فَوَقَّفَ عَلَى ذَلِكَ بِالْهَاءِ يَعْقُوبُ مِنْ غَيْرِ خِلَافٍ عَنْهُ.)

### (الأصل الثالثُ)

وهذا هو الأصل الذي شَيَّبْنَا مع أهل التحريات، هذا الأصل الثالث الذي هو "نون النسوة" لا ليس هذا، لا وإنما هو الأصل الخامس، الثالث متفقين معهم مع التحريات ليس عندنا مشكلة معهم.

((النُّونُ الْمُشَدَّدَةُ مِنْ جَمْعِ الْإِنَاثِ سِوَاءِ اتَّصَلَ بِهِ شَيْءٌ، أَوْ لَمْ يَتَّصِلْ نَحْوُ: هُنَّ أَطْهَرُ، وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْنَهُنَّ، وَأَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ، وَمِنْ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ، وَبَيْنَ أَيْدِيَهُنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ، فَاخْتَلَفَ عَنْ يَعْقُوبَ فِي الْوَقْفِ عَلَى ذَلِكَ بِالْهَاءِ فَقَطَعَ فِي التَّذَكُّرَةِ بِإِثْبَاتِ الْهَاءِ عَنْ يَعْقُوبَ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ، وَكَذَلِكَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ، وَذَكَرَهُ أَبُو طَاهِرٍ بْنُ سَوَّارٍ، وَقَطَعَ بِهِ أَبُو الْعَزِّ الْقَلَانِسِيُّ لِرُؤَيْسٍ مِنْ طَرِيقِ الْقَاضِي، وَأَطْلَقَهُ فِي الْكَنْزِ عَنْ رُؤَيْسٍ، وَقَطَعَ بِهِ ابْنُ مِهْرَانَ لِرُوحٍ، وَالْوَجْهَانِ ثَابِتَانِ عَنْ يَعْقُوبَ وَبِهِمَا قَرَأْتُ، وَبِهِمَا أَخَذْتُ، وَقَدْ أَطْلَقَهُ بَعْضُهُمْ وَأَحْسَبُ أَنَّ الصَّوَابَ تَقْيِيدُهُ بِمَا كَانَ بَعْدَ هَاءٍ كَمَا نَقَلُوا، وَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا مِثْلَ بَغْيَرِ ذَلِكَ فَإِنْ نَصَّ عَلَى غَيْرِهِ أَحَدٌ يُوثِقُ بِهِ رَجَعْنَا إِلَيْهِ وَإِلَّا فَالْأَمْرُ كَمَا ظَهَرَ لَنَا).

طيب أنت يا مولانا، أنت بنفسك يا شيخ ابن الجزري -رحمة الله عليك- مثلت بالكاف في تحبير التيسير قلت: كيدكن، ذكر المؤلف نفسه في تحبير التيسير، أنَّ عامة أهل الأداء مثلوا ب كيدكن، وجعلوا الوقف عليها بهاء السكت، وذكر الإزميري أن الداني وابن الفحام في مفردتيهما مثلا ب طلقكن، وعليهن.. ونقل الإمام المسحرائي في كتابه التتمة عن مفردة الداني، أنَّ الداني مثل ب ولكنَّ، ووجدت الداني مثل أيضا ب إنَّ، وذكر أنه يوقف عليه إنَّ؛ لكن هذا يعني هذه النصوص أن العلماء مثلوا بما قال الشيخ ابن الجزري: أنه ليس صوابًا، لكن

العمدة على الأداء لا غير ذلك.

((الأصلُ الرَّابِعُ) المُشَدَّدُ الْمَبْنِيُّ نَحْوَ "أَلَا تَعْلَمُوا عَلَيَّ"، "وَالْأَمَّا يُوحَىٰ إِلَيَّ" وَخَلَقْتُ بِيَدَيَّ، وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِحِيَّ، وَمَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ، اخْتَلَفَ فِيهِ عَنْ يَعْقُوبَ أَيْضًا فَنَصَّ عَلَى الْوَقْفِ عَلَيْهِ بِالْهَاءِ لِيَعْقُوبَ بِكَمَالِهِ أَبُو الْحَسَنِ طَاهِرُ بْنُ عَلْبُونَ وَالْحَافِظُ الدَّانِيُّ وَالْأُسْتَاذُ أَبُو طَاهِرِ بْنُ سَوَّارٍ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ مَهْرَانَ عَنْ رَوْحٍ وَحْدَهُ.

وَالْأَكْثَرُونَ عَلَى حَذْفِ الْهَاءِ وَقَفًّا، وَكِلَاهُمَا ثَابِتٌ عَنْ يَعْقُوبَ وَالظَّاهِرُ أَنَّ ذَلِكَ مُقَيَّدٌ بِمَا كَانَ بِالْيَاءِ كَمَا مَثَلْنَا بِهِ وَمَثَلَ بِهِ الْمُشْبِتُونَ فَإِنْ ثَبَتَ غَيْرُ ذَلِكَ صِيرَ إِلَيْهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -).

(وَأَنْفَرَدَ الدَّانِيُّ بِالْهَاءِ فِي "لَكِنَّ" وَ"إِنَّ" يَعْنِي الْمَفْتُوحَةَ وَالْمَكْسُورَةَ وَقِيَاسُ ذَلِكَ "كَأَنَّ" - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -).

✽ **قول الشيخ ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ هُنَا فِي قَوْلِهِ:** "والحافظ الداني" يفهم منه أنه يعمم جميع الكلمات المذكورة، لكن وجدت الداني في مفردته ليعقوب، حسب النسخة التي عندي في ذلك الوقت، أنه يقصر الحكم على: علي، وإلي، وبيدي، ولدي، قال الداني: هذه الأربعة الأحرف فقط حيث وقعت، ومعنى كلامه -أي: كلام الداني هذا- أن كلمة "بمصرخي" التي مثل بها المؤلف غير داخلية في الحكم، ثم وجدت الداني مثل بها مع يا بني، ولدي، ووالدي في النمل ضمن ما يسكت عليه بالهاء، فهل هذا تعارض من الداني رَحِمَهُ اللهُ أو سهو منه؟ والله أعلم، أمّا ابن سوار وابن مهران فلم أجدهما تعرضا لهذا النوع.

((الأصلُ الْخَامِسُ) وهذا هو الذي قلت: إن فيه كلامًا كثيرًا مع أصحاب التحريرات النُّونُ الْمَفْتُوحَةُ نَحْوَ: الْعَالَمِينَ، وَالَّذِينَ، وَالْمُفْلِحُونَ، وَبِمُؤْمِنِينَ، فَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ يَعْقُوبَ الْوَقْفَ عَلَى ذَلِكَ كُلِّهِ بِالْهَاءِ، وَحَكَاهُ أَبُو طَاهِرِ بْنُ سَوَّارٍ،

لاحظ معي: وحكاه. وَغَيْرُهُ، وَرَوَاهُ ابْنُ مَهْرَانَ عَنْ رُوَيْسٍ، لاحظ أيضًا: ورواه وَهُوَ لُغَةً فَاشِيَةً مُطَّرَدَةً عِنْدَ الْعَرَبِ، وَمُقْتَضَى تَمْثِيلِ ابْنِ سَوَارٍ إِطْلَاقَهُ فِي الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ فَإِنَّهُ مَثَلٌ بِقَوْلِهِ: يُنْفِقُونَ، وَرَوَى ابْنُ مَهْرَانَ عَنْ هِبَةَ اللَّهِ لَاحِظًا: عن ابن مهران عن هبة الله عن التمار عن التَّمَارِ تَقْيِيدُهُ بِمَا لَمْ يَلْتَسِ بِهَاءِ الْكِنَايَةِ وَمَثَلُهُ بِقَوْلِهِ: وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ، وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ، قَالَ: وَمَذْهَبُ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ يَعْنِي شَيْخَهُ ابْنَ مِقْسَمٍ أَنَّ هَاءَ السَّكْتِ لَا تَثْبُتُ فِي الْأَفْعَالِ.)

((قُلْتُ) أي: ابن الجزري: وَالصَّوَابُ تَقْيِيدُهُ عِنْدَ مَنْ أَجَازَهُ كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ عُلَمَاءُ الْعَرَبِيَّةِ، وَالْجُمْهُورُ عَلَى عَدَمِ إِنْثَابِ هَاءٍ عَنْ يَعْقُوبَ فِي هَذَا الْفَصْلِ، وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -).

حقيقةً هذا الكلام كله يدخلنا في متاهات مع أصحاب التحريات؛ لأنه إذا كان المقصود ما ذكره الشيخ ابن الجزري هنا، فكل كتب القراءات التي تعرضت لهذا السكت ليعقوب كلها تذكر السكت لروح في الأفعال، يعني "وأنتم تعلمون، تدرسون" هذه فيها السكت لروح، وفيها السكت أيضًا لرويس، ومع ذلك هم لا يأخذون بها، لماذا لا يأخذون بها؟ لأن الشيخ قال: والصواب تقييده عند من، يعني الشيخ يعني قال: إنها لا تثبت في الأفعال، مع أن كل الكتب التي اهتمت برواية ابن مهران، وذكرت هذا الكلام عنه، سواء المصباح أو غيره، أو غير المصباح، كلها تذكر بما فيها المستنير بما فيها المستنير الذي هو أساس هذا الباب، يعني هذا الكلام كله أخذه الشيخ ابن الجزري من كتاب المستنير، ولو رجعنا إلى كتاب المستنير؛ نجد أن الشيخ ابن سوار لم يذكر هذا الحكم على أنه رواية، وإنما حكاه؛ كما قال الشيخ: "وحكاه" يعني ذكره هناك حكاية.

وهم ردوا - أي: أصحاب التحريات - ردوا بعض أوجه الداني في التيسير بعله أنها حكاية، طيب لماذا تردون تلك الأوجه التي في التيسير، أو التي زادها

الشاطبي، أو ذكرها الداني وهو خارج فيه عن طريقه، وأنكم تقولون: العلة فيها أنه ذكرها حكايةً، ولا تأخذون بها، وتأتوا هنا وتأخذون بهذه الحكاية؟ هذه نقطة.

النقطة الثانية: لو سلمنا أن هذا صحيح، أن هاء السكت يُقرأ بها ويؤخذ بها، فهي لا تكون من أصول النشر، يعني ليست من الكتب الأساسية التي روى الشيخ ابن الجزري منها النشر في يعقوب، وإنما هي من طريق المصباح، الطريق الذي لم يختره ابن الجزري؛ لأنه ذكر كما مر معنا سابقاً، لا أدري ذكرناه سابقاً أو لم نذكره، هذا الكلام عن المصباح، والمصباح إنما ذكره، لا لا نحن ذهبنا إلى الإدغام، ذهبنا إلى باب الإدغام، لا لا لا، فأنا قصدي هذا الكلام خاص بابن سوار، نعم المشكلة أني أحياناً أتكلم من ذاكرتي فقد فأخطيء، فنقول المردود هنا من عبارات الشيخ ابن الجزري، نعم ليس من المصباح، المصباح فيه باب الإدغام الكبير المدغم، أما هنا فالكلام يخص المستنير، فالشيخ يقول: حكاة، ثم يقول: ورواه ابن مهران عن رويس، نعم الآن تذكرت الكلام، فرواه ابن مهران عن رويس.



## الدرس الخامس بعد المائة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، مساكم الله جميعاً بكل خير، الإخوة الحضور والأخوات، وكل عام وأنتم بخير، ونسأل الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** أن يتقبل منا ومنكم رمضان صيامه وقيامه، وأن يُعيدنا وعليكم بالصحة والسلامة والعافية والسعادة والرضوان، وأن يعيد علينا وعليكم العيد السعيد ونحن وجميع الأمة الإسلامية بكل خير وفرح وسعادة يارب.

ونواصل إن شاء الله قراءة كتاب النشر، ووصلنا عند قول المؤلف **رَحْمَةُ اللَّهِ**:  
الأصل الخامس: وهو النون المفتوحة.

قال ابن الجزري **رَحْمَةُ اللَّهِ**:

(الأصلُ الخَامِسُ) النُّونُ المَفْتُوحَةُ نَحْوَ: العَالَمِينَ، وَالدِّينَ، وَالمُفْلِحُونَ، وَبِمُؤْمِنِينَ، فَرَوَى بَعْضُهُمْ عَن يَعْقُوبَ الوُقُوفَ عَلَى ذَلِكَ كُلِّهِ بِالْهَاءِ، يعني: العالمينه، الحمد لله رب العالمينه، والذينه، أولئك هم المفلحونه، وما هم بمؤمنينه.. وهكذا وَحَكَاهُ أَبُو طَاهِرٍ بِنُ سَوَّارٍ وَلاحِظْ معي وَضعَ خَطًّا أَحْمَرَ تحت وَحَكَاهُ وَغَيْرُهُ، وَرَوَاهُ ابْنُ مِهْرَانَ عَن رُوَيْسٍ، لَاحِظْ أَيضًا وَضعَ خَطًّا أَحْمَرَ تحت كَلِمَةَ وَرَوَاهُ (وَهُوَ) أَي: هَذَا السَّكْتُ فِي العَالَمِينَ وَنحوهَا لُغَةً فَاشِيَةً مُطَرِّدَةً عِنْدَ



العَرَبِ، وَمُقْتَضَى) طبعاً نحن كلمة مقتضى نلاحظها دائماً عند الشيخ ابن الجزري **رحمة الله عليه** دائماً يقول: ومقتضى هذا القول كذا، والمقتضى هو مصطلح أصولي عند علماء الأصول، وهو من الدلالات، يعني دلالة الاقتضاء، ودلالة اللزوم، وغير ذلك (تَمَثِيلِ ابْنِ سَوَّارٍ إِطْلَاقَهُ فِي الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ فَإِنَّهُ مَثَلٌ بِقَوْلِهِ: يُنْفِقُونَ، وَيُنْفِقُونَ فَعَلَ وَرَوَى ابْنُ مَهْرَانَ عَنْ هَيْبَةَ اللَّهِ عَنِ التَّمَّارِ أَي: عن رويس تَقْيِيدُهُ بِمَا لَمْ يَلْتَسِسْ بِهِاءِ الْكِنَايَةِ وَمَثَلُهُ بِقَوْلِهِ: وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ، لأن لو أثبتناه نقول: وأنتم تعلمونه، فيكون الهاء هنا ليست هاء السكت، وربما يُفهم منها أنها هاء الكناية وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ، أي: تدرسونه، لو أثبتنا فيها هاء السكت ليعقوب، تحتل أن الهاء هاء الضمير، تدرسونه، أي: تدرسون ذلك الشيء المتكلم عنه قَالَ أي: ابن مهران: وَمَذْهَبُ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ يَعْنِي شَيْخَهُ ابْنَ مِقْسَمٍ أَنَّ هَاءَ السَّكْتِ لَا تَثْبُتُ فِي الْأَفْعَالِ.

قُلْتُ) أي: ابن الجزري **رَحْمَةُ اللَّهِ:** وَالصَّوَابُ أَي الصواب في هذا الموضوع تَقْيِيدُهُ عِنْدَ مَنْ أَجَازَهُ كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ عُلَمَاءُ الْعَرَبِيَّةِ، وَالْجُمْهُورُ عَلَى عَدَمِ إِثْبَاتِ الْهَاءِ عَنِ يَعْقُوبَ فِي هَذَا الْفَصْلِ، وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

لاحظ هذين السطرين، قلت -أي: ابن الجزري-: الصواب تقييده عند من أجازه؛ يعني تقييده بحيث أنه لا يكون في الأفعال، يعني يُقيد بالأسماء كما نص عليه علماء العربية، طيب ماذا أدخل علماء العربية في هذا؟ هذه قراءات وروايات ومذاهب قراء، وليست مذاهب نُحَاة، لكن يُستأنس بها كما هو معلوم.

والجمهور -أي: الجمهور من علماء القراءات وليس من علماء النحو وليس من علماء العربية- وإنما هو الجمهور من علماء القراءات، عَلَى عَدَمِ إِثْبَاتِ الْهَاءِ عَنِ يَعْقُوبَ فِي هَذَا الْفَصْلِ؛ الذي هو هاء السكت في العالمين ونحوها، وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ؛ يعني عليه هل الضمير في -عليه- يعود على الفصل؟ يعني وعدم إثبات

الهاء في هذا الفصل وعليه العمل، يعني العمل يعني السكت في هذا الفصل هو الذي عليه العمل، أو عدم إثبات الهاء عن يعقوب في هذا الفصل هو الذي عليه العمل؟ حقيقةً كلام الشيخ ابن الجزري واضح جدا، في أن "وعليه العمل" أي: على عدم إثبات الهاء هو الذي عليه العمل، لكن لو أخذنا هذا الكلام الآن، وهذا الكلام قد لا يُعجب كثيرا من أصحاب التحريرات، لو أخذنا هذا الكلام على ظاهره، وهو أن عدم إثبات الهاء عن يعقوب، يعني عدم إثبات هاء السكت في: العالمين، ونحوها، وبابها، هو الذي عليه العمل، هذا يخالف ما عليه العمل الآن عند أهل الطيبة، الذين يقرؤون بالطيبة الآن يثبتون هذا الهاء، بل أنهم يثبتونه وجوبًا، يعني لا يثبتونه اختيارًا، وإنما يثبتونه وجوبًا، فمن يقرأ بالطيبة لا بد أن يقرأ العالمينه ونحوها، وإذا تركها يقولون: هذا خلل أو أخل بالرواية.

فكلام الشيخ ابن الجزري، وهذا الكلام كما قلت قد لا يعجب كثيرا من أصحاب التحريرات، لكن نحن نتكلم بما نراه صوابا بغض النظر من خالف وبغض النظر من قال، الحق ليس فيه كبير ولا صغير، الحق حق، سواءً قاله الصغير والضعيف مثل محدثكم، أو قال به الكبير والقوي والعالم والجليل.. إلى غير ذلك.

لاحظ هذا السطر الآن، فيه مخالفةٌ لظاهر -حتى نتأدّب في العبارة- نقول: فيه مخالفةٌ لظاهر كلام الشيخ ابن الجزري، طيب يأتي أحدهم ويقول: طيب لماذا هم يقرؤون بهاء السكت؟ فنقول: اعتمدوا على عبارة الشيخ ابن الجزري **رمة الله عليه** في الطيبة، وقيل عن يعقوب مال ابن العلا.. هذا في باب الإدغام الكبير؛ لأن هاتين المسألتين، يعني مسألة الإدغام الكبير، ومسألة هاء السكت، حقيقةً هي من المسائل التي يعني أحيانا تشوش علي كثيرا فلهذا ندخل.

نعم هو يقول الشيخ: ونحو: إلي هُن، والبعض نقل بنحو: عالمين موفون

وقل، لاحظ هذا في الطيبة، الذين يثبتون هاء السكت في الطيبة من طريق الطيبة، اعتمدوا على هذا الكلام، على كلام ابن الجزري، والبعض نقل، يعني وبعض علماء القراءة نقل بنحو: عالمين، يعني عالمين وبابها التي ذكرها هنا، موفون كذلك، وهم حتى يسهلون يقولون أن تكون على اسم الفاعل كمثال، وقل يعني الأخذ عليه أو الأخذ به قليل، وسنرجع إلى هذا الكلام.

حقيقة هذه المسألة ربما تكون هي المسألة التي ندرسها هذه الليلة لأنها مهمة جدا، وعند أهل التحريات أيضًا مهمة جدا، وكان العبد الضعيف قد كتب فيها مقالًا ربما قبل سبع سنوات أو ست سنوات، نلخصه هو مقال طويل جدا وأقرأه عليكم:

"السكت ليعقوب في نحو: العالمين" طبعًا قلنا ما قلنا العالمين فقط، العالمين وبابها، أو لا: من حيث القراءة العبد الضعيف قرأ بهذا السكت في نحو العالمين قرأنا به على شيوخنا من طريق الطيبة، لكنه هل هو من طريق الطيبة؟ أو هو اختيارًا للشيخ ابن الجزري؟ سنعرف.

أمّا من حيث الرواية؛ ولهذا أتمنى يعني يُركز معي في هذه المسألة؛ لأنها من المسائل الكبيرة التي يُناقش فيها أهل التحريات، طبعًا لا ننكر هاء السكت، لا أحد يستطيع أن ينكر هاء السكت، لكنه هل هو من طريق النشر، من طيبة النشر، هل هو من الطريق أم لا؟ ونحن قلنا سابقًا في بداية دراستنا لكتاب النشر: ليس كل ما يذكر في النشر هو من طريق النشر، هذه مهمة جدا، بعض الناس لا ينتبه لها، بعض الناس الذين لم يتعمقوا في دراسة النشر يظنوا أن كل ما ذكره الشيخ ابن الجزري في النشر هو من طريق النشر، لا؛ عندنا فرقٌ كبير في دراسة كتاب النشر يعني من باب التفصيل، عندنا فرقٌ بين ما يثبته ابن الجزري في النشر على أنه من طرق النشر، وبين ما يثبته في النشر من حيث كونه اختيارًا للشيخ ابن الجزري،

وخارج عن طريق النشر، ومرر معنا أمثلة، ثم نذكرها إن شاء الله.

فنقول من حيث الرواية، هذا السكت مروي عن يعقوب الحضرمي رَحْمَةُ اللَّهِ من طريق طيبة النشر، وهو مما زادته الطيبة على الدرّة، قال ابن الجزري، ونقلت كلام ابن الجزري الذي ذكرناه الآن هنا.

لننظر الآن في هذه الرواية، وهذا الكلام الذي ذكره الشيخ ابن الجزري في النشر، وهذه الدروس هي مدارسة لكتاب النشر، لاحظ..

أول شيء الكلمة التي قلت لكم: إنها يوضع تحتها خط أحمر وهو قوله: "وحكاه أبو طاهر" لاحظ معي أن الشيخ ابن الجزري قال: "وحكاه" يعني هذا القول في كتاب المستنير هو حكاية، وهذا من الأشياء التي نعجب منها من أصحاب التحريرات حقيقةً، يأتون بأقوال موجودة في التيسير، ويقولون: لا يُقرأ بها؛ لأنها جاءت من باب الحكاية، طيب هذا الآن هاء السكت هو من باب الحكاية، وسنرجع إلى كلام الشيخ ابن سوار في المستنير، رجعنا إليه فوجدت أن ابن سوار رَحْمَةُ اللَّهِ لم يروه، يعني لم يرو هذا هاء السكت لم يروه، يعني لم يقل قرأت به على فلان، على فلان على فلان، هذه هي الرواية.

حتى وإن صرح بذلك بعض المتأخرين، يعني بعض المتأخرين صرح بأن ابن سوار روى هذا، وهذا الكلام ابن سوار في كتابه المستنير يخالف ذلك، فنقول: إن ابن سوار رَحْمَةُ اللَّهِ لم يروه، يعني لم يرو هاء السكت في العالمين وبها، حتى وإن صرح بذلك بعض المتأخرين؛ أي لم يذكره على أنه رواية قرأ بها، بل ذكره له؛ أي ذكر ابن سوار لهاء السكت في العالمين ونحوها، إنما هو حكاية، كما هو صريح عبارة الشيخ ابن الجزري، ابن الجزري قال: وحكاه أبو طاهر بن سوار.

طيب، وهي وحكاه، وشتان بين القراءة والرواية والحكاية؛ إذ كل واحدة لها

معناها الخاص بها، فلا يجوز استبدالها، وإلا فما فائدة مراعاة المصطلحات العلمية؟!

طيب، ومما يدلُّ -وطبعًا أنا أقرأ لكم من بحثٍ يعني نمقته قبل ست سنوات وسبحان الله قبل الدرس بخمس دقائق أو عشر دقائق وجدته- ومما يدلُّ على صحة ودقة كلام ابن الجزري في قوله: وحكاه -لاحظ الدقة- مما يدلُّ على صحة ودقة كلام ابن الجزري من أنه حكاية وليس قراءة أو رواية، قول ابن سوار نفسه، حيث قال -أي: ابن سوارٍ قال- بعد ذكره لسكت يعقوب في نحو: هو، وهي، وفيم، وعم، قال: وقد رُوي عن يعقوب إثبات الهاء في الوقف فيما كان في آخره نون مفتوحة، كقوله: العالمين، وينفقون، والذين، فلو كانت المسألة رواية عند الشيخ ابن سوار، لما قال: وقد رُوي عن يعقوب، وإنما أدخلها في، قال: هو، وهي، وعم، والذين، والعالمين، فما غير في العبارة وقال: وقد رُوي.

وحقيقةً هذه مسألة تحتاج إلى دراسة عند ابن سوار في كتابه المستنير، وعند سبط الخياط في المبهج، من البحوث الصغيرة اللطيفة جدًا، يعني كبحوث ترقية، ما مدلول "روى" عند ابن سوار، وما مدلول "روى" عند سبط الخياط في المبهج؟ يا ليتها تُدرس، يعني كبحوث صغيرة، بحوث ترقية، أو بحوث يعني مختصرة جدًا.

وقال أبو الكرم الشهرزوري: ورُوي عن يعقوب إثبات الهاء في الوقف فيما كان في آخره نون مفتوحة، -لاحظ.. ابن سوار يقول "وقد رُوي"، وأبو الكرم الشهرزوري يقول: "وقد رُوي"- ويظهر تطابق النصين -أي: في الكتابين، يعني في المصباح وفي المستنير- ويظهر أيضًا نسبتها هذا السكت ليعقوب بصيغة التمرير وهي: رُوي، ولم بينا -أي: ابن سوار في كتابه المستنير وأبو الكرم الشهرزوري في كتابه المصباح- لم بينا من أي الطرق جاء السكت ليعقوب عندهما! وهُنا يأتي

السؤال وهو هل يُقرأ بهذا السكت ليعقوب؟ الجواب: هو ما سنستعرضه في النقطة التالية وهي:

أولاً: من حيث التحريرات، ذهب كل من جاء بعد ابن الجزري **رَحْمَةُ اللَّهِ** طبعاً فيما اطلعت عليه اطلاق القاصر، ذهب كل من جاء بعد ابن الجزري إلى القراءة بهذا السكت ليعقوب تبعاً لابن الجزري فيما ذكره في النشر وما ذكره في الطيبة، ولَمَّا كان اعتمادهم -أي: هؤلاء المتأخرين- لما كان اعتمادهم إنما هو على كلام ابن الجزري، فيحتم علينا البحث العلمي أن نورد كلامه ثم نعرضه، فنقول:

أولاً: قال ابن الجزري **رَحْمَةُ اللَّهِ** "فروى بعضهم عن يعقوب الوقف على ذلك كله" وهذا ليس نصاً صريحاً؛ بل هو مبهم؛ حيث إنه لم يعين لنا من هم هؤلاء، وإنما قال: "بعضهم" فكلمة "بعضهم" قد يدخل فيها من هم من أصحاب طريقه، ويدخل فيها من هو غيرهم.

اثنين: قال -أي: ابن الجزري-: "وحكاه طاهر بن سوار وغيره" وهذا كما قلنا قبل قليل هو حكاية لا وجه كما بينا قبل قليل.

وقال أي ابن الجزري فيما قرأناه قبل قليل، الكلمة الثانية التي قلنا: نضع تحتها خط أحمر - وهي قوله: "ورواه ابن مهران عن رويس" وهذا أوضح نصٍ وأظهر عبارة عند ابن الجزري تدلُّ على رواية هذا السكت، ومع هذا فإن فيها نظراً من جهتين؛ يعني الشيخ ابن الجزري يقول: "ورواه ابن مهران عن رويس" هذا نص صريح أن ابن مهران روى السكت في العالمين وبابها عن رويس.

طيب، نحن اعترضنا على كلام ابن سوار لأنه حكاية، طيب قد يأتي واحد ويقول: ماذا ستفعل الآن مع ابن مهران؟ ابن مهران جاءك به ابن الجزري بنصٍ صريح في الرواية، هل ستتغافل يا دكتور هل ستتغافل؟ أقول له: لا أتغافل.. لكن

أناقش، طيب كيف سنناقش؟ نقول:

أولاً: لم يُحدّد لنا الإمام ابن الجزري **رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ** مصدر رواية ابن مهران في أي كتابٍ من كتبه، هذا أولاً، ابن مهران بالنسبة لمن يدرس النشر، ابن مهران عنده كتابان، يعني الذي يهمنا في القراءات من كتبه في القراءات كتابان: "الغاية في القراءات العشر" وهو مطبوع ومحقق، وكتاب "المبسوط" أيضاً في القراءات العشر، وهو أيضاً مطبوع ومحقق، وهو أكبر من كتاب الغاية، ابن الجزري جعل من أصوله في النشر كتاب الغاية، يعني لا يذكره عن ابن مهران المفروض أن يكون من كتاب الغاية، طيب رجعنا إلى هذين الكتابين - أعني كتاب الغاية لابن مهران، وأعني كتاب المبسوط في القراءات العشر لابن مهران - لعلنا نجد فيهما أو في أحدهما لعلنا نجد.

الطالب: الغاية والمبسوط يا شيخ.

الشيخ: نعم.

فنقول: قال الإمام ابن الجزري **رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ**: "ورواه ابن مهران عن رويس" وقلنا: أن هذه العبارة هي أوضح عبارة عند ابن الجزري تدلُّ على رواية هذا السكت، مع أن هذا فيه نظر، مع أن هذا الكلام فيه نظر:

أولاً: لم يحدد لنا الإمام ابن الجزري مصدر رواية ابن مهران، في أي كتابٍ من كتبه، كما قلنا قبل قليل: ابن مهران له كتابان: الغاية وهو في القراءات العشر، وهو أحد أصول النشر، وكتاب المبسوط وهو من مراجع النشر وليس من أصول النشر. كتاب الغاية ليس فيه هذا الباب نهائياً، يعني ليس فيه هاء السكت ليعقوب، إذاً اتضح أن قول الشيخ ابن الجزري، ورواه ابن مهران عن رويس ليست الرواية عن ابن مهران هنا من أصول النشر، يعني من خارج أصول النشر، فماذا سيفعل بها

أهل التحريات؟ وسنعرف الآن أيضًا ملحوظة مهمة جدًا متعلقة بهذه المسألة.

ثانياً: اطلع العبد الضعيف على جميع كتب المفردات، مفردات يعقوب التي وصلتنا، وهي مفردة يعقوب للأهوازي، ومفردة يعقوب للإمام الداني، ومفردة يعقوب لابن شريح، ومفردة يعقوب لابن الفحام، هذه المفردات الأربعة التي اطلعت عليها لم أجد في واحدةٍ منها ذكرت هذا السكت ليعقوب، يعني يذكرون السكت ليعقوب في: هو، وهي، وفيهم.. وهذا الكلام، لكن السكت في العالمين وبابها لم تذكره أي مفردةٍ من مفردات يعقوب؛ بل ولا لأحدٍ من رواته، يعني هذه المفردات لم تذكر السكت لا ليعقوب من الروائتين، ولا لروح لوحده، ولا لرويس وحده، وهذا -أي: عدم ذكر هذه المفردات الخاصة بيعقوب، عدم ذكرها لهذا السكت ليعقوب- يدل على عدم شهرته عند هؤلاء العلماء.

هذا كان السكت قبل ابن الجزري وعند ابن الجزري، الآن ننظر إلى حالة هذا السكت بعد ابن الجزري، يظهر أن أهل القراءات قد اعتمدوا هذا السكت ليعقوب موافقةً لابن الجزري، مع ما فيه من نظرٍ كما سبق، ما هو النظر؟ النظر هو أن ابن سوار، في المستنير حكايته، وابن مهران وإن كان رواه، لكنه رواه من طرقٍ غير طرق النشر، هذا النظر فكيف توافقون ابن الجزري فيما خرج به عن أصول النشر؟ بل إن المتأخرين لم يأخذوا به فحسب، يعني بعض مشايخ التحريات، لم يكتفوا بأنهم أخذوا هذا السكت ليعقوب في العالمين، وهو لا شك أنه خروجٌ من الإمام ابن الجزري عن طريقه هؤلاء المتأخرون لم يكتفوا بذلك؛ بل بنوا على هذا السكت تحرياتٍ، وبنوا عليه أوجهًا، ومنعوا عليه أوجهًا وهو ما نلاحظه بكسرة عند الإمام الإزميري **رحمه الله عليه** وعند الشيخ المتولي **رحمه الله عليه** وهذه بعض نصوصهما، يعني بعض نصوص هذين الإمامين الجليلين، وهما أكبر أئمة التحريات.



لاحظ.. قبل أن نذكر كلامهم نذكر هذا المدخل البسيط، لماذا نذكر كلام الشيخ الأزميري وكلام الشيخ المتولي؟ لأن هاء السكت هو خروجٌ، يعني ذكره الشيخ ابن الجزري وهو خارجٌ به عن طريقه في النشر، يعني عن طرق أصوله، طيب.

الشيخ ابن الجزري قال في النشر: أن الجمهور على عدم إثبات هذه الهاء أو هذا السكت ليعقوب وعليه العمل، يعني على عدم إثبات الهاء هو الذي عليه العمل، الشيخ ابن الجزري قال: إن المستتير روى هاء السكت هذا، واتضح أنه حكاية، وابن الجزري قال: وحكاية أبو طاهر، الشيخ ابن الجزري قال: ورواه ابن مهران، اتضح أن ابن مهران لم يروه في الغاية، فلو كان رواه في الغاية لا أحد يستطيع أن يتكلم، لأنه يقول: الغاية من أصول النشر، فذكره في الغاية دليلٌ على أنه من أصول النشر، لكن عدم ذكر ابن مهران لهذا السكت في كتابه الغاية، دليلٌ على أن الشيخ ابن الجزري جاء به من خارج أصول النشر.

بعد ذلك هؤلاء الذين يهتمون بمسألة خروج الطريق، ودخول الطريق، لم يكتفوا كما قلت قبل قليل، لم يكتفوا بأنهم أثبتوا هاء السكت وإنما بنوا عليه أحكاماً، فجوزوا أوجهًا ومنعوا أوجهًا، فالسؤال: كيف يجوزون أوجهًا على مسألة هي خارجة من أصول النشر؟ وكيف يمنعون أوجهًا على مسألة هي خارجة من أصول النشر؟ إن شاء الله تكون المسألة وضحت.

الآن نعود إلى كلام الشيخ الأزميري، الشيخ الأزميري يقول: "ويختص وجه هاء السكت في الوقف على عالين" يعني: العالمين وبابها ونحوها، "وكذلك الإدغام الكبير ليعقوب بعدم التكبير" يعني يختصر وجه السكت والإدغام الكبير ليعقوب طبعًا بعدم التكبير، "والسكت بين الصورتين؛ لأن هاء السكت من مستتير ابن سوار ومصباح أبي الكرم، ومن غاية ابن مهران لرويس، والإدغام الكبير من

المصباح ليعقوب، وكلهم مجمعون على السكت بين الصورتين " هذا كلام الشيخ الأزميري **رحمة الله عليه** وفيه نظرٌ سنقولُه بعد قليل، بعد ما نذكر كلام الشيخ المتولي.

الشيخ المتولي رحمة الله عليه يقول:

وها السكت في كالعالمين الذين      إن تكن مدغمًا للحضرمي فأهملا  
وتختص كالإدغام لا ريب عنده      بسكتك بين السورتين أخوا العلا

قال الشيخ المتولي نفسه شارحًا لنظمه هذا قال: تُمتنع هاء السكت في نحو العالمين وقفًا ليعقوب مع الإدغام الكبير والسكت بين السورتين؛ لأن هاء السكت في هذا النوع لرويس غاية ابن مهران.

لاحظ؛ الشيخ الأزميري يقول: السكت في هذا من غاية ابن مهران، الشيخ المتولي اتبعه وقال: من غاية ابن مهران، وليعقوب من المستنير وكذا من المصباح، الشيخ الأزميري قال نفس الكلام، قال: إن هذا السكت من مستنير ابن سوار ومن مصباح أبي الكرم، في أحد الوجهين على عدم الإدغام الكبير، والإدغام ليعقوب من المصباح في وجه عدم الهاء، وللزبير عن روح من الكامل - وطبعًا الزبيري عن روح - وليس في الكامل هاء السكت أصلًا، وتختص هي - أي: هاء السكت - وكذا الإدغام الكبير ليعقوب بالسكت بين السورتين؛ لأن صاحب الغاية والمستنير والمصباح مجمعون عليه.

لاحظ.. هذا الكلام كلام الشيخ المتولي **رحمة الله عليه** حقيقةً كما نقول دائمًا، الحقُّ أقوى وأجل من كل أحد، واضحٌ أن كلام الشيخ المتولي رحمة الله عليه، إنما هو تنميقٌ وتوضيحٌ وتبيينٌ لكلام الأزميري **رحمة الله عليه** فهو يعتبر كلام رجلٍ واحد، يعني كلام الشيخ المتولي وكلام الشيخ الأزميري، هو كلام رجلٍ واحد كما نقول دائمًا، لأن الأصل هو كلام الأزميري، المتولي أخذه منه ونمقه وقدم فيه

وأخر، إذاً هذا كله يعتبر كلام رجل واحد.

طيب، ومع هذا الكلام عند الشيخ الأزميري، وعند الشيخ المتولي فيه نظر:

أولاً: الشيخ الأزميري وتبعه الشيخ المتولي **رحمته الله عليه** جزم، الشيخ الأزميري وتبعه الشيخ المتولي بأن هذا السكت هو من المستنير والمصباح وغاية ابن مهران، المستنير كما قلنا هو فيه حكاية وليس رواية، والمصباح هو فيه حكاية وليس رواية، بدليل أنه قال: ورُوي بالتضعيف، أما غاية ابن مهران فهذه لا شك أنها خطأ، ليست موجودة في غاية ابن مهران.

قد يأتي أحدهم ويقول: طيب، ربما الشيخ الأزميري اطلع على نسخة من نسخ غاية ابن مهران، هذا وارد لا شك في ذلك، لكن نقول: لاحظت أن النصوص - وهذه دائماً أذكرها وأذكرها لبعض الطلاب الذين يبحثون عن الأبحاث الصغيرة المفيدة المهمة جداً- وقلت أن يأتي واحد يتبع ما يذكره الشيخ ابن الجزري وينسبه إلى ابن مهران بدون أن يذكر الغاية، يعني الشيخ ابن الجزري **رحمته الله عليه** في النشر، إذا أسند إلى ابن مهران، أحياناً يقول: ابن مهران في الغاية، فيصرح أن هذا الكلام أو هذا الحكم عن ابن مهران في كتابه الغاية، هذا لا يُدرس ما لنا علاقة به؛ هذا موجود، لكن الأشياء التي يسندها أو ينسبها إلى ابن مهران ولا يذكر الغاية، نلاحظ وهذا باستقراء شبه تام، ولهذا لا أقول: أنه استقراء تام؛ لأنني حقيقة لم أتبعها كلها وإنما تتبعت في جلها، فوجدت الشيخ ابن الجزري غالباً إذا قال: وهذا مذهب ابن مهران، ولم يذكر في الغاية أنه ليس في الغاية، ومن ضمنها هذه المسألة، ووجدت - وهو السبب الذي يجعلنا نقول: أنها تحتاج إلى دراسة - نقول: لاحظت أن الشيخ ابن الجزري **رحمته الله عليه** عندما يسند الحكم إلى ابن مهران ولا يذكر الغاية، وجدت الشيخ الأزميري يقول بأنها من الغاية، فهذه حقيقة مسألة

تحتاج إلى دراسة ممن يهتم بالنشر، يعني تحتاج إلى باحث نشيط، أو باحثة نشيطة، ويعني هي لن تكون كلمات كثيرة حقيقةً، وإنما يدرسها فيما بين الشيخ ابن الجزري، والشيخ الأزميري، طبعًا الشيخ المتولي رحمة الله عليه هو تابعٌ للشيخ الأزميري رحمة الله عليه.

فنقول جزم الشيخان بأنَّ هذا السكت هو من المستنير، والمصباح وغاية ابن مهران، هذا يحتاج إلى إثبات كونه روايةً لا حكايةً، في الكتابين الأولين -أي: المستنير والمصباح- وإلى إثبات وجوده أصلًا، سواءً أكان روايةً أم حكايةً في الكتاب الثالث وهو كتاب ابن مهران اللي هو الغاية، إذ لا وجود أصلًا لهذا السكت في الغاية، بل ولا في كتابه الآخر المبسوط في القراءات العشر.

أيضًا جواب السؤال الذي قلناه الآن، قد يأتي إنسان ويقول ربما الشيخ الأزميري اطلع على نسخةٍ من كتاب الغاية فيها هذا الكلام، نقول له: هذا الكلام لو كان صحيحًا، لو كان موجودًا في الغاية، لكان موجودًا في المبسوط.

طيب، قد يأتي واحد ويناقش؛ لأن زملاءنا أصحاب التحريرات يحبون أن يناقشوا دائمًا، فنقول وأنا أتكلم بلسانهم حقيقةً، لأن ما حصل حديث بيني وبينهم أو بيني وبين زملائي من أصحاب التحريرات في هذا المجال، لكن أتخيل أنهم يقولون ربما الأزميري اطلع على نسخة، وهذا احتمال وارد لا أحد يستطيع أن ينكره، فنقول له: عدم ذكره في المبسوط دليلٌ على أنه غير موجود في الغاية، قد يأتي ويناقش أيضًا مرة أخرى، ويقول: لا يلزم من عدم ذكره في المبسوط أنه لم يذكره في الغاية وهذا كلام جيد، أقول: ربما يقولون.

فنقول لهم: وصلنا كتابان أو ثلاثة كتب حقيقةً، وصلتنا ثلاثة كتب حقيقةً، وهي شرحٌ لكتاب الغاية لابن مهران، شرح أعتقد اسمه أبو علي الفارسي، أو أبو الحسن علي الفارسي، ليس الفارسي صاحب النحو، لا هذا شخص ثان، غير

متذكر الآن اسمه هل هو أبو الحسن علي الفارسي، أو أبو علي الحسن الفارسي لا أدري المهم هو أحدهما، وهذا شرحه يعني موجود منه بعض الشيخ وأخذت عليه رسالة دكتوراه، ودرس.

أيضاً شرح الغاية للكرماني، وهذا مطبوع ومُحَقَّق، وشرح الغاية أيضاً لصاحب كتاب الإيضاح، شرح الغاية للأندراي، فهذه شروح ثلاثة وقديمة جدا شرحت الغاية وليس فيها ذكرٌ لهذه المسألة، فهذا يدل على أنه الشيخ ابن مهران **رَحِمَهُ اللهُ عَلَيْهِ** لم يجعلها في الغاية، لا أدري بعد ذلك هل هناك احتمال آخر؟ لا أدري، لكن لو ناقشوا وجاءوا باحتمال آخر، ربما نعرف نرد عليه.

نرجع إلى الكلام فنقول: ولعل سبب هذا الوهم، وهو إسناد هاء السكت لغاية ابن مهران في قول الشيخ الأزميري، والشيخ المتولي رحمة الله عليهما، ولعل سبب هذا الوهم هو قول ابن الجزري **رَحِمَهُ اللهُ**: ورواه ابن مهران عن رويس، مع أنه كلامٌ مطلقٌ يحتمل أي كتابٍ من كتب ابن مهران، إلا أن الشيخين -أي: الأزميري والمتولي- قيدها بالغاية، ولو رجعنا إلى الغاية لم نجد ذلك.

السؤال الثالث، أو النقطة الثالثة: كيف يُبنى -وهذه متعلقة بعلم التحريات- كيف يُبنى تحرير وجهٍ فيه نظرٌ من حيث الرواية، وهو: السكت في نحو العالمين، على حكمٍ مسندٍ مقروء به وهو الإدغام المطلق، حتى وإن كان من غير طريق الطيبة؟

خلاصة هذا الكلام المراد قوله نقول:

أولاً: هاء السكت في العالمين ونحولها ليعقوب، ليس له ذكرٌ في جُل كتب القراءات التي وصلتنا وهي: في هذه المسألة، أي هذه الكتب كتب القراءات التي وصلتنا في هذه المسألة قسماً:

القسم الأول: كتب أسنده لكن لروح فقط دون رويس، ومع ذلك أهل التحريات يقرؤونه ليعقوب بكماله، القسم الأول: كتب أسنده -أي: أسندت هاء السكت في العالمين ونحوها- لروح فقط، دون إسنادها لرويس، وذلك في كتابين، يعني من الكتب المسندة، أتكلم عن الكتب المسندة:

الأول: كتاب الجامع للقراءات للروزبادي، حيث قال: "وعن المعدل عن روح عنه الوقف أيضًا على كل مفتوح سواء كان مشددًا أو مخففًا: عليهن، لديهن، يعلمون، ينفقون.. حيث كان أيضًا في المفتوح غير المنون في كل القرآن" طيب، يلاحظ أيضًا أنها لروح فقط دون رويس.

الكتاب الثاني الذي هو المسند، وهو كتاب الكامل للهذلي رحمه الله عليه حيث قال بعد أن ذكر السكت في كلمة "هو، وعم، -- ((@) كلمة غير مفهومة- (٣٥:٤٣)) -- قال -أي للهذلي في الكامل-: زاد روح عند النون المشددة، زاد ابن مهران كل نون جمع نحو: يقتلونه، يعلمونه.. وشبه ذلك".

لاحظ معي.. وزاد ابن مهران، هل الشيخ ابن الجزري قال: ورواه ابن مهران، يقصد هذه الزيادة التي ذكرها الهذلي في كتابه الكامل عن ابن مهران؟ الله أعلم، المهم الذي عندنا أن هذا كلام صريح في هذين الكتابين أن السكت هو عن روح وليس عن رويس خلافًا لما في كتاب النشر.

القسم الثاني من الكتب التي ذكرت هاء السكت، كتب لم تسنده، يعني لم تجعله إسناد رواية، وإنما ذكرته حكاية، وذلك كما في المستير والمصباح وكتاب ابن مهران، الذي ذكره ابن الجزري عنه ولم يصرح به، وقطعًا كما قلنا أثناء التعليق: ليس في الغاية ولا في المبسوط.

ثانيًا: هناك عبارات صريحة تضعف هذا السكت وهي:

أولاً: تعقيب ابن الجزري **رَحْمَةُ اللَّهِ** على المسألة بقوله: "وعليه العمل" أي: والجمهور على عدم إثبات الهاء عن يعقوب في هذا الفصل وعليه العمل، هذا تعقيب من ابن الجزري على أن هذا القول فيه ضعف، أي: هاء السكت في العالمين فيه ضعف.

القول الثاني أو العبارة الثانية قوله في الطيبة: والبعض نقل بنحو: العالمين، موفون، وقل.

لاحظ إذا رجعنا إلى شرح الطيبة لابن الناظم **رَحْمَةُ اللَّهِ** لما جاء عند هذا البيت وشرحه، قال: "وقيده" وهذا الكلام كلام الشيخ ابن الناظم، يعني ابن الشيخ ابن الجزري، قال: "وقيده ابن مهران بما لم يلتبس بهاء الكناية نحو: أنتم تعلمون، وهذا هو الصواب قوله -أي: قول الشيخ ابن الجزري-: وقل، إشارة إلى قلته، أي: وقل الأخذ بذلك".

لاحظ.. الشيخ ابن الجزري في الطيبة يقول: وقل، بنحو العالمين، وموفون، وقل، قال: وقل، وفي النشر قال: وعدم إثبات الهاء وعليه العمل.

ولده -وهو أدرى الناس بكلامه، الولد أدرى الناس بكلام أبيه خاصة إذا كان من طلاب العلم، فيقول: "قل إشارة إلى قلته، أي: وقل الأخذ بذلك".

أيضاً عندنا الشيخ طاهر بن عرب، وهو تلميذ الشيخ مباشرة، تلميذ الشيخ ابن الجزري مباشرة، وفي المنظومة منظومة الطاهرية، التي نظم فيها كتاب النشر، لما جاء هنا طبعاً هو يعني قال: "وتركها أصح" هذا كلام طاهر بن عرب، طاهر بن عرب لما جاء عند هاء السكت التي في العالمين قال: وتركها أصح، وشتان بينهما، فيقول: وقال -أي طاهر بن عرب لما نظم هذه العبارة بقوله: وتركها أصح يعني: وترك هاء السكت أصح.

قال: "تركه أصح" أي: ترك الإلحاق في نون الجمع، تركه أصح، هذه نصوص عن هؤلاء عن الإمام ابن الجزري، وعن ابنه، وعن تلميذه، ابن الجزري في النشر وفي الطيبة، وابن ابنه في شرحه لكلام أبيه، وتلميذه الطاهر بن عرب أيضًا في منظومته وشرحه له، وهؤلاء أدري الناس، يعني هذان الإمامان، ابن الناظم وطاهر بن عرب أدري الناس بكلام الشيخ ابن الجزري -رحمة الله عليهما- لأن واحد منهم تلميذه والثاني ولده.

أيضًا الشيخ البنا **رحمة الله عليه** في كتابه "إتحاف فضلاء البشر" نقلَ نفس كلام الشيخ ابن الجزري، قال: "والجمهور على عدم إثبات الهاء في هذا الفصل وعليه العمل".

#### خلاصة القول في هذه المسألة كما يراه العبد الضعيف:

نقول: إنَّ الوقف بهاء السكت ليعقوب على العالمين ونحوها قراءة لا توجد مسندة أو لا توجد مستندة، كلاهما صحيح، لا توجد مسندة أحسن من مستندة، لا توجد مسندة في كتب القراءات ليعقوب بكماله، نقول: لا توجد مسندة في كتب القراءات ليست موجودة، لكن عدم وجودها، لا يعني أنها غير مذكورة، مذكورة.. لكنها وجدت مسندة لروح عنه فقط، وليست من طريق الطيبة، ووجدت حكاية لا رواية في بعض مصادر النشر، وأنها -أي: هاء السكت- أنها ليست عن الجمهور، وأيضًا تنصيص ابن الجزري على عدم العمل بها، بعد هذا الكلام الطويل الكثير ربما إنسان يقول: هل نقرأ فيها؟

نقول: من أراد التحرير -يعني: تحرير المسألة تحريرًا علميًا حسب رأي العبد الضعيف- يقرأ فيها ليس لأنها من أصول النشر؛ لأنها ليست من أصول النشر، وإنما يقرأ بها على أنها اختيارًا لابن الجزري، واختيارًا ثانويًا عند ابن الجزري؛ لأن



ابن الجزري ضعفها، وقال: إن الجمهور على عدم العمل بها.

إذاً الخلاصة: هاء السكت ليعقوب ليست من أصول النشر، ليست من طرق ابن الجزري في النشر وإنما هي اختيارٌ له، هذا الاختيار هو أيضًا نفسه كان يضعفه، وابنه ضعفه، وتلميذه ضعفه، ومن يقول غير ذلك عليه أن يثبت عكس ما ذكرنا، هذه منقولاتٌ من أمهات كتب القراءات، ومن صريح عبارات هؤلاء العلماء.

مسألة أننا نبني حكمًا على هاء السكت، طيب هذا الحكم هل سيكون مسندًا وملتوا بالسند ومن طريق النشر، كيف تبني عليه هاء السكت التي هي اختيارٌ وليس طريقًا من طرق النشر؟ هذه مسألة من ينظر إليها من أصحابنا وزملائنا أهل التحريرات بجِدِّ واجتهادٍ وتجريدٍ الله أعلم ربما يغير رأيه.

أيضًا لاحظ أيضًا حقيقةً، هذا الكلام الذي ذكره الشيخ ابن الجزري في هذه المسألة، هناك شرحٌ للغاية، نعم تذكرته الآن، هناك شرحٌ للغاية سمعت أنه يُحقق الآن في جامعة أم القرى وهو للغزنوي، وعقد فصلًا الفتح آبادي أعتقد، وعقد فصلًا هاء السكت في مذهب ابن مهران، شرح الغاية عقد فصلًا بعنوان: هاء السكت، وذكر فيه مذهب ابن مهران، وهذه المسائل التي ذكرها الشيخ ابن الجزري هنا، ذكرها الشيخ ابن مهران في ذلك الكتاب؛ لكنه ليس عن الغاية، وإنما هو مذهب ابن مهران في هذا السكت.

أيضًا من المسائل التي يعني يُنتقد فيها أهل التحريرات: أن كتب القراءات التي ذكرت هذا السكت، جعلته في الأفعال، ومع ذلك هم يمنعونه في الأفعال، يعني هم يقولون من المستنير، طيب يا سيدنا الشيخ الأزميري، ويا سيدنا الشيخ المتولي رحمة الله عليكم، ونفعنا بعلمكما، بما أنها من المستنير، لماذا لا تقرؤونه بالأفعال إذا كانت رواية؟ كون الشيخ ابن الجزري على أنها، طبعًا نحن نتكلم على فرض، كون الشيخ ابن الجزري ذكرها من المستنير، ثم اختار عدم الأفعال، لكن

صاحب المستير، الذي هو صاحب الرواية عندكما هو قال: إنه رواها بالأفعال، وقرأ بها في الأفعال؛ فهذه المسألة حقيقةً أطلنا فيها الكلام؛ لأنها مهمةٌ جدا.

نُكمل نأخذ صفحةً ننهي هذا النوع الباقي.

❁ **قال الشيخ ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ:** "وَأَمَّا الْكَلِمَاتُ الْمَخْصُوصَةُ" فَهِيَ أَرْبَعٌ (يا ويلتى، ويا أسفى، ويا حسرتى، وَثَمَّ الظَّرْفُ) الذي هو ثَمَّ نعيمًا فَاخْتَلَفَ فِيهَا عَنْ رُوَيْسٍ فَقَطَعَ ابْنُ مَهْرَانَ لَهُ بِالْهَاءِ، وَكَذَلِكَ صَاحِبُ الْكَنْزِ، وَرَوَاهُ أَبُو الْعِزِّ الْقَلَانِسِيُّ عَنِ الْقَاضِي أَبِي الْعَلَاءِ عَنْهُ، وَنَصَّ الدَّانِي عَلَى ثَمَّ لِيَعْقُوبَ بِكَمَالِهِ، وَرَوَاهُ الْآخَرُونَ عَنْهُ بِغَيْرِ هَاءٍ كَالْبَاقِينَ، وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ عَنْ رُوَيْسٍ قَرَأَتْ بِهِمَا، وَبِهِمَا أَخَذُ، وَانْفَرَدَ الدَّانِيُّ عَنْ يَعْقُوبَ بِالْهَاءِ فِي هَلَمْ، وَانْفَرَدَ ابْنُ مَهْرَانَ بِالْهَاءِ فِي إِيَّايَ وَقِيَّاسُهُ مَثَوَايَ، وَمَحْيَايَ، وَكَذَلِكَ فِي أَبِي وَقِيَّاسُهُ أَخِي، وَلَا يَتَأْتَى ذَلِكَ إِلَّا مَعَ فَتْحِ الْيَاءِ، وَلَيْسَتْ قِرَاءَةُ يَعْقُوبَ وَاللهُ أَعْلَمُ، وَرَوَى عَنْ أَبِي الْحَسَنِ يَعْنِي رَوَى مَهْرَانَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْمَذْكُورِ تَسْتَفْتِيَانِ بِالْهَاءِ مِنَ الْأَفْعَالِ خَاصَّةً فَخَالَفَ فِي ذَلِكَ سَائِرَ الرُّوَاةِ مَعَ ضَعْفِهِ - وَاللهُ أَعْلَمُ - .

وَهَاءُ السَّكْتِ فِي هَذَا كُلِّهِ وَمَا أَشْبَهَهُ جَائِزَةٌ عِنْدَ عُلَمَاءِ الْعَرَبِيَّةِ سَمَاعًا وَقِيَّاسًا - وَاللهُ أَعْلَمُ - .

التعليق الأخير في هذا الدرس، قول الشيخ ابن الجزري: "فقطعت ابن مهران له بالهاء" أيضًا نحن قلنا: ابن مهران مذكورٌ في النشر، لاحظ معي هذه مسألة يعني مهمة جدا في دراسة النشر، وفي مسائل التحريات أيضًا، ومسائل أن الشيخ ابن الجزري يذكر أشياء يخرج فيها عن أصوله، نحن قلنا: ابن مهران، قال: قطع ابن مهران له بالهاء، رواية و طريق ابن مهران في رواية رويس هي من طريق ابن مقسم، يعني من قراءة ابن مهران على ابن مقسم على التَّمَّارِ على رويس، يعني هذا طريقه

الموجود في النشر.

طيب، ابن مهران من قراءة ابن مهران على ابن مقسم وقراءة ابن مقسم على التّمّار على رويس، الشيخ يقول: "فقطع ابن مهران له بالهاء"؛ هذا الحكم هاء السكت ليعقوب عن ابن مهران ليس في الغاية، الغاية ليس فيها هاء السكت لابن مهران، إذاً معنى ذلك إنه هذا الطريق أو هذا الحكم، وهو هاء السكت في هذه الكلمات عن ابن مهران وصل للشيخ ابن الجزري ليس من طريق الغاية وإنما من طريق أدائي عن ابن مهران، طيب.

قال: "وكذلك صاحب الكنز"؛ يعني: وقطع له كذلك صاحب الكنز، صاحب الكنز هو ابن عبد المؤمن الواسطي، وهذا ليس من أصول النشر، يعني كتاب الكنز ليس من أصول النشر، وإنما هو من مرويات الشيخ ابن الجزري، صحيح أنه من مراجع النشر، لكنه ليس من أصوله، فذكره هنا إنما هو للشواهد والمتابعات ليس إلا.

"ورواه أبو العز القلانسي عن القاضي أبي العلاء عنه" رواية أبو العز من طريق القاضي أبي العلاء هي عن النخاس عن التّمّار عن رويس، يعني القاضي أبو العلاء، طبعاً هي من رواية أبي العز، ليس من رواية أبي العز مباشرة عن القاضي أبي العلاء لا؛ وإنما قراءة أبي العز على شيخه أبو علي غلام الهراس، وقراءة غلام الهراس على القاضي أبي العلاء، وقراءة القاضي أبي العلاء على النخاس، وقراءة النخاس عن التّمّار على رويس.

ثم قال: "ونص الداني على ثَمَّ ليعقوب" الداني في مفردته ليعقوب ليست من أصول النشر، طيب، وقراءة الداني أو إسناد الشيخ ابن الجزري الذي اختاره للداني في النشر هو من رواية الداني على أبي الفتح فارس بن أحمد، ومن قراءة فارس بن أحمد على السامري عن التّمّار، بينما طريق الداني في النشر هو من قراءة الداني

على أبي الفتح فارس على الجوهري عن التمار عن رويس، أمّا في المفردة مفردة يعقوب، وهذا الذي جعلنا نقول: أنها ليست من أصول النشر، السند سند الداني في مفردة يعقوب هو من قراءة الداني على أبي الفتح الفارس، وقراءة أبي الفتح على السامري، وقراءة السامري على التمار، إذًا طريق المفردة ليس في النشر، والطريق الموجود في النشر عن الداني عن أبي الفتح ليس هو الطريق الذي وضعه الشيخ الداني في كتابه المفردة، وهذا مهم جدًا، يدل على تزمين العلماء في مؤلفاتهم وأسانيدهم، ليس كل سندٍ يذكرونه في كتبهم كما قلنا مرارًا.

الخلاصة: أن هذا الهاء، هاء السكت في هذه الكلمات المذكورة، هي عن ابن مقسم عن التمار وهذا طريق ابن مهران وليس من الغاية، نقول: طريق ابن مهران، ولا نقول: طريق الغاية، نقول: طريق ابن مهران، والجوهري عن التمار وهذا طريق الداني، ولا نقول: طريق مفردة الداني ليعقوب، وإنما نقول: طريق الداني، والقاضي عن النحاس عن التمار وهذا طريق أبي العز، -- ((@) كلمة غير مفهومة - ٥٢:٠٠)) -- صاحب الكنز الذي هو الواسطي ابن عبد المؤمن الواسطي؛ وإسناده ينتهي إلى أبي العز، ثم ينتهي فهو إسنادٌ واحدٌ، لأنه يمر على أبي العز على غلام الهراس إلى نهاية السند.

النقطة الأخيرة، وروى ابن مهران، يعني هذه الكلمات التي هي في "إياي" ابن مهران انفراد بالهاء في إياي و... هذا أيضًا يدل على أنه ليس من الغاية، طيب وهذه أيضًا مسألة من المسائل المهمة في النشر، كيف يقول: انفراد، وهو خارجٌ عن النشر، فمعناه: إنه الشيخ ابن الجزري عنده منهجٌ خاصٌ، حقيقةً إلى الآن لا أعلمه في استقدامه للانفرادات.

المهم الإمام الكرماني في كتابه "شواذ القراءات" ذكر عن ابن مهران أنه يثبت الهاء في "وإياي" فيقول: "وإيايه" وكذلك موجودة في باب هاء السكت، الموجود

في المخطوط الذي قيل عنه: أنه شرح الغاية للغزنوي، وكذلك ذكر ابن مهران في الكرمانى، في كتابه الكرمانى في كتابه شواذ القراءاة وهو مطبوع، ذكر عن مهران عن أبى الحسن بن أبى بكر أى ابن مقسم، ذكر أنه يثبت الهاء في كلمة "تستفتيان" فهذا التوثيق لهذه الكلمة من هذه الكتب، وأيضاً نقول خلاصة:

ما ذكره الشيخ ابن الجزري - وهذه خلاصة مهمة جدا في كلمتين فقط - ما ذكره الشيخ ابن الجزري **رَحْمَةُ اللَّهِ** عن ابن مهران في هذه المسألة في مسألة هاء السكت، ما ذكره عن ابن مهران هو ليس من طريق الغاية وليس من طريق المبسوط، بل وصل إلى ابن الجزري عن طريق الأداء، والله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ**، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا محمد.



## الدرس السادس بعد المائة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن  
والاه، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، مساكم الله جميعًا بكل خير،  
ونواصل إن شاء الله قراءة كتاب النشر في القراءات العشر للإمام ابن الجزري  
رَحْمَةُ اللَّهِ وَلَا نَزَالُ فِي بَابِ الْوَقْفِ عَلَى مَرْسُومِ الْخَطِّ، وَنَبْدَأُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ الدَّرْسَ.

❖ **قال الإمام الجزري رَحْمَةُ اللَّهِ:** (وَأَمَّا النَّوعُ الثَّانِي)، وَهُوَ أَحَدُ أَحْرَفِ الْعِلَّةِ  
الثَّلَاثَةِ: الْيَاءُ، وَالْوَاوُ، وَالْأَلْفُ فَأَمَّا الْيَاءُ فَمِنْهُ مَا حُذِفَ لِاتِّقَاءِ السَّاكِنِينَ وَمَا هُوَ لِغَيْرِ  
ذَلِكَ كَمَا يَأْتِي فِي بَابِ الزَّوَائِدِ، فَالْمَحذُوفَةُ رَسْمًا لِلسَّاكِنِ عَلَى قِسْمَيْنِ:  
أَحَدُهُمَا: مَا حُذِفَ لِأَجْلِ التَّنْوِينِ.

وَالثَّانِي: مَا حُذِفَ لِغَيْرِهِ.

فَالَّذِي حُذِفَ لِلتَّنْوِينِ)

طبعًا عندكم الآن أمامكم في الصفحة "فالذي للتنوين" فسقطت كلمة حذف،  
وهذا السقط مني وليس من المطبعة، هذا مني، لأنني رجعت للرسالة للأصل الذي  
أعطيته للمطبعة، فوجدت أن هذه الكلمة سقطت مني وهي موجودة في  
المخطوطات، فتصحح هنا إن شاء الله، ونستدركها في الطبعة الثانية بإذن الله  
تعالى.

(فَالَّذِي حُذِفَ لِلتَّنْوِينِ ثَلَاثُونَ حَرْفًا فِي سَبْعَةٍ وَأَرْبَعِينَ مَوْضِعًا بَاغٍ، وَلَا عَادٍ، كِلَاهُمَا فِي الْبَقْرَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالنَّحْلِ وَمِنْ مَوْصِلٍ فِي الْبَقْرَةِ عَنْ تَرَاضٍ فِي الْبَقْرَةِ وَالنِّسَاءِ وَلَا حَامٍ فِي الْمَائِدَةِ وَلَا تَ فِي مَوْضِعَيْنِ فِي الْأَنْعَامِ وَالْعَنْكَبُوتِ وَمِنْ فَوْقِهِمْ عَوَاشٍ وَلَهُمْ أُيْدٌ كِلَاهُمَا فِي الْأَعْرَافِ وَلِعَالٍ فِي يُونُسَ وَأَنَّهُ نَاجٍ فِي يُوسُفَ وَهَادٍ فِي خَمْسَةِ مَوَاضِعَ اثْنَانِ فِي الرَّعْدِ، وَكَذَلِكَ فِي الزُّمَرِ، وَآخِرُ فِي الْمُؤْمِنِ وَوَاقٍ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ اثْنَانِ فِي الرَّعْدِ، وَآخِرُ فِي الْمُؤْمِنِ وَمُسْتَخْفٍ فِي الرَّعْدِ وَمِنْ وَالٍ فِيهَا وَوَادٍ فِي مَوْضِعَيْنِ بَوَادٍ فِي إِبْرَاهِيمَ وَوَادٍ فِي الشُّعْرَاءِ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ فِي النَّحْلِ وَأَنْتَ مُقْتَرٍ فِيهَا أَي: فِي النَّحْلِ وَلَيْالٍ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ: مَرْيَمَ وَالْحَاقَّةَ وَالْفَجْرَ، وَأَنْتَ قَاضٍ فِي طه، وَإِلَّا زَانَ فِي النُّورِ (وَهُوَ جَازٍ) فِي لُقْمَانَ، وَبِكَافٍ فِي الزُّمَرِ، وَمُعْتَدٍ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ: فِي ق وَنُونٍ وَالْمُطَفِّفِينَ وَعَلَيْهَا فَانٍ فِي الرَّحْمَنِ وَبَيْنَ حَمِيمٍ أَنْ فِيهَا أَي: فِي سُورَةِ الرَّحْمَنِ وَدَانَ فِيهَا أَيْضًا، وَمُهْتَدٍ فِي الْحَدِيدِ وَمُلَاقٍ فِي الْحَاقَّةِ، وَمَنْ رَاقٍ فِي الْقِيَامَةِ، وَتَمَّمَةُ الثَّلَاثِينَ هَارٍ فِي التَّوْبَةِ؛ عَلَى أَنَّهُ مَقْلُوبٌ كَمَا قَدَّمْنَا فِي الْإِمَالَةِ هَلْ هِيَ هُورٌ أَوْ هُورٌ كَمَا قَرَأْنَا سَابِقًا فَاتَّبَتْ ابْنُ كَثِيرٍ الْيَاءَ فِي أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ فِي عَشْرَةِ مَوَاضِعَ، وَهِيَ: هَادٍ فِي الْخَمْسَةِ (وَوَاقٍ) فِي الثَّلَاثَةِ (وَوَالٍ، وَبَاقٍ) هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ عَنْهُ.

وَأَنْفَرَدَ فَارِسُ بْنُ أَحْمَدَ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى السَّامِرِيِّ عَنِ ابْنِ مُجَاهِدٍ عَنْ قُنْبُلٍ بِإِثْبَاتِ الْيَاءِ فِي مَوْضِعَيْنِ آخَرَيْنِ، وَهُمَا: فَانٍ فِي الرَّحْمَنِ (وَوَاقٍ) فِي الْقِيَامَةِ، فِيمَا ذَكَرَهُ الدَّانِيُّ فِي جَامِعِ الْبَيَانِ، وَقَدْ خَالَفَ فِيهِمَا سَائِرَ النَّاسِ.)

أي: فارس بن أحمد خالف في هذه الرواية سائر الناس، يعني: بقية الناس؛ لأننا قلنا: سائر ليس معناه كل الناس، وإنما ما بقي، فسائر مأخوذة من السور، فبعض الناس يعني يعتقد يفهمها بالعكس، يعني يظن أنه عندما نقول: سائر الناس أنه المراد كل الناس، لا؛ فيقول لك: يا أخي هذا سائر الناس يفعلون ذلك، ليس

معناه كل الناس يفعلون ذلك، وإنما بقية من الناس يفعلون ذلك.

(وَكَانَ الدَّانِي رَحْمَةً لِّلَّهِ لَمْ يَرْضَهُ فَإِنَّهُ لَمْ يُعَوَّلْ عَلَيْهِ فِي التَّيْسِيرِ، وَلَا فِي غَيْرِهِ مَعَ أَنَّهُ أَسْنَدَ رِوَايَةَ قُبُلٍ فِي هَذِهِ الْمُؤَلَّفَاتِ مِنْ هَذِهِ الطُّرُقِ.)

وهذه أيضًا من المسائل التي تضاف إلى المسائل التي خرج فيها، أو التي لم يأخذ بها بعض الأئمة بطرق أسانيدهم؛ لكن لما رجعنا إلى كتاب جامع البيان، وجدت الإمام الداني يقول بعد أن ذكر الكلمات السابقة قال: "وزاد أبو الفتح عن قراءته على عبد الله بن الحسين أي السامري، عن ابن مجاهد وغيره: فإن وراق، يعني هاتين أو هذه الانفرادة في هاتين الكلمتين، التي أشار إليها الشيخ ابن الجزري وذكرها الداني في جامع البيان، الشيخ الداني يقول: وزاد، فهي من زيادات أبي الفتح، فهل الزيادات عند الداني هي الانفراد؟ هي المقصود بانفراد عند ابن الجزري؟ لا ندري، لكن هذه هي عبارة الإمام الداني رحمه الله عليه، طبعًا هنا الشيخ ابن الجزري يقول: "وكان الداني لم يرتضه" يعني: لم يرتض هذه الانفرادة، أو هذه الزيادة التي زادها فارس عن السامري عن ابن مجاهد عن قبل، فقال القاهري في كتابه "بحر الجوامع" الذي شرح فيه الطاهرية قال - وهو يتعقب ابن الجزري في هذه المسألة- أو أنه يعني قال - تعقبًا - يقول: أن مجرد هذا الشيخ ابن الجزري يقول: "وكان الداني لم يرتض" يعني لم يرتض هذه الانفرادة، "فإنه لم يعول عليه في التيسير"، يعني كأن الشيخ ابن الجزري يقول عدم ذكر الداني لهذه الزيادة، لزيادة فارس بن أحمد وهي فإن وكلمة راق كون الداني لم يذكرها في التيسير هذا يفهم منه أو دليل على أنه لم يرتض هذه الزيادة، "وكان الداني لم يرتضه فإنه لم يعول عليه في التيسير".

الإمام أو الشيخ القاهري في شرحه في بحر الجوامع، يقول: "مجرد هذا، يعني مجرد عدم ذكره في التيسير لا يثبت عدم ارتضائه"، يعني كون الشيخ الداني لم



يذكر هذه الكلمة في التيسير هذا ليس دليلاً على أن الداني لم يرتض هذه الزيادة "لأنه يُحتمل" وأنا أقرأ كلام الشيخ القاهري، "مجرد هذا لا يثبت عدم ارتضائه" أي: ارتضاء الداني، "لأنه يُحتمل أن يكون في هذه الطريق روايتان فاختار في الجامع روايةً وفي غيره روايةً أخرى" انتهى كلام الشيخ القاهري من بحر الجوامع.

لاحظ.. أن الشيخ قال: يُحتمل؛ ولهذا العبد الضعيف يعلق على كلام الشيخ القاهري فيقول: مثل هذا الكلام لا يُردُّ به على الإمام ابن الجزري **رحمه الله عليه**؛ ابن الجزري يقول: "وكأنَّ الداني لم يرتضه فإنه لم يعول عليه في التيسير" الشيخ القاهري يقول: "عدم ذكره في التيسير ليس دليلاً على عدم ارتضاء الداني له؛ لأنه يحتمل أن يكون في الطريق روايتان" ونقول أيضاً: يحتمل أنه ليس فيه طريقتان، إذا كانت القضية قضية احتمال؛ فيترك كما أنه يحق للشيخ القاهري **رحمه الله عليه** أن يرد على الشيخ ابن الجزري بالاحتمال، يحق لغيره أن يرد على القاهري أيضاً بعدم الاحتمال؛ لأن المسائل العلمية لا يؤخذ فيها بالاحتمال، فكون الشيخ ابن الجزري يعني فهم عدم ارتضاء الداني عدم ذكره في التيسير بذلك؛ فهذا نقول: لا يرد على ابن الجزري وأمثاله، يعني العلماء الكبار لا يُردُّ عليهم بمثل هذا الكلام بالاحتمال، إذا أردت أن ترد على عالمٍ كبيرٍ فلا تردُّ إلا بدليلٍ علمي عليه، أمَّا كلمة لعل ويحتمل، فهذه يعني تستخدم معنا نحن الضعفاء، أما العلماء الكبار هؤلاء لا يُردُّ عليهم بالاحتمال؛ لأنهم لا نشك في اطلاعهم، ولا نشك في فهمهم؛ فربما قالوا خلاصة اطلاعهم ذكروا هذا الحكم، فلنرد هذا الكلام كلام العلماء الكبار، لا بد أن نرده بدليلٍ علمي، والله أعلم.

ولهذا يعني قلت تعليقا على هذا الكلام، على كلام الشيخ القاهرية: "مثل هذا الكلام لا يُردُّ به على ابن الجزري وغيره وأمثاله؛ لأنَّ كلمة التيسير وغيره شاملة

للجامع" أي: لكتاب جامع البيان " وغيره؛ فهذا يدل على اطلاع الشيخ ابن الجزري **رحمته الله عليه** ولهذا نقول: الاحتمال لا يُردُّ به المؤكدات والله تعالى أعلم".

❖ **قال الشيخ ابن الجزري:** (وَأَنْفَرَدَ الْهُدَلِيُّ فِي الْكَامِلِ عَنِ ابْنِ شَنْبُودَ عَنْ قُنْبَلٍ بِالْوَقْفِ بِالْيَاءِ عَلَى سَائِرِ الْبَابِ، وَكَذَا حَكَاهُ ابْنُ مُجَاهِدٍ عَنْ قُنْبَلٍ فِي جَامِعِهِ، وَأَنْفَرَدَ ابْنُ مَهْرَانَ عَنْ يَعْقُوبَ بِإِثْبَاتِ الْيَاءِ فِي الْجَمِيعِ وَقَفًا، وَلَا أَعْلَمُهُ رَوَاهُ غَيْرُهُ، وَأَنْفَرَدَ الْهُدَلِيُّ أَيضًا عَنِ ابْنِ شَنْبُودَ عَنِ النَّحَّاسِ وَعَنْ أَبِي عَدِيٍّ.)

طبعًا في النسخة المطبوعة بعناية الشيخ الضباع، سقطت الواو واو العطف؛ فأصبح عن النحاس، عن أبي عدي.. فسقطت الواو فتحرف المعنى، والصواب: إثباتها، عن النحاس، وعن أبي عدي.

(عَنْ ابْنِ سَيْفٍ كِلَاهِمَا عَنِ الْأَزْرَقِ) يعني: عن النحاس وعن أبي عدي عن ابن سيف كلاهما عن الأزرق (عَنْ وَرْشٍ، بِإِثْبَاتِ الْيَاءِ فِي قَاضٍ، وَفِي بَاغٍ مُخَيَّرٍ فَخَالَفَ سَائِرَ الرُّوَاةِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -).

(وَالَّذِي حُذِفَ لِغَيْرِ تَنْوِينٍ أَحَدَ عَشَرَ حَرْفًا فِي سَبْعَةِ عَشَرَ مَوْضِعًا، وَهِيَ: يُؤْتِ فِي مَوْضِعَيْنِ يُؤْتِ الْحِكْمَةَ فِي الْبَقْرَةِ فِي قِرَاءَةِ يَعْقُوبَ، وَسَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ فِي النِّسَاءِ، وَآخِشُونَ الْيَوْمَ فِي الْمَائِدَةِ، وَ "يَقْضِ الْحَقَّ" فِي الْأَنْعَامِ، فِي قِرَاءَةِ أَبِي عَمْرٍو وَابْنِ عَامِرٍ وَحَمْزَةَ وَالْكِسَائِيِّ وَيَعْقُوبَ وَخَلْفٍ، وَنُجِ الْمُؤْمِنِينَ فِي يُونُسَ، (وَالْوَادِ) فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ: بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ فِي طه وَالنَّازِعَاتِ، وَعَلَى وَادِ النَّمْلِ، وَالْوَادِ الْأَيْمَنِ فِي الْقَصَصِ وَ "هَادٍ" فِي مَوْضِعَيْنِ وَلِهَادِي الَّذِينَ فِي الْحَجِّ وَ (بِهَادِ الْعُمِّي) فِي الرُّومِ، وَيُرْدِنِ الرَّحْمَنِ فِي يس، وَصَالِ الْجَحِيمِ فِي الصَّافَاتِ، وَيُنَادِ الْمُنَادِ فِي ق، وَتُغْنِ النَّذْرُ فِي اقْتَرَبَتْ، وَالْجَوَارِ فِي مَوْضِعَيْنِ الْجَوَارِ الْمُنْشَأَتْ فِي الرَّحْمَنِ وَالْجَوَارِ الْكُنَّسِ فِي كُورَتْ.)

(وَأَمَّا: آتَانِ اللهُ فِي النَّمْلِ، وَفَبَشَّرَ عِبَادَ الَّذِينَ فِي الزُّمْرِ: فَسَيَاتِيَانِ فِي بَابِ الزَّوَائِدِ مِنْ أَجْلِ فَتَحِ يَاءِ يَهُمَا وَصَلًّا، وَأَمَّا يَا عِبَادَ الَّذِينَ آمَنُوا، أَوَّلَ الزُّمْرِ، فَلَا خِلَافَ فِي حَذْفِهَا فِي الْحَالِيْنَ لِلرَّسْمِ وَالرَّوَايَةِ وَالْأَفْصَحُ فِي الْعَرَبِيَّةِ إِلَّا مَا ذَكَرَهُ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ عَنْ رُوَيْسٍ كَمَا سَيَأْتِي، فَوَقَّفَ يَعْقُوبُ فِي الْمَوَاضِعِ السَّبْعَةِ عَشَرَ بِأَلْيَاءِ هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ مِنْ نُصُوصِ أُمَّتِنَا فِي الْجَمِيعِ، وَهُوَ قِيَاسُ مَذْهَبِهِ وَأَصْلِهِ.)

(وَقَدْ نَصَّ عَلَى الْجَمِيعِ جُمْلَةً وَتَفْصِيلًا أَبُو الْقَاسِمِ الْهُذَلِيُّ وَأَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ، وَنَصَّ عَلَى وَمَنْ يُؤْتِ الْحِكْمَةَ صَاحِبُ الْمُبْهَجِ وَالْمُسْتَتِيرِ، وَالْإِرْشَادِ وَالْكِفَايَةِ وَالْكَنْزِ، طَبَعًا الْكَنْزَ لَيْسَ مِنْ كُتُبِ أَصُولِ النُّشْرِ وَأَبُو الْحَسَنِ بْنِ فَارِسٍ وَالْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ، وَغَيْرُهُمْ، وَنَصَّ عَلَى يُؤْتِ اللهُ هَؤُلَاءِ فِي النِّسَاءِ هَؤُلَاءِ الْمَذْكُورُونَ وَسِوَاهُمْ، وَنَصَّ عَلَى وَآخِشُونَ الْيَوْمَ فِي الْمُبْهَجِ وَالتَّذَكِرَةِ، وَالْجَامِعِ وَالْمُسْتَتِيرِ، وَغَايَةَ الْإِخْتِصَارِ وَالْإِرْشَادِ وَالْكِفَايَةِ وَالْكَنْزِ، وَغَيْرِهَا.)

(وَنَصَّ عَلَى "يَقْضِي الْحَقَّ" هَؤُلَاءِ الْمَذْكُورُونَ وَغَيْرُهُمْ، إِلَّا أَنَّهُ جَعَلَهُ فِي الْكِفَايَةِ طَبَعًا جَعَلَهُ فِي الْكِفَايَةِ الْكَبْرَى قِيَاسًا مَعَ تَصْرِيحِهِ بِالنَّصِّ فِي الْإِرْشَادِ، وَنَصَّ عَلَى نُنَجِّ الْمُؤْمِنِينَ سَبْطُ الْخِيَّاطِ وَابْنُ سَوَّارٍ وَأَبُو الْعَزِّ وَأَبُو الْحَسَنِ الْخِيَّاطُ وَأَبُو الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ، وَغَيْرُهُمْ، وَنَصَّ عَلَى بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ غَلْبُونَ وَأَبُو مُحَمَّدٍ سَبْطُ الْخِيَّاطِ وَأَبُو طَاهِرٍ بْنُ سَوَّارٍ، وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ قِيَاسًا، وَنَصَّ عَلَى وَادِ النَّمْلِ صَاحِبُ الْمُسْتَتِيرِ وَالْإِرْشَادِ وَالْكِفَايَةِ، وَالْمُبْهَجِ وَالتَّذَكِرَةِ، وَغَايَةَ، وَغَيْرُهُمْ.)

(وَنَصَّ عَلَى الْوَادِ الْأَيْمَنِ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ غَلْبُونَ، وَذَكَرَهُ فِي الْمُبْهَجِ وَالْمُسْتَتِيرِ، وَغَايَةَ الْإِخْتِصَارِ قِيَاسًا.)

بالنسبة لكلمة "الواد الأيمن" الشيخ يقول: ونص على الواد الأيمن أبو الحسن بن غلبون، وحققة لم أجد أبا الحسن بن غلبون تعرض لهذه الكلمة في

التذكرة، فلعله يعني خطأً مني، أو أنها موجودة لكن لم أطلع عليه، لكن حسب البحث فيها لم أجده، أيضاً في الحاشية رقم اثنين وهو قوله: "ونص على واد النمل في التذكرة" أيضاً ما ذكره المؤلف -أي: ابن الجزري- من أن التذكرة نصت على هذه الكلمة، لم أجده فيها البتة، فهاتان الكلمتان لم أجدهما في التذكرة.

أيضاً هنا تنبيه آخر وهو: أن قول المؤلف "قياساً" لأنه قال: "وغاية الاختصار قياساً" فكلمة قياساً هي ترجع إلى الثلاثة، يعني الثلاثة هم المبهج والمستنير ومصدر ابن غلبون؛ لأن ابن سوار هو الذي قال: قياس مذهب ابن يعقوب الوقف عليه بالياء ولست أعرف عنه نصاً، وكذلك هذه العبارة في المبهج إلا كلمة نصاً، والله أعلم.

طيب، ما الجواب عن ابن الجزري لنفرض أن بحثي في كتاب التذكرة عن هاتين الكلمتين كان صحيحاً، وأن الكلمتين غير موجودتين في التذكرة، فهل هذا يعتبر مأخذ على الشيخ ابن الجزري؟ نقول له: حسب المنهج الذي نسير عليه والله أعلم، أنه لا يُعتبر مأخذاً على الشيخ ابن الجزري؛ لأننا في مسائل عديدة لاحظنا أن الشيخ ابن الجزري يسند إلى الكتاب وهو يقصد سند الكتاب، فربما هذا وصله من طريق الأداء لسند التذكرة، ومرت معنا أمثلة كثيرة في الدروس السابقة.

نعود إلى كلام الشيخ قال: (وَنَصَّ عَلَى لَهَادِ الَّذِينَ آمَنُوا أَبُو طَاهِرٍ بْنُ سَوَّارٍ وَالْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ وَأَبُو الْحَسَنِ بْنُ فَارِسٍ وَأَبُو الْعَزِّ الْقَلَانِسِيُّ، وَغَيْرُهُمْ. وَنَصَّ عَلَى بِهِادِ الْعُمِيِّ فِي الرُّومِ صَاحِبُ الْمُسْتَنِيرِ، وَصَاحِبُ غَايَةِ الْإِخْتِصَارِ، وَصَاحِبُ التَّذَكِرَةِ، وَصَاحِبُ الْكَنْزِ، وَغَيْرُهُمْ.)

طبعاً رجعنا إلى كتاب الكنز، وحققةً رجعت إلى نسخة خطية قديمة، أما المطبوع لم أرجع إليه، قوله -أي: قول ابن الجزري-: "وصاحب الكنز" يخالف

ما ذكر في الكنز؛ لأن الواسطي في كتاب الكنز - حسب النسخة الخطية التي رجعت إليها- يقول: "وكلهم يقفوا في الروم بغير ياءٍ"، نرجع إلى كلام الشيخ ابن الجزري..

وَنَصَّ عَلَى "يُرْدِنِ الرَّحْمَنُ" الْجُمْهُورُ كَابْنِ سَوَّارٍ وَأَبِي الْعِزِّ وَأَبِي الْعَلَاءِ وَالسَّبْطِ، وَغَيْرِهِمْ، وَلَمْ يَذْكُرْ لَهُ فِي التَّذَكِيرَةِ وَسَيَاتِي ذِكْرَهُ فِي الزَّوَائِدِ مِنْ أَجْلِ أَبِي جَعْفَرٍ وَصَلًّا، وَنَصَّ عَلَى صَالِ الْجَحِيمِ ابْنِ سَوَّارٍ وَسَبْطِ الْخَيَّاطِ وَأَبُو الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ وَأَبُو الْحَسَنِ بْنِ فَارِسٍ وَأَبُو الْعِزِّ الْقَلَانِسِيُّ، وَغَيْرُهُمْ، وَنَصَّ عَلَى "يُنَادِ الْمُتَادِ" هُوَ لِأَنَّ الْمَذْكُورُونَ وَسَوَاهُمُ، وَنَصَّ عَلَى "تُغْنِي النَّدْرُ" صَاحِبُ الْمُسْتَنِيرِ، وَأَبُو الْحَسَنِ الْخَيَّاطُ صَاحِبُ الْجَامِعِ، وَذَكَرَهُ أَبُو الْعَلَاءِ الْحَافِظُ قِيَاسًا، وَنَصَّ عَلَى الْجَوَارِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ فِي الْكِفَايَةِ وَالْإِرْشَادِ وَالْكَنَزِ، وَغَيْرِهَا، وَذَكَرَهُ فِي غَايَةِ الْإِخْتِصَارِ قِيَاسًا، وَكُلُّ مَنْ لَمْ يَنْصُ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا ذَكَرْنَا فَإِنَّهُ سَاكِتٌ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ سُكُوتِهِ ثُبُوتٌ رِوَايَةٍ، وَلَا عَدْمُهَا.

(وَالنَّصُّ يُقَدَّمُ عَلَى كُلِّ حَالٍ لِاسْتِثْنَاءِ، وَقَدْ عَضَّدَهَا الْقِيَاسُ وَصَحَّ بِهَا الْأَدَاءُ فَوَجَبَ الرَّجُوعُ إِلَيْهَا.)

وهذه مسألة من المسائل الأصولية، "كل من لم ينص" وهي قاعدة أصولية، هل الساكت له حكمٌ أو لا؟ وهي عند الأصول أيضًا يدخلونها في مبحث الترك، يعني الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** يقول: ﴿وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ يعني ما أمركم به فخذوه، ﴿وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ يعني ما نهاكم عنه، طيب وما سكت عنه؟ هنا يبحث الأصوليون في هذه النقطة، الأوامر تُتبع، النواهي تجتنب، المسكوت عنه؟ هنا اختلف علماء الأصول قديمًا، يعني المسألة أصولية قديمة ومعروفة، بغض النظر أيهما أرجح، بعضهم يقول لا؛ المسكوت يُلحق، فيكون المسكوت نفسه حكمٌ، السكوت؛ وبعضهم يقول لا؛ السكوت لا يدل على شيء، فلان سكت،

وبعضهم يستدل بالعبارة المشهورة وهي المسألة الفقهية، لما يقول: وعلامة رضا البكر سكوتها، لما تُسأل، فيقول لك: البكر تستحي أنها توافق وما توافق، فتسكت، فيقول: علامة الرضا السكوت، هذا عندنا في العوام، أما المسائل العلمية لا؛ فهذه مسألة كبيرة جدا، يعني مسألة أصولية، يعني أقصد الترك والسكت، هل يُلحق به حكمٌ أم لا، هل يدل السكوت هل يدلُّ على الجواز؟ أو يدل على المنع؟ أو يدل.. والله أعلم، وهي مسألة كبيرة، لكن الله أعلم إن لم تخني الذاكرة أن القول يعني القول الذي فيها، الذي يُرتاح إليه أن السكوت أقصى ما يدل عليه الجواز، يعني لا يدل على الجواز مطلقاً، ولا يدل على التحريم مطلقاً، لكن يدل على أن هذا الشيء.. فهي مسألة أصولية لا نضيع فيها الوقت.

فالشيخ يقول: "وكل من لم ينص" يعني من علماء القراءات هؤلاء الذين ألفوا في هذا الباب، كل واحدٍ منهم لم ينص على شيءٍ مما ذكرنا، يعني هذه الكلمات التي ذكرها الشيخ، ليس كل العلماء ذكروها في علماء القراءات، ليس كل واحد ذكر كل الكلمات، بل إن هناك بعضهم ذكر بعضها، وبعضهم لم يذكر بعضها، فهؤلاء الذين لم يذكروا شيئاً منها وسكت عنها، يعني ما قال إن يعقوب يسكت، وما قال إن يعقوب لا يسكت، لأنه إذا قال إن يعقوب يسكت فهذا حكمٌ، إذا قال: يعقوب لا يسكت فهذا حكمٌ، لكنه سكت ما قال لنا مذهب يعقوب هل هو السكوت، هل هو أنه يُثبت أو يحذف، يقف عليها بالإثبات أو يقف عليها بالحذف؛ فهو سكت ما بين لنا مذهب يعقوب، ماذا نفهم من هذا؟ لنفرض مثلاً أن كتاب المتهى للخزاعي كمثال وليس كواقع، وإنما أقول: مثلاً، لنفرض أن أبا الفضل الخزاعي، جاء مثلاً عند كلمة "صال الجحيم" كمثال، وما ذكر فيها حكماً ليعقوب، يعني ما قال: حكم يعقوب إذا وقف يثبت، وما قال: إذا وقف يحذف، وإنما تركها وسكت، طيب ماذا نقول مذهب أبي الفضل الخزاعي؟ هل نقول: إنه

يثبت؟ طيب هو ما قال إنه يثبت، هل نقول: إنه يحذف؟ هو ما قال: إنه يحذف، هو سكت طيب ماذا نقول؟

فالشيخ يقول: "فكُلُّ من لم ينص" مثل الخزاعي في مثلنا هذا، مما ذكرنا "فإنه ساكتٌ" يعني ساكتٌ عن بيان حكم يعقوب فيها، ولا يلزم من سكوته، يعني ولا يلزم من الخزاعي في المثال الذي ضربناه، ولا يلزم من سكوته ثبوت الرواية عنده ولا عدمها، والنص يقدم، فهنا ننظر في النصوص من خارج كتاب الخزاعي كمثال، وهذا ضربناه للمثال، والإمام الخزاعي قد يكون ذكر كلماتٍ وبيّن مذهب يعقوب فيها، ولكن فقط من باب، ولهذا يعني هذان السطران والنصف، يعتبر من القواعد الأصولية، ليتنا نفردها في تغريدة أو كذا، حتى نبين أنها من الأشياء المهمة التي أشار إليها الإمام ابن الجزري، واهتم بها في الأصول في مجال القراءات، والله أعلم.

✽ **قال الشيخ ابن الجزري: (وَوَافَقَهُ أَي: وافق يعقوب عَلَى وَادِي النَّمْلِ الْكِسَائِيَّ فِيمَا رَوَاهُ الْجُمْهُورُ عَنْهُ، وَهُوَ الَّذِي قَطَعَ بِهِ الدَّانِيَّ وَطَاهِرُ بْنُ غَلْبُونَ وَأَبُو الْقَاسِمِ الْهَدَلِيُّ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيحٍ طَبَعًا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بن شَرِيحٍ هَذَا فِي كِتَابِ الْكَافِي، الْكَلَامُ يَخْصُ الْكِسَائِيَّ وَأَبُو الْعَبَّاسِ الْمَهْدَوِيُّ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُفْيَانَ وَأَبُو عَلِيٍّ بْنِ بَلِيْمَةَ، وَغَيْرُهُمْ، وَبِهِ قَرَأَ صَاحِبُ التَّجْرِيدِ عَلِيُّ الْفَارِسِيُّ، وَزَادَ ابْنُ غَلْبُونَ وَابْنُ شَرِيحٍ وَابْنُ بَلِيْمَةَ عَنِ الْكِسَائِيِّ أَيْضًا بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَذَكَرَ الثَّلَاثَةَ فِي التَّبَصُّرَةِ عَنْهُ، وَقَالَ أَي: مكي عفواً، نعم الكلام عن الكسائي: وَالْمَشْهُورُ الْحَذْفُ، وَبِهِ قَرَأْتُ، وَزَادَ ابْنُ بَلِيْمَةَ وَابْنُ غَلْبُونَ الْوَادِ الْأَيْمَنَ، وَلَمْ يَذْكُرْ كَثِيرٌ مِنَ الْعِرَاقِيِّينَ فِي الْأَرْبَعَةِ سِوَى الْحَذْفِ.)**

(قُلْتُ) أَي: ابن الجزري: وَالْأَصَحُّ عَنْهُ هُوَ الْوَقْفُ بِالْيَاءِ عَلَى "وَادِ النَّمْلِ" دُونَ الثَّلَاثَةِ الْبَاقِيَةِ وَإِنْ كَانَ الْوَقْفُ عَلَيْهِ بِالْحَذْفِ صَحَّ عَنْهُ أَيْضًا؛ لِأَنَّ سَوْرَةَ بَن

المُبَارَكِ رَوَى عَنْهُ نَصًّا أَنَّهُ قَالَ: الْوَقْفُ عَلَى (وَادِ النَّمْلِ بِالْيَاءِ)، قَالَ الْكِسَائِيُّ: وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنَ الْعَرَبِ يَتَكَلَّمُ بِهَذَا الْمُضَافِ إِلَّا بِالْيَاءِ.

(قَالَ الدَّانِي فِي جَامِعِهِ: وَهَذِهِ عَلَّةٌ صَحِيحَةٌ مَفْهُومَةٌ لِأَنَّهَا تَقْتَضِي هَذَا الْوَضْعَ خَاصَّةً قَالَ: وَقَالَ: عَنْهُ؛ يَعْنِي سَوْرَةَ بَنِ الْمُبَارَكِ يَعْنِي: قَالَ عَنِ الْكِسَائِيِّ "بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ" بِغَيْرِ يَاءٍ لِأَنَّهُ غَيْرُ مُضَافٍ.)

لكن هنا نقطة ننتبه إليها، فيما يخص الكسائي، وما يخص أبو عمرو بن العلاء، أبو عمرو بن العلاء والكسائي -رحمة الله عليهما- إمامان كما نُقِلَ عنهما القراءات، يعني كما أنهما نُقِلتَ عنهما قراءة لكل واحدٍ منهما، فأيضاً نُقِلتَ عنهم آراء في اللغة، فهم كانوا من أئمة اللغة والنحو، والكسائي له مذهبٌ في النحو، فلا نخلط بين مذهبه في القراءة، ومذهبه في النحو، فكونه يقول: إنه في النحو يكون كذا، لا يلزم منه أنه يكون في هذه الكلمة أو في هذه الحالة موافقٌ لقراءته، وهذه نقطة مهمة جداً، لا ينتبه إليها بعض الباحثين، رغم أن الإمام الداني قد أشار إليها في جامع البيان وغيره.

(وَوَافَقَهُ أَيْضًا أَي: وَافَقَ يَعْقُوبَ عَلَى "بِهَادِ الْعُمِيِّ" فِي الرُّومِ الْكِسَائِيُّ عَلَى اخْتِلَافٍ عَنْهُ، فَقَطَعَ لَهُ بِالْيَاءِ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ غَلْبُونَ وَأَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ فِي التَّيْسِيرِ وَالْمُفْرَدَاتِ، وَصَاحِبُ الْهِدَايَةِ وَالْهَادِي، وَالشَّاطِئِيَّةِ، وَغَيْرُهُمْ، وَقَطَعَ لَهُ بِالْحَذْفِ أَبُو مُحَمَّدٍ مَكِّيٌّ وَابْنُ الْفَحَّامِ وَابْنُ شُرَيْحٍ عَلَى الصَّحِيحِ عِنْدَهُ، وَأَبُو طَاهِرٍ بْنُ سَوَّارٍ وَالْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ، وَغَيْرُهُمْ، وَذَكَرَ الْوَجْهَيْنِ أَبُو الْعِزِّ الْقَلَانِسِيُّ وَالدَّانِيُّ فِي جَامِعِهِ ثُمَّ رَوَى عَنْهُ نَصًّا أَنَّهُ يَقِفُ عَلَيْهِ بِغَيْرِ يَاءٍ، ثُمَّ قَالَ: وَهُوَ الَّذِي يَلِيقُ بِمَذْهَبِ الْكِسَائِيِّ، وَهُوَ الصَّحِيحُ عِنْدِي عَنْهُ) بمذهب الكسائي يعني: بمذهبه في اللغة.

(قُلْتُ) أَي: ابْنُ الْجَزْرِيِّ: وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ نَصًّا وَأَدَاءً، وَعَلَى الْحَذْفِ جُمْهُورُ الْعِرَاقِيِّينَ، وَاخْتَلَفَ فِيهِ أَيْضًا عَنْ حَمَزَةٍ مَعَ قِرَاءَتِهِ لَهُ (بِهَادِي الْعُمِيِّ) فَبِالْيَاءِ



قَطَعَ لَهُ أَبُو الْحَسَنِ فِي التَّذْكَرَةِ أَيُّ أَبُو الْحَسَنِ بْنِ غَلْبُونَ وَالِدَانِي فِي جَمِيعِ كُتُبِهِ،  
وَابْنُ بَلِيمَةَ وَالْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ، وَغَيْرُهُمْ، وَبِهِ قَرَأَ صَاحِبُ التَّجْرِيدِ عَلَى الْفَارِسِيِّ،  
وَقَطَعَ لَهُ بِالْحَذْفِ الْمَهْدَوِيِّ وَابْنُ سُفْيَانَ وَابْنُ سَوَّارٍ، وَغَيْرُهُمْ، وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لَهُ أَكْثَرُ  
الْعِرَاقِيِّينَ، وَأَمَّا الَّذِي فِي سُورَةِ النَّمْلِ فَلَا خِلَافَ فِي الْوَقْفِ عَلَيْهِ بِالْيَاءِ فِي الْقِرَاءَتَيْنِ  
مِنْ أَجْلِ رَسْمِهِ كَذَلِكَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

(وَوَافَقَهُ أَيُّ: وافق يعقوب ابن كثير على يُنَادِ الْمُنَادِي أَي: كلمة ينادي فَوَقَفَ  
بِالْيَاءِ عَلَى قَوْلِ الْجُمْهُورِ، وَبِهِ قَطَعَ صَاحِبُ التَّجْرِيدِ، وَالْمُبْهَجُ وَغَايَةَ الْإِخْتِصَارِ  
وَالْمُسْتَسِيرِ، وَالْإِزْشَادِ وَالْكَفَايَةِ، وَابْنُ فَارِسٍ، وَغَيْرُهُمْ، وَهُوَ الَّذِي فِي التَّيْسِيرِ،  
وَرَوَى عَنْهُ آخَرُونَ الْحَذْفَ، وَهُوَ الَّذِي فِي التَّذْكَرَةِ وَالتَّبَصُّرَةِ، وَالْهِدَايَةِ، وَالْهَادِي،  
وَالْكَافِي، وَتَلْخِصِ الْعِبَارَاتِ، وَغَيْرِهَا، مِنْ كُتُبِ الْمَغَارِبَةِ، وَالْوَجْهَانِ جَمِيعًا فِي  
الشَّاطِطِيَّةِ) يعني: الحذف والإثبات، وذلك قوله رَحِمَهُ اللَّهُ: وبالياء ينادي قف دليلاً  
بخلفه.. كلام الشاطبي، (وَالْإِعْلَانِ، وَجَامِعِ الْبَيَانِ، وَغَيْرِهَا، وَالْأَوَّلُ) أَي: إثبات  
الياء (أَصْحُ، وَبِهِ وَرَدَ النَّصُّ عَنْهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .)

حقيقةً هنا نقف بعض الشيء قليلاً، "الوجهان جميعاً في الشاطبية" لاحظت  
الدكتور أيمن - حفظه الله - يعني علّق تعليّقاً فيه بعض الشيء، فيقول: لم يذكر  
الجزري للبزي عن الشاطبية إلا طريقاً واحداً هي طريق التيسير، ثم ذكر قال: وقال  
النقاش، ونقل الدكتور أيمن نقل كلام التيسير، والتيسير لما جاء في هذه الكلمة،  
وهذا الكلام الذي سأقوله - إن شاء الله - يكون مهمّاً وفيه بعض ملامح تحتاج إلى  
دراسة بعض الباحثين، الإمام الداني في التيسير في سورة ق يعني عند هذه الكلمة  
قال: وقال النقاش عن أبي ربيعة عن البزي، ومن مجاهد عن قبل ينادي بالياء في  
الوقف، والباقون بغير ياء.

في التيسير الآن الذي عنده كتاب التيسير، إذا جاء عند هذه الكلمة "ينادي

المنادي" بعد أن ذكر الشيخ الداني الكلام في مذهب القراء في ياء المنادي، ذكر الياء في كلمة "ينادي" فقال: "وقال النقاش عن أبي ربيعة عن البزي وابن مجاهد عن قنبل ينادي بالياء في الوقف والباقون بغير ياء" هذا ذكره الإمام الداني في التيسير.

"النقاش عن أبي ربيعة عن البزي" هو طريق التيسير، وابن مجاهد عن قنبل هو طريق التيسير أيضاً، يعني هذا الكلام الذي ذكره الشيخ هنا هو كلام التيسير، يعني الذي في التيسير، أين وصلنا آخر شيء الكلام في ماذا؟

الطالب: وقال النقاش عن أبي ربيعة عن البزي، كنت أعلق على هذا يا شيخنا.

الشيخ: نعم، طيب نعيد الكلام من البداية، نعم هنا التعليق على عبارة، أولاً هذه المسألة فيها كلام بين الإمام الجعبري وبين تلميذه ابن الجندي، وأيضاً فيها كلام أو تعليق للشيخ الدكتور أيمن سويد - حفظه الله - فالشيخ أيمن يعني بعد أن نقل كلام الداني في التيسير؛ لأن كلام الداني في التيسير هو: "وقال النقاش عن أبي ربيعة عن البزي وابن مجاهد عن قنبل ينادي بالياء في الوقف والباقون بغير ياء" هذا كلام الإمام الداني في التيسير، وطبعاً النقاش عن أبي ربيعة، هو نفسه طريق التيسير عن البزي، وابن مجاهد عن قنبل هو نفسه طريق الداني في التيسير عن قنبل.

الدكتور أيمن - حفظه الله - نقل هذا الكلام، قال يعني علق عليه بقوله، يعني علق اعتراضاً على الإمام، أو تحريراً للشاطبية، كغيره من العلماء المعاصرين الذين ينتقدون الإمام الشاطبي **رحمه الله عليه** في ذكر زياداته، كأنهم يقولون وإن كان بعضهم يصرح بذلك، يقولون: لا يُقرأ بزيادات الشاطبي.

المهم الدكتور أيمن علق، بعد أن نقل كلام الداني الذي نقلته الآن "وقال

النقاش " قال: "وعليه" أي: وعلى هذا القول الذي ذكره الإمام الداني، "وعليه فلا مبرر لذكر الشاطبي خلافاً في هذه المسألة عن ابن كثير؛ بل يُقتصر له على وجه إثبات الياء وقفاً من طريق الحرز والله أعلم" هذا نص كلام الشيخ الدكتور أيمن في تحقيقه للنشر الجزء الثالث صفحة ألف وتسعمائة وعشرين، الحاشية رقم خمسة.

أولاً قول الشيخ - حفظه الله -: "فلا مبرر لذكر الشاطبي خلافاً في هذه المسألة عن ابن كثير" هذا تحكم، نسميه تحكماً على رواية الإمام الشاطبي، يعني كيف يُقال للإمام الشاطبي أو لغيره: لا مبرر لك في ذكر المسألة الفلانية؟ هذا من باب الظاهر لا ينبغي أصلاً؛ لأنه كلام خطأ، يعني لا آتي إلى إمام من أئمة الرواية؛ كالداني وكابن الجزري وكالشاطبي، وأقول له: لا مبرر لك أنك تذكر هذا الوجه، طيب.

ربما بعضهم يدافع عن الدكتور أيمن، أو عن أهل التحريات، الذين ينتقدون الإمام الشاطبي في زياداته، ويقولون: نعم؛ الشاطبي لا مبرر له أن يذكر هذا الوجه الذي خرج به عن التيسير، ونقول له: لنسلم جدلاً بأنه لا مبرر له، مع أنه له مبرر، بل نقول: يعني من يعترض على الشاطبي هو الذي لا مبرر له في اعتراضه، الذي يعترض على الشاطبي بأنه لا مبرر له يُقال له: بل أنتم أيضاً لا مبرر لكم في اعتراضكم على الإمام الشاطبي، إذا كانت القضية قضية كلام، وقضية ينبغي أو لا ينبغي.

لكن علمياً نرى متى يُقال للعالم الفلاني: لا مبرر لك أن تذكر هذا الكلام، يعني متى يُقال للشاطبي - كمثال - متى يُقال للشاطبي: لا مبرر لك يا سيدنا الشيخ الإمام الشاطبي أنك تذكر هذا الوجه الذي لم يذكره الداني في التيسير؟ متى يصح أن نقول هذا الكلام؟ يصح أن نقول هذا الكلام لو أن الإمام الشاطبي **رحمته الله عليه**

قال: أنا سأنظم كتاب التيسير بدون زيادةٍ عليه ولا نقصان منه، لو الإمام الشاطبي التزم بأنه ينظم التيسير ولم يزد عليه، هُنا لو جاء بشيءٍ زائدٍ يُقال له: لا مبرر لك يا سيدنا الشيخ، لكن الإمام الشاطبي لم يلزم نفسه بذلك، الإمام الشاطبي ألزم نفسه في اختصار التيسير بأن يذكر كل ما في التيسير يراه، ويزيد عليه ولهذا قال: "وألفاظها زادت بنشر فوائده"، فكيف يُقال لإمامٍ أو لأي باحثٍ مهما كان صغيراً أو كبيراً، منهجيته هو التزم بأن يذكر في كتابه منهجيةً كمنهجية كذا، لا يأتي أحد بعد ذلك مهما كبر أو صغر، ويقول له: لا؛ أنت لا مبرر لك.

طيب، هل ذكر الإمام الشاطبي لما زاده على التيسير هل هو مخلٌ بمنهجيته؟ أبداً ليس مخللاً بمنهجيته؛ لأنه هو قال إنه سيزيد، فكل زيادة هي من عنده، طيب هل الإمام الشاطبي حتى يُقال له: لا مبرر لذكرك هذا الوجه، هل الإمام الشاطبي نظم الشاطبية واختار فيها مذهبه ورواياته، وقرأ بها على شيوخه، وأقرأ بها تلاميذه، وتلاميذه قرأوا بها عليه وشرحوها، هل هذا كله كان بدون مبرر؟ هل يُقال للإمام الشاطبي: أنك بتأليفك للشاطبية وإخراجك، وذكرك زياداتٍ ليست في الشاطبية، وإقراءك لتلاميذك، وتلاميذك يقرؤون عليك بهذه الزيادات، ثم بعد ذلك يشرحون كتابك لتلاميذهم؛ هذا كلام يعني طالب العلم يجب أن يهتم بدلائل الألفاظ، دلائل الألفاظ هي من ملكات التأليف، الكلمة توزن، هذا من ناحية.

طيب، هؤلاء أهل التحريرات، ومنهم الدكتور أيمن -حفظه الله- لأن هو صاحب هذه الكلمة، حقيقةً العبد الضعيف على قدر اطلاعه القاصر على كتب القراءات، ويزعم هذا العبد الضعيف يزعم أنه اطلع على أمهات كتب القراءات الموجودة، سواءً في شرح الشاطبية أو في غير شروح الشاطبية، أجد -- (@) كلمة غير مفهومة - (٣٦:٣٤) - الإمام الشاطبي إلى يومنا هذا، قال للإمام الشاطبي لا مبرر لك في ذكرك لهذا الوجه، هذا لم يقل به أحد، حسب علمي لم أقرأه لأي

عالم، حتى علماء التحريات المتشددون فيها، كالشيخ المتولي والشيخ الإزميري -رحمة الله عليهما- ومن قبلهما ومن بعدهما، لا أحد تجراً وقال: لا مبرر للإمام الشاطبي بأن يقول كذا وكذا، هذه هي النقطة الأولى.

**النقطة الثانية:** هل أهل التحريات يأخذون بهذا المنهج وهو: اعتراضهم على زيادات الإمام الشاطبي، هل يأخذون به فيما خرج به الإمام الداني نفسه عن كتابه؟ هل هذا صحيح؟ يعني هل أحد من أهل التحريات يقول للإمام الداني: يا سيدنا الشيخ الداني، لا مبرر لك في أنك خرجت من طريقك؟ ومن يقرأ كتاب التيسير قراءةً علميةً صحيحةً، سيجد مسائل خرج فيها عن طريقه، وبعضها نص عليها الإمام ابن الجزري، قال: وهكذا خروجٌ من طرق التيسير، خروج الداني عن طرق التيسير، هو نفسه خرج، فهل يُقال له: لا مبرر لخروجك عن طريق كتابك؟ هذا طبعاً لا يُقال، فهذه الكلمة لا أرى أن لها وجهًا صحيحًا؛ بل هي تحكُّم في مرويات الإمام الشاطبي.

أما قوله: "بل يُقتصر له على وجه إثبات الياء وفقاً من طريق الحرز" من قال أن الشاطبية هي طريق الحرز؟ من قال ذلك؟ هذا قاله بعض المتأخرين وأخذوه وسلموا به وهو غير صحيح ولا يُسلم لهم، الشاطبية لها طريقٌ، والتيسير له طريقٌ، أما القول بأن الشاطبية أصلها التيسير؟ فهذا كله تعبيرٌ، وما يقوله الإمام الداني أو الإمام ابن الجزري **رحمة الله عليه** هذا من باب التجوُّز، لأن الإمام ابن الجزري نفسه هو الذي دلنا على أن التيسير ليس هو أصلٌ للشاطبية، حتى وإن كان بعض الأحيان يعبر عن أصله.

فهنا عند ابن الجزري نفسه، طيب، ابن الجزري كيف يقول: إن الشاطبية أصل التيسير، وهو يعلم أن إسناد الشاطبية إسناد ابن الجزري نفسه إلى الشاطبية غير إسناده إلى التيسير؟ يعني أين الأصل؟ لا يوجد أصل، هذا طريق وهذا طريق،

كون الإمام الشاطبي -**رحمة الله عليه** قرأ القراءات السبعة من طريق التيسير، أيضًا هو قرأها من غير طريق التيسير، يعني عنده أسانيد وهذا ذكرناه كثيرًا ومرارًا، الإمام الشاطبي قرأ بأسانيد تمر على مكّي، وتمر على ابن غلبون، وتمر على ابن سفيان، وتمر على الخزرجي، وتمر على المجتبي، وتمر على الطرسوسي، هل كل هؤلاء يلغون، ونقول: لا؛ نقصر الإمام الشاطبي على التيسير؟ هذا الكلام غير صحيح، وإن قال به علماؤنا المعاصرون ومن قبلهم، لكن العلم علمٌ، العلم ليس مجاملةً، العلم علمٌ.

فقوله -أي قول الدكتور حفظه الله-: لا مبرر لذكر الشاطبي، أعتقد أنه تعدّ على البحث العلمي، كيف يُقال للإمام الشاطبي: لا مبرر لك بأن تذكر هذا الوجه، وهو لم يلزم نفسه به، وهذا ليس ردا على الشاطبي فقط، وإنما هو ردُّ على كل من الشاطبي وتلاميذ الشاطبي، وتلاميذ تلاميذ الإمام الشاطبي رحمة الله عليه.

أيضًا هذا بالنسبة لما يتعلق بالتعليق الذي كتبه الدكتور أيمن، بالنسبة أيضًا لهذه المسألة، حدث نقاش بين الإمام الجعبري **رحمة الله عليه** وتعقبه تلميذه ابن الجندي **رحمة الله عليه** الشيخ الجعبري يقول: وإطلاقه -أي: إطلاق الشاطبي- الخلاف في الشاطبية لابن كثيرٍ، يقتضي أن يكون لكل من البزي وقنبل وجهان، ثم نقل كلام الداني الذي نقلناه قبل قليل، وهو: قال النقاش عن أبي ربيعة، وقال ابن مجاهد عن قنبل.

ثم قال -أي: الإمام الجعبري-: وهذا يقتضي أن يكون الإثبات لقنبل بلا خلافٍ، وأن يكون للبزي وجهان: الإثبات عن النقاش عن أبي ربيعة عنه، والحذف عن غير النقاش -كالحمامي- عنه فعنه انتهى؛ أي: انتهى كلام الجعبري.

وقبل أن نذكر اعتراض الشيخ ابن الجندي على شيخه الجعبري، نبين لمن عنده النسخة المطبوعة من شرح الجعبري التي في خمسة أجزاء، هنا وقع تحريفٌ في هذا النص، تحريفٌ في نص الجعبري.

الموجود في المطبوع: "وأن يكون للبزي وجهان: الإثبات عن غير النقاش" في المطبوع الذي في الخمس مجلدات، الذي طبعها أو مكتوب عليها تحقيق فرغلي أعتقد عرباوي - حفظه الله - ففيه النص -- ((@ كلمة غير مفهومة - ٠٣: ٤٢)) - -: "وأن يكون للبزي وجهان: الإثبات عن غير النقاش عن أبي ربيعة، والحذف عن النقاش" يعني: عكس القضية، بينما صواب النص وصحيح النص كما هي في المخطوط وكما هي في كل الكتب التي نقلت قول الجعبري، وهو: "وأن يكون للبزي وجهان: الإثبات عن النقاش" وهذا هو الموجود في التيسير أيضاً، "الإثبات عن النقاش عن أبي ربيعة، والحذف عن غير النقاش كالحمامي عنه فعنه" وبهذا يكون الكلام صحيح، فمن عنده النسخة المطبوعة من الجعبري، يصحح هذا التحريف أو هذا الخطأ في النسخة المطبوعة، والتصحيح كما قلت: أنا رجعت إلى نسخة خطية، وهي النسخة التي هو جعلها أساساً، التي جعلها المحقق من النسخة الأساس في الكتاب، بالإضافة إلى النقول التي نقلت هذا الكلام كلها تنقله كما هو صحيح عند الجعبري، الإثبات عن النقاش، والحذف عن غير النقاش.

الإمام ابن الجندي **رحمة الله عليه** اعترض بعد أن ذكر كلام شيخه الجعبري، قال: الظاهر أن كلام الناظم أي الشاطبي، موافقٌ للتيسير، خلافاً لما قاله شيخنا -أي: الجعبري- لأنه -أي لأن الداني أي صاحب التيسير- لما قال: "قال النقاش عن أبي ربيعة عن البزي" علم أن أبا ربيعة يقرأ بالحذف، وكذا لما قال ابن مُجاهدٍ عن قنبل: علم أن غيره قرأ بالحذف، فقول شيخنا -أي الجعبري رحمة الله عليه- عن كلام الداني "وهذا يقتضي أن يكون الإثبات.. الخ" تحكماً.

لاحظ.. حتى الشيخ، حتى لا نضايق أحد منا أننا قلنا أن عبارة الشيخ أيمن "لا مبرر للشاطبي" أنها تحكم، الشيخ ابن الجندي استخدم هذه الكلمة في حق شيخه مباشرة، وهو إمام كبير الإمام الجعبري، يعني ابن الجندي يقول لشيخه الجعبري: قولك أو رأيك في هذا تحكّم، فالعبارة عبارة علمية ليست عبارة مسيئة حتى لا يتضايق أحد.

"وقوله" أي: وقول الجعبري "وهو غريب" أي: أن الإثبات في قنبل هو من الزيادات وهو غريب، علق عليه الإمام ابن الجندي **رحمه الله عليه** وليس -- ((@)) كلمة غير مفهومة- (٤٨: ٤٤)) -- بغريب.

النقطة التي قلتها قبل أن ينقطع الصوت، والآن تذكرتها، قلت في هذه المسألة مسألة مهمة جدا تحتاج إلى دراسة بحثية، وهي ستكون يعني من البحوث الصغيرة، نحن دائماً في هذه الدروس نحاول إذا رأينا فكرة ما بحثت نحاول أن نشير إليها، لعل الله ينفع بها أحد الباحثين النشطاء فيكتبها.

هذه النقطة وهي لاحظت في كتاب التيسير، وحقيقة لم أجد من تعرض لها، يعني هذا الكلام الذي سأقوله لم أجد حتى من حقق كتاب التيسير لم أجده تعرض له، وهي: لماذا الشيخ الإمام الداني **رحمه الله عليه** في بعض المسائل، في بعض المواضع في كتابه التيسير يذكر الحكم عام، ثم بعد ذلك يذكر ما يخالف هذا العام، يعني مثلاً يعني هنا في هذه المسألة كمثال، لماذا الشيخ ابن الجزري لم يقل: وقرأ ابن كثير بإثبات الياء في الوقف، يعني لو قالها كما يقولها في كل المسائل الياءات الخاصة بالزوائد، إذا اتفق فيها البري وقنبل، ليس من عادته ولا عادة العلماء أن يقول: البري وقنبل يقرؤون بإثبات الياء وقفًا، إذا كانا متفقين.

وياءات الزوائد وياءات الإضافة كلها إذا اتفق الراويان سواءً عن ابن كثير أو



عن غير ابن كثير، الشيخ ابن الجزري ينسبها إلى القارئ، طيب هنا لما قال: "وقال النقاش عن أبي ربيعة عن البزي" طيب النقاش هو طريق البزي في التيسير، وابن مجاهد عن قبل هو طريق قبل في التيسير، أنهما يقرآن بالياء في الوقف، لماذا هذا كله عند الداني، لماذا لم تقل لنا: ابن كثير يقرأ بالياء في الوقف وانتهت القضية؟ لماذا؟ لماذا في مواضع أخرى تقول: قرأ فلان، ثم تقول: وقال النقاش عنه كذا، والنقاش هو طريقك في التيسير؟ وهذه يعني حسبتها فوجدتها يعني تعداد عشوائي، فوجدتها تقريباً أربع أو خمس مسائل، الذي يظهر وهذا حكم مبدئي والله أعلم، أن الإمام الداني **رحمة الله عليه** لا يغير هذا الأسلوب إلا إذا كان هناك نكته، يعني إلا إذا كان هناك مسألة، إذا كان هناك مسألة إما في الإسناد، إما في عدم شهرة هذا الوجه.. إلى غير ذلك هنا يذكر.

وحقيقة جمعتها يعني مثلاً لو رجعنا إلى التيسير في كلمة مثلاً "تذكرون" في المعارج، وما قاله عن ابن ذكوان وغيره، مثلاً لو أخذنا في مسألة مثلاً ذكر فيها حكماً وقرأ به، ويُقرأ به في التيسير وهو خارج عن طريق التيسير، مثلاً لو أخذنا ﴿لَا أُفْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾ انظر ماذا قال فيها، مثلاً (لا أدراكم) انظر ماذا قال فيها، فأنا قصدي إنه لماذا الداني يغير هذا الأسلوب؟ لاحظت أنه يغير هذا الأسلوب لعلّة ما، هذه العلة هي التي تحتاج إلى بحثٍ ودراسةٍ، وقد يكون البحث من بحوث الترقية ليس بحث ماجستير أو دكتوراه، نعم.

هذا والله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** أعلم، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا - عفواً- بقي أربعة أسطر، نختم بها هذا الفصل، نعود إلى كلام ابن الجزري **رحمة الله عليه**.

✽ قال ابن الجزري رَحْمَةُ اللَّهِ: (وَأَنْفَرَدَ أَبُو الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ عَنْ رُوَيْسٍ بِإِثْبَاتِ يَا عِبَادِ الَّذِينَ آمَنُوا، أَوَّلَ الزُّمَرِ فِي الْوَقْفِ، وَخَالَفَ سَائِرَ الرُّوَاةِ، وَهُوَ قِيَاسُ يَاعِبَادِ فَاتَّقُونَ، وَأَنْفَرَدَ الْهُدَلِيُّ عَنِ ابْنِ عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ سَيْفٍ عَنِ الْأَزْرَقِ بِالْيَاءِ فِي صَالِ الْجَحِيمِ مِثْلَ يَعْقُوبَ فَخَالَفَ سَائِرَ الرُّوَاةِ، وَأَمَّا مَا حُذِفَ مِنْهُ الْوَاوَاتِ).

فهذا نبدأ به الدرس القادم إن شاء الله، وسيكون إن شاء الله بعد غدٍ، يعني نحن قلنا: يوم درس ويوم راحة، حتى لا نشغل الجميع، هذا والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا محمد، وعفواً على هذا الانقطاع للانترنت ليس بيدي.

طالب: شيخنا أحسن الله إليكم.

الشيخ: وإياكم يا رب.

الطالب: في صفحة ألف وأربعمائة وخمسة وأربعين.

الشيخ: ألف وأربعمائة وخمسة وأربعين.. نعم.

الطالب: ونص على الواد الأيمن.

الشيخ: أبو الحسن.

الطالب: نعم شيخنا، أنتم شيخنا تقولون: ما وقفتم عليها شيخنا؟

الشيخ: "على الواد الأيمن أبو الحسن بن غلبون" لم أجد أبا الحسن بن غلبون

تعرض لهذه الكلمة في التذكرة، نعم، وجدتها يا دكتور؟

الطالب: نعم وجدتها يا شيخنا، في سورة طه في الياءات في اختلافه في الياءات

المحذوفة.

الشيخ: حدد لي الصفحة لأرجع للكتاب إن شاء الله، يعني المهم في سورة طه.

الطالب: في سورة طه يا شيخنا عند عنوان الاختلاف في الياءات المحذوفة.

الشيخ: حسنا، جزاكم الله خيرا، هذه من بركات هذه الدروس، الاستدراك والتصحيح والتصويب، جزاكم الله خيرا يا دكتور ونفع الله بكم، والثانية التي قبلها وهي واد النمل أيضا انظر.

الطالب: ذكرها يا شيخنا، ذكرها في نفس الموضوع، قال: وكذا الخلاف بينهم في قوله: واد النمل، ومن شاطئ الواد الأيمن.

الشيخ: جزاكم الله خيرا، إذا هذه الليلة خرجنا بهذه الفائدة، إن شاء الله الطبعة الثانية نصححها وتنسب لفضيلتكم يا دكتور تركي.

الطالب: الله يحفظكم شيخنا.

الشيخ: بركة العلم ردّ الفوائد العلمية إلى أصحابها.

طبعا هذه الموجودة أمامكم الآن النسخة هذه، هذه التعليقات كلها يعني لو حسبناها بالزمن، يكون عمرها عشرين عاما أو واحد وعشرين عاما، وهي مظنة للسهو والغفلة والخطأ والنسيان، كل ذلك هي معرضة له، فمن وقف على خطأ فيها أو غفلة أو سهو أو نقص، واجبه أن يُنبه عليه، حتى ولو ينشرها في مواقع التواصل من باب الفائدة للجميع.

إن شاء الله يعني كل مسألة نقف على من صححها للعبد الضعيف، يعني يُذكر صاحب التصحيح والتنبه جزاه الله خيرا، فكتاب النشر هو ليس حكرا لأحد، هو ليس ملكا لفلان العبد الضعيف لا للجكني، ولا لأيمن، ولا لخالد أبو الجود، ولا للشيخ الضباع ولا لأحد، هذا كتاب النشر هذا كتاب الأمة كلها، نعم.

هذا والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا نبينا محمد،

نسأل الله القبول لنا ولكم إن شاء الله، نلتقي إن شاء الله بعد غدٍ بإذن الله.

## الدرس السابع بعد المائة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، مساكم الله جميعاً بكل خير، نبدأ إن شاء الله الليلة بمواصلة دراسة أو قراءة كتاب النشر في القراءات العشر.

وكنا وقفنا عند قول ابن الجزري رَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ ابْنُ الْجَزْرِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ: (وَأَمَّا مَا حُذِفَ مِنَ الْوَاوَاتِ رَسْمًا لِلْسَّاكِنِ، وَهُوَ أَرْبَعَةُ مَوَاضِعَ وَيَدْعُ الْإِنْسَانَ، فِي سُبْحَانَ، وَيَمْحُ اللَّهُ الْبَاطِلَ فِي الشُّورَى، وَيَوْمَ يَدْعُ الدَّاعِ، فِي الْقَمْرِ، وَسَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ فِي الْعَلَقِ، فَإِنَّ الْوَقْفَ عَلَيْهَا لِجَمِيعِ عَلَى الرَّسْمِ، وَقَدْ قَالَ مَكِّيٌّ وَغَيْرُهُ: لَا يَنْبَغِي أَنْ يَعْتَمِدَ الْوَقْفُ عَلَيْهَا، وَلَا عَلَى مَا شَابَهَا لِأَنَّهُ إِنْ وَقَفَ بِالرَّسْمِ خَالَفَ الْأَصْلَ وَإِنْ وَقَفَ بِالْأَصْلِ خَالَفَ الرَّسْمَ أَنْتَهَى.)

(وَلَا يَخْفَى مَا فِيهِ، فَإِنَّ الْوَقْفَ عَلَى هَذِهِ وَأَشْبَاهِهَا لَيْسَ عَلَى وَجْهِ الْإِخْتِيَارِ وَالْفَرْضُ أَنَّهُ لَوْ اضْطَرَّ إِلَى الْوَقْفِ عَلَيْهَا كَيْفَ يَكُونُ؟ وَكَانَتْهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِذَلِكَ مَا لَمْ تَصِحَّ فِيهِ رِوَايَةٌ يَعْنِي: يَرِيدُ بِذَلِكَ الْمَنْعَ الَّذِي مَنَعَهُ مَكِّيٌّ وَإِلَّا فَكَمْ مِنْ مَوْضِعٍ حُوْلَفَ فِيهِ الرَّسْمُ وَحُوْلَفَ فِيهِ الْأَصْلُ، وَلَا حَرَجَ فِي ذَلِكَ إِذَا صَحَّتِ الرَّوَايَةُ.)

يعني يفهم من هذا الكلام، من قول الشيخ ابن الجزري: "ولا يخفى ما فيه" يفهم منه أن الشيخ ابن الجزري يمنع إذا كان الوقف على مثل هذه الكلمات، يعني ويدعو الإنسان "ويدع، وسندع، ويمح" إذا كان الوقف عليها للاختيار، أما إذا كان

للاختبار والاضطرار، فواضح كلامه أنه لا يُمنع، كما هو واضح.

وهذا الكلام أيضًا الذي قاله الإمام ابن الجزري، يعني سبقه إليه الإمام الفارسي في كتابه الجامع، الجامع للفارسي، نصر بن عبد العزيز الشيرازي الفارسي، قال - وهذا ذكره في كتابه الجامع - قال: "وأما وقف يعقوب في قراءته على هو وهي وبابه" يعني بهاء السكت، "ويُذكر عنه ذلك، وإنما انتهى" أي: يعقوب، "انتهى إلى حيث انتهوا" أي القراء الباقون؛ "لأن القراءة سنة تُتبع، فلا يجوز أن يُزاد في المصحف ما ليس فيه إلا بروايةٍ صحيحةٍ عن إمامٍ ثقةٍ مأخوذٍ بقوله، وليس بقياسٍ فيما ذهب إليه، وهذا ذكره الإمام الفارسي في كتابه الجامع في القراءات العشر في الجزء الأول صفحة مائتين وتسعة وأربعين، بتحقيق الدكتور خالد الجود حفظه الله.

نعود إلى كلام الشيخ ابن الجزري، قال الشيخ: (وَقَدْ نَصَّ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِي عَنْ يَعْقُوبَ عَلَى الْوَقْفِ عَلَيْهَا بِالْوَاوِ عَلَى الْأَصْلِ، وَقَالَ: هَذِهِ قِرَاءَتِي عَلَى أَبِي الْفَتْحِ وَأَبِي الْحَسَنِ جَمِيعًا، أَي: ابن غلبون، طاهر بن غلبون وَبِذَلِكَ جَاءَ النَّصُّ عَنْهُ.

(قُلْتُ) أَي: ابن الجزري: وَهُوَ مِنْ انْفِرَادِهِ، وَقَدْ قَرَأْتُ بِهِ مِنْ طَرِيقِهِ.)

طبعًا في بعض نسخ النشر "من انفراده"، ولكن الذي اعتمد في النسخة التي عندي وهو من إفراده، حقيقةً وهو من إفراده هذا الضمير يعود على من؟ هل يعود على الداني، "وقد نص الحافظ أبو عمرو الداني عن يعقوب على الوقف عليها بالواو على الأصل، ثم قال الشيخ: وهو من إفراده، يعني الداني هو الذي انفرد بذكر هذا؟ أو هل الانفراد هذا هل المقصود به في هذا الضمير إفراده، هل المقصود به يعقوب؟ يعني يعقوب انفرد دون بقية القراء بهذا؟ أو أنه ليس يعقوب وليس الداني؟

أولاً حقيقةً طبعاً هنا الدكتور أيمن علق على كلام الشيخ ابن الجزري، وقال: وهو من إفراده، ابن الجزري يقول: وهو من إفراده، فعلق الدكتور أيمن -تعقيباً على ابن الجزري كعادته حفظه الله- ونحن نخالفه في كثير من المسائل التي نرى أنها ليست بتعقيب، فالمهم هنا يعني قال كلاماً، قال: لم ينفرد الداني بذلك؛ بل نص عليه شيخه ابن غلبون، هكذا علق الدكتور أيمن حفظه الله على هذه الكلمة.

طيب، الذي نرى والله أعلم، أو الذي يراه العبد الضعيف والله أعلم، أن هذه العبارة وهو من إفراده، ليس المقصود منها الإمام الداني، يعني ليس مقصود الشيخ ابن الجزري والله أعلم أن يقول: إن الداني هو الذي انفرد بهذه العبارة، لأنه كما قال الدكتور أيمن: إن كلامه فيه تعقيب، أو عليه تعقيب، يعني سنعقب على كلام الدكتور أيمن بعد قليل، لكن إذا كان المقصود أن الداني انفرد بذكر هذا، فهذا ليس كذلك، ليس هو الواقع؛ لأن ابن غلبون ذكر هذا، ذكر عن يعقوب أنه يسكت إذا وقف على كلمة يدع، وكلمة يمح، أنه يقف عليها بإثبات الواو؛ إذا الداني ليس بمفرده.

أيضاً الداني وابن غلبون لم ينفردا بذكر هذا؛ لأن مفردة يعقوب لابن شريح أيضاً فيها هذا الحكم ليعقوب، يعني مفردة يعقوب لابن شريح، فيها أن يعقوب إذا وقف على هذه الكلمات أنه يقف عليها بالواو؛ إذا الداني نقل عن يعقوب أنه يقف عليها "ويدعو، ويمحو، سندعو" وهكذا، وكذلك ابن شريح في مفردة يعقوب، ذكر عن يعقوب أنه يقف عليها بإثبات الواو.

إذاً اتضح الآن أن الداني ليس هو المنفرد بهذه -وسنرجع إليها إن شاء الله بعد قليل- نعود إلى التعليق على كلام الدكتور أيمن، الشيخ أيمن يقول: لم ينفرد الداني بذلك؛ بل نص عليه شيخه ابن غلبون، طبعاً مسألة نص عليه يعني كان الأولى عندي والله أعلم أن يقول الدكتور أيمن: بل ذكر ابن غلبون هذا الحكم؛

لأنه لم ينص عليه، ولو رجعنا إلى كتاب ابن غلبون وهو كتاب التذكرة الذي يقصده الدكتور أيمن، ابن غلبون لم يذكره روايةً له ولم يذكره إجازةً له، يعني الشيخ ابن غلبون لم يقل قرأ يعقوب بكذا، أو روي عن يعقوب بكذا، يعني لو قال: قرأ يعقوب بكذا في الوقف؛ لقلنا: أن هذه ربما تكون قراءةً رواها ابن غلبون عن يعقوب، و لو أنه قال: وروى يعقوب نقول: ربما هذه أيضًا روايةً أُجيز بها ابن غلبون عن يعقوب.

لكن عبارة ابن غلبون، وهي التي تدل على أنها ليست روايةً لابن غلبون، نتكلم الآن على عبارة ابن غلبون في كتابه التذكرة، الشيخ ابن غلبون لما جاء عند هذه الكلمة وذكر، قال: "وذكر عن يعقوب" هذه عبارته وذكر، وذكر عن يعقوب أنه يثبت الواو في حال الوقف و و.. إلى نهاية الكلام، وذكر عن يعقوب.

طيب، يأتي أحدهم ويقول: هل هذا يكفي؟ نقول له: هذا إذا لم يكن يكف، فأيضًا عندنا شيء آخر أقوى منه وهو: أن ابن غلبون **رحمه الله عليه** في كتابه التذكرة، لم يذكر هذه الكلمة في بابها، ولم يذكرها في مكانها، يعني المفروض الآن هذه الكلمة إذا أردنا أن نبحث عنها، يعني هذه الكلمة "يدعو الداع، ويمحو الله الباطل، وسندع الزبانية، ويوم يدعو" لو أراد باحث في القراءات أن يبحث عنها، المفروض أن يبحث عنها في هذا الباب، الذي هو باب الوقف على مرسوم الخط، أو يبحث عن كلمة في مظانها في سورتها؛ لأن المسائل كما قلنا دائمًا القاعدة الأصولية عندنا قاعدة أنها تقول: المسائل تؤخذ من مظانها لا من لا مظانها، وينبغي أن تكون هذه القاعدة أمامنا دائمًا وننتبه إليها؛ لأنها معتمدة عند علماء التأليف؛ فالمسائل تؤخذ من مظانها لا من لا مظانها.

وضربنا لها مثالًا، وهي أمثلتها كثيرة لكن نضرب لها مثالًا، أن مثلًا عندنا مسألة في باب الصلاة، وإمامٌ من أئمة المؤلفين ذكر حكمًا متعلقًا بالصلاة في باب الربا

مثلاً، أو في باب البيوع، ثم ذكر في باب الصلاة حُكماً يخالف هذا الحكم الذي ذكره في نفس المسألة في باب آخر، طيب هل نقول: إن هذا المؤلف رأيه متعارض؛ لأنه هذا الحكم ذكره في باب الصلاة بكذا، وذكر ما يخالفه في باب البيوع؟ نقول له: لا.

يترجح هنا؛ لماذا؟ لأن المسألة متعلقة باب الصلاة؛ إذا يؤخذ كلامه الذي في باب الصلاة، لماذا؟ لأنَّ الإنسان عندما يريد أن يؤلف ويجمع المسائل المتعلقة بهذا الباب، يكون ذهنه صافٍ، ويكون جامعاً لجميع أقوال العلماء في المسألة، لكن لو ذكرها في خارج بابها كمثال هذه المسألة في باب الصلاة، تذكر مثلاً في باب البيوع أو في باب النكاح، أو في باب الطلاق، أو في باب الحج، أو في غير ذلك من الأبواب التي ليست من مظانها، نقول هنا: لا؛ هنا ربما يهمل الشيخ وربما يسهو وربما، فهذه قاعدة معروفة عند العلماء أن المسألة تؤخذ من مظانها لا من لا مظانها.

الإمام ابن غلبون **رحمته الله عليه** ذكر هذه المسألة، لم يذكرها في بابها، وهو باب الوقف على مرسوم الخط، ولم يذكر كل كلمة في سورتها، ولم يذكرها يعني لم يذكرها مثلاً المفروض أنه إذا لم يذكرها في باب الوقف على مرسوم على الخط، المفروض أنه كان يذكرها في سورة الإسراء، عندما تأتي أول كلمة وهي: ويدعو الإنسان في سبحان، المفروض أن يذكر هنا موضع سورة سبحان، ثم يعقب أو ثم يستطرد ويذكر الكلمات الأخرى.

لكنه لما جاء إلى سورة الإسراء، لم يذكر هذه الكلمة، ولما جاء إلى سورة الشورى لم يذكر هذه الكلمة، ولما جاء إلى سورة القمر لم يذكر هذه الكلمة، ولما جاء إلى سورة العلق لم يذكر هذه الكلمة، إذاً هو الشيخ ابن غلبون ما ذكرها في بابها، وما ذكرها في سورها، ذكرها في سورة الصافات، عندما كان يتكلم على



كلمة صال الجحيم، الوقف عليها كما مر علينا في الدرس الماضي.

طيب، هل هذه الكلمة هل من مظانها ذكرها في سورة الصافات؟ لا أحد يقول ذلك، إذاً إذا كان الشيخ ابن غلبون لم يذكر الكلمة في بابها المخصص لها، ولم يذكرها في سورها، في موضع كل سورة عند مكانها، يعني لم يذكر كلمة (ويدعو الإنسان) في سبحان، وكلمة (ويمحو الله الباطل) لم يذكرها في سورة الشورى، (ويوم يدعو الداعي) لم يذكرها في سورة القمر، (وسندعو الزبانية) لم يذكرها في سورة العلق.

ولما جاء إلى ذكرها استطراداً في غير مظانها في غير موضعها، ذكرها بعبارة التضعيف قال: وذُكر، إذاً هذا كله دليلٌ على أن ابن غلبون لم ينص على هذه، طبعاً عندما نقول: لم ينص، يعني نقصد بها نصّاً أو روايةً، فهو لم يقرأ بها، فهي ليست من حكمه.

طيب، يأتي شخص ويقول: طيب الشيخ ابن الجزري يقول: هذه قراءتي على أبي الفتح وأبي الحسن، الداني يقول: هذه قراءتي، يعني إثبات الواو في الوقف في هذه الكلمات هذه قراءتي على أبي الفتح، يعني فارس بن أحمد وعلى أبي الحسن، أي طاهر بن غلبون، طيب كيف نجمع بين هذا الكلام وهو عبارة الداني، أن الداني قرأ على طاهر بن غلبون بإثبات الواو، فمعناه إن ابن غلبون يقرأ بإثبات الواو ليعقوب، إذاً هذا الكلام أو هذه العبارة، عبارة الإمام الداني تنسف الكلام الذي قلته قبل قليل؟ نقول له: أبداً لا تنسفه، ولا تمنعه، لماذا؟ لأنّ الكلام الذي كنا نقول، هو كان يتعلق بكتاب التذكرة، فكتاب التذكرة ابن غلبون لم يذكر فيه أنه قرأ بهذا الوجه بالأدلة التي ذكرناها قبل قليل.

عندنا أيضاً احتمال آخر وهو قويٌّ وله أدلته التي سنذكرها بعد قليل، وهو: أن الإمام ابن غلبون، طبعاً الإمام الداني مصدقٌ فيما يقول، الإمام الداني مصدقٌ فيما

يقول، قال: قرأت على ابن غلبون بكذا، إذاً هو صادقٌ في أنه قرأ به على ابن غلبون بنفس الشيء الذي ذكره.

طيب، إذا كان الداني قرأ على الشيخ ابن غلبون بإثبات الواو في الوقف ليعقوب، وابن غلبون لم يذكر ذلك في كتابه، لم يذكر ذلك روايةً ولا درايةً ولا إجازةً، وإنما ذكره استطراداً، والاستطراد لا تؤخذ به القراءة، فكيف نجتمع بين هذا وبين هذا؟ نقول: الموضوع سهل.

إمّا أن الإمام ابن غلبون لما جاء يؤلف كتاب التذكرة لم يضع فيه روايته في الوقف ليعقوب في هذه الكلمة، ولما قرأ عليه الإمام الداني، سواءً كان قبل تأليفه لكتاب التذكرة، أو بعد تأليفه لكتاب التذكرة، جعله يقرأ بهذا الوجه، فنجمع بينهما حتى لا ندخل في إشكالية، ليس لأن ثبت أن ابن غلبون قرأ بهذا أو لم يقرأ به، المهم هو أن لا ننسب إلى كتاب التذكرة حكماً ليس فيها من باب الرواية ومن باب القراءة، هذه هي الإشكالية، أما ابن غلبون قرأ به، عندنا الدليل على أنه قرأ به، وهو كلام الإمام الداني رحمة الله عليه.

مما يدل على أن كتاب التذكرة ليس فيه الرواية لابن غلبون، وجدت كتابين وهما: الروضة للمعدّل، ومفردة يعقوب لابن الفحام، هذان الكتابان أعني: الروضة للمعدّل، في سنده ليعقوب هو يمرُّ على ابن غلبون، يعني في سنده من قراءته على ابن النفيس على ابن غلبون، بسند ابن غلبون عن ابن خشان، وكذلك الفحام، ابن الفحام في مفردة يعقوب له، أيضاً في سنده سند ابن غلبون، إذاً أصبحت عندنا الآن ثلاثة كتب فيها سند ابن غلبون وليس فيها هذا الحكم، وهي: التذكرة لابن غلبون، مفردة يعقوب لابن الفحام، والروضة للمعدّل، هذه الثلاثة كتب هي إسناد للشيخ ابن غلبون، ومع ذلك كلها لم ينص فيها على إثبات الواو وقفاً ليعقوب.

بالنسبة للفحّام، ابن الفحام في مفردة يعقوب ما ذكر شيئاً أصلاً، أما بالنسبة لروضة المعدل، روضة المعدل لما جاء يتكلم على هذه الكلمة، ذكر إثبات الواو لكن لم يذكره ليعقوب، وإنما ذكره للزيني عن قنبل، إذا الذي يهمننا نحن هنا يعقوب، فيعقوب ليس له ذكرٌ في كتاب المفردة لابن الفحام، مفردة يعقوب لابن الفحام، وليس له ذكرٌ في روضة المعدل، وليس له روايةٌ في كتاب التذكرة لابن غلبون، طيب، هذه النقطة الأولى.

النقطة الثانية: لاحظت أن كتاب مفردة يعقوب لابن شريح، قلت: إن فيها هذا الحكم ليعقوب، أنه إذا وقف يقف بإثبات الواو، وكذلك في مفردة يعقوب للداني، مع أن الكتابين إسناد كل واحدٍ منهما مختلف عن الآخر، فإسناد الداني هو من قراءته على أبي الفتح على السامري.

إسناد مفردة يعقوب لابن شريح هي من قراءته على ابن النفيس على السامري، إذاً معناه والله أعلم، لاحظ معي في هذه، وهذه مهمة جداً في دراسة الأسانيد، أن إثبات الواو في الوقف على هذه الكلمات وردت من طرق السامري؛ لأن الكتابين الذين فيهما هذا الإسناد ليعقوب هو من قراءة السامري بسنده، ومن قراءة ابن نفيس وأبي الفتح فارس بن أحمد على السامري، ولهذا اتفق هذان الإسنادان: إسناد ابن شريح، وإسناد الداني، اتفقا في إثبات هذا الواو، أما إسناد ابن غلبون في كتابه التذكرة، وهو موجودٌ كما قلت في الروضة للمعدل، وموجود في مفردة ابن الفحام، ليس فيها هذا الحكم، فهل المقصود بإفراده، هل هو من أفراد السامري؟ الله أعلم، هذا قوي جداً، يعني هذا قوي عندي جداً، لماذا؟

لأن السامري هو الذي جاء منه هذا الحكم من طريقين: من طريق ابن النفيس عنه، يعني عن السامري، ومن طريق أبي الفتح فارس بن أحمد عنه، أما الشيخ الذي، تلميذ محمد بن هارون التمار أي ابن خشان شيخ ابن غلبون، لم يذكر عنه

هذا الحكم والله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ**.

خلاصة هذا الكلام كله:

لاحظ أن قول الشيخ ابن الجزري: "وهو من إفراده" هذا الإفراد، هذا الضمير لا أعتقد أن المقصود به الداني، يعني ليس وهو من إفراده يعني من إفراد الداني، لا.. وإنما والله أعلم أن المقصود به: السامري، طيب يأتي أحدهم يقول لك: السامري غير موجود، فكيف يكون السامري غير موجود والداني هو الموجود؟ نقول له: الداني لم ينفرد؛ لم ينفرد الداني به؛ لأن ابن شريح ذكره، لكن ابن شريح والداني متفقان على إسناد السامري، والسامري من تلاميذ ابن هارون التمار الذي هو صاحب هذا الطريق، وأصحاب هذا الطريق أي التمار لا أحد منهم ذكر هذا الحكم ليعقوب إلا السامري، أما غير السامري فهو ابن خشان المالكي الذي هو إسناد ابن غلبون ليس فيه هذا الحكم.

طيب، نرجع إلى المسألة الثانية وهي: وأبي الحسن هذه، وهذه قراءتي على أبي الفتح وأبي الحسن، نقول له لها مخرج، المخرج الأول ذكرناه، وهو أنه قد يكون بعد ما ألف ابن غلبون التذكرة أو كتبها، أو قبلها حتى ربما كان عنده هذا السند، وهو سند إثبات الواو ليعقوب لكنه لم يجعله في كتابه، ولما قرأ عليه الداني أقرأه به، وهذا لا إشكال فيه، وهذا كثير في كتب القراءات، وكما قلنا دائماً، ودائماً ننبه أن نقول دائماً: لا بد أن نفهم أن العلماء المؤلفون لا يشترطون على أنفسهم، ولم يشترطوا أن يدونوا كل أسانيدهم، فهذه ربما من الأسانيد التي لم يدونها ابن غلبون في كتابه التذكرة والله أعلم.

✽ ثم نعود إلى قول الشيخ ابن الجزري رَحْمَةُ اللَّهِ:

(وَأَنْفَرَدَ ابْنُ فَارِسٍ فِي جَامِعِهِ) الجامع لابن فارس، ليس هو الجامع للفارسي، الفارسي شخص، وابن فارس شخص، وإن كان كل منهما سمي كتابه الجامع.

(بِذَلِكَ عَنِ ابْنِ شَنْبُودَ عَنْ قُنْبُلٍ فَخَالَفَ سَائِرَ النَّاسِ ذَكَرَهُ فِي سُورَةِ الْقَمَرِ.)

لاحظ معي أيضًا، قلنا قبل قليل: ابن فارس قال عن قنبل أنه يثبت هذه الواو، أيضًا ذكرنا قبل قليل أن روضة المعدل، الروضة للمعدل ذكر ذلك عن الزينبي عن قنبل، إذًا ابن فارس ليس وحده الذي ذكر هذا الحكم عن قنبل، والله أعلم، نعم.

وهذا ذكره، روضة المعدل ذكره في الجزء الثالث صفحة مائتين وخمسة، قال: "المالكي والعطاء عن الزينبي، الوقف على يدعو الإنسان وهذه الكلمات كذا، بالواو الوقف عليها بالواو، وقرأ الباقر بالحذف"، هذا كلام روضة المعدل.

ربما يقصد الشيخ يعني انفراد الزينبي، انفراد ابن فارس، ربما يقصد بالنسبة لطرقه، يعني لأن روضة المعدل لا أتذكر الآن أنها من طرق النشر في رواية قنبل والله أعلم.

✽ طيب، نعود إلى كلام الشيخ ابن الجزري، قال:

(وَأَمَّا نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ، فَقَدْ ذَكَرَ الْقُرَّاءُ) طبعًا هنا القراء بالفاء، وتصحفت في المطبوع الذي عليه تحقيق الشيخ الضبّاع رحمة الله عليه، تصحفت إلى القاف إلى القراء، فقد ذكر القراء بالقاف، لا؛ هذا تحريف أو تصحيف، الصواب: أنه القراء.

(أَنَّهُ حُذِفَ أَيْضًا رَسْمًا وَسَائِرُ النَّاسِ عَلَى خِلَافِهِ وَعَدُّوا أَي: سائر الناس ذَلِكَ، وَهَمَّا مِنْهُ فَيُوقَفُ عَلَيْهِ بِالْوَاوِ لِلْجَمِيعِ.)

يعني مخالفة، طبعًا هذا نقله الداني عن الأنباري، نقله الداني بسنده عن

الأنباري، ثم الداني قال: "ولا نعلم أن ذلك كذلك في شيء من مصاحف الأمصار، والذي حُكي عن الفراء غلطٌ من الناقل والله أعلم" يعني من الناسخ، والذي صرح بأنه وهمٌ هو الشاطبي رَحِمَهُ اللهُ في رائيته إذ قال: "وهم نسوا الله" يعني الشاطبي حكى هذا القول عن الفراء، ووصفه بأنه وهمٌ، إذًا "وعدوا ذلك وهمًا منه" الذي وقفنا عليه أنه صرح بأنه وهمٌ هو الإمام الشاطبي في الرائية.

✽ **نعود إلى كلام ابن الجزري قال:** (وَأَمَّا وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ فَلَيْسَ حَذْفُ وَاوِهِ مِنْ هَذَا الْبَابِ إِذْ هُوَ مُفْرَدٌ فَاتَّفَقَ اللَّفْظُ وَالرَّسْمُ وَالْأَصْلُ عَلَى حَذْفِهِ، وَطَبَعًا بَعْضُهُمْ يَقُولَانِهَا جَمْعًا، وَصَالِحُو الْمُؤْمِنِينَ وَحُكْمُ هَاؤُمْ أَقْرَأُ وَكَذَلِكَ كَمَا ذَكَرْنَا آخِرَ بَابِ وَقَفِ حَمْرَةٌ فَيُوقَفُ عَلَيْهِمَا بِالْحَذْفِ بِلَا نَظَرٍ؛ كَمَا يُوقَفُ عَلَى أَوْلَمَ يَرِ الَّذِينَ بِحَذْفِ الْأَلْفِ، أَوْلَمَ يَرِ وَعَلَى وَمَنْ تَقِ السَّيِّئَاتِ، وَمَنْ يَهْدِ اللهُ بِحَذْفِ الْيَاءِ - وَاللهُ أَعْلَمُ -).

(وَأَمَّا مَا حُذِفَ مِنَ الْأَلْفَاتِ لِسَاكِنٍ فَهُوَ مِنَ الْمُخْتَلَفِ فِيهِ كَلِمَةٌ وَاحِدَةٌ، وَهِيَ (أَيُّهُ) وَقَعَتْ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ:

أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ فِي النُّورِ وَيَا أَيُّهُ السَّاحِرُ فِي الزُّخْرُفِ وَأَيُّهُ الثَّقَلَانِ فِي الرَّحْمَنِ فُوقَفَ عَلَيْهِ بِالْأَلْفِ فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثِ عَلَى الْأَصْلِ خِلَافًا لِلرَّسْمِ أَبُو عَمْرٍو، وَالْكَسَائِيُّ وَيَعْقُوبُ، وَوَقَفَ عَلَيْهَا الْبَاقُونَ بِالْحَذْفِ اتِّبَاعًا لِلرَّسْمِ، إِلَّا أَنَّ ابْنَ عَامِرٍ ضَمَّ الْهَاءَ عَلَى الْإِتِّبَاعِ لِضَمِّ الْيَاءِ قَبْلَهَا).

(وَأَمَّا الْقِسْمُ الثَّانِي) مِنَ الْإِثْبَاتِ، وَهُوَ مِنَ الْإِلْحَاقِ أَيْضًا، وَهُوَ إِثْبَاتُ مَا حُذِفَ لَفْظًا، وَهُوَ مُخْتَلَفٌ فِيهِ وَمُتَّفَقٌ عَلَيْهِ).

(فَالْمُخْتَلَفُ فِيهِ) سَبْعُ كَلِمَاتٍ، وَهِيَ يَتَسَّنَّهُ فِي الْبَقْرَةِ وَافْتَدَاهُ فِي الْأَنْعَامِ وَكِتَابِيهِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ وَحِسَابِيهِ كَذَلِكَ (وَمَالِيهِ) وَسُلْطَانِيهِ الْأَرْبَعَةُ فِي الْحَاقَّةِ، وَمَا هِيَ فِي

الْقَارِعَةِ، أَمَّا يَسَنَّهُ وَاقْتَدِهِ فَحَذَفَ الْهَاءَ مِنْهُمَا لَفْظًا فِي الْوَصْلِ وَأَثْبَتَهُمَا فِي الْوَقْفِ لِلرَّسْمِ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيَّ وَيَعْقُوبُ وَخَلْفُ، وَأَثْبَتَهَا الْبَاقُونَ فِي الْحَالَيْنِ وَكَسَرَ الْهَاءَ مِنْ اقْتَدِهِ وَضَلَّ ابْنُ عَامِرٍ، وَاخْتَلَفَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ فِي إِشْبَاعِ كَسْرَتِهَا، فَرَوَى الْجُمْهُورُ عَنْهُ الْإِشْبَاعَ، وَهُوَ الَّذِي فِي التَّيْسِيرِ وَالْمُفْرَدَاتِ وَالْهَادِي، وَالْهَدْيَةِ، وَالتَّبَصُّرَةِ، وَالتَّذَكُّرَةِ، وَالتَّجْرِيدِ، وَالتَّلْخِصِصِ، وَالْغَايَتَيْنِ، وَالْجَامِعِ، وَالْمُسْتَتِيرِ، وَالْكِفَايَةِ الْكُبْرَى، وَسَائِرِ الْكُتُبِ إِلَّا الْيَسِيرَ مِنْهَا، وَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنْهُ الْكَسْرَ مِنْ غَيْرِ إِشْبَاعٍ كَرِوَايَةِ هِشَامٍ، وَهِيَ طَرِيقُ زَيْدٍ عَنِ الرَّمْلِيِّ عَنِ الصُّورِيِّ عَنْهُ كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ أَبُو الْعِزِّ فِي الْإِرْشَادِ، وَمَنْ تَبِعَهُ عَلَى ذَلِكَ مِنَ الْوَاسِطِيِّينَ كَابْنِ مُؤَمِّنٍ أَي: صَاحِبِ الْكَنْزِ وَالْدِيَوَانِيِّ وَابْنِ زُرَيْقِ الْحَدَّادِ، وَغَيْرِهِمْ، وَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ فَيَكُونُ ذَلِكَ مِنْ رِوَايَةِ الثُّعْلَبِيِّ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَكَذَا رَوَاهُ الدَّاجُونِيُّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْهُ، وَقَدْ رَوَاهَا الشَّاطِبِيُّ عَنْهُ، وَلَا أَعْلَمُهَا وَرَدَتْ عَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ، وَلَا شَكَّ فِي صِحَّتِهَا عَنْهُ أَي: عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ لَكِنَّهَا عَزِيزَةٌ وَعَزِيزَةٌ هُنَا يَعْنِي الْمَقْصُودَ بِهَا حَسَبَ مِصْطَلَحِ الْمُحَدِّثِينَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ مِنْ طَرُقِ كِتَابِنَا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

(وَأَمَّا كِتَابِيهِ فِيهِمَا وَحِسَابِيهِ، كِلَاهُمَا فَحَذَفَ الْهَاءَ مِنْهُمَا وَضَلَّ وَأَثْبَتَهَا وَقَفًا يَعْقُوبُ، وَالْبَاقُونَ بِإِثْبَاتِهَا فِي الْحَالَيْنِ، وَأَمَّا (مَالِيهِ وَسُلْطَانِيهِ) الْأَرْبَعَةُ فِي الْحَاقَةِ، وَ (مَاهِيهِ) فَحَذَفَ الْهَاءَ مِنَ الثَّلَاثَةِ فِي الْوَصْلِ حَمْزَةً وَيَعْقُوبُ، وَأَثْبَتَهَا الْبَاقُونَ فِي الْحَالَيْنِ، وَبَقِيَ مِنَ الْمُخْتَلَفِ فِيهِ سَبْعَةٌ أَحْرَفٍ وَهِيَ: لَكِنَّا هُوَ فِي الْكُهْفِ وَالظُّنُونِ وَالرَّسُولِ وَالسَّبِيلِ وَسُلْسَبِيلِ (وَقَوَارِيرًا) فِي الْإِنْسَانِ نَذَكُرُهَا فِي مَوَاضِعِهَا - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - .)

يعني: يذكرها في الفرش.

(وَالْمُتَّقُ عَلَيْهِ لَفْظًا أَنَا حَيْثُ وَقَعَ نَحْوُ أَنَا لَكُمْ، وَأَنَا نَذِيرٌ، وَ "إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا" أَجْمَعُوا عَلَى حَذْفِ أَلْفِهِ وَضَلَّ وَعَلَى إِثْبَاتِهَا وَقَفًا، هَذَا مَا لَمْ يَلْقَهُ هَمْزَةً

قَطَعَ فَإِنْ لَقِيَهُ هَمْزَةٌ قَطَعَ فَاخْتَلَفُوا فِي حَذْفِهَا فِي الْوَصْلِ وَسَيَاتِي فِي الْبَقَرَةِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - .

(وَمِنْ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ مَا حُذِفَ مِنَ الْيَاءِ وَالْوَاوِ وَالْأَلِفَاتِ لِاتِّقَاءِ السَّاكِنِينَ، وَهُوَ ثَابِتٌ رَسْمًا نَحْوَ: يُؤْتِي الْحِكْمَةَ، وَيَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ، وَأُوْفِي الْكَيْلَ، وَبِهَادِي الْعُمِّيِّ وَادْخُلِي الصَّرْحَ، وَحَاضِرِي الْمَسْجِدِ وَآتِي الرَّحْمَنِ، وَأُولِي الْأَيْدِي، وَيَأْأُولِي الْأَبَابِ، وَمُحَلِّي الصَّيْدِ، وَمُهْلِكِي الْقُرَى وَنَحْوَ يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ، وَقَالُوا الْآنَ، وَأَنْ تَضَلُّوا السَّبِيلَ، فَاسْتَبَقُوا الْخَيْرَاتِ، وَتَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ، وَجَابُوا الصَّخْرَ، وَلَا تَسْبُوا الَّذِينَ، فَيَسْبُوا اللَّهَ، وَمَلَأُوا اللَّهَ، وَأُولُوا الْفَضْلِ، وَلَصَالُوا الْجَحِيمِ، وَصَالُوا النَّارِ، وَمُرْسَلُوا النَّاقَةَ وَنَحْوَ: وَقَالَا الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَاسْتَبَقَا الْبَابَ، وَادْخَلَا النَّارَ، وَأَنَا اللَّهُ؛ فَالْوَقْفُ عَلَى جَمِيعِ ذَلِكَ وَمَا أَشْبَهَهُ بِالْإِثْبَاتِ لِثُبُوتِهَا رَسْمًا وَحُكْمًا، وَهَذَا أَيْضًا مِمَّا لَمْ يُخْتَلَفْ فِيهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .)

وَأَمَّا ثُمُودَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَا إِنَّ ثُمُودًا﴾ فِي هُودٍ وَعَادًا وَثَمُودَ فِي الْفُرْقَانِ، وَفِي الْعَنْكَبُوتِ وَالنَّجْمِ فِي قِرَاءَةٍ مِنْ لَمْ يُنَوِّنْهُ فَسَيَاتِي بَيَانُ الْوَقْفِ عَلَيْهِ فِي سُورَةِ هُودٍ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - .

يعني: سيذكرها في الفرش.

(وَأَمَّا الْحَذْفُ) فَهُوَ أَيْضًا عَلَى قِسْمَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: حَذْفُ مَا ثَبَتَ رَسْمًا.

وَالثَّانِي: حَذْفُ مَا ثَبَتَ لَفْظًا،

(فَالْأَوَّلُ) مِنَ الْمُخْتَلَفِ فِيهِ كَلِمَةٌ وَاحِدَةٌ، وَهِيَ: وَكَأَيِّنْ وَقَعَتْ فِي سَبْعَةِ مَوَاضِعَ: فِي آلِ عِمْرَانَ وَيُوسُفَ، وَفِي الْحَجِّ مَوْضِعَانِ، وَفِي الْعَنْكَبُوتِ وَالْقِتَالِ وَالطَّلَاقِ، فَحَذَفَ الثُّونَ مِنْهَا وَوَقَفَ عَلَى الْيَاءِ أَبُو عَمْرٍو وَيَعْقُوبُ، وَوَقَفَ الْبَاقُونَ



بِالنُّونِ، وَهُوَ تَنْوِينٌ ثَبَتَ رَسْمًا مِنْ أَجْلِ اِحْتِمَالِ قِرَاءَةِ ابْنِ كَثِيرٍ، وَأَبِي جَعْفَرٍ، كَمَا سَيَأْتِي - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

(وَمِنْ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ مَا كُتِبَ بِالْوَاوِ وَالْيَاءِ صُورَةً لِلْهَمْزَةِ الْمُتَطَرِّفَةِ، وَهُوَ يَتَمَيَّزُ وَتَفْتَأُ، وَأَتَوَكَّأُ، وَمَا ذُكِرَ مَعَهُ فِي بَابِ وَقْفِ حَمْزَةِ عَلَى الْهَمْزِ، وَكَذَلِكَ مِنْ: نَبَأٌ، وَتَلْقَاءٌ وَإِيْتَاءٌ وَمَا مَعَهُ مِمَّا ذَكَرْنَاهُ فِي الْبَابِ الْمَذْكُورِ فَلَمْ يَخْتَلَفْ فِي الْوَقْفِ بِغَيْرِ مَا صُورَةُ الْهَمْزَةِ بِهِ إِلَّا مَا ذُكِرَ عَنْ حَمْزَةِ، وَقَدْ بَيَّنَّاهُ.)

(وَالْقِسْمُ الثَّانِي) وَهُوَ حَذْفٌ مَا ثَبَتَ لَفْظًا لَمْ يَقَعْ مُخْتَلَفًا فِيهِ، وَوَقَعَ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ أَصْلُ مُطَّرِدٌ، وَهُوَ: الْوَاوُ وَالْيَاءُ الثَّابِتَانِ فِي هَاءِ الْكِنَايَةِ لَفْظًا مِمَّا حُذِفَ رَسْمًا، وَذَلِكَ فِيمَا وَقَعَ قَبْلَ الْهَاءِ فِيهِ مُتَحَرِّكٌ نَحْوُ: إِنَّهُ، وَبِهِ كَمَا تَقَدَّمَ، أَوَّلَ بَابِ هَاءِ الْكِنَايَةِ، وَيَلْتَحِقُ بِذَلِكَ مَا وُصِلَ بِالْوَاوِ وَالْيَاءِ مِمَّا اخْتَلَفَ فِيهِ فِي مَذْهَبِ ابْنِ كَثِيرٍ، وَغَيْرِهِ، وَكَذَلِكَ صِلَةُ مِيمِ الْجَمْعِ كَمَا تَقَدَّمَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

وَأَمَّا وَصْلُ الْمُقْطُوعِ رَسْمًا فَوْقَ مُخْتَلَفًا فِيهِ فِي آيَا مَا فِي قَوْلِهِ نَعَالَى: آيَا مَا تَدْعُوا فِي آخِرِ سُورَةِ سُبْحَانَ، وَمَالٍ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ: فَمَالِ هُوَ لِأَيِّ الْقَوْمِ فِي النِّسَاءِ، وَمَالِ هَذَا الْكِتَابِ فِي الْكَهْفِ وَمَالِ هَذَا الرَّسُولِ فِي الْفُرْقَانِ وَمَالِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي سَأَلِ وَإِلِ يَاسِينَ فِي الصَّافَاتِ.)

(أَمَّا: آيَا مَا) فَنَصَّ جَمَاعَةً مِنْ أَهْلِ الْأَدَاءِ عَلَى الْخِلَافِ فِيهِ كَالْحَافِظِ أَبِي عَمْرٍو الدَّانِي فِي التَّيْسِيرِ، وَشَيْخِهِ طَاهِرِ بْنِ غَلْبُونَ وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيحٍ، وَغَيْرِهِمْ، وَرَوُوا الْوَقْفَ عَلَى آيَا دُونَ مَا عَنْ حَمْزَةِ وَالْكَسَائِيِّ وَرُويسَ، إِلَّا أَنَّ ابْنَ شَرِيحٍ ذَكَرَ خِلَافًا فِي ذَلِكَ عَنْ حَمْزَةِ وَالْكَسَائِيِّ، وَأَشَارَ ابْنُ غَلْبُونَ إِلَى خِلَافِ عَنْ رُويسَ، وَنَصَّ هُوَ لِأَيِّ الْقَوْمِ فِي الْبَاقِينَ بِالْوَقْفِ عَلَى مَا دُونَ آيَا، وَأَمَّا الْجُمْهُورُ فَلَمْ يَتَعَرَّضُوا إِلَى ذِكْرِهِ أَصْلًا بِوَقْفِ، وَلَا ابْتِدَاءً، أَوْ قَطْعًا، أَوْ وَصْلًا كَالْمَهْدَوِيِّ وَابْنِ سُنَيْانَ وَمَكِّيِّ وَابْنِ بَلِيْمَةَ، وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْمَغَارِبَةِ وَكَأَبِي مَعْشَرٍ وَالْأَهْوَايِيِّ وَأَبِي الْقَاسِمِ بْنِ الْفَحَّامِ،

وغيرهم من المصريين، والشاميين وكأبي بكر بن مجاهد وابن مهران وابن شيطا وابن سوار وابن فارس وأبي العز وأبي العلاء وأبي محمد سبط الخياط وجده أبي منصور، وغيرهم من سائر العراقيين.

وعلى مذهب هؤلاء لا يكون في الوقف عليها خلاف بين أئمة القراءة، وإذا لم يكن فيها خلاف فيجوز الوقف على كل من (أيا)، ومن (ما) لكونهما كلمتين انفصلتا رسماً كسائر الكلمات المنفصلات رسماً، وهذا هو الأقرب إلى الصواب، وهو الأولى بالأصول لأن الأصل هو أن نقف على كلمة على حدا، وهو الذي لا يوجد عن أحد منهم نص بخلافه.

طبعاً عندكم في طبعة المجمع حاطين فتحة وشدة نص بخلافه، لا أدري من أين؟، طبعاً نبهني على هذا السيد عبد الغني مبروك حفظه الله، نبهني على هذا التصحيف.

وقد تبتعت نصوصهم فلم أجد ما يخالف هذه القاعدة، ولا سيما في هذا الموضع.

طبعاً هذا كما قلت، نص هذه من الطبعة وليست من الباحث.

✽ قال الشيخ ابن الجزري: وغاية ما وجدت النص عن حمزة وسليم والكسائي في الوقف على (أيا) فنص أبو جعفر محمد بن سعدان النحوي الضري صاحب سليم واليزيدي وإسحاق المسيبي، وغيرهم على ذلك؟

قال ابن الأباري: ثنا سليمان بن يحيى يعني الضبي؛ ثنا ابن سعدان قال: كان حمزة وسليم يتفان جميعاً على (أيا) ثم قال: ابن سعدان والوقف الجيد على (ما) لأن (ما) صلة لأي، ونص فتية كذلك عن الكسائي.

قال الداني: ثنا أبو الفتح عبد الله يعني عبد الله بن أحمد بن علي بن طالب

الْبَزَّازَ ثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ شُعَيْبِ النَّهْأَوْنِدِيِّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ يَعْنِي أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمَوَيْهِ الْأَصْبَهَانِيَّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ يَعْنِي مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ إِسْحَاقَ الْقُرَشِيِّ الْعَزَلِيَّ، ثَنَا الْعَبَّاسُ يَعْنِي الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مِرْدَاسٍ، ثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: كَانَ الْكِسَائِيُّ يَقِفُ عَلَى الْأَلِفِ مِنْ (أَيَّا) أَنْتَهَى، وَهَذَا غَايَةٌ مَا وَجَدْتُهُ وَغَايَةٌ مَا رَوَاهُ الدَّانِيُّ.)

(ثُمَّ قَالَ الدَّانِيُّ بِأَثَرِ هَذَا: وَالنَّصُّ عَنِ الْبَاقِينَ مَعْدُومٌ فِي ذَلِكَ، وَالَّذِي نَخْتَارُهُ فِي مَذْهَبِهِمُ الْوَقْفُ عَلَى (مَا)، وَعَلَى هَذَا يَكُونُ حَرْفًا زَيْدٌ صِلَةً لِلْكَلامِ فَلَا يُفْصَلُ مِنْ (أَيَّ) قَالَ: وَعَلَى الْأَوَّلِ يَكُونُ اسْمًا لَا حَرْفًا، وَهِيَ بَدَلٌ مِنْ (أَيَّ) فَيَجُوزُ فَصْلُهَا، وَقَطْعُهَا مِنْهَا أَنْتَهَى.)

(فَقَدْ صَرَّحَ الدَّانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ بِأَنَّ النَّصَّ عَنْ غَيْرِ حَمْزَةِ وَالْكِسَائِيِّ مَعْدُومٌ، وَأَنَّ الْوَقْفَ عَلَى (مَا) اخْتِيَارٌ مِنْهُ؛ مِنْ أَجْلِ كَوْنِ (مَا) صِلَةً لَا غَيْرَ، وَذَلِكَ لَا يَقْتَضِي أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لَهُمُ الْوَقْفُ عَلَى (أَيَّ) وَكَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ غَيْرَ جَائِزٍ، وَهُوَ مَفْصُولٌ رَسْمًا) يعني: المفصول رسماً يجوز الوقف عليه؟

(وَمَا الْفَرْقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَثَلًا مَا، وَأَيْنَ مَا كُنْتُمْ تَدْعُونَ، وَأَيْنَ مَا كُنْتُمْ تُشْرِكُونَ وَأَخْوَاتِهِ مِمَّا كُتِبَ مَفْصُولًا؟ وَقَدْ نَصَّ الدَّانِيُّ نَفْسَهُ عَلَى أَنَّ مَا كُتِبَ مِنْ ذَلِكَ، وَغَيْرِهِ مَفْصُولًا يُوقَفُ لِسَائِرِهِمْ عَلَيْهِ مَفْصُولًا وَمَوْصُولًا؛ وَهَذَا هُوَ الَّذِي عَلَيْهِ سَائِرُ الْقُرَّاءِ وَأَهْلُ الْأَدَاءِ؛ فَظَهَرَ أَنَّ الْوَقْفَ جَائِزٌ لِجَمِيعِهِمْ عَلَى كُلِّ مِنْ كَلِمَتِي (أَيَّا؛ وَمَا) كَسَائِرِ الْكَلِمَاتِ الْمَفْصُولَاتِ فِي الرَّسْمِ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي نَرَاهُ وَنَخْتَارُهُ وَنَأْخُذُ بِهِ تَبَعًا لِسَائِرِ أُمَّةِ الْقِرَاءَةِ - وَاللهُ أَعْلَمُ -.)

هذا والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ، وصلّى الله وسلّم وبارك على سيدنا ونبينا محمد، ونقف هنا، إذا رأيتم، ونبدأ بها إن شاء الله، لا دعونا نكمل أحسن، بقي صفحة نكمل فيها نعم نعم، نكمل الكلمات.

(وَأَمَّا مَا) فِي الْمَوَاضِعِ الْأَرْبَعَةِ فَنَصَّ عَلَى الْخِلَافِ فِيهِ أَيْضًا الْجُمْهُورُ مِنَ الْمَغَارِبَةِ، وَالْمِصْرِيِّينَ، وَالشَّامِيِّينَ، وَالْعِرَاقِيِّينَ كَالدَّانِيِّ وَابْنِ الْفَحَّامِ وَأَبِي الْعِزِّ وَسِبْطِ الْخَيْطِ وَابْنِ سَوَّارٍ وَالشَّاطِبِيِّ وَالْحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ وَابْنِ فَارِسٍ وَابْنِ شُرَيْحٍ وَأَبِي مَعْشَرٍ فَاتَّفَقَ كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي عَمْرٍو عَلَى الْوَقْفِ عَلَى (مَا)، وَاخْتَلَفَ بَعْضُهُمْ عَنِ الْكِسَائِيِّ فَذَكَرَ الْخِلَافَ عَنِ الْكِسَائِيِّ فِي الْوَقْفِ عَلَيْهَا، أَوْ عَلَى اللَّامِ بَعْدَهَا أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ وَابْنُ شُرَيْحٍ وَأَبُو الْقَاسِمِ الشَّاطِبِيُّ وَالْآخِرُونَ مِنْهُمْ اتَّفَقُوا عَنِ الْكِسَائِيِّ عَلَى الْوَقْفِ عَلَى (مَا)، وَانْفَرَدَ مِنْهُمْ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ فَارِسٍ فَذَكَرَ فِي جَامِعِهِ عَنْ يَعْقُوبَ أَيْضًا، وَعَنْ وَرْشٍ الْوَقْفَ عَلَى (مَا) كَأَبِي عَمْرٍو وَالْكِسَائِيِّ.

ولاحظ ذكرنا سابقًا، قديمًا ذكرنا أن الجامع لابن فارس لم يعتمد في رواية ورش، لم يعتمد طريق الأزرق؛ وإنما اعتمد طريق الأصبهاني، لأنه قال كلامًا، لا أتذكر الآن نصه، لكن فحواه ومراده أنها لم تقع عنده، يعني روايةً مسلسلَّةً بالسند يعني هذا معنى كلامه، فإذا قال ورش، ابن فارس إذا قال ورش في جامعه، فالمقصود به من حيث الرواية عنده، هو أنه يقصد الأصبهاني، لا يقصد الأزرق.

✽ قال الشيخ ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ: (وَانْفَرَدَ أَيْضًا أَبُو الْعِزِّ فَذَكَرَ فِي كِفَايَتِهِ الْوَقْفَ عَلَى (مَا) كَذَلِكَ مِنْ طَرِيقِ الْقَاضِي أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ رُوَيْسٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ فِي الْإِرْشَادِ).

لاحظ رغم أنه سنده، فمعناه أنه ترك شيئًا في سنده في كتابه وتركه.

(وَاتَّفَقَ هَؤُلَاءِ عَلَى أَنَّ الْبَاقِينَ يَقْفُونَ عَلَى اللَّامِ، وَلَمْ يَذْكُرْهَا سَائِرُ الْمُؤَلِّفِينَ، وَلَا ذَكَرُوا فِيهَا خِلَافًا عَنْ أَحَدٍ، وَلَا تَعَرَّضُوا إِلَيْهَا كَأَبِي مُحَمَّدٍ مَكِّيٍّ وَأَبِي عَلِيٍّ بْنِ بَلِيْمَةَ وَأَبِي الطَّاهِرِ بْنِ خَلْفٍ صَاحِبِ الْعُنْوَانِ، وَأَبِي الْحَسَنِ بْنِ عَلْبُونٍ وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ مَهْرَانَ، وَغَيْرِهِمْ وَهَذِهِ الْكَلِمَاتُ فَقَدْ كُتِبَتْ لَامُ الْجَرِّ فِيهَا مَفْصُولَةً مِمَّا بَعْدَهَا فَيُحْتَمَلُ عِنْدَ هَؤُلَاءِ الْوَقْفُ عَلَيْهَا كَمَا كُتِبَتْ لِجَمِيعِ الْقُرَّاءِ اتِّبَاعًا لِلرَّسْمِ حَيْثُ لَمْ

يَأْتِ فِيهَا نَصٌّ، وَهَوْلَاءُ الْأَظْهَرُ قِيَاسًا وَيُحْتَمَلُ أَنْ لَا يُوقَفَ عَلَيْهَا مِنْ أَجْلِ كَوْنِهَا لَامَ جَرٍّ، وَلَا مَ الْجَرِّ لَا تُقْطَعُ مِمَّا بَعْدَهَا.

(وَأَمَّا الْوَقْفُ عَلَى (مَا) عِنْدَ هَوْلَاءِ فَيَجُوزُ، بِلَا نَظَرٍ عِنْدَهُمْ عَلَى الْجَمِيعِ لِلْإِنْفِصَالِ لَفْظًا وَحُكْمًا وَرِسْمًا، وَهَذَا هُوَ الْأَشْبَهُ عِنْدِي بِمَذَاهِبِهِمْ وَالْأَقْبَسُ عَلَى أَصُولِهِمْ، وَهُوَ الَّذِي أَخْتَارُهُ أَيْضًا وَأَخْذُ بِهِ لِحَظِّ اخْتَارِهِ وَأَخْذُ بِهِ فَإِنَّهُ لَمْ يَأْتِ عَنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ فِي ذَلِكَ نَصٌّ يُخَالِفُ مَا ذَكَرْنَا، وَأَمَّا الْكِسَائِيُّ، فَقَدْ ثَبَتَ عَنْهُ الْوَقْفُ عَلَى (مَا)، وَعَلَى اللَّامِ مِنْ طَرِيقَيْنِ صَحِيحَيْنِ، وَأَمَّا أَبُو عَمْرٍو فَجَاءَ عَنْهُ بِالنَّصِّ عَلَى الْوَقْفِ عَلَى (مَا) أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَإِبْرَاهِيمُ ابْنَا الْيَزِيدِيِّ، وَذَلِكَ لَا يَقْتَضِي أَنْ لَا يُوقَفَ عَلَى اللَّامِ، وَلَمْ يَأْتِ مِنْ رِوَايَتِي الدُّورِيِّ وَالسُّوسِيِّ فِي ذَلِكَ نَصٌّ، وَأَمَّا الْبَاقُونَ، فَقَدْ صَرَّحَ الدَّانِيُّ فِي جَامِعِهِ بِعَدَمِ النَّصِّ عَنْهُمْ فَقَالَ: وَلَيْسَ عَنِ الْبَاقِينَ فِي ذَلِكَ نَصٌّ سِوَى مَا جَاءَ عَنْهُمْ مِنْ اتِّبَاعِهِمْ لِرِسْمِ الْحَطِّ عِنْدَ الْوَقْفِ يَعْنِي: جَاءَ عَنْهُمْ النَّصُّ عَلَى الْعَمُومِ قَالَ: وَذَلِكَ يُوجِبُ فِي مَذْهَبِ مَنْ رُوِيَ عَنْهُ أَنْ يَكُونَ وَقْفُهُ عَلَى اللَّامِ).

(قُلْتُ) أَي: ابْنُ الْجَزْرِيِّ: وَفِيمَا قَالَهُ آخِرًا نَظَرَ فَإِنَّهُمْ إِذَا كَانُوا يَتَّبِعُونَ الْحَطَّ فِي وَقْفِهِمْ فَمَا الْمَنَاعُ مِنْ أَنَّهُمْ يَقِفُونَ أَيْضًا عَلَى (مَا)، بَلْ هُوَ أَوْلَى وَأَحْرَى لِإِنْفِصَالِهَا لَفْظًا وَرِسْمًا، عَلَى أَنَّهُ قَدْ صُرِّحَ بِالْوَجْهِينِ جَمِيعًا عَنْ وَرْشٍ، فَقَالَ إِسْمَاعِيلُ النَّحَّاسُ فِي كِتَابِهِ: كَانَ أَبُو يَعْقُوبَ صَاحِبُ وَرْشٍ، يَعْنِي الْأَزْرَقُ يَقِفُ عَلَى فَمَالٍ، وَقَالُوا: مَالٍ وَأَشْبَاهُهُ كَمَا فِي الصُّحُفِ، وَكَانَ عَبْدُ الصَّمَدِ يَقِفُ عَلَى فَمَا وَيَطْرَحُ اللَّامَ انْتَهَى؛ فَدَلَّ هَذَا عَلَى جَوَازِ الْوَجْهِينِ جَمِيعًا عَنْهُ، وَكَذَا حَكَمَ غَيْرُهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -).

(وَأَمَّا إِنْ يَأْسِينِ فِي الصَّافَاتِ فَأَجْمَعَتِ الْمَصَاحِفُ عَلَى قَطْعِهَا فَهِيَ عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ فَتَحَ الْهَمْزَةَ وَمَدَّهَا وَكَسَرَ اللَّامَ كَلِمَتَانِ مِثْلُ (أَلْ مُحَمَّدٍ، وَأَلْ إِبْرَاهِيمَ) فَيَجُوزُ

قَطَعُهَا وَقَفًّا، وَأَمَّا عَلَى قِرَاءَةٍ مِنْ كَسَرَ الْهَمْزَةَ وَقَصَرَهَا وَسَكَنَ اللَّامَ إِلَى يَاسِينَ  
فَكَلِمَةٌ وَاحِدَةٌ وَإِنْ انْفَصَلَتْ رَسْمًا فَلَا يَجُوزُ قَطْعُ إِحْدَاهُمَا عَنِ الْأُخْرَى وَتَكُونُ هَذِهِ  
الْكَلِمَةُ عَلَى قِرَاءَةِ هُوَلَاءٍ قُطِعَتْ رَسْمًا اتَّصَلَتْ لَفْظًا، وَلَا يَجُوزُ اتِّبَاعُ الرَّسْمِ فِيهَا  
وَقَفًّا إِجْمَاعًا، وَلَمْ يَقَعْ لِهَذِهِ الْكَلِمَةِ نَظِيرٌ فِي الْقِرَاءَةِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

(وَالْمُنْفَقُ عَلَيْهِ " مِنْ هَذَا الْفَصْلِ جَمِيعُ مَا كُتِبَ مَفْصُولًا سِوَاءَ كَانَ اسْمًا، أَوْ  
غَيْرَهُ فَإِنَّهُ يَجُوزُ الْوَقْفُ فِيهِ عَلَى الْكَلِمَةِ الْأُولَى وَالثَّانِيَةِ عَنِ جَمِيعِ الْقُرَّاءِ، وَاعْلَمْ أَنَّ  
الْأَصْلَ فِي كُلِّ كَلِمَةٍ كَانَتْ عَلَى حَرْفَيْنِ فَصَاعِدًا أَنْ تُكْتَبَ مُنْفَصِلَةً مِنَ الَّتِي بَعْدَهَا  
سِوَاءَ كَانَتْ حَرْفًا، أَوْ فِعْلًا، أَوْ اسْمًا إِلَّا أَلِ الْمَعْرِفَةَ فَإِنَّهَا لِكَثْرَةِ دَوْرِهَا نَزَلَتْ مَنْزِلَةُ  
الْجُزْءِ مِمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ فَوُصِلَتْ وَإِلَّا يَا وَهَا فَإِنَّهُمَا لَمَّا حُذِفَتْ أَلْفُهُمَا بَقِيَا عَلَى  
حَرْفٍ وَاحِدٍ فَاتَّصَلَا بِمَا بَعْدَهُمَا وَإِلَّا أَنْ تَكُونَ الْكَلِمَةُ الثَّانِيَةُ ضَمِيرًا مُتَّصِلًا فَإِنَّهُ  
كُتِبَ مَوْصُولًا بِمَا قَبْلَهُ لِلْفَرْقِ وَإِلَّا أَنْ يَكُونَا حَرْفَيْنِ هِجَاءٍ إِنَّهُمَا وَصَلَا رِعَايَةً لِللَّفْظِ  
وَسَيَأْتِي ذَلِكَ كُلُّهُ مُبَيَّنًا فِي الْفَصْلِ بَعْدَهُ .)

ثم قال: (والذي يحتاج إلى تنبيهه).

نبدأ به إن شاء الله الحصة القادمة، بإذن الله تعالى، هذا والله سبحانه وتعالى أعلم،  
وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا محمد، ونستسمحكم إذا كنا أطلنا  
القراءة.

## الدرس الثامن بعد المائة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، مساكم الله جميعاً بكل خير الإخوة الكرام، ونواصل إن شاء الله قراءة كتاب النشر في القراءات العشر، ولا نزال في باب الوقف على مرسوم الخط.

❖ قال الإمام ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ: (وَالَّذِي يَحْتَاجُ إِلَى التَّنْبِيهِ عَلَيْهِ يَنْحَصِرُ فِي ثَمَانِيَةِ عَشْرٍ حَرْفًا، وَهِيَ: أَنْ لَا، وَإِنْ مَا، وَأَنْ مَا، وَإِمَا الْمُخَفَّفَةُ الْمَكْسُورَةُ، وَأَيْنَ مَا، وَأَنْ لَمْ، وَإِنْ لَمْ، وَأَنْ لَنْ، وَعَنْ مَا، وَمِنْ مَا، وَأَمْ مَنْ، وَعَنْ مَنْ، وَحَيْثُ مَا، وَكُلُّ مَا، وَلِبْسَسَ مَا وَفِي مَا، وَكَيْ لَا، وَيَوْمَ هُمْ.

(فَأَمَّا: أَنْ لَا) فَكُتِبَ مَفْصُولًا فِي عَشْرَةِ مَوَاضِعَ.)

طبعاً سلاحظ هنا، سلاحظ أن الشيخ ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ عليه قد لا يتوسع، وقد لا يذكر كل الأحكام في كل واحدةٍ من هذه، فهذا ننتبه له، يعني إذا جاء يتكلم على ألا مثلاً، أو جاء يتكلم على كلما، أو جاء يتكلم على كلمةٍ ما، فلا يقصد هنا أنه يستوعب كل ما قيل فيها، نعم.

فِي الْأَعْرَافِ أَنْ لَا أَقُولَ عَلَى اللَّهِ، وَفِيهَا أَيْضًا أَنْ لَا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ، وَفِي التَّوْبَةِ أَنْ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ، وَفِي هُودٍ وَأَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، وَفِيهَا أَنْ لَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ فِي قِصَّةِ نُوحٍ، وَفِي الْحَجِّ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا، وَفِي يس أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ، وَفِي الدُّخَانِ

وَأَنْ لَا تَعْلُو عَلَى اللَّهِ، وَفِي الْمُتَحِنَةِ أَنْ لَا يُشْرِكَنَّ بِاللَّهِ، وَفِي نَ أَنْ لَا يَدْخُلَنَّهَا الْيَوْمَ؛ فَهَذِهِ الْعَشْرَةُ لَمْ يُخْتَلَفْ فِيهَا، وَاخْتَلَفَتْ الْمَصَاحِفُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: فِي سُورَةِ الْأَنْبِيَاءِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ، فَفِي أَكْثَرِهَا مَقْطُوعٌ، وَفِي بَعْضِهَا مَوْصُولٌ.

(وَإِنْ مَا) الْمَكْسُورُ الْمُشَدَّدُ كُتِبَ مَفْصُولًا فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ فِي الْأَنْعَامِ إِنْ مَا تُوَعَّدُونَ لَاتٍ، وَاخْتَلَفَ فِي مَوْضِعٍ ثَانٍ، وَهُوَ إِنْمَا عِنْدَ اللَّهِ فِي النَّحْلِ فَكُتِبَ فِي بَعْضِهَا مَفْصُولًا.

ومعناه: أنه كُتِبَ فِي بَعْضِهَا الْآخِرَ مَقْطُوعًا.

(وَأَنَّ مَا) الْمَفْتُوحُ يَعْنِي الْمَفْتُوحَ الْهَمْزَةُ الْمُشَدَّدَةُ الْمَشْدَدُ أَي: الْمَشْدَدُ النَّونُ فَكُتِبَ مَفْصُولًا فِي مَوْضِعِي الْحَجِّ وَلِقْمَانَ: وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ، وَاخْتَلَفَ فِي مَوْضِعٍ ثَالِثٍ، وَهُوَ: أَنْمَا غَنِمْتُمْ فِي الْأَنْفَالِ فَكُتِبَ فِي بَعْضِهَا مَفْصُولًا أَيْضًا.

(وَإِنْ مَا) الْمَكْسُورَةُ أَي: الْمَكْسُورَةُ الْهَمْزَةُ الْمُخَفَّفَةُ أَي: الْمَخْفِيفَةُ النَّونُ فَكُتِبَ مَفْصُولًا فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ وَإِنْ مَا نُرِيكَ فِي الرَّعْدِ.)

(وَأَيْنَ مَا) كُتِبَ مَفْصُولًا يَعْنِي: أَيْنَ بِمَفْرَدِهَا، وَمَا بِمَفْرَدِهَا، يَعْنِي كَتَبْتَ الْكَلِمَةَ عَلَى أَنَّهَا كَلِمَتَانِ نَحْوَ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تَدْعُونَ، أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تُشْرِكُونَ إِلَّا فِي الْبَقَرَةِ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَشَمَّ وَجْهَ اللَّهِ، وَفِي النَّحْلِ أَيْنَمَا يُوجِّهُهُ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ فَإِنَّهُ كُتِبَ مَوْصُولًا، وَاخْتَلَفَ فِي أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ فِي النَّسَاءِ وَأَيْنَ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ فِي الشُّعْرَاءِ وَأَيْنَ مَا تُقْفُوا فِي الْأَحْزَابِ فَفِي بَعْضِ الْمَصَاحِفِ مَفْصُولًا، وَفِي بَعْضِهَا مَوْصُولًا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .)

(وَأَنْ لَمْ) الْمَفْتُوحُ كُتِبَ مَفْصُولًا فِي جَمِيعِ الْقُرْآنِ نَحْوَ: ذَلِكَ أَنْ لَمْ يَكُنْ رَبُّكَ، أَنْ لَمْ يَرَهُ أَحَدٌ، وَكَذَلِكَ (إِنْ لَمْ) الْمَكْسُورُ أَي: الْمَكْسُورُ الْهَمْزَةُ كُتِبَ أَيْضًا مَفْصُولًا نَحْوَ: فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا، فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فِي الْقَصَصِ إِلَّا مَوْضِعًا وَاحِدًا،



وَهُوَ فَإِلْمٌ يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ فِي هُودٍ وَوَهْمٍ مِنْ ذَكَرٍ وَصَلٍ مَوْضِعِ الْقَصَصِ .

ووهم من ذكر وصل موضع القصص، يعني أنه يكتبها فإن لم، فهذا الموصول، ووهم من ذكر وصل موضع القصص الذي هو ﴿فَالِئُلُ يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ فَأَعْلَمُوا﴾ أما ﴿فَالِئُلُ يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ فَأَعْلَمُوا﴾ بالجمع، فهذه في هود، فهي مفصولة.

هنا حقيقةً لاحظ أن الشيخ ابن الجزري رحمة الله عليه، قال: ووهم من ذكر وصل موضع القصص، هذا يفهم منه أن في موضع القصص وهو: فإن لم يستجيبوا لك، يفهم منه الخلاف، وهذا حقيقةً هو الذي جعل الشيخ محمد غوث الأركاتي **رحمة الله عليه** يقول إن في موضع القصص خلافاً، فيه خلاف، ثم بين أن السبب الذي جعله يذكر أن فيه الخلاف، هو عبارة الإمام ابن الجزري هذه: "ووهم من ذكر وصل موضع القصص"، يعني هو بنفسه قال ذلك.

نعود إلى كلام الشيخ ابن الجزري، طبعاً هنا: ﴿فَالِئُلُ يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ فَأَعْلَمُوا﴾ قال عنها الإمام أبو داود في مختصر التنزيل: ﴿فَالِئُلُ يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ فَأَعْلَمُوا﴾ بغير نونٍ على الإدغام، ليس في القرآن غيره، نعم.

✽ **قال الشيخ ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ:** " (وَأَنْ لَنْ) كُتِبَ مَفْصُولًا يعني أن بمفردها، ولن بمفردها حَيْثُ وَقَعَ نَحْوُ: أَنْ لَنْ يَقْدِرَ، أَنْ لَنْ يَحُورَ إِلَّا فِي مَوْضِعَيْنِ، وَهُمَا: أَلَّنْ نَجْعَلْ لَكُمْ مَوْعِدًا فِي الْكَهْفِ وَاللَّنْ نَجْمَعُ عِظَامَهُ فِي الْقِيَامَةِ. )

(وَعَنْ مَا) كُتِبَ مَفْصُولًا أي: عن كتبت بمفردها وما كتبت بمفردها في مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ عَنْ مَا نَهُوا عَنْهُ فِي الْأَعْرَافِ. )

(وَمِنْ مَا) كُتِبَ مَفْصُولًا فِي مَوْضِعَيْنِ، أي: "من" بمفردها، و"ما" بمفردها، وَهُمَا: مِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فِي النَّسَاءِ، وَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فِي الرُّومِ،

وَاخْتَلَفَ فِي مَوْضِعِ ثَالِثٍ، وَهُوَ مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فَكُتِبَ فِي بَعْضِهَا مَفْصُولًا، وَفِي بَعْضِهَا مَوْصُولًا.)

(وَأَمَّ مَنْ) كُتِبَ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ مَفْصُولًا، يَعْنِي أُمَّ بِمَفْرَدِهَا وَمَنْ بِمَفْرَدِهَا وَهِيَ أُمَّ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ فِي النَّسَاءِ أُمَّ مَنْ أَسَسَ بُنْيَانَهُ فِي التَّوْبَةِ، أُمَّ مَنْ خَلَقْنَا فِي الصَّافَاتِ، أُمَّ مَنْ يَأْتِي آمِنًا فِي فَصَّلَتْ.)

(وَعَنْ مَنْ) كُتِبَ مَفْصُولًا فِي مَوْضِعَيْنِ، أَي "عَنْ" بِمَفْرَدِهَا وَ"مَنْ" بِمَفْرَدِهَا وَهُمَا: عَنْ مَنْ يَشَاءُ فِي النُّورِ وَعَنْ مَنْ تَوَلَّى فِي النَّجْمِ.

(وَحَيْثُ مَا) كُتِبَ مَفْصُولًا أَي حَيْثُ بِمَفْرَدِهَا وَمَا بِمَفْرَدِهَا حَيْثُ وَقَعَ نَحْوُ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ، وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا.

(وَكُلُّ مَا) كُتِبَ مَفْصُولًا فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ فِي إِبْرَاهِيمَ، وَاخْتَلَفَ فِي كُلِّمَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيهَا فِي النَّسَاءِ فِي بَعْضِ الْمَصَاحِفِ مَفْصُولٌ، وَفِي بَعْضِهَا مَوْصُولٌ وَكُتِبَ فِي بَعْضِهَا أَيْضًا كُلِّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ فِي الْأَعْرَافِ وَكُلِّمَا جَاءَ أُمَّةٌ فِي الْمُؤْمِنِينَ وَكُلِّمَا أَلْقِيَ فِيهَا فِي تَبَارَكَ وَالْمَشْهُورُ الْوَصْلُ.

هنا نقف قليلاً، طبعاً من عنده نسخة الدكتور أيمن، سيلاحظ أن الدكتور أيمن أضاف في المتن بعض الكلمات، يعني مثلاً هنا: وكتب في بعضها أيضاً، أضاف من عنده كلمة "وكتب في بعضها موصولاً أيضاً" فزاد كلمة "موصولاً" وهذه ليست في أي نسخة من نسخ النشر، والشيخ يقول يعني الدكتور -الله يذكره بالخير- يقول: هذه تكملة للإيضاح وليست كذلك، ليست للإيضاح كما سنعرف، لأن عبارة الشيخ والمشهور الوصل تغني عنها، كأنه قال: وكتب في بعضها أيضاً كلما دخلت، بما أنه ذكر أحد الحكمين، فهذا من أنواع البلاغة، فالمهم هذا لا علاقة لنا

به الآن، لكن من حيث التعليق على المادة، نلاحظ أن الشيخ رحمة الله عليه، الإمام ابن الجزري رحمة الله عليه، قال: والمشهور الوصل.

ولما تكلم على هذا الوصف والفصل في هذه الكلمة في نظمه المقدمة الجزرية، هو لم يذكر إلا كلمتين، يعني ذكر ﴿مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ﴾ وأن فيها القطع، وذكر الخلاف في كلمة (كلما ردوا) التي هي في النساء.

ولم يتكلم هناك في المقدمة الجزرية لم يتكلم على موضع الأعراف، ولا موضع المؤمنون، ولا موضع تبارك، فيؤخذ من هناك أن له الوصل، لأنه قال: ﴿مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ﴾ فيها القطع، و(كلما ردوا إلى الفتنة) فيها الخلاف، إذاً وما بقي والباقي.

-- (@ كلمة غير مفهومة - ٣٠:١٠) --

صرح بذلك قال: والمشهور الوصل، ونقول: هذا حتى لا يعترض على الشيخ ابن الجزري، لأن بعضهم يعني يقول: يعني هذا استدراك على الشيخ ابن الجزري لأن العمل الآن يخالف ما ذكره الشيخ ابن الجزري، الآن العمل في المصاحف يأخذون بالوصل في كلمتين، ويأخذون بالقطع في كلمتين، وهذا ليس هو مذهب الشيخ ابن الجزري، الإمام ابن الجزري عنده أن المشهور هو الوصل في كل هذه الكلمات، يعني لما نريد أن نكتب (كلما ردوا) نكتبها كلما، "كل" مدمجة في كلمة "ما"، كلما دخلت هذا المشهور هو الوصل عنده.

وهذا القول طبعاً يختلف فيه عن الإمام الداني، ويختلف فيه عن الإمام أبي داود وغير ذلك، وقد استدرك أو تعرض الشيخ الملا علي القاري رحمة الله عليه في شرحه على المقدمة، يعني استدرك على الشيخ ابن الجزري وقال: يعني إن اكتفاء الشيخ ابن الجزري في ذكر (كلما ردوا) وأن فيها الخلاف، ولم يتكلم عن

كلما موضع الأعراف (كلما دخلت، وكلما ألقى، وكلما جاء أمة) فيقول: هذا قصورٌ من الشيخ ابن الجزري **رحمة الله عليه** هو ليس قصور، وإنما هو اختيارٌ للإمام ابن الجزري رحمة الله عليه.

ولهذا الشيخ الأركاتي **رحمة الله عليه** في كتابه نثر المرجان، لما رجعت إليه في كل كلمة من هذه الكلمات، وجدته يذكر فيها مذهب أبي داود ومذهب الداني، وفي كل واحدةٍ منها يقول: مذهب ابن الجزري المشهور عنده الوصل، ووجدتها في مصحف الجزري، وكتبها ابن الجزري في مصحفه بالوصل.

فهذا اختيارٌ من الإمام ابن الجزري **رحمة الله عليه** أيضًا من شراح المقدمة الشيخ زكريا الأنصاري **رحمة الله عليه** في شرحه للمقدمة **رحمة الله عليه** نقل كلامًا جميلًا عن الزجاج، وأنا نقلته عنه بواسطة الشيخ الأركاتي في كتابه نثر المرجان، فيقول الشيخ الأنصاري يقول: نبّه الزجاجي على أن "كلما" إن كانت ظرفًا كتبت موصولةً، أو شرطًا فمقطوعةً، فهي - أي هذه الكلمة كلما - إن لم تحتمل الظرفية، كقوله تعالى: ﴿وَأَتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ﴾ فمقطوعة، يعني كل لوحدها وما لوحدها، "وإن احتملتها وعدمها" يعني احتملت أنها تكون ظرفية أو غير ظرفية؛ كالمواضع المذكورة هذه التي في سورة النساء، وفي سورة الأعراف، وهذه الأربعة التي ذكرناها، "ففيها خلافٌ، وإن تعينت الظرفية فموصولةٌ" وانتهى كلام الشيخ، لكن نحن نقول: كلام الزجاج **رحمة الله عليه** لمن يقف عليه هو يتكلم على من حيث الإملاء العربي، لكن الرسم له مذاهبه، وله كتبه، وله أئمة، والله أعلم.

﴿ نعود إلى كلام الشيخ ابن الجزري، قال: ﴾

(وَيْسَ مَا) كُتِبَ مَوْضُولًا فِي خَمْسَةِ مَوَاضِعَ، وَهِيَ فِي الْبَقْرَةِ وَلَيْسَ مَا شَرَوْا، وَفِي الْمَائِدَةِ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتِ لَيْسَ مَا كَانُوا فِي الْمَوْضِعَيْنِ وَعَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَيْسَ مَا كَانُوا، وَيَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيْسَ مَا قَدَّمَتْ، وَاخْتَلَفَ فِي قُلِّ بِسْمَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ إِيْمَانُكُمْ نَقَرَأُهَا بِالْفَرْجَةِ وَبِالْإِسْبَاطِ فِي الْبَقْرَةِ فَفِي بَعْضِهَا مَوْضُولٌ، وَفِي بَعْضِهَا مَفْضُولٌ.)

(وَفِي مَا) كُتِبَ مَوْضُولًا فِي أَحَدِ عَشَرَ مَوْضِعًا مِنْهَا مَوْضِعٌ وَاحِدٌ لَمْ يَخْتَلَفْ فِيهِ، وَهُوَ فِي مَا هَهُنَا آمِنِينَ فِي الشُّعْرَاءِ وَعَشْرَةٌ اخْتَلَفَ فِيهَا، وَالْأَكْثَرُونَ عَلَى فَضْلِهَا، يَعْنِي: أَنَّهُ تَكْتَبُ كَلِمَتَيْنِ وَهِيَ: فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ، وَهُوَ الثَّانِي مِنْ الْبَقْرَةِ وَفِي مَا آتَاكُمْ فِي الْمَائِدَةِ وَالْأَنْعَامِ وَفِي مَا أَوْحِيَ إِلَيَّ، فِي الْأَنْعَامِ أَيْضًا، وَفِي مَا اشْتَهَتْ أَنْفُسُهُمْ فِي الْأَنْبِيَاءِ، وَفِي مَا أَفْضْتُمْ فِي النُّورِ، وَفِي مَا رَزَقْنَاكُمْ فِي الرُّومِ، وَفِي الزُّمَرِ مَوْضِعَانِ: أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِي مَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، وَفِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، وَفِي مَا لَا تَعْلَمُونَ فِي الْوَاقِعَةِ.)

(وَكَيَّ لَا) كُتِبَ مَفْضُولًا، نَحْوُ: لِكَيَّ لَا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ، كَيَّ لَا يَكُونُ دَوْلَةً، إِلَّا أَرْبَعَةٌ مَوَاضِعَ وَسَتَاتِي فِي الْفَصْلِ الْآتِي.

(وَيَوْمَ هُمْ) مَفْضُولٌ فِي مَوْضِعَيْنِ: يَوْمَ هُمْ بَارِزُونَ فِي غَاغِرٍ، وَيَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ فِي الذَّارِيَاتِ، وَتَقَدَّمَ فَضْلُ لَامِ الْجَرِّ فِي مَالِ الْأَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ.)

﴿ مَالِ هَذَا الرَّسُولِ ﴾ السابقة التي مرت.

(وَأَمَّا وَلَاتَ حِينَ) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ﴾ فِي سُورَةِ ص فَإِنَّ تَاءَهَا أَي: تَاءُ كَلِمَةِ وَلَاتَ مَفْضُولَةٌ مِنْ (حِينَ) يَعْنِي وَلَاتَ بِمَفْرَدِهَا، وَحِينَ بِمَفْرَدِهَا فِي مَصَاحِفِ الْأَمْصَارِ السَّبْعَةِ فَهِيَ مَوْضُولَةٌ، بِلَا زِيْدَتْ عَلَيْهَا لِتَأْنِيثِ اللَّفْظِ يَعْنِي أَصْلُ

الكلمة لات كما زيدت في (رُبَّتْ وَثَمَّتْ)، وَهَذَا هُوَ مَذْهَبُ الْخَلِيلِ وَسَيَّوِيهِ  
وَالْكَسَائِيِّ، وَأَيْمَةُ النَّحْوِ وَالْعَرَبِيَّةِ وَالْقِرَاءَةِ، فَعَلَى هَذَا يُوقَفُ عَلَى التَّاءِ، أَوْ عَلَى  
الْهَاءِ بَدَلًا مِنْهَا كَمَا تَقَدَّمَ، يَعْنِي أَقُولُ: وَلَا تِ، أَوْ وَلَا هِ وَقَالَ: أَبُو عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنُ  
سَلَامٍ إِنَّ التَّاءَ مَفْصُولَةٌ مِنْ (لَا) مَوْصُولَةٌ بِحِينَ، يَعْنِي نَكْتُبُ لَا تَحِينَ، التَّاءُ مَلْصَقَةٌ  
فِي الْحَاءِ قَالَ: فَالْوَقْفُ عِنْدِي عَلَى (لَا) وَالْإِبْتِدَاءُ (تَحِينَ) لِأَنِّي نَظَرْتُهَا فِي الْإِمَامِ  
يَعْنِي الْمَصْحَفِ الْإِمَامِ (تَحِينَ) التَّاءُ مُتَّصِلَةٌ، وَلِأَنَّ تَفْسِيرَ ابْنِ عَبَّاسٍ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا  
أُخْتُ لَيْسَ يَعْنِي: هِيَ نَفْسٌ لَيْسَ وَالْمَعْرُوفُ: لَا - لَا - لَا تِ قَالَ: وَالْعَرَبُ تُلْحِقُ  
التَّاءَ بِأَسْمَاءِ الزَّمَانِ حِينَ وَالْآنَ وَأَوَانَ فَتَقُولُ كَانَ هَذَا تَحِينَ يَعْنِي: وَقْتُ حِينَ كَذَا  
كَانَ ذَلِكَ تَأَوَانَ، كَانَ ذَلِكَ تَأَوَانَ، وَاذْهَبْ تَأَلَانَ أَي: بِمَعْنَى الْآنَ فَاصْنَعْ  
كَذَا، وَكَذَا).

وطبعًا فيها كلام كثير، وتعليق كثير من حيث اللغة لا نقرأه الآن.

وَمِنْهُ قَوْلُ السَّعْدِيِّ وَهُوَ أَبُو وَجْزَةَ:

الْعَاطِفُونَ تَحِينَ لَا مِنْ عَاطِفٍ وَالْمُطْعِمُونَ زَمَانَ أَيْنَ الْمُطْعِمِ  
قَالَ أَي: أَبُو عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ: وَقَدْ كَانَ بَعْضُ النَّحْوِيِّينَ يَجْعَلُونَ الْهَاءَ  
مَوْصُولَةً بِالنُّونِ فَيَقُولُونَ: الْعَاطِفُونَهُ، قَالَ: وَهَذَا غَلَطٌ بَيْنٌ لِأَنَّهُمْ صَيَّرُوا التَّاءَ هَاءً ثُمَّ  
أَدْخَلُوهَا فِي غَيْرِ مَوْضِعِهَا، وَذَلِكَ أَنَّ الْهَاءَ إِنَّمَا تُفْحَمُ عَلَى النُّونِ مَوْضِعَ الْقَطْعِ  
وَالسُّكُونِ فَأَمَّا مَعَ الْإِتِّصَالِ فَلَا، وَإِنَّمَا هُوَ تَحِينَ، قَالَ: وَمِنْهُ قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ حِينَ سُئِلَ  
عَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَذَكَرَ مَنَاقِبَهُ ثُمَّ قَالَ: اذْهَبْ بِهَذِهِ تَأَلَانَ إِلَى أَصْحَابِكَ.

يعني: اذهب بهذه الآن إلى أصحابك.

(ثُمَّ ذَكَرَ غَيْرَ ذَلِكَ مِنْ حُجَجِ ظَاهِرَةٍ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ إِمَامٌ كَبِيرٌ وَحُجَّةٌ فِي الدِّينِ  
وَأَحَدُ الْأَيْمَةِ الْمُجْتَهِدِينَ، مَعَ أَنِّي أَنَا رَأَيْتُهَا أَي: الْكَلَامُ لِابْنِ الْجَزْرِيِّ مَكْتُوبَةٌ فِي

المُصْحَفِ الَّذِي يُقَالُ لَهُ الْإِمَامُ مُصْحَفِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (لا) مَقْطُوعَةً، وَالتَّاءُ مَوْصُولَةً بِحِينَ وَرَأَيْتُ بِهِ أَثَرَ الدَّمِّ، وَتَبِعْتُ فِيهِ مَا ذَكَرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ فَرَأَيْتُهُ كَذَلِكَ، وَهَذَا الْمُصْحَفُ هُوَ الْيَوْمَ بِالْمَدْرَسَةِ الْفَاضِلِيَّةِ مِنَ الْقَاهِرَةِ.)

وطبعًا هنا الشيخ الأركاتي يعني علق على الشيخ ابن الجزري رحمة الله عليه، يعني تعليقًا يقول: طيب بما أنها هي موجودة في المصحف الإمام، لماذا يُخالف؟ كلام يعني هذا معناه، ذكره في الجزء السادس صفحة خمسة وستين.

نعم النص أمامي الآن، يعني قال الشيخ ابن الجزري، طبعًا هو قال: إن الشيخ الإمام ابن الجزري يعني استعار كلمة الإمام ابن الجزري التي قالها في حق أبي عبيد، أيضًا الإمام الأركاتي استعارها لابن الجزري فقال: وهو إمامٌ كبيرٌ وحجةٌ في الدين، وأحد الأئمة المجتهدين، المهم.

قال الشيخ الأركاتي عند قول الشيخ ابن الجزري: وتتبع في ما ذكره أبو عبيد فرأيته كذلك، انتهى كلام ابن الجزري، أقول -أي الأركاتي-: ولا يذهب عليك أن قول نصير اتفقت المصاحف على كتابة (ولا تحين مناص) يعني منفصلة، وكذا قول الجزري، -يعني: ولا يخفى عليك أيضًا قول الجزري- تاؤها مفصولة من حين في مصاحف الأمصار، كلاهما منظورٌ فيه، يعني كلا هذين القولين فيه نظرٌ، لأن التاء موصولة بـ حين في الإمام، أي: في المصحف الإمام، وهو أصل أصول المصاحف المدنية، وقد أدى الجزري الشهادة على ذلك برؤيته، فكيف يحكم قطعًا بالاتفاق على الرسم مفصلاً؟ فالأولى أن يُقال: إنه مختلفٌ فيه كما قلنا والله أعلم.

ولهذا -والكلام ما زال للشيخ الأركاتي- ولهذا قال في هامش بعض المصاحف -الله أعلم من هو الذي قال- في هامش بعض المصاحف الصحيحة إن التاء منفصلة عن الحاء رسمًا في المصاحف الحجازية والعراقية والشامية، ومتصلة

بها في إمام المصاحف، والأول أشهر، ولا خلاف في إثبات ألف لا، ورسم الجزري في مصحفه التاء منفصلة، ووصلها بالصفرة، وانتهى كلامه فيما يتعلق بهذا الكلام.

وقرأت النص مع طوله؛ لأن هذا الكتاب حقيقة كتاب مهم جداً في هذا المجال في هذا الرسم، وفيه مذهب لابن الجزري **رحمة الله عليه** في باب الرسم، وفيه منقولات عنه، فأحببت أن أقرأ هذا النص؛ لأن هذه المسألة فيها كلام كثير، يعني مسألة (ولا تحين) وحقيقة يعني بعد الطباعة أو بعد الطباعة من هذا المبحث، وقفت على كلام الشيخ الجعبري **رحمة الله عليه** في شرحه للعقيلة، فحقيقة يعني ذكر وناقش الإمام أبا عبيد **رحمة الله عليه** فمن عنده الكتاب يرجع إليه فيه فائدة علمية جيدة.

❁ **قال الشيخ ابن الجزري رحمه الله:** (وَأَمَّا قَطْعُ الْمَوْصُولِ فَوَقَعَ مُخْتَلَفًا فِيهِ فِي وَيَكَنَّ، وَوَيَكَّانَهُ، وَفِي أَلَا يَسْجُدُوا فَأَمَّا، وَيَكَنَّ، وَوَيَكَّانَهُ وَكِلَاهُمَا فِي الْقَصَصِ فَأَجْمَعَتِ الْمَصَاحِفُ عَلَى كِتَابَتِهِمَا كَلِمَةً وَاحِدَةً مَوْصُولَةً، وَاخْتَلَفَ فِي الْوَقْفِ عَلَيْهِمَا عَنِ الْكِسَائِيِّ وَأَبِي عَمْرٍو، فَرَوَى جَمَاعَةٌ عَنِ الْكِسَائِيِّ أَنَّهُ يَقِفُ عَلَى الْبَاءِ مَقْطُوعَةً مِنَ الْكَافِ، يَعْنِي يَقِفُ وَي وَإِذَا ابْتَدَأَ ابْتَدَأَ بِالْكَافِ كَأَنَّ وَيَكَنَّ، وَعَنْ أَبِي عَمْرٍو أَنَّهُ يَقِفُ عَلَى الْكَافِ مَقْطُوعَةً مِنَ الْهَمْزَةِ، يَقِفُ وَيْ وَيَبْدَأُ بِالْهَمْزَةِ وَإِذَا ابْتَدَأَ ابْتَدَأَ بِالْهَمْزَةِ أَنْ وَأَنَّ.)

يعني: هل الكلمة هي وي والكاف كاف تشبيه، وأن فتكون الكلمة كلها ثلاث كلمات، أو أن الكلمة أصلها كلمتان ويك وأن؟ هذا خلاف معروف في توجيه القراءات.



❁ قال الشيخ ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ: (وَهَذَانِ الْوَجْهَانِ مَحْكِيَانِ عَنْهُمَا أَي: عَنْ الْكِسَائِيِّ وَأَبِي عَمْرٍو فِي التَّبْصِرَةِ، وَالتَّيْسِيرِ، وَالْإِرْشَادِ، وَالْكَفَايَةِ، وَالْمُبْهَجِ، وَغَايَةِ أَبِي الْعَلَاءِ الْحَافِظِ، وَالْهِدَايَةِ، وَفِي أَكْثَرِهَا بِصِغَةِ الضَّعْفِ، يَعْنِي وَقِيلَ مِثْلًا وَأَكْثَرُهُمْ يَخْتَارُ اتِّبَاعَ الرَّسْمِ، وَلَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ عَنْهُمَا بِصِغَةِ الْجَزْمِ غَيْرَ الشَّاطِئِيِّ وَابْنُ شُرَيْحٍ فِي جَزْمِهِ بِالْخِلَافِ عَنْهُمَا، وَكَذَلِكَ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ سَاوَى بَيْنَ الْوَجْهَيْنِ عَنْهُمَا.)

(وَرَوَى الْوُفَّاءَ بِالْيَاءِ الْحَافِظُ الدَّانِيُّ عَنِ الْكِسَائِيِّ مِنْ رِوَايَةِ الدُّورِيِّ نَصًّا لَاحِظَ نَصًّا عَنْ شَيْخِهِ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَي: الْفَارِسِيِّ وَإِلَيْهِ أَشَارَ فِي التَّيْسِيرِ، وَقَرَأَ بِذَلِكَ عَنِ الْكِسَائِيِّ عَلَى شَيْخِهِ أَبِي الْفَتْحِ، أَي: فَارِسٍ وَرَوَى أَبُو الْحَسَنِ بْنُ غَلْبُونَ ذَلِكَ عَنِ الْكِسَائِيِّ مِنْ رِوَايَةِ قُتَيْبَةَ، وَلَمْ يَذْكُرْ عَنْ أَبِي عَمْرٍو فِي ذَلِكَ شَيْئًا، وَكَذَلِكَ الدَّانِيُّ لَمْ يُعَوَّلْ عَلَى الْوُفَّاءِ عَلَى الْكَافِيِّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو فِي شَيْءٍ مِنْ كُتُبِهِ، وَقَالَ فِي التَّيْسِيرِ وَرَوَى بِصِغَةِ التَّمْرِيطِ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ فِي الْمُفْرَدَاتِ أَلْبَتَّةَ، وَرَوَاهُ فِي جَامِعِهِ وَجَادَةَ عَنِ ابْنِ الْيَزِيدِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو مِنْ طَرِيقِ أَبِي طَاهِرِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ، وَقَالَ: قَالَ أَبُو طَاهِرٍ: لَا أُدْرِي عَنْ أَيِّ وَلَدِ الْيَزِيدِيِّ ذَكَرَهُ.)

ولاحظ ورواه في جامعه وجادة، والوجادة هي ما يذكرها أهل التحريات الآن، في ذكرهم للأوجه أو الطرق التي يأخذونها من أصول النشر، ويكون النشر لم يذكرها، هذه هي الوجادة، وأمامكم الصفحة فيها تعليق كثير في تعريف هذا المصطلح.

قال ابن الجزري: (ثُمَّ رَوَى عَنْهُ مِنْ رِوَايَةِ الْيَزِيدِيِّ أَنَّهُ يَقِفُ عَلَيْهِمَا مَوْصُولَتَيْنِ.)

أيضاً هنا في هذا الموضوع، الدكتور أيمن في طبعته -حفظه الله- في طبعته وتحقيقه للنشر، زاد كلمة بعد كلمة رواية، فأصبح النص عنده أي في طبعته، ثم روى عنه من رواية ابن اليزيدي، يعني أضاف بين كلمة رواية وكلمة اليزيدي ابن، فأصبح "ثم روى عنه من رواية ابن اليزيدي عنه" وكما قلت هذه طبعاً هو الشيخ يعني علق كمثال كل مرة، يعني عندما يضيف يقول: تكملة لازمة، وأحياناً يقول: تكملة للإيضاح، وطبعاً نحن انتقدنا هذا المنهج، ليس عند الشيخ أيمن فقط، وإنما عند أي أحد، أي أحد يتدخل في المتن نحن ضد هذه المدرسة، لكن لنرى الآن هل هذه الزيادة للإيضاح، أو أنها غيرت المعنى، طيب لنأخذ على أنها للإيضاح كما قال الدكتور، الدكتور يقول: تكملة لازمة، يعني لا بد منها حتى يتم المعنى.

"ثم روى عنه من رواية ابن اليزيدي" لنفرض أن النص "ابن اليزيدي" أنه، الضمير هذا يعود على من؟ يعود على من هذا الضمير في هذه الزيادة؟ "ثم روى عنه من رواية اليزيدي أنه" أي هل يعود على اليزيدي نفسه؟ فيكون اليزيدي هو الذي يقف عليهما موصولتين؟ لا يتأتى ذلك، لنقول: لنحذف كلمة ابن، "ثم روى عنه من رواية اليزيدي أنه" أي: من رواية اليزيدي أنه، أي: أن أبا عمرو، لأن الداني يتكلم عن رواية أبي عمرو، يتكلم على قراءة أبي عمرو من رواية اليزيد، صحيح أن النص الماضي معنا عن ابن اليزيدي عن أبيه، لكن هنا في هذا السياق، وهذه مسألة نتكلم فيها، لأنها تهم الذي يعني في بداية البحث في التحقيق في الماجستير أو في الدكتوراه.

النص الماضي لما نقله ابن الجزري نصاً كاملاً عن الداني عن الجامع، جاء به

كما هو، عن ابن اليزيدي عن أبيه عن أبي عمرو، لكن هنا "ثم روى عنه" أي: روى الداني عنه، من رواية اليزيدي أنه، لا يمكن بحال أن يكون ابن اليزيدي نهائياً، لماذا؟ لأن الشيخ ابن الجزري هنا اختصر هو يختصر، يعني كأنه قال لك: روى الداني عن اليزيدي عن أبي عمرو، بغض النظر هل هو من ابن اليزيدي، أو غير ابن اليزيدي، لماذا؟ لأنه قبل قليل ذكر لنا النص، نحن عرفنا السند هذا، فقول الدكتور بعد إضافته لكلمة ابن، وأنها تكملة لازمة، أين اللزوم وقد فسد المعنى؛ لأنه لماذا فسد؟ الضمير هذا في أن يعود على من؟ لا شك أن أي مبتدئ في اللغة العربية سيقول: أنه يعود على اليزيدي وليس كذلك؛ لأنه هو رواية اليزيدي، فهذه يعني مثال فقط من الأمثلة التي ينبغي لنا كطلاب تحقيق وخاصة إذا كنا مبتدئين، أن لا نتدخل في النص، ولا نتعامل مع النص داخل المتن حسب فهمنا له أبداً، حسب فهمنا للنص، هذا الفهم نكتبه في الحاشية، الحاشية ملك لك أيها المحقق، أيها الطالب، أيها التلميذ، أيها الشارح، المتن ليس من حقك، حتى ولو فهمته، حتى ولو كان فهمك له صواباً، فإدخال فهمك ولو بكلمة على كلام المؤلف، يجعل هذا الكلام يخرج من كلام المؤلف إلى كلامك أنت، حتى ولو كان صحيحاً.

المتون متون العلماء ليست محلاً للتوضيح، وليست محلاً للشرح، محل الشرح هو التعليق في الحاشية، فكيف إذا كانت هذه الإضافة وهذه الزيادة وهذا التدخل كيف إذا كان يغير المعنى؟ لا شك أنه سيكون يعني أكثر سلبية والله أعلم.

قال الشيخ ابن الجزري **رَحِمَهُ اللهُ**، وطبعاً كما قلت سابقاً، هذا الأسلوب الذي يكثر عند الشيخ ابن الجزري، ويتدخل فيه الشيخ أيمن أو غيره، هذا أسلوب معروف عند العلماء الكبار وخاصة علماء الحديث، أنهم يختصرون الكلام، هم أحياناً ينقلون النص من كتاب معين ويتصرفون فيه من حيث الاختصار، فكيف إذا كان يريد أن يعطيك الخلاصة ليست من النص، وإنما هو يلخص لك هذا الكلام؛

فتدخلنا وإدخالنا كلماتٍ حتى ولو كنا نرى أنها لازمة، أو حتى لو كانت للإيضاح، هذا قد يغير المعنى، وتعد على الشيخ والله أعلم.

❖ قال الشيخ ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ: (ثُمَّ رَوَى عَنْهُ مِنْ رِوَايَةِ الزَيْدِيِّ أَنَّهُ يَقِفُ عَلَيْهِمَا مَوْصُولَتَيْنِ وَرَوَى مِنْ طَرِيقِ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ كَذَلِكَ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ رُوَيْمِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو يَقُولُ: وَيَكُنَّ اللهُ، وَيَكُنَّه مَقْطُوعَةً فِي الْقِرَاءَةِ مَوْصُولَةً فِي الْإِمَامِ، قَالَ الدَّانِي: وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يَقِفُ عَلَى الْبَاءِ مُنْفَصِلَةً، لِأَنَّهُ قَالَ فِي الْقِرَاءَةِ مَقْطُوعَةً ثُمَّ رَوَى ذَلِكَ صَرِيحًا عَنْ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ أَبِي زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَمْرٍو، وَالْآخَرُونَ لَمْ يَذْكُرُوا شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو، وَلَا الْكِسَائِيِّ كَابْنَ سَوَّارٍ، وَصَاحِبِي التَّلْخِصِينَ، أَنَا عِنْدِي كَلِمَةٌ مِنْ هَذِهِ زَائِدَةٌ أُولَى مَرَّةً أَنْتَبَهَ لَهَا، يَعْنِي كَلِمَةٌ مِنْ هَذِهِ رَبَّمَا تَكُونُ زَائِدَةً فَتُصَحِّحُ لَا أُدْرِي هَلْ هِيَ مِنْ مَنِي أَمْ مِنَ الْمَطْبَعَةِ فَالْمَهْمُ تَرَاوَعُ وَصَاحِبِ الْعُنْوَانِ، وَصَاحِبِ التَّجْرِيدِ، وَابْنِ فَارِسٍ وَابْنِ مَهْرَانَ، وَغَيْرِهِمْ فَالْوَقْفُ عِنْدَهُمْ عَلَى الْكَلِمَةِ بِأَسْرِهَا، يَعْنِي يَقْفُونَ وَيَكُنَّه وَهَكَذَا وَهَذَا هُوَ الْأُولَى وَالْمُخْتَارُ فِي مَذَاهِبِ الْجَمِيعِ اقْتِدَاءً بِالْجُمْهُورِ وَأَخْذًا بِالْقِيَاسِ الصَّحِيحِ - وَاللهُ أَعْلَمُ -).

(وَأَمَّا أَنْ لَا يَسْجُدُوا فَسَيَاتِي الْكَلَامُ عَلَيْهَا فِي مَوْضِعِهَا مِنْ سُورَةِ النَّمْلِ - إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى - وَالْمُتَّفَقُ عَلَيْهِ مِنْ هَذَا الْفَصْلِ جَمِيعُ مَا كُتِبَ مَوْصُولًا سِوَاءَ كَانَ اسْمًا، أَوْ غَيْرَهُ كَلِمَتَيْنِ يَعْنِي سِوَاءَ كَانَتَا كَلِمَتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ أَوْ أَكْثَرًا؛ فَإِنَّهُ إِنْمَا يَجُوزُ الْوَقْفُ عَلَى الْكَلِمَةِ الْأَخِيرَةِ مِنْهُ مِنْ أَجْلِ الْإِتِّصَالِ الرَّسْمِيِّ، وَهَذَا أَصْلُ مُطَرَّدٍ فِي كُلِّ مَا كُتِبَ مَوْصُولًا، فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ فَضْلُهُ بِوَقْفٍ إِلَّا بِرِوَايَةٍ صَحِيحَةٍ وَلِذَلِكَ كَانَ الْمُخْتَارُ عِنْدَ أَكْثَرِ الْأَيْمَّةِ عَدَمَ فَضْلِ وَيَكُنَّ وَوَيَكُنَّه مَعَ وَجُودِ الرَّوَايَةِ بِفَضْلِهِ وَالَّذِي يُحْتَاجُ إِلَى التَّنْبِيهِ عَلَيْهِ يَنْحَصِرُ فِي أَصُولِ مُطَرَّدَةٍ، وَكَلِمَاتٍ مَخْصُوصَةٍ مُطَرَّدَةٍ، وَغَيْرِ مُطَرَّدَةٍ، فَالْأَصُولُ الْمُطَرَّدَةُ أَرْبَعَةٌ:

(الأوّل): كُلُّ كَلِمَةٍ دَخَلَ عَلَيْهَا حَرْفٌ مِنْ حُرُوفِ الْمَعَانِي، وَهُوَ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ نَحْوَ: بِسْمِ اللَّهِ، وَبِاللَّهِ، وَلِرَسُولِهِ، كَمِثْلِهِ، لِأَنَّكُمْ، أَنْتَ، أَبِاللَّهِ وَأَيَّاتِهِ وَرَسُولِهِ، سَيَدِّكُرُ، فَلَقَاتَلُوكُمْ، وَاسْأَلْ، فَاسْأَلْ، وَأْمُرْ، وَفَأْتِ، وَلَقَدْ، وَلَسَوْفَ.

(الثاني): كُلُّ كَلِمَةٍ اتَّصَلَ بِهَا ضَمِيرٌ مُتَّصِلٌ سِوَاءَ كَانَ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ، أَوْ أَكْثَرَ مَرْفُوعًا، أَوْ مَنْصُوبًا، أَوْ مَجْرُورًا نَحْوَ (قُلْتُ) قُلْنَا وَرَبِّي وَرَبُّكُمْ وَرُسُلِهِ وَرُسُلْنَا وَرُسُلِكُمْ، وَمَنَاسِكِكُمْ وَمِيثَاقَهُ وَفَاحْيَاكُمْ وَيَمِيتِكُمْ وَيُحْيِيكُمْ وَأَنْزَلِمْكُمْوهَا.

(الثالث): حُرُوفُ الْمُعْجَمِ الْمُقْطَعَةُ فِي فَوَاتِحِ السُّورِ سِوَاءَ كَانَتْ ثُنَائِيَّةً، أَوْ ثَلَاثِيَّةً، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، نَحْوَ: يَس، حَم، الم، الر، المص، كهيعص إِلَّا أَنَّهُ كُتِبَ حَم عسق مَفْصُولًا بَيْنَ المِيمِ وَالْعَيْنِ.

(الرابع) إِذَا كَانَ، أَوَّلُ الْكَلِمَةِ الثَّانِيَةِ هَمْزَةً وَصَوَّرَتْ عَلَى مُرَادِ التَّخْفِيفِ وَآوًا وَيَاءً كُتِبَتْ مَوْصُولَتَيْنِ نَحْوَ: (هُؤُلَاءِ، وَلَتَلَاءِ، وَيَوْمَئِذٍ، وَحِينَئِذٍ).

(وَالْكَلِمَاتُ الْمُطْرَدَةُ الِ) التَّعْرِيفِيَّةُ وَيَاءُ النِّدَاءِ وَهَا التَّنْبِيهِ وَمَا الِاسْتِفْهَامِيَّةُ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهِ حَرْفٌ جَرٌّ وَأَمَّ مَعَ مَا وَإِنْ الْمَفْتُوحَةِ الْمُخَفَّفَةِ مَعَ مَا وَإِنَّ الْمَكْسُورَةِ الْمُخَفَّفَةِ مَعَ لَا، وَكَالْوَهُمْ، وَوَزَنُوهُمْ.

(أَمَّا الِ) فَإِنَّهَا إِذَا دَخَلَتْ عَلَى كَلِمَةٍ أُخْرَى كُتِبَتْ مَوْصُولَتَيْنِ كَلِمَةً وَاحِدَةً سِوَاءَ كَانَتْ هِيَ حَرْفًا نَحْوَ: الْكِتَابُ، الْعَالَمِينَ، الرَّحْمَنِ، الرَّحِيمِ، الْأَرْضِ، الْآخِرَةَ، الْإِسْمُ، أَوْ اسْمًا نَحْوَ: الْخَالِقُ الْبَارِي، الْمُصَوِّرُ، وَالْمُقِيمِينَ، وَالْمُؤْتُونَ، وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ، وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ.

(وَأَمَّا: يَا) وَهِيَ حَرْفُ النِّدَاءِ فَإِنَّهَا حُذِفَتِ الْأَلْفُ مِنْهَا فِي جَمِيعِ الْمَصَاحِفِ فَصَارَتْ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ فَإِذَا دَخَلَتْ عَلَى مُنَادَى اتَّصَلَتْ بِهِ مِنْ أَجْلِ كَوْنِهَا عَلَى حَرْفٍ نَحْوَ: يَبُنُوتِي، يَمُوسَى، يَأَدَمُ، يَأَيُّهَا يَقُومُ، يَنْسَاءُ، يَابُنُوتٌ وَكُتِبَتْ الْهَمْزَةُ فِي يَابُنُوتٌ

وَأَوَّاءٌ ثُمَّ وُصِلَتْ بِالنُّونِ فَصَارَتْ كُلُّهَا كَلِمَةً وَاحِدَةً، وَقَدْ تَقَدَّمَ التَّنْبِيهُ عَلَى ذَلِكَ فِي بَابِ وَقْفِ حَمْزَةٍ.

(وَأَمَّا: هَا)، وَهِيَ الْوَاقِعَةُ حَرْفٌ تَنْبِيهِ فَإِنَّ أَلْفَهَا كَذَلِكَ حُذِفَتْ مِنْ جَمِيعِ الْمَصَاحِفِ ثُمَّ اتَّصَلَتْ بِمَا بَعْدَهَا مِنْ كَوْنِهَا صَارَتْ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ وَوَقَعَتْ فِي الْقُرْآنِ فِي: هَوُلَاءِ، وَهَذَا وَقَدْ صُوِّرَتِ الْهَمْزَةُ فِي (هَوُلَاءِ) وَأَوَّاءٌ ثُمَّ وُصِلَتْ بِالْوَاوِ فَصَارَتْ كَلِمَةً كَمَا تَقَدَّمَ فِي وَقْفِ حَمْزَةٍ وَهَا أَنْتُمْ وَبَابِهِ.

(وَأَمَّا: مَا) الْإِسْتِفْهَامِيَّةُ فَإِنَّهَا إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا حَرْفُ الْجَرِّ حُذِفَ الْأَلِفُ مِنْ آخِرِهَا وَاتَّصَلَ بِهَا فَصَارَتْ كَلِمَةً وَاحِدَةً سِوَاءً كَانَ حَرْفُ الْجَرِّ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ، أَوْ أَكْثَرَ وَوَقَعَتْ فِي الْقُرْآنِ: لَمْ، وَبِمِمْ، وَفِيمِمْ، وَمِمِّمْ، وَعَمِّمْ، وَكَذَلِكَ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا إِلَى، أَوْ عَلَى، أَوْ حَتَّى، فَإِنَّ الْأَلِفَ الْمَكْتُوبَةَ يَاءً فِي هَذِهِ الْأَحْرَفِ الثَّلَاثَةِ تُكْتَبُ أَلْفًا عَلَى اللَّفْظِ عَلَامَةً لِلاتِّصَالِ وَتَحْيِيءُ الْمِيمِ بَعْدَهَا مَفْتُوحَةً عَلَى حَالِهَا مَعَ غَيْرِهَا فَتَقُولُ: عَلَامَ فَعَلْتَ كَذَا، وَإِلَامَ أَنْتَ كَذَا، وَحَتَامَ تَفَعَّلَ كَذَا، وَإِنَّمَا كُتِبَتْ عَلَى اللَّفْظِ خَوْفَ الْإِشْتِبَاهِ صُورَةً (وَأَمَّا: أَم - مَعَ - مَا) فَإِنَّهَا كُتِبَتْ مَوْصُولَةً فِي جَمِيعِ الْقُرْآنِ نَحْوُ/ أَمَّا اسْتَمَلْتُ، أَمَّا إِذَا كُنْتُمْ، أَمَّا يَشْرِكُونَ.

(وَأَمَّا إِنْ الْمَكْسُورَةُ الْمُخَفَّفَةُ مَعَ لَا) فَإِنَّهَا كُتِبَتْ مَوْصُولَةً فِي جَمِيعِ الْقُرْآنِ نَحْوُ: إِلَّا تَفَعَّلُوهُ، إِلَّا تَنْصُرُوهُ.

(وَأَمَّا كَالْوَهْمِ، وَوَزْنُوهُمْ) فَإِنَّهُمَا كُتِبَتَا فِي جَمِيعِ الْمَصَاحِفِ مَوْصُولَيْنِ بِدَلِيلِ حَذْفِ الْأَلِفِ بَعْدَ الْوَاوِ مِنْهُمَا، وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي كَوْنِ ضَمِيرِهِمْ مَرْفُوعًا مُنْفَصِلًا، أَوْ مَنْصُوبًا مُتَّصِلًا يَعْنِي كَالْوَهْمِ يَعْنِي كَلِمَةً هُمْ فِي كَالْوَهْمِ وَهْمٌ فِي وَزْنُوهُمْ وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ مَنْصُوبٌ لِمَا بَيَّنَّتُهُ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ.

لعله طبعًا ما هو موجود في النشر هنا، أو لا أتذكر أنه في النشر، فربما يكون بينه في كتاب آخر، الذي يخص الرسم والله أعلم.

وَلَا تَصَالِحُهُمَا رَسْمًا بِدَلِيلِ حَذْفِ الْأَلْفِ بَيْنَهُمَا فَلَا يُفْصَلَانِ.

وَالكَلِمَاتُ الَّتِي هِيَ غَيْرُ مُطَرَّدَةٍ فِيهَا، إِلَّا، وَإِنَّمَا وَإِنَّ الْمَكْسُورَةَ الْمُخَفَّفَةَ مَعَ مَا،  
وَأَيْنَمَا، وَإِنَّ الْمَكْسُورَةَ الْمُخَفَّفَةَ مَعَ لَمْ، وَأَنْ لَنْ، وَعَمَّا، وَمِمَّا وَأَمِنْ، وَعَمَّنْ، وَكَلَّمَا،  
وَبُسْمَا، وَفِيمَا وَكَيْلَا وَيَوْمَهُمْ.)

(فَأَمَّا: أَلَا) فَإِنَّهُ كُتِبَ مُتَّصِلًا فِي غَيْرِ الْعَشْرَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ فِي الْفَصْلِ قَبْلَهُ نَحْو: أَلَا  
تَعْلُوا عَلَيَّ فِي النَّحْلِ، وَأَلَا تَعْبُدُوا، أَوَّلَ هُودٍ، وَاخْتَلَفَ فِي مَوْضِعِ الْأَنْبِيَاءِ كَمَا  
تَقَدَّمَ.)

(وَإِنَّمَا) كُتِبَ مَوْصُولًا فِي غَيْرِ الْأَنْعَامِ نَحْو: إِنَّمَا نُمَلِي لَهُمْ وَإِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ،  
وَاخْتَلَفَ فِي حَرْفِ النَّحْلِ "وَإِنَّمَا" كُتِبَ مُتَّصِلًا فِي غَيْرِ الْحَجِّ وَلِقْمَانَ نَحْو: إِلَّا  
أَنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ فِي ص، وَكَأَنَّمَا يُسَافِرُونَ، وَاخْتَلَفَ فِي أَنَّمَا غَنِمْتُمْ.)

(وَإِمَّا) مَوْصُولٌ فِي غَيْرِ الرَّعْدِ نَحْو: وَإِمَّا تَخَافَنَّ، وَإِمَّا نُزِينَنَّكَ، فَإِمَّا نَذْهَبَنَّ،  
فَأِمَّا تَرِينَ مِنَ الْبَشْرِ أَحَدًا.)

(وَأَيْنَمَا) كُتِبَ مَوْصُولًا فِي مَوْضِعَيْنِ: فَأَيْنَمَا تُولُوا فِي الْبَقَرَةِ، وَأَيْنَمَا يُوجِّهُهُ فِي  
النَّحْلِ، وَاخْتَلَفَ فِي النِّسَاءِ وَالشُّعْرَاءِ وَالْأَحْزَابِ كَمَا تَقَدَّمَ.)

(وَإِنْ لَمْ) مَوْصُولٌ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ: فَإِلْمٌ يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ فِي هُودٍ.)

(وَأَلَّنَ) كُتِبَ مَوْصُولًا فِي مَوْضِعَيْنِ: الْكَهْفِ وَالْقِيَامَةِ كَمَا تَقَدَّمَ "وَعَمَّا"  
مَوْصُولٌ فِي غَيْرِ مَوْضِعِ الْأَعْرَافِ نَحْو: عَمَّا تَعْمَلُونَ، عَمَّا جَاءَكَ.)

(وَمِمَّا) كُتِبَ مَوْصُولًا فِي غَيْرِ النِّسَاءِ وَالرُّومِ نَحْو: مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ، مِمَّا  
رَزَقَكُمُ اللَّهُ، وَاخْتَلَفَ فِي الْمُنَافِقِينَ كَمَا تَقَدَّمَ.)

(وَأَمَّنَ) كُتِبَ مَوْصُولًا فِي غَيْرِ الْمَوَاضِعِ الْأَرْبَعَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ نَحْو: أَمَّنْ يَمْلِكُ  
السَّمْعَ، أَمَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ، أَمَّنْ يُحِيبُ الْمُضْطَرَّ.)

( " وَعَمَّنْ " مَوْصُولٌ فِي غَيْرِ النُّورِ وَالنَّجْمِ، وَلَا أَعْلَمُهُ وَقَعَ فِي الْقُرْآنِ . )  
 ( " وَكُلَّمَا " كُتِبَ مَوْصُولًا فِي غَيْرِ سُورَةِ إِبْرَاهِيمَ نَحْوَ: كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا،  
 وَكُلَّمَا خَبَتْ، وَاخْتَلَفَ فِي النِّسَاءِ وَالْأَعْرَافِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَتَبَارَكَ كَمَا تَقَدَّمَ . )  
 التي قال: المشهور فيها الوصل .

( وَبِئْسَمَا ) كُتِبَ مَوْصُولًا فِي مَوْضِعَيْنِ: بِئْسَمَا اشْتَرَوْا بِهِ فِي الْبَقَرَةِ، وَبِئْسَمَا  
 خَلَفْتُمُونِي فِي الْأَعْرَافِ، وَاخْتَلَفَ فِي قُلِّ بِئْسَمَا يَأْمُرُكُمْ كَمَا تَقَدَّمَ . )  
 ( " وَفِيهَا " كُتِبَ مَوْصُولًا فِي غَيْرِ الشُّعْرَاءِ نَحْوَ: فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ  
 بِالْمَعْرُوفِ، وَهُوَ الْأَوَّلُ مِنَ الْبَقَرَةِ، فِيمَا إِنْ مَكَّنَّاكُمْ فِيهِ الْأَحْقَافَ، وَاخْتَلَفَ فِي  
 الْعَشْرَةِ الْمَوَاضِعِ كَمَا تَقَدَّمَ . )

( وَكَيْلًا ) كُتِبَ مَوْصُولًا فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ / فِي آلِ عِمْرَانَ لِكَيْلَا تَحْزُنُوا عَلَيَّ مَا  
 فَاتَكُمْ، وَفِي الْحَجِّ لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِنْ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئًا، وَفِي الْأَحْزَابِ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ  
 حَرْجٌ، وَهُوَ الْمَوْضِعُ الثَّانِي مِنْهَا، وَالْقَوْلُ بَأَنَّ الْأَوَّلَ مَوْصُولٌ لَيْسَ بِصَحِيحٍ، وَفِي  
 الْحَدِيدِ لِكَيْ لَا تَأْسُوا عَلَيَّ مَا فَاتَكُمْ . )

( وَيَوْمَهُمْ مَوْصُولٌ فِي غَيْرِ غَافِرٍ وَالذَّارِيَاتِ نَحْوَ: يَوْمَهُمُ الَّذِي يُوعَدُونَ، فَجَمِيعُ  
 مَا كُتِبَ مَوْصُولًا لَا يُقْطَعُ وَقَفًّا إِلَّا بِرِوَايَةٍ صَحِيحَةٍ، وَلَا أَعْلَمُهُ وَرَدَ إِلَّا فِيمَا تَقَدَّمَ  
 التَّنْبِيهُ عَلَيْهِ فِي وَيَكَانَ، وَوَيْكَانَهُ وَأَلَّا يَسْجُدُوا، وَقَدْ وَرَدَ عَنِ الْكِسَائِيِّ التَّوَسُّعُ فِي  
 ذَلِكَ وَالْوَقْفُ عَلَى الْأَصْلِ فَنَقَلَ الدَّانِيُّ عَنِ قُتَيْبَةَ عَنْهُ الْوَقْفَ عَلَى أَنَّمَا غَنِمْتُمْ  
 بِالْقَطْعِ، وَأَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ، وَأَمَّنْ هَذَا الَّذِي وَطَبَعًا قُتَيْبَةَ عَنِ الْكِسَائِيِّ لَيْسَ مِنْ رِوَايَاتِ  
 النُّشْرِ الْوَقْفَ عَلَى مِيمِ أَمْ، قَالَ الدَّانِيُّ: وَهَذِهِ الْمَوَاضِعُ فِي الرَّسْمِ مَوْصُولَةٌ مِنْ غَيْرِ  
 نُونٍ، وَلَا مِيمٍ وَأَصْلُهَا الْإِنْفِصَالُ عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ فِيهَا الْكِسَائِيُّ وَقَالَ أَيُّ: الدَّانِيُّ:  
 وَقَدْ خَالَفَ قُتَيْبَةَ عَنِ الْكِسَائِيِّ فِي أَنَّمَا غَنِمْتُمْ خَلْفَ أَيُّ: خَلْفَ عَنِ الْكِسَائِيِّ  
 " فَحَدَّثَنَا " مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ خَلْفِ



قَالَ: قَالَ الْكِسَائِيُّ فِي قَوْلِهِ: أَمَّا غَنِمْتُمْ حَرْفٌ وَاحِدٌ مِنْ قَبْلِ أَمَّا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ، قَالَ خَلْفٌ: وَقَدْ قَالَ الْكِسَائِيُّ نِعْمًا حَرْفَانِ لِأَنَّ مَعْنَاهُ نِعَمَ الشَّيْءِ قَالَ: وَكُتِبَا بِالْوَصْلِ، وَمَنْ قَطَعَهُمَا يَعْنِي: جَعَلَ نِعَمَ بِمَفْرَدِهَا، وَمَا بِمَفْرَدِهَا لَمْ يُخْطِئْ.

هنا لم يخطئ في حاشية ثلاثة في سائر النسخ يُخطأ، وفي جامع البيان يخطئ كما أثبت، ولا أدري هذا إذا كان من صنيعي فأنا أرجع عنه لأن هذا تدخل في النص، وغالبًا هذا من اللجنة التي راجعت، أو غالبًا يكون مني لا أدري، لكنه ليس منهجي، ليس المنهج أنني أصحح، فهذه إن شاء الله تراجع إن شاء الله.

(قَالَ خَلْفٌ: وَحَمْزَةٌ، يَفُفُّ عَلَيْهِمَا عَلَى الْكِتَابِ بِالْوَصْلِ، عَلَى الْكِتَابِ يَعْنِي عَلَى رِسْمِ الْمَصْحُفِ قَالَ خَلْفٌ: وَاتَّبَاعُ الْكِتَابِ أَي: رِسْمِ الْمَصْحُفِ فِي مِثْلِ هَذَا أَحَبُّ إِلَيْنَا إِذْ صَارَ قَطْعُهُ وَوَصْلُهُ صَوَابًا أَنْتَهَى.)

يعني بما أن القطع صواب والوصل صواب، تراجع الكتاب في الرسم هل رُسمت مفصولة أو مقطوعة، فنتبع فيها الرسم والله أعلم.

قال الشيخ: (وَهُوَ يَقْتَضِي أَنَّ مَذْهَبَ الْكِسَائِيِّ التَّوَسُّعُ فِي ذَلِكَ بِحَسَبِ الْمَعْنَى كَمَا ذَكَرَ، وَيَقْتَضِي أَنَّ ذَلِكَ غَيْرُ مُحْتَمٍّ عِنْدَ خَلْفٍ، وَأَنَّهُ عَلَى الْأَوْلَوِيَّةِ وَالِاسْتِحْبَابِ، لَا عَلَى الْوَجُوبِ وَذَلِكَ غَيْرُ مَعْمُولٍ بِهِ عِنْدَ أَهْلِ الْإِتْقَانِ، وَلَا مَعْمُولٌ عَلَيْهِ عِنْدَ أئِمَّةِ التَّحْقِيقِ، بَلِ الَّذِي اسْتَقَرَّ عَلَيْهِ عَمَلُ أئِمَّةِ الْأَدَاءِ وَمَشَايخِ الْإِقْرَاءِ فِي جَمِيعِ الْأَمْصَارِ هُوَ مَا قَدَّمْنَا أَوَّلَ الْبَابِ؛ فَإِنَّهُ هُوَ الْأَحْرَى وَالْأَوْلَى بِالصَّوَابِ وَأَجْدَرُ بِاتِّبَاعِ نُصُوصِ الْأئِمَّةِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، وَقَدْ رَوَى الْأَعْمَشِيُّ) وعندنا في الطبعة المطبوعة التجارية، التي يعني مكتوب عليها الشيخ الضبَّاع رحمة الله عليه مكتوبة الأعمش، فتصحح.

(عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَاصِمٍ يَعْنِي شُعْبَةَ عَنْ عَاصِمٍ كَالْوَهُمْ، أَوْ وَزَنُوهُمْ حَرْفًا وَاحِدًا، وَرَوَى سُورَةَ عَنِ الْكِسَائِيِّ حَرْفٌ مِثْلَ قَوْلِكَ: ضَرَبُوهُمْ.)

(قَالَ الدَّانِيُّ فِي جَامِعِهِ: وَذَلِكَ قِيَاسٌ قَوْلٍ نَافِعٍ، وَمَنْ وَافَقَهُ عَلَى اتِّبَاعِ الْمَرْسُومِ

ثُمَّ رَوَى عَنْ حَمْزَةَ: بِجَعْلِهِمَا حَرْفَيْنِ، ثُمَّ قَالَ الدَّانِي: وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا رَوَى ذَلِكَ عَنْ حَمْزَةَ إِلَّا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ صَالِحِ الْعِجَلِيِّ، قَالَ: وَأَهْلُ الْأَدَاءِ عَلَى خِلَافِهِ.

(قُلْتُ) أي: ابن الجزري: وَهَذَا مِنَ الدَّانِيِّ حِكَايَةً اتَّفَقَ مِنْ أَهْلِ الْأَدَاءِ عَلَى مَا ذَكَرْنَا، وَقَدْ نَصَّ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ كُتُبِهِ، وَصَرَّحَ بِهِ فِي غَيْرِ مَكَانٍ، وَكَذَلِكَ مِنْ بَعْدِهِ مِنَ الْأَيْمَةِ وَهَلَمْ جَرًّا، وَلَا نَعْلَمُ لَهُ مُخَالَفًا فِي ذَلِكَ، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ الْجَعْبَرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: فِي الْمُنْفَصِلَيْنِ وَقَفَ عَلَى آخِرِ كُلِّ مِنْهُمَا، وَفِي الْمُتَّصِلَيْنِ وَقَفَ آخِرَ الثَّانِيَةِ.

يعني إذا كان الكلمتان منفصلتين نقف على الأولى ونقف على الثانية، وإذا كانتا متصلتين نقف على الثانية.

ثُمَّ قَالَ أَيُّ الشَّيْخِ الْجَعْبَرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَجِهَ الْوَقْفِ عَلَى كُلِّ مِنَ الْمُنْفَصِلِ أَصَالَةٌ الْإِسْتِقْلَالِ يَعْنِي كُلُّ كَلِمَةٍ مُسْتَقَلَّةٍ بِمُفْرَدِهَا وَوَجْهٌ مَنَعَ الْوَقْفِ عَلَى الْمُتَّصِلِ آخِرَهَا التَّنْبِيهِ عَلَى وَضْعِ الْخَطِّ أَيِ الرَّسْمِ، قَالَ: وَاخْتِيَارِي اسْتِفْسَارُ الْمَسْئُولِ السَّائِلَ عَنْ عَرَضِهِ فَإِنْ كَانَ بَيَانُ الرَّسْمِ وَقَفَ كَمَا تَقَدَّمَ، أَوْ بَيَانُ الْأَصْلِ وَقَفَ عَلَى كُلِّ مِنَ الْمُنْفَصِلَيْنِ وَالْمُتَّصِلَيْنِ يَعْنِي كُلَّهُ فِي الْإِخْتِبَارِ لِطِبَاقٍ، قَالَ: وَلَا يَلْزَمُ مِنْهُ مُخَالَفَةُ الرَّسْمِ فِي الْمُتَّصِلَيْنِ وَإِلَّا لَخَالَفَ، وَأَصْلُ الْمُنْفَصِلَيْنِ وَاللَّازِمِ مُتَّصِفٍ يَعْنِي لَزُومَ الَّتِي هِيَ مُخَالَفَةُ الرَّسْمِ فِي الثَّانِيَةِ هَذِهِ فِي الْأَصْلِ مُنْفَصِلَيْنِ انْتَهَى).

(وَلَعَلَّ مَا حَكَى عَمَّنْ أَجَازَ قَطَعَ الْمُتَّصِلِ أَنْ يَكُونَ مُرَادُهُ هَذَا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - كَمَا سَيَأْتِي فِي التَّنْبِيهِ الْآتِي).

ونبدأ نقرأ التنبيهات إن شاء الله في الحصة القادمة بإذن الله تعالى، هذا والله  
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ وَبَارِكْ عَلَى سَيِّدِنَا وَنَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ  
وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

## الدرس التاسع بعد المائة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن  
والاه، مساكم الله جميعاً بكل خير، ونبدأ إن شاء الله هذا اليوم في قراءة باب  
مذاهبهم في ياءات الإضافة.

❖ قال الإمام ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ:

(بَابُ مَذَاهِبِهِمْ فِي يَاءَاتِ الْإِضَافَةِ)

وَيَاءُ الْإِضَافَةِ عِبَارَةٌ عَنِ يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ، وَهِيَ ضَمِيرٌ مُتَّصِلٌ بِالِاسْمِ وَالْفِعْلِ  
وَالْحَرْفِ فَتَكُونُ مَعَ الْإِسْمِ مَجْرُورَةً الْمَحَلِّ، وَمَعَ الْفِعْلِ مَنْصُوبَةً، وَمَعَ الْحَرْفِ  
مَنْصُوبَةً وَمَجْرُورَةً بِحَسَبِ عَمَلِ الْحَرْفِ نَحْوَ نَفْسِي، وَذِكْرِي وَفَطْرَنِي وَلِيْحَزْنُنِي  
وَإِنِّ وَلِيٍّ، وَقَدْ أَطْلَقَ أُمَّتُنَا هَذِهِ التَّسْمِيَةَ عَلَيْهَا تَجُوزًا مَعَ مَحِيئِهَا مَنْصُوبَةٌ الْمَحَلِّ  
غَيْرَ مُضَافٍ إِلَيْهَا نَحْوَ إِنِّي وَآتَانِي، وَالْفَرْقُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ يَاءَاتِ الزَّوَائِدِ أَنَّ هَذِهِ الْيَاءَاتِ  
أَي: يَاءَاتِ الْإِضَافَةِ تَكُونُ ثَابِتَةً فِي الْمَصْحَفِ وَتَلْكَ أَي: يَاءَاتِ الزَّوَائِدِ تَكُونُ  
مَحْدُوفَةً، وَهَذِهِ الْيَاءَاتُ تَكُونُ زَائِدَةً عَلَى الْكَلِمَةِ أَي لَيْسَتْ مِنَ الْأُصُولِ فَلَا تَجِيءُ  
لَا مِمَّا مِنَ الْفِعْلِ أَبَدًا، فَهِيَ كَهَاءِ الضَّمِيرِ وَكَافِهِ، فَتَقُولُ فِي: نَفْسِي: نَفْسُهُ وَنَفْسُكَ،  
وَفِي فَطْرَنِي: فَطْرُهُ وَفَطْرُكَ؛ وَفِي لِيْحَزْنُنِي: يُحْزِنُهُ وَيُحْزِنُكَ، وَفِي إِنِّي: إِنَّهُ وَإِنَّكَ،  
وَفِي لِي: لَهُ وَلَكَ، وَيَاءُ الزَّوَائِدِ تَكُونُ أَصْلِيَّةً وَزَائِدَةً فَتَجِيءُ لَامًا مِنَ الْفِعْلِ نَحْوَ: إِذَا  
يَسْرِي، وَيَوْمَ يَأْتِ، وَالِدَاعِ، "الْمُنَادِ"، وَدَعَانِ، وَيَهْدِينِ، وَ "يُؤْتِينَ" وَهَذِهِ الْيَاءَاتُ

الْخَلْفُ فِيهَا جَارٍ بَيْنَ الْفَتْحِ وَالْإِسْكَانِ، أَي يَاءَاتِ الْإِضَافَةِ وَيَاءَاتِ الزَّوَائِدِ الْخِلَافُ فِيهَا ثَابِتٌ بَيْنَ الْحَذْفِ وَالْإِثْبَاتِ، إِذَا تَقَرَّرَ ذَلِكَ فَاعْلَمْ أَنَّ يَاءَاتِ الْإِضَافَةِ فِي الْقُرْآنِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَصْرُبٍ:

(الْأَوَّلُ): مَا أَجْمَعُوا عَلَى إِسْكَانِهِ، وَهُوَ الْأَكْثَرُ لِمَجِيئِهِ عَلَى الْأَصْلِ نَحْوَ (إِنِّي جَاعِلٌ، وَاشْكُرُوا لِي، وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ، فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي، الَّذِي خَلَقَنِي، وَيُطْعِمُنِي، وَيُمِسُّنِي، لِي عَمَلِي، يَعْبُدُونِي لَا يُشْرِكُونَ بِي، وَجُمْلَتُهُ حَمْسُمِائَةٌ وَسِتُّ وَسِتُّونَ يَاءً).

(الثَّانِي): مَا أَجْمَعُوا عَلَى فَتْحِهِ، وَذَلِكَ لِمَوْجِبِ إِمَّا أَنْ يَكُونَ بَعْدَهَا سَاكِنٌ، لَأَمْ تَعْرِيفٍ، أَوْ شِبْهُهُ، وَجُمْلَتُهُ إِحْدَى عَشْرَةَ كَلِمَةً فِي ثَمَانِيَةِ عَشَرَ مَوْضِعًا نِعْمَتِي الَّتِي فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ (وَبَلَّغَنِي الْكِبْرَ، وَحَسْبِيَ اللَّهُ) فِي الْمَوْضِعَيْنِ (وَبِي الْأَعْدَاءِ، وَمَسَّنِي السُّوءُ، مَسَّنِي الْكِبْرَ، وَلِيِّ اللَّهِ، وَشُرَكَائِي الَّذِينَ) فِي الْأَرْبَعَةِ الْمَوَاضِعِ (وَأَرُونِي الَّذِينَ، وَرَبِّي اللَّهُ، وَجَاءَنِي الْبَيِّنَاتُ، وَنَبَأَنِي الْعَلِيمُ) حُرِّكَتْ بِالْفَتْحِ حَمَلًا عَلَى النَّظِيرِ فِرَارًا مِنَ الْحَذْفِ، أَوْ قَبْلَهَا سَاكِنٌ أَلْفٌ، أَوْ يَاءٌ فَالَّذِي بَعْدَ أَلْفٍ سِتُّ كَلِمَاتٍ فِي ثَمَانِيَةِ مَوَاضِعٍ / (هُدَايَ) فِي الْمَوْضِعَيْنِ (وَأَيَّايَ فَيَّايَ، رُؤْيَايَ) فِي الْمَوْضِعَيْنِ وَ (مَثْوَايَ) وَ (عَصَايَ) وَسَيَّأَيَ ذَكَرُ (يَا بُشْرَايَ وَيَا حَسْرَتَا) فِي مَوْضِعِهِ، وَالَّذِي بَعْدَ الْيَاءِ تِسْعُ كَلِمَاتٍ وَقَعَتْ فِي اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ مَوْضِعًا، وَهِيَ: إِلَيَّ وَعَلَيَّ وَيَدَيَّ وَلَدَيَّ وَبَنِي وَيَابَنِي، ابْنَتِي وَوَالِدَيَّ وَبِمُضْرِحِي؛ وَحُرِّكَتِ الْيَاءُ فِي ذَلِكَ فِرَارًا مِنَ التَّقَاءِ السَّاكِنِينَ، وَكَانَتْ فَتْحَةً حَمَلًا عَلَى النَّظِيرِ، وَأُذْغِمَتِ الْيَاءُ فِي نَحْوِ: إِلَيَّ وَعَلَيَّ لِلتَّمَاثُلِ، وَجَارَ فِي بِمُضْرِحِي الْكَسْرُ لُغَةً، وَكَذَلِكَ فِي يَا بَنِي مَعَ الْإِسْكَانِ كَمَا سَيَّأَيَ يَا بَنِي، وَجُمْلَتُهُ ذَلِكَ مِنَ الضَّرْبَيْنِ الْمُجْمَعِ عَلَيْهِمَا سِتْمِائَةٌ وَأَرْبَعٌ وَسِتُّونَ يَاءً.

(وَالضَّرْبُ الثَّلَاثُ) مَا اخْتَلَفُوا فِي إِسْكَانِهِ وَفَتْحِهِ وَجُمْلَتُهُ مِائَتَا يَاءٍ وَاثْنَتَا عَشْرَةَ يَاءً، وَقَدْ عَدَّهَا الدَّانِيُّ وَغَيْرُهُ يَعْنِي مِائَةَ يَاءٍ وَأَرْبَعُ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعُ عَشْرَةَ فَرَادَ اثْنَتَيْنِ،

وَهُمَا فَمَا آتَانِي اللَّهُ فِي النَّمْلِ وَ فَبَشَّرْ عِبَادِي الَّذِينَ فِي الزُّمْرِ: وَزَادَ آخَرُونَ اثْنَيْنِ آخَرَيْنِ، وَهُمَا: أَلَّا تَتَّبِعَنِي فِي طَهٍ وَإِنْ يُرِدُنِ الرَّحْمَنُ فِي يَسٍ فَجَعَلُوهَا مِائَتَيْنِ وَسِتِّ عَشْرَةَ، وَذَكَرُوهَا فِي الْبَابِ الْأَرْبَعِ فِي بَابِ الزَّوَائِدِ، أَوْلَى لِحَذْفِهَا فِي الرَّسْمِ، وَإِنْ كَانَ لَهَا تَعَلَّقُ بِهَذَا الْبَابِ مِنْ حَيْثُ فَتَحَهَا وَإِسْكَانَهَا أَيْضًا وَلِذَلِكَ ذَكَرْنَا هُمْ ثُمَّ. (أَي هُنَاكَ فِي ذَلِكَ الْبَابِ).

(وَأَمَّا يَا عِبَادِي لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ فِي الزُّخْرَفِ فَذَكَرْنَا هَا فِي هَذَا الْبَابِ تَبَعًا لِلشَّاطِئِي، وَغَيْرِهِ مِنْ حَيْثُ إِنَّ الْمَصَاحِفَ لَمْ تَجْتَمِعْ عَلَى حَذْفِهَا كَمَا سَنَذَكُرُهُ، وَيَنْحَصِرُ الْكَلَامُ عَلَى الْيَاءَاتِ الْمُخْتَلَفِ فِيهَا فِي سِتَّةِ فُصُولٍ:

الْفَصْلُ الْأَوَّلُ: فِي الْيَاءَاتِ الَّتِي بَعْدَهَا هَمْزَةٌ مَفْتُوحَةٌ، وَجُمْلَةُ الْوَاقِعِ مِنْ ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ يَاءً، وَمِنْ ذَلِكَ فِي الْبَقْرَةِ ثَلَاثٌ (إِنِّي أَعْلَمُ مَا، إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ، فَادْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ)، وَفِي آلِ عِمْرَانَ ثِنْتَانِ: (اجْعَلْ لِي آيَةً، أَنِّي أَخْلَقُ لَكُمْ مِنَ الطَّيْنِ)، وَفِي الْمَائِدَةِ ثِنْتَانِ: إِنِّي أَخَافُ، لِي أَنْ أَقُولَ، وَفِي الْأَنْعَامِ ثِنْتَانِ: إِنِّي أَخَافُ، إِنِّي أَرَاكَ، وَفِي الْأَعْرَافِ: ثِنْتَانِ (إِنِّي أَخَافُ، مِنْ بَعْدِي أَعَجَلْتُمْ)، وَفِي الْأَنْفَالِ ثِنْتَانِ: إِنِّي أَرَى، إِنِّي أَخَافُ، وَفِي التَّوْبَةِ: مَعِيَ أَبَدًا، وَفِي يُوسُفَ ثِنْتَانِ: لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ، إِنِّي أَخَافُ، وَفِي هُودٍ: إِحْدَى عَشْرَةَ: فَإِنِّي أَخَافُ مَوْضِعَانِ وَلَكِنِّي أَرَاكُمْ، إِنِّي أَعْظُكَ، إِنِّي أَعُوذُ بِكَ، فَطَرَنِي أَفْلًا، صَيَّفِي أَلَيْسَ، إِنِّي أَرَاكُمْ، شِقَاقِي أَنْ، أَرْهَطِي أَعَزُّ، وَفِي يُوسُفَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ: لِيَحْزُنُنِي أَنْ، رَبِّي أَحْسَنَ، إِنِّي أَرَانِي أَعْصِرُ، إِنِّي أَرَانِي أَحْمِلُ، إِنِّي أَرَى سَبْعَ بَقَرَاتٍ، لَعَلِّي أَرْجِعُ، إِنِّي أَنَا أَخُوكَ، يَا ذَنْ لِي أَبِي أَوْ، إِنِّي أَعْلَمُ، سَبِيلِي أَدْعُو، وَفِي إِبْرَاهِيمَ: إِنِّي أَسْكَنْتُ، وَفِي الْحَجْرِ ثَلَاثٌ: نَبِيَّ عِبَادِي أَنِّي، وَقُلْ إِنِّي أَنَا، وَفِي الْكَهْفِ خَمْسٌ: رَبِّي أَعْلَمُ، بِرَبِّي أَحَدًا مَوْضِعَانِ فَعَسَى رَبِّي أَنْ، مِنْ دُونِي أَوْلِيَاءَ، وَفِي مَرْيَمَ ثَلَاثَ أَجْعَلْ لِي آيَةً، إِنِّي أَعُوذُ، إِنِّي أَخَافُ، وَفِي طه سِتُّ إِنِّي أَنَسْتُ نَارًا، لَعَلِّي آتِيكُمْ، إِنِّي أَنَا رَبُّكَ، إِنِّي أَنَا اللَّهُ، وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي، وَحَشِّرْ تَنِي

أَعْمَى، وَفِي الْمُؤْمِنُونَ: لَعَلِّي أَعْمَلُ، وَفِي الشُّعْرَاءِ ثَلَاثٌ: إِنِّي أَخَافُ مَوْضِعَانَ  
(وَرَبِّي أَعْلَمُ)، وَفِي التَّمَلِّ ثَلَاثٌ (إِنِّي آتَسْتُ، أَوْزَعْنِي أَنْ، لِيَبْلُونِي أَشْكُرُ)، وَفِي  
الْقَصَصِ تِسْعٌ: رَبِّي أَنْ يَهْدِيَنِي، إِنِّي آتَسْتُ نَارًا؛ لَعَلِّي آتِيكُمْ، إِنِّي أَنَا اللَّهُ، إِنِّي  
أَخَافُ، رَبِّي أَعْلَمُ بِمَنْ؛ لَعَلِّي أَطَّلِعُ، عِنْدِي أَوْلَمَ، رَبِّي أَعْلَمُ مَنْ، وَفِي يَس: إِنِّي  
آمَنْتُ، وَفِي الصَّافَاتِ ثِنْتَانِ: إِنِّي أَرَى، أَنِّي أَذْبَحُكَ، وَفِي ص: إِنِّي أَحْبَبْتُ، وَفِي  
الزُّمَرِ ثِنْتَانِ: إِنِّي أَخَافُ، تَأْمُرُونِي أَعْبُدُ، وَفِي غَافِرٍ سَبْعٌ: ذَرُونِي أَقْتُلْ، إِنِّي أَخَافُ  
لَعَلِّي أَبْلُغُ، مَا لِي أَدْعُوكُمْ، وَقَالَ رَبُّكُمْ لَكُمْ، وَفِي الزُّحُرْفِ: مِنْ  
تَحْتِي أَفْلا، وَفِي الدُّخَانِ: إِنِّي آتِيكُمْ، وَفِي الْأَحْقَافِ أَرْبَعٌ: أَوْزَعْنِي أَنْ، أَتَعِدَانِي أَنْ،  
إِنِّي أَخَافُ وَلَكِنِّي أَرَاكُمْ، وَفِي الْحَشْرِ: إِنِّي أَخَافُ، وَفِي الْمُلْكِ: (مَعِيَ، أَوْ رَحِمْنَا)،  
وَفِي نُوحٍ: ثُمَّ إِنِّي أَعْلَنْتُ، وَفِي الْجِنِّ: رَبِّي أَمَدًا، وَفِي الْفَجْرِ ثِنْتَانِ: رَبِّي أَكْرَمَنِي،  
رَبِّي أَهَانَنِي.

(فَاخْتَلَفُوا) فِي فَتْحِ يَاءِ، وَإِسْكَانِهَا مِنْ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ فَفَتَحَ يَاءَ مِنْهُنَّ نَافِعٌ  
وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَأَبُو جَعْفَرٍ، وَأَسْكَنَهَا الْبَاقُونَ إِلَّا أَنَّهُمْ اخْتَلَفُوا فِي خَمْسٍ  
وِثَلَاثِينَ يَاءً عَلَى غَيْرِ هَذَا الْاِخْتِلَافِ، فَاخْتَصَّ ابْنُ كَثِيرٍ بِفَتْحِ يَاءَيْنِ مِنْهَا، وَهُمَا:  
فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ، وَاذْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ، وَاخْتَصَّ هُوَ وَالْأَصْبَهَانِيُّ أَي: عَنِ  
وَرش بِفَتْحِ يَاءٍ وَاحِدَةٍ، وَهِيَ ذَرُونِي أَقْتُلْ فِي غَافِرٍ، وَاتَّفَقَ ابْنُ كَثِيرٍ وَنَافِعٌ وَأَبُو  
جَعْفَرٍ عَلَى فَتْحِ أَرْبَعِ يَاءَاتٍ وَهُنَّ: حَشَرْتَنِي أَعْمَى فِي طه، وَليحزني أن في يوسُفَ،  
وَتَأْمُرُونِي أَعْبُدُ فِي الزُّمَرِ، وَتَعِدَانِي أَنْ فِي الْأَحْقَافِ، وَاتَّفَقَ نَافِعٌ وَأَبُو عَمْرٍو وَأَبُو  
جَعْفَرٍ عَلَى فَتْحِ ثَمَانِ يَاءَاتٍ وَهُنَّ: اجْعَلْ لِي آيَةً فِي آلِ عِمْرَانَ وَمَرْيَمَ وَصِيفِي أَلَيْسَ  
فِي هُودٍ، وَإِنِّي أَرَانِي كِلَاهُمَا فِي يوسُفَ، وَيَأْذَنَ لِي أَبِي فِيهَا أَيضًا وَمِنْ دُونِي أَوْلِيَاءَ  
فِي الْكُهْفِ وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي فِي طه، وَاتَّفَقَ مَعَهُمُ الْبَزِيُّ عَلَى فَتْحِ أَرْبَعِ يَاءَاتٍ وَهُنَّ:  
وَلَكِنِّي أَرَاكُمْ فِي هُودٍ وَالْأَحْقَافِ وَإِنِّي أَرَاكُمْ فِي هُودٍ، وَمِنْ تَحْتِي أَفْلا فِي

الزُّخْرَفِ، وَانْفَرَدَ الْكَارِزِينِيُّ عَنِ الشَّطَوِيِّ عَنِ ابْنِ سَنُودَ عَنْ قُنْبَلٍ بَفَتْحِ تَحْتِي أَفْلا فَخَالَفَ سَائِرَ الرُّوَاةِ عَنْهُ وَاتَّفَقَ نَافِعٌ وَأَبُو جَعْفَرٍ عَلَى فَتْحِ يَاءَيْنِ، وَهُمَا: سَبِيلِي أَدْعُو فِي يُوسُفَ، وَلِيَبْلُونِي أَشْكُرُ وَاتَّفَقَ مَعَهُمَا الْبَزِّيُّ عَلَى فَتْحِ فَطْرِنِي أَفْلا فِي هُوْدٍ، وَانْفَرَدَ أَبُو تَغْلِبٍ عَبْدُ الوَهَّابِ عَنِ الْقَاضِي أَبِي الْفَرَجِ عَنِ ابْنِ سَنُودَ عَنْ قُنْبَلٍ بِفَتْحِهَا، فَخَالَفَ سَائِرَ الرُّوَاةِ عَنِ ابْنِ سَنُودَ، وَغَيْرِهِ، وَاتَّفَقَ نَافِعٌ وَأَبُو جَعْفَرٍ وَأَبُو عَمْرٍو أَيْضًا عَلَى فَتْحِ عِنْدِي، أَوْلَمَ فِي الْقَصَصِ، وَاخْتَلَفَ فِيهَا عَنِ ابْنِ كَثِيرٍ، فَرَوَى جُمْهُورُ الْمَعَارِبَةِ، وَالْمَصْرِيِّينَ عَنْهُ الْفَتْحَ مِنْ رِوَايَتَيْهِ، وَهُوَ الَّذِي فِي التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ، وَالْهِدَايَةِ، وَالْهَادِي، وَالتَّلْخِصِينِ، وَالْكَافِي، وَالْعُنَوَانِ، وَغَيْرِهَا، وَهُوَ ظَاهِرُ التَّيْسِيرِ، وَهُوَ الَّذِي قَرَأَ بِهِ الدَّانِيُّ مِنْ رِوَايَتِي الْبَزِّيِّ وَقُنْبَلٍ إِلَّا مِنْ طَرِيقِ أَبِي رَبِيعَةَ عَنْهُمَا فَبِالْإِسْكَانِ، وَقَطَعَ جُمْهُورُ الْعِرَاقِيِّينَ لِلْبَزِّيِّ بِالْإِسْكَانِ وَلِقُنْبَلٍ بِالْفَتْحِ، وَهُوَ الَّذِي فِي الْمُسْتَتِيرِ وَالْإِرْشَادِ وَالْكَفَايَةِ الْكُبْرَى، وَالتَّجْرِيدِ، وَغَايَةِ الْإِخْتِصَارِ، وَغَيْرِهَا.

وَالْإِسْكَانُ عَنْ قُنْبَلٍ مِنْ هَذِهِ الطَّرِيقِ عَزِيزٌ، وَقَدْ قَطَعَ بِهِ سَبْطُ الْخَيْطِ فِي كِفَايَتِهِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ سَنُودَ، وَفِي مُبْهَجِهِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ سَنُودَ، وَفِي مُبْهَجِهِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ مُجَاهِدٍ، وَكَذَلِكَ قَطَعَ بِهِ أَبُو الْقَاسِمِ الْهَذَلِيُّ لَهُ مِنْ هَذَيْنِ الطَّرِيقَيْنِ، وَغَيْرِهِمَا، وَهُوَ رِوَايَةُ أَبِي رَبِيعَةَ عَنْهُ، وَكَذَا رَوَى عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَأَبُو الْحَسَنِ بْنُ بَقْرَةَ، وَغَيْرُهُمْ.

وَأَطْلَقَ الْخِلَافَ عَنِ ابْنِ كَثِيرٍ أَبُو الْقَاسِمِ الشَّاطِبِيُّ وَالصَّفْرَاوِيُّ، وَغَيْرُهُمَا، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ عَنْهُ، غَيْرَ أَنَّ الْفَتْحَ عَنِ الْبَزِّيِّ لَمْ يَكُنْ مِنْ طَرِيقِ الشَّاطِبِيِّ، وَالتَّيْسِيرِ، وَكَذَلِكَ الْإِسْكَانُ عَنْ قُنْبَلٍ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(وَاتَّفَقَ نَافِعٌ وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَابْنُ عَامِرٍ وَأَبُو جَعْفَرٍ عَلَى فَتْحِ لَعَلِّي حَيْثُ وَقَعَتْ، وَذَلِكَ فِي سِتَّةِ مَوَاضِعَ فِي يُوسُفَ وَطَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ وَمَوْضِعِي الْقَصَصِ،

وَفِي غَافِرٍ، وَاتَّفَقَ حَفْصٌ مَعَ الْخَمْسَةِ الْمَذْكُورِينَ عَلَى فَتْحِ مَعِي فِي الْمَوْضِعَيْنِ: التَّوْبَةِ وَالْمُلْكِ، وَانْفَرَدَ الْهَدْلِيُّ عَنِ الشَّدَائِيَّ عَنِ الرَّمْلِيِّ عَنِ الصُّورِيِّ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ بِإِسْكَانِ مَوْضِعِي الْقَصَصِ، وَانْفَرَدَ أَيضًا عَنْ زَيْدٍ عَنْهُ بِإِسْكَانِ مَوْضِعِ طه، وَاتَّفَقَ نَافِعٌ وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَأَبُو جَعْفَرٍ وَهَشَامٌ عَلَى فَتْحِ مَا لِي أَدْعُوكُمْ فِي غَافِرٍ، وَاخْتَلَفَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ فَرَوَاهَا الصُّورِيُّ كَذَلِكَ، وَهُوَ الَّذِي فِي الْإِرْشَادِ وَالْكَفَايَةِ وَغَايَةِ الْإِخْتِصَارِ، وَالْجَامِعِ لِابْنِ فَارِسٍ وَالْمُسْتَسِيرِ، وَغَيْرِهَا، وَهُوَ رِوَايَةُ التَّغْلِبِيِّ وَابْنِ الْمُعَلَّى وَابْنِ الْجُنَيْدِ وَابْنِ أَنَسٍ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، طَبَعًا ابْنِ الْمُعَلَّى وَابْنِ جُنَيْدٍ هَذِهِ كُلُّهَا لَيْسَتْ مِنْ طَرِقِ ابْنِ ذَكْوَانَ فِي النُّشْرِ وَرَوَاهَا الْأَخْفَشُ بِالإِسْكَانِ، وَهُوَ الَّذِي قَطَعَ بِهِ فِي الْعُنْوَانِ، وَالتَّجْرِيدِ، وَالتَّيْسِيرِ وَالتَّذْكِرَةِ، وَالتَّبْصِرَةِ، وَالْكَافِي، وَسَائِرِ الْمَغَارِبَةِ، وَبِهِ قَطَعَ فِي الْمُبْهَجِ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ.

وَاتَّفَقَ نَافِعٌ وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَأَبُو جَعْفَرٍ وَابْنُ ذَكْوَانَ عَلَى فَتْحِ أَرْهَطِي أَعْرُ فِي هُودٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْ هَشَامٍ فَقَطَعَ الْجُمْهُورُ لَهُ بِالْفَتْحِ كَذَلِكَ، وَهُوَ الَّذِي فِي الْمُبْهَجِ وَجَامِعِ الْخِيَاطِ وَالْمُسْتَسِيرِ، وَالْكَامِلِ، وَالْكَفَايَةِ الْكُبْرَى، وَسَائِرِ كُتُبِ الْعِرَاقِيِّينَ، وَبِهِ قَرَأَ صَاحِبُ التَّجْرِيدِ عَلَى غَيْرِ عَبْدِ الْبَاقِي، وَهُوَ طَرِيقُ الدَّاجُونِيِّ فِيهِ، أَي: فِي التَّجْرِيدِ وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِهِ أَبِي الْفَتْحِ، وَهُوَ مِنْ الْمَوَاضِعِ الَّتِي خَرَجَ فِيهَا عَنْ طَرِيقِ التَّيْسِيرِ، لَاحِظَ خَرَجَ فِيهَا عَنْ طَرِيقِ التَّيْسِيرِ، وَمَعَ ذَلِكَ يَقْرَءُونَ بِهَا وَقَطَعَ بِالإِسْكَانِ لَهُ صَاحِبُ الْعُنْوَانِ وَالتَّذْكِرَةِ، وَالتَّبْصِرَةِ، وَالتَّلْخِصِينِ، وَالْكَافِي، وَالتَّيْسِيرِ، وَالشَّاطِئِيَّةِ، وَسَائِرِ الْمَغَارِبَةِ، وَالْمُضَرِّيِّينَ، وَهُوَ اخْتِيَارُ الدَّانِيِّ، وَقَالَ: إِنَّهُ هُوَ الَّذِي عَلَيْهِ الْعَمَلُ، وَذَلِكَ مَعَ كَوْنِهِ قَرَأَ بِالْفَتْحِ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ، وَبِهِ قَرَأَ صَاحِبُ التَّجْرِيدِ عَلَى عَبْدِ الْبَاقِي يَعْنِي مِنْ طَرِيقِ الْحُلُونِيِّ، وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانَ وَالْفَتْحُ أَكْثَرُ وَأَشْهَرُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

وَاخْتَصَّ الْبَرْيُّ وَالْأَزْرُقُ عَنْ وَرَشٍ، بِفَتْحِ يَاءِ أَوْزَعْنِي فِي النَّمْلِ وَالْأَحْقَافِ،



وَأَنْفَرَدَ بِذَلِكَ الْهُدَلِيُّ عَنْ أَبِي نَشِيطٍ فَخَالَفَ سَائِرَ النَّاسِ ؛ وَالْبَاقِي مِنَ الْيَأَاتِ ، وَهُوَ أَرْبَعٌ وَسِتُّونَ يَاءً فَهُمْ فِيهَا عَلَى أَصُولِهِمُ الْمَذْكُورَةَ فِي أَوَّلِ الْفَصْلِ .

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى إِسْكَانِ أَرْبَعِ يَأَاتٍ مِنْ هَذَا الْفَصْلِ ، وَهِيَ : أَرْنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ فِي الْأَعْرَافِ ، وَلَا تَفْتِنِّي إِلَّا فِي التَّوْبَةِ وَتَرَحُّمِي أَكُنْ فِي هُوْدٍ ، وَفَاتَّبِعْنِي أَهْدِكَ فِي مَرْيَمَ ، فَلَمْ يَأْتِ عَنْهُمْ فِيهَا خِلَافٌ ، فَقِيلَ : لِلتَّنَاسُبِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهَا وَقَعَتْ بَعْدَ مُسَكَّنٍ إِجْمَاعًا وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ ، (وَاتَّفَقُوا) أَيْضًا عَلَى فَتْحِ عَصَايَ أَتَوَكَّأُ ، وَإِيَّايَ أَنَهْلِكُنَا وَنَحْوًا : بِيَدِيَّ أَسْتَكْبَرْتُ لِضُرُورَةِ الْجَمْعِ بَيْنَ السَّاكِنِينَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

### الفصل الثاني في الياءات التي بعدها همزة مكسورة

وَجُمْلَةُ الْمُخْتَلَفِ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ اثْنَتَانِ وَحَمْسُونَ يَاءً فِي الْبَقَرَةِ مَنِيَّ إِلَّا ، وَفِي آلِ عِمْرَانَ اثْنَتَانِ مَنِيَّ إِنَّكَ ، وَأَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ ، وَفِي الْمَائِدَةِ اثْنَتَانِ يَدِيَّ إِلَيْكَ ، وَأُمِّي إِلَهَيْنِ ، وَفِي الْأَنْعَامِ رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ ، وَفِي يُوسُفَ ثَلَاثٌ : نَفْسِي إِنْ أَتَّبَعِ رَبِّي إِنَّهُ ، وَأَجْرِي إِلَّا ، وَفِي هُودٍ سِتٌّ : عَنِّي إِنَّهُ ، أَجْرِي إِلَّا فِي مَوْضِعَيْنِ : إِنِّي إِذَا ، نُصَحِي إِنْ ، تَوْفِيقِي إِلَّا ، وَفِي يُوسُفَ ثَمَانٍ : رَبِّي إِنِّي تَرَكْتُ ، أَبَائِي إِبْرَاهِيمَ ؛ نَفْسِي إِنْ النَّفْسَ ، رَحِمَ رَبِّي إِنْ ، وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ ، رَبِّي إِنَّهُ هُوَ ، بِي إِذْ أَخْرَجَنِي ، وَبَيْنَ إِخْوَتِي إِنْ ، وَفِي الْحَجْرِ : هُوَ لَاءِ بَنَاتِي إِنْ ، وَفِي الْإِسْرَاءِ : رَحْمَةَ رَبِّي إِذَا ، وَفِي الْكَهْفِ : سَتَجِدُنِي إِنْ ، وَفِي مَرْيَمَ : رَبِّي إِنَّهُ كَانَ ، وَفِي طه ثَلَاثٌ : لِذِكْرِي إِنْ ، وَعَلَى عَيْنِي إِذْ ، وَلَا بِرَأْسِي إِنِّي ، وَفِي الْأَنْبِيَاءِ إِنِّي إِلَهُ ، وَفِي الشُّعْرَاءِ ثَمَانٍ : بِعِبَادِي إِنَّكُمْ ، عَدُوُّ لِي إِلَّا ، وَلَا بِي إِنَّهُ ، أَجْرٍ إِنْ أَجْرِي إِلَّا فِي خَمْسَةِ مَوَاضِعَ ، وَفِي الْقَصَصِ : سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ ، وَفِي الْعَنْكَبُوتِ إِلَى رَبِّي إِنَّهُ ، وَفِي سَبَأٍ اثْنَتَانِ أَجْرِي إِلَّا ، وَرَبِّي إِنَّهُ ، وَفِي يس : إِنِّي إِذَا ، وَفِي الصَّافَّاتِ سَتَجِدُنِي إِنْ ، وَفِي ص ثِنْتَانِ بَعْدِي إِنَّكَ ، لَعْنَتِي إِلَى ، وَفِي غَافِرٍ : أَمْرِي إِلَى اللَّهِ ، وَفِي فُصِّلَتْ : إِلَى رَبِّي إِنْ ، وَفِي الْمُجَادِلَةِ : وَرُسُلِي إِنْ اللَّهُ ، وَفِي الصَّفِّ : أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ ، وَفِي نُوحٍ دُعَائِي إِلَّا فِرَارًا .

"فَاخْتَلَفُوا" فِي فَتْحِ الْيَاءِ، وَإِسْكَانِهَا مِنْ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ، فَفَتَحَهَا نَافِعٌ وَأَبُو عَمْرٍو وَأَبُو جَعْفَرٍ وَأَسْكَنَهَا الْبَاقُونَ إِلَّا أَنَّهُمْ اخْتَلَفُوا فِي أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ يَاءً عَلَى غَيْرِ هَذَا الْاِخْتِلَافِ، فَتَحَ نَافِعٌ وَأَبُو جَعْفَرٍ وَخَدَّهُمَا ثَمَانِي يَاءَاتٍ وَهُنَّ أَنْصَارِي إِلَى فِي الْمَوْضِعَيْنِ: آلِ عَمْرَانَ وَالصَّفِّ (وَبِعِبَادِي إِنَّكُمْ) فِي الشُّعْرَاءِ (وَسَتَجِدُنِي إِنْ) فِي الثَّلَاثَةِ: الْكَهْفِ، وَالْقَصَصِ وَالصَّافَّاتِ (بَنَاتِي إِنْ) فِي الْحَجْرِ وَلَعَنَتِي إِلَى فِي ص، وَاتَّفَقَ نَافِعٌ وَأَبُو جَعْفَرٍ وَابْنُ عَامِرٍ عَلَى فَتْحِ رُسُلِي إِنْ فِي الْمَجَادِلَةِ، وَاتَّفَقَ نَافِعٌ وَأَبُو عَمْرٍو وَأَبُو جَعْفَرٍ وَحَفْصٌ عَلَى فَتْحِ إِحْدَى عَشْرَةَ يَاءً، وَهِيَ أَجْرِي فِي الْمَوَاضِعِ التَّسْعَةِ يُونُسَ وَمَوْضِعِي هُودٍ وَخَمْسَةَ الشُّعْرَاءِ وَمَوْضِعِ سَبَأٍ وَيَدِي إِلَيْكَ، وَأُمِّي إِلَهَيْنِ، وَكِلَاهُمَا فِي الْمَائِدَةِ، وَوَأَفَقَهُمْ عَنْ ابْنِ عَامِرٍ فِي وَأُمِّي وَأَجْرِي وَاتَّفَقَ نَافِعٌ وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو جَعْفَرٍ وَابْنُ عَامِرٍ عَلَى فَتْحِ يَاءَيْنِ، وَهُمَا: أَبَائِي إِبْرَاهِيمَ فِي يُوسُفَ وَدُعَائِي إِلَّا فِي نُوحٍ، وَاتَّفَقَ نَافِعٌ وَأَبُو عَمْرٍو وَابْنُ عَامِرٍ وَأَبُو جَعْفَرٍ عَلَى فَتْحِ تَوْفِيْقِي إِلَّا فِي هُودٍ وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ فِي يُوسُفَ وَاخْتَصَّ أَبُو جَعْفَرٍ وَالْأَزْرُقُ عَنْ وَرْشٍ، بِفَتْحِ يَاءٍ وَاحِدَةٍ، وَهِيَ إِخْوَتِي إِنْ فِي يُوسُفَ، وَأَنْفَرَدَ أَبُو عَلِيٍّ الْعَطَّارُ فِيمَا ذَكَرَهُ ابْنُ سَوَّارٍ عَنِ النَّهْرَوَانِيِّ عَنْ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ مِنْ طَرِيقِ الْأَضْبَهَانِيِّ عَنْ وَرْشٍ، وَعَنِ الْحُلَوَانِيِّ عَنْ قَالُونَ بِفَتْحِهَا أَيْضًا فَخَالَفَ سَائِرَ الرُّوَاةِ مِنَ الطَّرِيقَيْنِ.

وَالْعَجَبُ مِنَ الْحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ كَيْفَ ذَكَرَ فَتْحَهَا مِنْ طَرِيقِ النَّهْرَوَانِيِّ عَلَى الْأَضْبَهَانِيِّ، وَهُوَ لَمْ يَقْرَأْ بِهَذِهِ الطَّرِيقِ إِلَّا عَلَى أَبِي الْعِزِّ الْقَلَانِسِيِّ؟ وَلَمْ يَذْكُرِ الْفَتْحَ أَبُو الْعِزِّ فِي كُتُبِهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

حقيقة لا يمكن يكون، يعني نختلف مع الشيخ ابن الجزري في العجب، قد لا يكون عجباً إذ احتمال أنه قرأه أداءً ولم يثبت في كتابه، كما أن الشيخ ابن الجزري يعني له رواياتٌ من طريق الأداء وليست في الكتب، كذلك قد يكون لأبي العلاء، وهذا واضح والله أعلم.

وهنا قال القاهري في شرح بحر الجوامع: وفيه أنه لم لا يجوز أن يقرئ أبو العز الحافظ أبي العلاء من غير طرق كتبه؟ وهذا صحيح.

(وَأَمَّا إِلَى رَبِّي إِنَّ) فِي فَصَلَتْ فَهُمْ فِيهَا عَلَى أُصُولِهِمْ إِلَّا أَنَّهُ اِخْتَلَفَ فِيهَا عَنْ قَالُونَ، فَرَوَى الْجُمْهُورُ عَنْهُ فَتَحَهَا عَلَى أَصْلِهِ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَذْكَرِ الْعِرَاقِيُّونَ قَاطِبَةً عَنْهُ سِوَاهُ، وَهُوَ الَّذِي فِي الْكَامِلِ أَيْضًا، وَالْكَافِي، وَالْهَدَايَةِ، وَالْهَادِي، وَالْتَّجْرِيدِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ كُتُبِ الْمَغَارِبَةِ، وَرَوَى عَنْهُ الْآخَرُونَ إِسْكَانَهَا، وَهُوَ الَّذِي فِي تَلْخِيصِ الْعِبَارَاتِ، وَالْعُنُوانِ، وَأَطْلَقَ الْخِلَافَ فِي التَّيْسِيرِ، وَالشَّاطِبِيَّةِ، وَالتَّذْكَرَةِ، وَغَيْرِهَا، وَقَالَ فِي التَّبَصُّرَةِ: رُوِيَ عَنْ قَالُونَ الْإِسْكَانَ وَالَّذِي قَرَأَتْ لَهُ بِالْفَتْحِ، يَعْنِي: النَّصَّ عَنْ قَالُونَ بِالنِّسْبَةِ لِلتَّبَصُّرَةِ، النَّصَّ عَنْ قَالُونَ بِالْإِسْكَانِ، وَالرَّوَايَةَ بِالْفَتْحِ وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ غَلْبُونَ فِي التَّذْكَرَةِ: وَاخْتَلَفَ فِيهَا عَنْ قَالُونَ، فَرَوَى أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ الْمِصْرِيُّ عَنْ قَالُونَ عَنْ نَافِعٍ بِالْفَتْحِ، وَرَوَى إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي عَنْ قَالُونَ بِالْإِسْكَانِ قَالَ: وَقَدْ قَرَأْتُ لَهُ بِالْوَجْهَيْنِ، وَبِهِمَا أَخَذُ.

وَقَالَ الدَّانِي فِي الْمُفْرَدَاتِ: وَأَقْرَأَنِي أَبُو الْفَتْحِ وَأَبُو الْحَسَنِ عَنْ قِرَاءَتَيْهِمَا إِلَى رَبِّي إِنَّ لِي عِنْدَهُ بِالْفَتْحِ وَالْإِسْكَانِ جَمِيعًا، وَنَصَّ عَلَى الْفَتْحِ عَنْ قَالُونَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ وَأَحْمَدُ بْنُ يَزِيدٍ، وَنَصَّ عَلَى الْإِسْكَانِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْكِسَائِيُّ، وَلا حَظَّ أَنَّ الشَّيْخَ الدَّانِي يَقُولُ: وَأَقْرَأَنِي وَقَالَ فِي جَامِعِ الْبَيَانِ: وَقَرَأْتُهَا عَلَى أَبِي الْفَتْحِ فِي رِوَايَةِ قَالُونَ مِنْ طَرِيقِ الْحُلَوَانِيِّ وَالشَّحَّامِ وَأَبِي نَشِيطٍ بِالْوَجْهَيْنِ.

(قُلْتُ) أَي: ابْنُ الْجَزْرِيِّ: وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ عَنْ قَالُونَ قَرَأْتُ بِهِمَا، وَبِهِمَا أَخَذُ غَيْرَ أَنَّ الْفَتْحَ أَشْهَرُ، وَأَكْثَرُ وَأَقْيَسُ بِمَذْهَبِهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

وَالْبَاقِي مِنْ بَيِّنَاتِ هَذَا الْفَصْلِ سَبْعٌ وَعِشْرُونَ بَيِّنَةً هُمْ فِيهَا عَلَى أُصُولِهِمْ الْمَذْكَورَةَ، أَوَّلًا.

(وَاتَّقُوا) عَلَى: إِسْكَانِ تِسْعِ يَاءَاتٍ مِنْ هَذَا الْفَصْلِ، وَهِيَ فِي الْأَعْرَافِ: أَنْظِرْنِي إِلَى، وَفِي الْحَجْرِ فَأَنْظِرْنِي إِلَى وَمِثْلَهَا فِي ص، وَفِي يُوسُفَ يَدْعُونِي إِلَيْهِ، وَفِي الْقَصَصِ يُصَدِّقُنِي إِيَّيَ، وَفِي الْمُؤْمِنِ ثِنْتَانِ وَتَدْعُونِي إِلَيَّ، وَتَدْعُونِي إِلَيْهِ، وَفِي الْأَحْقَافِ دُرَيْتِي إِيَّيَ، وَفِي الْمُنَافِقِينَ أَخْرَجْتَنِي إِلَى فَقِيلَ لَكُنْزَةُ الْحُرُوفِ وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ.

(وَاتَّقُوا) أَيْضًا عَلَى فَتْحِ أَحْسَنَ مَثَوَايَ إِنَّهُ، وَرُؤْيَايَ إِنْ وَنَحْوَ فَعَلَيَّ إِجْرَامِي مِنْ أَجْلِ ضَرُورَةِ الْجَمْعِ بَيْنَ السَّاكِنِينَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

نحن قرأنا أنظرنني إلى بالفتح، سبق لسان طيب.

### الفصل الثالث في الياءات التي بعدها همزة مضمومة

وَالْمُخْتَلَفُ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ عَشْرُ يَاءَاتٍ، وَهِيَ فِي آلِ عِمْرَانَ وَإِنِّي أُعِيدُهَا، وَفِي الْمَائِدَةِ ثِنْتَانِ إِيَّيَ أُرِيدُ، فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ، وَفِي الْأَنْعَامِ إِيَّيَ أُمِرْتُ، وَفِي الْأَعْرَافِ عَذَابِي أُصِيبُ، وَفِي هُودٍ إِيَّيَ أَشْهَدُ، وَفِي يُوسُفَ أَنِّي أُوْفِي، وَفِي التَّمْلِ إِيَّيَ أَلْتَمِي، وَفِي الْقَصَصِ: إِيَّيَ أُرِيدُ، وَفِي الزُّمَرِ إِيَّيَ أُمِرْتُ، فَفَتَحَ الْيَاءَ فِيهِنَّ نَافِعٌ وَأَبُو جَعْفَرٍ إِلَّا أَنِّي أُوْفِي فَإِنَّهُ اخْتَلَفَ فِيهَا عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، فَرَوَى عَنْهُ فَتَحَهَا ابْنُ الْعَلَّافِ وَابْنُ هَارُونَ وَهَبَةُ اللَّهِ وَالْحَمَّامِيُّ كُلُّهُمُ عَنِ الْحُلَوَانِيِّ عَنِ ابْنِ وَرْدَانَ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْمَغَازِلِيِّ وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَوْهَرِيِّ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ رَزِينَ عَنِ الْهَاشِمِيِّ، وَكَذَا رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَهْرَامَ عَنِ ابْنِ بَدَارِ النَّفَّاحِ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَهْشَلِ الْأَنْصَارِيِّ كِلَاهُمَا عَنِ الدُّورِيِّ كِلَاهُمَا أَعْنِي الْهَاشِمِيُّ وَالدُّورِيُّ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ ابْنِ جَمَّازٍ، وَهُوَ الَّذِي قَطَعَ بِهِ أَبُو الْقَاسِمِ الْهَدَلِيُّ وَأَبُو الْعِزِّ وَابْنُ سَوَّارٍ، مِنَ الطَّرِيقِ الْمَذْكُورَةِ، وَرَوَى عَنْهُ الْإِسْكَانُ أَبُو جَعْفَرِ النَّهْرَوَانِيُّ مِنْ جَمِيعِ طَرَفِهِ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ مِهْرَانَ كِلَاهُمَا عَنِ الْحُلَوَانِيِّ عَنِ ابْنِ وَرْدَانَ، وَكَذَا رَوَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْأَشْنَانِيِّ وَأَبُو الْعَبَّاسِ الْمُطَّوْعِيُّ كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ رَزِينَ

وَمُحَمَّدُ بْنُ الْجَهْمِ السَّمَرِيُّ كِلَاهُمَا عَنِ الْهَاشِمِيِّ، وَرَوَاهُ الْمُطَوَّعِيُّ أَيْضًا عَنِ ابْنِ النَّفَّاحِ عَنِ الدُّورِيِّ كِلَاهُمَا عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِ ابْنِ جَمَّازٍ، وَهُوَ الَّذِي قَطَعَ بِهِ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ وَأَبُو الْعِزِّ بْنِ سَوَّارٍ وَأَبُو الْحَسَنِ بْنُ فَارِسٍ، وَغَيْرُهُمْ مِنَ الطَّرِيقِ الْمَذْكُورَةِ، وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ قَرَأْتُ بِهِمَا لَهُ، وَبِهِمَا أَخَذَ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى إِسْكَانِ يَاءَيْنِ مِنْ هَذَا الْفَصْلِ، وَهُمَا فِي الْبَقَرَةِ بِعَهْدِي أُوفٍ، وَفِي الْكَهْفِ أَتُونِي أَفْرَغُ قِيلَ لِكَثْرَةِ حُرُوفِهِمَا وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

### الفصل الرابع

فِي الْيَاءَاتِ الَّتِي بَعْدَهَا هَمْزَةٌ وَصَلٍ مَعَ لَامِ التَّعْرِيفِ

وَالْمُخْتَلَفُ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ أَرْبَعُ عَشْرَةَ يَاءً: فِي الْبَقَرَةِ ثِنْتَانِ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ، وَرَبِّي الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَفِي الْأَعْرَافِ ثِنْتَانِ حَرَمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ، وَسَأَصْرَفُ عَنْ آيَاتِي الَّذِينَ، وَفِي إِبْرَاهِيمَ لِعِبَادِي الَّذِينَ آمَنُوا، وَفِي مَرْيَمَ آتَانِي الْكِتَابَ، وَفِي الْأَنْبِيَاءِ ثِنْتَانِ: عِبَادِي الصَّالِحُونَ، وَمَسْنِي الضُّرِّ، وَفِي الْعَنْكَبُوتِ يَا عِبَادِي الَّذِينَ آمَنُوا، وَفِي سَبَأِ عِبَادِي الشَّاكِرِينَ، وَفِي صِ الْمَسْنِيِّ الشَّيْطَانِ، وَفِي الزَّمْرِ ثِنْتَانِ إِنَّ أَرَادَنِي اللَّهُ، وَيَا عِبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا، وَفِي الْمُلْكِ إِنَّ أَهْلَكَنِي اللَّهُ، فَاخْتَصَّ حَمَزَةٌ بِإِسْكَانِ يَاءِهَا كُلِّهَا، وَوَافَقَهُ حَفْصٌ فِي عَهْدِي الظَّالِمِينَ، وَابْنُ عَامِرٍ فِي آيَاتِي الَّذِينَ فِي الْأَعْرَافِ، وَابْنُ عَامِرٍ وَالْكَسَائِيُّ وَرَوْحٌ فِي قُلْ لِعِبَادِي الَّذِينَ آمَنُوا فِي إِبْرَاهِيمَ، وَأَبُو عَمْرٍو وَالْكَسَائِيُّ وَيَعْقُوبُ وَخَلْفٌ فِي يَا عِبَادِي الَّذِينَ آمَنُوا فِي الْعَنْكَبُوتِ وَالزَّمْرِ، وَأَنْفَرَدَ الْهُدَلِيُّ عَنِ النَّحَّاسِ عَنْ رُوَيْسٍ فِي سَبَأِ عِبَادِي الشَّاكِرِينَ فَخَالَفَ سَائِرَ الرُّوَاةِ.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى فَتْحِ مَا بَقِيَ مِنْ هَذَا الْفَصْلِ، وَهُوَ ثَمَانِي عَشْرَةَ يَاءً كَمَا تَقَدَّمَ، أَوَّلَ الْبَابِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

## الفصل الخامس

في الياءات التي بعدها همزة وصل مجردة عن اللام وجملتها سبع ياءات في الأعراف إني اضطفتك، وفي طه ثلاث ياءات أخي أشد، ولننسي اذهب، وفي ذكري اذهباً، وفي الفرقان ثنتان ياليتني اتخذت، وإن قومي اتخذوا، وفي الصف من بعدي اسمه ففتح ابن كثير وأبو عمرو إني اضطفتك، وأخي أشد وفتح أبو عمرو ياليتني اتخذت، وفتح نافع وابن كثير وأبو عمرو وأبو جعفر لننسي اذهب، في ذكري اذهباً، وفتح نافع وأبو جعفر وأبو عمرو والبري وروح، إن قومي اتخذوا، وفتح نافع وابن كثير وأبو عمرو وأبو جعفر ويعقوب وأبو بكر أي: شعبة بعدي اسمه.

وانفرد أبو الفتح فارس عن روح فيما ذكره الداني وابن الفحام بإسكانها، ولم يأت من هذا الفصل ياء متفق عليه بفتح، ولا إسكان؛ وهذا الفصل عند ابن عامر، ومن وافقه ست ياءات لقطعهم همزة أشد وفتحها لأنه يقرأ أشد فهي عنده تُلحق بالفصل الأول وسيأتي التخصيص عليها في موضعها من سورة طه - إن شاء الله تعالى -.

## [الفصل السادس]

في الياءات التي لم يقع بعدها همزة قطع ولا وصل، بل حرف من باقي حروف المعجم وجملة المختلف فيه من ذلك ثلاثون ياء، وهي في البقرة ثنتان بيئي للطائفين، وبي لعلمهم يرشدون، وفي آل عمران وجهي لله، وفي الأنعام أربع وجهي للذي، وصراطي مستقيماً، ومحياي ومماتي لله، وفي الأعراف معي بني إسرائيل، وفي التوبة معي عدواً، وفي إبراهيم وما كان لي عليكم، وفي الكهف ثلاث وهن: معي صبراً، وفي مريم ورأي وكانت، وفي طه ولي فيها مآرب أخرى، وفي الأنبياء ذكر من معي، وفي الحج بيئي للطائفين، وفي الشعراء معي ربي، وفيها

وَمَنْ مَعِيَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَفِي النَّمْلِ مَا لِي لَا أَرَى، وَفِي الْقَصَصِ مَعِيَ رِذَاءً، وَفِي  
الْعَنْكَبُوتِ أَرْضِي وَاسِعَةً، وَفِي يس وَمَا لِي لَا أَعْبُدُ، وَفِي ص ثِنْتَانِ وَلِي نَعْبَجَةٌ، وَمَا  
كَانَ لِي مِنْ عِلْمٍ، وَفِي فَصَّلَتْ شُرَكَائِي قَالُوا، وَفِي الدُّخَانِ وَإِنْ لَمْ تُؤْمِنُوا لِي  
فَاعْتَرِلُونِ، وَفِي نُوحِ بَيْتِي مُؤْمِنًا، وَفِي الْكَافِرِينَ وَلِي دِينَ وَتَمَّتْ الثَّلَاثِينَ يَاعِبَادِي لَا  
خَوْفٌ عَلَيْكُمْ فِي الزُّخُرْفِ.

فَفَتَحَ هِشَامٌ وَحَفْصٌ بَيْتِي فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ مِنَ الْبَقْرَةِ وَالْحَجِّ وَنُوحِ،  
وَوَافَقَهُمَا نَافِعٌ وَأَبُو جَعْفَرٍ فِي الْبَقْرَةِ وَالْحَجِّ وَفَتَحَ وَرَشٌ بِي لَعَلَّهُمْ فِي الْبَقْرَةِ وَلِي  
فَاعْتَرِلُونِ فِي الدُّخَانِ، وَفَتَحَ نَافِعٌ وَابْنُ عَامِرٍ وَأَبُو جَعْفَرٍ وَحَفْصٌ وَجْهِي فِي  
الْمَوْضِعَيْنِ وَفَتَحَ ابْنُ عَامِرٍ صِرَاطِي فِي الْأَنْعَامِ (وَأَرْضِي) فِي الْعَنْكَبُوتِ وَسَكَنَ أَبُو  
جَعْفَرٍ وَقَالُونَ وَالْأَصْبَهَانِيُّ عَنْ وَرَشٍ الْيَاءِ مِنْ وَمَحْيَايَ، وَهِيَ مِمَّا قَبْلَ الْيَاءِ فِيهِ  
أَلْفٌ؛ فَلِذَلِكَ لَمْ يُخْتَلَفَ فِي سِوَاهَا، وَاخْتَلَفَ عَنْ وَرَشٍ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ عَنْهُ  
فَقَطَعَ بِالْخِلَافِ لَهُ فِيهَا صَاحِبُ التَّيْسِيرِ، وَالتَّبَصُّرَةِ، وَالْكَافِي، وَابْنُ بَلِيمَةَ وَالشَّاطِئِيُّ،  
وَعَبْرُهُمْ.

وَقَطَعَ لَهُ بِالِاسْتِغْنَاءِ صَاحِبُ الْعُنُونِ، وَشَيْخُهُ عَبْدُ الْجَبَّارِ وَأَبُو الْحَسَنِ بْنُ  
عَلْبُونَ وَأَبُو عَلِيٍّ الْأَهْوَازِيُّ وَالْمَهْدَوِيُّ وَابْنُ سُنَيَانَ، وَعَبْرُهُمْ، وَبِهِ قَرَأَ صَاحِبُ  
التَّجْرِيدِ عَلَى عَبْدِ الْبَاقِيِّ عَنْ وَالِدِهِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ أَيْضًا أَبُو عَمْرٍو الدَّنَائِيُّ عَلَى خَلْفِ  
بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْخَاقَانِيِّ وَطَاهِرِ بْنِ عَلْبُونَ.

قَالَ الدَّنَائِيُّ: وَعَلَى ذَلِكَ عَامَّةُ أَهْلِ الْأَدَاءِ مِنَ الْمِصْرِيِّينَ، وَعَبْرُهُمْ، وَهُوَ الَّذِي  
رَوَاهُ وَرَشٌ عَنْ نَافِعٍ أَدَاءً وَسَمَاعًا قَالَ: وَالْفَتْحُ اخْتِيَارٌ مِنْهُ اخْتَارَهُ لِقَوَّتِهِ فِي الْعَرَبِيَّةِ  
قَالَ: وَبِهِ قَرَأْتُ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ فِي رِوَايَةِ الْأَزْرَقِ عَنْهُ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى الْمِصْرِيِّينَ، وَبِهِ  
كَانَ يَأْخُذُ أَبُو غَانِمِ الْمُظَفَّرُ بْنُ أَحْمَدَ صَاحِبُ ابْنِ هِلَالٍ، وَمَنْ يَأْخُذُ عَنْهُ فِيمَا  
بَلَّغَنِي.

(قُلْتُ) أي: ابن الجزري: وَبِالْفَتْحِ أَيْضًا قَرَأَ صَاحِبُ التَّجْرِيدِ ابْنُ نَفِيسٍ عَنِ أَصْحَابِهِ عَنِ الْأَزْرَقِ، وَعَلَى عَبْدِ الْبَاقِيِّ عَنِ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي حَنْصَلَةَ عُمَرَ بْنِ عِرَاقٍ عَنِ ابْنِ هِلَالٍ، وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانَ عَنِ وَرْشٍ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ إِلَّا أَنَّ رِوَايَتَهُ عَنِ نَافِعٍ بِالْإِسْكَانِ وَاخْتِيَارَهُ لِنَفْسِهِ الْفَتْحَ كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَمَعَ ذَلِكَ هُمْ يَقْرَءُونَ بِالِاخْتِيَارِ، اخْتِيَارِ وَرْشٍ مَعَ أَنَّهُ خَارِجٌ عَنِ طَرِيقِ، يَعْنِي لَمْ يَرَوْهُ عَنِ نَافِعٍ وَقِيلَ: بَلْ لِأَنَّهُ رَوَى عَنْ نَافِعٍ أَنَّهُ أَوْلَا كَانَ يَقْرَأُ وَمَحْيَايَ سَاكِنَةَ الْيَاءِ وَمَحْيَايَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى تَحْرِيكِهَا، وَرَوَى ذَلِكَ الْحَمْرَاوِيُّ عَنْ أَبِي الْأَزْهَرِ عَنِ وَرْشٍ.

وَأَنْفَرَدَ ابْنُ بَلِيْمَةَ بِإِجْرَاءِ الْوَجْهَيْنِ عَنِ قَالُونَ، وَهُوَ ظَاهِرُ التَّجْرِيدِ، وَذَلِكَ غَيْرُ مَعْرُوفٍ عَنْهُ، بَلِ الصَّوَابُ عَنْهُ بِالْإِسْكَانِ، وَأَنْفَرَدَ أَبُو الْعِزِّ الْقَلَانِسِيُّ عَنْ شَيْخِهِ أَبِي عَلِيٍّ الْوَاسِطِيِّ عَنِ النَّهْرَوَانِيِّ عَنِ ابْنِ وَرْدَانَ بِفَتْحِ الْيَاءِ كَقِرَاءَةِ الْبَاقِيْنَ فَخَالَفَ فِي ذَلِكَ سَائِرَ الرُّوَاةِ عَنِ النَّهْرَوَانِيِّ كَأَبِي الْحَسَنِ بْنِ فَارِسٍ وَأَبِي عَلِيٍّ الشَّرْمَقَانِيِّ وَأَبِي عَلِيٍّ الْعَطَّارِ وَعَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ شَابُورٍ وَأَبِي عَلِيٍّ الْمَالِكِيِّ، وَغَيْرِهِمْ، بَلِ الَّذِينَ رَوَوْا ذَلِكَ عَنْ أَبِي الْعِزِّ، نَفْسَهُ خَالَفُوهُ فِي ذَلِكَ كَالْحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيِّ، وَغَيْرِهِ وَالصَّحِيحُ رِوَايَتُهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ هُوَ الْإِسْكَانُ كَمَا قَطَعَ بِهِ ابْنُ سَوَّارٍ وَالْهَذَلِيُّ وَابْنُ مَهْرَانَ وَابْنُ فَارِسٍ وَأَبُو الْعَلَاءِ وَأَبُو عَلِيٍّ الْبَغْدَادِيُّ وَالشَّهْرَزُورِيُّ وَابْنُ شَيْطَانَ، وَغَيْرُهُمْ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

وَفَتْحَ نَافِعٌ وَأَبُو جَعْفَرٍ وَمَمَاتِي لِلَّهِ وَفَتْحَ حَنْصَلَةَ أَرْبَعِ عَشْرَةَ يَاءً: مَعِيَ فِي الْمَوَاضِعِ التَّسْعَةِ فِي الْأَعْرَافِ وَالتَّوْبَةِ، وَثَلَاثَةِ فِي الْكُهْفِ، وَفِي الْأَنْبِيَاءِ وَمَوْضِعِي الشُّعْرَاءِ، وَفِي الْقَصَصِ.

وَلِي فِي خَمْسَةِ مَوَاضِعَ: فِي إِبْرَاهِيمَ وَطَهُ وَمَوْضِعِي ص، وَفِي الْكَافِرِينَ، وَافَقَهُ وَرْشٌ فِي وَمَنْ مَعِيَ فِي الشُّعْرَاءِ، وَوَأَفَقَهُ فِي وَلِي فِيهَا مَارَبُ فِي طَهُ الْأَزْرَقُ عَنِ وَرْشٍ، وَافَقَهُ فِي وَلِي نَعْبَةَ وَاحِدَةً فِي ص هِشَامٌ بِاخْتِلَافٍ عَنْهُ فَقَطَعَ لَهُ بِالْإِسْكَانِ



صَاحِبُ الْعُنْوَانِ، وَالْكَافِي، وَالتَّبَصُّرَةَ، وَتَلْخِصِ ابْنَ بَلِيْمَةَ، وَالتَّيْسِيرَ، وَالشَّاطِئِيَّةَ، وَالْهَدَايَةَ، وَالْهَادِي، وَالتَّجْرِيدَ، وَالتَّذَكِرَةَ، وَسَائِرُ الْمَغَارِبَةِ، وَالْمِصْرِيِّينَ، وَقَطَعَ بِهِ لِلدَّجُونِيِّ عَنْهُ أَبُو الْعَلَاءِ الْحَافِظُ وَابْنُ فَارِسٍ وَأَبُو الْعِزِّ، وَكَذَلِكَ ابْنُ سَوَّارٍ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ ابْنِ الْعَلَّافِ عَنِ الْحُلَوَانِيِّ، وَقَطَعَ لَهُ بِالْفَتْحِ صَاحِبُ الْمُبْهَجِ وَالْمُفِيدِ، طَبَعًا الْمَفِيدِ هَذَا مِنَ الْمَوَاضِعِ الْقَلِيلَةِ الَّتِي ذَكَرَ فِيهَا الشَّيْخُ ابْنَ الْجَزْرِيِّ كِتَابَ الْمَفِيدِ وَأَبُو مَعْشَرٍ الطَّبْرِيُّ، وَغَيْرُهُمْ، وَكَذَلِكَ قَطَعَ بِهِ لَهُ مِنْ طَرِيقِ الْحُلَوَانِيِّ غَيْرُ وَاحِدٍ كَالْحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ وَأَبِي الْعِزِّ وَابْنِ فَارِسٍ وَأَبِي بَكْرٍ الشَّدَائِيَّ، وَغَيْرِهِمْ، وَرَوَاهُ ابْنُ سَوَّارٍ عَنِ ابْنِ الْعَلَّافِ مِنْ طَرِيقِ الْحُلَوَانِيِّ، وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانَ عَنْ هِشَامٍ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -،

وَوَافَقَهُ فِي وَلِي دِينَ فِي الْكَافِرُونَ نَافِعٌ وَهَشَامٌ، وَاخْتَلَفَ عَنِ الْبَزِّيِّ، فَرَوَى عَنْهُ الْفَتْحَ جَمَاعَةً، وَبِهِ قَطَعَ صَاحِبُ الْعُنْوَانِ وَالْمُجْتَبَى وَالْكَامِلِ، مِنْ طَرِيقِ أَبِي رَبِيعَةَ وَابْنِ الْحُبَابِ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ عَنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى السَّامَرِيِّ عَنِ ابْنِ الصَّبَّاحِ عَنْ أَبِي رَبِيعَةَ عَنْهُ، وَهِيَ رِوَايَةُ اللَّهْبِيِّينَ وَمُضَرُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الْبَزِّيِّ.

وَرَوَى عَنْهُ الْجُمْهُورُ الْإِسْكَانَ، وَبِهِ قَطَعَ الْعِرَاقِيُّونَ مِنْ طَرِيقِ أَبِي رَبِيعَةَ، وَهُوَ رِوَايَةُ ابْنِ مُخَلَّدٍ، وَغَيْرِهِ عَنِ الْبَزِّيِّ، وَهُوَ الَّذِي نَصَّ عَلَيْهِ أَبُو رَبِيعَةَ فِي كِتَابِهِ عَنِ الْبَزِّيِّ وَقُنُبُلٌ جَمِيعًا، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى الْفَارِسِيِّ عَنْ قِرَاءَتِهِ بِذَلِكَ عَنِ النَّقَّاشِ عَنِ أَبِي رَبِيعَةَ عَنْهُ وَهَذِهِ طَرِيقُ التَّيْسِيرِ، أَيِ الْفَارِسِيِّ عَنِ النَّقَّاشِ عَنِ أَبِي رَبِيعَةَ وَقَالَ فِيهِ أَيُّ فِي التَّيْسِيرِ: وَهُوَ الْمَشْهُورُ بِهِ وَأَخَذُ، وَقَطَعَ بِهِ أَيْضًا ابْنُ بَلِيْمَةَ، وَغَيْرُهُ، وَقَطَعَ بِالْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا صَاحِبُ الْهَدَايَةِ وَالتَّذَكِرَةَ، وَالتَّبَصُّرَةَ، وَالْكَافِي، وَالتَّجْرِيدَ، وَتَلْخِصِ أَبِي مَعْشَرٍ، وَصَاحِبِ الشَّاطِئِيَّةِ، وَغَيْرِهِمْ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ بْنِ عَلْبُونٍ، وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانَ عَنْهُ وَالْإِسْكَانَ أَكْثَرَ وَأَشْهَرُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

وَفَتْحَ ابْنُ كَثِيرٍ يَاءَيْنِ، وَهُمَا: مِنْ وَرَائِي وَكَانَتْ فِي مَرِيَمَ، (وَشَرَكَائِي قَالُوا) فِي

فَصَلَّتْ، وَفَتَحَ ابْنُ كَثِيرٍ وَعَاصِمٌ وَالْكَسَائِيُّ، مَا لِي لَا أَرَى الْهُدْهَدَ فِي النَّمْلِ،  
وَاخْتَلَفَ عَنْ هِشَامٍ وَابْنِ وَرْدَانَ، أَمَّا هِشَامٌ، فَرَوَى الْجُمْهُورُ عَنْهُ الْفَتْحَ، وَهُوَ عِنْدَ  
الْمَغَارِبَةِ قَاطِبَةٌ، وَهُوَ رِوَايَةُ الْحُلَوَانِيِّ عَنْهُ، وَبِهِ قَطَعَ فِي الْمُبْهَجِ وَالتَّلْخِصَيْنِ،  
وَعَبَّرَهَا، وَبِهِ قَرَأَ فِي التَّجْرِيدِ عَلَى عَبْدِ الْبَاقِيِّ يَعْنِي مِنْ طَرِيقِ الْحُلَوَانِيِّ، وَرَوَى  
الْآخَرُونَ عَنْهُ الْإِسْكَانَ، وَهُوَ رِوَايَةُ الدَّاجُونِيِّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْهُ، وَهُوَ الَّذِي قَطَعَ بِهِ  
ابْنُ مَهْرَانَ، وَنَصَّ عَلَى الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا مِنَ الطَّرِيقَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ صَاحِبُ الْجَمَاعِ  
وَالْمُسْتَبِيرِ، وَالْكَفَايَةِ، وَالْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ، وَصَاحِبُ التَّجْرِيدِ، وَغَيْرُهُمْ، وَبِهِ قَرَأَ فِي  
التَّجْرِيدِ عَلَى الْفَارِسِيِّ مِنْ طَرِيقِي الْحُلَوَانِيِّ وَالدَّاجُونِيِّ وَشَدَّ النَّقَّاشُ عَنِ الْأَخْفَشِ  
عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ فَفَتَحَهَا فَخَالَفَ سَائِرَ الرُّوَاةِ، وَخَالَفَهُ أَيْضًا جَمِيعُ أَهْلِ الْأَدَاءِ حَتَّى  
الْآخِذِينَ عَنْهُ وَالصَّوَابُ عَنْهُ هُوَ السُّكُونُ كَمَا أَجْمَعَ الرُّوَاةُ عَلَيْهِ.

وَأَمَّا ابْنُ وَرْدَانَ، فَرَوَى الْجُمْهُورُ عَنْهُ الْإِسْكَانَ، وَرَوَى النَّهْرَوَانِيُّ عَنْ أَصْحَابِهِ  
عَنْهُ الْفَتْحَ، وَعَلَى ذَلِكَ أَصْحَابُهُ قَاطِبَةٌ كَأَبِي عَلِيٍّ الْبَغْدَادِيِّ وَأَبِي عَلِيٍّ الْوَاسِطِيِّ وَأَبِي  
عَلِيٍّ الْمَالِكِيِّ وَأَبِي الْحَسَنِ بْنِ فَارِسٍ وَعَبْدَ الْمَلِكِ بْنِ شَابُورٍ وَالْعَطَّارَ وَالشَّرْمَقَانِيَّ،  
وَغَيْرِهِمْ، وَنَصَّ عَلَيْهِ مِنَ الطَّرِيقِ الْمَذْكُورَةِ أَبُو الْعِزِّ الْقَلَانِسِيُّ وَابْنُ سَوَّارٍ، وَصَاحِبُ  
الْجَمَاعِ، وَالْكَامِلُ، وَالْحَافِظُ، وَأَبُو الْعَلَاءِ، وَغَيْرُهُمْ، وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ عَنْهُ غَيْرَ  
أَنَّ الْإِسْكَانَ أَشْهَرُ، وَأَكْثَرُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

وَسَكَنَ حَمْزَةً وَيَعْقُوبُ وَخَلَفَ، وَمَا لِي لَا أَعْبُدُ فِي يَسٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْ هِشَامٍ،  
فَرَوَى الْجُمْهُورُ عَنْهُ الْفَتْحَ، وَهُوَ الَّذِي لَا تَعْرِفُ الْمَغَارِبَةُ غَيْرَهُ، وَرَوَى جَمَاعَةٌ عَنْهُ  
الْإِسْكَانَ، وَهُوَ الَّذِي قَطَعَ بِهِ جُمْهُورُ الْعِرَاقِيِّينَ مِنْ طَرِيقِ الدَّاجُونِيِّ كَأَبِي طَاهِرِ بْنِ  
سَوَّارٍ وَأَبِي الْعِزِّ الْقَلَانِسِيِّ وَأَبِي عَلِيٍّ الْبَغْدَادِيِّ وَأَبِي الْحَسَنِ بْنِ فَارِسٍ وَأَبِي  
الْحُسَيْنِ نَصْرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْفَارِسِيِّ، وَبِهِ عَلَيْهِ صَاحِبُ التَّجْرِيدِ وَأَنْعَكَسَ عَلَى أَبِي  
الْقَاسِمِ الْهُدَلِيِّ فَذَكَرَهُ مِنْ طَرِيقِ الْحُلَوَانِيِّ عَنْهُ وَصَوَابُهُ مِنْ طَرِيقِ الدَّاجُونِيِّ وَأَنَّ

الْفُتْحَ مِنْ طَرِيقِ الْحُلُونِيِّ كَمَا ذَكَرَهُ الْجَمَاعَةُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

وَأَمَّا يَاعِبَادِ لَا خَوْفٌ فِي الزُّخْرِفِ فَاخْتَلَفُوا فِي إِثْبَاتِ يَائِهَا، وَفِي حَذْفِهَا، وَفِي فَتْحِهَا، وَإِسْكَانِهَا، وَذَلِكَ تَبَعٌ لِرِسْمِهَا فِي الْمَصَاحِفِ فَهِيَ ثَابِتَةٌ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَالشَّامِ مَحْذُوفَةٌ فِي الْمَصَاحِفِ الْعِرَاقِيَّةِ وَالْمَكِّيَّةِ، فَأَثَبَتِ الْيَاءَ سَاكِنَةً وَصَلًّا نَافِعٌ وَأَبُو عَمْرٍو وَابْنُ عَامِرٍ وَأَبُو جَعْفَرٍ وَرُوَيْسٌ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ أَبِي الطَّيِّبِ وَوَقَّفُوا عَلَيْهَا كَذَلِكَ .

طبعًا لاحظ هنا في الحاشية، السطر الثاني من الحاشية، العبد الضعيف كتب و"كان الأولى أن يذكره"، طبعًا هذه الكلمة أنا رجعت عنها فنحذفها، فلا تُنقل عني، أي كلمة في هذا الكتاب فيها "وكان الأولى" تُحذف، لست ممن يصل إلى مرحلة أن يقول: الأولى لابن الجزري أن يفعل كذا، وهذا كان أيام الشباب، وأيام عدم معرفة كثيرٍ من دقائق النشر، طيب في هذا الموضوع أو غيره، أي كلمة فيها تعليق: وكان الأولى على المؤلف، أو وكان الأولى لابن الجزري، وكان كذا هذه كلها تُحذف، ومن أراد أن يبدلها بكلمةٍ أخرى فليبدلها، فأعلن أي رجعت عن هذا الأسلوب في كتاب النشر.

طالب: -- (@) كلمة غير مفهومة - (٣٨:٣٤) --

الشيخ: نعم، جزاك الله خيرا؛ لأن حقيقة العبارة قوية جدا.

طالب: -- (@) كلمة غير مفهومة - (٣٨:٥١) --

الشيخ: والله نسيت، الحمد لله، طبعًا الإنسان خاصة لما يكون في بداية شبابه، في بداية كتابة مرحلة الماجستير والدكتوراه يكون عنده يعني النشاط الزائد، يعني كما يقول بعد ذلك نعب عنها، طيب.

قال الشيخ **رَحْمَةُ اللَّهِ**: وَأَثَبَتَهَا مَفْتُوحَةً وَصَلًّا أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو الطَّيِّبِ عَنْ رُوَيْسٍ

وَوَقَفًا وَوَقَفَ تَنْبِيَهُ لَيْسَ وَقَفًا أَيْضًا عَلَيْهَا بِالْيَاءِ، وَحَذَفَهَا الْبَاقُونَ فِي الْحَالَيْنِ، وَهُمْ ابْنُ كَثِيرٍ، وَحَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ، وَخَلْفٌ وَخَفْصٌ وَرَوْحٌ، وَانْفَرَدَ ابْنُ مَهْرَانَ بِإِبْطَاتِهَا عَنْ رَوْحٍ وَتَبِعَهُ عَلَى ذَلِكَ الْهُدَلِيُّ، وَهُوَ خِلَافٌ مَا عَلَيْهِ أَهْلُ الْأَدَاءِ قَاطِبَةً.  
وَشَدَّ الْهُدَلِيُّ بِحَذْفِهَا عَنْ أَبِي عَمْرٍو وَقَفًا.

لكن الغريب أن الشيخ يقول وشذ، وابن مهران صرح بذلك؛ لكن ربما يكون مصدر الهدلي هو ابن مهران، لأنه ينقل عنه أيضًا ويروي عنه، طبعًا ابن مهران ذكرها في كتابه المبسوط، قال: إلا أبا عمرو فإنه يقف بغير ياء، هذه عبارة ابن مهران في كتابه المبسوط.

وَهُوَ وَهُمْ فَإِنَّهُ ظَنَّ أَنَّهَا عِنْدَهُ مِنَ الزَّوَائِدِ فَأَجْرَاهَا مُجْرَى الزَّوَائِدِ فِي مَذْهَبِهِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ مِنَ الزَّوَائِدِ، بَلْ هِيَ عِنْدَهُ مِنْ يَاءَاتِ الْإِضَافَةِ فَإِنَّهُ نَصَّ عَلَى أَنَّهُ رَأَاهَا ثَابِتَةً فِي مَصَاحِفِ الْمَدِينَةِ وَالْحِجَازِ كَمَا سَنَدُّكُرُهُ فِي مَوْضِعِهِ، وَإِذَا كَانَتْ عِنْدَهُ ثَابِتَةً وَجَبَ أَنْ تَكُونَ مِنْ يَاءَاتِ الْإِضَافَةِ، وَإِذَا كَانَتْ كَذَلِكَ وَجَبَ إِثْبَاتُهَا فِي الْحَالَيْنِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى إِسْكَانِ مَا بَقِيَ مِنْ هَذَا الْفَصْلِ، وَهُوَ خَمْسُمِائَةٍ وَسِتُّ وَسِتُّونَ يَاءً كَمَا تَقَدَّمَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

ونقف هنا إن شاء الله، والزوائد التنبيهات كم تنبيهه؟ بقي لنا فقط خمس دقائق، نكملها؟ أخاف أن يكون فيها تعليق ويأخذ منا وقتًا، لكن نكملها أحسن، بسم الله، لأن هذا الباب كله وباب ياءات الزوائد، التعليقات فيه نادرة، إن لم تكن غير موجودة أصلاً. قال الشيخ ابن الجزري:

تَنْبِيَهَاتٌ (الْأَوَّلُ): إِنَّ الْخِلَافَ الْمَذْكُورَ فِي هَذَا الْبَابِ هُوَ مَخْصُوصٌ بِحَالَةِ الْوَصْلِ، وَإِذَا سَكَنتِ الْيَاءُ أُجْرِيَتْ مَعَ هَمْزَةِ الْقَطْعِ مُجْرَى الْمَدِّ الْمُنْفَصِلِ حَسَبَمَا

تَقَدَّمَ الْخِلَافُ فِيهِ فِي بَابِهِ فَإِذَا سَكَنَتْ مَعَ هَمْزَةِ الْوَصْلِ حُذِفَتْ وَصَلًا لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ .

(الثاني): مَنْ سَكَنَ الْيَاءَ مِنْ مَحْيَايَ وَصَلًا مَدَّ الْأَلْفَ مَدًّا مُشْبَعًا وَمَحْيَايَ مِنْ أَجْلِ التَّقَاءِ السَّاكِنَيْنِ، وَكَذَلِكَ إِذَا وَقَفَ كَمَا قَدَّمْنَا فِي بَابِ الْمَدِّ، وَأَمَّا مَنْ فَتَحَهَا فَإِنَّهُ إِذَا وَقَفَ جازَتْ لَهُ الثَّلَاثَةُ الْأَوْجُهُ مِنْ أَجْلِ عُرُوضِ السُّكُونِ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْيَاءِ الْحَرَكَةُ لِلْسَّاكِنَيْنِ، وَإِنْ كَانَ الْأَصْلُ فِي يَاءِ الْإِضَافَةِ الْإِسْكَانَ فَإِنَّ حَرَكَةَ هَذِهِ الْيَاءِ صَارَتْ أَصْلًا آخَرَ مِنْ أَجْلِ سُكُونِ مَا قَبْلَهَا، وَذَلِكَ نَظِيرٌ حَيْثُ وَكَيْفَ فَإِنَّ حَرَكَةَ الثَّاءِ وَالْفَاءِ صَارَتْ أَصْلًا وَإِنْ كَانَ الْأَصْلُ فِيهِمَا السُّكُونُ لِأَنَّ الْأَصْلَ فِي حَيْثُ حَيْثُ فَلِذَلِكَ إِذَا وَقَفَ عَلَيْهِمَا جازَتْ الْأَوْجُهُ الثَّلَاثَةُ حَيْثُ، مَحْيَايَ، وَهَكَذَا وَهَذِهِ الْحَرَكَةُ مِنْ مَحْيَايَ غَيْرُ الْحَرَكَةِ مِنْ نَحْوِ دُعَائِي إِلَّا فِرَارًا؛ فَإِنَّ الْحَرَكَةَ فِي مِثْلِ هَذَا عَرَضَتْ مِنْ أَجْلِ التَّقَاءِ الْيَاءِ بِالْهَمْزَةِ فَإِذَا وَقَفَ عَلَيْهَا زَالَ الْمَوْجِبُ فَعَادَتْ إِلَى سُكُونِهَا الْأَصْلِيِّ، فَلِذَلِكَ جَاءَ لِيُورِثَ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ فِي دُعَائِي فِي الْوَقْفِ ثَلَاثَةٌ دُونَ الْوَصْلِ كَمَا بَيَّنَّا ذَلِكَ وَأَوْضَحْنَاهُ آخِرَ بَابِ الْمَدِّ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

(الثالث): مَا تَقَدَّمَ مِنْ أَنْ وَرِشًا رَوَى عَنْ نَافِعٍ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ أَوَّلًا وَمَحْيَايَ بِالْإِسْكَانِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْحَرَكَةِ أَي: وَمَحْيَايَ تَعَلَّقَ بِهِ بَعْضُ الْأَيْمَةِ فَضَعَّفَ قِرَاءَةَ الْإِسْكَانِ حَتَّى قَالَ أَبُو شَامَةَ: هَذِهِ الرَّوَايَةُ تُقْضِي عَلَى جَمِيعِ الرَّوَايَاتِ فَإِنَّهَا أَخْبَرَتْ بِأَمْرَيْنِ جَمِيعًا وَمَعَهَا زِيَادَةٌ عَلِمَ بِالرُّجُوعِ عَنِ الْإِسْكَانِ إِلَى التَّحْرِيكِ، فَلَا تُعَارِضُهَا رَوَايَةُ الْإِسْكَانِ فَإِنَّ الْأَوَّلَ مُعْتَرَفٌ بِهَا وَمُخْبِرٌ بِالرُّجُوعِ عَنْهَا، وَإِنَّ رَوَايَةَ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، وَهُوَ أَجَلُّ رَوَاةٍ نَافِعٍ مُوَافِقَةٌ لِمَا هُوَ الْمُخْتَارُ، ثُمَّ قَالَ أَبُو شَامَةَ: فَلَا يَنْبَغِي لِيذِي لُبٍّ إِذَا نُقِلَ لَهُ عَنْ إِمَامٍ رَوَايَتَانِ إِحْدَاهُمَا أَصَوْبٌ وَجَهًّا مِنَ الْأُخْرَى أَنْ يَعْتَقِدَ فِي ذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُ رَجَعَ عَنِ الضَّعِيفِ إِلَى الْأَقْوَى انْتَهَى، (وَفِيهِ مَا لَا يَخْفَى) وَالشَّيْخُ

ابن الجزري الآن سيرد على كلام الشيخ أبي شامة شيئاً فشيئاً.

أَمَّا قَوْلُهُ إِنَّ رِوَايَةَ الْفَتْحِ تَقْضِي عَلَى جَمِيعِ الرِّوَايَاتِ فَغَيْرُ مُسَلِّمٍ؛ أَنَّ رِوَايَةَ شَخْصٍ انْفَرَدَ بِهَا عَنِ الْجَمِّ الْغَفِيرِ تَقْضِي عَلَيْهِمْ مَعَ إِعْلَالِ الْأَيْمَةِ لَهَا وَرَدَّهَا، وَأَمَّا قَوْلُهُ: إِنَّ رِوَايَةَ إِسْمَاعِيلِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ نَافِعِ الْفَتْحِ، إِنَّ رِوَايَةَ الْفَتْحِ فَهَذَا مِمَّا لَا يُعْرَفُ فِي كِتَابٍ مِنْ كُتُبِ الْقِرَاءَاتِ، وَهَذِهِ الْكُتُبُ مَوْجُودَةٌ لَمْ يَذْكَرْ فِيهَا أَحَدٌ عَنْ إِسْمَاعِيلِ ذَلِكَ، وَلَمْ يَذْكَرْ هَذَا عَنْ إِسْمَاعِيلِ إِلَّا ابْنُ مُجَاهِدٍ فِي كِتَابِ الْيَأَاءِ لَهُ، وَهُوَ مِمَّا عَدَّهُ الْأَيْمَةُ غَلَطًا كَمَا سَيَأْتِي، وَأَمَّا قَوْلُهُ: فَلَا يَنْبَغِي لِذِي لُبٍّ إِلَى آخِرِهِ فَظَاهِرٌ فِي الْبُطْلَانِ، بَلْ لَا يَنْبَغِي لِذِي لُبٍّ قَوْلُهُ فَإِنَّهُ يَلْزَمُ مِنْهُ تَرْكُ كَثِيرٍ مِنَ الرِّوَايَاتِ وَرَفْضُ أَيٍّ: وَيَلْزَمُ مِنْهُ رَفْضُ مَا حَرَفَ مِنَ الْقِرَاءَاتِ الْمُتَوَاتِرَةِ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْأَيْمَةِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

وَقَدْ رَدَّ أَبُو إِسْحَاقَ الْجَعْفَرِيُّ عَلَيْهِ وَأَجَابَ أَيٌّ: عَلَى أَبِي شَامَةَ بِأَنَّ الصَّحِيحَ إِنْ كَانَ يَعْنِي فِي قَوْلِهِ كَانَ نَافِعٌ أَوْ لَا يُسَكَّنُ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْفَتْحِ يَدُلُّ عَلَى الثُّبُوتِ مِنْ غَيْرِ انْقِطَاعٍ فَيَسْتَمِرُّ قَالَ: وَقَوْلُهُ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى تَحْرِيكِهَا مَعْنَاهُ انْتَقَلَ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى الْأَمْرَيْنِ؛ لِأَنَّ الْإِنْتِقَالَ لَا يَلْزَمُ مِنْهُ إِبْطَالُ الْمُتَقَلِّ عَنْهُ إِلَّا إِذَا امْتَنَعَ وَلَمْ يَقُلْ نَافِعٌ رَجَعْتُ، وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ رَجَعَ عَنِ الْإِسْكَانِ إِلَى الْفَتْحِ، قَالَ: وَقَوْلُهُ هَذِهِ حَاكِمَةٌ عَلَى الْإِسْكَانِ فَإِنَّهَا أَخْبَرَتْ بِالْأَمْرَيْنِ وَمَعَهَا زِيَادَةُ عِلْمٍ بِالرُّجُوعِ لَا يَدُلُّ عَلَى الرُّجُوعِ لِعَدَمِ التَّعْدِيَةِ بَعْنِ وَالتَّعَارُضِ وَزِيَادَةِ الْعِلْمِ إِنَّمَا يُعْتَبَرُ فِيهَا سَبِيلُهُ الشَّهَادَاتُ لَا فِي الرِّوَايَاتِ.

يعني الروايات لا يعتبر فيها التعارض وزيادة العلم؛ لأن من حفظ حجة على من لم يحفظ، فمن حفظ علماً زائداً على غيره يقدم.

قَالَ: وَقَوْلُهُ إِحْدَاهُمَا أَصَوْبٌ مِنَ الْأُخْرَى يُفْهَمُ مِنْهُ أَنَّ الْأُخْرَى صَوَابٌ فَهَذَا مُنَاقِضٌ لِقَوْلِهِ: غَيْرُ صَحِيحَةٍ، وَإِنْ أَرَادَ إِحْدَاهُمَا صَوَابٌ وَالْأُخْرَى خَطَأٌ فَخَطَأٌ لِمَا

قَدَّمْنَا، وَأَخَذَ الْأَقْوَى مِنْ قَوْلِي إِمَامٍ إِنَّمَا هُوَ فِي الْمُجْتَهِدَاتِ يَعْنِي فِيمَا يَقُولُهُ  
باجتهادٍ منه لا في المنصوصات يعني ليس فيما يرويه نصاباً.

يا للدقة! انظر قواعد الشيخ الجعبري!

إِذِ الْيَقِينُ وَهُوَ النَّصُّ لَا يُنْقَضُ بِالْيَقِينِ.

هذا كلام الجعبري، هذه لغة الجعبري، فهل هي قواعد عند الأصوليين عامة؟  
لا أدري، لكن فيها رائحة الأصول، والله أعلم.

قَالَ: وَقَوْلُهُ الرَّجُوعُ عَنِ الضَّعِيفِ إِلَى الْأَقْوَى مُتَنَاقِضٌ مِنْ وَجْهَيْنِ، وَيَلْزَمُ مِنْهُ  
رَفْعُ كُلِّ وَجْهَيْنِ مُتَفَاوِئِينَ قُوَّةً وَضَعْفًا أَنْتَهَى.

(قُلْتُ) أَي: ابْنُ الْجَزْرِيِّ: أَمَّا رِوَايَةٌ أَنَّ نَافِعًا رَجَعَ إِلَى الْفَتْحِ، فَقَدْ رَدَّهُ أَعْرَفُ  
النَّاسِ بِهِ الْحَافِظُ الْحُجَّةُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ فَقَالَ بَعْدَ أَنْ أَسْنَدَهُ وَأَسْنَدَ رِوَايَةَ الْإِسْكَانِ  
فِي جَامِعِ الْبَيَانِ: هُوَ خَبْرٌ بَاطِلٌ لَا يَثْبُتُ عَنْ نَافِعٍ، وَلَا يَصِحُّ مِنْ جِهَتَيْنِ:

إِحْدَاهُمَا: أَنَّهُ مَعَ انْفِرَادِهِ وَشُدُودِهِ مُعَارِضٌ لِلْأَخْبَارِ الْمُتَقَدِّمَةِ الَّتِي رَوَاهَا مَنْ  
تَقَوْمُ الْحُجَّةِ بِنَقْلِهِ وَيَحِبُّ الْمَصِيرُ إِلَى قَوْلِهِ، وَالْإِنْفِرَادُ وَالشُّدُودُ لَا يُعَارِضَانِ التَّوَاتُرَ،  
وَلَا يَرُدَّانِ قَوْلَ الْجُمْهُورِ هَذِهِ أَيْضًا قَاعِدَةٌ الدَّانِي.

قَالَ: وَالْجِهَةُ الثَّانِيَةُ أَنَّ نَافِعًا لَوْ كَانَ قَدْ زَالَ عَنِ الْإِسْكَانِ إِلَى الْفَتْحِ؛ لَعَلِمَ ذَلِكَ  
مَنْ بِالْحَضْرَةِ مِنْ أَصْحَابِهِ الَّذِينَ رَوَوْا اخْتِيَارَهُ وَدَوَّنُوا عَنْهُ حُرُوفَهُ؛ كَأَسْحَاقِ بْنِ  
مُحَمَّدِ الْمُسَيْبِيِّ، وَإِسْمَاعِيلِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَنْصَارِيِّ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ جَمَّازِ الزُّهْرِيِّ  
وَعِيسَى بْنِ مِينَا، وَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ لَمْ يَزَلْ مُلَازِمًا لَهُ وَمُشَاهِدًا لِمَجْلِسِهِ مِنْ لَدُنْ تَصَدُّرِهِ  
إِلَى حِينَ وَقَاتِهِ وَلَرَوَوْا ذَلِكَ عَنْهُ، أَوْ رَوَاهُ بَعْضُهُمْ إِذَا كَانَ مُحَالًا أَنْ يُغَيَّرَ أَيْنَافِعُ شَيْئًا  
مِنْ اخْتِيَارِ وَيَزُولَ عَنْهُ إِلَى غَيْرِهِ، وَهُمْ أَي: هَؤُلَاءِ التَّلَامِيذُ الْمَذْكُورُونَ بِالْحَضْرَةِ  
مَعَهُ وَيَبِينُ يَدِيهِ، وَلَا يُعَرَّفُهُمْ بِذَلِكَ، وَلَا يُوقَفُهُمْ عَلَيْهِ وَيَقُولُ لَهُمْ: كُنْتُ اخْتَرْتُ كَذَا  
ثُمَّ زِلْتُ الْآنَ عَنْهُ إِلَى كَذَا، فَدَوَّنُوا ذَلِكَ عَنِّي، وَغَيَّرُوا مَا قَدْ زِلْتُ عَنْهُ مِنْ اخْتِيَارِي.

"زلت" الضبط هذا ليس مني لا أدري.

فَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ وَأَجْمَعَ كُلُّ أَصْحَابِهِ عَلَى رِوَايَةِ الْإِسْكَانِ عَنْهُ نَصًّا وَأَدَاءً دُونَ  
غَيْرِهِ فَثَبَّتَ أَنَّ الَّذِي رَوَاهُ الْحَمْرَاوِيُّ عَنْ أَبِي الْأَزْهَرِ عَنْ وَرْشٍ بَاطِلٌ لَا شَكَّ فِيهِ  
بُطْلَانِهِ فَوَجَبَ إِطْرَاحُهُ وَلَزِمَ الْمَصِيرُ إِلَى سِوَاهُ بِمَا يُخَالِفُهُ وَيُعَارِضُهُ.

قَالَ الدَّانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَالَّذِي يَقَعُ فِي نَفْسِي، وَهُوَ الْحَقُّ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - أَنَّ  
أَبَا الْأَزْهَرَ حَدَّثَ الْحَمْرَاوِيَّ الْخَبَرَ مَرْفُوعًا عَلَى وَرْشٍ، كَمَا رَوَاهُ عَنْهُ مَنْ قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ  
مِنْ جُمْلَةِ أَصْحَابِهِ وَثِقَاتِ رِوَايَةِ دُونَ اتِّصَالِهِ بِنَافِعٍ، وَإِسْنَادِ الزَّوَالِ عَنِ الْإِسْكَانِ إِلَى  
الْفَتْحِ إِلَيْهِ، يَعْنِي: دُونَ أَنْ يَسْنِدَ الرَّجُوعَ إِلَى نَافِعِ بَلِّ لِبُورْشٍ دُونَ فَنَسِي ذَلِكَ أَي:  
الْحَمْرَاوِي عَلَى طُولِ الدَّهْرِ مِنَ الْأَيَّامِ فَلَمَّا أَنْ حَدَّثَ بِهِ أَسْنَدَهُ إِلَى نَافِعٍ وَوَصَلَهُ بِهِ  
وَأَضَافَ الْقِصَّةَ إِلَيْهِ فَحَمَلَهُ النَّاسُ عَنْهُ كَذَلِكَ وَقَبْلَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَجَعَلُوهُ  
حُجَّةً، وَقَطَعُوا بِدَلِيلِهِ عَلَى صِحَّةِ الْفَتْحِ وَمِثْلُ ذَلِكَ قَدْ يَقَعُ لِكَثِيرٍ مِنْ نَقَلَةِ الْأَخْبَارِ  
وَرِوَاةِ السُّنَنِ فَيُسْنِدُونَ الْأَخْبَارَ الْمَوْقُوفَةَ وَالْأَحَادِيثَ الْمُرْسَلَةَ وَالْمَقْطُوعَةَ لِنِسْيَانِ  
يَدْخُلُهُمْ، أَوْ لِعَفْلَةٍ تَلْحَقُهُمْ فَإِذَا رُفِعَ ذَلِكَ إِلَى أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ مَيَّزُوهُ وَنَبَّهُوا عَلَيْهِ  
وَعَرَّفُوا بِعِلَّتِهِ وَسَبَبِ الْوَهْمِ فِيهِ فَإِنْ كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فَلَا سَبِيلَ إِلَى التَّعْلِيْقِ فِي  
صِحَّةِ الْفَتْحِ بِدَلِيلِ هَذَا الْخَبَرِ؛ إِذْ هُوَ عَنْ مَذْهَبِ نَافِعٍ وَاخْتِيَارُهُ بِمَعْرُورٍ.

قَالَ: وَمِمَّا يُؤَيِّدُ جَمِيعَ مَا قُلْنَاهُ وَيَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ مَا تَأَوَّلْنَاهُ وَيُحَقِّقُ قَوْلَ الْجَمَاعَةِ  
عَنْ وَرْشٍ مَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَقْرِي، طَبَعًا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْمَقْرِي  
الْفَارِسِيُّ شَيْخَهُ، عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ عَمْرٍو وَهُوَ تَلْمِيزُ بْنُ مَجَاهِدٍ وَهُوَ ابْنُ أَبِي هَاشِمٍ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ شَيْخُنَا أَي: ابْنُ مَجَاهِدٍ حَدَّثَنَا  
الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ وَرْشٍ، أَنَّهُ كَرِهَ إِسْكَانَ الْيَاءِ مِنْ:  
وَمَحْيَايَ فَفَتَحَهَا قَالَ الدَّانِيُّ: وَهَذَا مِمَّا لَا يَحْتَاجُ فِيهِ مَعَهُ إِلَى زِيَادَةِ بَيَانٍ، وَيَدُلُّ عَلَى  
أَنَّ السَّبَبَ كَانَ مَا ذَكَرْنَاهُ مَا رَوَاهُ ابْنُ وَضَّاحٍ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ أَنَّهُ قَالَ: أَنَا أَتَّبِعُ نَافِعًا



عَلَى إِسْكَانِ الْيَاءِ مِنْ مَحْيَايَ وَأَدْعُ مَا اخْتَارَهُ وَرُشُّ مِنْ فَتْحِهَا.

حَدَّثَنَا الْفَارِسِيُّ أَبُو طَاهِرٍ بْنُ أَبِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ الْجَهْمِ عَنِ الْهَاشِمِيِّ عَنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ نَافِعٍ أَنَّهُ فَتَحَ يَاءَ وَمَحْيَايَ قَالَ الدَّانِيُّ: وَذَلِكَ وَهُمْ مِنْ ابْنِ الْجَهْمِ مِنْ جِهَتَيْنِ:

إِحْدَاهُمَا: أَنَّ الْهَاشِمِيَّ لَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ، بَلْ ذَكَرَ فِيهِ فِي مَكَانَيْنِ إِسْكَانَ الْيَاءِ.

وَالثَّانِيَةُ: أَنَّ إِسْمَاعِيلَ نَصَّ عَلَيْهِمَا فِي كِتَابِهِ الْمُصَنَّفِ فِي قِرَاءَةِ الْمَدِينَيْنِ، وَهُوَ الَّذِي رَوَاهُ عَنْهُ الْهَاشِمِيُّ، وَغَيْرُهُ بِالْإِسْكَانِ.

حَدَّثَنَا الْخَاقَانِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ حَدَّثَنَا ابْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا جَدِّي حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ الْمَرْوَزِيِّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ نَافِعٍ: وَمَحْيَايَ مَجْرُومَةٌ الْيَاءِ انْتَهَى، وَكَذَا يَكُونُ كَلَامُ الْأَيْمَةِ الْمُقْتَدَى بِهِمْ قَوْلًا وَفِعْلًا فَرَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ إِمَامٍ لَمْ يَسْمَحِ الزَّمَانُ بَعْدَهُ بِمِثْلِهِ، وَقَالَ ذَلِكَ فِي كِتَابِ الْإِيْجَازِ أَيْضًا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

طبعًا من قوله تقريبًا: حدثنا أحمد بن محمد حدثنا أبو عمر.. إلى هذا الكلام، هذا كله إن لم تخني الذاكرة، هذا كله حذفه الدكتور أيمن، حذفه في تحقيقه للنشر، حذفه من متن النشر وجعله حاشية، وجعله من زيادات جامع البيان، لا أتذكر الآن التعليق ما هو، لكنه مع أنه موجود في جميع النسخ الخطية من النشر في المتن، لكن الدكتور أيمن في تحقيقه، طبعًا نقول هذا للذين عندهم هذا التحقيق، فيعرفوا أن هذا ليس مما هو في النسخ النثرية، وإنما هو اجتهاد من الدكتور حفظه الله، هذا والله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** أعلم، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا محمد، وآخر دعوانا أن الحمد لله، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

## الدرس العاشر بعد المائة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، مساكم الله جميعاً بكل خير، الإخوة الحضور، والإخوة المستمعون، والإخوة المشاهدون، ونبداً اليوم إن شاء الله بقراءة باب مذاهب القراء في ياءات الزوائد من كتاب النشر للإمام ابن الجزري رحمة الله عليه.

❁ قال الإمام ابن الجزري رَحْمَةُ اللَّهِ:

بَابُ مَذَاهِبِهِمْ فِي يَاءَاتِ الزَّوَائِدِ

وَهِيَ الزَّوَائِدُ عَلَى الرَّسْمِ أَي: رسم المصحف تأتي في أواخر الكلم وتتنقسم على قسمين:

طبعاً هنا الشيخ يقول: وتنقسم على قسمين، وهذا يعني يرد على بعض من يقول: أنها خطأ، لأن بعضهم يقول لك يقول: وتنقسم قسمين، لكن الشيخ يكثر عنده وغيره من العلماء حقيقةً، هل هو ضعيف؟ هل هو غير ضعيف؟ المهم أنه صحيحٌ واستخدمه العلماء رحمة الله عليهم.

(أَحَدُهُمَا) مَا حُذِفَ مِنْ آخِرِ اسْمٍ مُنَادَى، نَحْوُ: يَأْقَوْمُ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ، يَأْقَوْمُ إِنْ كُنْتُمْ، يَا عِبَادِي، يَا أَبَتِ، يَا رَبِّ إِنْ هُوَ لَأَيُّ رَبِّ إِنْ نَدَرْتُ، وَهَذَا الْقِسْمُ مِمَّا لَا

خِلَافٍ فِي حَذْفِ الْيَاءِ مِنْهُ فِي الْحَالَيْنِ يَعْنِي وَصَلًا وَوَقْفًا وَالْيَاءُ مِنْ هَذَا الْقِسْمِ يَاءُ إِضَافَةٍ كَلِمَةٍ بِرَأْسِهَا اسْتَعْنِي بِالْكَسْرِ عَنْهَا، وَلَمْ يَثْبُتْ فِي الْمَصَاحِفِ مِنْ ذَلِكَ سِوَى مَوْضِعَيْنِ، بِلَا خِلَافٍ وَهُمَا يَاعِبَادِي الَّذِينَ آمَنُوا فِي الْعَنْكَبُوتِ (وَيَاعِبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا) آخِرِ الزُّمَرِ، وَمَوْضِعٌ بِخِلَافٍ، وَهُوَ يَاعِبَادٍ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ فِي الزُّخْرَفِ وَتَقَدَّمَتِ الثَّلَاثَةُ فِي الْبَابِ الْمُتَقَدِّمِ، أَي: بَابِ يَاءَاتِ الْإِضَافَةِ وَالْقُرْآنُ مُجْمَعُونَ عَلَى حَذْفِ سَائِرِ ذَلِكَ إِلَّا مَوْضِعًا اخْتَصَّ بِهِ رُوَيْسٌ، وَهُوَ يَاعِبَادٍ فَاتَّقُونَ كَمَا سَنَذْكُرُهُ فِي الْبَابِ.

(وَالْقِسْمُ الثَّانِي) تَقَعُ الْيَاءُ فِيهِ فِي الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ نَحْوُ: الدَّاعِي، وَالْجَوَارِي، وَالْمُنَادِي، وَالتَّادِي، وَيَأْتِي، وَيَسْرِي، وَيَتَّقِي.

الطالب: -- ((@) كلمة غير مفهومة - ١١: ٠٣)) --

الشيخ: جيد أنكم نهتونا عليها جزاكم الله كل خير، إذا الموجود في الطبعة خطأ لا شك فيه، يعني رسمها وصورتها، وهذا طبعاً من الطبعة وليس من الباحث، وهذه فائدة المدارس، والداعي نعم، وسيأتي تفصيلها إن شاء الله.

ويسري، ويتقي، ونبغي، فهَي فِي هَذَا وَشَبَّهَ لَامُ الْكَلِمَةِ وَتَكُونُ أَيْضًا يَاءُ إِضَافَةٍ فِي مَوْضِعِ الْجَرِّ وَالنَّصْبِ نَحْوُ: دُعَائِي، وَأَخْرَتْنِي، وَهَذَا الْقِسْمُ هُوَ الْمَخْصُوصُ بِالذِّكْرِ فِي هَذَا الْبَابِ، أَي: بَابِ يَاءَاتِ الزَّوَائِدِ وَضَابِطُهُ أَنْ تَكُونَ الْيَاءُ مَحذُوفَةً رِسْمًا مُخْتَلَفًا فِي إِثْبَاتِهَا وَحَذْفِهَا وَصَلًا، أَوْ وَصَلًا وَوَقْفًا فَلَا يَكُونُ أَبَدًا بَعْدَهَا إِذَا ثَبَّتَ سَاكِنَةً إِلَّا مُتَحَرِّكٌ، وَضَابِطُهُ مَا ذُكِرَ فِي بَابِ الْوَقْفِ عَلَى أَوَاخِرِ الْكَلِمِ أَنْ تَكُونَ الْيَاءُ مُخْتَلَفًا فِي إِثْبَاتِهَا وَحَذْفِهَا فِي الْوَقْفِ فَقَطْ إِذْ لَا يَكُونُ بَعْدَهَا إِلَّا سَاكِنٌ، ثُمَّ إِنَّ هَذَا الْقِسْمَ يَنْفَسِمُ أَيْضًا عَلَى قِسْمَيْنِ:

(الأوَّل): مَا يَكُونُ فِي حَشْوِ الْآيِ. أَي: وَسَطِهَا

(والثاني) يَكُونُ فِي رَأْسِهَا أَي: في آخرها.

فَأَمَّا الَّذِي فِي حَشْوِ الْآيِ فَهُوَ خَمْسٌ وَثَلَاثُونَ يَاءً مِنْهَا مَا الْيَاءُ فِيهِ أَصْلِيَّةٌ، وَهِيَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ يَاءً وَبَاقِيهَا، وَهُوَ اثْنَانِ وَعِشْرُونَ يَاءً وَقَعَتِ الْيَاءُ يَاءَ الْمُتَكَلِّمِ رَائِدَةً فَالْيَاءُ الْأَصْلِيَّةُ الدَّاعِي فِي الْبَقْرَةِ مَوْضِعٌ، وَفِي الْقَمَرِ مَوْضِعَانِ (وَيَوْمَ يَأْتِي) فِي هُودٍ (وَالْمُهْتَدِي) فِي سُبْحَانَ وَالْكَهْفِ (وَمَا كُنَّا نَبْغِي) فِي الْكَهْفِ (وَالْبَادِي) فِي الْحَجِّ وَكَالْجَوَابِي فِي سَبَأٍ وَالْجَوَارِي فِي عَسَقِ (وَالْمُنَادِي) فِي قِ وَيَرْتَعُ فِي يُوسُفَ (وَمَنْ يَتَّقِي) فِيهَا أَيْضًا أَي: في يوسف.

وَيَاءُ الْمُتَكَلِّمِ اثْنَتَانِ وَعِشْرُونَ يَاءً: وَهِيَ فِي الْبَقْرَةِ يَاءً إِذَا دَعَانِي، وَاتَّقُونَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ، وَفِي آلِ عِمْرَانَ يَاءً وَمَنْ اتَّبَعَنِي وَقُلْ، وَخَافُونَ إِنِّي، وَفِي الْمَائِدَةِ وَاخْشَوْنِي وَلَا، وَفِي الْأَنْعَامِ قَدْ هَدَانِي وَلَا، وَفِي الْأَعْرَافِ ثُمَّ كِيدُونَ فَلَا، وَفِي هُودٍ يَاءً فَلَا تَسْأَلُنِي مَا عِنْدَ مَنْ كَسَرَ النُّونَ وَلَا تُخْزُونِي، وَفِي يُوسُفَ حَتَّى تُؤْتُونَ، وَفِي إِبْرَاهِيمَ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ، وَفِي الْإِسْرَاءِ لَيْتَ أَخَّرْتَنِي، وَفِي الْكَهْفِ أَرْبَعٌ، وَهِيَ: أَنْ يَهْدِينِي، وَإِنْ تَرَنِ، وَأَنْ يُؤْتِينَ، وَأَنْ تُعَلِّمَنِي، وَفِي طه أَلَا تَتَّبِعُنِي، وَفِي النَّملِ مَوْضِعَانِ أَتَمِدُونَنِي، وَفَمَا آتَانِ اللَّهُ، وَفِي الزُّمَرِ مَوْضِعَانِ يَا عِبَادِ فَاتَّقُونِي، وَفَبَشِّرْ عِبَادِي وَفِي غَافِرِ اتَّبِعُونِي أَهْدِكُمْ (وَفِي) الزُّخْرُفِ اتَّبِعُونِي هَذَا.

وَأَمَّا الَّتِي فِي رُءُوسِ الْآيِ فَسِتُّ وَثَمَانُونَ يَاءً مِنْهَا خَمْسُ الْيَاءِ فِيهَا أَصْلِيَّةٌ، وَهِيَ الْمُتَعَالِ فِي الرَّعْدِ (وَالْتَّلَاقِ، وَالتَّنَادِ) فِي غَافِرِ (وَيَسِّرِ، وَبِالْوَادِ) فِي الْفَجْرِ، وَبِالْبَاقِي، وَهُوَ إِحْدَى وَثَمَانُونَ الْيَاءُ فِيهِ لِلْمُتَكَلِّمِ، وَهِيَ ثَلَاثٌ فِي الْبَقْرَةِ فَارْهَبُونَ، فَاتَّقُونَ، وَلَا تَكْفُرُونَ، وَفِي آلِ عِمْرَانَ وَأَطِيعُونَ، وَفِي الْأَعْرَافِ فَلَا تُنظِرُونَ، وَفِي يُوسُفَ مِثْلَهَا، وَفِي هُودٍ ثُمَّ لَا تُنظِرُونَ، وَفِي يُوسُفَ ثَلَاثٌ فَأَرْسَلُونِي، وَلَا تَقْرُبُونِي، وَلَوْ لَا أَنْ تُفَنِّدُونِي، وَفِي الرَّعْدِ ثَلَاثٌ مَتَابِ، وَعِقَابِ، وَمَا، وَفِي إِبْرَاهِيمَ ثِنْتَانِ وَعِيدِ، وَتَقَبَّلْ دُعَاءِي، وَفِي الْحَجْرِ ثِنْتَانِ فَلَا تَفْضَحُونِي، وَلَا تُخْزُونِي، وَفِي النَّحْلِ ثِنْتَانِ

فَاتَّقُونَ، فَارْهَبُونَ، وَفِي الْأَنْبِيَاءِ ثَلَاثٌ فَأَعْبُدُونَ مَوْضِعَانِ فَلَا تَسْتَعْجِلُونَ، وَفِي الْحَجِّ نَكِيرٍ، وَفِي الْمُؤْمِنِينَ سِتٌّ (بِمَا كَذَّبُونَ) مَوْضِعَانِ (فَاتَّقُونَ، أَنْ يَحْضُرُونَ، رَبَّ ارْجِعُونَ، وَلَا تُكَلِّمُونَ)، وَفِي الشُّعْرَاءِ سِتٌّ عَشْرَةٌ (أَنْ يُكَذِّبُونَ، أَنْ يَقْتُلُونَ، سَيِّهَدِينَ، فَهُوَ يَهْدِينَ، وَيَسْتَقِينِ فَهُوَ يَشْفِينِ ثُمَّ يُحْيِينِ)، (وَأَطِيعُونَ) ثَمَانِيَةٌ مَوَاضِعَ اثْنَتَانِ فِي قِصَّةِ نُوحٍ وَمِثْلُهَا فِي قِصَّةِ هُودٍ وَمِثْلُهَا فِي قِصَّةِ صَالِحٍ وَمَوْضِعٌ فِي قِصَّةِ لُوطٍ وَمِثْلُهُ فِي قِصَّةِ شُعَيْبٍ (وَإِنَّ قَوْمِي كَذَّبُونِ)، وَفِي النَّمْلِ حَتَّى تَشْهَدُونَ، وَفِي الْقَصَصِ اثْنَتَانِ أَنْ يَقْتُلُونَ، أَنْ يُكَذِّبُونَ، وَفِي الْعَنْكَبُوتِ فَأَعْبُدُونَ، وَفِي سَبَأٍ نَكِيرٍ، وَفِي فَاطِرٍ مِثْلُهَا، وَفِي يسِ اثْنَتَانِ وَلَا يُنْقِذُونَ، فَاسْمَعُونَ، وَفِي الصَّافَاتِ اثْنَتَانِ لَتُرْدِينَ، سَيِّهَدِينَ، وَفِي صِ اثْنَتَانِ عِقَابٍ، وَعَذَابٍ، وَفِي الزُّمَرِ فَاتَّقُونَ، وَفِي غَافِرٍ عِقَابٍ، وَفِي الزُّخْرَفِ اثْنَتَانِ سَيِّهَدِينَ، وَأَطِيعُونَ وَفِي الدُّخَانِ اثْنَتَانِ أَنْ تَرْجُمُونَ وَفَاعْتَرِلُونَ، وَفِي قِ اثْنَتَانِ وَعِيدٍ كِلَاهِمَا، وَفِي الذَّارِيَاتِ ثَلَاثٌ لِيَعْبُدُونَ، وَأَنْ يُطِيعُمُونَ، فَلَا يَسْتَعْجِلُونَ، وَفِي الْقَمَرِ سِتٌّ جَمِيعُهُنَّ وَنَذْرٌ مَوْضِعٌ فِي قِصَّةِ نُوحٍ، وَكَذَا فِي قِصَّةِ هُودٍ وَمَوْضِعَانِ فِي قِصَّةِ صَالِحٍ، وَكَذَا فِي قِصَّةِ لُوطٍ، وَفِي الْمُلْكِ اثْنَتَانِ نَذِيرٌ وَنَكِيرٌ، وَفِي نُوحٍ وَأَطِيعُونَ، وَفِي الْمُرْسَلَاتِ فَكِيدُونَ، وَفِي الْفَجْرِ اثْنَتَانِ أَكْرَمِينَ، وَأَهَانِينَ، وَفِي الْكَافِرِينَ وَلِي دِينٍ.

طالب: -- (@) كلمة غير مفهومة - (٠٩:٠٧) --

الشيخ: ونذر نعم، في قصة نوح، وكذا في قصة هود، وموضعان في قصة صالح.

الطالب: هود وصالح مقلوبة.

الشيخ: طيب، أنا أقرأ ما عندي الآن، نجعلها في الربع ساعة أحسن، أنا أقرأ حسب النسخة التي عندي، النسخة التي اعتمدها في النشر، الملحوظات هذه إن شاء الله نشير إليها، ونأخذ بها إن شاء الله.

فَالْجُمْلَةُ مِائَةٌ وَإِحْدَى وَعِشْرُونَ يَاءً اِخْتَلَفُوا فِي إِثْبَاتِهَا وَحَذْفِهَا كَمَا سَبَبْنَا،  
وَإِذَا أُضِيفَ إِلَيْهَا تَسَالَنِي فِي الْكَهْفِ تَصِيرُ مِائَةً وَاثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ يَاءً وَلَهُمْ فِي إِثْبَاتِ  
هَذِهِ الْيَاءَاتِ وَحَذْفِهَا قَوَاعِدٌ نَذَكُرُهَا.

فَأَمَّا نَافِعٌ وَأَبُو عَمْرٍو وَحَمَزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَأَبُو جَعْفَرٍ فَقَاعِدَتُهُمْ إِثْبَاتٌ مَا يُسْتَوْنَ بِهِ  
مِنْهَا وَضَلًّا لَا وَقْفًا، وَأَمَّا ابْنُ كَثِيرٍ وَيَعْقُوبُ فَقَاعِدَتُهُمَا الْإِثْبَاتُ فِي الْحَالَيْنِ،  
وَالْبَاقُونَ، وَهُمْ: ابْنُ عَامِرٍ وَعَاصِمٌ وَخَلْفٌ، فَقَاعِدَتُهُمُ الْحَذْفُ فِي الْحَالَيْنِ، وَرَبَّمَا  
خَرَجَ بَعْضُهُمْ عَنْ هَذِهِ الْقَوَاعِدِ كَمَا سَنَذَكُرُهُ.

فَأَمَّا اِخْتِلَافُهُمْ فِي ذَلِكَ وَنَبْدًا، أَوَّلًا بِمَا وَقَعَ فِي وَسْطِ الْآيِ فَنَقُولُ: إِنَّ نَافِعًا  
وَابْنَ كَثِيرٍ وَأَبَا عَمْرٍو وَأَبَا جَعْفَرٍ وَيَعْقُوبَ، هَؤُلَاءِ الْخَمْسَةُ اتَّفَقُوا عَلَى إِثْبَاتِ الْيَاءِ  
فِي أَحَدِ عَشَرَ مَوْضِعًا، وَهِيَ: أَخْرَتَنِ فِي الْإِسْرَاءِ، وَيَهْدِينَ وَتُعَلِّمِينَ وَيُؤْتِينَ وَثَلَاثَتَهَا  
فِي الْكَهْفِ، وَالْجَوَارِ فِي الشُّورَى وَالْمُنَادِ فِي ق، وَإِلَى الْجِبَالِ فِي الْقَمَرِ، وَيَسَّرَ فِي  
الْفَجْرِ، وَكَذَلِكَ أَلَّا تَتَّبِعَنَّ أَفْعَصَيْتَ فِي طه وَكَذَلِكَ يَأْتِ فِي هُودٍ، وَنَبَغَ فِي الْكَهْفِ  
وَهُمْ فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ الْأَحَدِ عَشَرَ عَلَى قَوَاعِدِهِمُ الْمُتَقَدِّمَةِ إِلَّا أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ فَتَحَ  
الْيَاءَ وَضَلًّا مِنْ أَلَّا تَتَّبِعَنَّ وَأَثْبَتَهَا فِي الْوَقْفِ.

وَوَافَقَهُمُ الْكَسَائِيُّ فِي الْحَرْفَيْنِ الْأَخِيرَيْنِ، وَهُمَا: يَأْتِ فِي هُودٍ وَنَبَغَ فِي الْكَهْفِ  
عَلَى قَاعِدَتِهِ فِي الْوَصْلِ، وَاللَّهُ لَا أَعْرِفُ، كَلِمَةَ هُودٍ وَالْكَهْفِ هَلْ هِيَ مِنَ الْمُؤَلَّفِ أَمْ  
مِنَ الْمَطْبَعَةِ، لَا أَدْرِي، الْمَهْم.

وَوَقَعَتِ الْيَاءُ فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ الْعَشْرَةِ فِي وَسْطِ الْآيِ إِلَّا يَسَّرَ فَإِنَّهَا مِنْ رُءُوسِ  
الْآيِ كَمَا ذَكَرْنَا.

وَاتَّفَقَ الْخَمْسَةُ الْمَذْكُورُونَ أَوَّلًا وَمَعَهُمْ حَمَزَةُ عَلَى إِثْبَاتِ الْيَاءِ فِي اتِّمْدُونِي  
بِمَالٍ فِي النَّمْلِ عَلَى قَاعِدَتِهِمُ الْمَذْكُورَةِ إِلَّا أَنَّ حَمَزَةَ خَالَفَ أَصْلَهُ فَأَثْبَتَهَا فِي

الْحَالَيْنِ مِثْلَ ابْنِ كَثِيرٍ وَيَعْقُوبَ، وَقَدْ تَقَدَّمَ اتِّفَاقُ حَمَزَةِ وَيَعْقُوبَ عَلَى إِدْغَامِ النُّونِ مِنْهَا فِي آخِرِ بَابِ الإِدْغَامِ الْكَبِيرِ، وَاتَّفَقَ الْخَمْسَةُ أَيْضًا سِوَى الْأَزْرَقِ عَنِ وِرْشٍ عَلَى الإِثْبَاتِ فِي حَرْفَيْنِ، وَهُمَا: إِنْ تَرَنَّ فِي الْكَهْفِ، وَاتَّبَعُونَ أَهْدِكُمْ فِي غَافِرٍ، عَلَى قَاعِدَتِهِمُ الْمَذْكُورَةَ، وَاتَّفَقَ الْخَمْسَةُ أَيْضًا سِوَى قَالُونَ عَلَى اليَاءِ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ وَالْبَادِ فِي الْحَجِّ عَلَى أَصُولِهِمْ.

وَاتَّفَقَ هَؤُلَاءِ سِوَى أَبِي جَعْفَرٍ -أَعْنِي ابْنَ كَثِيرٍ وَأَبَا عَمْرٍو وَيَعْقُوبَ وَوَرِشًا- عَلَى إِثْبَاتِ اليَاءِ فِي حَرْفٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ كَالْجَوَابِ فِي سَبَأٍ عَلَى أَصُولِهِمْ، وَأَنْفَرَدَ الْحَنْبَلِيُّ عَنِ هِبَةَ اللَّهِ عَنِ ابْنِ وَرْدَانَ بِإِثْبَاتِهَا وَصَلًّا، وَقَدْ تَابَعَهُ الْأَهْوَاذِيُّ عَلَى ذَلِكَ فَخَالَفَ سَائِرَ الرُّوَاةِ فِي ذَلِكَ -وَاللَّهُ أَعْلَمُ-.

وَاتَّفَقَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَأَبُو جَعْفَرٍ وَيَعْقُوبُ عَلَى الإِثْبَاتِ فِي تَائُونٍ فِي يُوسُفَ عَلَى مَا تَقَدَّمَ مِنْ أَصُولِهِمْ إِلَّا أَنَّ الْهَدَلِيَّ ذَكَرَ عَنِ ابْنِ شَبَّوْذٍ فِي رِوَايَةٍ قُنْبَلٍ حَذَفَهَا فِي الْوَقْفِ، وَهُوَ وَهُمْ، وَاتَّفَقَ أَبُو عَمْرٍو وَأَبُو جَعْفَرٍ وَيَعْقُوبُ وَوَرِشٌ وَالْبَزِّيُّ، عَلَى الإِثْبَاتِ فِي يَدْعُ الدَّاعِي إِلَى، وَهُوَ الْأَوَّلُ مِنَ الْقَمَرِ، وَذَكَرَ الْهَدَلِيُّ الإِثْبَاتَ أَيْضًا عَلَى قُنْبَلٍ، وَهُوَ وَهُمْ، وَاتَّفَقَ أَبُو عَمْرٍو وَأَبُو جَعْفَرٍ وَيَعْقُوبُ وَوَرِشٌ عَلَى الإِثْبَاتِ فِي الدَّاعِ إِذَا دَعَانِي كِلَيْهِمَا فِي الْبَقْرَةِ، وَاخْتَلَفَ فِيهِمَا عَنِ قَالُونَ، فَقَطَعَ لَهُ جَمْهُورُ الْمَغَارِبَةِ وَبَعْضُ الْعِرَاقِيِّينَ بِالْحَذْفِ فِيهِمَا، وَهُوَ الَّذِي فِي التَّيْسِيرِ، وَالْكَافِي، وَالْهِدَايَةِ، وَالْهَادِي، وَالتَّبَصُّرَةِ، وَالشَّاطِئِيَّةِ، وَالتَّلْخِصِيْنِ، وَالْإِرْشَادِ، وَالْكَفَايَةِ الْكُبْرَى، وَالْغَايَةِ، وَغَيْرِهَا.

(وَقَطَعَ بِالإِثْبَاتِ فِيهِمَا لَهُ مِنْ طَرِيقِ أَبِي نَشِيطِ الْحَافِظِ أَبُو الْعَلَاءِ، فِي غَايَتِهِ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ فِي مُبْهَجِهِ أَي سَبَطِ الْخِيَاطِ، وَهِيَ رِوَايَةُ الْعُثْمَانِيِّ عَنِ قَالُونَ، وَطَبَعًا هَذِهِ الرِّوَايَةُ لَيْسَتْ مِنْ طَرِيقِ النُّشْرِ وَقَطَعَ بَعْضُهُمْ لَهُ بِالإِثْبَاتِ فِي الدَّاعِ وَالْحَذْفِ فِي دَعَانَ، وَهُوَ الَّذِي فِي الْكَفَايَةِ فِي السُّتِّ، وَالْجَامِعِ لِابْنِ فَارِسٍ وَالْمُسْتَنِيرِ، وَالتَّجْرِيدِ،

مِنْ طَرِيقِ أَبِي نَشِيطٍ، وَفِي الْمُبْهَجِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ بُيَّانَ عَنْ أَبِي نَشِيطٍ وَعَكَسَ  
آخَرُونَ فَقَطَعُوا لَهُ بِالْحَذْفِ فِي الدَّاعِ وَالْإِثْبَاتِ فِي دَعَانَ، وَهُوَ الَّذِي فِي التَّجْرِيدِ مِنْ  
طَرِيقِ الْحُلَوَانِيِّ، وَهِيَ طَرِيقُ أَبِي عَوْنٍ، وَبِهِ قَطَعَ أَيْضًا صَاحِبُ الْعُنْوَانِ.

(قُلْتُ) أي: ابن الجزري: وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ عَنْ قَالُونَ إِلَّا أَنْ الْحَذْفَ أَكْثَرَ  
وَأَشْهَرُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

(وَذَكَرَ فِي الْمُبْهَجِ الْإِثْبَاتَ فِي الدَّاعِ مِنْ طَرِيقِ الشَّدَائِيَّ عَنِ ابْنِ شَنْبُودَ عَنْ  
قُنْبَلٍ، وَفِيهِ نَظْرٌ، وَذَكَرَ ابْنُ شَنْبُودَ عَنْ وَرْشٍ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ وَالْحَذْفَ فِي دَعَانَ  
قَالَ الدَّانِيُّ: وَهُوَ غَلَطٌ مِنْهُ.)

(قُلْتُ) أي: ابن الجزري: قَالَهُ فِي الْكَامِلِ، وَلَا يُؤْخَذُ بِهِ، وَاتَّفَقَ نَافِعٌ وَأَبُو عَمْرٍو  
وَأَبُو جَعْفَرٍ وَيَعْقُوبُ عَلَى الْإِثْبَاتِ فِي الْمُهْتَدِ فِي الْإِسْرَاءِ وَالْكَهْفِ عَلَى أُصُولِهِمْ،  
وَذَكَرَ فِي الْمُسْتَنِيرِ، وَالْجَامِعِ لِابْنِ شَنْبُودَ عَنْ قُنْبَلٍ إِثْبَاتَهَا فِيهِمَا وَصَلًا وَعَدُّ وَهُمَا  
وَاتَّفَقَ أَبُو عَمْرٍو، وَأَبُو جَعْفَرٍ وَيَعْقُوبُ وَوَرْشٌ عَلَى الْإِثْبَاتِ فِي تَسْلُكِنَ فِي هُودٍ.  
وَأَنْفَرَدَ فِي الْمُبْهَجِ بِإِثْبَاتِهَا عَنْ أَبِي نَشِيطٍ فَخَالَفَ سَائِرَ الرُّوَاةِ عَنْهُ.)

طبعًا في حاشية رقم أربعة حكم المؤلف ولم يذكر هذا الحكم في موضع  
الكلمة في سورتها، بل اكتفى بقوله في الإسراء، ورويت عن قنبل من طريق ابن  
شنبوذ، وقال في سورة الكهف ووردت عن ابن شنبوذ عن قنبل.

❖ **قال الشيخ ابن الجزري:** (وَهُمْ فِي الْإِثْبَاتِ عَلَى أُصُولِهِمْ، وَاتَّفَقَ أَبُو عَمْرٍو  
وَأَبُو جَعْفَرٍ وَيَعْقُوبُ عَلَى إِثْبَاتِ ثَمَانِي يَاءَاتٍ، وَهِيَ: وَاتَّقُونَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ فِي  
الْبَقْرَةِ، وَخَافُونَ إِنْ فِي آلِ عِمْرَانَ وَآخِشُونَ وَلَا فِي الْمَائِدَةِ، وَقَدْ هَدَانِ فِي الْأَنْعَامِ  
وَتَمَّ كِيدُونَ فِي الْأَعْرَافِ وَلَا تُحْزُونَ فِي هُودٍ، وَبِمَا أَسْرَكْتُمُونَ فِي إِبْرَاهِيمَ،  
وَاتَّبَعُونَ هَذَا، فِي الزُّخْرُفِ وَهُمْ فِيهَا عَلَى أُصُولِهِمْ، وَوَأَفَقَهُمْ هَشَامٌ فِي كِيدُونَ عَلَى



اِخْتِلَافٍ عَنْهُ، فَقَطَعَ لَهُ الْجُمْهُورُ بِالْبَاءِ فِي الْحَالَيْنِ، وَهُوَ الَّذِي فِي الْكَافِي وَالتَّبَصَّرَةِ، وَالْهِدَايَةِ، وَالْعُنُونِ، وَالْهَادِي، وَالتَّلْخِيصَيْنِ، وَالْمُفِيدِ، وَالْكَامِلِ، وَالْمُبْهَجِ وَالْغَايَتَيْنِ، وَالتَّذَكِيرَةِ، وَغَيْرِهَا، وَكَذَا فِي التَّجْرِيدِ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى الْفَارِسِيِّ يَعْنِي مَنْ طَرَبَقِيَ الْحُلُونِيَّ وَالِدَّاجُونِيَّ جَمِيعًا عَنْهُ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِيهِ أَبِي الْفَتْحِ وَأَبِي الْحَسَنِ مِنْ طَرِيقِ الْحُلُونِيِّ عَنْهُ كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ فِي جَامِعِهِ، وَهُوَ الَّذِي فِي طُرُقِ التِّيْسِيرِ، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَقْرَأَ مِنَ التِّيْسِيرِ بِسِوَاهُ وَإِنْ كَانَ قَدْ حَكَى فِيهَا خِلَافًا عَنْهُ فَإِنَّ ذِكْرَهُ ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ الْحِكَايَةِ، وَمِمَّا يُؤَيِّدُ ذَلِكَ أَنَّهُ قَالَ فِي الْمُفْرَدَاتِ مَا نَصَّهُ: قَرَأَ يَعْنِي هِسَامًا ثُمَّ كِيدُونَ فَلَا بِيَاءَ ثَابِتَةً فِي الْوَصْلِ وَالْوَقْفِ، وَفِيهِ خِلَافٌ عَنْهُ وَبِالْأَوَّلِ أَخَذَ أَنْتَهَى).

(وَإِذَا كَانَ يَأْخُذُ بِالْإِثْبَاتِ فَهَلْ يُؤْخَذُ مِنْ طَرِيقِهِ بِغَيْرِ مَا كَانَ يَأْخُذُ).

طبعا هنا الدكتور أيمن علق تعليقات حقيقة، علق عند قوله: "وهو الذي في طرق التيسير" وبين أنه طرق التيسير وأنا أذكر كلامه بالإجمال، وذكر أن طريق التيسير هو من قراءة الداني على أبي الفتح فقط، يعني هكذا قال كلمة فقط، والله أعلم يعني التعليق في هذه الحاشية في هذا المكان، كأن فيه رائحة الاعتراض على ابن الجزري، أو الاستدراك على ابن الجزري رحمة الله عليه، أو كأن الدكتور أيمن حفظه الله في تعليقه هذا، فهم أن قوله: وهو الذي في طرق التيسير، هو عبارة الشيخ الداني أبي الفتح وأبي الحسن، ولهذا قال: كأنه يعني أراد أن يستدرك أو أراد أن يوضح، أن أبا الفتح هو الذي في التيسير، وأبو الحسن ليس هو في التيسير، ربما يعني هذا الذي فهمته من هذا التعليق، وأخالفه في ذلك؛ لأنه قوله: وهو الذي في طرق التيسير الضمير يعود على الإثبات، وهو أي: الإثبات، يعني قطع الجمهور بالياء في الحالتين، يعني إثبات الياء في الحالين، هذا الذي هو في التيسير.

أما قول الشيخ ابن الجزري: وأبي الفتح وأبي الحسن كما نص عليه في

جامعه، هو يقصد حكاية الشيخ ابن الجزري في الجامع أنه قال: إنه قرأ على أبي الفتح وأبي الحسن، وهذا لا علاقة له بالتيشير، التيسير هو طريق أبي الفتح.

طيب، بقي أيضًا مسألة أخرى، لما جاء عند قوله: حكاية أيضًا، وأنا ما نقلت كلام الدكتور كاملاً؛ لأنه طويل بعض الشيء، لكن خلاصته أنه يقول: كأن الشيخ ابن الجزري لم يرَ أو لم يرجع - لا أذكر العبارة بالضبط ما هي، لكن كأنه يقول كأن الشيخ ابن الجزري لم يرَ أو لم ينظر أو لم يقرأ أو لم يرجع - الشيخ عندك أنت نسخة الشيخ أيمن، كأن ابن الجزري لم يطلع، وعبارته: كأن الشيخ ابن الجزري لم يطلع على الموضوع الأول، ولو اطلع على الموضوع الثاني، فكتاب التيسير هو عبارة عن ورقات، يعني كتاب التيسير ليس ذلك الكتاب الذي يهيمُ فيه القارئ المبتدئ إذا قرأه مرة واحدة طبعًا إذا كان متخصص، فكيف إذا كان بمكانة الإمام ابن الجزري، هل الإمام ابن الجزري رحمة الله عليه لم يطلع على كلام الداني في كيدوني في الموضوع الأول؟ يعني نوعًا ما غير مقبولة، لكن مع ذلك الشيخ ابن الجزري هنا قرر بمجموع كلام الشيخ الداني، وهذا الموضوع بالذات في هذه الكلمة، حتى الإمام المالقي **رحمة الله عليه** عندما جاء يوضحها، لم يطل فيها كلام كثير، وإنما أعطانا فيها إشارات خفيفة جدا ومهمة جدا.

لو طبقنا كلام المالقي الذي سأذكره الآن، على صنيع الإمام ابن الجزري، فربما أقول: كأن الإمام المالقي - وهو قبل الشيخ ابن الجزري رحمة الله عليه والشيخ ابن الجزري وُلد بعد وفاة الإمام المالقي رحمة الله عليه - فأقول: كأنَّ الشيخ الإمام المالقي، فصل هذا الكلام على الشيخ ابن الجزري رحمة الله عليه، ماذا قال الإمام المالقي في كتابه شرح التيسير الدر الثير؟ قال:

"وذكر " أي: الداني، "عن هشام في هذا الباب" يعني: باب ياءات الزوائد، "إثبات الياء في الحاليين في كيدوني" وهذا الموضوع الأول الذي عناه الدكتور أيمن

وهو في ياءات الزوائد، "إثبات الياء في الحاليين في كيدوني، وذكر في آخر الأعراف الخلاف" يعني: في سورة الأعراف، "الخلاف في إثباتها وحذفاً في الحاليين" الموضوع الذي ذكره، أو الموضوع الثاني الذي ذكره الشيخ الداني في التيسير.

قال الإمام المالقي: "وإنما يرتكب الحافظ" أي: الداني **رَحْمَةُ اللَّهِ** "هذا المنزَع"؛ لأنه هنا ذكر شيء وهنا ذكر شيء، "وإنما يرتكب الحافظ **رَحْمَةُ اللَّهِ** هذا المنزَع اتكالا منه على أن الناظر في كتابه يحكم البين من كلامه على المهمل، ولا يمكن هذا إلا إذا كان الناظر في كلامه قد تدرب وفهم مقاصده" أي: مقاصد الداني، "فأما المبتدئ فلا إشكال في أنه يعرض له الإشكال" انتهى.

وهذا نص جميل جداً، ويعتبر من القواعد التي ينبغي لمن يتعاطى في كتب القراءات ويحاول أن يفهم مناهج العلماء في كتبهم أن لا يفوته هذا النص؛ لأن كما قلنا: ويعلم الله يعني قبل فترة، قبل أن أطلع على هذا الكلام، يعلم الله كنت أقول دائماً وهذا من باب التذكير، ومن باب حمد الله **عَزَّوَجَلَّ** على أن الإنسان قد جاء بفكرة وجد من كبار العلماء من أشار إليها.

فلهذا كنا نقول: كتب العلماء لا تؤخذ بالسطحية، كتب العلماء مثل النشر والتيسير والمصباح، هذه لا تؤخذ بالسطحية، يعني أريد أن أبحث عن مسألة، أذهب إليها في سورتها فأجد ماذا قال، ثم أذهب إليها في مكان آخر وأجد ما قال، لا؛ التأليف فنُّ والتأليف علمٌ، وقد يكتب في مكان ما في نفس المسألة، يكتب عنها كلاماً آخرًا في مسألة أخرى لمعنى دقيق، إما زيادةً على الموضوع الأول، وإما توضيحاً للموضوع الأول، وليس تعارضاً، فما نجده الآن من التسرع في تخطئة العلماء وكتب القراءات تحديداً من المبتدئين أمثالي، إنما سببه عدم دراسة منهجية كل كتابٍ بمفرده، نظن أن المراجع والمصادر هي الأساس، هذا الكتاب مصدر، من منا درس كتاب التيسير؟ هل التيسير كتاب بهذه السهولة التي ينتبه إليها

الإنسان شخص واحد؟ لو كان ذلك كذلك لما ذكر الإمام المالقي هذا الكلام، ولما أتعب الإمام المالقي رحمة الله عليه جهده ووقته وماله في توضيحه وتوضيح مستغلقاته.

معناه: إنه كتاب التيسير وهو بهذا الجزء يعني فهمه ليس بهذه السهولة، لاحظ الآن الشيخ الإمام ابن الجزري ماذا يقول؟ **"وَهُوَ الَّذِي فِي طُرُقِ التَّيْسِيرِ"** أي: إثبات الياء في الحالين، **"وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَقْرَأَ مِنَ التَّيْسِيرِ بِسِوَاهُ، وَإِنْ كَانَ قَدْ حَكَى فِيهَا"** أي: في الكلمة، **"خِلَافًا عَنْهُ"** ابن ذكوان، الخلاف الذي ذكره هناك في موضعها في "كيدوني" في سورة الأعراف، قال: إن فيه خلاف، هذا الخلاف مبهم عن من؟ هو عن هشام، لكن من أي طرق هشام؟ من قراءة الداني على من؟ فالموضوع الأول الذي في ذكر الكلمة في ياءات الزوائد، هذا هو الذي في طرق التيسير.

أما ذكره له، ذكر الخلاف دون أن يبين - وهذا منهجية عند الإمام الداني رحمة الله عليه - أنه إذا ذكر خلافاً عن راوٍ أو عن أحد، يبين أن هذا الخلاف من الذي قرأ به على فلان، ومن الذي قرأ به على فلان آخر، ورجعت ربما إلى جامع البيان، لكن لا أتذكر والله هل هو في هذه الكلمة أم لا، فوجدت لا توجد رواية للداني عن ابن غلبون في رواية هشام في جامع البيان، في جامع البيان لا توجد رواية تلاوة وإنما فيه إجازة، لكن تلاوة لا توجد والله أعلم.

فأنا قصدي يعني إن هذا التعليق فيه نظرٌ بالنسبة لكلام الشيخ ابن الجزري، والله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** أعلم، ومهما كان فهذه العبارة "كأنه لم يطلع أو كأنه كذا" لا تكون في حق ابن الجزري رحمة الله عليه.

✽ نعود إلى كلام الشيخ ابن الجزري رحمة الله عليه ، قال رَحِمَهُ اللهُ:

(وَكَذَا نَصَّ عَلَيْهِ صَاحِبُ الْمُسْتَتِيرِ، وَالْكِفَايَةِ مِنْ طَرِيقِ الْحُلَوَانِيِّ، أَي: نَصَّ عَلَى الْكَلَامِ فِي كَلِمَةِ كِيدُونِي وَرَوَى الْآخَرُونَ عَنْهُ الْإِثْبَاتَ فِي الْوَصْلِ دُونَ الْوَقْفِ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَذْكَرْ عَنْهُ ابْنُ فَارِسٍ فِي الْجَامِعِ سِوَاهُ، وَهُوَ الَّذِي قَطَعَ بِهِ فِي الْمُسْتَتِيرِ وَالْكِفَايَةِ عَنِ الدَّاجُونِيِّ عَنْهُ، وَهُوَ الظَّاهِرُ مِنْ عِبَارَةِ أَبِي عَمْرٍو الدَّانِي فِي الْمَفْرَدَاتِ حَيْثُ قَالَ: بَيَاءٌ ثَابِتَةٌ فِي الْوَصْلِ وَالْوَقْفِ ثُمَّ قَالَ: فِيهِ خِلَافٌ عَنْهُ إِنْ جَعَلْنَا ضَمِيرَ وَفِيهِ عَائِدًا عَلَى الْوَقْفِ كَمَا هُوَ الظَّاهِرُ، وَعَلَى هَذَا يَنْبَغِي أَنْ يُحْمَلَ الْخِلَافُ الْمَذْكَورُ فِي التَّيْسِيرِ إِنْ أُخِذَ بِهِ.)

(وَبِمُقْتَضَى هَذَا يَكُونُ الْوَجْهُ الثَّانِي مِنَ الْخِلَافِ الْمَذْكَورِ فِي الشَّاطِئِيَّةِ فِي هُوَ هَذَا، عَلَى أَنَّ إِثْبَاتَ الْخِلَافِ مِنْ طَرِيقِ الشَّاطِئِيَّةِ غَايَةُ الْبُعْدِ وَكَانَهُ تَبَعٌ فِيهِ ظَاهِرُ التَّيْسِيرِ فَقَطْ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.)

يعني انظر حلاوة كلام المحققين!

(وَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنْهُ الْحَذْفَ فِي الْحَالَيْنِ، وَلَا أَعْلَمُهُ نَصًّا مِنْ طَرُقِ كِتَابِنَا لِأَحَدٍ مِنْ أَيْمَتِنَا، وَلَكِنَّهُ ظَاهِرُ التَّجْرِيدِ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى عَبْدِ الْبَاقِي يَعْنِي مِنْ طَرِيقِ الْحُلَوَانِيِّ، نَعَمْ هِيَ رِوَايَةُ ابْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ هِشَامٍ نَصًّا، لَاحِظٌ وَليْسَ أَدَاءً وَرِوَايَةُ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي حَسَّانٍ وَأَحْمَدَ بْنِ أَنَسٍ أَيْضًا، وَغَيْرُهُمْ عَنْهُ.)

(قُلْتُ) أَي: ابْنُ الْجَزْرِيِّ: وَكِلَا الْوَجْهَيْنِ صَحِيحَانِ عَنْهُ نَصًّا وَأَدَاءً حَالَةَ الْوَقْفِ، وَأَمَّا حَالَةُ الْوَصْلِ فَلَا أَخْذَ بغيرِ الْإِثْبَاتِ مِنْ طَرُقِ كِتَابِنَا.)

كانه لا يأخذ بوجه الشيخ الشاطبي **رحمة الله عليه** مع أنه من طرق كتابه.

(وَرَوَى بَعْضُ أَيْمَتِنَا إِثْبَاتَ الْبَيَاءِ فِيهَا وَصَلًّا عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَهُوَ الَّذِي فِي تَلْخِيصِ ابْنِ بَلِيْمَةَ وَجْهًا وَاحِدًا فَقَالَ فِيهِ: وَابْنُ ذَكْوَانَ كَأَبِي عَمْرٍو، وَقَالَ فِي

الْهِدَايَةِ: وَعَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ الْحَدْفُ فِي الْحَالَيْنِ وَالْإِثْبَاتُ فِي الْوَصْلِ، وَكَذَا فِي الْهَادِي، وَقَالَ فِي التَّبْصِرَةِ: وَالْأَشْهُرُ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ الْحَدْفُ وَبِهِ قَرَأْتُ لَهُ، وَرُوي عَنْهُ إِثْبَاتُهَا.

(قُلْتُ) أي: ابن الجزري: ورد إثباتها عن ابن ذكوان من رواية أحمد بن يوسف وروينا عنه أنه قال: أخبرني بعض أصحابنا أنه قرأ على أيوب بإثبات الياء في الكتاب والقراءة في الكتاب يعني في كتاب ابن ذكوان الذي ألفه، سيكون رسالة يعني، لن يكون كتاب بمفهوم الكتب الآن.

(وَبَعْضُ أَصْحَابِهِ هَذَا هُوَ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَكَارٍ الدَّمَشْقِيُّ صَاحِبُ أَيُّوبَ بْنِ تَمِيمٍ شَيْخِ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَقَوْلُهُ فِي الْكِتَابِ يَعْنِي فِي الْمُصْحَفِ فَإِنَّ الْيَاءَ إِذَا خَطَأَ، إِذَا لَيْسَ هَذَا النَّصُّ الَّذِي فِيهِ فِي الْكِتَابِ فِي هَذَا الْحَرْفِ ثَابِتَةً فِي الْمُصْحَفِ الْحِمَاصِيِّ، نَصَّ عَلَى ذَلِكَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ).

وهنا علق أعتقد هل هو الجعبري، أو تلميذه ابن الجندي شيخ ابن الجزري **رحمه الله** يعني وقال كلاماً معناه: أنه لا نأخذ بما في الحمص؛ لأنه ليس من المصحف التي أرسلها سيدنا عثمان **رضي الله عنه**، أو عبارة بهذا المعنى لما نقل هذا الكلام نقله وقال كأنه يقول: لا ثقة في المصحف الحمصي؛ لأنه ليس هو مصحف الشام الذي أرسله سيدنا عثمان، هذا الكلام، يعني أنا قرأته هل هو للشيخ الجعبري أو لابن الجندي، أنا قرأته عند ابن الجندي، لكن هل هو من كلامه؟ أو من كلام نقله عن الجعبري؟ لا أدري.

(وَالْحَدْفُ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ هُوَ الَّذِي عَلَيْهِ الْعَمَلُ، وَبِهِ أُخِذُ وَاللَّهُ تَعَالَى الْمُؤَفَّقُ.

وَرَوَى بَعْضُهُمْ أَيْضًا إِثْبَاتَ الْيَاءِ فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ الثَّمَانِيَةِ عَنِ ابْنِ شَبُودَ عَنْ قُنْبُلٍ وَاضْطَرَبُوا عَنْهُ فِي ذَلِكَ، فَنَصَّ سِبْطُ الْخَبَّاطِ فِي كِفَايَتِهِ عَلَى الْإِثْبَاتِ عَنْهُ وَصَلًّا

فِي وَاتَّقُونَ، وَنَصَّ فِي الْمُبْهَجِ عَلَى إِثْبَاتِهَا لَهُ فِي الْحَالَيْنِ، وَكَذَلِكَ قَطَعَ فِي كِفَايَتِهِ عَلَى إِثْبَاتِ أَشْرَكْتُمُونَ فِي الْوَصْلِ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ فِي الْمُبْهَجِ، وَكَذَلِكَ قَطَعَ فِي الْمُبْهَجِ عَنْهُ بِإِثْبَاتِ كِيدُونَ فِي الْحَالَيْنِ، وَلَمْ يَذْكُرْهَا فِي كِفَايَتِهِ، وَقَطَعَ لَهُ بِإِثْبَاتِ وَتُحْزُونَ فِي الْحَالَيْنِ فِي الْكِفَايَةِ، وَلَمْ يَذْكُرْهَا فِي الْمُبْهَجِ وَاتَّفَقَ نَصُّ الْمُبْهَجِ وَالْكِفَايَةِ عَلَى الْإِثْبَاتِ عَنْهُ فِي الْحَالَيْنِ فِي وَخَافُونَ وَآخَشُونَ، وَعَلَى حَذْفِ وَاتَّبِعُونَ).

(وَاتَّفَقَ ابْنُ سَوَّارٍ، وَابْنُ فَارِسٍ عَلَى إِثْبَاتِ خَافُونَ، وَآخَشُونَ، وَهَدَانٍ، وَكِيدُونَ، وَتُحْزُونَ فِي الْحَالَيْنِ وَاتَّبِعُونَ وَعَلَى إِثْبَاتِ أَشْرَكْتُمُونَ وَصَلًّا لَا وَقْفًا، وَاخْتَلَفُوا فِي فَاتَّقُونَ فَاتَّبَتْهَا فِي الْحَالَيْنِ وَحَذَفَهَا ابْنُ سَوَّارٍ، وَكَذَلِكَ اخْتَلَفُوا عَنْهُ فِي حَرْفِ الْمُهْتَدِ الْإِسْرَاءِ وَالْكَهْفِ، وَفِي الْمُتَعَالِ فِي الرِّعْدِ، وَعَدَابٌ فِي ص، وَعِقَابٌ فِي الرِّعْدِ، وَفَاعْتَرَلُونَ فِي الدِّخَانِ، وَتَرَجُمُونَ فَبَعْضُهُمْ ذَكَرَهَا لَهُ وَبَعْضُهُمْ لَمْ يَذْكُرْهَا وَأَثْبَتَهَا بَعْضُهُمْ وَصَلًّا وَبَعْضُهُمْ فِي الْحَالَيْنِ، وَلَمْ يَتَّفِقُوا عَلَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَلَا شَكَّ أَنَّ ذَلِكَ مِمَّا يَقْتَضِي الْإِخْتِلَافَ وَالْإِضْطِرَابَ، وَقَدْ نَصَّ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيَّ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ فِي هَذِهِ الْيَاءَاتِ غَلَطٌ قَطَعَ بِذَلِكَ وَجَزَمَ بِهِ، وَكَذَلِكَ ذَكَرَ غَيْرُهُ، وَقَالَ الْهُدَلِيُّ: كُلُّهُ فِيهِ حَلَلٌ).

(قُلْتُ) أَي: ابْنُ الْجَزْرِيِّ: وَالَّذِي أُعْوِلُ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ هُوَ مَا عَلَيْهِ الْعَمَلُ وَصَحَّ عَنْ قُنْبَلٍ، وَنَصَّ عَلَيْهِ الْأَيْمَةُ الْمُؤْتَوِقُ بِهِمْ وَاللَّهُ تَعَالَى هُوَ الْهَادِي لِلصَّوَابِ، وَأَنْفَرَدَ الْهُدَلِيُّ عَنِ الشَّدَائِيَّ عَنِ أَبِي نَشِيطٍ بِإِثْبَاتِ الْيَاءِ فِي وَاتَّبِعُونَ فَخَالَفَ سَائِرَ النَّاسِ عَنْهُ، وَعَنْ أَبِي نَشِيطٍ، وَإِنَّمَا وَرَدَ ذَلِكَ عَنْ قَالُونَ مِنْ طَرِيقِ أَبِي مَرْوَانَ وَأَبِي سُلَيْمَانَ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ).

(وَاخْتَصَّ رُوَيْسٌ بِإِثْبَاتِ الْيَاءِ مِنَ الْمُنَادِي فِي قَوْلِهِ: يَا عِبَادِ فَاتَّقُونَ فِي الزُّمْرِ - أَعْنِي الْيَاءَ مِنْ عِبَادٍ وَلَمْ يُخْتَلَفْ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْمُنَادِي الْمَحذُوفِ، وَهَذِهِ رَوَايَةٌ

الجمهور من العَرَّاقِيِّينَ، وَغَيْرِهِمْ، وَهُوَ الَّذِي فِي الْإِرْشَادِ وَالْكَفَايَةِ وَغَايَةِ أَبِي الْعَلَاءِ، وَالْمُسْتَنْبِرِ، وَالْجَامِعِ، وَالْمُبْهَجِ، وَغَيْرِهَا، وَوَجْهٌ إِثْبَاتُهَا خُصُوصًا مُنَاسَبَةٌ فَاتَّقُونَ، وَرَوَى آخَرُونَ عَنْهُ الْحَذْفَ، وَأَجْرُوهُ مُجْرَى سَائِرِ الْمُنَادَى، وَهُوَ الَّذِي مَشَى عَلَيْهِ ابْنُ مَهْرَانَ فِي عَايَتِهِ، وَابْنُ غَلْبُونَ فِي تَذَكُّرَتِهِ، وَأَبُو مَعَشَرٍ فِي تَلْخِصِهِ، وَصَاحِبُ الْمُفِيدِ، وَالْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ، وَغَيْرُهُمْ، وَهُوَ الْقِيَاسُ وَبِالْوَجْهِينِ جَمِيعًا أَخَذُوا لِثُبُوتِهِمَا رِوَايَةً وَأَدَاءً وَقِيَاسًا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

(وَاخْتَصَّ قُبُلُ بِإِثْبَاتِ الْيَاءِ فِي مَوْضِعَيْنِ، وَهُمَا: يَرْتَعُ وَيَلْعَبُ وَيَتَّقِي وَيَضْبِرُ كِلَاهُمَا فِي يُوسُفَ (وَهُمَا) مِنَ الْأَفْعَالِ الْمَجْرُومَةِ، وَلَيْسَ فِي هَذَا الْبَابِ مِنَ الْمَجْرُومِ سِوَاهُمَا، وَفِي الْحَقِيقَةِ لَيْسَا مِنْ هَذَا الْبَابِ يَعْنِي لَيْسَا مِنْ بَابِ يَاءَاتِ الزَّوَائِدِ مِنْ كَوْنِ حَذْفِ الْيَاءِ مِنْهَا لَازِمًا لِلْجَازِمِ، وَإِنَّمَا أَدْخَلْنَاهُمَا فِي هَذَا الْبَابِ لِأَجْلِ كَوْنِهِمَا مَحذُوفِي الْيَاءِ رَسْمًا ثَابِتَيْنِ فِي قِرَاءَةٍ مِنْ رَوَاهُمَا لَفْظًا فَالْحَقُّ فِي هَذَا الْبَابِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ .)

(وَقَدْ اخْتُلِفَ فِي كُلِّ مِنْهُمَا عَنْ قُبُلٍ، فَأَمَّا يَرْتَعُ فَأَثَبَتِ الْيَاءَ فِيهَا عَنْهُ ابْنُ شَبُودَ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ، وَهِيَ رِوَايَةُ أَبِي رَبِيعَةَ وَابْنِ الصَّبَّاحِ وَابْنِ بَقْرَةَ وَالزَّيْنَبِيِّ وَنَظِيفِ وَغَيْرِهِمْ عَنْهُ، وَرَوَى عَنْهُ الْحَذْفَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُجَاهِدٍ، وَهِيَ رِوَايَةُ الْعَبَّاسِ بْنِ الْفَضْلِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الْبَلْخِيِّ وَأَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْيَقْطِينِيِّ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَابْنَ ثَوْبَانَ، وَغَيْرِهِمْ، وَالْوَجْهَانِ جَمِيعًا صَحِيحَانِ عَنْ قُبُلٍ، وَهُمَا فِي التَّيْسِيرِ، وَالشَّاطِيبِيَّةِ، وَإِنْ كَانَ الْإِثْبَاتُ لَيْسَ مِنْ طَرِيقِهِمَا، وَهَذَا مِنَ الْمَوَاضِعِ الَّتِي خَرَجَ فِيهَا التَّيْسِيرُ عَنْ طُرُقِهِ .)

في التيسير قال: " روى أبو ربيعة وابن الصباح عن قنبل نرتعي بإثبات ياء بعد العين في الحالين، وروى غيرهما عنه حذفها في الحالين " انتهى، ونلاحظ إنه الشيخ قال: روى، نعم .



(وَأَمَّا يَتَّقِي فَرَوَى إِثْبَاتَ الْيَاءِ فِيهَا عَنْ قُنْبُلِ ابْنِ مُجَاهِدٍ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ هَلْ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِ ابْنِ مُجَاهِدٍ؟ أَوْ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِ قُنْبُلٍ إِلَّا مَا شَدَّ مِنْهَا كَمَا فِي رَوْضَةِ الْمَعْدَلِ الْيَاءِ وَصَلًّا فَقَطْ، هَذَا فِي رَوْضَةِ الْمَعْدَلِ فَلِذَلِكَ لَمْ يَذْكَرْ فِي التَّيْسِيرِ، وَالْكَافِي، وَالتَّذْكَرَةِ، وَالتَّبْصِرَةِ، وَالتَّلْخِصِ، وَالتَّجْرِيدِ، وَالْهَدَايَةِ، وَغَيْرِهَا سِوَاهُ، وَهِيَ طَرِيقُ أَبِي رَبِيعَةَ وَابْنِ الصَّبَّاحِ وَابْنِ ثَوْبَانَ، وَغَيْرِهِمْ كُلُّهُمْ عَنْ قُنْبُلٍ، وَرَوَى حَدْفَهَا ابْنُ شَبُودٍ، وَهِيَ رِوَايَةُ الرَّيْبِيِّ وَابْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَالْيَقْطِينِيِّ، وَغَيْرِهِمْ عَنْهُ، وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ عَنْهُ إِلَّا أَنَّ ذِكْرَ الْحَدْفِ فِي الشَّاطِئِيَّةِ خُرُوجٌ عَنْ طُرُقِهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -).

حقيقةً هذه العبارة سُئلت عنها كثيراً، وأرقتني كثيراً؛ لأن الشيخ يقول: ذكر الحذف في الشاطبية خروج، مع أن الشاطبي **رَحِمَهُ اللهُ** قال: "ومن يتقي زكى بيوسف وافى كالصحيح معللاً" فما ذكر الخلاف، ليس كما كان يتكلم على كيدوني في الأعراف ليُحمل بخلفهم، لكن هنا لما جاء يتكلم على كلمة يتقي زكى لقبول، ما ذكر فيها الخلاف، ذكر فيها الإثبات، فكيف الشيخ ابن الجزري يقول: إلا أن ذكر الحذف في الشاطبية خروج عن طريقه؟! هل هو سهو منه **رَحِمَهُ اللهُ**؟ هذا وارد، هل هو خطأ منه؟ هذا وارد، ابن الجزري ليس ملكاً، فقد يكون فيه سهو، وقد يكون غفلةً، وقد يكون له توجيةٌ آخر، لكن كما يقول العلماء دائماً يعني من يتولى شرح كتاب، يعني معنى كلامهم، من يتولى تعاطي دراسة كتاب أو شرح كتاب، عليه أن يبحث عن مراد مؤلفه، يعني مثلاً العبد الضعيف عندما يقرأ النشر، ليس مثلاً مثل من لا يقرأ النشر، الذي يأخذ النشر بسطحية سيقول: هذا خطأ من الشيخ، و و و.. وهو معذورٌ في ذلك، وله العذر وله الحق؛ لأن الشيخ الشاطبي لم يذكر الحذف، يعني لو قال: أخطأ ابن الجزري واضح يعني واقع، الحذف غير موجود في الشاطبية، لكن من يتعاطى مع النشر، عليه أولاً قبل أن يقدم مذهب

الخطأ، أو القول بأنه خطأ، أو القول بأنه سهو، أو القول بأنه غفلة، عليه أن يبحث لعله يجد تأويلاً، أو لعله يجد مخرجاً يفهم منه مراد الشيخ ابن الجزري، وإن كان بعد ذلك هذا المراد هل هو صحيح أم غير صحيح هذه مسألة أخرى، فنحن نتكلم في هذه الجزئية، يعني من يتعاطى كتاب لا يسبق إلى تخطئة صاحبه، ليس من القول بالعصمة، لا؛ ولا أتكلم على النشر فقط، أتكلم على أي كتاب، أي إنسان يريد أن يشرح كتاباً في القراءات في النحو في الفقه، ووجد مؤلفه يقول كلاماً خطأ، لا يتسرع، إذا كنت أنت الشارح تقول: خطأ، إذاً ماذا تركت لغيرك؟ يجب أن تبحث أولاً هل هذا الكلام له مخرج أم ليس له مخرج؟ وحقيقةً عشت مع هذا النص، لا أقول أياماً ولا أسابيع، وإنما حقيقةً شهور، دائماً هذه الفكرة يعني هذه النقطة دائماً على البال، كيف الشيخ ابن الجزري يقول: ذكر الحذف في الشاطبية خروجٌ؟ والشاطبي في ظاهره لم يذكر الحذف؟!!

وزاد الطين بلة، أنني وجدت في إحدى النسخ الخطية مكتوب في الحاشية، في إحدى النسخ الخطية، وهي ليست من النسخ التي اعتمدها، وإنما وصلتني قبل سنة تقريباً، وجدت في إحدى حواشيتها تقول، أو يقول كاتبها أو ناسخها، يقول: هذا سهوٌ، يعني عند قول الشيخ إلا أن ذكر الحذف في الشاطبية خروجٌ في الحاشية، وهذه نسخة خطية، أعتقد أنها ليست مما اعتمده الشيخ الدكتور أيمن، وليس مما اعتمده العبد الضعيف.

يقول في الحاشية مكتوب: هذا سهوٌ؛ فإن الحذف طريق التيسير والشاطبي، وغير طريقهما الإثبات؛ لأن ذلك رواية أبي ربيعة طريقهما - يعني أنا أقرأ النص كما هو بغض النظر عن ركاكته أو عن ضعفه أو عن هل فيه كلام محذوف أو لا - هذا سهو، فإن الحذف طريق التيسير والشاطبي، وغير طريقهما الإثبات؛ لأن ذلك رواية أبي ربيعة طريقهما، بل طريقهما ابن مجاهد، والظاهر - كما هو موجود في

الحاشية يقول:- والظاهر أن هذا هو من سهو الكاتب، يدل لفظ الخلاف بالحذف، هذا النص يعني كتبه وقرأته، يعني لعل الذي ليس عنده هذه النسخة، يأخذ هذا النص، وبعد ذلك يدرسه، أو كذا.

طيب، نرجع إلى كلام الشيخ الحذف، حقيقةً وجدتُ مخرجًا وإلى الآن ما زال عندي فيه نوعٌ من التكلف لكنه من حيث اللغة واضح، أقول -والله أعلم هذا ليس جزماً وإنما أقول: والله أعلم-: أن الشيخ ابن الجزري **رحمته الله عليه** لما قال: أن ذكر الحذف في الشاطبية خروجٌ عن طريقه، مع أن نص الشاطبي ليس فيه دلالة على الحذف، لكن أرى والله أعلم أن الشيخ ابن الجزري **رحمته الله عليه** قرأ كلمة معللاً قرأها معللاً، وأخذ بما ذكره الإمام أبو شامة **رحمته الله عليه** الكلام الذي أقول، لم أجد أحد قاله، قد يكون صواباً وقد يكون خطأً، لكن فيه رائحة الردِّ والدفاع عن ابن الجزري في هذه العبارة.

أبو شامة **رحمته الله عليه** ذكر نصاً، والنص الذي ذكره اختصره، لكن أعطانا فيه الفائدة، والعجب أن الشيخ ابن الجندي بعده ذكر النص كاملاً، فالشيخ أبو شامة يقول: إنه وجد في حاشية مقروءة على ابن الجزري **رحمته الله عليه** أنه قال وأقرأ النص، لكن أريد أن أقرأ النص من نص ابن الجندي؛ لأنه أكمل، أما أبو شامة اختصره، فابن الجندي يقول: "وُجد في حاشية قصيدة قديمة" يعني: نسخة قديمة، "فيها عرض ابن الشاطبي وابنته" يعني: الشاطبي ولده وبنته فيها تسجيل هذه النسخة، أنهم عرضوها عليه، "وفيها سماعات القرطبي" والقرطبي من كبار تلاميذ الناظم الشاطبي رحمة الله عليه، يقول: "وُجد في حاشية قصيدة قديمة فيها عرض ابن الشاطبي وابنته، وفيها سماعات القرطبي وغيره ما صورته: قوله: كالصحيح معللاً، ظاهره حملة على لغة من يحذف من المعتل الحركة كالصحيح، والحذاق

يخسون بهذا المذهب ضرورة الشعر، والأحسن أن تكون بمعنى الذي؛ فيصير عطفًا على المعنى، إذ الذي والشرط متقاربان، هذا كله توجيه، أو أسكن كذا، ومعللاً " وهذا الذي يهمني في هذا النص، "ومعللاً على هذا من العلل" أراد مرؤاً بعدم الاحتجاج، "معللاً" وكلمة معللاً هذه، -طبعاً انتهت الحاشية هنا- معللاً هنا علق عليها الشيخ أبو شامة -رحمة الله عليه وهو المقصود- علق عليها بقوله: "قوله: معللاً ليست من التعليل، وإنما هي من العلل، والعلل في كلام العرب الذي هو بمعنى الشرب الثاني، أما الشرب الأول فيسمى النهل"، وطبعاً العرب يستخدمونه -أكرم الله السامعين- في الإبل، يقولون: نهلت الإبل، يعني شربت أول شربة، لما يجي الواحد، شربت ثم حذف، يعني ثم توقفت عن الشرب، هذا يسمونه النهل، إذا رجعت شربت مرة ثانية، هذا يسمى العلل.

فالعلل هو: الشرب الثاني؛ فأصبح بعد ذلك يُقال في الشيء الثاني، كذلك حتى ومن باب الشيء بالشيء يُذكر، أو السي بالسي يُذكر على قراءة الشيخ طاهر بن عاشور **رحمة الله عليه** وهو يقول: لا تقول: الشيء بالشيء يُذكر، وإنما تقول: السي بالسي يُذكر، فالمهم حتى نقول حتى في لهجة الشناقطة، يقول الطالب لما يسمع على الشيخ، ويطلع حفظه ما هو جيد، يقول له: " امشي عله"، عله يعني عل حفظك، عل يعني احفظه مرة ثانية، أعده مرة ثانية.

فالشاهد الذي نقصد عليه، هل الشيخ ابن الجزري فهم من عبارة الشيخ أبو شامة أنه مُعللاً، أنه هو الوجه الثاني، فيكون معنى كلام الشيخ ابن الجزري: "ومن يتقي زكى بيوسف وافي كالصحيح معللاً" طبعاً وافي يعني جاء، يعني جاء كالصحيح معللاً، يعني جاء ثانياً، فيكون الحذف هو الأول، والإثبات هو الثاني؟ على كلام الشيخ أبو شامة، أن الشيخ الشاطبي يقصد معللاً أنه من العلل وليس من التعليل؛ لأن أبا شامة نفسه هو الذي قال هذا، قال: معللاً من العلل وليس من

التعليل، فكل إذا قلت: معللاً، وهذه الكلمة على أنها من التعليل؛ فهي تعليلٌ للإثبات، ما فيها إشكالية، لكن لما تقول: إنها معللاً من العلل، كما صرح بها الشيخ أبو شامة **رحمة الله عليه** هل أبو شامة يقصد هذا أو لا يقصد؟ لا أدري، هل ابن الجزري فهم هذا أو لم يفهمه؟ لا أدري، لكن بما أنه قال: إن ذكر الحذف في الشاطبية، الله أعلم العبد الضعيف لم يجد مخرجاً لصحة هذه العبارة إلا بتفسير كلمة معللاً على أنها من العلل وليس من التعليل، هل الصواب مع ابن الجزري في هذا الفهم؟ الله أعلم، هل الصواب مع أبي شامة؟ الله أعلم، هل الصواب مع هذا العبد الضعيف؟ الله أعلم، لا أدري.

لكن الذي عليه الشُّرَّاح كلهم، كل الشُّرَّاح أنهم جعلوا يتقي لقبيل وجهًا واحدًا وهو الإثبات، ولم أجد من ذكر أن فيها الحذف أو أشار إليه غير الشيخ ابن الجزري رحمة الله عليه، هل كلامه وفهمه، هل عنده نسخة ثانية من الشاطبية؟ لا أعتقد الله أعلم.

ونعود إلى كلام الشيخ ابن الجزري قال: (وَوَجْهٌ إِبْتَاتِ الْيَاءِ فِي هَذَيْنِ الْحَرْفَيْنِ مَعَ كَوْنِهِمَا مَجْزُومَيْنِ إِجْرَاءُ الْفِعْلِ الْمُعْتَلِّ مُجْرَى الصَّحِيحِ، وَذَلِكَ لُغَةً لِبَعْضِ الْعَرَبِ وَأَنْشَدُوا عَلَيْهِ: أَلَمْ يَأْتِيكَ وَالْأَنْبَاءُ تَنْمِي الشَّاهِدُ: يَأْتِيكَ وَقِيلَ: إِنَّ الْكُسْرَةَ أُشْبِعَتْ فَتَوَلَّدَ مِنْهَا الْيَاءُ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -).

(فَهَذَا) جَمِيعٌ مَا وَقَعَتِ الْيَاءُ فِي وَسَطِ آيَةٍ قَبْلَ مُتَحَرِّكِ وَبَقِيَ مَعَ ذَلِكَ ثَلَاثُ كَلِمَاتٍ وَقَعَ بَعْدَ الْيَاءِ فِيهِنَّ.)

ليس هناك تعليقات قادمة، نحاول أن نختم الباب.

(وَبَقِيَ مَعَ ذَلِكَ ثَلَاثُ كَلِمَاتٍ وَقَعَ بَعْدَ الْيَاءِ فِيهِنَّ سَاكِنٌ، وَهِيَ آتَانِ اللَّهُ فِي النَّمْلِ وَإِنْ يُرَدَّنِ الرَّحْمَنُ فِي يَسْ فَبَشَّرَ عِبَادَ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ فِي الزَّمْرِ أَمَّا آتَانِي اللَّهُ

فَأَثَبَتِ الْيَاءَ فِيهَا مَفْتُوحَةً وَصَلًّا نَافِعٌ وَأَبُو عَمْرٍو وَأَبُو جَعْفَرٍ وَحَفْصٌ وَرُوَيْسٌ، وَحَذَفَهَا الْبَاقُونَ فِي الْوَصْلِ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ، (وَاخْتَلَفُوا) فِي: إِثْبَاتِ الْيَاءِ فِي الْوَقْفِ فَأَثَبَتَهَا يَعْقُوبُ وَابْنُ شَنْبُوذَ عَنْ قُتَيْبٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو وَقَالُونَ وَحَفْصٌ فَقَطَعَ لَهُمْ فِي الْوَقْفِ بِالْيَاءِ أَبُو مُحَمَّدٍ مَكِّيٌّ وَأَبُو عَلِيٍّ بْنُ بَلِيْمَةَ وَأَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَلْبُونَ، وَغَيْرُهُمْ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُجَاهِدٍ وَأَبِي طَاهِرٍ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ، وَأَبِي الْفَتْحِ فَارِسٍ لِمَنْ فَتَحَ الْيَاءَ، وَقَطَعَ لَهُمْ بِالْحَذْفِ جُمْهُورُ الْعِرَاقِيِّينَ.

هنا، هناك أسئلة وجهها بعض الفضلاء للعبد الضعيف، تقريباً ست أسئلة أو سبع أسئلة، كان من ضمنها الحذف هذا، ومن ضمنها هنا، دعونا نكمل الفقرة ثم نرجع.

قال الشيخ ابن الجزري: (وَقَطَعَ لَهُمْ بِالْحَذْفِ جُمْهُورُ الْعِرَاقِيِّينَ وَهُوَ الَّذِي فِي الْإِرْشَادَيْنِ وَالْمُسْتَسِيرِ، وَالْجَامِعِ، وَالْعُنْوَانِ، وَغَيْرِهَا، وَأَطْلَقَ لَهُمُ الْخِلَافَ فِي التَّيْسِيرِ، وَالشَّاطِئِيَّةِ، وَالتَّجْرِيدِ، وَغَيْرِهَا.)

(وَقَدْ قَيَّدَ الدَّانِي بَعْضَ إِطْلَاقِ التَّيْسِيرِ فِي الْمُفْرَدَاتِ، وَغَيْرِهَا، فَقَالَ فِي الْمُفْرَدَاتِ فِي قِرَاءَةِ أَبِي عَمْرٍو وَأَثَبَتَهَا سَاكِنَةٌ فِي الْوَقْفِ عَلَى خِلَافِ عَنِّهِ فِي ذَلِكَ، وَبِالْإِثْبَاتِ قَرَأْتُ، وَبِهِ أَخُذُ.)

(وَقَالَ فِي رِوَايَةِ حَفْصٍ: وَاخْتَلَفَ عَلَيْنَا عَنُّهُ فِي إِثْبَاتِهَا فِي الْوَقْفِ، فَرَوَى لِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ مُجَاهِدٍ إِثْبَاتَهَا فِيهِ، وَكَذَا رَوَى أَبُو الْحَسَنِ عَنْ قِرَاءَتِهِ، وَكَذَلِكَ رَوَى لِي عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي غَسَّانٍ أَيِ الْفَارِسِيِّ عَنْ أَبِي طَاهِرٍ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى يَعْنِي ابْنَ مُجَاهِدٍ، وَرَوَى لِي فَارِسُ بْنُ أَحْمَدَ عَنْ قِرَاءَتِهِ أَيْضًا حَذَفَهَا فِيهِ، وَقَالَ فِي رِوَايَةِ قَالُونَ: يَقِفُ عَلَيْهَا بِالْيَاءِ ثَابِتَةً، وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ.)

أقول: هذا هنا استشكل بعض المشايخ الفضلاء - حفظه الله - استشكل يقول:

ألا يعارضه عبارته، يعني يقول: الشيخ ابن الجزري هُنا نقل عن الداني ما يخالف ما في الداني؟

لاحظ.. الشيخ هنا يقول: فقطع لهم في الوقف بالياء فلان وفلان وفلان وأبي الفتح فارس، طيب اختصارًا والكلام كثير، لكن اختصارًا نقول: لا؛ الشيخ الداني لم يخطئ في نقله عن الداني، وإنما لأن الشيخ الفاضل يقول: وهذا خلاف ما في الجامع، وحذف نافع في غير ورش وكذلك حكى لي، فالظاهر كلام الداني في الجامع أن مذهب فارس هو الحذف وقفًا، خلاف ما ذكره ابن الجزري؟ يعني هذا كلام الشيخ الفاضل الذي أحسن الظن بالعبد الضعيف.

فنقول: لاحظ ولهذا نقول دائمًا: الانتباه إلى مفردات العلماء شيءٌ ضروري، لاحظ أن الشيخ الداني عندما ذكر الحكم قال: وحكى لي، التي هي قالها الشيخ ابن الجزري حولها، وروى لي فارس، هي عبارة الداني: وحكى لي فارس بن أحمد عن قراءته أيضًا حذفها فيه، وحكى لي.. فهذا الحكم الذي ذكره الشيخ، هذا حكاية، والوجه الأول الذي ذكره هو رواية، فإذا رجعنا إلى الجامع، واختصارًا للوقت لم أنقله كاملاً، لكن هناك فرقٌ بين المذهبين اللذين نقلهما الشيخ، فليس كلام ابن الجزري يخالف ما في الجامع؛ لأن الجامع ذكر رواية، ثم ذكر أن شيخه حكى له وجهًا آخرًا بصيغة الحكاية نفسها، يعني: ما قال: وروى لي، ما قال عبارة أخرى، قال: وحكى لي، إذاً لا اختلاف، الشيخ ابن الجزري دائماً يركز على التلاوة على الرواية، ثم بعد ذلك الحكاية.

فإذا فهمنا نص الشيخ ابن الجزري، مع نص الإمام الداني في الجامع، وتفرقة الداني في الجامع، بين قرأت وتلوت أو كذا، وبين حكى لي نجد الفرق فيهما، فيكون كلام الشيخ ابن الجزري بإذن الله تعالى واضحاً ليس فيها مخالفة للإمام الداني، وليس فيه مخالفة لما في الجامع، والله أعلم.

✽ **نعود إلى كلام الشيخ ابن الجزري رحمة الله عليه :** (وقال ابن شريح في الكافي: روى الأسنائي عن حفص إنباتها في الوقف، وقد روى ذلك عن أبي عمرو وقالون، وقال في التجريد: والوقف عن الجماعة بغير ياء يعني الجماعة الفاتحين للياء وصلًا، قال: إلا ما رواه الفارسي أن أبا طاهر روى عن حفص أنه وقف عليها بياء، قال: وذكر عبد الباقي أن أباه أخبره في حين قراءته عليه أن من فتح الياء وقف عليها بياء، انتهى).

(ولم يذكر سبط الحياط في كفايته الإنبات في الوقف لغير حفص، ووقف الباقون بغير ياء، وهم: ورش والبرزي وابن مجاهد عن قنبل وابن عامر وأبو بكر وحمزة والكسائي وأبو جعفر وخلف).

(وانفرد صاحب المبهج من طريق الشذائي عن ابن شنبوذ عن قنبل بفتح الياء وصلًا أيضًا كرويس، ولم يذكر لابن شنبوذ في كفايته إنباتًا في الوقف فخالف سائر الرواة، وأما إن يردن فأثبت الياء فيها مفتوحة في الوصل أبو جعفر وأثبتها ساكنة في الوقف أبو جعفر أيضًا هذا الذي توافقت نصوص المؤلفين عليه عنه وبعض الناس لم يذكر له شيئًا في الوقف بعضهم جعله قياسًا، وتقدم مذهبه يعقوب في الوقف عليها بالياء من باب الوقف وحذفها الباقون في الحالين).

(وأما فبسر عباد الذين فاخص السوسي بإنبات الياء وفتحها وصلًا بخلاف عنه في ذلك فقطع له بالفتح والإنبات حالة الوصل صاحب التيسير، ومن تبعه، وبه قرأ على فارس بن أحمد من طريق محمد بن إسماعيل القرشي لا من طريق ابن جرير لأن طريق ابن جرير هو طريق التيسير كما نص عليه في المفردات فهو في ذلك خارج عن طريق التيسير، يعني بالفتح والإنبات حالة الوصل، خارج عن طريق التيسير وقطع له بذلك أيضًا الحافظ أبو العلاء وأبو معشر الطبري وأبو عبد الله الحضرمي وأبو بكر بن مهران، وقطع له بذلك جمهور العراقيين من طريق ابن



حَبَشٍ، وَهُوَ الَّذِي فِي كِفَايَةِ أَبِي الْعِزِّ، وَمُسْتَنِيرِ ابْنِ سَوَّارٍ وَجَامِعِ ابْنِ فَارِسٍ وَتَجْرِيدِ ابْنِ الْفَحَّامِ، وَغَيْرِهَا.)

(وَرَوَاهُ صَاحِبُ الْمُبْهَجِ عَنْهُ مِنْ طَرِيقِ الْمُطَوَّعِيِّ وَهَذِهِ طَرِيقُ أَبِي حَمْدُونَ وَابْنِ وَاصِلٍ وَابْنِ سَعْدُونَ وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ الْبَزِيدِيِّ كُلِّهِمْ عَنِ الْبَزِيدِيِّ، وَرِوَايَةُ شُجَاعٍ وَالْعَبَّاسِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو، وَاخْتَلَفَ فِي الْوَقْفِ عَنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ اثْبَتُوا الْبَاءَ وَضَلَّأَ، فَرَوَى عَنْهُمْ الْجُمْهُورُ الْإِثْبَاتَ أَيْضًا فِي الْوَقْفِ كَالْحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ وَأَبِي الْحَسَنِ بْنِ فَارِسٍ وَسِبْطِ الْحَيَّاطِ وَأَبِي الْعِزِّ الْقَلَابِيسِيِّ، وَغَيْرِهِمْ.)

(وَرَوَى الْآخَرُونَ حَذْفَهَا، وَبِهِ قَطَعَ صَاحِبُ التَّجْرِيدِ، وَغَيْرُهُ، وَهُوَ ظَاهِرُ الْمُسْتَنِيرِ، وَقَطَعَ بِهِ الدَّانِيُّ أَيْضًا فِي التَّيْسِيرِ، وَقَالَ: هُوَ عِنْدِي قِيَاسُ قَوْلِ أَبِي عَمْرٍو فِي الْوَقْفِ عَلَى الْمَرْسُومِ، وَقَالَ فِي الْمُرَدَّاتِ بَعْدَ ذِكْرِهِ الْفَتْحَ وَالْإِثْبَاتَ فِي الْوَضَلِ فَالْوَقْفُ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ بِإِثْبَاتِ الْبَاءِ، وَيَجُوزُ حَذْفُهَا وَالْإِثْبَاتُ أَقْسَمٌ، فَقَدْ يُقَالُ: إِنَّ هَذَا مُخَالَفٌ لِمَا فِي التَّيْسِيرِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ كَمَا سَنَبِّهُهُ فِي التَّنْبِيهَاتِ آخَرَ الْبَابِ، سِيرَجٌ فِي آخِرِ التَّنْبِيهَاتِ، وَيَقُولُ: أَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ مَخَالَفَةٌ، خِلَافًا لِمَا ذَكَرَهُ الدَّكْتُورُ أَيْمَنُ فِي تَعْلِيْقِهِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ.)

وَقَالَ ابْنُ مَهْرَانَ: وَقِيَاسُ مَنْ فَتَحَ الْبَاءَ أَنْ يَقِفَ بِالْبَاءِ وَلَكِنْ ذَكَرَ أَبُو حَمْدُونَ وَابْنُ الْبَزِيدِيِّ أَنَّهُ يَقِفُ بِغَيْرِ بَاءٍ لِأَنَّهُ مَكْتُوبٌ بِغَيْرِ بَاءٍ، وَذَهَبَ الْبَاقُونَ عَنِ السُّوسِيِّ إِلَى حَذْفِ الْبَاءِ وَضَلَّأَ وَوَقَفَا، وَهُوَ الَّذِي قَطَعَ بِهِ فِي الْعُنْوَانِ وَالتَّذْكَرَةِ، وَالْكَافِي، وَتَلْخِصِ الْعِبَارَاتِ، وَهُوَ الْمَأْخُودُ بِهِ مِنَ التَّبْصُرَةِ، وَالْهَدَايَةِ، وَالْهَادِي، وَأَبُو عَلِيٍّ الْأَهْوَازِيُّ، وَهُوَ طَرِيقُ أَبِي عَمْرَانَ وَابْنِ جُمْهُورٍ كِلَيْهِمَا عَنِ السُّوسِيِّ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ بْنِ عَلْبُونٍ فِي رِوَايَةِ السُّوسِيِّ، وَعَلَى أَبِي الْفَتْحِ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ الْقُرْشِيِّ، وَهُوَ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ فِي التَّيْسِيرِ كَمَا قَدَّمْنَا، لَكِنَّهُ مَا هُوَ فِي التَّيْسِيرِ وَكُلُّ مَنْ الْفَتْحَ وَضَلَّأَ وَالْحَذْفَ وَقَفَا وَوَضَلَّأَ صَحِيحٌ عَنِ السُّوسِيِّ ثَابِتٌ عَنْهُ

رَوَايَةٌ وَتِلَاوَةٌ، وَنَصًّا وَقِيَّاسًا.

طالب: -- ((@) كلمة غير مفهومة - ٥٨: ٥٧)) --

الشيخ: سقط من شين يعني من إحدى نسخه، أين؟

الطالب: -- ((@) كلمة غير مفهومة - ٥٨: ٥٩)) --

الشيخ: عن أبي الفتح من غير طريق القرشي، نعم عندي من غير طريق القرشي.

(وَوَقَفَ يَعْقُوبُ عَلَيْهَا بِالْيَاءِ عَلَى أَصْلِهِ، وَالْبَاقُونَ بِالْحَدْفِ فِي الْحَالَيْنِ وَاللَّهُ الْمَوْفِقُ.

وَأَمَّا الْيَاءَاتُ الْمَحْدُوفَةُ مِنْ رُءُوسِ الْآيِ وَجُمَلْتُهَا بِمَا فِيهِ أَصْلِي وَإِضَافِي سِتُّ وَثَمَانُونَ يَاءً كَمَا قَدَّمْنَا ذَكَرْنَا مِنْهُ يَاءً وَاحِدَةً اسْتِطْرَادًا، وَهِيَ:

يَسْرِي فِي الْفَجْرِ، وَبَقِيَ خَمْسٌ وَثَمَانُونَ يَاءً أَثَبَتَ الْيَاءَ فِي جَمِيعِهَا يَعْقُوبٌ فِي الْحَالَيْنِ عَلَى أَصْلِهِ، وَوَافَقَهُ غَيْرُهُ فِي سِتِّ عَشْرَةَ كَلِمَةً، وَهِيَ: دُعَاءٌ، وَالتَّلَاقِ، وَالتَّنَادِ، وَأَكْرَمَنِ، وَأَهَانِنِ، وَبِالْوَادِ، وَالْمُتَعَالِ، وَوَعِيدِ وَنَذِيرِ، وَنَكِيرِ، وَيَكْذِبُونَ، وَيُنْقِدُونَ، وَلْتَرْدِينَ، وَفَاعْتَرِلُونَ، وَتَرْجُمُونَ وَنَذَرَ.

(أَمَّا دُعَاءٌ، وَهُوَ فِي إِبْرَاهِيمَ فَوَافَقَهُ فِي الْوَصْلِ أَبُو عَمْرٍو وَحَمْرَةُ وَأَبُو جَعْفَرٍ وَوَرَشٌ، وَوَافَقَهُ الْبَزِّيُّ فِي الْحَالَيْنِ، وَاخْتَلَفَ عَنْ قُنْبَلٍ، فَرَوَى عَنْهُ ابْنُ مُجَاهِدٍ الْحَدْفَ فِي الْحَالَيْنِ، وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ شَبُودَ الْإِثْبَاتَ فِي الْوَصْلِ وَالْحَدْفَ فِي الْوَقْفِ هَذَا الَّذِي هُوَ مِنْ طَرُقِ كِتَابِنَا، وَقَدْ وَرَدَ عَنِ ابْنِ مُجَاهِدٍ مِثْلَ ابْنِ شَبُودَ، وَعَنِ ابْنِ شَبُودَ الْإِثْبَاتَ فِي الْوَقْفِ أَيْضًا ذَكَرَهُ الْهَذَلِيُّ، وَقَالَ: هُوَ تَخْلِيطٌ،

(قُلْتُ) أي: ابن الجزري: وَبِكُلِّ مِنَ الْحَدْفِ وَالْإِثْبَاتِ قَرَأْتُ عَنْ قُنْبَلٍ وَصَلًّا،

وَوَقْفًا، وَبِهِ أَخَذَ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.)

(وَأَمَّا التَّلَاقُ، وَالتَّنَادُ، وَهُمَا فِي غَايِرِ فَوَاقِفِهِ فِي الْوَصْلِ وَرُشُّ وَابْنُ وَرْدَانَ، وَوَافَقَهُ فِي الْحَالَيْنِ ابْنُ كَثِيرٍ، وَأَنْفَرَدَ أَبُو الْفَتْحِ فَارِسُ بْنُ أَحْمَدَ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى عَبْدِ الْبَاقِي بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ قَالُونَ بِالْوَجْهَيْنِ الْحَذْفُ وَالْإِثْبَاتُ فِي الْوَقْفِ وَتَبِعَهُ فِي ذَلِكَ الدَّانِيُّ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَيْهِ وَأَثْبَتَهُ فِي التَّيْسِيرِ كَذَلِكَ فَذَكَرَ الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا عَنْهُ وَتَبِعَهُ الشَّاطِبِيُّ عَلَى ذَلِكَ.)

وَقَدْ خَالَفَ عَبْدُ الْبَاقِي فِي هَذَيْنِ سَائِرِ النَّاسِ، وَلَا أَعْلَمُهُ وَرَدَ مِنْ طَرِيقٍ مِنَ الطَّرِيقِ عَنْ أَبِي نَشِيطٍ، وَلَا الْحُلَوَانِيُّ، بَلْ وَلَا عَنْ قَالُونَ أَيْضًا فِي طَرِيقٍ إِلَّا مِنْ طَرِيقِ أَبِي مَرْوَانَ عَنْهُ، وَذَكَرَهُ الدَّانِيُّ فِي جَامِعِهِ عَنِ الْعُثْمَانِيِّ أَيْضًا، وَسَائِرِ الرُّوَاةِ عَنْ قَالُونَ عَلَى خِلَافِهِ كِبْرَاهِيمَ وَأَحْمَدَ ابْنَيْ قَالُونَ وَإِبْرَاهِيمَ بْنَ دَازِيلَ وَأَحْمَدَ بْنَ صَالِحٍ وَإِسْمَاعِيلَ الْقَاضِيَّ وَالْحَسَنَ بْنَ عَلِيِّ الشَّحَامِ وَالْحُسَيْنَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْمُعَلِّمِ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى الْمَدَنِيِّ وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعُمَرِيِّ وَمُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْحَكَمِ وَمُحَمَّدَ بْنَ هَارُونَ الْمَرْوَزِيَّ وَمُضْعَبَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ وَالزُّبَيْرَ بْنَ مُحَمَّدٍ الزُّبَيْرِيِّ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ فُلَيْحٍ، وَغَيْرِهِمْ.)

(وَأَمَّا أَكْرَمَانِ وَأَهَانِنِ، وَهُمَا فِي الْفَجْرِ فَوَاقِفُهُ عَلَى إِثْبَاتِ الْيَاءِ فِيهِمَا وَصَلًا نَافِعٌ وَأَبُو جَعْفَرٍ، وَفِي الْحَالَيْنِ الْبَزِّيُّ، وَاخْتَلَفَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو، فَذَهَبَ الْجُمْهُورُ عَنْهُ إِلَى التَّخْيِيرِ، وَهُوَ الَّذِي قَطَعَ بِهِ فِي الْهَدَايَةِ وَالْهَادِي، وَالتَّلْخِصِ، لِلطَّبْرِيِّ، وَالْكَامِلِ، وَقَالَ فِيهِ: وَبِهِ قَالَ الْجَمَاعَةُ، وَعَوَّلَ الدَّانِيُّ عَلَى حَذْفِهِمَا، وَكَذَلِكَ الشَّاطِبِيُّ، وَقَالَ فِي التَّيْسِيرِ: وَخَيْرٌ فِيهِمَا أَبُو عَمْرٍو وَقِيَاسُ قَوْلِهِ فِي رُءُوسِ الْآيِ يُوجِبُ حَذْفَهُمَا، وَبِذَلِكَ قَرَأَتْ وَبِهِ أَخَذَ.)

(وقال في التبصرة: روي عن أبي عمرو أنه خير في إثباتها في الوصل والمشهور عنه بالحذف، وقطع في الكافي له بالحذف، وكذلك في التذكرة والعنوان، وكذلك

جمهور العراقيين لغير ابنِ فَرَحٍ عن الدوري، وقطعوا بالإثبات لابنِ فَرَحٍ، وَكَذَلِكَ سَبَطُ الْخِيَّاطِ فِي كِفَايَتِهِ لِابْنِ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي الزَّعْرَاءِ مِنْ طَرِيقِ الْحَمَّامِيِّ، وَلَمْ يُذَكَّرْ فِي الْإِرْشَادِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو سِوَى الْإِثْبَاتِ، وَكَذَلِكَ فِي الْمُبْهَجِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ فَرَحٍ، وَزَادَ فَقَالَ: فِي هَاتَيْنِ الْيَأْيَيْنِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو اخْتِلَافٌ نَقَلَهُ أَصْحَابُهُ، وَكَذَلِكَ أَطْلَقَ الْخِلَافَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو، وَأَبُو عَلِيٍّ بِنِ بَلِيْمَةَ فِي تَلْخِيصِهِ، وَالْوَجْهَانِ مَشْهُورَانِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو وَالتَّخْيِيرُ أَكْثَرُ وَالْحَذْفُ أَشْهَرُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

(وَفِي الْجَامِعِ لِابْنِ فَارِسٍ إِثْبَاتُهُمَا فِي الْحَالَيْنِ لِابْنِ شَبُودَ عَنْ قُنْبُلٍ، وَأَمَّا بِالْوَادِ، وَهِيَ فِي الْفَجْرِ أَيْضًا فَوَافَقَهُ عَلَى إِثْبَاتِهَا وَصَلًّا وَرُشًّا، وَفِي الْحَالَيْنِ ابْنُ كَثِيرٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْ قُنْبُلٍ عَنْهُ فِي الْوَقْفِ، فَرَوَى الْجُمْهُورُ عَنْهُ حَذْفَهَا، وَهُوَ الَّذِي قَطَعَ بِهِ صَاحِبُ الْعُنُونِ، وَالْكَافِي، وَالْهِدَايَةِ، وَالتَّبَصُّرَةِ، وَالْهَادِي، وَالتَّذَكِرَةِ، وَهُوَ اخْتِيَارُ أَبِي طَاهِرٍ بِنِ أَبِي هَاشِمٍ، وَبِهِ كَانَ يَأْخُذُ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ بِنِ عَلْبُونٍ، وَهُوَ ظَاهِرُ التَّيْسِيرِ حَيْثُ قَطَعَ بِهِ أَوَّلًا، وَلَكِنْ طَرِيقُ التَّيْسِيرِ هُوَ الْإِثْبَاتُ؛ فَإِنَّهُ قَرَأَ بِهِ عَلَى فَارِسِ بِنِ أَحْمَدَ، وَعَنْهُ أَسْنَدَ رِوَايَةِ قُنْبُلٍ فِي التَّيْسِيرِ، وَبِالْإِثْبَاتِ أَيْضًا قَطَعَ صَاحِبُ الْمُسْتَبِيرِ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ أَبِي طَاهِرٍ، وَكَذَلِكَ ابْنُ فَارِسٍ فِي جَامِعِهِ، وَكَذَلِكَ سَبَطُ الْخِيَّاطِ فِي كِفَايَتِهِ وَمُبْهَجِهِ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ ابْنِ مُجَاهِدٍ مَعَ أَنَّ ابْنَ مُجَاهِدٍ قَطَعَ بِالْإِثْبَاتِ لَهُ فِي الْحَالَيْنِ فِي سَبْعِينَ، وَذَكَرَ فِي كِتَابِ الْيَأْيَاتِ وَكِتَابِ الْمَكِّيِّينَ وَكِتَابِ الْجَامِعِ عَنْ قُنْبُلٍ الْيَأْيَ فِي الْوَصْلِ، وَإِذَا وَقَفَ وَقَفَ بِغَيْرِ يَأْيٍ قَالَ الدَّانِيُّ: وَهُوَ الصَّحِيحُ عَنْ قُنْبُلٍ .)

(قُلْتُ) أَي: ابْنِ الْجَزْرِيِّ: وَكِلَا الْوَجْهَيْنِ صَحِيحٌ عَنْ قُنْبُلٍ نَصًّا وَأَدَاءً حَالَةً الْوَقْفِ بِهِمَا قَرَأْتُ، وَبِهِمَا آخُذُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

(وَأَمَّا الْمُتَعَالِ، وَهُوَ فِي الرَّعْدِ فَوَافَقَهُ عَلَى الْإِثْبَاتِ فِي الْحَالَيْنِ ابْنُ كَثِيرٍ مِنْ رِوَايَتِهِ مِنْ غَيْرِ خِلَافٍ، وَقَدْ وَرَدَ عَنِ ابْنِ شَبُودَ عَنْ قُنْبُلٍ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ الطَّبْرِ حَذْفَهَا

فِي الْحَالَيْنِ، وَمِنْ طَرِيقِ الْهُدَلِيِّ حَذْفُهَا وَقَفًّا وَالَّذِي نَأْخُذُ بِهِ هُوَ الْأَوَّلُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

(أَمَّا وَعِيدٌ، وَهُوَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَوْضِعِي ق، وَنَكِيرٍ وَهِيَ فِي الْحَجِّ وَسَبَّأً وَفَاطِرٍ  
وَالْمُلْكِ وَنَذْرٌ، وَهِيَ فِي السِّتَةِ الْمَوَاضِعِ مِنَ الْقَمَرِ، وَأَنْ يُكَذَّبُونَ فِي الْقَصَصِ وَلَا  
يَنْقُذُونَ وَلِتُرْدِينَ فِي الصَّافَاتِ وَأَنْ تَرْجُمُونَ وَفَاعْتَرَلُونَ فِي الدُّخَانِ وَنَذِيرٌ فِي الْمُلْكِ  
فَوَافِقُهُ عَلَى إِبْتَاتِ الْيَاءِ فِي هَذِهِ الثَّمَانِي عَشْرَةَ يَاءً مِنَ الْكَلِمِ التَّسْعِ حَالَةَ الْوَصْلِ  
وَرُشٌ، وَاخْتَصَّ يَعْقُوبٌ بِمَا بَقِيَ مِنَ الْيَاءَاتِ فِي رُءُوسِ الْآيِ، وَهِيَ سِتُونَ يَاءً  
تَقَدَّمَتْ مُفَصَّلَةً وَسَيَاتِي مَنْصُوصًا عَلَيْهَا آخِرَ كُلِّ سُورَةٍ عَقِيبَ يَاءَاتِ الْإِضَافَةِ مُعَادًا  
ذَكَرَ الْخِلَافِ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ مُبَيَّنًا مُفَصَّلًا - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ .)

### تَنْبِيهَاتٌ

(الْأَوَّلُ): أَجْمَعَتِ الْمَصَاحِفُ عَلَى إِبْتَاتِ الْيَاءِ رَسْمًا فِي خَمْسَةِ عَشَرَ مَوْضِعًا  
مِمَّا وَقَعَ نَظِيرُهُ مَحذُوفًا مُخْتَلَفًا فِيهِ مَذْكَورٌ فِي هَذَا الْبَابِ، وَهِيَ: (وَإِخْشَوْنِي،  
وَالْأَيْمُ) فِي الْبَقَرَةِ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ فِيهَا أَيْضًا (وَفَاتَّبِعُونِي) فِي آلِ عِمْرَانَ، وَفَهُوَ  
الْمُهْتَدِي فِي الْأَعْرَافِ (وَفَكِيدُونِي) فِي هُودٍ (وَمَا نَبَغِي) فِي يُوسُفَ، وَمَنْ اتَّبَعَنِي  
فِيهَا (وَفَلَا تَسْأَلْنِي) فِي الْكَهْفِ (وَفَاتَّبِعُونِي، وَأَطِيعُونِ) فِي طه وَأَنْ يَهْدِينِي، فِي  
الْقَصَصِ وَيَاعِبَادِي الَّذِينَ آمَنُوا فِي الْعَنْكَبُوتِ وَأَنْ اعْبُدُونِي فِي يس، وَقُلْ يَا عِبَادِي  
الَّذِينَ أُسْرَفُوا آخِرَ الزُّمَرِ (وَأَخَّرْتَنِي إِلَى) فِي الْمُتَفَقِينَ (وَدُعَائِي إِلَّا) فِي نُوحٍ، لَمْ  
تَخْتَلِفِ الْمَصَاحِفُ فِي هَذِهِ الْخَمْسِ عَشْرَةَ يَاءً إِنَّهَا ثَابِتَةٌ، وَكَذَلِكَ لَمْ يَخْتَلِفِ الْقُرَّاءُ  
فِي إِبْتَاتِهَا وَصَلًّا، وَلَمْ يَحِجْ عَنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ خِلَافٌ إِلَّا فِي تَسْأَلْنِي فِي الْكَهْفِ اخْتَلَفَ  
فِيهَا عَنْ ابْنِ ذَكْوَانَ كَمَا سَنَذْكُرُهُ فِي مَوْضِعِهِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - .)

(وَيَلْحَقُ بِهَذِهِ الْيَاءَاتِ بِهَادِي الْعُمِّي فِي التَّمْلِ لِثُبُوتِهَا فِي جَمِيعِ الْمَصَاحِفِ؛  
لِاشْتِبَاهِهَا بِالَّتِي فِي سُورَةِ الرُّومِ إِذْ هِيَ مَحذُوفَةٌ مِنْ جَمِيعِ الْمَصَاحِفِ كَمَا ذَكَرْنَا فِي  
بَابِ الْوَقْفِ).

(الثاني): بَنَى جَمَاعَةٌ مِنْ أُمَّتِنَا الْحَذْفَ وَالْإِثْبَاتَ فِي فَبَشْرٍ عِبَادٍ عَنِ السُّوسِيِّ، وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو عَلَى كَوْنِهَا رَأْسَ آيَةٍ، فَقَالَ عُبَيْدُ بْنُ عَقِيلٍ عَنْ أَبِي عَمْرٍو: إِنْ كَانَتْ رَأْسَ آيَةٍ وَقَفَّتْ عِبَادٍ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ رَأْسَ آيَةٍ وَوَقَفَتْ قُلْتَ: فَبَشْرٌ عِبَادِي وَإِنْ وَصَلَتْ فَبَشْرٌ عِبَادِي الَّذِينَ قَالَ: وَقَرَأْتُهُ الْقَطْعَ.)

(وَقَالَ ابْنُ مُجَاهِدٍ: فِي كِتَابِ أَبِي عَمْرٍو فِي رِوَايَةِ عَبَّاسٍ وَابْنِ الْيَزِيدِيِّ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ أَبَا عَمْرٍو كَانَ يَذْهَبُ فِي الْعَدَدِ مَذْهَبَ الْمَدَنِيِّ الْأَوَّلِ، وَهُوَ كَانَ عَدَدَ أَهْلِ الْكُوفَةِ وَالْأَيْمَةِ قَدِيمًا فَمَنْ ذَهَبَ إِلَى عَدَدِ الْكُوفِيِّ وَالْمَدَنِيِّ الْأَخِيرِ، وَالْبَصْرِيِّينَ، حَذَفَ الْبَاءَ فِي قِرَاءَةِ أَبِي عَمْرٍو، وَمَنْ عَدَّ عَدَدَ الْمَدَنِيِّ الْأَوَّلِ فَتَحَّهَا وَاتَّبَعَ أَبَا عَمْرٍو فِي الْقِرَاءَةِ وَالْعَدَدِ، وَقَالَ ابْنُ الْيَزِيدِيِّ فِي كِتَابِهِ فِي الْوَصْلِ وَالْقَطْعِ: لَمَّا ذَكَرَ لِأَبِي عَمْرٍو الْفَتْحَ وَصَلًا وَإِثْبَاتَ الْبَاءِ وَقَفَّا قَالَ: هَذَا مِنْهُ تَرَكَ لِقَوْلِهِ إِنَّهُ يَتَّبِعُ الْخَطَّ فِي الْوَقْفِ قَالَ: وَكَانَ أَبَا عَمْرٍو أَغْفَلَ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْحَرْفُ رَأْسَ آيَةٍ.)

(وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ بَعْدَ ذِكْرِهِ مَا قَدَّمْنَا: قَوْلُ أَبِي عَمْرٍو لِعُبَيْدِ بْنِ عَقِيلٍ أَي: أَبُو عَمْرٍو البصري دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَذْهَبْ عَلَى أَنَّهُ رَأْسُ آيَةٍ فِي بَعْضِ الْعَدَدِ إِذْ خَيْرُهُ فَقَالَ: إِنْ عَدَدْتَهَا فَاسْقِطِ الْبَاءَ عَلَى مَذْهَبِهِ فِي الْفَوَاصِلِ وَإِنْ لَمْ تُعَدِّهَا فَاتَّبِعِ الْبَاءَ وَانصِبْهَا عَلَى مَذْهَبِهِ فِي غَيْرِ الْفَوَاصِلِ، وَعِنْدَ اسْتِقْبَالِ الْبَاءِ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ.)

(قُلْتُ) أَي: ابْنُ الْجَزْرِيِّ: وَالَّذِي لَمْ يَعُدِّهَا آيَةً هُوَ الْمَكِّيُّ وَالْمَدَنِيُّ الْأَوَّلُ فَقَطُّ وَعَدَّهَا غَيْرُهَا آيَةً، فَعَلَى مَا قَرَّرُوا يَكُونُ أَبُو عَمْرٍو اتَّبَعَ فِي تَرْكِ عَدِّهَا الْمَكِّيَّ وَالْمَدَنِيِّ الْأَوَّلِ إِذْ كَانَ مِنْ أَصْلِ مَذْهَبِهِ اتِّبَاعُ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَعَنْهُمْ أَخَذَ الْقِرَاءَةَ أَوَّلًا، وَاتَّبَعَ فِي عَدِّهَا أَهْلَ بَلَدِهِ الْبَصْرَةَ وَغَيْرَهَا، وَعَنْهُمْ أَخَذَ الْقِرَاءَةَ ثَانِيًا وَهُوَ فِي الْحَالَيْنِ أَي: أَبُو عَمْرٍو البصري مُتَّبِعُ الْقِرَاءَةِ وَالْعَدَدِ وَلِذَلِكَ خَيْرٌ فِي الْمَذْهَبَيْنِ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(الثَّالِثُ): لَيْسَ إِثْبَاتُ هَذِهِ الْيَاءَاتِ فِي الْحَالَيْنِ، أَوْ فِي حَالَةِ الْوَصْلِ مِمَّا يُعَدُّ مُخَالَفًا لِلرَّسْمِ خِلَافًا يَدْخُلُ بِهِ فِي حُكْمِ الشُّذُوزِ لِمَا بَيَّنَّاهُ فِي الرُّكْنِ الرَّسْمِيِّ، أَوَّلَ الْكِتَابِ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ).

وصلى الله وسلم على سيدنا ونبينا محمد، وآله وصحبه أجمعين.



## الدرس الحادي عشر بعد المائة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على سيدنا ونبينا وحبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، مساكم الله جميعًا بكل خير، نبدأ اليوم إن شاء الله بقراءة باب بيان أفراد القراءات وجمعها.

✦ قال الإمام ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ:

بَابُ بَيَانِ إِفْرَادِ الْقِرَاءَاتِ وَجَمْعِهَا

(لَمْ يَتَعَرَّضْ أَحَدٌ مِنْ أئِمَّةِ الْقِرَاءَةِ فِي تَوَالِفِهِمْ لِهَذَا الْبَابِ، وَقَدْ أَشَارَ إِلَيْهِ أَبُو الْقَاسِمِ الصَّفْرَاوِيُّ فِي «إِعْلَانِهِ» وَلَمْ يَأْتِ بِطَائِلٍ)، مع أنه الشيخ الصفراوي في الجزء الموجود من الإعلان يعني ذكر أمثلة كثيرة (وهو بابٌ عظيمُ الفائدة، كثيرُ النفع، جليلُ الخطر، بل هو ثمرة ما تقدّم في أبواب هذا الكتاب من الأصول، ونتيجة تلك المقدمات والفصول).

وَالسَّبَبُ الْمَوْجِبُ لِعَدَمِ تَعَرُّضِ الْمُتَقَدِّمِينَ إِلَيْهِ هُوَ عِظْمُ هِمَمِهِمْ، وَكَثْرَةُ حِرْصِهِمْ، وَمُبَالَغَتِهِمْ فِي الْإِكْتَارِ مِنْ هَذَا الْعِلْمِ وَاسْتِيعَابِ رِوَايَاتِهِ، وَلَقَدْ كَانُوا فِي الْحِرْصِ وَالطَّلَبِ بِحَيْثُ إِنَّهُمْ يَقْرَأُونَ بِالرَّوَايَةِ الْوَاحِدَةِ عَلَى الشَّيْخِ الْوَاحِدِ عِدَّةَ حَتَمَاتٍ، لَا يَنْتَقِلُونَ إِلَى غَيْرِهَا) بعكس عصرنا هذا مع الأسف.



وَلَقَدْ قَرَأَ الْأُسْتَاذُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْغَنِيِّ الْحَضْرِيُّ الْقَيْرَوَانِيُّ الْقِرَاءَاتِ  
السَّبْعَ عَلَى شَيْخِهِ أَبِي بَكْرٍ الْقَضْرِيِّ تِسْعِينَ خْتَمَةً، كُلَّمَا خَتَمَ خْتَمَةً قَرَأَ غَيْرَهَا حَتَّى  
أَكْمَلَ ذَلِكَ فِي مُدَّةِ عَشْرِ سِنِينَ حَسْبَمَا أَسَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ فِي قَصِيدَتِهِ:

وَأَذْكَرُ أَشْيَاخِي الَّذِينَ قَرَأْتَهَا      عَلَيْهِمْ فَأَبْدَأُ بِالْإِمَامِ أَبِي بَكْرٍ  
قَرَأْتُ عَلَيْهِ السَّبْعَ تِسْعِينَ خْتَمَةً      بَدَأْتُ ابْنَ عَشْرِ ثُمَّ أَكْمَلْتُ فِي عَشْرِ  
وَكَانَ أَبُو حَنْصَلِ الْكِتَانِيُّ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ مُجَاهِدٍ، وَمِمَّنْ لَزِمَهُ كَثِيرًا، وَعُرِفَ  
بِهِ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ سِنِينَ لَا يَتَجَاوَزُ قِرَاءَةَ عَاصِمٍ، قَالَ: وَسَأَلْتُهُ أَنْ يَنْقَلِبَنِي عَنْ قِرَاءَةِ عَاصِمٍ  
إِلَى غَيْرِهَا فَأَبَى عَلَيَّ).

وتتمة النص: "فقرأت قراءة ابن كثير على بكار بن أحمد عن ابن مجاهد عن

قنبل".

❖ **المهم، قال الشيخ ابن الجزري:** (وَقَرَأَ أَبُو الْفَتْحِ فَرْجُ بْنُ عُمَرَ الْوَاسِطِيُّ أَحَدُ  
شُيُوخِ ابْنِ سَوَّارِ الْقُرْآنِ بِرِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى الْعُلَيْمِيِّ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ  
عَلَى ابْنِ مَنْصُورٍ، الْمَعْرُوفِ بِابْنِ الشَّعِيرِ الْوَاسِطِيِّ عِدَّةَ خْتَمَاتٍ فِي مُدَّةِ سِنِينَ،  
وَكَانُوا يَقْرَأُونَ عَلَى الشَّيْخِ الْوَاحِدِ الْعِدَّةَ مِنَ الرَّوَايَاتِ، وَالْكَثِيرَ مِنَ الْقِرَاءَاتِ، كُلُّ  
خْتَمَةٍ بِرِوَايَةٍ، لَا يَجْمَعُونَ رِوَايَةً إِلَى غَيْرِهَا.

وَهَذَا الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ الصَّدْرُ الْأَوَّلُ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ، إِلَى أَثْنَاءِ الْمِائَةِ الْخَامِسَةِ،  
عَصَرَ الدَّانِيَّ، وَابْنَ شَيْطَانَ، وَالْأَهْوَاذِيَّ، وَالْهَدَلِيَّ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ، فَمِنْ ذَلِكَ الْوَقْتِ  
ظَهَرَ جَمْعُ الْقِرَاءَاتِ فِي الْخْتَمَةِ الْوَاحِدَةِ، وَاسْتَمَرَّ إِلَى زَمَانِنَا، وَكَانَ بَعْضُ الْأَيْمَّةِ  
يَكْرَهُ ذَلِكَ؛ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ لَمْ تَكُنْ عَادَةُ السَّلَفِ عَلَيْهِ، وَلَكِنَّ الَّذِي اسْتَقَرَّ عَلَيْهِ الْعَمَلُ،  
وَالْأَخْذُ بِهِ، وَالتَّقْرِيرُ عَلَيْهِ، وَتَلْقِيهِ بِالْقَبُولِ؛ وَإِنَّمَا دَعَاهُمْ إِلَى ذَلِكَ فُتُورُ الْهَمَمِ،  
وَقَصْدُ سُرْعَةِ التَّرْقِي وَالْإِنْفِرَادِ.

وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنَ الشُّيُوخِ يَسْمَعُ بِهِ إِلَّا لِمَنْ أَفْرَدَ الْقِرَاءَاتِ وَأَتَقَنَ مَعْرِفَةَ الطَّرِيقِ  
وَالرَّوَايَاتِ، وَقَرَأَ لِكُلِّ قَارِيٍّ بِخْتَمَةٍ عَلَى حِدَةٍ، وَلَمْ يَسْمَعْ أَحَدٌ بِقِرَاءَةِ قَارِيٍّ مِنْ  
الْأَيْمَةِ السَّبْعَةِ أَوْ الْعَشْرَةِ فِي خْتَمَةٍ وَاحِدَةٍ فِيمَا أَحْسَبُ إِلَّا فِي هَذِهِ الْأَعْصَارِ  
الْمُتَأَخَّرَةِ، حَتَّى إِنَّ كَمَالَ الضَّرِيرِ صَهْرَ الشَّاطِبِيِّ لَمَّا أَرَادَ الْقِرَاءَةَ عَلَى الشَّاطِبِيِّ لَمْ  
يَقْرَأْ عَلَيْهِ قِرَاءَةً وَاحِدَةً مِنَ السَّبْعَةِ إِلَّا فِي ثَلَاثِ خْتَمَاتٍ؛ فَكَانَ إِذَا أَرَادَ قِرَاءَةَ ابْنِ كَثِيرٍ  
مَثَلًا، يَقْرَأُ أَوَّلًا بِرِوَايَةِ الْبَرْيِّ خْتَمَةً، ثُمَّ خْتَمَةً بِرِوَايَةِ قُنْبَلٍ، ثُمَّ يَجْمَعُ لِلْبَرْيِّ وَقُنْبَلٍ فِي  
خْتَمَةٍ، هَكَذَا حَتَّى أَكْمَلَ الْقِرَاءَاتِ السَّبْعَ فِي تِسْعِ عَشْرَةَ خْتَمَةً، وَلَمْ يَبْقَ عَلَيْهِ إِلَّا  
رِوَايَةُ أَبِي الْحَارِثِ، وَجَمَعَهُ مَعَ الدُّورِيِّ فِي خْتَمَةٍ، قَالَ: فَأَرَدْتُ أَنْ أَقْرَأَ بِرِوَايَةِ أَبِي  
الْحَارِثِ فَأَمَرَنِي بِالْجَمْعِ، فَلَمَّا انْتَهَيْتُ إِلَى (سُورَةِ الْأَحْقَافِ) تُوَفِّيَ) أَي: الشاطبي  
(رَحِمَهُ اللَّهُ).

وَهَذَا هُوَ الَّذِي اسْتَقَرَّ عَلَيْهِ الْعَمَلُ إِلَى زَمَنِ شُيُوخِنَا الَّذِينَ أَدْرَكْنَاهُمْ، فَلَمْ أَعْلَمْ  
أَحَدًا قَرَأَ عَلَى التَّقِيِّ الصَّائِغِ الْجَمْعَ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يُفْرَدَ لِلْسَّبْعَةِ فِي إِحْدَى وَعِشْرِينَ  
خْتَمَةً، وَلِلْعَشْرَةِ كَذَلِكَ.

وَقَرَأَ شَيْخُنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْجُنْدِيِّ عَلَى الصَّائِغِ الْمَذْكُورِ الْمُفْرَدَاتِ عِشْرِينَ  
خْتَمَةً، وَكَذَلِكَ شَيْخُنَا الشَّيْخُ شَمْسُ الدِّينِ بْنِ الصَّائِغِ، وَكَذَلِكَ شَيْخُنَا الشَّيْخُ تَقِيُّ  
الدِّينِ الْبَغْدَادِيُّ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، وَكَذَلِكَ سَائِرُ مَنْ أَدْرَكْنَاهُمْ مِنْ أَصْحَابِهِ.

وَقَرَأَ شَيْخُنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الْقُرَوِيُّ الْإِسْكَانْدَرِيُّ عَلَى شَيْخِهِ الشَّهَابِ أَحْمَدَ بْنِ  
مُحَمَّدِ الْقُوصِيِّ بِمُضْمَنِ «الْإِعْلَانِ» فِي السَّبْعِ أَرْبَعِينَ خْتَمَةً.

وَكَانَ الَّذِينَ يَتَسَاهَلُونَ فِي الْأَخْذِ، يَسْمَحُونَ أَنْ يَقْرَأُوا لِكُلِّ قَارِيٍّ مِنَ السَّبْعَةِ  
بِخْتَمَةٍ، سِوَى نَافِعٍ، وَحَمَزَةَ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا يَأْخُذُونَ خْتَمَةً لِقَالُونَ، ثُمَّ خْتَمَةً لِرُوشِ،  
وَخْتَمَةً لِخَلْفٍ، ثُمَّ خْتَمَةً لِخَلَادٍ، وَلَا يَسْمَعُ أَحَدٌ بِالْجَمْعِ إِلَّا بَعْدَ ذَلِكَ.

وَلَمَّا طَلَبْتُ الْقِرَاءَاتِ؛ أَفْرَدْتُهَا عَلَى الشُّيُوخِ الْمَوْجُودِينَ بِدِمَشْقَ، وَكُنْتُ قَرَأْتُ حَتْمَيْنِ كَامِلَتَيْنِ عَلَى الشَّيْخِ أَمِينِ الدِّينِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ السِّلَّارِ، حَتْمَةً بِقِرَاءَةِ أَبِي عَمْرٍو مِنْ رِوَايَتِيهِ، وَحَتْمَةً بِقِرَاءَةِ حَمْزَةَ مِنْ رِوَايَتِيهِ أَيْضًا، ثُمَّ اسْتَأْذَنْتُهُ فِي الْجَمْعِ فَلَمْ يَأْذَنْ لِي، وَقَالَ: «لَمْ تُفْرِدْ عَلَى جَمِيعِ الْقِرَاءَاتِ»، وَلَمْ يَسْمَحْ بِأَكْثَرِ مِنْ أَنْ أَذِنَ لِي فِي جَمْعِ قِرَاءَةٍ نَافِعٍ وَابْنِ كَثِيرٍ فَقَطَّ.

نَعَمْ: كَانُوا إِذَا رَأَوْا شَخْصًا قَدْ أَفْرَدَ وَجَمَعَ عَلَى شَيْخٍ مُعْتَبَرٍ، وَأَجِيزَ وَتَأَهَّلَ، وَأَرَادَ أَنْ يَجْمَعَ الْقِرَاءَاتِ فِي حَتْمَةٍ عَلَى أَحَدِهِمْ لَا يُكَلِّفُونَهُ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى إِفْرَادٍ؛ لِعِلْمِهِمْ بِأَنَّهُ قَدْ وَصَلَ إِلَى حِدِّ الْمَعْرِفَةِ وَالِاتِّقَانِ، كَمَا وَصَلَ الْأُسْتَاذُ أَبُو الْعِزِّ الْقَلَانِسِيُّ إِلَى الْإِمَامِ أَبِي الْقَاسِمِ الْهُدَلِيِّ حِينَ دَخَلَ بَغْدَادَ، فَقَرَأَ عَلَيْهِ بِمُضْمَنِ كِتَابِهِ «الْكَامِلِ» فِي حَتْمَةٍ وَاحِدَةٍ.

وَلَمَّا دَخَلَ الْكَمَّالُ بْنُ فَارِسِ الدَّمَشْقِيِّ مِصْرَ، وَقَصَدَهُ قَرَاءُ أَهْلِهَا لِانْفِرَادِهِ بِعُلُومِ الْإِسْنَادِ، وَقِرَاءَتِهِ الرَّوَايَاتِ الْكَثِيرَةَ عَلَى الْكَنْدِيِّ، فَقَرَأُوا عَلَيْهِ بِالْجَمْعِ لِلِاثْنَيْ عَشَرَ، بِكُلِّ مَا رَوَاهُ عَنِ الْكَنْدِيِّ مِنَ الْكُتُبِ.

وَرَحَلَ الشَّيْخُ عَلِيُّ الدِّيَوَانِيُّ مِنْ وَاسِطٍ إِلَى دِمَشْقَ فَقَرَأَ عَلَى الشَّيْخِ إِبْرَاهِيمِ الْإِسْكَانْدَرِيِّ بِهَا بِمُضْمَنِ «التَّيْسِيرِ»، وَ«الشَّاطِئِيَّةِ»، فِي حَتْمَةٍ.

وَرَحَلَ الشَّيْخُ نَجْمُ الدِّينِ بْنُ مُؤْمِنٍ إِلَى مِصْرَ) الَّذِي هُوَ صَاحِبُ كِتَابِ الْكَنْزِ (مِنَ الْعِرَاقِ فَقَرَأَ عَلَى الشَّيْخِ تَقِيِّ الدِّينِ بْنِ الصَّائِعِ بِمُضْمَنِ عِدَّةِ كُتُبٍ جَمْعًا.

وَكَذَلِكَ رَحَلَ شَيْخُنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ السِّلَّارِ فَقَرَأَ عَلَى الصَّائِعِ الْمَذْكُورِ حَتْمَةً جَمْعًا بِمُضْمَنِ «التَّيْسِيرِ»، وَ«الشَّاطِئِيَّةِ»، وَ«الْعُنْوَانِ».

وَرَحَلَ بَعْدَهُ شَيْخُنَا أَبُو الْمَعَالِيِّ بْنُ اللَّبَّانِ فَقَرَأَ حَتْمَةً جَمْعًا لِلثَّمَانِيَّةِ بِمُضْمَنِ «عَقْدِ اللَّالِي»، وَغَيْرِهَا عَلَى أَبِي حَيَّانَ.

وَأَوَّلُ مَا قَرَأْتُ أَنَا عَلَى اللَّبَّانِ قَرَأْتُ عَلَيْهِ خْتَمَةً جَمْعًا بِمُضْمَنِ عَشْرَةَ كُتُبٍ .  
وَلَمَّا رَحَلْتُ أَوَّلًا إِلَى الدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ قَرَأْتُ جَمْعًا بِالْقِرَاءَاتِ الْإِثْنَيْ عَشَرَ  
بِمُضْمَنِ عِدَّةٍ كُتُبٍ عَلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْجُنْدِيِّ، وَقَرَأْتُ عَلَى كُلِّ مَنِ ابْنِ الصَّائِغِ،  
وَالْبَغْدَادِيِّ جَمْعًا بِمُضْمَنِ «الشَّاطِئِيَّةِ»، و«التَّيْسِيرِ»، و«العُنْوَانِ» .

ثُمَّ رَحَلْتُ ثَانِيًا، وَقَرَأْتُ عَلَى الشَّيْخَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ جَمْعًا لِلْعَشْرَةِ بِمُضْمَنِ عِدَّةٍ  
كُتُبٍ، وَزِدْتُ فِي جَمْعِي عَلَى الْبَغْدَادِيِّ فَقَرَأْتُ لِابْنِ مُحْيِصِنٍ، وَالْأَعْمَشِ، وَالْحَسَنِ  
الْبَصْرِيِّ، (فَهَذِهِ) طَرِيقَةُ الْقَوْمِ رَجَمَهُمُ اللَّهُ، وَهَذَا دَأْبُهُمْ .

وَكَانُوا أَيْضًا فِي الصَّدْرِ الْأَوَّلِ لَا يَزِيدُونَ الْقَارِيَّ عَلَى عَشْرِ آيَاتٍ، وَلَوْ كَانَ مَنْ  
كَانَ لَا يَتَجَاوَزُونَ ذَلِكَ، وَإِلَى ذَلِكَ أَشَارَ الْأُسْتَاذُ أَبُو مُزَاهِمِ الْخَاقَانِيُّ؛ حَيْثُ قَالَ فِي  
قَصِيدَتِهِ الَّتِي نَظَمَهَا فِي التَّجْوِيدِ، - وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ فِيمَا أَحْسَبُ -:

وَحُكْمُكَ بِالتَّحْقِيقِ إِنْ كُنْتَ آخِذًا عَلَى أَحَدٍ أَنْ لَا تَرِيدَ عَلَى عَشْرِ  
وَكَانَ مَنْ بَعْدَهُمْ لَا يَتَّقِيْدُ بِذَلِكَ، بَلْ يَأْخُذُ بِحَسَبِ مَا يَرَى مِنْ قُوَّةِ الطَّالِبِ قَلِيلًا  
وَكَثِيرًا، إِلَّا أَنَّ الَّذِي اسْتَقَرَّ عَلَيْهِ عَمَلُ كَثِيرٍ مِنَ الشُّيُوخِ هُوَ: الْأَخْذُ فِي الْإِفْرَادِ بِجُزْءٍ  
مِنْ أَجْزَاءِ مِائَةٍ وَعِشْرِينَ، وَفِي الْجَمْعِ بِجُزْءٍ مِنْ أَجْزَاءِ مِائَتَيْنِ وَأَرْبَعِينَ .

طبعًا في الأفراد أجزاء من مائة وعشرين التي هي ربعين إلى نصف حزب، وفي  
الجمع بجزء من أجزاء مائتين وأربعين، يعني ربعًا واحدًا، ثمنين بالمغاربة ربع، إذا  
الحزب فيه أربعة أرباع، أربعة في ستين يساوي مائتين وأربعين، والآن الواحد  
يذهب عند الشيخ يقرأ عليه في الطيبة، يجمع عليه بربعين أقل شيء، إذا ما كان  
سيقرأ عليه بنصف جزء .

(وَرُوَيْنَا الْأَوَّلَ عَنْ بَعْضِ الْمُتَقَدِّمِينَ، [أَخْبَرَنِي] عُمَرُ بْنُ الْحُسَيْنِ) ابْنِ أُمَيْلَةَ  
أَعْتَقَدُ، أَوْ ابْنَ أُمَيْلَةَ (بِقِرَائَتِي عَلَيْهِ ظَاهِرٌ دِمَشْقَ عَنِ الْحَطِيبِ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ

إِبْرَاهِيمَ الْوَاسِطِيَّ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الطَّيِّبِيُّ، أَنبَأَنَا أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَنْصُورٍ، أَنبَأَنَا أَبُو الْعِزِّ الْوَاسِطِيُّ قَالَ: قَرَأْتُ بِهَا) يعني قراءة أبي جعفر (يعني قراءة أَبِي جَعْفَرٍ عَلَى الشَّيْخِ أَبِي عَلِيٍّ، وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ قَرَأَ بِهَا أَبِي عَلِيٌّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّهَاطِيُّ بِدِمَشْقَ، وَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَرَأَ بِهَا عَلِيُّ أَبِي عَلِيٍّ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، وَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَرَأَ بِهَا عَلِيُّ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ صَالِحِ بْنِ سَعِيدِ الرَّازِيِّ خْتَمَةً كَامِلَةً فِي مُدَّةِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ، كُلُّ يَوْمٍ جُزْءًا مِنْ أَجْزَاءِ مِائَةٍ وَعِشْرِينَ، وَأَنَّ صَالِحًا قَرَأَ عَلَى أَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ شَادَانَ الرَّازِيِّ خْتَمَةً كَامِلَةً فِي مُدَّةِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ عَلَى هَذِهِ الْأَجْزَاءِ، وَأَنَّ الْفَضْلَ قَرَأَ عَلَى أَحْمَدَ بْنَ يَزِيدِ الْحُلَوَانِيِّ.

وَأَخَذَ آخَرُونَ بِأَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ، وَلَمْ يَجْعَلُوا لِلْأَخْذِ حَدًّا كَمَا ذَكَرْنَا.

وَكَانَ الْإِمَامُ عَلَمُ الدِّينِ السَّخَاوِيُّ يَخْتَارُهُ وَيَحْمِلُ مَا وَرَدَ عَنِ السَّلَفِ فِي تَحْدِيدِ الْأَعْشَارِ عَلَى التَّلْقِينِ، وَاسْتَدَلَّ بِأَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَرَأَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ النَّسَاءِ حَتَّى بَلَغَ ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَتُولَاءٍ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١] كَمَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ).

لكن ربما يكون سيدنا عبد الله بن مسعود قرأ على النبي ﷺ برواية واحدة ليس بالجمع، والكلام على الجمع، والله أعلم.

(وَالَّذِي قَالَهُ: وَاضِحٌ، فَعَلُهُ كَثِيرٌ مِنْ سَلَفِنَا، وَاعْتَمَدَ عَلَيْهِ كَثِيرٌ مِمَّنْ أَدْرَكْنَا مِنْ أَيْمَانِنَا.

قَالَ الْإِمَامُ يَعْقُوبُ الْحَضْرَمِيُّ قَرَأْتُ الْقُرْآنَ فِي سَنَةٍ وَنُصْفِ عَلَى سَلَامٍ، وَقَرَأْتُ عَلَى شَهَابِ بْنِ شَرَنْفَةَ فِي خَمْسَةِ أَيَّامٍ، وَقَرَأَ شَهَابُ عَلَى مُسْلِمَةَ بْنِ مُحَارِبٍ فِي تِسْعَةِ أَيَّامٍ).

طبعًا هنا مر معنا في الأسانيد هناك مبحث كثير طويل، الدكتور أيمن اعترض به

على الإمام ابن الجزري هنا، وبين البعض كذلك، فدرست هذه المسألة فيرجع إليها.

(وَقَدْ قَرَأَ شَيْخُنَا الشَّهَابُ أَحْمَدُ بْنُ الطَّحَّانِ عَلَى الشَّيْخِ أَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ نَحْلَةَ خَتْمَةً كَامِلَةً بِحَرْفِ أَبِي عَمْرٍو مِنْ رِوَايَتِهِ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، وَأَخْبَرْتُ عَنْهُ أَنَّهُ لَمَّا خَتَمَ قَالَ لِلشَّيْخِ: هَلْ رَأَيْتَ أَحَدًا يَقْرَأُ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ؟ فَقَالَ: لَا تَقُلْ هَكَذَا، قُلْ: هَلْ رَأَيْتَ شَيْخًا يَسْمَعُ هَذَا السَّمَاعَ؟

وَلَمَّا رَحَلَ ابْنُ مُؤْمِنٍ) صاحب كتاب الكنز (إلى الصائغ قرأ عليه القراءات جميعاً بعدة كتب في سبعة عشر يوماً.

وَقَرَأَ عَلَيَّ شَخْصٌ خَتْمَةً لِابْنِ كَثِيرٍ مِنْ رِوَايَتِهِ فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ، وَلِلْكَسَائِيِّ كَذَلِكَ فِي سَبْعَةِ أَيَّامٍ).

ذكر المؤلف **رَحْمَةُ اللَّهِ** في كتابه الآخر جامع الأسانيد، جامع أسانيده، هذا الشخص ولم يعينه، يعني قال: قرأ علي شخص، ثم وجدت -الكلام مكتوباً قبل عشرين سنة- أنه في بحر الجوامع، في حاشية من بحر الجوامع، بعد أن نقل المؤلف قال: هذا الشخص هو: الشيخ الإمام المقري الكاتب شمس الدين محمد بن إسماعيل الحلبي المجاور بمكة، وأيضاً هذا الكلام وهذا الشخص أيضاً مكتوباً، وجدته أيضاً في إحدى النسخ في حاشية من إحدى نسخ النشر التي اطلعت عليها بعد طباعة هذا الكتاب.

وكذلك أيضاً من باب الشيء بالشيء يذكر، أو الشيء بالشيء يذكر، وهو له علاقة بهذا، يعني أعرف أشخاصاً قرأوا على شيخنا الشيخ عبد الرحمن محمد الحافظ العلمي حفظه الله، وهو من شيوخ الإقراء في المسجد النبوي الشريف، قرأوا عليه ختمات، يعني كذا من واحد قرأ عليه ختمة في ثلاثة أيام، وفي بعضهم

قرأ عليه بأسبوع، وهذا موجود يعني سجلناه في الترجمة المتواضعة التي كتبناها عن الشيخ - حفظه الله -.

❖ قال الشيخ ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ:

(وَلَمَّا رَحَلْتُ أَوَّلًا إِلَى الدِّيَارِ المِصْرِيَّةِ، وَأَدْرَكَنِي السَّفَرُ كُنْتُ قَدْ وَصَلْتُ فِي خَتْمَةِ بِالجَمْعِ إِلَى سُورَةِ الحِجْرِ عَلَى شَيْخِنَا ابْنِ الصَّائِعِ، فَابْتَدَأْتُ عَلَيْهِ مِنْ أَوَّلِ الحِجْرِ يَوْمَ السَّبْتِ، وَخَتَمْتُ عَلَيْهِ لَيْلَةَ الخَمِيسِ فِي تِلْكَ الجُمُعَةِ، وَآخِرُ مَا كَانَ بَقِيَ لِي مِنْ أَوَّلِ الوَاقِعَةِ فَقَرَأْتُهُ عَلَيْهِ فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ).

يعني من الحجر إلى نهاية سورة الرحمن قرأه عليه: السبت، والأحد، والاثنين، والثلاثاء، والأربعاء، ثم من الواقعة إلى نهاية المصحف في جلسة واحدة، ما الهمم هذه؟ وما البركة؟ ليست هممة هذه بركة في الوقت، هذه بركة من الله عَزَّوَجَلَّ للشيخ ولتلميذه.

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومه - (١٥:٤٤) --

الشيخ: الله أعلم، ما عاد احسبها، لكن الجلسة الأخيرة من الواقعة سبع أحزاب تقريباً، يعني ثلاث أجزاء ونصف تقريباً.

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومه - (١٥:٥٨) --

الشيخ: يقول: وصلت في ختمة بالجمع إلى سورة الحجر، فابتدأت عليه من أول الحجر يوم السبت، وختمت عليه ليلة الخميس، السبت، والأحد، والاثنين، والثلاثاء، والأربعاء، خمسة أيام، والجلسة الأخيرة ختمها من أول سورة الواقعة إلى نهاية القرآن.

(وَأَعْظَمُ مَا بَلَّغَنِي فِي ذَلِكَ).

انظر: يعني الكرامات التي يعطيها الله عَزَّوَجَلَّ لهؤلاء العلماء!! نرجو أنهم ممن

صدقوا الله، ويجعلنا الله منهم، ويحشرنا معهم تحت لواء سيدنا محمد ﷺ.

(وَأَعْظَمُ مَا بَلَغَنِي فِي ذَلِكَ قَضِيَّةُ الشَّيْخِ مَكِينِ الدِّينِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَنْصُورٍ، الْمَعْرُوفِ بِالْأَسْمَرِ، مَعَ الشَّيْخِ أَبِي إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَثِيقِ الْإِشْبِيلِيِّ، وَهِيَ: مَا أَخْبَرَنِي بِهِ الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْمُحَدِّثُ الثَّقَةُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَرَّامِ الْإِسْكَندَرِيِّ).

قديمًا قبل عشرين سنة، كتبت: لم أجد له ترجمة، لكن سبحان الله هذا الرجل يعني مشهورًا وإمامًا وله تراجم، ولم يذكر في كتاب واحد، وقد ترجم له الإمام ابن حجر -رحمه الله عليه- في الدرر الكامنة وغيره، وله ترجمة أيضًا في ذيل التقييد، ويتضح من هذه الترجمة أنه كان إمامًا ورعًا زاهدًا عالمًا، وهو محمد بن أحمد بن أبي بكر بن عرّام وضبطت عرام، ضبطها أعتقد الخليل بن أيبك الصفدي ضبطها بالفتح وتشديد الراء عرّام هكذا، وأبوه الذي هو الشيخ أحمد بن أبي بكر أيضًا من العلماء، وله شرح على منهاج النووي، أبوه حفيد الإمام واحد من الأئمة نسبته، يعني أبا محمد الذي هو الشيخ أحمد بن أبي بكر حفيد أحد العلماء الكبار لكن نسبته والله، هو مسجل هنا لكن الخط صغير، لا نضيع فيه الوقت، المهم ترجمته له ترجمة في الدرر الكامنة، وله ترجمة في ذيل التقييد، نعم..

الطالب: الضبط من الصفدي.

الشيخ: الضبط أعتقد من الصفدي، وهذه من بركة البحث في الشاملة؛ لأنني كتبت عرام فجاءني كل من يتصف بهذا الاسم وهذا اللقب، حتى من القرن الثاني الهجري ومن علماء الحديث، لكن يحتاج وقت إلى أن تستخرج الآن، فأحد هذه المصادر ضبطها، قال: بفتح العين وتشديد الراء، نعم.

(فِي كِتَابِهِ إِلَيَّ مِنْ ثَغْرِ الْإِسْكَندَرِيَّةِ، ثُمَّ نَقَلْتُهُ مِنْ خَطِّهَا أَنَّ الشَّيْخَ مَكِينَ الدِّينِ



الْأَسْمَرِ دَخَلَ يَوْمًا إِلَى الْجَامِعِ الْجُبُوشِيِّ بِالْإِسْكَندَرِيَّةِ فَوَجَدَ شَخْصًا وَاقْفًا، وَهُوَ يَنْظُرُ إِلَى أَبْوَابِ الْجَامِعِ فَوَقَعَ فِي نَفْسِ الْمَكِينِ الْأَسْمَرِ أَنَّهُ رَجُلٌ صَالِحٌ، وَأَنَّهُ يَعَزِّمُ عَلَى الرَّوَّاحِ إِلَى جِهَةِ لَيْسَلَمَ عَلَيْهِ، فَفَعَلَ ذَلِكَ، وَإِذَا بِهِ ابْنُ وَثِيقٍ، وَلَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ مِنْهُمَا مَعْرِفَةٌ بِالْآخِرِ وَلَا رُؤْيَةٌ).

يعني لا المكين يعرف ابن وثيق، ولا ابن وثيق يعرف المكين الأسمر

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومة - (١٩: ٤٦) --

الشيخ: أعتقد والله، هو نعم ابن الوثيق الإشبيلي أبو إسحاق إبراهيم، نعم.  
(وَلَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ مِنْهُمَا مَعْرِفَةٌ بِالْآخِرِ، وَلَا رُؤْيَةٌ فَلَمَّا سَلَّمَ عَلَيْهِ قَالَ لَهُ: أَنْتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَنْصُورٍ؟ قَالَ: نَعَمْ مَا جِئْتُ مِنَ الْغَرْبِ إِلَّا بِسَبِّكَ لِأَقْرَبِكَ الْقِرَاءَاتِ، قِيلَ: فَابْتَدَأَ عَلَيْهِ الْمَكِينُ الْأَسْمَرُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ الْخَتْمَةَ بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ مِنْ أَوْلَاهَا، وَعِنْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِذَا بِهِ يَقُولُ: ﴿مِنَ الْحَيَّةِ وَالنَّاسِ﴾ [هود: ١١٩] فَخَتَمَ عَلَيْهِ جَمِيعَ الْخَتْمَةِ جَمْعًا بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ).

وذكر الشيخ أيضًا ابن الجزري هذه القصة في غاية النهاية.

إِذَا تَقَرَّرَ ذَلِكَ، فَلْيُعَلِّمَ أَنَّهُ مَنْ يُرِيدُ تَحْقِيقَ عِلْمِ الْقِرَاءَاتِ وَإِحْكَامِ تِلَاوَةِ الْحُرُوفِ فَلَا بُدَّ مِنْ حِفْظِهِ كِتَابًا كَامِلًا، يَسْتَحْضِرُ بِهِ اخْتِلَافَ الْقِرَاءِ، وَيَبْنِي أَنْ يَعْرِفَ أَوَّلًا اصْطِلَاحَ الْكِتَابِ الَّذِي يَحْفَظُهُ، وَمَعْرِفَةَ طُرُقِهِ، وَكَذَلِكَ إِنْ قَصَدَ التَّلَاوَةَ بِكِتَابٍ غَيْرِهِ، وَلَا بُدَّ مِنْ إِفْرَادِ الْقِرَاءَاتِ الَّتِي يَقْصِدُ مَعْرِفَتَهَا قِرَاءَةً قِرَاءَةً عَلَى مَا تَقَدَّمَ.

فَإِذَا أَحْكَمَ الْقِرَاءَاتِ إِفْرَادًا، وَصَارَ لَهُ بِالتَّلْفِظِ بِالْأَوْجِهِ مَلَكَتَهُ لَا يَحْتَاجُ مَعَهَا إِلَى التَّكْلِيفِ، وَأَرَادَ أَنْ يُحْكِمَهَا جَمْعًا، فَلْيُرِضْ نَفْسَهُ وَلِسَانَهُ فِيمَا يُرِيدُ أَنْ يَجْمَعَهُ، وَلْيَنْظُرْ مَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْخِلَافِ أَصُولًا وَفَرْشًا، فَمَا أَمَكَّنَ فِيهِ التَّدَاخُلُ اكْتَفَى مِنْهُ

بِوَجْهِ، وَمَا لَمْ يُمَكِّنْ فِيهِ نَظْرًا، فَإِنْ أَمَكَّنَ عَطْفُهُ عَلَى مَا قَبْلَهُ بِكَلِمَةٍ، أَوْ بِكَلِمَتَيْنِ، أَوْ بِأَكْثَرٍ مِنْ غَيْرِ تَخْلِيطٍ وَلَا تَرْكِيْبٍ اعْتَمَدَهُ، وَإِنْ لَمْ يُحْسِنْ عَطْفَهُ رَجَعَ إِلَى مَوْضِعِ ابْتَدَاءِ، حَتَّى يَسْتَوْعِبَ الْأَوْجُهَ كُلَّهَا مِنْ غَيْرِ إِهْمَالٍ، وَلَا تَرْكِيْبٍ، وَلَا إِعَادَةَ مَا دَخَلَ، فَإِنَّ الْأَوَّلَ مَمْنُوعٌ، وَالثَّانِي مَكْرُوهٌ، وَالثَّلَاثُ مَعِيْبٌ إِذَا مَا فِيهِمْ وَلَا وَاحِدٌ حَرَامٌ.

وَدَلَّكَ كُلُّهُ بَعْدَ أَنْ يَعْرِفَ أَحْرَفَ الْخِلَافِ الْوَاجِبِ مِنْ أَوْجِهِ الْخِلَافِ الْجَائِزِ، فَمَنْ لَمْ يُمَيِّزْ بَيْنَ الْخِلَافَيْنِ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى الْجَمْعِ، وَلَا سَبِيلَ لَهُ إِلَى الْوُصُولِ إِلَى الْقِرَاءَاتِ.

وَكَذَلِكَ يَحِبُّ أَنْ يُمَيِّزَ بَيْنَ الطَّرِيقِ وَالرُّوَايَاتِ، وَإِلَّا فَلَا سَبِيلَ لَهُ إِلَى السَّلَامَةِ مِنَ التَّرْكِيبِ فِي الْقِرَاءَاتِ، وَسَأَوْضِحُ لَكَ ذَلِكَ كُلَّهُ إِيْضًا لَا يَحْتَاجُ مَعَهُ إِلَى زِيَادَةِ بَتَوْفِيْقِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَعَوْنِهِ.

(فَاعْلَمْ) أَنَّ الْخِلَافَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ لِلْقَارِي، وَهُوَ أَحَدُ الْأَيْمَةِ الْعَشْرَةِ وَنَحْوِهِمْ، أَوْ لِلرَّوَايِ عَنْهُ، وَهُوَ وَاحِدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ الْعَشْرِينَ الْمَذْكُورِينَ فِي كِتَابِنَا هَذَا وَنَحْوِهِمْ، أَوْ لِلرَّوَايِ عَنْ وَاحِدٍ مِنْ هَؤُلَاءِ الرُّوَاةِ الْعَشْرِينَ، أَوْ مَنْ بَعْدَهُ وَإِنْ سَفَلَ، أَوْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ، فَإِنْ كَانَ لِوَاحِدٍ مِنَ الْأَيْمَةِ بِكَمَالِهِ أَيْ: مِمَّا أَجْمَعَ عَلَيْهِ الرُّوَايَاتُ، وَالطَّرِيقُ عَنْهُ فَهُوَ قِرَاءَةٌ، وَإِنْ كَانَ لِلرَّوَايِ عَنِ الْإِمَامِ فَهُوَ رِوَايَةٌ، وَإِنْ كَانَ لِمَنْ بَعْدَ الرُّوَاةِ وَإِنْ سَفَلَ فَهُوَ طَرِيقٌ، وَمَا كَانَ عَلَى غَيْرِ هَذِهِ الصِّفَةِ مِمَّا هُوَ رَاجِعٌ إِلَى تَخْيِيرِ الْقَارِي فِيهِ كَانَ وَجْهًا.

فَنَقُولُ مَثَلًا: إِثْبَاتُ الْبَسْمَلَةِ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ قِرَاءَةٌ ابْنِ كَثِيرٍ، وَقِرَاءَةُ عَاصِمٍ، وَقِرَاءَةُ الْكِسَائِيِّ، وَقِرَاءَةُ أَبِي جَعْفَرٍ، وَرِوَايَةُ قَالُونَ عَنْ نَافِعٍ، وَطَرِيقُ الْأَصْفَهَانِيِّ عَنْ وَرْشٍ، وَطَرِيقُ صَاحِبِ الْهَادِي عَنْ أَبِي عَمْرٍو، وَطَرِيقُ صَاحِبِ الْعُنْوَانِ عَنْ ابْنِ عَامِرٍ، وَطَرِيقُ صَاحِبِ التَّذْكَرَةِ عَنْ يَعْقُوبَ، وَطَرِيقُ صَاحِبِ التَّبَصُّرَةِ عَنِ الْأَزْرَقِ عَنْ وَرْشٍ.

وَنَقُولُ: الْوَصْلُ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ قِرَاءَةُ حَمْزَةٍ، وَطَرِيقُ صَاحِبِ الْمُسْتَشِيرِ عَنْ خَلْفٍ، وَطَرِيقُ صَاحِبِ الْعُنْوَانِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو، وَطَرِيقُ صَاحِبِ الْهَدَايَةِ عَنْ ابْنِ عَامِرٍ، وَطَرِيقُ صَاحِبِ الْعَايَةِ عَنْ يَعْقُوبَ، وَطَرِيقُ صَاحِبِ الْعُنْوَانِ عَنِ الْأَزْرَقِ عَنْ وَرْشٍ، وَالسَّكْتُ بَيْنَهُمَا طَرِيقُ صَاحِبِ الْإِرْشَادِ عَنْ خَلْفٍ، وَطَرِيقُ صَاحِبِ التَّبَصُّرَةِ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، وَطَرِيقُ صَاحِبِ التَّخْلِيسِ عَنْ ابْنِ عَامِرٍ، وَطَرِيقُ صَاحِبِ الْإِرْشَادِ عَنْ يَعْقُوبَ، وَطَرِيقُ صَاحِبِ التَّذَكُّرَةِ عَنِ الْأَزْرَقِ عَنْ وَرْشٍ.

وَنَقُولُ: لَكَ فِي الْبَسْمَلَةِ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ لِمَنْ بَسَمَلَ ثَلَاثَةً أَوْجُهُ، وَلَا نَقُلُ: ثَلَاثَ قِرَاءَاتٍ، وَلَا ثَلَاثَ رِوَايَاتٍ، وَلَا ثَلَاثَ طُرُقٍ، وَفِي الْوَقْفِ عَلَى (نَسْتَعِينُ) لِلْقِرَاءَةِ سَبْعَةٌ أَوْجُهُ، وَفِي الْإِدْغَامِ لِأَبِي عَمْرٍو فِي نَحْوِ: (الرَّحِيمِ مَالِكٍ) ثَلَاثَةٌ أَوْجُهُ، وَلَا نَقُلُ فِي شَيْءٍ مِنْ هَذَا رِوَايَاتٍ، وَلَا قِرَاءَاتٍ، وَلَا طُرُقٍ.

كَمَا نَقُولُ لِكُلِّ مَنْ أَبِي عَمْرٍو، وَابْنِ عَامِرٍ، وَيَعْقُوبَ، وَالْأَزْرَقِ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ ثَلَاثَ طُرُقٍ، وَنَقُولُ لِلْأَزْرَقِ فِي نَحْوِ (وَأَدَمَ) ثَلَاثَ طُرُقٍ.

وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى الطَّرِيقِ وَغَيْرِهَا: أَوْجُهُ أَيْضًا عَلَى سَبِيلِ الْعَدَدِ لَا عَلَى سَبِيلِ التَّخْيِيرِ. إِذَا عَلِمْتَ ذَلِكَ فَاعْلَمْ أَنَّ الْفَرْقَ بَيْنَ الْخِلَافَيْنِ:

أَنَّ خِلَافَ الْقِرَاءَاتِ وَالرِّوَايَاتِ وَالطَّرِيقِ خِلَافٌ نَصٌّ وَرِوَايَةٌ، فَلَوْ أَخَلَّ الْقَارِئُ بِشَيْءٍ مِنْهُ كَانَ نَقْصًا فِي الرِّوَايَةِ، فَهُوَ وَضْهُهُ وَاجِبٌ فِي إِكْمَالِ الرِّوَايَةِ.

وَخِلَافَ الْأَوْجِهِ لَيْسَ كَذَلِكَ، إِذْ هُوَ عَلَى سَبِيلِ التَّخْيِيرِ؛ فَبِأَيِّ وَجْهِ أَتَى الْقَارِئُ أَجْزَاءَ فِي تِلْكَ الرِّوَايَةِ، وَلَا يَكُونُ إِخْلَالًا بِشَيْءٍ مِنْهَا، فَهُوَ وَضْهُهُ جَائِزٌ فِي الْقِرَاءَةِ مِنْ حَيْثُ إِنَّ الْقَارِئَ مُحَيَّرٌ فِي الْإِثْبَانِ بِأَيِّ شَاءَ.

وَقَدْ تَقَدَّمَتِ الْإِشَارَةُ إِلَى هَذَا، وَذَكَرْنَا مَا كَانَ يَخْتَارُ فِيهِ بَعْضُ أُمَّتِنَا، وَمَا يَرَاهُ شَيْوَحْنَا فِي التَّنْبِيهِ الثَّلَاثِ مِنَ الْفَصْلِ السَّابِعِ آخَرَ بَابِ الْبَسْمَلَةِ، وَذَكَرْنَا السَّبَبَ فِي

تَكَرَّرَ بَعْضُ أَوْجِهِ التَّخْيِيرِ، وَالْمُحَافَظَةِ عَلَى الْإِتْيَانِ بِهِ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ، فَلْيُرَاجِعْ مَنْ هُنَاكَ، فَإِنَّهُ تَنْبِيهُ مُهِمٌّ يَنْدَفِعُ بِهِ كَثِيرٌ مِنَ الْأَشْكَالَاتِ، وَتَرْتَفِعُ بِهِ شُبُهَةُ التَّرْكِيبِ وَالْإِحْتِمَالَاتِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

## فَصْلٌ

لِلشُّيُوخِ فِي كَيْفِيَّةِ الْأَخْذِ بِالْجَمْعِ مَذْهَبَانِ:

أَحَدُهُمَا: الْجَمْعُ بِالْحَرْفِ وَهُوَ: أَنْ يَشْرَعَ الْقَارِئُ فِي الْقِرَاءَةِ، فَإِذَا مَرَّ بِكَلِمَةٍ فِيهَا خُلْفٌ أَصُولِيٌّ، أَوْ فَرْشِيٌّ أَعَادَ تِلْكَ الْكَلِمَةَ بِمُفْرَدِهَا حَتَّى يَسْتَوْفِيَ مَا فِيهَا مِنَ الْخِلَافِ، فَإِنْ كَانَتْ مِمَّا يُسَوِّغُ الْوَقْفَ عَلَيْهِ وَقَفَ وَاسْتَأْنَفَ مَا بَعْدَهَا عَلَى الْحُكْمِ الْمَذْكُورِ، وَإِلَّا وَصَلَهَا بِآخِرِ وَجْهِ انْتَهَى عَلَيْهِ، حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى وَقْفٍ فَيَقِفُ،

وَإِنْ كَانَ الْخَلْفُ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِكَلِمَتَيْنِ كَمَدِ الْمُنْفَصِلِ، وَالسَّكْتِ عَلَى ذِي كَلِمَتَيْنِ وَقَفَ عَلَى الْكَلِمَةِ الثَّانِيَةِ وَاسْتَوْعَبَ الْخِلَافَ، ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى مَا بَعْدَهَا عَلَى ذَلِكَ الْحُكْمِ، وَهَذَا مَذْهَبُ الْمِصْرِيِّينَ، وَهُوَ أَوْثَقُ فِي اسْتِيفَاءِ أَوْجِهِ الْخِلَافِ، وَأَسْهَلُ فِي الْأَخْذِ وَأَخْفٌ، وَلَكِنَّهُ يَخْرُجُ عَنِ رَوْنِقِ الْقِرَاءَةِ، وَحُسْنِ آدَاءِ التَّلَاوَةِ.

الْمَذْهَبُ الثَّانِي: الْجَمْعُ بِالْوَقْفِ وَهُوَ: إِذَا شَرَعَ الْقَارِئُ بِقِرَاءَةٍ مِنْ قَدَمِهِ لَا يَزَالُ بِذَلِكَ الْوَجْهِ حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى وَقْفٍ يُسَوِّغُ الْإِبْتِدَاءَ بِمَا بَعْدَهُ، فَيَقِفُ ثُمَّ يَعُودُ إِلَى الْقَارِئِ الَّذِي بَعْدَهُ، إِنْ لَمْ يَكُنْ دَخَلَ خَلْفَهُ فِيمَا قَبْلَهُ، وَلَا يَزَالُ حَتَّى يَقِفَ عَلَى الْوَقْفِ الَّذِي وَقَفَ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَفْعَلُ بِقَارِئِ قَارِئٍ حَتَّى يَنْتَهِيَ الْخُلْفُ، وَيَبْتَدِئُ بِمَا بَعْدَ ذَلِكَ الْوَقْفِ عَلَى هَذَا الْحُكْمِ،

وَهَذَا مَذْهَبُ الشَّامِيِّينَ وَهُوَ: أَشَدُّ فِي الْإِسْتِحْضَارِ، وَأَسَدُّ فِي الْإِسْتِظْهَارِ، وَأَطْوَلُ زَمَانًا، وَأَجْوَدُ إِمْكَانًا، وَبِهِ قَرَأْتُ عَلَى عَامَّةٍ مَنْ قَرَأْتُ عَلَيْهِ مِصْرًا وَشَامًا، وَبِهِ أَخَذُ.

ولكنني أي: ابن الجزري ركبْتُ مِنَ الْمَذْهَبَيْنِ مَذْهَبًا، فَبَجَاءِ فِي مَحَاسِنِ الْجَمْعِ طِرَازًا مَذْهَبًا، فَابْتَدَيْ بِالْقَارِي، وَانظُرْ إِلَى مَنْ يَكُونُ مِنَ الْقُرَاءِ أَكْثَرَ مُوَافَقَةً لَهُ، فَإِذَا وَصَلْتَ إِلَى كَلِمَتَيْنِ بَيْنَ الْقَارِيَيْنِ فِيهَا حُلْفٌ وَقَفْتَ وَأَخْرَجْتَهُ مَعَهُ، ثُمَّ وَصَلْتَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْوَقْفِ السَّائِغِ جَوَازُهُ وَهَكَذَا حَتَّى يَنْتَهِيَ الْخِلَافُ.

وَلَمَّا دَخَلْتَ إِلَى الدِّيَارِ المِصْرِيَّةِ وَرَأَيْتُ النَّاسَ يَجْمَعُونَ بِالْحَرْفِ كَمَا قَدَّمْتُ أَوَّلًا، فَكُنْتُ أَجْمَعُ عَلَى هَذِهِ الطَّرِيقَةِ بِالْوَقْفِ، وَأَسْبِقُ الْجَامِعِينَ بِالْحَرْفِ مَعَ مُرَاعَاةِ حُسْنِ الْأَدَاءِ، وَجَمَالِ الْقِرَاءَةِ، وَسَأَوْضِحُ ذَلِكَ كُلَّهُ بِأَمثلةٍ يَظْهَرُ لَكَ مِنْهَا الْمَقْصُودُ، إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى، وَاللهُ تَعَالَى الْمُؤَقِّقُ.

طالب: -- (@) كلمة غير مفهومة - (٢٨: ٢٤) --

الشيخ: نعم، نعم لكن الشيخ ابن الجزري ذكر في باب الوقف - أعتقد هناك -، ذكر أن هذا يُغفر، مر معنا نص في ابن الجزري، أنه في باب الوقف والابتداء، وأنه يُغفر الوقف في حالة الجمع بالقراءات.

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومة - (٢٨: ٤٥) --

الشيخ: نعم، يصير ما هو لازم التقيد، بأن هذا الوقف كافٍ أو حسن وكذا، وأشار إليها قديمًا، ونبهنا عليها ما شاء الله.

قال الشيخ: (وَكَانَ بَعْضُ النَّاسِ يَخْتَارُ الْجَمْعَ بِالْآيَةِ، فَيَشْرَعُ فِي الْآيَةِ حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى آخِرِهَا، ثُمَّ يُعِيدُهَا لِقَارِيٍّ قَارِيٍّ حَتَّى يَنْتَهِيَ الْخِلَافُ، فَكَانَتْهُمْ قَصْدُوا بِذَلِكَ فَضَلَ كُلَّ آيَةٍ عَلَى حَدِّتِهَا بِمَا فِيهَا مِنَ الْخِلَافِ؛ لِيَكُونَ أَسْلَمَ مِنَ التَّرْكِيبِ، وَأَبْعَدَ مِنَ التَّخْلِيطِ، وَلَا يُخَلِّصُهُمْ ذَلِكَ، إِذْ كَثِيرٌ مِنَ الْآيَاتِ لَا يَتِمُّ الْوَقْفُ عَلَيْهِ، وَلَا يَحْسُنُ الْإِبْتِدَاءُ بِمَا بَعْدَهُ فَكَانَ الَّذِي اخْتَرَنَاهُ هُوَ الْأَوْلَى - وَاللهُ أَعْلَمُ -).

لكنك أنت الشيخ بنفسك قلت لنا هناك: أن هذا يُغفر، باب الوقف يُغفر في

حالة الجمع.

(وَأَمَّا قَوْلُ الْأُسْتَاذِ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ عَمْرِو الْأَنْدَلِسِيِّ الْقَيْجَاطِيِّ) طَبْعًا الْقَيْجَاطِيِّ هَذَا هُوَ الَّذِي اعْتَمَدَ عَلَيْهِ الشَّيْخُ الْمَنْتُورِيُّ رَحْمَةً اللَّهُ عَلَيْهِ (فِي قَصِيدَتِهِ التَّكْمَلَةَ الْمُفِيدَةَ الَّتِي أَشْرْنَا إِلَيْهَا فِي أَوَائِلِ كِتَابِنَا مِمَّا رَوَيْنَاهُ مِنْ كُتُبِ الْقِرَاءَاتِ حَيْثُ قَالَ فِيهَا: بَابُ كَيْفِيَّةِ الْجَمْعِ بِالْحَرْفِ وَشُرُوطِهِ ثُمَّ قَالَ:

عَلَى الْجَمْعِ بِالْحَرْفِ اعْتِمَادُ  
لِأَنَّ أَبَا عَمْرٍو تَرَقَّاهُ سُلَّمًا  
وَلَكِنْ شُرُوطٌ سَبْعَةٌ قَدْ وَفَّوْا بِهَا  
فَلَمْ أَرِ مِنْهُمْ مَنْ رَأَى عَنْهُ مَعْدِلًا  
فَصَارَ لَهُ مَرْقًا إِلَى رُتَبِ الْعُلَا  
فَحَلُّوا مِنَ الْإِحْسَانِ وَالْحُسْنِ مَنَزَلًا  
ثُمَّ قَالَ عَقِيبَ ذَلِكَ: كُلُّ مَنْ لَقِيَْتُ مِنْ كِبَارِ الشُّيُوخِ، وَقَرَأْتُ عَلَيْهِ كَالشَّيْخِ  
الْجَلِيلِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْغُونٍ).

هكذا في جميع النسخ مسغون، وتصحفت لا أدري تصحفت أم لم تتصحف، لكن بعد طباعة هذا الكتاب بزمن، أهدى إلي الصديق العزيز الدكتور الشيخ الدكتور حازم حيدر سعيد - حفظه الله - أهدى إلي نسخة من هذه التكملة المفيدة القصيدة وشرحها، ونفس شرحها للقيجاطي، النص الذي نقله الشيخ، أهداها لي وهي رسالة صغيرة جدًا، لكنها بخطٍ معاصر، ويقول ناسخها إنه نسخها سنة ألف وثلاثمائة وخمسة وثمانين من الهجرة، لكنها منقولة من نسخة موجودة في المكتبة الأحمدية سنة ألف ومائة وسبعين تقريبًا.

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومة - (٣٣:٣١) --

الشيخ: نفس القصيدة؟

الطالب: الشرح.

النسخة هذه الأبيات مع الشرح.

طالب: القصيدة حققها الدكتور عبد الهادي.

الشيخ: عبد الهادي حميد نعم.

الطالب: -- ((@ كلمة غير مفهومة - ٤٨: ٣١)) --

الشيخ: كويس، وموجود على النت.

الطالب: -- ((@ كلمة غير مفهومة - ٥٦: ٣١)) --

الشيخ: نعم: المهم بعدها بفترة يعني وجدت هذا النص، فالنسخة التي عندي وهي يعني فيها أبي عبد الله بن مسعود، فلا أدري هل هي من الأصل أو من الناسخ لا أدري، فإذا كان من حقق هذه الرسالة يسمع هذا الكلام يعني يفيدنا جزاءه الله خيرًا.

الطالب: -- ((@ كلمة غير مفهومة - ١٩: ٣٢)) --

الشيخ: موجودة نعم، وعليكم السلام.

الطالب: جاء وقت الأسئلة.

الشيخ: باقي لنا نختم الباب، باقي لنا صفحتان أو ثلاث صفحات، طيب نعم الشيخ يقول الدكتور أيمن؟

الطالب: -- ((@ كلمة غير مفهومة - ٤٦: ٣٢)) --

الشيخ: نعم نعم، هي كلها في نسخ النشر مُسغون، طبعًا الذي حقق غاية النهاية الأستاذ الشيخ أبو عمر عبد الله أو عبد الله أبو عمر إبراهيم، نسيت اسمه والله مع احترامي له، أبو عمرو عبد الله حفظه الله، في غاية النهاية يعني قال، حتى في نسخ غاية النهاية مُسغون، لكن هو رجح على أنها الصواب أنه مسغون، طبعًا ما كنت أريد أن أتعرض لهذا، لكن بما أنكم ذكرتموه فأصبح واجبًا، وهو أنه يقول إنه

مسغون، واعتمد على كتاب الإحاطة في أخبار غرناطة، فذكر من شيوخ القيجاطي ذكر أبي عبد الله بن مسمغور، وقال: اسمه محمد بن إبراهيم بن حسن الطائي بن مسمغور، وأنه حتى في الإحاطة تصحفت من مسمغور إلى مشقور، لكن حقيقة إذا كان هذا النص صحيح، هذا النص قوي لا شك في ذلك ويحسم الخصام، لكن لما قرأت ترجمة محمد هذا إبراهيم الذي هو مسمغور، وجدت أنه من شيوخ الطباع، وأبي جعفر بن الزبير، وهؤلاء يعني شيوخ القيجاطي نفسه، فهل يكون القيجاطي تساوى مع شيوخه في هذا الشيخ؟ الله أعلم لا أدري، لكن غاية النهاية الدكتور علق، الدكتور عمرو عبد الله علق تعليقاً مفيداً ممتازاً لكن هل المعلومات صحيحة دقيقة؟ الله أعلم، إذا صحَّ النص الذي في كتاب الإحاطة، وأنه مشقور هذا هو مسمغور؛ لأن الذين ترجموا لمسمغور هذا غير الإحاطة؛ ليس فيهم أحد ذكر مشيخته للقيجاطي، ولا ذكروا تلمذة القيجاطي على أبي عبد الله محمد بن إبراهيم والله أعلم، لكنها في نسخ النشر والغاية مسغون.

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومة - (٣٥:٢٩) --

الشيخ: نعم أكيد لا شك.

ثُمَّ قَالَ عَقِيبَ ذَلِكَ: «كُلُّ مَنْ لَقِيتُ مِنْ كِبَارِ الشُّيُوخِ، وَقَرَأْتُ عَلَيْهِ كَالشَّيْخِ الْجَلِيلِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْغُونٍ، وَالشَّيْخِ الْجَلِيلِ أَبِي جَعْفَرِ الطَّبَّاعِ، وَالشَّيْخِ الْجَلِيلِ أَبِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي الْأَحْوَصِ، وَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ كَانَ فِي زَمَانِهِمْ إِنَّمَا كَانُوا يَجْمَعُونَ بِالْحَرْفِ لَا بِالْآيَةِ، وَيَقُولُونَ إِنَّهُ كَانَ مَذْهَبَ أَبِي عَمْرٍو يَعْنِي الدَّانِيَّ،) طبعاً "يعني الداني" هذا كلام ابن الجزري

(قَالَ) أَي: القيجاطي: (وَأَمَّا الشُّرُوطُ السَّبْعَةُ فَنَرِدُ بَعْدَ هَذَا ثُمَّ قَالَ:

فَمِنْهَا مَعَالٍ يَرْتَقِي بِارْتِقَائِهَا وَمِنْهَا مَعَانٍ يَتَّقِي أَنْ تُبَدَّلَا



قَالَ: أَمَّا الْمَعَالِي فَمَا يَتَعَلَّقُ بِذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَذِكْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَّا الْمَعَانِي فَحَيْثُ كَانَ الْوَقْفُ، أَوْ الْوَصْلُ يُبَدِّلُ أَحَدَهُمَا الْمَعْنَى، أَوْ يُغَيِّرُهُ، فَيَجِبُ أَنْ يُتَّقَى ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ:

فَتَقْدِيسُ قُدُوسٍ وَتَعْظِيمُ مُرْسَلٍ      وَتَوْقِيرُ أُسْتَاذٍ حَلَا رَعِيهَا عَلَا  
وَوَصْلُ عَذَابٍ لَا يَلِيقُ بِرَحْمَةٍ      وَفَضْلُ مُصَافٍ لَا يَرُوقُ فِيْفَصَلَا  
وَإِتْمَامُهُ الْخُلْفَ الَّذِي قَدْ تَلَا بِهِ      وَيَرْجِعُ لِلْخُلْفِ الَّذِي قَبْلُ أَغْفَلَا  
وَيَبْدَأُ بِالرَّائِي الَّذِي بَدَأُوا بِهِ      وَلَكِنَّ هَذَا رُبَّمَا عَدَّ أَسْهَلَا

طبعاً في هذه النسخة أيضاً، هذه النسخة بعد هذا البيت هناك بيت ثامن:  
وثامنها أن يقرأ القاري وحده على الشيخ بالإتقان والضبط مسهلاً، ثم قيل إن هذا  
البيت أضافه أحد رواة القصيدة.

قَالَ: وَهَذِهِ الشُّرُوطُ السَّبْعَةُ قَدْ ذُكِرَتْ هُنَا.

فَأَوْلُهَا: مَا يَتَعَلَّقُ بِذِكْرِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل  
عمران: ٦٢] لَا يَجُوزُ الْوَقْفُ قَبْلَ قَوْلِهِ إِلَّا اللَّهُ، وَكَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾  
[الصفات: ٣٥] لَا يَجُوزُ الْوَقْفُ قَبْلَ الْإِسْتِثْنَاءِ فِي ذَلِكَ فَهَذَا وَمَا أَشْبَهَهُ هُوَ (الشَّرْطُ  
الْأَوَّلُ).

وَفِي ذِكْرِ النَّبِيِّ ﷺ فِي نَحْوِ قَوْلِهِ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ﴾  
[سبأ: ٢٨]، ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ [الإسراء: ١٠٥] لَا يَجُوزُ الْوَقْفُ قَبْلَ  
الْإِسْتِثْنَاءِ فِي مِثْلِ هَذَا، وَإِنْ وَصَلَ هَذَا وَالَّذِي قَبْلَهُ بَعْدَ ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ لَا يَجُوزُ  
الْإِبْتِدَاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَسْتَ مُرْسَلًا﴾ [الرعد: ٤٣]،  
بِقَوْلِهِ ﴿لَسْتَ مُرْسَلًا﴾ [الرعد: ٤٣] دُونَ مَا قَبْلَهُ، وَهَذَا هُوَ (الشَّرْطُ الثَّانِي).

وَكَذَلِكَ يُكْرَهُ أَنْ يَقِفَ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَوْ تَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ﴾ [المائدة: ٣٣] قَبْلَ قَوْلِهِ أَيْدِيَهُمْ، وَفِي قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا أَنْ تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ﴾ [التوبة: ١١٠] كَذَلِكَ، وَهَذَا هُوَ (الشَّرْطُ الثَّلَاثُ).

وَكَذَلِكَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَقِفَ فِي مِثْلِ قَوْلِهِ: ﴿أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾ حَتَّى يَأْتِيَ بِمَا بَعْدَهُ، وَكَذَلِكَ ﴿بِكُلِّ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَاطِبَتُهُ، فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (٨١) وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [سورة البقرة: ٨٠-٨٢] حَتَّى يَأْتِيَ بِمَا بَعْدَهُ أَيْضًا، وَهَذَا هُوَ الشَّرْطُ الرَّابِعُ.

وَأَمَّا قَطْعُ الْمُضَافِ مِنَ الْمُضَافِ إِلَيْهِ فَمَا زَالَ الشُّيُوخُ يَمْنَعُونَ ذَلِكَ حَتَّى كَانُوا) وفي بعض النسخ: كادوا (يُنْكِرُونَ مَا يَجِدُونَ فِي الْكُتُبِ مِنْ قَوْلِهِ: عَلَى مِثْلِ (رَحِمَتْ)، (نِعِمَّتْ)، (وَسُنَّتْ)، (وَجَنَّتْ)، (وَشَجَرَتْ)، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ بِالتَّاءِ، أَوْ بِالنَّهَاءِ، وَيَقُولُونَ: كَيْفَ يُقَالُ هَذَا، وَقَطْعُ الْمُضَافِ مِنَ الْمُضَافِ إِلَيْهِ لَا يَجُوزُ؟

وَيَقُولُونَ مُعْتَدِرِينَ عَنْهُمْ: إِنَّمَا ذَلِكَ لَوْ وَقَعَ الْوَقْفُ) يعني هكذا في نسخ النشر "لو وقع الوقف" وفي النسخة هذه التي أرسلها إلي الدكتور حازم من نسخة التكملة "لو وقف الواقف"، (لَكَانَ هَذَا، وَأَمَّا أَنْ يَجُوزَ قَطْعُ الْمُضَافِ مِنَ الْمُضَافِ إِلَيْهِ فَلَا، وَهَذَا (الشَّرْطُ الْخَامِسُ).

(وَأَمَّا تَمَامُ) وفي بعض نسخ النشر: إتمام، وكذلك هي في نسخة التكملة التي أرسلت إلي. الخُلفُ إِلَى آخِرِهِ فَلَا يَجُوزُ عِنْدَهُمْ إِذَا قَرَأَ الْقَارِئُ، ثُمَّ قَرَأَ بَعْدَهُ لِلْقَارِئِ الْآخَرَ، ثُمَّ عَرَضَ لَهُ خُلفٌ إِلَّا أَنْ يَتِمَّ قِرَاءَةَ الْقَارِئِ الثَّانِي إِلَى انْقِطَاعِ الْآيَةِ، ثُمَّ يَسْتَدْرِكُ بَعْدَ ذَلِكَ مَا نَقَصَ مِنْ قِرَاءَةِ الْقَارِئِ الْأَوَّلِ حَدْرًا مِنْ أَنْ يَقْرَأَ أَوَّلَ الْآيَةِ لِقَارِئٍ وَآخِرَهَا لِآخَرَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَقِفَ بَيْنَهُمَا، وَهَذَا هُوَ (الشَّرْطُ السَّادِسُ).

وَأَمَّا (الشَّرْطُ السَّابِعُ)، وَهُوَ أَنْ يَبْدَأَ بِوَرَشٍ قَبْلَ قَالُونَ، وَيَقْبُلُ قَبْلَ الْبَزِيِّ، بِحَسَبِ تَرْتِيبِهِمْ، فَهَذَا أَسْهَلُ الْأَوْجِهِ السَّبْعَةِ، فَإِنَّ الشُّيُوخَ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ كَانُوا لَا يَكْرَهُونَ هَذَا، كَمَا كَانُوا يَكْرَهُونَ مَا قَبْلَهُ، فَيَجُوزُ ذَلِكَ لِضُرُورَةٍ، وَلِغَيْرِ ضُرُورَةٍ، وَالْأَحْسَنُ أَنْ يَبْدَأَ بِمَا بَدَأَ بِهِ الْمُؤَلَّفُونَ فِي كُتُبِهِمْ. انْتَهَى قَوْلُ الْقَيْجَاطِيِّ فِي هَذَا الْبَابِ نَظْمًا وَنَثْرًا.

وَفِي الشَّرْطِ الْأَخِيرِ نَظْرٌ، وَكَذَلِكَ فِي الْاِقْتِصَارِ عَلَى السِّتَةِ الْبَاقِيَةِ، إِذْ لَيْسَتْ وَافِيَةً بِالْقَصْدِ، فَإِنَّ الْقَصْدَ: تَجَنُّبُ مَا لَا يَلِيقُ مِمَّا يُوهِمُ غَيْرَ الْمَعْنَى الْمُرَادِ؛ كَمَا إِذَا وَقَفَ عَلَى قَوْلِهِ ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ﴾ [الماعون: ٤]، أَوْ ابْتَدَأَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ﴾ [المتحنة: ١]، وَبَلَّغْنِي عَنْ شَيْخِ شَيْوِخِنَا الْأُسْتَاذِ بَدْرِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ بَصْخَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ وَكَانَ كَثِيرَ التَّنْدِيرِ).

التندير مثل ما نقول الآن: أحسن ترجمة لها التي نسميها الآن الطقطقة، أو بلهجتنا نحن الحجاز التريقة ماشي، وطبعًا بالنسبة للذين عندهم النسخة المطبوعة بعناية الشيخ الضباع رحمة الله عليه، يجدون أنها مكتوب فيها، وكان كثير التدبر، وهذا تحريف ليس المقصود هنا أنه كان كثير التدبر، هو كان كثير التندير، وسنرى من خلال السياق يتضح أن الصواب هو التندير.

(أَنَّ شَخْصًا كَانَ يَجْتَمِعُ عَلَيْهِ فَقَرَأَ: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي﴾ [المسد: ١] وَوَقَفَ وَأَخَذَ يُعِيدُهَا) طبعًا لازم يعيدها، تبت يدا أبي، تبت يدا أبي، تبت يدا أبي وهكذا (حَتَّى يَسْتَوْفِيَ مَرَاتِبَ الْمَدِّ، فَقَالَ لَهُ) وهذا هو الشاهد على أنه يحب التندير: (يَسْتَأْهِلُ الَّذِي بَزَرَ مِثْلَكَ).

يعني قال له: يستاهل أبوك، يعني ثلاث مرات هو قاعد يقول: تبت يدا أبي، فالأخير ماذا قال له؟ قال له: يستاهل أبوك، مع احترامنا لهؤلاء العلماء، وطبعًا هذا

التندير لا زال إلى الآن في مشايخنا، وحقيقةً على اختلاف المشايخ، لكن مشايخنا المصريين، المشايخ المصريين حفظهم الله ورحم من مات منهم، لا زالت عندهم هذه الروح، نكهة الطرافة، مما لا يخل بالمروءة، ومثل هذا لا يخل بالمروءة، هذا يعني شيخ قاعد يمزح مع تلميذه، لينبهه على أن هذا الوقف ما هو مكان ووقف.

((فَالْحَاصِلُ) أَنَّ الَّذِي يُشْتَرَطُ عَلَى جَامِعِي الْقِرَاءَاتِ أَرْبَعَةٌ شُرُوطٌ لَا بُدَّ مِنْهَا، وَهِيَ رِعَايَةُ الْوَقْفِ، وَالْإِبْتِدَاءِ، وَحُسْنُ الْأَدَاءِ، وَعَدَمُ التَّرْكِيبِ).

كما قلت مر معنا سابقاً، أن الشيخ حكى أنه يُغفر فيها، لم يقل في بعض حسب الذكر، وإنما قال: يعني يُغفر في أثناء جمع القراءات ما لا يغفر في غيره.

(وَأَمَّا رِعَايَةُ التَّرْتِيبِ وَالتَّزَامُ تَقْدِيمِ شَخْصٍ بَعَيْنِهِ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ فَلَا يُشْتَرَطُ، بَلِ الَّذِينَ أَدْرَكْنَاهُمْ مِنَ الْأُسْتَاذِينَ) الأستاذين: جمع أستاذ (الْحُدَّاقِ الْمُسْتَحْضِرِينَ لَا يُعْدُونَ الْمَاهِرَ إِلَّا مَنْ لَا يَلْتَزِمُ تَقْدِيمَ شَخْصٍ بَعَيْنِهِ؛ وَلَكِنْ مَنْ إِذَا وَقَفَ عَلَى وَجْهِ لِقَارِيٍّ ابْتَدَأَ لِذَلِكَ الْقَارِيٍّ، فَإِنَّ ذَلِكَ أَبْعَدُ مِنَ التَّرْكِيبِ، وَأَمْلَكَ فِي الْإِسْتِحْضَارِ وَالتَّدْرِيبِ).

الأستاذين كلمة جمع أستاذ، والشيخ صاحب خزانة الأدب عبد القادر البغدادي رَحِمَهُ اللهُ أَلْفَ فِيهَا رِسَالَةَ قَرَأْتَهَا قَدِيمًا، لَكِنْ لَا أَعْرِفُ نَسِيتُ الْآنَ مَاذَا كَانَ يَقُولُ فِيهَا.

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومه - (٥٧: ٤٣) --

الشيخ: وفيها رسالة موجودة، أعتقد أنها موجودة ضمن نواذر المخطوطات الجزئين التي بعناية الشيخ عبد السلام هارون رحمة الله عليه، نواذر المخطوطات أعتقد أن من ضمنهم هذه الرسالة لعبد القادر البغدادي.

## قال الشيخ ابن الجزري:

(وَبَعْضُهُمْ كَانَ يِرَاعِي فِي الْجَمْعِ نَوْعًا آخَرَ، وَهُوَ التَّنَاسُبُ، فَكَانَ إِذَا ابْتَدَأَ مَثَلًا بِالْقَصْرِ أَتَى بِالْمُرْتَبَةِ الَّتِي فَوْقَهُ، ثُمَّ كَذَلِكَ حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى آخِرِ مَرَاتِبِ الْمَدِّ، وَإِنْ ابْتَدَأَ بِالْمَدِّ الْمُشْبَعِ أَتَى بِمَا دُونَهُ حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى الْقَصْرِ، وَإِنْ ابْتَدَأَ بِالْفَتْحِ أَتَى بَعْدَهُ بَيْنَ بَيْنٍ ثُمَّ الْمَحْضِ، وَإِنْ ابْتَدَأَ بِالنَّقْلِ أَتَى بَعْدَهُ بِالتَّحْقِيقِ، ثُمَّ السَّكْتِ الْقَلِيلِ، ثُمَّ مَا فَوْقَهُ، وَيِرَاعِي ذَلِكَ طَرْدًا وَعَكْسًا، وَكُنْتُ أَتَنَوَّعُ بِمِثْلِ هَذِهِ التَّنَوُّعَاتِ حَالَةَ الْجَمْعِ عَلَى أَبِي الْمَعَالِيِّ بْنِ اللَّبَّانِ؛ لِأَنَّهُ كَانَ أَقْوَى مِنْ لَقِيْتُ اسْتِحْضَارًا، فَكَانَ عَالِمًا بِمَا أَعْمَلُ وَهَذِهِ الطَّرِيقُ لَا تُسَلِّكُ إِلَّا مَعَ مَنْ كَانَ بِهِذِهِ الْمَثَابَةَ.

أَمَّا مَنْ كَانَ ضَعِيفًا فِي الِاسْتِحْضَارِ فَيَنْبَغِي أَنْ يَسْلُكَ بِهِ نَوْعًا وَاحِدًا مِنَ التَّرْتِيبِ لَا يَزُولُ عَنْهُ لِيَكُونَ أَقْرَبَ لِلْحَاطِرِ، وَأَوْعَى لَذِي الدَّهْنِ الْحَاضِرِ.

وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَرَى تَقْدِيمَ قَالُونَ أَوَّلًا كَمَا هُوَ مُرْتَبٌ فِي هَذِهِ الْكُتُبِ الْمَشْهُورَةِ، وَآخَرُونَ يَرَوْنَ تَقْدِيمَ وَرْشٍ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ؛ مِنْ أَجْلِ انْفِرَادِهِ فِي كَثِيرٍ مِنْ رَوَايَاتِهِ عَنْ بَاقِي الرُّوَاةِ بِأَنْوَاعٍ مِنَ الْخِلَافِ؛ كَالْمَدِّ، وَالنَّقْلِ، وَالتَّرْقِيقِ وَالتَّغْلِيطِ، فَإِنَّهُ يُبْتَدَأُ لَهُ عَالِبًا بِالْمَدِّ الطَّوِيلِ فِي نَحْوِ: (آدَمَ) (وَأَمَنَ) وَ(بِالِإِيمَانِ) وَنَحْوِهِ مِمَّا يَكْثُرُ دَوْرُهُ، ثُمَّ بِالتَّوَسُّطِ، ثُمَّ بِالْقَصْرِ، فَيَخْرُجُ مَعَ قَصْرِهِ فِي الْغَالِبِ سَائِرُ الْقُرَاءِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ وُجُوهِ التَّرْجِيحِ يَظْهَرُ فِي الْإِخْتِيَارِ.

وَهَذَا الَّذِي أَخْتَارُهُ أَنَا إِذَا أَخَذْتُ بِالتَّرْتِيبِ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ أَفْرَأَ بِسِوَاهُ عَلَى أَحَدٍ مِنْ سُيُوحِي بِالشَّامِ، وَمِصْرَ، وَالْحِجَازِ، وَالِاسْكَنْدَرِيَّةِ، وَعَلَى هَذَا الْحُكْمِ إِذَا قُدِّمَ وَرْشٌ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ يُتَّبَعُ بِطَرِيقِ الْأَصْبَهَانِيِّ، ثُمَّ بِقَالُونَ، ثُمَّ بِأَبِي جَعْفَرٍ، ثُمَّ بِابْنِ كَثِيرٍ، ثُمَّ بِأَبِي عَمْرٍو، ثُمَّ بِبِعْقُوبَ ثُمَّ بِابْنِ عَامِرٍ، ثُمَّ عَاصِمٍ، ثُمَّ حَمَزَةَ، ثُمَّ الْكِسَائِيَّ، ثُمَّ خَلْفٍ، وَيُقَدِّمُ عَنْ كُلِّ شَيْخِ الرَّاويِ الْمُقَدِّمُ فِي الْكِتَابِ، وَلَا يَنْتَقِلُ إِلَى مَنْ بَعْدَهُ حَتَّى يُكْمَلَ مِنْ قَبْلُ.

وَلَدَلِكْ كَانَ الْحُذَّاقُ مِنَ الشُّيُوخِ إِذَا انْتَقَلَ شَخْصٌ إِلَى قِرَاءَةٍ قَبْلَ إِتْمَامِ مَا قَبْلَهَا لَا يَدْعُوهُ يَنْتَقِلُ؛ حِفْظًا لِرِعَايَةِ التَّرْتِيبِ، وَقَصْدًا لِاسْتِدْرَاكِ الْقَارِئِ مَا فَاتَهُ قَبْلَ اسْتِعْغَالِ خَاطِرِهِ بغيرِهِ، وَظَنَّهُ أَنَّهُ قَرَأَهُ، فَكَانَ بَعْضُ شُيُوخِنَا لَا يَزِيدُ عَلَى أَنْ يَضْرِبَ بِيَدِهِ الْأَرْضَ ضَرْبًا خَفِيفًا لِيَتَفَتَّنَ الْقَارِئُ مَا فَاتَهُ، فَإِنْ رَجَعَ وَإِلَّا قَالَ لَهُ: مَا وَصَلْتَ).

بعض مشايخنا كان يقول: «لسا لسا شوية».

(قَالَ لَهُ: مَا وَصَلْتَ يَعْنِي إِلَيَّ هَذَا الَّذِي تَقْرَأُ لَهُ، فَإِنْ تَفَتَّنَ وَإِلَّا صَبَرَ عَلَيْهِ حَتَّى يَذْكُرَهُ فِي نَفْسِهِ، فَإِنْ عَجَزَ قَالَهُ الشَّيْخُ لَهُ، وَكَانَ بَعْضُ الشُّيُوخِ يَصْبِرُ عَلَى الْقَارِئِ حَتَّى يُكْمِلَ الْأَوْجُهَ فِي زَعْمِهِ وَيَنْتَقِلُ فِي الْقِرَاءَةِ إِلَى مَا بَعْدَ فَيَقُولُ: مَا فَرَعْتَ، وَكَانَ بَعْضُ شُيُوخِنَا يَتْرُكُ الْقَارِئَ يَقْطَعُ الْقِرَاءَةَ فِي مَوْضِعٍ يَقِفُ حَتَّى يَعُودَ وَيَتَفَكَّرَ مِنْ نَفْسِهِ.

وَكَانَ ابْنُ بَصْحَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ إِذَا رَدَّ عَلَى الْقَارِئِ شَيْئًا فَاتَهُ فَلَمْ يَعْرِفْهُ كَتَبَهُ عَلَيْهِ عِنْدَهُ، فَإِذَا أَكْمَلَ الْخْتَمَةَ وَطَلَبَ الْإِجَازَةَ سَأَلَهُ عَنْ تِلْكَ الْمَوَاضِعِ مَوْضِعًا مَوْضِعًا، فَإِنْ عَرَفَهَا أَجَازَهُ، وَإِلَّا تَرَكَهُ يَجْمَعُ خْتَمَةً أُخْرَى، وَيَفْعَلُ مَعَهُ كَمَا فَعَلَ أَوْلًا.

وَذَلِكَ كُلُّهُ حِرْصٌ مِنْهُمْ عَلَى الْإِفَادَةِ، وَتَحْرِيطٌ لِلطَّلَبِ عَلَى التَّرْقِي وَالزِّيَادَةِ، فِی الصَّحِيحِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَقَالَ: ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ، فَارْجِعْ فَصَلِّ كَمَا صَلَّيْتُ، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ -ثَلَاثًا- فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَحْسِنُ غَيْرَهُ، فَعَلَّمَنِي فَقَالَ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَاسْبِغِ الْوُضُوءَ»،،، الْحَدِيثُ،، وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَادِرًا عَلَى أَنْ يُعَلِّمَهُ مِنْ أَوَّلِ مَرَّةٍ، وَلَكِنَّهُ ﷺ قَصَدَ أَنْ يُبَيِّنَهُ، وَيُنَبِّهَ بِهِ، وَيَكُونَ أَرْسَخَ فِي حِفْظِهِ وَأَبْلَغَ فِي ذِكْرِهِ.

وَحَيْثُ انْتَهَى الْحَالُ إِلَى هُنَا فَلَنَذْكُرُ مُثَلًّا مِنَ الْقُرْآنِ فِي رَوَايَةِ رَوَايَةٍ، وَطَرِيقِ

طريق، تعلم قراءة القراءات، واختلاف الطرق والروايات، ثم نجمع مذاهبهم في بعض الآيات، والتفريع على طرق هذا الكتاب، والله تعالى هو الموفق للصواب.

رواية ورشٍ إذا قرئ له من طريق الأزرق.

هنا في جميع نسخ النشر المعتمدة، يعني التي قرئت على الشيخ ابن الجزري، وتقريباً يعني حتى لا أكون مبالغاً، يعني خمسة عشر نسخة كلها متفقة على أن هذه العبارة "إذا قرئ له من طريق الأزرق" هي آخر عبارة في باب الأصول، بعد ذلك في جميع النسخ ترك فراغٌ بمقدار صفحة ونصف، يعني إذا كانت "قرئ له من طريق الأزرق" في وسط الصفحة، بقية الصفحة كلها بياض، الوجه الذي بعدها كله بياض، ولا يوجد شيءٌ مما كتبه ابن الجزري، هذا إن كان كتب، والله أعلم، والذي يظهر أنه لم يكتب، يعني كأنه ترك هذا الفراغ على أنه سيعود إليه، لكنه لم يكتبه.

هناك نسختان حقيقةً، منها النسخة أعتقد نسخة زاي وهي النسخة الأزهرية، وهذه فيها هذه الفراغات مملوءةٌ بما وجد بعد ذلك وسموه: مفقود النشر، هناك رسالة صغيرة في جامعة في مخطوطات في أم مكة، بعنوان: «مفقود النشر» ورفقات، ظنوا أنها من كلام الشيخ ابن الجزري، وأنها هي المفقود من النشر، النشر لم يُفقد منه شيءٌ، والعجب حقيقةً، والعجب أن الدكتور أيمن مع إيمانه بهذا ومع تأكده أن هذه الزيادات الموجودة في ضمن نسختين، والنسخة التي عندي الخط مخالفٌ عما قبله وما بعده، وهذا ما في إشكالية، العجب أن الدكتور جعل هذه الزيادات جعلها من متن النشر، مع أنه صرح الدكتور -حفظه الله- أعتقد أنه متأكد أنها ليست لابن الجزري، يعني عنده عبارة "ومن المرجح لدي أنها ليست لابن الجزري" طيب إذا كان، يعني لو كان الدكتور ترجح لديه أنها لابن الجزري، قد يكون له وجه في وضعها في المتن، قد يكون مع أنه لا يكون أصلاً، --- لكن قد

يكون- لكن "ترجح لديه أنه ليس لابن الجزري" فكيف توضع فيه، في ابن الجزري.

والذي يقرأ هذه الزيادات سيلحظ أنها ليست لابن الجزري نهائياً، ولا علاقة للإمام ابن الجزري بها، هي من أحد تلاميذ تلاميذ ابن الجزري -**رحمته الله عليه**- فحقيقةً وضعها في متن كتاب النشر، هذا أقصى، يعني أو أقصى ما وجدته في طبعة الدكتور أيمن من حيث التدخل في النص، يعني قديماً كان يتدخل في كلمة، يتدخل في عبارة، يحذف من المتن، لكن أنك تضيف رسالة بمقدار صفحتين أو ثلاثة صفحات، مع إيمانه بأنها ليست للمؤلف؟ أعتقد هذه جنايةً على كتاب النشر، والله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ**، والإنسان قد يجتهد ويأخذ الأجر على الاجتهاد، لكن اجتهاده والأجر على اجتهاده، لا يسمح لغيره أن يقول: أن هذا الاجتهاد صواب.

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومه - (٥٣:٣١) --

الشيخ: نعم، والكلام هذا قبل اثنين وعشرين سنة، وتناقشت فيه، وذكرته لبعض المشايخ، يعني كلام أي أحد مهما كان، أي أحد، إذا قرأ هذا الكلام يعرف أنه ليس للإمام ابن الجزري، وضعه في متن ابن الجزري، ومر معنا قبل قليل قبل درسين أو ثلاثة، لما حذف كلاماً من المتن وهو موجود في جميع النسخ، والشيخ أيمن متأكد أنه لابن الجزري، ومع ذلك حذفه من المتن ووضع في الحاشية، وقال: إنه من زيادات النشر، هذا من زيادات النشر معناه إنه من كلام ابن الجزري، هذا ليس من كلام ابن الجزري، هذا الكلام حتى مترجح عند الدكتور أنه ليس من كلام ابن الجزري، فلماذا نقول: الأمانة العلمية تحتم علينا أن نقول ذلك: تدخل في كلام ابن الجزري في المتن هذا لعباً في النشر.

تفضل يا دكتور، يا دكتور أحمد، الدكتور عبد الرحمن عنده سؤال، وبعدين



أنت الله يسلمك.

طالب: -- ((@) كلمة غير مفهومة - ٥٢: ٥٤)) --

الشيخ: نعم أي شرط؟

الطالب: الشرط الثالث.

الشيخ: لحظة بس الدكتور عبد الرحمن يخلص سؤاله وبعدين سؤالك يا دكتور أحمد، تفضل يا شيخ.

الطالب: الشرط الثالث: **وَكَذَلِكَ يُكْرَهُ أَنْ يَقِفَ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَوْ تَقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ﴾ [المائدة: ٣٣] قَبْلَ قَوْلِهِ أَيْدِيهِمْ، وَفِي قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا أَنْ تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ﴾ [التوبة: ١١٠] كَذَلِكَ، وَهَذَا هُوَ الشَّرْطُ الثَّلَاثُ، هَذِهِ الْكَلِمَةُ هُوَ الشَّرْطُ الثَّلَاثُ -- ((@) كلمة غير مفهومة - ١٥: ٥٥)) --**

الشيخ:

فَتَقْدِيسُ قُدُوسٍ وَتَعْظِيمُ مُرْسَلٍ وَتَوْقِيرُ أَسْتَاذٍ حَلَا رَعِيهَا عَلَا  
وَوَصْلُ عَذَابٍ لَا يَلِيقُ بِرَحْمَةٍ وَفَضْلُ مُضَافٍ لَا يَرُوقُ فِيْفَصَالَا

الطالب: لكن في الآيات قال: وتوقير أستاذ، وهنا جاء في هذه الأمثلة، ما اتضح لي.

الشيخ: ما اتضح لك الربط بين: و (تقطع أيديهم).

الطالب: ولم يأتِ بأمثلة وتوقير أستاذ، وهذا هو الشرط الثالث.

## الدرس الثاني عشر بعد المائة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، مساكم الله جميعاً بكل خير، ونواصل إن شاء الله قراءة كتاب النشر، واليوم بإذن الله تعالى نبدأ باب فرش الحروف، وكنا انتهينا بحمد الله، وفضل منه، ومنتته من قراءة قسم الأصول كاملاً، والله الحمد والمنة، ونسأل الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ** يوفقنا جميعاً ويكرمنا جميعاً، ونختم أيضاً باب فرش الحروف ثم باب التكبير، ويمن الله علينا بختم قراءة هذا الكتاب القيم في بابه والمبارك في تخصصه.

❖ **قال الإمام ابن الجزري رَحِمَهُ اللَّهُ:**

بَابُ فَرَشِ الْحُرُوفِ

وَذَكَرُ اخْتِلَافِهِمْ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ

في بعض النسخ: باب فرش الحروف، ذكر اختلافهم في سورة البقرة، وبعض النسخ: وذكر بالواو.

❖ **قال ابن الجزري رَحِمَهُ اللَّهُ:**

(تَقَدَّمَ مَذْهَبُ أَبِي جَعْفَرٍ فِي السَّكْتِ عَلَى (الم)) لَأَنَّ أَبَا جَعْفَرَ يَقْرَأُ (الم) وَهَكَذَا (وَسَائِرِ حُرُوفِ الْفَوَاتِحِ فِي بَابِ السَّكْتِ، وَتَقَدَّمَ ذِكْرُ مَدٍّ (لَا رَيْبَ فِيهِ) عَنْ حَمَزَةٍ فِي بَابِ الْمَدِّ، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ ابْنِ كَثِيرٍ فِي صَلَةِ هَاءٍ (فِيهِ هُدًى) فِي بَابِ هَاءِ الْكِنَايَةِ، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ أَبِي عَمْرٍو فِي إِدْغَامِ الْمُثَلِّينِ،) يَعْنِي (فِيهِ هُدًى) (وَفِي جَوَازِ

الْمَدِّ قَبْلَ وَالْقَصْرِ أَيْضًا فِي بَابِ الإِدْغَامِ الْكَبِيرِ، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ أَصْحَابِ الإِمَالَةِ فِي الْوَقْفِ عَلَى الْمُتَوْنِ نَحْوَ (هُدَى) وَبَابُهُ آخِرُ بَابِ الإِمَالَةِ، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ أَصْحَابِ الْغِنَةِ عِنْدَ اللَّامِ فِي بَابِ أَحْكَامِ النُّونِ السَّاكِنَةِ وَالتَّنْوِينِ، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ وَرْشٍ، وَأَبِي جَعْفَرٍ، وَأَبِي عَمْرٍو فِي إِبْدَالِ هَمْزِ (يُؤْمِنُونَ) فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ، وَكَذَلِكَ مَذْهَبُ حَمَزَةَ فِي الْوَقْفِ عَلَيْهِ فِي بَابِهِ، أَي: بَابِ وَقْفِ حَمَزَةَ (وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ الْأَزْرَقِ عَنْ وَرْشٍ فِي تَفْخِيمِ لَامِ الصَّلَاةِ مِنْ بَابِ اللَّامَاتِ، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ أَبِي جَعْفَرٍ، وَأَبْنِ كَثِيرٍ، وَقَالُونَ فِي صَلَاةِ مِيمِ (رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ) فِي سُورَةِ أَمِ الْقُرْآنِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي الْمَدِّ الْمُتَفَصِّلِ، وَقَصْرِهِ، وَمَرَاتِبِهِ فِي بَابِ الْمَدِّ وَالْقَصْرِ.

هنا لن نركز على الخلافات بين النسخ، الخلافات التي لا أثر لها علمي، يعني مثلاً في بعض النسخ اختلاف في مد المنفصل، وفي بعض النسخ اختلافهم في المد المنفصل، أو اختلاف في بعض النسخ كلمة "من"، وفي بعض النسخ في، فلهذا هذا النوع من اختلاف النسخ لن نضيع فيه الوقت إن شاء الله.

### قال ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ:

وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ وَرْشٍ فِي نَقْلِ (وَبِالْآخِرَةِ) فِي بَابِ النَّقْلِ، وَكَذَلِكَ اخْتِلَافُهُمْ فِي السَّكْتِ عَلَى لَامِ التَّعْرِيفِ فِي بَابِهِ، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ الْأَزْرَقِ فِي الْمَدِّ، وَالتَّوَسُّطِ، وَالْقَصْرِ بَعْدَ الْهَمْزَةِ الْمَنْقُولَةِ حَرَكَتِهَا مِنْ (وَبِالْآخِرَةِ) فِي بَابِ الْمَدِّ وَالْقَصْرِ، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُهُ أَيْضًا) أَي: مَذْهَبُ وَرْشٍ (فِي تَرْقِيقِ الرَّاءِ مِنْ (بِالْآخِرَةِ) فِي بَابِ الرَّاءَاتِ، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ الْكِسَائِيِّ فِي إِمَالَةِ هَاءِ (وَبِالْآخِرَةِ) فِي بَابِهِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ) وَفِي بَعْضِ النُّسخِ الْاِخْتِلَافِ (فِي مَرَاتِبِ مَدِّ (أُولَئِكَ) وَسَائِرِ الْمُتَفَصِّلِ فِي بَابِ الْمَدِّ، وَتَقَدَّمَتِ الْغِنَةُ فِي الرَّاءِ (مِنْ رَبِّهِمْ) فِي بَابِ أَحْكَامِ النُّونِ السَّاكِنَةِ).

وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ حَمَزَةَ، وَيَعْقُوبَ فِي ضَمِّ هَاءِ (عَلَيْهِمْ) فِي سُورَةِ أَمِ الْقُرْآنِ عَلَيْهِمْ، وَكَذَلِكَ مُوَافَقَةُ وَرْشٍ فِي صَلَاةِ مِيمِ الْجَمْعِ عِنْدَ هَمْزِ الْقَطْعِ لِمَنْ وَصَلَ الْمِيمَ

فِي نَحْوِ: (عَلَيْهِمْ أَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ)، وَكَذَلِكَ مَذَاهِبُهُمْ فِي السَّكْتِ عَلَى السَّاكِنِ فِي بَابِهِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي تَسْهِيلِ الْهَمْزَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ (أَنْذَرْتَهُمْ)، وَفِي إِبْدَالِهَا، وَفِي تَحْقِيقِهَا وَإِدْخَالِ الْأَلْفِ بَيْنَهُمَا فِي بَابِ الْهَمْزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ.

وَتَقَدَّمَ مَذَاهِبُهُمْ فِي إِمَالَةِ أَبْصَارِهِمْ مِنْ بَابِ الْإِمَالَةِ، وَتَقَدَّمَ مَذَهَبُ خَلْفٍ عَنْ حَمْزَةٍ فِي إِدْغَامِ (غِشَاوَةٌ وَلَهُمْ) بِغَيْرِ غُنَّةٍ، وَكَذَلِكَ مَذَهَبُهُ وَمَذَهَبُ أَبِي عُثْمَانَ الضَّرِيرِ عَنِ الدُّورِيِّ عَنِ الْكِسَائِيِّ فِي الْإِدْغَامِ بِلا غُنَّةٍ عِنْدَ الْيَاءِ فِي نَحْوِ: (مَنْ يَقُولُ) فِي بَابِ أَحْكَامِ النُّونِ السَّاكِنَةِ وَالتَّنْوِينِ.

وَتَقَدَّمَ مَذَهَبُ الدُّورِيِّ عَنِ أَبِي عَمْرٍو فِي إِمَالَةِ النَّاسِ حَالَةَ الْجَرِّ فِي بَابِ الْإِمَالَةِ، (وَاخْتَلَفُوا) فِي: (وَمَا يُخَادِعُونَ) فَقَرَأَ نَافِعٌ، وَابْنُ كَثِيرٍ، وَأَبُو عَمْرٍو بِضَمِّ الْيَاءِ وَالْفِ الْخَاءِ وَكَسْرِ الدَّالِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْيَاءِ وَسُكُونِ الْخَاءِ وَفَتْحِ الدَّالِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ.

هنا ملحوظة نذكرها ثم بعد ذلك لا نتعرض إليها، في نسخة أو في تحقيق الدكتور أيمن، قال: وقرأ الباقون، وأضاف من عنده كلمة يخدعون بين قوسين، ثم قال: تكلمة لازمة للإيضاح، أو زيادة للإيضاح، وهو منهج اتبعته كما سيأتي، ويعني يقصد أن الشيخ كلما يقول الشيخ ابن الجزري: وقرأ الباقون، الدكتور أيمن يضيف الكلمة أو يضيف القراءة الثانية التي لم يذكرها الإمام ابن الجزري **رَحْمَةُ اللَّهِ**، وهذا لا شك أنه تدخل للنص، وليس للإيضاح، وإنما هو تعدٍ على الإمام ابن الجزري في كتابه، الإمام ابن الجزري لو أراد ذلك لفعله، ولو أراد أن يكتب هاتين القراءتين لكتبها، وهذا أيضاً ليس صنيع أهل القراءات، أهل القراءات يذكرون قراءةً واحدةً، ويذكرون الباقي فيقولون: وقرأ الباقون بكذا، ولا يكتبون الكلمة، وهذا كله في الكتاب كله في باب الفرش كله، فنبهنا عليه، ثم بعد ذلك لا نعيده.

## قال الشيخ ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ:

(وَاتَّفَقُوا) أي: القراء، طبعاً القراء العشرة (عَلَى: قِرَاءَةِ الْحَرْفِ الْأَوَّلِ هُنَا (يُخَادِعُونَ اللَّهَ)، وَفِي النَّسَاءِ كَذَلِكَ كَرَاهِيَةَ التَّصْرِيحِ بِهَذَا الْفِعْلِ الْقَبِيحِ أَنْ يَتَوَجَّهَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فَأُخْرِجَ مَخْرَجَ الْمُفَاعَلَةِ لِذَلِكَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي إِمَالَةِ (فَزَادَهُمْ) وَاخْتَلَفُوا فِي (يَكْذِبُونَ) فَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ بَفَتْحِ الْيَاءِ وَتَخْفِيفِ الدَّالِ وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالضَّمِّ وَالتَّشْدِيدِ (يُكْذِبُونَ) ..

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (قِيلَ)، وَ(غِيضَ)، وَ(جِيءَ)، وَ(حِيلَ)، وَ(سِيقَ)، وَ(سِيءَ)، وَ(سِيئَتَ)، وَ(سِيَقَتَ)، فَقَرَأَ الْكِسَائِيُّ، وَهَشَامٌ، وَرُوَيْسٌ بِإِسْمَامِ الضَّمِّ كَسَرَ أَوَائِلَهُنَّ، وَافَقَهُمْ ابْنُ ذَكْوَانَ فِي (حِيلَ) وَ(سِيقَ) وَ(سِيءَ) وَ(سِيئَتَ)، وَوَافَقَهُمُ الْمَدْيَنِيُّانِ فِي (سِيءَ)، وَ(سِيئَتَ) فَقَطُّ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِإِخْلَاصِ الْكُسْرِ .

وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي إِبْدَالِ الْهَمْزَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ (السُّفَهَاءِ أَلَا) فِي بَابِ الْهَمْزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَتَيْنِ، وَكَذَلِكَ مَذْهَبُ حَمْزَةَ، وَهَشَامٌ فِي أَحَدِ وَجْهَيْهِ فِي الْوَقْفِ عَلَى السُّفَهَاءِ، وَكَذَلِكَ مَذْهَبُ حَمْزَةَ مِنْ طَرِيقِ الْعِرَاقِيِّينَ فِي الْوَقْفِ عَلَى (السُّفَهَاءِ أَلَا) فِي بَابِهِ، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ أَبِي جَعْفَرٍ فِي حَذْفِ هَمْزِ (مُسْتَهْزِئُونَ) فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ، وَكَذَلِكَ مَذْهَبُ حَمْزَةَ فِي الْوَقْفِ عَلَيْهِ، وَعَلَى (يَسْتَهْزِئُ)، وَعَلَى (قَالُوا آمَنَّا) وَنَحْوَهُ مِنْ طُرُقِ الْعِرَاقِيِّينَ، وَغَيْرِهِمْ فِي بَابِهِ .

وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ الدُّورِيِّ عَنِ الْكِسَائِيِّ فِي إِمَالَةِ (طُغْيَانِهِمْ)، وَ(آذَانِهِمْ) فِي بَابِ الْإِمَالَةِ، وَتَقَدَّمَ مَذَاهِبُهُمْ فِي إِمَالَةِ (بِالْكَافِرِينَ) فِيهِ، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ الْأَزْرَقِ فِي تَفْخِيمِ اللَّامِ مِنْ (أَظْلَمَ) فِي بَابِ اللَّامَاتِ، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُهُمْ فِي إِمَالَةِ (شَاءَ) فِي بَابِهِ، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ أَبِي عَمْرٍو، وَرُوَيْسِ فِي إِدْغَامِ (لِذِهِمْ بِسَمْعِهِمْ) فِي إِدْغَامِ الْكَبِيرِ، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ الْأَزْرَقِ فِي مَدِّ (شَيْءٍ) وَتَوَسُّطِهِ فِي بَابِ الْمَدِّ، أَي: تَقَدَّمَ تَوَسُّطُهُ (وَكَذَلِكَ

اِخْتِلَافُهُمْ فِي السَّكْتِ عَلَيْهِ، وَمَذْهَبُ حَمْزَةٍ فِيهِ فِي بَابِهِ، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ أَبِي عَمْرٍو فِي إِدْغَامِ (خَلَقَكُمْ) وَشِبْهِهِ مِنَ الْمُتَقَارِبِينَ فِي الإِدْغَامِ الكَبِيرِ إِدْغَامًا كَامِلًا، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ الأَزْرَقِ فِي تَرْقِيقِ رَاءٍ (كثِيرًا) وَصَلًا وَوَقْفًا فِي بَابِ الرَّاءَاتِ، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُهُ فِي تَفْخِيمِ لَامٍ (يُوصَلُ) فِي الوَصْلِ وَالْوَقْفِ عَلَيْهِ لَهُ فِي بَابِ اللَّامَاتِ، وَتَقَدَّمَ اِخْتِلَافُهُمْ فِي إِمَالَةٍ (فَأَحْيَاكُمْ) فِي بَابِهِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (تُرْجَعُونَ) وَمَا جَاءَ مِنْهُ إِذَا كَانَ مِنْ رُجُوعِ الأَخِرَةِ نَحْوَ (وإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ)، (وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ) سِوَاءً كَانَ غَيْبًا، أَوْ خِطَابًا، وَكَذَلِكَ (تُرْجَعُ الأُمُورُ)، وَ(يُرْجَعُ الأَمْرُ) فَقرأَ يَعْقُوبُ بِفَتْحِ حَرْفِ المُضَارَعَةِ وَكَسْرِ الجِيمِ فِي جَمِيعِ القُرْآنِ، وَوَأَفَقَهُ أَبُو عَمْرٍو فِي ﴿وَأَتَقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢٨١] آخِرَ البَقَرَةِ، طَبَعًا فِي بَعْضِ النُّسخِ آخِرِ السُّورَةِ (وَوَأَفَقَهُ حَمْزَةً، وَالْكِسَائِيُّ، وَخَلَفٌ فِي ﴿وَأَنْتُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٥] فِي المُؤْمِنِينَ، وَوَأَفَقَهُ نَافِعٌ، وَحَمْزَةً، وَالْكِسَائِيُّ، وَخَلَفٌ فِي أَوَّلِ القِصَصِ، وَهُوَ ﴿وَظَنُّوا أَنَّهُمْ إِلَيْنَا لَا يُرْجَعُونَ﴾ [القصاص: ٣٩]، وَوَأَفَقَهُ فِي (تُرْجَعُ الأُمُورُ) حَيْثُ وَقَعَ ابْنُ عَامِرٍ، وَحَمْزَةً وَالْكِسَائِيُّ، وَخَلَفٌ، وَوَأَفَقَهُ فِي ﴿وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الأَمْرُ كُلُّهُ﴾ [هود: ١٢٣] كُلِّ القُرْآنِ إِلا نَافِعًا، وَحَفْصًا، فَإِنَّهُمَا قَرَأَا بِضَمِّ حَرْفِ المُضَارَعَةِ وَفَتْحِ الجِيمِ، وَكَذَلِكَ قَرَأَ البَاقُونَ فِي غَيْرِهِ.

وَتَقَدَّمتْ مَذَاهِبُهُمْ فِي (اسْتَوَى)، وَفِي (فَسَوَّاهُنَّ) فِي بَابِ الإِمَالَةِ، وَكَذَلِكَ مَذْهَبُ يَعْقُوبَ فِي الوَقْفِ عَلَى (فَسَوَّاهُنَّ) فِي بَابِ الوَقْفِ عَلَى مَرْسُومِ الخَطِّ.

(وَاتَّفَقُوا) فِي: هَاءٍ (هُوَ)، وَ(هِيَ) إِذَا تَوَسَّطَتْ بِمَا قَبْلَهَا فَقرأَهُ أَبُو عَمْرٍو، وَالْكِسَائِيُّ، وَأَبُو جَعْفَرٍ، وَقَالُونَ بِإِسْكَانِ الهَاءِ إِذَا كَانَ قَبْلَهَا وَاوٌ، أَوْ فَاءٌ، أَوْ لَامٌ نَحْوَ: وَ(هُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ)، (فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ)، (لَهُوَ خَيْرٌ)، وَ(هِيَ تَجْرِي)، (فَهِيَ

خَاوِيَةٌ)، و(لَهَيِ الْحَيَوَانُ)، وَقَرَأَ الْكِسَائِيُّ بِإِسْكَانِ هَاءِ (ثُمَّ هُوَ يَوْمٌ) فِي سُورَةِ الْقَصَصِ.

(وَاخْتَلَفَ) عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِيهِ، وَ(فِي يُمَلُّ هُوَ) آخِرَ السُّورَةِ، فَرَوَى عَيْسَى (أَي: ابْنِ وَرْدَانَ) (عَنْهُ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ ابْنِ مِهْرَانَ، وَرَوَى الْأَشْنَانِيُّ عَنِ الْهَاشِمِيِّ عَنِ ابْنِ جَمَّازِ إِسْكَانَ الْهَاءِ عَنْهُ فِيهِمَا، وَرَوَى ابْنُ جَمَّازٍ سِوَى الْهَاشِمِيِّ عَنْهُ، وَابْنُ مِهْرَانَ، وَغَيْرُهُ عَنِ ابْنِ شَيْبٍ عَنْ عَيْسَى ضَمَّ الْهَاءِ فِيهِمَا عَنْهُ، وَقَطَعَ بِالْخِلَافِ لِأَبِي جَعْفَرٍ فِي ثَمَّ هُوَ ابْنُ فَارِسٍ فِي جَامِعِهِ، وَكِلَا الْوَجْهَيْنِ فِيهِمَا صَحِيحٌ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ.

وَاخْتَلَفَ أَيْضًا عَنْ قَالُونَ فِيهِمَا، فَرَوَى الْقَرَضِيُّ عَنِ ابْنِ بُوَيَانَ مِنْ طَرِيقِ أَبِي نَشِيطٍ عَنْهُ إِسْكَانَ (يُملُّ هُوَ)، وَكَذَلِكَ رَوَى الْأُسْتَاذُ أَبُو إِسْحَاقَ الطَّبْرِيُّ عَنِ ابْنِ مِهْرَانَ مِنْ طَرِيقِ الْحُلَوَانِيِّ، وَنَصَّ عَلَيْهِ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِي فِي جَامِعِهِ عَنِ أَبِي مَرْوَانَ عَنْ قَالُونَ،) طَبَعًا أَبِي مَرْوَانَ عَنْ قَالُونَ لَيْسَ مِنْ طَرِيقِ النُّشْرِ (وَعَنْ أَبِي عَوْنٍ عَنِ الْحُلَوَانِيِّ عَنْهُ، وَرَوَى سَائِرُ الرُّوَاةِ عَنْ قَالُونَ الضَّمَّ كَالْجَمَاعَةِ، وَرَوَى ابْنُ شَنْبُودَ عَنْ أَبِي نَشِيطِ الضَّمِّ فِي (ثُمَّ هُوَ)، وَكَذَلِكَ رَوَى الْحُلَوَانِيُّ مِنْ أَكْثَرِ طُرُقِ الْعِرَاقِيِّينَ عَنْهُ، وَرَوَى الطَّبْرِيُّ عَنْهُ السُّكُونُ،) الطَّبْرِيُّ الَّذِي هُوَ أَبُو إِسْحَاقَ الطَّبْرِيُّ، وَهَذَا فِي كِتَابِ الْمُسْتَنِيرِ (وَالْوَجْهَانِ فِيهِمَا صَحِيحَانِ عَنْ قَالُونَ، وَبِهِمَا قَرَأَتْ لَهُ مِنَ الطُّرُقِ الْمَذْكُورَةِ إِلَّا أَنَّ الْخُلْفَ فِيهِمَا عَزِيزٌ عَنْ أَبِي نَشِيطٍ.

وَتَقَدَّمَ وَقَفٌ يَعْقُوبَ عَلَى: (هُوَ، وَهِيَ) بِالْهَاءِ فِي بَابِ الْوَقْفِ عَلَى مَرْسُومِ الْخَطِّ، وَتَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَى: (إِنِّي أَعْلَمُ) فِي بَابِ يَاءَاتِ الْإِضَافَةِ مُجْمَلًا وَسَيَّاتِي الْكَلَامِ عَلَيْهَا - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - آخِرَ السُّورَةِ مُفَصَّلًا.

وَتَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَى حَذْفِ الْهَمْزَةِ الْأُولَى وَتَسْهِيلِهَا مِنْ ﴿هُؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ٣١]، وَكَذَلِكَ عَلَى تَسْهِيلِ الثَّانِيَةِ وَإِبْدَالِهَا فِي بَابِ الْهَمْزَتَيْنِ مِنْ

كَلِمَتَيْنِ، وَنَقَدَمَ مَذْهَبُ حَمْزَةَ فِي ﴿أَنْبِئْهُمْ﴾ فِي الْوَقْفِ، وَكَذَلِكَ فِي هَمْزَتِي بِأَسْمَائِهِمْ فِي بَابِ وَقْفِهِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: ضَمَّ تَاءِ ﴿لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا﴾ [البقرة: ٣٤] حَيْثُ جَاءَ، وَذَلِكَ فِي خَمْسَةِ مَوَاضِعَ هَذَا أَوْلُهَا، وَالثَّانِي فِي الْأَعْرَافِ، وَالثَّالِثُ فِي سُبْحَانَ، وَالرَّابِعُ فِي الْكَهْفِ، وَالْخَامِسُ فِي طه، فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ جَمَّازٍ، وَمِنْ غَيْرِ طَرِيقِ هَبَةَ اللَّهِ، وَغَيْرِهِ عَنْ عِيْسَى بْنِ وَرْدَانَ بِضَمِّ التَّاءِ حَالَةَ الْوَصْلِ اتِّبَاعًا ﴿لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا﴾ [البقرة: ٣٤]، وَرَوَى هَبَةَ اللَّهِ، وَغَيْرُهُ عَنْ عِيْسَى عَنْهُ إِشْمَامٌ كَسَرَتْهَا الضَّمُّ ﴿لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا﴾ [البقرة: ٣٤]، وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانَ عَنِ ابْنِ وَرْدَانَ نَصَّ عَلَيْهِمَا غَيْرَ وَاحِدٍ.

وَوَجْهُ الْإِشْمَامِ أَنَّهُ أَشَارَ إِلَى الضَّمِّ تَنْبِيْهَا عَلَى أَنَّ الْهَمْزَةَ الْمَحْذُوفَةَ الَّتِي هِيَ هَمْزَةُ وَصْلِ مَضْمُومَةٌ حَالَةَ الْإِبْتِدَاءِ، وَوَجْهُ الضَّمِّ) أَي: لِلْمَلَائِكَةِ (أَنَّهُمْ اسْتَقْلُوا الْإِنْتِقَالَ مِنَ الْكُسْرَةِ إِلَى الضَّمِّ إِجْرَاءً لِلْكَسْرَةِ اللَّازِمَةِ مَجْرَى الْعَارِضَةِ، وَذَلِكَ لَعْنَةُ أَرْدِ شَنْوَةَ، وَعَلَّلَهَا أَبُو الْبَقَاءِ) أَي: الْعَقْبَرِيُّ (أَنَّهُ نَوَى الْوَقْفَ عَلَى التَّاءِ فَسَكَّنَهَا، ثُمَّ حَرَّكَهَا بِالضَّمِّ اتِّبَاعًا لِضَمِّ الْجِيمِ، وَهَذَا مِنْ إِجْرَاءِ الْوَصْلِ مَجْرَى الْوَقْفِ، وَمِثْلُهُ مَا حُكِيَ عَنِ امْرَأَةٍ رَأَتْ نِسَاءً مَعَهُنَّ رَجُلٌ فَقَالَتْ: أَفِي سَوْءٍ أَنْتَنَّهُ) مع أنها المفروض أن تكون في سوءة، لكن العربية هذه قالت: أفي سوءة أنتننه، (بِفَتْحِ التَّاءِ كَأَنَّهَا نَوَتْ الْوَقْفَ عَلَى التَّاءِ، ثُمَّ أَلْقَتْ عَلَيْهَا حَرَكَةَ الْهَمْزَةِ).

طبعًا هنا الشيخ يعني ذكر الخلاصة يعني القصة باختصار، هذه المرأة يعني هؤلاء النساء اللاتي رأتهن هن لسن نساء، هن بناتها، يعني هذه المرأة كان رجلٌ وهذه القصة ذكرها الإمام ثعلب باختصار، وذكرها أيضًا صاعد اللغوي في كتابه «الفصوص» أيضًا باختصار، وذكرها الإمام ابن جني في «المحتسب» بتوسع، فهذا



الرجل يعني هذا الرجل كان يأتي إلى هذه المرأة، ويشرب عندها الماء، يعني يمكن كان عندها سبيل ولا كذا، وكان إذا كان يذهب إلى عمله أو كذا، كان يأتي وبناتها هؤلاء صغار، فيقدمن له الماء فيشرب، ثم يذهب إلى شأنه، ثم انقطع عنهن زمنًا، وجاءهن بعد ذلك، وهؤلاء البنات قد كبرن، فقدمن له الماء كالعادة كما علمتهن أمهن، وكانت أمهن غير حاضرة، ثم جاءت وإذا بناتها يجلسن مع هذا الرجل، ويقدمن له الماء، فقالت لهن هذه العبارة: أفي سؤة أنتن، هنا التعليل حقيقةً الشيخ يعني ذكر عدة تعليلات، الإمام ثعلب ذكر التعليل الذي ذكره بأنه أصل الكلام: أفي سؤة أنتن، فصار في نقل مثل ما ينقل ورش قد أفلح، فنقلت حركة الهمزة في كلمة أنتن، إلى التاء حقيقة في سؤة، فصارت أفي سؤة أنتن، الإمام ابن جني هذا التعليل يعني لم يرضه، حتى إنه قال: إنه تعليلٌ خبيثٌ ضعيفٌ، وهذه عبارة الشيخ ابن جني رحمة الله عليه، والتوسع في هذه المسألة يخرجنا عن درس القراءة.

وَقِيلَ: إِنَّ التَّاءَ تُشْبِهُ أَلْفَ الْوَصْلِ؛ لِأَنَّ الهمزة تَسْقُطُ فِي الدَّرَجِ؛ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ بِأَصْلٍ، وَتَاءُ الْمَلَائِكَةِ تَسْقُطُ أَيْضًا لِأَنَّهَا لَيْسَتْ بِأَصْلٍ، وَقَدْ وَرَدَ الْمَلَائِكُ بِغَيْرِ تَاءٍ، فَلَمَّا أَشْبَهَتْهَا ضُمَّتْ كَمَا تُضْمُّ هَمْزَةُ الْوَصْلِ، وَلَا التِّفَاتُ لِقَوْلِ الرَّجَّاجِ، وَلَا إِلَى قَوْلِ الزَّمَخْشَرِيِّ، إِنَّمَا تُسْتَهْلَكُ حَرَكَةُ الْإِعْرَابِ بِحَرَكَةِ الْإِتْبَاعِ إِلَّا فِي لُغَةٍ ضَعِيفَةٍ كَقَوْلِهِمْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ؛ لِأَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ إِمَامًا كَبِيرًا أَخَذَ قِرَاءَتَهُ عَنْ مِثْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَغَيْرِهِ كَمَا تَقَدَّمَ، وَهُوَ) أَي: أَبُو جَعْفَرٍ (لَمْ يَنْفَرِدْ بِهَذِهِ الْقِرَاءَةِ، بَلْ قَدْ قَرَأَ بِهَا غَيْرُهُ مِنَ السَّلَفِ وَرَوَيْنَاهَا عَنْ قُتَيْبَةَ عَنِ الْكِسَائِيِّ مِنْ طَرِيقِ أَبِي خَالِدٍ، وَقَرَأَ بِهَا أَيْضًا الْأَعْمَشُ، وَقَرَأْنَا لَهُ بِهَا مِنْ كِتَابِ الْمُبْهَجِ، وَغَيْرِهِ، وَإِذَا نَبَتَ مِثْلُهُ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ فَكَيْفَ يُنْكَرُ؟ وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِإِخْلَاصٍ كَسْرِ التَّاءِ فِي الْمَوَاضِعِ الْمَذْكُورَةِ).

طبعًا الشيخ يقول: (وَلَا التِّفَاتُ لِقَوْلِ الرَّجَّاجِ، وَلَا إِلَى قَوْلِ الزَّمَخْشَرِيِّ إِنَّمَا

تُسْتَهْلَكُ)؛ الشيخ هنا يعني تصرف في نص الزمخشري، وعبارة الزمخشري ليست إنما، وإنما لا يجوز، وهكذا.

وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ أَبِي عَمْرٍو فِي إِدْغَامِ ﴿حَيْثُ شِئْتُمَا﴾ [البقرة: ٣٥] فِي بَابِ  
الإِدْغَامِ الْكَبِيرِ، وَأَنَّ الإِدْغَامَ يَمْتَنِعُ لَهُ مَعَ الهمْزِ، وَأَنَّهُ يَجُوزُ فِيهِ وَفِي نَحْوِهِ الإِشْمَامُ  
وَالرُّومُ وَتَرْكُهُمَا، وَالْمَدُّ وَالْقَصْرُ فِي حَرْفِ اللَّيْنِ قَبْلُ، وَأَنَّ الإِظْهَارَ يُقْرَأُ مَعَ الهمْزِ  
وَالِإِبْدَالِ كُلِّ ذَلِكَ فِي بَابِ الإِدْغَامِ الْكَبِيرِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: فَأَزَلَّهُمَا وَقَرَأَ حَمَزَةً فَأَزَلَّهُمَا بِأَلْفٍ بَعْدَ الزَّايِ وَتَخْفِيفِ اللَّامِ،  
وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْحَذْفِ وَالتَّشْدِيدِ فَأَزَلَّهُمَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: ﴿فَلَقَىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾ [البقرة: ٣٧] فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ بِنَصْبِ  
آدَمَ وَرَفَعَ كَلِمَاتِ ﴿فَلَقَىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾ [البقرة: ٣٧]، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِرَفْعِ آدَمَ،  
وَنَصْبِ كَلِمَاتِ آدَمَ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ أَبِي عَمْرٍو وَانْفِرَادُ عَبْدِ الْبَارِيِّ  
عَنْ رُوَيْسٍ فِي إِدْغَامِ آدَمَ مِنْ بَابِ الإِدْغَامِ الْكَبِيرِ، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ الدُّورِيِّ عَنِ  
الْكَسَائِيِّ فِي إِمَالَةِ (هُدَايَ) وَخِلَافُ الأَزْرَقِ عَنْ وَرْشٍ فِي إِمَالَةِ بَيْنَ بَيْنَ مِنْ بَابِ  
الإِمَالَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: تَنْوِينِ (فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ)، وَ(لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ)، (فَلَا رَفَثٌ وَلَا  
فُسُوقٌ وَلَا جِدَالٌ فِي الْحَجِّ)، (وَلَا بَيْعٌ فِيهِ، وَلَا خُلَّةٌ، وَلَا شَفَاعَةٌ) مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ  
(وَلَا بَيْعٌ، وَلَا خِلَالٌ) مِنْ سُورَةِ إِبرَاهِيمَ (لَا لَعْنُ فِيهَا وَلَا تَأْتِيمٌ) مِنْ سُورَةِ الطُّورِ فَقَرَأَ  
يَعْقُوبُ (فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ) حَيْثُ وَقَعَتْ بِفَتْحِ الفَاءِ وَحَذْفِ التَّنْوِينِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ  
بِالرَّفْعِ وَالتَّنْوِينِ (لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ)، وَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ، وَابْنُ كَثِيرٍ، وَالبَصْرِيَّانِ (فَلَا  
رَفَثٌ، وَلَا فُسُوقٌ) بِالرَّفْعِ وَالتَّنْوِينِ وَكَذَلِكَ قَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ (وَلَا جِدَالٌ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ  
الثَّلَاثَةَ بِالفَتْحِ مِنْ غَيْرِ تَنْوِينِ، وَكَذَا قَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَالبَصْرِيَّانِ (لَا بَيْعٌ، وَلَا خُلَّةٌ، وَلَا

شَفَاعَةَ) فِي هَذِهِ السُّورَةِ (وَلَا بَيْعَ، وَلَا خِلَالَ) فِي إِبْرَاهِيمَ (وَلَا لَغَوًا، وَلَا تَأْتِيمًا) فِي الطُّورِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالرَّفْعِ وَالتَّنْوِينِ فِي الْكَلِمَاتِ السَّبْعِ، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ أَبِي جَعْفَرٍ فِي تَسْهِيلِ هَمْزَةِ (إِسْرَائِيلَ) حَيْثُ أَتَى مِنْ بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ، وَكَذَلِكَ خِلَافُ الْأَزْرَقِ مَدَّ الْيَاءِ بَعْدَ الْهَمْزَةِ مِنْ بَابِ الْمَدِّ وَالْقَصْرِ.

وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ يَعْقُوبَ فِي إِثْبَاتِ يَاءِ (فَارْهَبُونَ) وَ(فَاتَّقُونَ) فِي الْحَالَيْنِ مُجْمَلًا، وَسَيَأْتِي الْكَلَامُ عَلَيْهِمَا آخِرَ السُّورَةِ مُفَصَّلًا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ﴾ [البقرة: ٤٨] فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَالْبَصْرِيُّانِ تَقَبَّلَ بِالتَّأْتِيثِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّذْكِيرِ يُقْبَلُ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: ﴿وَعَدْنَا مُوسَى﴾ [البقرة: ٥١] هُنَا وَالْأَعْرَافِ، وَفِي طه ﴿وَوَعَدْنَاكَ جَانِبَ الطُّورِ﴾ [طه: ٨٠] فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ، وَالْبَصْرِيُّانِ بِقَصْرِ الْأَلْفِ مِنَ الْوَعْدِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْمَدِّ مِنَ الْمَوَاعِدَةِ.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى: قِرَاءَةِ (أَفَمَنْ وَعَدْنَاهُ) فِي الْقَصَصِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ؛ لِأَنَّهُ لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ فِي مَوَاعِدَةٍ مِنَ الْجَانِبِ الْآخِرِ، وَكَذَا حَرْفُ الزُّحْرِفِ، وَتَقَدَّمَ الْإِدْغَامُ وَالْإِظْهَارُ فِي: (اتَّخَذْتُمْ) كَيْفَ وَقَعَ فِي بَابِ حُرُوفِ قُرْبَتِ مَخَارِجِهَا.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى: قِرَاءَةِ (أَفَمَنْ وَعَدْنَاهُ)؛ هَذَا النَّصُّ حَقِيقَةٌ لَمْ أَجِدْهُ، يَعْنِي مَا وَجَدْتُ، يَعْنِي رَجَعْتُ إِلَى الْكُتُبِ الْمَوْجُودَةِ عِنْدِي، سِوَاءَ كُتُبِ التَّفْسِيرِ أَوْ كُتُبِ تَوْجِيهِ الْقِرَاءَاتِ، فَمَا وَجَدْتُ، أَوْ كُتُبِ الْقِرَاءَاتِ أَوْ شُرُوحِ الْقِرَاءَاتِ، فَمَا وَجَدْتُ أَحَدَ غَيْرِ الشَّيْخِ ابْنِ الْجَزْرِيِّ يَعْنِي ذِكْرَ هَذِهِ، أَنَّهُمْ اتَّفَقُوا يَعْنِي هَذِهِ الْعِبَارَةُ، وَيَغْلِبُ عَلَى الظَّنِّ أَنَّهَا - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - أَنَّ الشَّيْخَ ابْنَ الْجَزْرِيِّ أَخَذَهَا مِنْ كِتَابِ هَارُونَ الْأَخْفَشِ، الَّذِي هُوَ أَخْفَشُ الْجَابِي، الَّذِي هُوَ هَارُونَ بْنُ مُوسَى الرَّائِي عَنِ هِشَامِ، الْأَخْفَشِ حَقَّ هِشَامِ، مَا هُوَ الْأَخْفَشُ النَّحْوِيُّ، لَا؛ الْأَخْفَشُ عَنِ هِشَامِ، يَظْهَرُ -

والله أعلم - أنه يأخذ منه، طبعاً هذا الكتاب مفقود ولا نعرف عنه شيئاً، لكن النص الذي سيأتي وأخذه الشيخ ابن الجزري عن هارون الأخفش، ولا يوجد في كتب النحو ولا في كتب التفسير، ربما يدلنا هذا على أن الشيخ اطلع عليه وسنذكره إن شاء الله في مكانه بعد قليل إن شاء الله.

### قال الشيخ ابن الجزري:

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: اخْتِلَاسِ كَسْرَةِ الْهَمْزَةِ وَإِسْكَانِهَا مِنْ (بَارِئِكُمْ) فِي الْمَوْضِعَيْنِ هُنَا، وَكَذَلِكَ اخْتِلَاسُ ضَمَّةِ الرَّاءِ، وَإِسْكَانِهَا مِنْ (يَأْمُرُكُمْ) وَ (تَأْمُرُهُمْ) وَ (يَأْمُرُهُمْ) وَ (يَنْصُرُكُمْ) وَ (يُشْعِرُكُمْ) حَيْثُ وَقَعَ ذَلِكَ، فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو بِإِسْكَانِ الْهَمْزَةِ وَالرَّاءِ فِي ذَلِكَ تَخْفِيفًا، هَكَذَا وَرَدَ النَّصُّ عَنْهُ، وَعَنْ أَصْحَابِهِ مِنْ أَكْثَرِ الطَّرِيقِ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ فِي رِوَايَةِ الدُّورِيِّ عَلَى شَيْخِهِ الْفَارِسِيِّ) وَهَذَا هُوَ طَرِيقُ التَّيْسِيرِ (عَنْ قِرَاءَتِهِ بِذَلِكَ عَلَى أَبِي طَاهِرِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ، وَعَلَى شَيْخِهِ أَبِي الْفَتْحِ فَارِسِ بْنِ أَحْمَدَ) وَهَذَا لَيْسَ مِنْ طَرِيقِ التَّيْسِيرِ (عَنْ قِرَاءَتِهِ بِذَلِكَ عَلَى عَبْدِ الْبَاقِيِّ بْنِ الْحَسَنِ، وَبِهِ قَرَأَ أَيْضًا فِي رِوَايَةِ السُّوسِيِّ عَلَى شَيْخِهِ أَبِي الْفَتْحِ) وَهُوَ طَرِيقُ التَّيْسِيرِ (وَأَبِي الْحَسَنِ)، وَلَيْسَ مِنْ طَرِيقِ التَّيْسِيرِ، لِأَنَّهُ فِي التَّيْسِيرِ هُوَ مِنْ قَوْلِهِ حَدَّثْنَا، وَلَيْسَ مِنْ قَوْلِهِ: قَرَأْتُ، (وَعَبْرَهُمَا، وَهُوَ الَّذِي نَصَّ عَلَيْهِ لِأَبِي عَمْرٍو بِكَمَالِهِ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ، وَشَيْخُهُ أَبُو الْعِزِّ، وَالْإِمَامُ أَبُو مُحَمَّدٍ سَبْطُ الْخَيْطِ، وَابْنُ سَوَّارٍ، وَأَكْثَرُ الْمُؤَلِّفِينَ شَرْقًا وَغَرْبًا، وَرَوَى عَنْهُ الْإِخْتِلَاسَ فِيهَا جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَذْكُرْ صَاحِبُ الْعُنْوَانِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو مِنْ رِوَايَتِي الدُّورِيِّ وَالسُّوسِيِّ سِوَاهُ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِهِ أَبِي الْفَتْحِ أَيْضًا عَنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي أَحْمَدَ السَّامَرِيِّ، وَهُوَ اخْتِيارُ الْإِمَامِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُجَاهِدٍ).

يعني اختياره لأنه بعد الذي هو ابن مجاهد، بعد أن ذكر الاختلاس وكذا قال: وهذا القول أشبه بمذهب أبي عمرو، يعني هذه العبارة الوحيدة التي رأيتها في

السبعة تدل على اختيار الإمام ابن مجاهد، والله أعلم.

(وَرَوَى أَكْثَرُ أَهْلِ الْأَدَاءِ الْإِخْتِلَاسَ مِنْ رِوَايَةِ الدُّورِيِّ، وَالْإِسْكَانَ مِنْ رِوَايَةِ السُّوسِيِّ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِهِ أَبِي الْحَسَنِ، وَغَيْرِهِ، وَهُوَ الْمَنْصُوصُ فِي كِتَابِ الْكَافِي، وَالْهِدَايَةِ، وَالتَّبَصُّرَةِ، وَالتَّلْخِصِ، وَالْهَادِي، وَأَكْثَرِ كُتُبِ الْمَغَارِبَةِ.

وَعَكَسَ بَعْضُهُمْ، فَرَوَى الْإِخْتِلَاسَ عَنِ السُّوسِيِّ، وَالْإِسْكَانَ عَنِ الدُّورِيِّ كَالْأُسْتَاذِينَ أَبِي طَاهِرِ بْنِ سَوَّارٍ وَأَبِي مُحَمَّدٍ سِبْطِ الْخِيَّاطِ فِي (بَارِئِكُمْ)، وَرَوَى بَعْضُهُمُ الْإِتْمَامَ) يعني: إتمام الحركة (عَنِ الدُّورِيِّ نَصَّ عَلَى ذَلِكَ الْأُسْتَاذُ أَبُو الْعَزِّ الْقَلَانِسِيُّ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ مُجَاهِدٍ، وَكَذَلِكَ الشَّيْخُ أَبُو طَاهِرِ بْنِ سَوَّارٍ، وَنَصَّ عَلَيْهِ الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ مُجَاهِدٍ عَنِ أَبِي الزَّعْرَاءِ، وَمِنْ طَرِيقِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ) هذه أحمد بن عبد الله موجودة في بعض النسخ، وفي بعض النسخ ليست موجودة فيها، في بعض النسخ: أبي عبد الله الوراق، وفي بعض النسخ أبي عبد الله أحمد بن عبد الله الوراق.

(الْوَرَّاقُ عَنِ ابْنِ فَرِحٍ كِلَاهُمَا عَنِ الدُّورِيِّ، إِلَّا أَنَّ أَبَا الْعَلَاءِ حَصَّ ابْنَ مُجَاهِدٍ بِإِتْمَامِ (بَارِئِكُمْ) وَحَصَّ الْحَمَامِيُّ بِإِتْمَامِ الْبَاقِي، وَأَطْلَقَ أَبُو الْقَاسِمِ الصَّفْرَاوِيُّ الْخِلَافَ فِي الْإِتْمَامِ، وَالْإِسْكَانِ، وَالْإِخْتِلَاسِ عَنِ أَبِي عَمْرٍو بِكَمَالِهِ، وَبَعْضُهُمْ لَمْ يَذْكُرْ (يُشْعِرُكُمْ) وَبَعْضُهُمْ لَمْ يَذْكُرْ (يَنْصُرُكُمْ)، وَذَكَرَ (يُصَوِّرُكُمْ) وَ(يُحَدِّرُكُمْ) وَبَعْضُهُمْ أَطْلَقَ الْقِيَاسَ فِي كُلِّ رَأْيٍ نَحْوَ (يُحْشِرُهُمْ)، وَ(أُنْذِرُكُمْ)، وَ(يُسِيرُكُمْ)، وَ(يَطْهَرُهُمْ)، وَجُمْهُورُ الْعِرَاقِيِّينَ لَمْ يَذْكُرُوا (تَأْمُرُهُمْ، وَيَأْمُرُهُمْ) وَبَعْضُهُمْ لَمْ يَذْكُرْ يُشْعِرُكُمْ أَيْضًا).

طبعاً ذكر الدكتور أيمن، وأعتقد أيضاً الدكتور محمد محفوظ، أن هذه العبارة تكرر، وبعضهم لم يذكر يشعركم أيضاً لأنه ذكرها قبل قليل، وبعضهم لم يذكر يشعركم، -فإنه أعلم- لا أرى أنها زيادة؛ لأن أولئك كان يتكلم، وبعضهم لم

يذكر، يشعركم الأولى كانت عامة، وهذه جاءت في سياق الكلام عن جمهور العراقيين والله أعلم، فربما تكون العبارة ليست مكررة، وإنما هي مقصودة أن جمهور العراقيين لم يذكر كذا، وبعضهم لم يذكر ذلك، -والله أعلم-.

(قُلْتُ) أي: ابن الجزري: الصَّوَابُ مِنْ هَذِهِ الطُّرُقِ اخْتِصَاصُ هَذِهِ الكَلِمَةِ الْمَذْكُورَةِ أَوَّلًا).

الطالب: يا شيخنا ممكن ذكرها حتى دخول الفاصل، التي هو ذكرها في المرة الأولى.

الشيخ: نعم، لكن السياق المذكور فيه في المرة الأولى، غير السياق المذكور في المرة الثانية.

الطالب: أعاد ذكرها حتى لا يتوهم أنه ترى يشعر أنها خارجة من هذا، فلذلك ذكرها حتى -- (@) كلمة غير مفهومة - (٢٦:٣٥) --

الشيخ: نعم نعم، لكنها

الطالب: أنا معك يا شيخنا هي ليست تكرار، أنا أقصد ذكرها حتى يقول ترى جمهور العراقيين.

الشيخ: نعم، هذا هو الذي أذهب إليه، هذا الذي ذهبت إليه، أنها يعني لا ارتباطها بجملة وجمهور العراقيين والله أعلم، نعم.

(قُلْتُ) أي: ابن الجزري: (الصَّوَابُ مِنْ هَذِهِ الطُّرُقِ اخْتِصَاصُ هَذِهِ الكَلِمَةِ الْمَذْكُورَةِ أَوَّلًا إِذِ النَّصُّ فِيهَا، وَهُوَ فِي غَيْرِهَا مَعْدُومٌ عَنْهُمْ، بَلْ قَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِي: إِنَّ إِطْلَاقَ الْقِيَاسِ فِي نِظَائِرِ ذَلِكَ مِمَّا تَوَالَتْ فِيهِ الضَّمَمَاتُ مُمْتَنِعٌ فِي مَذْهَبِهِ، وَذَلِكَ اخْتِيَارِي، وَبِهِ قَرَأْتُ عَلَى أَيْمَتِي).

قَالَ أَي: الداني: (وَلَمْ أَجِدْ فِي كِتَابِ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ الْيَزِيدِيِّ وَمَا يُشْعِرُكُمْ مَنْصُوصًا).

(قُلْتُ) أَي: ابن الجزري: (قَدْ نَصَّ عَلَيْهِ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُجَاهِدٍ فَقَالَ: كَانَ أَبُو عَمْرٍو يَخْتَلِسُ حَرَكَةَ الرَّاءِ مِنْ يُشْعِرُكُمْ فَدَلَّ عَلَى دُخُولِهِ فِي أَخَوَاتِهِ الْمَنْصُوصَةَ حَيْثُ لَمْ يَذْكَرْ غَيْرَهُ مِنْ سَائِرِ الْبَابِ الْمَقْيِسِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -).

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو: وَالْإِسْكَانُ - يَعْنِي فِي هَذَا الْكَلِمِ - أَصَحُّ فِي النَّقْلِ، وَأَكْثَرُ فِي الْأَدَاءِ، وَهُوَ الَّذِي أَخْتَارُهُ وَأَخَذُ بِهِ).

(قُلْتُ) أَي: ابن الجزري:

لا حظ هنا قبل أن نواصل قراءة، لا حظ أن الشيخ هنا يعني ذكر أمهات كتب القراءات، يعني ذكر مذاهب القراء، وكتب القراءات في هذه، ولم يتعرض للشاطبية، يعني لم يذكر مذهب الشاطبي في هذا، ولهذا نقول وهذا يعني أيضًا نتحف به إحدى الأخوات التي طلبت الأسبوع الماضي إذا مرت معنا فكرة بحث أن نشير إليها، لماذا لا تستخرج المواضيع التي ترك فيها الإمام ابن الجزري ذكر مذهب الشاطبي أو مذهب الشاطبية؟ سنجد مر معنا في الأصول، مرت معنا حسب ما أتذكر يمكن ثلاثة مواضيع، أو أربعة مواضيع، يعني مر معنا، ومثل هذه البحوث التي نشير إليها، كل ما تكون قليلة كل ما تكون أفضل لبحوث الترقية؛ فلهذا تجمع كل الأماكن التي ذكر فيها الشيخ الإمام ابن الجزري، مذهب الداني في التيسير أو في الجامع أو مذهب التبصرة، أو مذهب الكافي، أو مذهب كذا، ولم يتعرض لمذهب الشاطبي، تجمع ويبين لماذا لم يذكرها؟ هل هي سهو، هل هي غفلة؟ طيب إذا كان سهو وغفل هل يكون الشيخ ابن الجزري يعني سهى عن ذكر الشاطبي في هذه الأماكن، في أكثر من خمسة مواضيع ستة مواضيع، وربما تكون أكثر، ربما سنعرف إذا جاءنا أيضًا في الفرش، جاءتنا مواضيع سنتبه إليها؟ الله أعلم.

(قُلْتُ) أي: ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ: (وَقَدْ طَعَنَ الْمُبَرِّدُ فِي الْإِسْكَانِ وَمَنَعَهُ) يعني المبرد منع قراءة الإسكان (وَزَعَمَ) أي: المبرد (أَنَّ قِرَاءَةَ أَبِي عَمْرٍو ذَلِكَ لَحْنٌ، وَنَقَلَ عَنْ سِبْيَوِيهِ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الرَّاويَ لَمْ يَضْبِطْ عَنْ أَبِي عَمْرٍو؛ لِأَنَّهُ اخْتَلَسَ الْحَرَكَةَ فَظَنَّ أَنَّهُ سَكَنَ انْتَهَى.

وَذَلِكَ وَنَحْوُهُ مَرْدُودٌ عَلَى قَائِلِهِ، وَوَجْهَهَا فِي الْعَرَبِيَّةِ ظَاهِرٌ غَيْرٌ مُنْكَرٍ، وَهُوَ التَّخْفِيفُ وَإِجْرَاءُ الْمُنْفَصِلِ مِنْ كَلِمَتَيْنِ مُجْرَى الْمُتَّصِلِ مِنْ كَلِمَةٍ نَحْو: (إِبِلٍ، وَعَضُدٍ، وَعُنُقٍ)، عَلَى أَنَّهُمْ نَقَلُوا أَنَّ لُغَةَ تَمِيمٍ تَسْكِينُ الْمَرْفُوعِ مِنْ (وَيُعَلِّمُهُمْ) وَنَحْوِهِ وَعَزَاهُ الْفَرَاءُ إِلَى تَمِيمٍ، وَأَسَدٌ مَعَ أَنَّ سِبْيَوِيهِ لَمْ يُنْكَرِ الْإِسْكَانَ أَصْلًا، بَلْ أَجَازَهُ وَأَنْشَدَ عَلَيْهِ:

لكن الشيخ سيبويه -**رحمه الله عليه**- لا نستطيع أن نقول: إنه ينكر الإسكان، يعني في كلام على هنا، لا نستطيع أنه يقول: إنه يقصد القراءة، وإنما -والله أعلم- يتكلم على مذهب لغة العرب، -والله أعلم-، فيقصد به التمثيل لا القراءة، طيب ربما تأتي والله أعلم.

(مَعَ أَنَّ سِبْيَوِيهِ لَمْ يُنْكَرِ الْإِسْكَانَ أَصْلًا، بَلْ أَجَازَهُ وَأَنْشَدَ عَلَيْهِ:

فَالْيَوْمَ أَشْرَبُ غَيْرَ مُسْتَحْقِبٍ

وَلَكِنَّهُ قَالَ: الْقِيَاسُ غَيْرُ ذَلِكَ، وَإِجْمَاعُ الْأَيْمَّةِ) هذا طبعاً ليس من مقول سيبويه، وهذا النص يعني بهذه العبارة "القياس غير ذلك" حقيقةً لم أجده في كتاب سيبويه، وربما يكون الشيخ ابن الجزري كعادته نقل بالمعنى، والله أعلم.

عَلَى جَوَازِ تَسْكِينِ حَرَكَةِ الْإِعْرَابِ فِي الْإِدْغَامِ دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِهِ هُنَا، وَأَنْشَدُوا  
أَيْضًا:

رُحْتَ وَفِي رِجْلَيْكَ مَا فِيهِمَا      وَقَدْ بَدَا هُنَاكَ مِنَ الْمِئْزَرِ



وَقَالَ: جَرِيرٌ:

سِيرُوا بَنِي الْعَمِّ فَالْأَهْوَاؤُ مَوْعِدُكُمْ أَوْ نَهْرُ تَيْرِي فَمَا تَعْرِفُكُمْ

تعرفكم، فالرواية تعرفكم وهو الشاهد

(وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّانِي رَحِمَهُ اللَّهُ: قَالَتِ الْجَمَاعَةُ عَنِ الزَّيْدِيِّ إِنَّ أَبَا عَمْرٍو وَكَانَ يُشَمُّ الْهَاءَ مِنْ (يَهْدِي) وَالْخَاءَ مِنْ (يَخْصُمُونَ) شَيْئًا مِنَ الْفَتْحِ، قَالَ: وَهَذَا يُبْطَلُ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الزَّيْدِيَّ أَسَاءَ السَّمْعَ، إِذْ كَانَ أَبُو عَمْرٍو يَخْتَلِسُ الْحَرَكَةَ فِي (بَارِئِكُمْ) وَ(يَأْمُرُهُمْ) فَتَوَهَّمَهُ الْإِسْكَانَ الصَّحِيحَ فَحَكَاهُ عَنْهُ؛ لِأَنَّ مَا أَسَاءَ السَّمْعَ فِيهِ، وَخَفِيَ عَنْهُ لَمْ يَضْبِطْهُ بِزَعْمِ الْقَائِلِ، وَقَوْلِ الْمُتَأَوَّلِ: وَقَدْ حَكَاهُ بِعَيْنِهِ، وَضَبَطَهُ بِنَفْسِهِ فِيمَا لَا يَتَّبَعُ مِنَ الْحَرَكَاتِ؛ لِخَفِيَّتِهِ، وَهُوَ الْفَتْحُ، فَمُحَالٌ أَنْ يَذْهَبَ عَنْهُ، وَيَخْفَى عَلَيْهِ فِيمَا يَتَّبَعُ مِنْهُنَّ لِقُوَّتِهِ، وَهُوَ الرَّفْعُ وَالْخَفْضُ).

يعني: من ضبط الاختلاس وهو أصعب وأشد من السكون، يعني من ضبط الاختلاس من باب أولى أنه يضبط السكون؛ لأن السكون أظهر وأسهل، والله أعلم.

(قَالَ: وَبَيَّنُّ ذَلِكَ وَيُوضِّحُ صِحَّتَهُ أَنَّ ابْنَهُ، وَأَبَا حَمْدُونَ، وَأَبَا خَلَّادٍ، وَأَبَا عُمَرَ، وَأَبَا سُعَيْبٍ، وَابْنَ شُجَاعٍ رَوَوْا عَنْهُ عَنِ أَبِي عَمْرٍو إِشْمَامَ الرَّاءِ مِنْ (وَأَرْنَا) شَيْئًا مِنَ الْكَسْرِ قَالَ: فَلَوْ كَانَ مَا حَكَاهُ سَبِيؤِيهِ صَحِيحًا لَكَانَتْ رِوَايَتُهُ فِي (وَأَرْنَا) وَنَظَائِرِهِ كَرِوَايَتِهِ فِي: (بَارِئِكُمْ) وَبَابِهِ سَوَاءٌ، وَلَمْ يَكُنْ يُسَيِّءُ السَّمْعَ فِي مَوْضِعٍ، وَلَا يُسَيِّئُهُ فِي آخَرٍ مِثْلِهِ، هَذَا مِمَّا لَا يَشُكُّ فِيهِ ذُو لُبٍّ، وَلَا يَرْتَابُ فِيهِ ذُو فَهْمٍ أَنْتَهَى.

وَهُوَ فِي غَايَةِ مِنَ التَّحْقِيقِ، فَإِنَّ مَنْ يَزْعُمُ أَنَّ أئِمَّةَ الْقِرَاءَةِ يَنْقُلُونَ حُرُوفَ الْقُرْآنِ مِنْ غَيْرِ تَحْقِيقٍ، وَلَا بَصِيرَةٍ، وَلَا تَوْقِيفٍ، فَقَدْ كَانَ ظَنُّ بِهِمْ مَا هُمْ مِنْهُ مُبْرَأُونَ، وَعَنْهُ مُنْزَهُونَ، وَقَدْ قَرَأَ بِإِسْكَانِ لَامِ الْفِعْلِ مِنْ كُلِّ مِنْ هَذِهِ الْأَفْعَالِ، وَعَیْرِهَا، نَحْوَ

يَعْلَمُهُمْ وَنَحَشُرُهُمْ) وَأَحَدُهُمَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَيِّصِنٍ أَحَدُ أَئِمَّةِ الْقُرْآنِ بِمَكَّةَ، وَقَرَأَ مُسْلِمٌ بْنُ مُحَارِبٍ) كَذَا فِي كُلِّ النُّسخِ مُسْلِمًا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَنَّهُ مُسْلِمَةٌ ((وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ) بِإِسْكَانِ التَّاءِ، وَقَرَأَ غَيْرُهُ وَ(رُسُلْنَا) بِإِسْكَانِ اللَّامِ.

وَتَقَدَّمَ التَّنْبِيهُ عَلَى هَمْزِ (بَارِكْكُمْ) لِأَبِي عَمْرٍو إِذَا خُفِّفَ، وَأَنَّ الصَّوَابَ عَدَمُ إِبْدَالِهِ فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ الدُّورِيِّ عَنِ الْكِسَائِيِّ فِي إِمَالَةِ أَلْفِهِ فِي بَابِ الْإِمَالَةِ.

وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ السُّوسِيِّ فِي إِمَالَةِ رَاءِ (نَرَى اللَّهُ) آخِرَ بَابِ الْإِمَالَةِ، وَكَذَلِكَ تَقَدَّمَ ذِكْرُ الْوَجْهَيْنِ فِي تَرْقِيقِ اللَّامِ مِنْ اسْمِ اللَّهِ تَعَالَى بَعْدَهَا فِي بَابِ اللَّامَاتِ، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ الْأَزْرَقِ فِي تَفْخِيمِ اللَّامِ مِنْ (ظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ)، (وَمَا ظَلَمُونَا) فِي بَابِ اللَّامَاتِ أَيْضًا.

(وَاحْتَلَفُوا) فِي: (نَغْفِرُ) هُنَا، وَالْأَعْرَافِ فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِالتَّائِيثِ فِيهِمَا، وَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ بِالتَّذْكِيرِ هُنَا وَالتَّائِيثِ فِي الْأَعْرَافِ، وَوَأَفْقَهُمَا يَعْقُوبُ فِي الْأَعْرَافِ، وَأَنْفَقَ هُوَ لِأَنَّ الْأَرْبَعَةَ عَلَى ضَمِّ حَرْفِ الْمُضَارَعَةِ وَفَتْحِ الْفَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنُّونِ وَفَتْحِهَا وَكَسْرِ الْفَاءِ فِي نَغْفِرِ الْمَوْضِعَيْنِ، وَتَقَدَّمَ الْخِلَافُ فِي إِدْغَامِ الرَّاءِ مِنْ (نَغْفِرُ) فِي اللَّامِ مِنْ بَابِ حُرُوفِ قُرْبَتِ مَخَارِجِهَا، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ الْكِسَائِيِّ فِي إِمَالَةِ (خَطَايَاكُمْ)، وَمَذْهَبُ الْأَزْرَقِ فِي تَقْلِيلِهَا مِنْ بَابِ الْإِمَالَةِ، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ أَبِي جَعْفَرٍ فِي إِخْفَاءِ التَّنْوِينِ مِنْ نَحْوِ قَوْلِهِ (قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي) فِي بَابِ أَحْكَامِ النُّونِ السَّاكِنَةِ وَالتَّنْوِينِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي ضَمِّ الْهَاءِ وَالْمِيمِ وَكَسْرِهِمَا مِنْ نَحْوِ (عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ) فِي سُورَةِ أُمِّ الْقُرْآنِ.

وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ نَافِعٍ فِي هَمْزِ (الْأَنْبِيَاءِ وَالنَّبِيِّينَ وَالنَّبِيَّاتِ وَالنَّبِيَّاتِ)، وَكَذَلِكَ مَذْهَبُهُ وَمَذْهَبُ أَبِي جَعْفَرٍ فِي حَذْفِ هَمْزِ (وَالصَّابِئِينَ) (وَالصَّابِئُونَ) فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُهُمْ فِي إِمَالَةِ (النَّصَارَى)، وَكَذَلِكَ مَذْهَبُ أَبِي عُثْمَانَ عَنِ

الدُّورِيَّ فِي إِمَالَةِ الصَّادِ قَبْلَ الْأَلِفِ مِنْهَا، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ أَبِي جَعْفَرٍ فِي إِخْفَاءِ التَّنْوِينِ عِنْدَ الْخَاءِ مِنْ (قِرْدَةَ خَاسِيَيْنِ) وَنَحْوَهُ فِي بَابِ التَّنْوِينِ وَالْتَّنْوِينِ، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ أَبِي عَمْرٍو فِي إِسْكَانِ (يَأْمُرُكُمْ) آيْنًا عِنْدَ ذِكْرِ بَارِئِكُمْ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (هُزُؤًا) حَيْثُ أَتَى وَ(كُفُّوًا) فِي سُورَةِ الْإِخْلَاصِ، فَرَوَى حَفْصٌ إِبْدَالَ الْهَمْزَةِ فِيهِمَا وَآوًا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ فِيهِمَا بِالْهَمْزِ، وَتَقَدَّمَ حُكْمٌ وَقَفِ حَمْزَةٌ عَلَيْهِمَا فِي وَقْفِهِ عَلَى الْهَمْزِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: إِسْكَانِ الْعَيْنِ وَضَمِّهَا مِنْهُمَا، وَمِمَّا كَانَ عَلَى وَزْنِهِمَا، أَوْ فِي حُكْمَيْهِمَا (كَالْقُدْسِ)، (خُطُوتِ)، (الْيُسْرِ)، (الْعُسْرِ)، وَ(جُزْءًا)، (الْأَكْلِ)، (الرُّعْبِ)، (رُسُلَنَا)) وَبَابِهِ ((وَالسُّحْتِ)، وَ(الْأَذْنَوِ) وَ(قُرْبَةً)، وَ(جُرْفِ)، وَ(سُبُلْنَا)، وَ(عُقْبًا)، وَ(نُكْرًا)، وَ(رُحْمًا)، وَ(شُغْلِ)، وَ(نُكْرِ)، وَ(عُرْبًا)، وَ(خُشْبِ)، وَ(سُحْقًا)، وَ(ثُلثِي اللَّيْلِ)، وَ(عُدْرًا)، وَ(نُدْرًا)) فَأَسْكَنَ الزَّايَّ مِنْ (هُزُؤًا) حَيْثُ أَتَى: حَمْزَةً، وَخَلَفَ وَأَسْكَنَ الْفَاءَ مِنْ (كُفُّوًا) حَمْزَةً، وَخَلَفَ، وَيَعْقُوبُ، وَأَسْكَنَ الدَّالَّ مِنَ الْقُدْسِ حَيْثُ جَاءَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَأَسْكَنَ الطَّاءَ مِنْ (خُطُوتِ) أَيَّنَ أَتَى: نَافِعٌ وَأَبُو عَمْرٍو وَحَمْزَةً وَخَلَفَ وَأَبُو بَكْرٍ، وَاخْتَلَفَ عَنِ الْبَزِيِّ، فَرَوَى عَنْهُ أَبُو رَبِيعَةَ الْإِسْكَانَ، وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ الْحَبَابِ الضَّمَّ.

وَضَمَّ «السَّيْنَ» مِنَ (الْيُسْرِ وَالْعُسْرِ) أَبُو جَعْفَرٍ، وَكَذَا مَا جَاءَ مِنْهُ نَحْوُ ﴿وَإِنْ كَانَتْ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى﴾ [البقرة: ٢٨٠]، وَ(لِلْعُسْرَى)، وَ(لِلْيُسْرَى)، وَ(لِلْيُسْرَى) وَ(لِلْيُسْرَى) عَنِ عَيْسَى بْنِ وَرْدَانَ عَنْهُ فِي (فَالْجَارِيَاتِ يُسْرًا) فِي الذَّارِيَاتِ فَأَسْكَنَ السَّيْنَ فِيهَا النَّهْرَوَانِيُّ عَنْهُ، وَضَمَّ الزَّايَّ مِنْ (جُزْؤًا، وَجُزْءًا) حَيْثُ وَقَعَ أَبُو بَكْرٍ، أَي: شَعْبَةٌ (وَأَسْكَنَ الْكَافَ مِنْ (أَكْلَهَا وَأَكْلُهُ وَالْأَكْلِ) وَأَكَلَ: نَافِعٌ وَابْنُ كَثِيرٍ وَافْتَقَهُمَا أَبُو عَمْرٍو فِي (أَكْلَهَا خَاصَّةً)، وَضَمَّ الْعَيْنَ مِنَ (الرُّعْبِ وَرُعْبًا) حَيْثُ أَتَى ابْنُ عَامِرٍ، وَالْكَسَائِيُّ، وَأَبُو جَعْفَرٍ، وَيَعْقُوبُ، وَأَسْكَنَ «السَّيْنَ» مِنْ (رُسُلْنَا، وَرُسُلُهُمْ،

وَرُسُلُكُمْ) مِمَّا وَقَعَ مُضَافًا إِلَى ضَمِيرِ عَلَى حَرْفَيْنِ أَبُو عَمْرٍو، وَأَسْكَنَ الْحَاءَ مِنَ (السُّحْتِ، وَلِلسُّحْتِ) وَهُوَ فِي الْمَائِدَةِ: نَافِعٌ، وَابْنُ عَامِرٍ، وَعَاصِمٌ، وَحَمْرَةُ، وَخَلْفٌ، وَأَسْكَنَ الذَّالَ مِنَ (وَالْأُذُنِ، وَأُذُنٌ) كَيْفَ وَقَعَ نَحْوَ فِي أُذُنَيْهِ، وَقُلْ (أُذُنٌ حَيْرٌ): نَافِعٌ، وَصَمَّ الرَّاءَ مِنَ (قُرْبَةٍ)، وَهُوَ فِي التَّوْبَةِ: وَرْشٌ، وَأَسْكَنَ الرَّاءَ مِنَ (جُرْفٍ)، وَهُوَ فِي التَّوْبَةِ أَيْضًا: حَمْرَةُ، وَخَلْفٌ، وَابْنُ ذَكْوَانَ، وَأَبُو بَكْرٍ.

وَاخْتَلَفَ عَنْ هِشَامٍ؛ فَرَوَى الْحُلَوَانِيُّ عَنْهُ الْإِسْكَانَ، وَرَوَى الدَّاجُونِيُّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْهُ الضَّمُّ، وَأَسْكَنَ الْبَاءَ مِنَ (سُبُلْنَا)، وَهُوَ فِي إِبْرَاهِيمَ، وَالْعَنْكَبُوتِ: أَبُو عَمْرٍو، وَأَسْكَنَ الْقَافَ مِنْ عُقْبًا، وَهُوَ فِي الْكَهْفِ: عَاصِمٌ، وَحَمْرَةُ، وَخَلْفٌ، وَصَمَّ الْكَافَ مِنْ نُكْرًا، وَهُوَ فِي الْكَهْفِ، وَالطَّلَاقِ: الْمَدِينِيَّانِ وَيَعْقُوبُ، وَابْنُ ذَكْوَانَ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَصَمَّ الْحَاءَ مِنْ (رُحْمَاؤِ)، وَهُوَ فِي الْكَهْفِ ابْنُ عَامِرٍ، وَأَبُو جَعْفَرٍ، وَيَعْقُوبُ، وَأَسْكَنَ الْغَيْنَ مِنْ شُغْلٍ، وَهُوَ فِي يَسَ: نَافِعٌ، وَابْنُ كَثِيرٍ، وَأَبُو عَمْرٍو، وَأَسْكَنَ الْكَافَ مِنْ نُكْرٍ، وَهُوَ فِي الْقَمَرِ ابْنُ كَثِيرٍ، وَأَسْكَنَ الرَّاءَ مِنْ (عُرْبًا)، وَهُوَ فِي الْوَاقِعَةِ: حَمْرَةُ، وَخَلْفٌ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَأَسْكَنَ الشَّيْنَ مِنْ (خُشْبٍ)، وَهِيَ فِي الْمُنَافِقِينَ: أَبُو عَمْرٍو، وَالْكَسَائِيُّ، وَاخْتَلَفَ عَنْ قُنْبَلٍ؛ فَرَوَى ابْنُ مُجَاهِدٍ عَنْهُ الْإِسْكَانَ، وَرَوَى ابْنُ شَبُودَ عَنْهُ الضَّمُّ، وَصَمَّ الْحَاءَ مِنْ (فَسُحْقًا)، وَهُوَ فِي الْمُلْكِ: ابْنُ جَمَّازٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْ عَيْسَى عَنْهُ، أَي: عَنْ ابْنِ وَرْدَانَ (وَعَنِ الْكَسَائِيِّ؛ فَرَوَى النَّهْرَوَانِيُّ عَنْ عَيْسَى أَي: عَنْ ابْنِ وَرْدَانَ الْإِسْكَانَ، وَرَوَى غَيْرُهُ عَنْهُ الضَّمُّ.

وَأَمَّا الْكَسَائِيُّ، فَرَوَى الْمَغَارِبَةَ لَهُ قَاطِبَةً الضَّمُّ مِنْ رِوَايَتَيْهِ، وَكَذَلِكَ أَكْثَرُ الْمَشَارِقَةِ، وَنَصَّ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ عَلَى الْإِسْكَانِ لِأَبِي الْحَارِثِ وَجْهًا وَاحِدًا، وَعَلَى الْوَجْهَيْنِ لِلدُّورِيِّ، وَكَذَلِكَ الْأُسْتَاذُ أَبُو طَاهِرٍ بَنُ سَوَّارٍ، وَذَكَرَ الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا مِنْ رِوَايَةِ أَبِي الْحَارِثِ أَيْضًا عَنْ شَيْخِهِ أَبِي عَلِيٍّ الشَّرْمَقَانِيِّ، وَذَكَرَ سَبْطُ الْخَيْطِ الضَّمُّ عَنِ الدُّورِيِّ وَالْإِسْكَانَ عَنْ أَبِي الْحَارِثِ، بِلَا خِلَافٍ عَنْهُمَا.

(قُلْتُ) أي: ابن الجزري: (وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ عَنِ الْكِسَائِيِّ مِنْ رِوَايَتَيْهِ، وَقَدْ نَصَّ عَلَيْهِمَا جَمِيعًا عَنْهُ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِي فِي جَامِعِهِ فَقَالَ: قَرَأَ الْكِسَائِيُّ (فَسُحِّقًا) بِضَمِّ الْحَاءِ وَإِسْكَانِهَا وَبِالْوَجْهَيْنِ، وَنَصَّ عَلَيْهِمَا أَيْضًا عَنْهُ عَلَى السَّوَاءِ الْإِمَامُ الْكَبِيرُ أَبُو عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ، وَالْأُسْتَاذُ الْكَبِيرُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُجَاهِدٍ.

وَأَسْكَنَ اللَّامَ مِنْ (ثُلْثِي اللَّيْلِ) فِي الْمُرْمَلِ: هِشَامٌ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ إِلَّا مَا انفرد به أَبُو الْفَتْحِ فَارِسٌ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ عَبْدِ الْبَاقِي عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُلَوَانِيِّ بِضَمِّ اللَّامِ، قَالَ الدَّانِيُّ: وَهُوَ وَهُمْ).

(قُلْتُ) أي: ابن الجزري: (وَلَمْ تَكُنْ هَذِهِ الطَّرِيقُ مِنْ طُرُقِ كِتَابِنَا) وَأَيْضًا عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ يَعْنِي قَالَ عَنْهُ الدَّانِيُّ: إِنَّهُ لَا يَدْرِي مَنْ هُوَ.

### قال ابن الجزري:

(وَضَمَّ الدَّالَ مِنْ عُدْرًا فِي الْمُرْسَلَاتِ خَاصَّةً: رَوْحٌ عَنْ يَعْقُوبَ وَأَسْكَنَ الدَّالَ مِنْ (نُدْرًا) وَهُوَ فِيهَا: أَبُو عَمْرٍو، وَحَمْرَةٌ، وَالْكِسَائِيُّ، وَخَلْفٌ، وَحَفْصٌ.

وَتَقَدَّمَ الْوَقْفُ عَلَى (هِيَ) لِيَعْقُوبَ فِي بَابِ «الْوَقْفِ عَلَى مَرْسُومِ الْخَطِّ»، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُهُمْ فِي إِمَالَةِ (شَاءَ اللَّهُ) فِي بَابِهَا، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ وَرْشٍ، وَأَبِي جَعْفَرٍ فِي نَقْلِ (الآنَ) فِي بَابِهِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي كَسْرِ هَاءِ (فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ) عِنْدَ ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ﴾

عَلِيمٌ ﴿البقرة: ٢٩﴾.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (عَمَّا تَعْمَلُونَ) (أَفْتَطَمْعُونَ)، فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ (يَعْمَلُونَ) بِالْغَيْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخِطَابِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (إِلَّا أَمَانِيٌّ) وَبَابِهِ فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ (إِلَّا أَمَانِيٌّ، وَأَمَانِيُّهُمْ)، (وَلَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلَ الْكِتَابِ)، (فِي أَمْنِيَّتِهِ) بِتَخْفِيفِ الْيَاءِ فِيهِنَّ مَعَ إِسْكَانِ الْيَاءِ الْمَرْفُوعَةِ وَالْمَخْفُوضَةِ مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ عَلَى كَسْرِ الْهَاءِ مِنْ (أَمَانِيُّهُمْ) لَوْفُوعِهَا بَعْدَ

يَاءٍ سَاكِنَةٍ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ فِيهِنَّ وَإِظْهَارِ الْإِعْرَابِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي إِمَالَةِ (بَلَى) فِي بَابِهِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (خَطِيئَتُهُ) فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ بِهِ خَطِيئَتُهُ عَلَى الْجَمْعِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ عَلَى الْأَفْرَادِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (تَعْبُدُونَ) فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَحَمْرَةُ، وَالْكَسَائِيُّ: لَا يَعْبُدُونَ بِالْغَيْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخِطَابِ، وَتَقَدَّمَتْ مَذَاهِبُهُمْ فِي إِمَالَةِ (الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى)، وَكَذَلِكَ مَذْهَبُ أَبِي عُثْمَانَ عَنِ الدُّورِيِّ عَنِ الْكَسَائِيِّ فِي إِمَالَةِ التَّاءِ قَبْلَ الْأَلْفِ فِي بَابِ الْإِمَالَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (حُسْنًا) فَقَرَأَ حَمْرَةُ، وَالْكَسَائِيُّ، وَيَعْقُوبُ، وَخَلَفٌ (لِلنَّاسِ حَسَنًا) بِفَتْحِ الْحَاءِ وَالسَّيْنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الْحَاءِ وَإِسْكَانِ السَّيْنِ، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ أَبِي عَمْرٍو فِي إِدْغَامِ (الزَّكَاةِ ثُمَّ)، وَالْخِلَافُ فِيهِ عَنِ الْمُدْغَمِينَ عَنْهُ فِي بَابِهِ.

(وَاخْتَلَفُوا فِي: (تَظَاهَرُونَ، وَتَظَاهَرَا) فَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ (تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِمْ) (وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ) فِي التَّحْرِيمِ بِالتَّخْفِيفِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّشْدِيدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (أَسَارَى) فَقَرَأَ حَمْرَةُ (أَسْرَى) بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَسُكُونِ السَّيْنِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَأَلْفٍ بَعْدَ السَّيْنِ، وَتَقَدَّمَتْ مَذَاهِبُهُمْ وَمَذْهَبُ أَبِي عُثْمَانَ فِي الْإِمَالَةِ فِي بَابِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (تَفَادُوهُمْ) فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَعَاصِمٌ، وَالْكَسَائِيُّ، وَيَعْقُوبُ (تَفَادُوهُمْ) بِضَمِّ التَّاءِ وَأَلْفٍ بَعْدَ الْفَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ التَّاءِ وَسُكُونِ الْفَاءِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ (تَفَادُوهُمْ).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (تَعْمَلُونَ أَوْلِيَّكَ)، فَقَرَأَ نَافِعٌ، وَابْنُ كَثِيرٍ، وَيَعْقُوبُ، وَخَلَفٌ، وَأَبُو بَكْرٍ يَعْمَلُونَ بِالْغَيْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخِطَابِ، وَتَقَدَّمَتْ قِرَاءَةُ ابْنِ كَثِيرٍ (الْقُدْسِ) عِنْدَ (أَتَّخِذْنَا هُرُؤًا).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (يُنزَّل) وَبَابِهِ إِذَا كَانَ فِعْلًا مُضَارِعًا، أَوَّلُهُ تَاءٌ، أَوْ يَاءٌ، أَوْ نُونٌ مَضْمُومَةٌ فَقَرَأَهُ ابْنُ كَثِيرٍ، وَالْبَصْرِيُّانِ بِالتَّخْفِيفِ حَيْثُ وَقَعَ إِلا قَوْلُهُ فِي الْحَجْرِ (وَمَا نُنزَلُهُ إِلا بِقَدَرٍ مَعْلُومٍ)، فَلَا خِلَافَ فِي تَشْدِيدِهِ؛ لِأَنَّهُ أَرِيدَ بِهِ الْمَرَّةَ بَعْدَ الْمَرَّةِ، وَافْقَهُمْ حَمَزَةٌ، وَالْكَسَائِيُّ، وَخَلَفَ عَلَيَّ (وَيُنزَّلُ الْغَيْثَ) فِي لُقْمَانَ وَالشُّورَى، وَخَالَفَ الْبَصْرِيُّانِ أَصْلَهُمَا فِي الْأَنْعَامِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: (أَنْ يُنزَّلَ آيَةً) فَشَدَّدَاهُ، وَلَمْ يُخَفِّفْهُ سِوَى ابْنِ كَثِيرٍ، وَخَالَفَ ابْنُ كَثِيرٍ أَصْلَهُ فِي مَوْضِعِي الْإِسْرَاءِ، وَهُمَا: ﴿وَنُزِّلَ مِنْ أَلْفُرَّانِ﴾ [الإسراء: ٨٢]، وَ﴿حَتَّى تَنْزَلَ عَلَيْنَا كِتَابًا نَقْرُؤُهُ﴾ [الإسراء: ٩٣]، فَشَدَّدَهُمَا، وَلَمْ يُخَفِّفِ الزَّايَ فِيهِمَا سِوَى الْبَصْرِيِّينَ، وَخَالَفَ يَعْقُوبُ أَصْلَهُ فِي الْمَوْضِعِ الْأَخِيرِ مِنَ النَّحْلِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَنْزِلُ﴾ [النحل: ١٠١] فَشَدَّدَهُ، وَلَمْ يُخَفِّفْهُ سِوَى ابْنِ كَثِيرٍ وَأَبِي عَمْرٍو، وَأَمَّا الْأَوَّلُ، وَهُوَ قَوْلُهُ: (يُنزَّلُ الْمَلَائِكَةُ) فَيَأْتِي فِي مَوْضِعِهِ. وَالْبَاقُونَ بِالتَّشْدِيدِ حَيْثُ وَقَعَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: ﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ ﴿٩٦﴾ قُلْ مَنْ كَاذِبٌ ﴿البقرة: ٩٦-٩٧﴾ فَقَرَأَهُ يَعْقُوبُ بِالْخِطَابِ، وَالْبَاقُونَ بِالْغَيْبِ.

وَاخْتَلَفُوا فِي: (جَبْرِيلَ) فِي الْمَوْضِعَيْنِ هُنَا، وَفِي التَّحْرِيمِ فَقَرَأَهُ ابْنُ كَثِيرٍ بِفَتْحِ الْجِيمِ وَكَسْرِ الرَّاءِ مِنْ غَيْرِ هَمْزَةٍ (جَبْرِيلَ)، وَقَرَأَهُ حَمَزَةٌ، وَالْكَسَائِيُّ، وَخَلَفَ بِفَتْحِ الْجِيمِ وَالرَّاءِ، وَهَمْزَةٍ مَكْسُورَةٍ جَبْرِيلَ، وَاخْتَلَفَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ فَرَوَاهُ الْعُلَيْمِيُّ (أَي: شَعْبَةَ) عَنْهُ مِثْلَ حَمَزَةٍ، وَمَنْ مَعَهُ. وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْهُ كَذَلِكَ، إِلا أَنَّهُ حَذَفَ الْيَاءَ بَعْدَ الْهَمْزَةِ، هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ مِنْ هَذِهِ الطَّرِيقِ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنِ الصَّرِيفِيِّ فِي التَّحْرِيمِ كَالْعُلَيْمِيِّ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْهُ كَذَلِكَ هُنَا أَيْضًا، وَقَرَأَهُ الْبَاقُونَ بِكَسْرِ الْجِيمِ وَالرَّاءِ مِنْ غَيْرِ هَمْزَةٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (وَمِيكَالَ) فَقَرَأَهُ الْبَصْرِيُّانِ وَحَفْصٌ وَمِيكَالٌ بِغَيْرِ هَمْزٍ، وَلَا يَاءٍ

بَعْدَهَا، وَقَرَأَهُ الْمَدِينَانِ بِهَمْزَةٍ مِنْ غَيْرِ يَاءٍ بَعْدَهَا مِكَائِلُ. وَاخْتَلَفَ عَنْ قُنْبَلٍ فَرَوَاهُ ابْنُ شَبُودَ عَنْهُ كَذَلِكَ، (أَي: كقراءة المدنين (وَرَوَاهُ ابْنُ مُجَاهِدٍ عَنْهُ بِهَمْزَةٍ بَعْدَهَا يَاءٌ كَالْبَاقِينَ، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ وَرْشٍ فِي تَسْهِيلِ هَمْزَةِ (كَأَنَّهُمْ، وَكَأَنَّ، وَكَأَنَّهُ، وَكَأَن لَمْ) فِي جَمِيعِ الْقُرْآنِ فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: ﴿وَلَكِنَّ الشَّيْطَانَ كَفَرُوا﴾ [البقرة: ١٠٢]، وَفِي الْأَوَّلِينَ مِنَ الْأَنْفَالِ ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ قَلْبَهُمْ﴾ [الأنفال: ١٧]، ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ رَحِيٌّ﴾ [الأنفال: ١٧] فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ، وَحَمْزَةٌ، وَالْكَسَائِيُّ، وَخَلَفَ بِتَخْفِيفِ النُّونِ مِنْ وَلَكِنَّ وَرَفَعَ الْإِسْمَ بَعْدَهَا. وَكَذَلِكَ قَرَأَ نَافِعٌ، وَابْنُ عَامِرٍ، ﴿وَلَكِنَّ اللَّيْلَ مِنْ أَمَنْ﴾، ﴿وَلَكِنَّ اللَّيْلَ مِنْ أَمَنْ﴾ [البقرة: ١٨٩] فِي الْمَوْضِعَيْنِ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ، وَكَذَلِكَ قَرَأَ حَمْزَةٌ، وَالْكَسَائِيُّ، وَخَلَفَ ﴿وَلَكِنَّ النَّاسَ أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [يونس: ٤٤] مِنْ سُورَةِ يَسٍ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّشْدِيدِ وَالتَّصْبِ فِي السَّنَةِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي تَشْدِيدِ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ قَرِيبًا.

ونقف هنا إن شاء الله، أو خلدنا نكمل نقف عند كلمة كن فيكون أحسن؛ لأن فيها كلام كثير وهذا ما فيه شيء، نعم.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (نَنْسَخُ) مِنْ آيَةٍ فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ الدَّاجُونِيِّ عَنْ هِشَامٍ بِضَمِّ النُّونِ الْأُولَى وَكَسْرِ السِّينِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ النُّونِ وَالسِّينِ، وَكَذَا رَوَاهُ الدَّاجُونِيُّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ هِشَامٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: نَنْسَخُهَا فَقَرَأَهُ ابْنُ كَثِيرٍ، وَأَبُو عَمْرٍو بِفَتْحِ النُّونِ وَالسِّينِ، وَهَمْزَةٍ سَاكِنَةٍ بَيْنَ السِّينِ وَالْهَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ (نَنْسَخُهَا) بِضَمِّ النُّونِ وَكَسْرِ السِّينِ مِنْ غَيْرِ هَمْزَةٍ، وَتَقَدَّمَ ذِكْرُ قِرَاءَةِ أَبِي جَعْفَرٍ (تِلْكَ أَمَانِيهِمْ) مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (عَلِيمٌ) ﴿وَقَالُوا أَخَذَ اللَّهُ﴾ [البقرة: ١١٦] فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ



عَلِيمٌ قَالُوا: بَغِيرٍ وَآوٍ بَعْدَ عَلِيمٍ، وَكَذَا هُوَ فِي الْمُصْحَفِ الشَّامِيِّ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ وَقَالُوا بِالْوَاوِ كَمَا هُوَ فِي مَصَاحِفِهِمْ.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى: حَذْفِ الْوَاوِ مِنْ مَوْضِعِ يُؤْنَسُ بِإِجْمَاعِ الْقُرَّاءِ وَاتَّفَاقِ الْمَصَاحِفِ لِأَنَّهُ لَيْسَ قَبْلَهُ مَا يُنْسَقُ عَلَيْهِ) أَي: مَا يَعْطِفُ عَلَيْهِ (فَهُوَ ابْتِدَاءُ كَلَامٍ وَاسْتِثْنَاءٌ خَرَجَ مَخْرَجَ التَّعْجُبِ مِنْ عِظَمِ جَرَائِهِمْ) وَفِي بَعْضِ النُّسخِ جَرَائِهِمْ (وَقَبِيحِ افْتِرَائِهِمْ بِخِلَافِ هَذَا الْمَوْضِعِ، فَإِنَّ قَبْلَهُ: ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ﴾ [البقرة: ١١١]، و﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ الْنَصْرَى﴾ [البقرة: ١١٣] فَعُطِفَ عَلَى مَا قَبْلَهُ وَنُسِقَ عَلَيْهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

طيب، خلينا نواصل كلمة كن فيكون، ونقف على واختلّفوا في إبراهيم؛ لأن إبراهيم الشيخ أطال فيها النفس قليلاً، إذًا نقرأ صفحة واحدة فقط، أو كلمة واحدة التي كن فيكون.

### قال الشيخ ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ:

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (كُنْ فَيَكُونُ) حَيْثُ وَقَعَ إِلَّا قَوْلُهُ ﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾ (٥٩) الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ ﴿فِي آلِ عِمْرَانَ﴾ (وَكُنْ فَيَكُونُ قَوْلُهُ الْحَقُّ)، وَالْمُخْتَلَفُ فِيهِ سِتَّةُ مَوَاضِعَ، الْأَوَّلُ هُنَا (كُنْ فَيَكُونُ وَقَالَ)، وَالثَّانِي فِي آلِ عِمْرَانَ (كُنْ فَيَكُونُ وَيَعْلَمُهُ)، وَالثَّالِثُ فِي النَّحْلِ (كُنْ فَيَكُونُ وَالذِّينَ)، وَالرَّابِعُ فِي مَرْيَمَ (كُنْ فَيَكُونُ وَإِنَّ اللَّهَ) وَالْخَامِسُ فِي يَسَ (كُنْ فَيَكُونُ فَسَبْحَانَ)، وَالسَّادِسُ فِي الْمُؤْمِنِ (كُنْ فَيَكُونُ أَلَمْ تَرَ)، فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِنَصْبِ النُّونِ فِي السُّتَّةِ، وَوَافَقَهُ الْكِسَائِيُّ فِي النَّحْلِ وَيَسَ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالرَّفْعِ فِيهِمَا كَغَيْرِهَا.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى: الرَّفْعِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: (كُنْ فَيَكُونُ الْحَقُّ) فِي آلِ عِمْرَانَ (وَكُنْ فَيَكُونُ قَوْلُهُ الْحَقُّ) فِي الْأَنْعَامِ كَمَا تَقَدَّمَ.

فَأَمَّا حَرْفُ آلِ عِمْرَانَ فَإِنَّ مَعْنَاهُ كُنْ فَكَانَ، وَأَمَّا حَرْفُ الْأَنْعَامِ فَمَعْنَاهُ الْإِخْبَارُ عَنِ الْقِيَامَةِ، وَهُوَ كَائِنٌ لَا مَحَالَةَ، وَلَكِنَّهُ لَمَّا كَانَ مَا يَرِدُ فِي الْقُرْآنِ مِنْ ذِكْرِ الْقِيَامَةِ كَثِيرًا يُذَكَّرُ، بِلَفْظِ مَاضٍ نَحْوِ: ﴿فَيَوْمَئِذٍ وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ﴾ [الحاقة: ١٥] (وَأَنْشَقَّتِ السَّمَاءُ) وَنَحْوِ: (وَجَاءَ رَبُّكَ) وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَشَابَهُ ذَلِكَ فُرْفِعٌ؛ وَلَا شَكَّ أَنَّهُ إِذَا اخْتَلَفَتِ الْمَعَانِي اخْتَلَفَتِ الْأَلْفَاظُ.

قَالَ الْأَخْفَشُ (الدَّمَشْقِيُّ) هَذَا الَّذِي كُنَّا نَقُولُ، الَّذِي هُوَ الرَّاوي عَنْ هِشَامٍ: (إِنَّمَا رَفَعَ ابْنُ عَامِرٍ فِي الْأَنْعَامِ عَلَى مَعْنَى سِينِ الْخَبَرِ أَيِ فَسَيَكُونُ).

حقيقة رجعت إلى بعض الكتب النحوية، ما وجدت أحدًا يعني عبر بسين الخبر، يعني هذا المصطلح سين الخبر، يعني ما وجدتها، لكن الشيخ يعني كلامه واضح، وهو يقصد يعني قريب منه كلام الشيخ ابن الجزري قبل قليل، وسين الخبر يعني لأنه السين يعني تدخل على الوعد، فإذا دخلت على الوعد، وخاصةً الوعد الذي محقق وقوعه، فأصبحت كأنها خبر، فهذا - والله أعلم - هو مقصوده بسين الخبر؛ لأن السين تفيد الوعد بحصول الفعل كما تقول: إذا جئني سأكرمك، فهذا يفيد، مثلاً والله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**: (والذين آمنوا سندخلهم جنات) هذا وعد بدخول الجنات، والذين آمنوا سندخلهم، فالسين تفيد الوعد بحصول الفعل، فدخولها على ما يفيد الوعد نحو: سأكرمك، مقتضى لتوكيده، وتثبيت يعني معناه؛ لأنه إخبارٌ.

طبعًا هذه العبارة التي نقلتها وذكرتها الآن، لأن السين تفيد الوعد بحصول الفعل، فدخولها على ما يفيد الوعد نحو: سأكرمك مقتضى لتوكيده وتثبيت معناه؛ لأنه إخبارٌ، هذه الكلمة أو هذه العبارة هي كوكتيل من كلام الإمام الزمخشري، والإمام ابن هشام، والإمام الدماميني، يعني تكلموا كثيرًا في هذه، فعملت هذا الكوكتيل بهذه العبارة، ومن أرادها فليرجع إلى «مغني اللبيب» عند بحثه على كلامه أو كلامه على السين المفردة، وكذلك ابن الدماميني في شرحه على كلام

الشيخ المغني اللبيب، والذي عندي من الدماميني هو جزء واحد، وهو لا أدري هل بعد ذلك اكتمل أم لا.

الطالب: -- ((@ كلمة غير مفهومة - ٥٢:٤٦)) --

الشيخ: الكتاب الضخم هذا شرح، ناسي العنوان ما هو.

الطالب: -- ((@ كلمة غير مفهومة - ٥٢:٥٠)) --

الشيخ: الدماميني، أتكلم على الطبعة التي طُبِعَ منها المجلد الأول، والمجلد كبير يعني ضخم جدا يمكن سبعمائة صفحة.

الطالب: -- ((@ كلمة غير مفهومة - ٥٣:٠٤)) --

الشيخ: ناسي والله، لا لا الطبعة حلوة جدًا ممتازة، محقق تحقيق ممتاز جدًا، إن شاء الله أصور لكم الغلاف وأرسله لكم.

الطالب: -- ((@ كلمة غير مفهومة - ٥٣:١٩)) --

الشيخ: لا لا، إذا هذا يمكن الضخم.

الطالب: هو له شرح لم يكمله.

الشيخ: يمكن هو هذا الذي لم يكمله، هذا هو الذي لم يكمله نعم.

طيب، باقي سطرين:

(وَإِخْتَلَفُوا) فِي: ﴿وَلَا تَسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ﴾ [البقرة: ١١٩] فَقَرَأَ نَافِعٌ، وَيَعْقُوبُ بِفَتْحِ التَّاءِ وَجَزْمِ اللَّامِ عَلَى النَّهْيِ. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ التَّاءِ وَالرَّفْعِ عَلَى الْخَبْرِ.

هذا والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا وحبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، ونلتقي إن شاء الله الحصة القادمة يوم الثلاثاء بإذن الله تعالى.

## الدرس الثالث عشر بعد المائة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن  
والاه، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، ومسأكم الله جميعاً بكل خير،  
نواصل إن شاء الله قراءة كتاب النشر في القراءات العشر للإمام ابن الجزري رحمة  
الله عليه:

❖ **قال الإمام ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ** - طبعاً نحن لا زلنا نقرأ في سورة البقرة أو في  
فرش الحروف من سورة البقرة - قال الإمام ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ:

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (إِبْرَاهِيمَ) أَي: فِي كَلِمَةِ إِبْرَاهِيمَ (فِي ثَلَاثَةِ وَثَلَاثِينَ مَوْضِعًا: مِنْ  
ذَلِكَ خَمْسَةَ عَشَرَ فِي هَذِهِ السُّورَةِ)، أَي: فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ (وَفِي النَّسَاءِ ثَلَاثَةَ مَوَاضِعَ،  
وَهِيَ الْأَخِيرَةُ: (مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا، وَاتَّخَذَ اللهُ إِبْرَاهِيمَ حَلِيلًا، وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ)،  
وَفِي الْأَنْعَامِ مَوْضِعٌ، وَهُوَ الْأَخِيرُ: ﴿مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ [البقرة: ١٣٥]، وَفِي التَّوْبَةِ  
مَوْضِعَانِ، وَهُمَا الْأَخِيرَانِ: ﴿وَمَا كَانَتْ أَسْتَغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ﴾ [التوبة: ١١٤]،  
وَ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ﴾ [التوبة: ١١٤]، وَفِي إِبْرَاهِيمَ مَوْضِعٌ: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ﴾  
[البقرة: ١٢٦]، وَفِي النَّحْلِ مَوْضِعَانِ: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَتْ أُمَّةً﴾ [النحل: ١٢٠]، وَ  
﴿مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ [البقرة: ١٣٥]، وَفِي مَرْيَمَ ثَلَاثَةَ مَوَاضِعَ: ﴿فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ﴾  
[مريم: ٤١]، وَ ﴿عَنْ ءَالِهَتِي يَتَّبِعُهُمُ لَئِن﴾ [مريم: ٤٦]، ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِي إِبْرَاهِيمَ﴾

- [مريم: ٥٨]، وَفِي الْعُنْكَبُوتِ مَوْضِعٌ، وَهُوَ الْأَخِيرُ: ﴿وَلَمَّا جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ﴾  
 [العنكبوت: ٣١]، وَفِي الشُّورَى مَوْضِعٌ: ﴿وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ﴾ [الشورى: ١٣]،  
 وَفِي الذَّارِيَاتِ مَوْضِعٌ: ﴿حَدِيثُ صَيْفِ إِبْرَاهِيمَ﴾ [الذاريات: ٢٤]، وَفِي النَّجْمِ مَوْضِعٌ  
 ﴿وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى﴾ [النجم: ٣٧]، وَفِي الْحَدِيدِ مَوْضِعٌ: ﴿نُوحًا وَإِبْرَاهِيمَ﴾  
 [الحديد: ٢٦]، وَفِي الْمُمتَحَنَةِ مَوْضِعٌ، وَهُوَ الْأَوَّلُ: ﴿أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ﴾  
 [المتحنة: ٤].

فَرَوَى هِشَامٌ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ (إِبْرَاهَامَ) بِالْأَلْفِ فِي الْمَوَاضِعِ الْمَذْكُورَةِ، وَاخْتَلَفَ  
 عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، فَرَوَى النَّقَّاشُ عَنِ الْأَخْفَشِ عَنْهُ بِالْيَاءِ كَالْجَمَاعَةِ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ  
 عَلَى شَيْخِهِ أَبِي الْقَاسِمِ الْفَارِسِيِّ عَنْهُ فَعَنْهُ، وَعَلَى أَبِي الْفَتْحِ فَارِسٍ عَنْ قِرَاءَتِهِ فِي  
 جَمِيعِ الطَّرِيقِ عَنِ الْأَخْفَشِ، وَكَذَلِكَ رَوَى الْمُطَوَّعِيُّ عَنِ الصُّورِيِّ عَنْهُ، وَرَوَى  
 الرَّمْلِيُّ عَنِ الصُّورِيِّ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ بِالْأَلْفِ فِيهَا كَهِشَامٍ، وَكَذَلِكَ رَوَى أَكْثَرُ  
 الْعِرَاقِيِّينَ عَنْ غَيْرِ النَّقَّاشِ عَنِ الْأَخْفَشِ.

وَفَصَّلَ بَعْضُهُمْ عَنْهُ، فَرَوَى الْأَلْفَ فِي الْبَقْرَةِ خَاصَّةً وَالْيَاءَ فِي غَيْرِهَا، وَهِيَ  
 رِوَايَةُ الْمَغَارِبَةِ قَاطِبَةً، وَبَعْضُ الْمَشَارِقَةِ عَنِ ابْنِ الْأَخْرَمِ عَنِ الْأَخْفَشِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ  
 الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِهِ أَبِي الْحَسَنِ فِي أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ عَنِ ابْنِ الْأَخْرَمِ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ  
 يَذْكُرِ الْأُسْتَاذُ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَهْدَوِيُّ فِي هِدَايَتِهِ غَيْرَهُ.

وَوَجْهُ خُصُوصِيَّةِ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ أَنَّهَا كُتِبَتْ فِي الْمَصَاحِفِ الشَّامِيَّةِ بِحَذْفِ  
 الْيَاءِ) وَفِي بَعْضِ نُسَخِ النَّشْرِ بِحَذْفِ الْأَلْفِ (مِنْهَا خَاصَّةً، وَكَذَلِكَ رَأَيْتُهَا فِي  
 الْمُصْحَفِ الْمَدَنِيِّ أَي: ابْنِ الْجَزْرِيِّ يَقُولُ: وَكَذَلِكَ رَأَيْتُهَا فِي الْمَصْحَفِ الْمَدَنِيِّ  
 (وَكُتِبَ) وَفِي بَعْضِ نُسَخِ النَّشْرِ: وَكُتِبَتْ (فِي بَعْضِهَا فِي سُورَةِ الْبَقْرَةِ خَاصَّةً، وَهُوَ)  
 أَي: إِبْرَاهِيمَ (لُغَةً فَاشِيَّةً لِلْعَرَبِ، وَفِيهِ لُغَاتٌ أُخْرَى قُرِئَ بِبَعْضِهَا، وَبِهَا قَرَأَ عَاصِمٌ

الْجَحْدَرِيُّ، وَغَيْرُهُ، وَرَوَى عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ وَغَيْرُهُ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ الْأَلْفِ فِي جَمِيعِ الْقُرْآنِ، وَانْفَرَدَ ابْنُ مِهْرَانَ فَرَادَ عَلَيَّ هَذِهِ الثَّلَاثَةَ وَالثَّلَاثِينَ مَوْضِعًا مَا فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ وَسُورَةِ الْأَعْلَى فَوَهُمَ فِي ذَلِكَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

طبعًا قول الشيخ **رَحْمَةُ اللَّهِ**: (وَانْفَرَدَ ابْنُ مِهْرَانَ) هذه الانفرادة ليست في كتاب ابن مهران، وليست في المبسوط، يعني الأصل كتاب ابن مهران الذي هو من أصول النشر، الذي هو "الغاية في القراءات العشر" ليس فيها هذه الانفرادة، وليست أيضًا كذلك في كتاب "المبسوط" وهو كتابٌ أيضًا لابن مهران، ويتضح - والله أعلم - أن ابن الجزري يعتمد كتابًا آخر لابن مهران، ربما يكون هو كتاب «الشامل» أو يكون ربما وصلته روايات عن ابن مهران؛ لأنَّ كثير من المسائل يسندها الشيخ أو ينسبها الشيخ ابن الجزري - **رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ** - إلى ابن مهران، وليست في هذين الكتابين، وغالب ما يذكره هو دائمًا من رواية ابن مهران عن ابن مقسم، عن شيخه ابن مقسم - **رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ** - وكذلك لا ننسى أنه مرَّ معنا قبل محاضراتٍ قليلة، لما كان يتكلم على هاء السكت في العالمين، وذكر ابن مهران، وذكر ابن مقسم وهذا كله ليس في (الغاية) والله تعالى أعلم.

### ❖ قال ابن الجزري رَحْمَةُ اللَّهِ:

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (وَاتَّخَذُوا) فَقَرَأَ نَافِعٌ وَابْنُ عَامِرٍ بِفَتْحِ الْخَاءِ عَلَى الْخَبْرِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا عَلَى الْأَمْرِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (فَأُمْتَعَهُ قَلِيلًا) فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِتَخْفِيفِ التَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّشْدِيدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: الرَّاءِ مِنْ: (وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا)، وَ (أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي)، وَ (أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً)، وَ (أَرِنِي أَنْظُرَ إِلَيْكَؤ)، وَ (أَرِنَا اللَّذِينَ أَضَلَّانَا) فِي فَصَّلَتْ، فَأَسْكَنَ الرَّاءِ

أَرْنَا (فِيهَا ابْنُ كَثِيرٍ، وَيَعْقُوبُ، وَوَأَفَقَهُمَا فِي فَصَّلَتْ فَقَطِ ابْنُ ذَكْوَانَ وَأَبُو بَكْرٍ) أَي: شُعبَة.

(وَاخْتَلَفَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو فِي الْخَمْسَةِ، وَعَنْ هِشَامٍ فِي فَصَّلَتْ، فَرَوَى الْإِخْتِلَاسَ فِي الْخَمْسَةِ ابْنُ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي الزَّعْرَاءِ وَفَارِسٍ وَالْحَمَامِيِّ وَالنَّهْرَوَانِيِّ عَنْ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ فَرَحٍ كِلَاهُمَا عَنِ الدُّورِيِّ، وَكَذَلِكَ رَوَى الطَّرْسُوسِيُّ عَنِ السَّامَرِيِّ وَأَبُو بَكْرٍ الْخَيَّاطُ عَنِ ابْنِ الْمُظَفَّرِ عَنِ ابْنِ حَبَشٍ كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ جَرِيرٍ) أَي: ابن جرير الرقي وليس ابن جرير المفسر (وَالشَّنْبُوذِي عَنِ ابْنِ جُمهُورٍ كِلَاهُمَا عَنِ الشُّوسِيِّ، وَرَوَى الْإِسْكَانَ فِيهَا ابْنُ الْعَلَّافِ، وَالْحَسَنُ بْنُ الْفَحَّامِ، وَالْمَصَاحِفِيُّ كُلُّهُمْ عَنْ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ فَرَحٍ عَنِ الدُّورِيِّ وَفَارِسِ بْنِ أَحْمَدَ وَابْنِ نَفِيسٍ كِلَاهُمَا عَنِ السَّامَرِيِّ، وَأَبُو الْحُسَيْنِ الْفَارِسِيُّ، وَأَبُو الْحَسَنِ الْخَيَّاطُ، وَالسِّيَبِيُّ).

في بعض النسخ "والمسيبي" كما هو موجود أمامكم في طبعة المجمع، واتضح أنها يعني خطأً وتصحيحاً، أو ليس خطأً وتصحيحاً؛ وإنما هو اتباع لبعض النسخ الخطية وهذا كان خطأً من الباحث، والصواب: والسيبي.

كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ الْمُظَفَّرِ كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ جَرِيرٍ، وَالشَّدَائِي عَنِ ابْنِ جُمهُورٍ كِلَاهُمَا عَنِ الشُّوسِيِّ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ مِنْ رِوَايَةِ الدُّورِيِّ عَلَى جَمِيعٍ مَنْ قَرَأَ عَلَيْهِ وَبِالْإِسْكَانِ قَرَأَ مِنْ رِوَايَةِ الشُّوسِيِّ، وَعَلَى ذَلِكَ سَائِرُ كُتُبِ الْمَغَارِبَةِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ، وَكِلَاهُمَا ثَابِتٌ عَنْ كُلِّ مِنَ الرَّوِيِّينَ. - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

وَرَوَى الدَّاجُونِيُّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ هِشَامٍ كَسَرَ الرَّاءِ فِي فَصَّلَتْ، وَرَوَى سَائِرُ أَصْحَابِهِ الْإِسْكَانَ كَابْنَ ذَكْوَانَ، وَالْبَاقُونَ بِكَسْرِ الرَّاءِ فِي الْخَمْسَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ) فَقَرَأَ الْمَدْيَنِيَانِ: وَابْنُ عَامِرٍ وَأَوْصَى بِهِمْزَةً مَفْتُوحَةً صَوْرَتُهَا أَلِفًا بَيْنَ الْوَاوَيْنِ مَعَ تَخْفِيفِ الصَّادِ، وَكَذَلِكَ هُوَ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ

الْمَدِينَةِ وَالشَّامِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَشْدِيدِ الصَّادِ مِنْ غَيْرِ هَمْزَةٍ بَيْنَ الْوَاوَيْنِ، وَكَذَلِكَ هُوَ فِي مَصَاحِفِهِمْ).

(وَاخْتَلَفُوا) أي: القراء العشرة في: (أَمْ تَقُولُونَ) فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ، وَحَمْزَةٌ، وَالْكَسَائِيُّ، وَخَلَفٌ، وَحَفْصٌ، وَرُوَيْسٌ بِالْخِطَابِ أَمْ تَقُولُونَ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْغَيْبِ أَمْ يَقُولُونَ.

(وَاخْتَلَفَ) فِي: (رَأَوْفٌ) حَيْثُ وَقَعَ فَقَرَأَ الْبَصْرِيُّانِ، وَالْكَوْفِيُّونَ سِوَى حَفْصٍ بِقَصْرِ الْهَمْزَةِ مِنْ غَيْرِ وَاوٍ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِوَاوٍ بَعْدَ الْهَمْزَةِ أَي: رءف ورءوف.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (عَمَّا يَعْمَلُونَ وَلَيْنَ) فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ، وَابْنُ عَامِرٍ، وَحَمْزَةٌ، وَالْكَسَائِيُّ، وَرَوْحٌ بِالْخِطَابِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْغَيْبِ.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى الْخِطَابِ فِي (عَمَّا تَعْمَلُونَ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ) الْمُتَقَدِّمِ عَلَى هَذَا وَإِنْ اخْتَلَفُوا فِي (أَمْ يَقُولُونَ) أَوْلَاهُ؛ لِأَنَّهُ جَاءَ بَعْدَ (أَمْ تَقُولُونَ) مَا قَطَعَ حُكْمَ الْغَيْبَةِ، وَهُوَ قَوْلُهُ ﴿قُلْ ءَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ﴾ [البقرة: ١٤٠] - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (مَوْلِيهَا)؛ فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ (مَوْلَاهَا) بِفَتْحِ اللَّامِ وَأَلْفٍ بَعْدَهَا أَيِ مَصْرُوفٍ إِلَيْهَا)، يَعْنِي مَوْلَاهَا مَعْنَاهَا مَصْرُوفٌ إِلَيْهَا (وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِ اللَّامِ وَيَاءٍ بَعْدَهَا عَلَى مَعْنَى مُسْتَقْبَلِهَا) أَنْتَ مَوْلِي ذَلِكَ، يَعْنِي: أَنْتَ مُسْتَقْبَلُ ذَلِكَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (عَمَّا تَعْمَلُونَ)، وَمِنْ حَيْثُ؛ فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو بِالْغَيْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخِطَابِ، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ الْأَزْرَقِ فِي إِبْدَالِ هَمْزَةِ (لِتَلًّا) فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ لِيَلَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (تَطَوَّعَ) فِي الْمَوْضِعَيْنِ فَقَرَأَ حَمْزَةٌ، وَالْكَسَائِيُّ، وَخَلَفٌ، (يَطَوَّعُ) بِالْغَيْبِ وَتَشْدِيدِ الطَّاءِ، وَإِسْكَانِ الْعَيْنِ عَلَى الْإِسْتِقْبَالِ، وَافْقَهُمْ يَعْقُوبٌ فِي الْأَوَّلِ، وَالْبَاقُونَ بِالتَّاءِ وَتَخْفِيفِ الطَّاءِ فِيهِمَا وَفَتْحِ الْعَيْنِ عَلَى الْمُضِيِّ) يَعْنِي: عَلَى



الفعل الماضي .

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (الرِّيَاحِ) هُنَا، وَفِي الْأَعْرَافِ وَإِبْرَاهِيمَ، وَالْحِجْرِ، وَسُبْحَانَ، وَالْكَهْفِ، وَالْأَنْبِيَاءِ، وَالْفُرْقَانَ، وَالنَّمْلِ، وَالثَّانِي مِنَ الرُّومِ، وَسَبَأً، وَفَاطِرٍ، وَصَ، وَالشُّورَى، وَالْجَاثِيَةَ، فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَى الْجَمْعِ فِي الْخَمْسَةِ عَشَرَ مَوْضِعًا، وَوَافَقَهُ نَافِعٌ إِلَّا فِي سُبْحَانَ، وَالْأَنْبِيَاءِ، وَسَبَأً، وَصَ، وَوَافَقَهُ ابْنُ كَثِيرٍ هُنَا، وَالْحِجْرِ، وَالْكَهْفِ، وَالْجَاثِيَةَ، وَوَافَقَهُ هُنَا وَالْأَعْرَافِ، وَالْحِجْرِ وَالْكَهْفِ، وَالْفُرْقَانَ، وَالنَّمْلِ، وَثَانِي الرُّومِ، وَفَاطِرٍ، وَالْجَاثِيَةَ الْبَصْرِيَّانِ، وَابْنُ عَامِرٍ، وَعَاصِمٌ، وَاخْتَصَّ حَمْرَةَ، وَخَلَفَ بِإِفْرَادِهَا سِوَى الْفُرْقَانَ، وَوَافَقَهُمَا الْكَسَائِيُّ إِلَّا فِي الْحِجْرِ، وَاخْتَصَّ ابْنُ كَثِيرٍ بِالْإِفْرَادِ فِي الْفُرْقَانَ.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى الْجَمْعِ فِي أَوَّلِ الرُّومِ، وَهُوَ: ﴿وَمَنْ أَيْنِنَهُ أَنْ يُرْسَلَ الرِّيَّاحُ مُبَشِّرَاتٍ﴾ [الروم: ٤٦]، وَعَلَى الْإِفْرَادِ فِي الذَّارِيَاتِ (الرِّيَّاحِ الْعَقِيمِ) مِنْ أَجْلِ الْجَمْعِ فِي (مُبَشِّرَاتٍ) وَالْإِفْرَادِ فِي (الْعَقِيمِ)، وَاخْتَلَفُوا عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي الْحَجِّ ﴿أَوْ تَهْوَى بِهِ الرِّيَّاحُ﴾ [الحج: ٣١]، فَرَوَى ابْنُ مِهْرَانَ، وَعَيْرُهُ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ شَيْبٍ عَنِ الْفَضْلِ عَنِ ابْنِ وَرْدَانَ.

وَرَوَى الْجَوْهَرِيُّ وَالْمَغَارِلِيُّ مِنْ طَرِيقِ الْهَاشِمِيِّ عَنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ ابْنِ جَمَّازٍ كِلَيْهِمَا عَنْهُ بِالْجَمْعِ فِيهِ، وَالْبَاقُونَ بِالْإِفْرَادِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ) فَقَرَأَ نَافِعٌ، وَابْنُ عَامِرٍ، وَيَعْقُوبُ بِالْخِطَابِ، وَاخْتَلَفَ عَنِ ابْنِ وَرْدَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، فَرَوَى ابْنُ شَيْبٍ عَنِ الْفَضْلِ مِنْ طَرِيقِ النَّهْرَوَانِيِّ عَنْهُ بِالْخِطَابِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْغَيْبِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (يَرُونَ الْعَذَابَ) فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِضَمِّ الْيَاءِ يُرُونَ، قَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا.

(وَاحْتَلَفُوا) في: ﴿أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ﴾ [البقرة: ١٦٥] فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ وَيَعْقُوبُ بِكَسْرِ الهمزة فِيهِمَا) إن القوة، إن الله (عَلَى تَقْدِيرِ "لَقَالُوا" فِي قِرَاءَةِ الْغَيْبِ، أَوْ "لَقُلْتُ" فِي قِرَاءَةِ الْخِطَابِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ عَلَى الْإِسْتِثْنَاءِ عَلَى أَنَّ جَوَابَ "لَوْ" مَحذُوفٌ أَي لَرَأَيْتَ، أَوْ لَرَأَوْا أَمْرًا عَظِيمًا. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الهمزة فِيهِمَا عَلَى تَقْدِيرِ لَعَلِمُوا، أَوْ لَعَلِمْتَ"، وَتَقَدَّمَ مَذَاهِبُهُمْ فِي إِدْغَامِ (إِذْ تَبَرَأَ الَّذِينَ) وَإِظْهَارِهِ فِي فَصْلِهَا مِنْ بَابِ الْإِدْغَامِ الصَّغِيرِ.

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومة - (١٢: ٢٨) --

الشيخ: لا أعتقد، يعني الدكتور تركي حفظه الله يسأل يقول: هل هناك أحدٌ درس يعني صيغة الاحتمال عند الشيخ ابن الجزري سواء كان في الأصول أو في الفرش، يعني العبارات أو الأوجه أو التوجيه الذي يقول فيه الشيخ ابن الجزري: ويُحتمل أن يكون كذا، هل جُمعت ودُرست، فقلت له: لا أدري، ولكن هي فكرة حلوة جدًّا، أن نجمعها يُحتمل أن يكون كذا، ويُحتمل أن يكون كذا، فهي أيضًا من البحوث التي يعني يُستحسن أن تُجمع، ويُرى لماذا قال الشيخ ابن الجزري ذلك، وهل رجح أحد الاحتمالات التي يذكرها أم لا؟ لأنه مر معنا في الأصول كثيرًا، مر معنا كثير من المسائل التي يقول فيها الشيخ: ويُحتمل كذا، كما قال هنا في التوجيه: يحتمل أن يكون على الاستئناف أو يكون كذا، طيب نرجع إلى كلام الشيخ ابن الجزري.

قال رَحِمَهُ اللهُ: (وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي صَمِّ طَاءِ (حُطُوتِ) عِنْدَ (أَتَّخِذُنَا هُزُؤًا)، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ أَبِي عَمْرٍو فِي (يَأْمُرُكُمْ) مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ، وَتَقَدَّمَ إِدْغَامُ بَلِّ نَتَّبِعُ فِي فَصْلِ لَامِ بَلِّ وَهَلِّ.

(وَاحْتَلَفُوا) في: (الْمَيْتَةُ) هُنَا وَالْمَائِدَةُ وَالنَّحْلُ وَيَسُ وَمَيْتَةٌ فِي مَوْضِعِي الْأَنْعَامِ

وَمَيْتًا فِي الْأَنْعَامِ، وَالْفَرْقَانَ، وَالزُّخْرَفَ، وَالْحُجْرَاتِ، وَقَ إِلَى بَلَدٍ مَيْتٍ، وَالْحَيِّ مِنْ  
الْمَيْتِ) وَ (الْمَيْتَ مِنَ الْحَيِّ)؛ فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ فِي كُلِّ ذَلِكَ).

طبعًا احنا ذكرنا الحصاة الماضية، إن هنا في الفرش في كثير خلافات بين  
النسخ، خلافات في العبارات، يعني مثلاً هنا في كل ذلك، في بعض النسخ في جميع  
ذلك، وقلنا: هذا النوع من الاختلاف بين النسخ، يعني لا يقدم ولا يؤخر، يعني  
ليس خلاف له يعني دلالة معنوية؛ فلهذا لا نركز دائماً على هذا النوع من  
الخلافات بين النسخ.

فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ فِي كُلِّ ذَلِكَ، وَوَأَفَقَهُ نَافِعٌ فِي يَسِ (الْأَرْضِ الْمَيْتَةُ)،  
وَفِي الْأَنْعَامِ (أَوْ مِنْ كَانَ مَيْتًا)، وَفِي الْحُجْرَاتِ (لَحْمِ أَخِيهِ مَيْتًا) وَ (بَلَدٍ مَيْتٍ)  
وَ (الْمَيْتِ) وَوَأَفَقَهُمَا يَعْقُوبُ فِي الْأَنْعَامِ، وَوَأَفَقَهُمَا رُوَيْسٌ فِي الْحُجْرَاتِ إِلَّا أَنْ  
الْكَارِزِينِيَّ انْفَرَدَ بِتَخْفِيفِهِ عَنِ النَّحَّاسِ، وَطَاهِرِ بْنِ غَلْبُونٍ مِنْ طَرِيقِ الْجَوْهَرِيِّ  
كِلَاهُمَا عَنِ التَّمَّارِ عَنْهُ، فَخَالَفَا سَائِرَ الرُّوَاةِ عَنِ التَّمَّارِ، وَخَالَفَ سَائِرَ النَّاسِ عَنِ  
رُوَيْسٍ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

طبعًا هذه العبارة من قوله: (وَطَاهِرِ بْنِ غَلْبُونٍ) إلى قوله: (- وَاللَّهُ أَعْلَمُ -) يعني  
لا يوجد في بعض النسخ، يعني ليس في النسخة التي عليها خط الشيخ ابن  
الجزري، ليست فيها هذه العبارة، وكذلك ليس في نسخة من نسخ النشر، اطلعت  
عليها بعد الانتهاء من تحقيق الكتاب بأكثر من عشرين سنة، أو أكثر من ثمانية عشر  
سنة، نسخة مصدرها يعني نسخة من مكتب الشورى في إيران في طهران، فهذه  
النسخة ليس فيها قوله: (وَطَاهِرِ بْنِ غَلْبُونٍ مِنْ طَرِيقِ الْجَوْهَرِيِّ) ولكنه مذكور في  
عدة نسخ.

ونلاحظ أيضاً أن الشيخ ابن الجزري -**رحمة الله عليه**- في تقريب النشر لم يذكر انفراد ابن غلبون عن التَّمَار، طيب نرجع إلى كلام ابن الجزري:

وَوَافَقَهُمَا أَيْضًا حَمَزَةٌ، وَالْكَسَائِيُّ، وَخَلْفٌ، وَحَفْصٌ فِي (مَيْتٍ) وَ(الْمَيْتِ)،  
وَوَافَقَهُمْ يَعْقُوبُ فِي (الْمَيْتِ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْتَّخْفِيفِ.

(وَاتَّفَقُوا) أي: القراء العشرة على تشديد ما لم يمت نحو: وَمَا هُوَ بِمَيْتٍ،  
وَإِنَّكَ مَيْتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ لِأَنَّهُ لَمْ يَتَحَقَّقْ فِيهِ صِفَةُ الْمَوْتِ بَعْدَ بِيخْلَافٍ غَيْرِهِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: كَسْرِ النُّونِ وَضَمِّهَا مِنْ (فَمَنْ اضْطَرَّ)، (وَأَنِ احْكُمَ)، (وَأَنْ  
اشْكُرْ) وَنَحْوَهُ الدَّالُّ مِنْ (وَلَقَدْ اسْتَهْزَيْ) وَالتَّاءُ مِنْ (وَقَالَتْ اخْرُجِ) وَالتَّنْوِينُ مِنْ  
(فَتِيلاً) (انظُرْ)، (وَمُتَشَابِهٍ) (انظُرُوا)، (وَعَيُونَ ادْخُلُوهَا) وَشِبْهَهُ وَاللَّامُ مِنْ نَحْوِ:  
(قُلِ ادْعُوا، قُلِ انظُرُوا) وَالْوَاوُ مِنْ (أَوْ اخْرُجُوا، أَوْ ادْعُوا، أَوْ انْقُصْ) مِمَّا اجْتَمَعَ فِيهِ  
سَاكِنَانِ يُبْتَدَأُ ثَانِيَهُمَا بِهَمْزَةٍ مَضْمُومَةٍ، فَقَرَأَ عَاصِمٌ، وَحَمَزَةٌ بِكَسْرِ السَّاكِنِ الْأَوَّلِ  
وَافَقَهُمَا يَعْقُوبُ فِي غَيْرِ الْوَاوِ، وَوَافَقَهُ أَبُو عَمْرٍو فِي غَيْرِ اللَّامِ.

هنا أيضاً النسخ القوية - وهذا تنبيه مهم - النسخ القوية من النشر التي قرأت على الشيخ ابن الجزري رحمة الله عليه، أو التي عليها توقيعه، أو التي قرأت أمامه، أو التي سجل عليها خطأ. كلها "ووافقه يعقوب في غير الواو، ووافقه أبو عمرو في غير اللام" هناك نسختان: نسخة وإن كانت قديمة جداً، يعني كتبت سنة ثمانمائة وخمسة وتسعين، أو ثمانمائة تسعة وخمسين، فيها: "ووافقه أبو عمرو في غير اللام والواو" وهذا الذي اعتمده الدكتور أيمن في تحقيقه، يعني الدكتور أيمن اعتمد هذه النسخة التي قلت لكم أنها يعني كتبت سنة ثمانمائة خمسة وتسعين أو تسعة وخمسين لا أدري؛ لأن الدكتور أيمن حسب ما قال في مقدمة تحقيقه: إنه اعتمد على خمس نسخ؛ ففي ثلاث نسخ منها: "ووافقه أبو عمرو في

اللام" كبقية النسخ التي اعتمدت في التحقيق، لكن الدكتور رجح أن الموجود في النسخة الثانية عنده، وبقية النسخ نسختان: نسخة معروف تاريخها، يعني معروف تاريخ نسخها وهو ثمانمائة وخمسة وتسعين أو تسعة وخمسين، والنسخة الثانية حسب ما ذكره هو في مقدمة تحقيقه أنها نسخة خاصة عنده، أنها كتبت سنة ألف وثلاثمائة وشوية وثلاثين هجري، ناسي بالضبط ما هو، لكنها كتبت في القرن الماضي، وليست بتلك القوية؛ فالمهم الدكتور أيمن طبع كتابه أو تحقيقه على العبارة في هذه النسخ "ووافقهما أبو عمرو في غير اللام والواو"؛ ولهذا أضاف كلمة "والواو" وقال: إنها زيادة للإيضاح، طبعاً هي زيادة للإيضاح، إذا كان السياق هو: "ووافقهما" هي ليست زيادة في الإيضاح، لأنها تكون صحيحة وليست زيادة، إذا كان العبارة "ووافقهما" لكن لو كانت "ووافقه أبو عمرو في غير اللام" وزاد كلمة الواو، هنا يصح أن يقول: الواو زيادة للإيضاح، لكن الذي يهمني ليس هو هذا، الذي يهمني أن الدكتور اعتمد على نسخة ليست بتلك القوة التي في النسخ الثلاثة التي عنده، وهي نسخة الظاهرية؛ لأن سياًتي معنا أو من ينظر في هذا التحقيق يجد أن الشيخ اختار قراءة ما في النسخة الظاهرية، اختار ما فيها في بعض المسائل التي فيها الخلاف يكاد يكون جوهري في بعض المسائل في النشر، اختار ما في الظاهرية بحجة أنها قرئت على الشيخ ابن الجزري -يعني لاحظ المنهجية! طبعاً هذا الكلام ليس نقداً لعمل الدكتور، وإنما هو توضيح لأبنائنا أو لمن يسمع من هذه المحاضرات ممن يتعاطى التحقيق - أنت اخترت نسخة معينة، واخترت ما فيها بعللة أنها قرئت على المؤلف، إذاً كيف تأتي في مكان، والنسخ القوية الأخرى تؤيد ما في هذه النسخة التي قرئت على المؤلف، ثم ترك ذلك وتسجل ما في نسخة ليست بتلك القوة؟! والله أعلم.

فنقول: سواء الكلام الذي في هذه النسخة نسخة المجمع، أو في نسخة الدكتور

أيمن، الكلام كله صحيح، إذا كان العبارة التي اختارها الدكتور أيمن " ووافقهما أبو عمرو في غير اللام والواو " هذا الكلام صحيح، وعبارة " ووافق أبو عمرو في غير اللام " هذا الكلام صحيح، إذا الإشكالية في كلمة " ووافقه " فكلمة " ووافقه " لا يصحُّ معها وجود اللام، وكلمة " ووافقهما " لا يصحُّ معها ادعاء أن الواو زيادة، والله تعالى أعلم.

نعود إلى كلام الشيخ ابن الجزري **رَحْمَةُ اللَّهِ**: (وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالضَّمِّ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ، وَاخْتَلَفَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَقُنْبُلٍ فِي التَّنْوِينِ، فَرَوَى النَّقَّاشُ عَنِ الْأَخْفَشِ كَسْرَهُ مُطْلَقًا حَيْثُ أَتَى، وَكَذَلِكَ نَصَّ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ عَنِ الرَّمْلِيِّ عَنِ الصُّورِيِّ) أي: في الغاية، (وَكَذَلِكَ رَوَى الْعِرَاقِيُّونَ عَنِ ابْنِ الْأَخْرَمِ) وهذا في المصباح (عَنِ الْأَخْفَشِ، وَاسْتَشَى كَثِيرٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ عَنِ ابْنِ الْأَخْرَمِ (بِرَحْمَةِ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ) وهذا طبعًا في المصباح والكامل والسبعة والمستنير (فِي الْأَعْرَافِ وَحَبِيبَةِ اجْتِثَّتْ) فِي إِبْرَاهِيمَ فَضَمَّ التَّنْوِينَ فِيهِمَا، وَبِذَلِكَ) وهذا في التيسير وفي المفردة وفي جامع الداني (قَرَأَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو مِنْ طَرِيقِهِ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَذْكَرِ الْمَهْدَوِيَّ، وَابْنُ شَرِيحٍ غَيْرُهُ، وَرَوَى الصُّورِيُّ مِنْ طَرِيقَيْهِ) يعني طريق: الرملي، والمتطوعي (الضَّمُّ مُطْلَقًا، وَلَمْ يَسْتَشِنْ شَيْئًا) طبعًا في المصباح استثنى ست كلمات، فيرجع إلى المصباح.

قُلْتُ أي: ابن الجزري: (وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ مِنْ طَرِيقَيْهِ) وطبعًا طريقه: الأخفش، والصوري (رَوَاهُمَا عَنْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - وَرَوَى ابْنُ شَبُودَ عَنْ قُنْبُلٍ كَسَرَ التَّنْوِينَ إِذَا كَانَ عَنْ جَرِّ نَحْوِ: (حَبِيبَةِ) (اجْتِثَّتْ)، (مُنِيبٌ) (ادْخُلُوهَا) وَضَمَّهُ فِي غَيْرِهِ هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ شَبُودَ كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ الدَّانِيُّ، وَسَبَطُ الْخَيَّاطِ فِي الْمُبْهَجِ، وَابْنُ سَوَّارٍ، وَغَيْرُهُمْ، وَهُوَ رِوَايَةُ الْخُرَاعِيِّ) طبعًا هذا الكلام في جامع البيان (وَابْنِ فُلَيْحٍ) أو فُلَيْحِ اللَّهِ أَعْلَمُ (وَمُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ عَنِ الْبَزِّيِّ)، وطبعًا محمد بن هارون ليس من طرق ابن بزي في النشر (وَلَمْ يَذْكَرْهُ

ابْنُ فَارِسٍ فِي الْجَامِعِ، وَلَا السَّبْطُ فِي «كِفَايَةِ السَّتِّ» وَالصَّوَابُ ذِكْرُهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ).

(وَضَمَّ ابْنُ مُجَاهِدٍ) أَي: فِي كِتَابِهِ السَّبْعَةُ (عَنْ قُتَيْبِ جَمِيعِ التَّنْوِينِ، وَلَمْ يَسْتَنْ شَيْئًا، وَكَذَلِكَ صَاحِبُ «الْجَامِعِ» وَ «الْكِفَايَةِ» عَنِ ابْنِ شَبُودَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (اضْطَرَّ) فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِكَسْرِ الطَّاءِ حَيْثُ وَقَعَ، وَكَذَلِكَ كَسَرَهَا النَّهْرَوَانِيُّ وَغَيْرُهُ عَنِ الْفَضْلِ عَنِ عَيْسَى) عَنِ ابْنِ وَرْدَانَ طَبَعًا (مِنْ) (إِلَّا مَا اضْطَرَّرْتُمْ إِلَيْهِ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالضَّمِّ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ) فَقَرَأَ حَمْزَةً، وَحَفِضَ بِالنَّصْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالرَّفْعِ.

(وَاتَّفَقُوا) أَي الْقِرَاءَةُ الْعَشْرَةَ عَلَى قِرَاءَةِ ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾ [البقرة: ١٨٩] بِالرَّفْعِ؛ لِأَنَّ (بِأَنْ تَأْتُوا) تَعَيَّنَ لِأَنَّ يَكُونُ خَبْرًا بِدُخُولِ الْبَاءِ عَلَيْهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

وَتَقَدَّمَ تَخْفِيفُ (وَلَكِنَّ الْبِرُّ) وَرَفَعُهُ لِنَافِعٍ، وَابْنِ عَامِرٍ، وَتَقَدَّمَ هَمْزُ (وَالنَّبِيِّينَ) لِنَافِعٍ فِي الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي إِمَالَةِ (وَالْيَتَامَى) وَمَذْهَبُ أَبِي عُثْمَانَ عَنِ الدُّورِيِّ عَنِ الْكِسَائِيِّ فِي إِمَالَةِ التَّاءِ، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ الْمُبْدِلِينَ فِي (الْبَأْسَاءِ وَالْبَأْسِ) مِنَ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (مُوصٍ) فَقَرَأَ يَعْقُوبُ، وَحَمْزَةً، وَالْكَسَائِيُّ، وَخَلْفٌ، وَأَبُو بَكْرٍ بَفَتْحِ الْوَاوِ وَتَشْدِيدِ الصَّادِ مُوَصِّ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّخْفِيفِ مَعَ إِسْكَانِ الْوَاوِ مُوَصٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (فِدْيَةٌ طَعَامٌ) فَقَرَأَ الْمَدِينِيُّ، وَابْنُ ذَكْوَانَ (فِدْيَةٌ) بِغَيْرِ تَنْوِينِ (طَعَامٌ) بِالْحَفْضِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّنْوِينِ وَالرَّفْعِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (مَسْكِينٍ) فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ عَامِرٍ عَلَى الْجَمْعِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ (مَسْكِينٍ) عَلَى الْإِفْرَادِ، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ ابْنِ كَثِيرٍ فِي نَقْلِ هَمْزِ الْقُرْآنِ حَيْثُ وَقَعَ فِي بَابِ النَّقْلِ، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ أَبِي جَعْفَرٍ فِي ضَمِّ سَيْنِ (الْيُسْرِ) وَ (الْعُسْرِ) عِنْدَ (هُرُوَا).  
(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ) فَقَرَأَ يَعْقُوبُ، وَأَبُو بَكْرٍ بِتَشْدِيدِ الْمِيمِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّخْفِيفِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: الضَّمِّ وَالْكَسْرِ مِنْ (بُيُوتٍ، وَالْغُيُوبِ، وَعُيُونٍ، وَ شُيُوخًا، وَجُيُوبِهِنَّ) فَقَرَأَ بِضَمِّ الْبَاءِ مِنْ (الْبُيُوتِ وَبُيُوتٍ) حَيْثُ وَقَعَ أَبُو جَعْفَرٍ، وَالْبَصْرِيُّانِ، وَوَرِثُشْ، وَحَفْصُ، وَقَرَأَ بِكَسْرِ الْعَيْنِ مِنْ (الْغُيُوبِ)، وَذَلِكَ حَيْثُ وَقَعَ: حَمْزَةُ وَأَبُو بَكْرٍ، وَقَرَأَ بِكَسْرِ الْعَيْنِ مِنْ (الْعُيُونِ) (وَعُيُونٍ) وَالشَّيْنِ مِنْ (شُيُوخًا)، وَهُوَ فِي عَافِرٍ وَالْجِيمِ مِنْ (جُيُوبِهِنَّ)، وَهُوَ فِي سُورَةِ النُّورِ ابْنُ كَثِيرٍ، وَحَمْزَةُ، وَالْكَسَائِيُّ، وَابْنُ ذَكْوَانَ، وَأَبُو بَكْرٍ إِلَّا أَنَّهُ اخْتَلَفَ عَنْهُ فِي الْجِيمِ مِنْ (جُيُوبِهِنَّ)، فَرَوَى شُعَيْبٌ عَنْ يَحْيَى عَنْهُ ضَمَّهَا)، وَهَذَا فِي جَامِعِ الْبَيَانِ (وَكَذَلِكَ رَوَى عَنْهُ الْعَلِيمِيُّ مِنْ طَرِيقِهِ)، طَرِيقِي الْعَلِيمِيِّ: الَّذِي هُمَا ابْنُ خَلِيعِ، وَالرِّزَازِ (وَرَوَى أَبُو حَمْدُونَ عَنْ يَحْيَى عَنْهُ كَسَرَهَا. وَتَقَدَّمَ الْخِلَافُ فِي (وَلَكِنَّ الْبِرَّ)).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ)، (حَتَّى يُقَاتِلَوْكُمْ)، فَإِنْ قَاتَلَوْكُمْ) فَقَرَأَ حَمْزَةً، وَالْكَسَائِيُّ، وَخَلْفٌ، (وَلَا تَقْتُلُوهُمْ)، (حَتَّى يَقْتُلَوْكُمْ)، (فَإِنْ قَتَلَوْكُمْ) بِحَذْفِ الْأَلِفِ فِيهِنَّ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِإِثْبَاتِهَا.

وَتَقَدَّمَ الْخِلَافُ فِي (فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ)، أَوَائِلَ السُّورَةِ عِنْدَ (فَلَا حَوْفٌ عَلَيْهِمْ).

وَتَقَدَّمَ انْفِرَادُ الْهُدَلِيِّ فِي تَسْهِيلِ (تَأَخَّرَ) لِأَبِي جَعْفَرٍ فِي «الْهَمْزِ الْمُمْرَدِ».

وَكَذَا تَقَدَّمَ خِلَافُ الْكَسَائِيِّ فِي إِمَالَةِ (مَرْضَاةٍ) فِي بَابِهَا، وَالْوُوقِفِ عَلَيْهَا فِي «بَابِ الْوُوقِفِ عَلَى الْمَرْسُومِ».



((وَاخْتَلَفُوا) فِي: (السَّلْمِ) هُنَا وَالْأَنْفَالِ وَالْقِتَالِ) القتال يعني سورة سيدنا محمد ﷺ (فَقَرَأَ الْمَدْيَانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ، وَالْكَسَائِيُّ بِفَتْحِ السِّينِ هُنَا، وَالْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا؛ وَقَرَأَ أَبُو بَكْرٍ بِكَسْرِ السِّينِ فِي الْأَنْفَالِ، وَالْقِتَالِ، وَوَافَقَهُ فِي الْقِتَالِ حَمْزَةٌ، وَخَلَفٌ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا).

((وَاخْتَلَفُوا) فِي: (وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ) فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِالْخَفْضِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالرَّفْعِ.

وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي (تُرْجَعُ الْأُمُورُ) عِنْدَ (ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ) "أَوَّلَ السُّورَةِ".

((وَاخْتَلَفُوا) فِي: (لِيَحْكُمَ) هُنَا وَآلِ عِمْرَانَ وَمَوْضِعِي النُّورِ فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِضَمِّ الْيَاءِ وَفَتْحِ الْكَافِ فِيهِنَّ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْيَاءِ وَضَمِّ الْكَافِ.

((وَاخْتَلَفُوا) فِي: (حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ) فَقَرَأَ نَافِعٌ بِالرَّفْعِ (حتى يقول)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنَّصْبِ يَقُولُ

((وَاخْتَلَفُوا) فِي: (إِنَّمْ كَبِيرٌ) فَقَرَأَ حَمْزَةً، وَالْكَسَائِيُّ بِالثَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ.

((وَاخْتَلَفُوا) فِي: (قُلِ الْعَفْوَ) فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو بِالرَّفْعِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنَّصْبِ، وَتَقَدَّمَ تَسْهِيلُ هَمْزَةِ (لَاَعْنَتَكُمْ) لِلْبَزِيِّ فِي «بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ».

((وَاخْتَلَفُوا) فِي: (حَتَّى يَطْهَرْنَ) فَقَرَأَ حَمْزَةً، وَالْكَسَائِيُّ، وَخَلَفٌ، وَأَبُو بَكْرٍ بِتَشْدِيدِ الطَّاءِ وَالْهَاءِ، وَالْبَاقُونَ بِتَخْفِيفِهَا.

وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي إِمَالَةٍ (أَنَّى سِئْتُمْ) فِي الْإِمَالَةِ، وَكَذَلِكَ تَقَدَّمَ إِبْدَالُ (سِئْتُمْ) وَ (لَا يُؤَاخِذُكُمْ) فِي «الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ»، وَكَذَلِكَ اسْتِثْنَاءُ أَي: تقدم استثناء (مدّه) لِلأَزْرَقِ عَن وَرْشٍ فِي بَابِ الْمَدِّ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (يَخَافًا) فَقَرَأَ بِضَمِّ الْيَاءِ أَبُو جَعْفَرٍ، وَيَعْتُوبُ وَحَمَزَةٌ يُخَافًا،  
 وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا. وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ أَبِي الْحَارِثِ فِي  
 إِدْغَامِ (يَفْعَلُ ذَلِكَ) فِي بَابِ حُرُوفِ قُرْبَتِ مَخَارِجِهَا.  
 (وَاخْتَلَفُوا) فِي: (لَا تُضَارَ) فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَالْبَصْرِيُّانِ بَرَفْعِ الرَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ  
 بِفَتْحِهَا.

وَاخْتَلَفَ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ فِي سُكُونِهَا مُخَفَّفَةً وَ(لَا تُضَارَ)، فَرَوَى عَيْسَى مِنْ غَيْرِ  
 طَرِيقِ ابْنِ مِهْرَانَ عَنِ ابْنِ شَيْبٍ، وَابْنِ جَمَّازٍ مِنْ طَرِيقِ الْهَاشِمِيِّ بِتَخْفِيفِ الرَّاءِ مَعَ  
 إِسْكَانِهَا، وَكَذَلِكَ ﴿وَلَا يُضَارَ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾ [البقرة: ٢٨٢] آخِرَ السُّورَةِ، وَرَوَى  
 ابْنُ جَمَّازٍ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ الْهَاشِمِيِّ وَعَيْسَى مِنْ طَرِيقِ ابْنِ مِهْرَانَ، وَغَيْرِهِ عَنِ ابْنِ  
 شَيْبٍ تَشْدِيدَ الرَّاءِ وَفَتْحَهَا فِيهِمَا، وَلَا خِلَافَ عَنْهُمْ فِي مَدِّ الْأَلْفِ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ.

هُنَا قَوْلُ الشَّيْخِ رَحْمَةُ اللَّهِ: (أَبِي جَعْفَرٍ فِي سُكُونِهَا مُخَفَّفَةٌ وَلَا تُضَارَ، فَرَوَى  
 عَيْسَى مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ ابْنِ مِهْرَانَ) لَاحِظْ فِي الْمَطْبُوعِ الَّذِي يَعْنِي الطَّبْعَةَ التِّجَارِيَّةَ الَّتِي  
 عَلَيْهَا عَنَايَةُ الشَّيْخِ الضُّبَاعِ، وَكَذَلِكَ الشَّيْخِ دَهْمَانَ -رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا جَمِيعًا-  
 سَقَطَتْ كَلِمَةُ "غَيْرِ" فَأَصْبَحَ السِّيَاقُ: "فَرَوَى عَيْسَى مِنْ طَرِيقِ ابْنِ مِهْرَانَ" وَهَذَا  
 جَعَلَ إِخْوَانَنَا أَصْحَابَ التَّحْرِيرَاتِ يُحَرِّرُ الْكَلَامَ عَلَى أَنَّ كَلِمَةَ "غَيْرِ" غَيْرُ مَوْجُودَةٍ،  
 مَعَ أَنَّ كَلِمَةَ "غَيْرِ" مَوْجُودَةٌ فِي جَمِيعِ نُسَخِ النُّشْرِ الْخَطِيَّةِ، يَعْنِي حَتَّى الظَّنِّ، لَيْسَ  
 الظَّنُّ؛ بَلِ الْيَقِينُ أَنَّ الشَّيْخَ أَحْمَدَ دَهْمَانَ اتَّبَعَهَا كُلُّهَا فِيهَا كَلِمَةُ "غَيْرِ"، مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ  
 ابْنِ مِهْرَانَ" فَمَنْ يَعْتَمِدُ بِالتَّحْرِيرَاتِ عَلَى النُّسَخَةِ الْمَطْبُوعَةِ، سَيَكُونُ تَحْرِيرُهُ فِي  
 هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ كُلَّهُ خَطَأً، يَعْنِي سَيَجْعَلُ الَّذِي لَوْجُودِ "غَيْرِ" لِلَّذِي غَيْرُ وَجُودِهَا،  
 فَنَنْتَبِهَ إِلَى ذَلِكَ، فَمَنْ عِنْدَهُ النُّسَخَةُ الْمَطْبُوعَةُ يَصْحَحُ، فَرَوَى عَيْسَى مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ  
 ابْنِ مِهْرَانَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

✽ نعود إلى كلام ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ قَالَ :

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ) هُنَا وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رَبًّا) فِي الرُّومِ فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ بِقَصْرِ الهمزة فِيهِمَا مِنْ بَابِ المَجِيءِ، وَقَرَأَ الباقُونَ بِالمَدِّ مِنْ بَابِ الإِغْطَاءِ.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى: المَدِّ فِي المَوْضِعِ الثَّانِي مِنَ الرُّومِ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ زَكَاةٍ)؛ لِأَنَّ المُرَادَ بِهِ أَعْطَيْتُمْ وَلِقَوْلِهِ: (وَأَتَى الزَّكَاةَ) بِخِلَافِ هَذَيْنِ المَوْضِعَيْنِ، فَإِنَّ القَصْرَ فِيهِمَا عَلَى مَعْنَى فَعَلْتُمْ وَقَصَدْتُمْ وَنَحْوَهُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: (لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا) فَهِيَ بِخِلَافِ قَوْلِهِ (حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا) - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ) المَوْضِعَيْنِ هُنَا، وَمَوْضِعِ الأَحْزَابِ فَقَرَأَ حَمْزَةً، وَالْكِسَائِيُّ، وَخَلَفَ بِضَمِّ التَّاءِ وَالْألفِ بَعْدَ المِيمِ، وَقَرَأَ الباقُونَ بِفَتْحِ التَّاءِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ فِي الثَّلَاثَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (قَدْرُهُ) المَوْضِعَيْنِ، فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ، وَحَمْزَةً، وَالْكِسَائِيُّ، وَخَلَفَ، وَابْنُ ذَكْوَانَ، وَحَفْصٌ بِفَتْحِ الدَّالِ فِيهِمَا، وَقَرَأَ الباقُونَ بِإِسْكَانِهَا مِنْهُمَا.

وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ رُوَيْسٍ فِي اخْتِلَاسِ كَسْرَةِ هَاءِ (بِيَدِهِ عَقْدَةُ النِّكَاحِ) (بِيَدِهِ فَشَرِبُوا مِنْهُ) فِي بَابِ هَاءِ الكِنَايَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (وَصِيَّةً) فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو، وَابْنُ عَامِرٍ، وَحَمْزَةً، وَحَفْصٌ، (وَصِيَّةً) بِالنَّصْبِ، وَقَرَأَ الباقُونَ بِالرَّفْعِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (فِيضَاعِفَةٌ) هُنَا، وَالْحَدِيدُ فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ، وَعَاصِمٌ، وَيَعْقُوبٌ بِنَصْبِ الفَاءِ فِيهِمَا (فِيضَاعِفَةٌ)، وَقَرَأَ الباقُونَ بِالرَّفْعِ (فِيضَاعِفَةٌ)) طَبَعًا سِيَّاتِي الخِلافِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: حَذْفِ الألفِ وَتَشْدِيدِ العَيْنِ مِنْهُمَا، (وَمَنْ يُضَعِّفُ) وَ(مُضَعِّفَةٌ) وَسَائِرِ البَابِ) طَبَعًا قَوْلُهُ: وَسَائِرِ البَابِ، يَعْنِي سَائِرَ بَابِ المِفَاعِلَةِ فِي

هذا اللفظ (فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَابْنُ عَامِرٍ، وَأَبُو جَعْفَرٍ، وَيَعْقُوبُ بِالتَّشْدِيدِ مَعَ حَذْفِ الْأَلِفِ فِي جَمِيعِ الْقُرْآنِ. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْإِثْبَاتِ وَالتَّخْفِيفِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (يَبْصُطُ) هُنَا وَفِي الْحَلْقِ (بِصُطَّةٍ) فِي الْأَعْرَافِ، فَقَرَأَ خَلْفَ لِنَفْسِهِ، وَعَنْ حَمْزَةَ وَالدُّورِيِّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو، وَهَشَامٍ، وَرُوَيْسٍ بِالسِّينِ فِي الْحَرْفَيْنِ. وَاخْتَلَفَ عَنْ قُنْبَلٍ، وَالسُّوسِيِّ، وَابْنِ ذَكْوَانَ، وَحَفْصِ، وَخَلَادٍ، فَرَوَى ابْنُ مُجَاهِدٍ عَنْ قُنْبَلٍ بِالسِّينِ، وَكَذَا رَوَاهُ الْكَارِزِيُّ عَنْ ابْنِ شَبُودَ، وَهُوَ، وَهُمْ.

وَرَوَى ابْنُ شَبُودَ عَنْهُ بِالصَّادِ، وَهُوَ الصَّحِيحُ عَنْهُ، وَهِيَ طَرِيقُ الزَّيْنَبِيِّ، وَغَيْرِهِ عَنْهُ، وَرَوَى ابْنُ حَبَشٍ عَنْ ابْنِ جَرِيرٍ عَنِ السُّوسِيِّ بِالصَّادِ فِيهِمَا، نَصَّ عَلَى ذَلِكَ الْإِمَامُ أَبُو طَاهِرٍ بَنُ سَوَّارٍ، وَكَذَا رَوَى عَنْهُ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ، إِلَّا أَنَّهُ خَصَّ حَرْفَ الْأَعْرَافِ بِالصَّادِ، وَكَذَا رَوَى ابْنُ جُمُهورٍ عَنِ السُّوسِيِّ، وَوَجَّهَ الصَّادِ فِيهِمَا ثَابِتٌ عَنِ السُّوسِيِّ، وَهُوَ رِوَايَةُ ابْنِ الْيَزِيدِيِّ، وَأَبِي حَمْدُونَ، وَأَبِي أَيُّوبَ مِنْ طَرِيقِ مَدِينٍ. وَرَوَى سَائِرُ النَّاسِ عَنْهُ السِّينَ فِيهِمَا، وَهُوَ الَّذِي فِي «التَّيْسِيرِ»، «وَالشَّاطِطِيَّةِ»، وَ«الْكَافِي»، وَ«الْهَادِي»، وَ«التَّبَصُّرَةِ»، وَ«التَّلْخِصِينَ»، وَغَيْرِهَا.

وَرَوَى الْمُطَوِّعِيُّ عَنِ الصُّورِيِّ، وَالشَّدَائِيَّ عَنِ الدَّاجُونِيِّ عَنْهُ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ السِّينَ فِيهِمَا) وَهَذَا فِي جَامِعِ الْبَيَانِ، (وَهِيَ رِوَايَةُ هِبَةَ اللَّهِ وَعَلِيِّ بْنِ السُّفَرِيِّ) أَي: فِي الْمُسْتَنِيرِ وَالْجَامِعِ (كِلَاهُمَا عَنِ الْأَخْفَشِ، وَرَوَى زَيْدٌ وَالْقَبَّابُ عَنِ الدَّاجُونِيِّ) طَبْعًا زَيْدٌ وَالْقَبَّابُ لَيْسَا مِنَ الدَّاجُونِيِّ، عَنِ الْأَخْفَشِ طَبْعًا (وَسَائِرِ أَصْحَابِ الْأَخْفَشِ عَنْهُ الصَّادِ فِيهِمَا إِلَّا النَّقَّاشَ، فَإِنَّهُ رَوَى عَنْهُ السِّينَ هُنَا، وَالصَّادَ فِي الْأَعْرَافِ، وَبِهَذَا قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِهِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْهُ، وَهِيَ رِوَايَةُ الشَّدَائِيَّ عَنِ دُلْبَةَ الْبَلْخِيِّ عَنِ الْأَخْفَشِ) وَهَذَا فِي الْكَامِلِ (وَبِالصَّادِ فِيهِمَا قَرَأَ عَلَى سَائِرِ شُيُوخِهِ فِي رِوَايَةِ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَلَمْ يَكُنْ وَجْهَ السِّينِ فِيهِمَا عَنِ الْأَخْفَشِ إِلَّا فِيمَا ذَكَرْتُهُ، وَلَمْ يَقَعْ ذَلِكَ لِلدَّانِيِّ تِلَاوَةً).

قال الداني في الجامع، طبعًا الكلام من التعليق، وليس من كلام ابن الجزري، قال الداني في الجامع: وقرأت في رواية الشاميين عنه، أي: عن الأخفش عن ابن ذكوان بالصاد في السورتين، طبعًا هذه الكلمة نحن هنا في الدروس لا نتدخل في التحريرات، يعني ليست هذه الدروس لتحرير النشر نهائياً، تحرير النشر له أهله، وله شيوخه، لكن إذا ذكرنا التحريرات أو المسائل التحريرات، وإنما نذكر ما يعني يشير إليها فقط، فنقول: هذه الكلمة يعني فيها كلامٌ كثير للمحررين، حتى إن بعضهم من المعاصرين وبعض زملائنا، يعني حتى إن بعضهم قال: إنه يعني فيه ما يخالف نقل ابن الجزري عن بعض الكتب، ربما المصباح أو غيره ناسي الآن، فنقول له: الجواب عن ذلك -والله أعلم- أن الشيخ ابن الجزري هنا عندما يُحرّر هذا التحرير، يعتمد فيه على الأداء الذي وصل إليه، والذي قرأ به حتى ولو كان مخالفاً لما في الكتاب، فإخوان يا أصحاب التحريرات لا تغفلوا عن احتمالية، هي احتمالية عندكم لكن عند غيركم هي لست احتمالية هي يقين، فلهذا نقول: عن احتمال يعني مناصرةً لمنهجكم، لا تغفلوا عن احتمالية رواية الداني بالأداء، ولهذا هنا يقع، قال: ولم يقع ذلك للداني تلاوةً؛ معناه: إنه الشيخ ابن الجزري رحمة الله عليه يعني يراعي مسألة عند الداني، وعند غيره، وعنده هو نفسه، يراعي مسألة ما وصل إليه تلاوةً، أو ما وصل إليه أداءً، أو ما وصل إليه روايةً، أو ما وصل إليه إجازةً، فليس وجود ما يُخالف كلام ابن الجزري الذي يخالف ما في أصوله ليس دلالةً، وليس دليلاً قطعياً على خطأ الشيخ ابن الجزري، ليس دليلاً قطعياً على خطأ ابن الجزري، أو على سهوه، أو على غفلته في هذا الحرف أو في هذا الوجه؛ لأنه قال لنا بصريح العبارة: أنه سيذكر ما وصله بالأداء، فكأننا نقول: لا يا شيخ ابن الجزري المصباح ذكر كذا، وأنت ذكرت كذا عن المصباح أو عن ابن الكرم، إذا ما ذكرته ووصلك بالأداء ليس في المصباح، وكأنَّ الشيخ ابن الجزري لا يفهم ولا يعلم أن العلماء -رحمة الله عليهم- عندهم رواياتٌ، وأداءً، وأوجهٌ لم

يدونها في كتبهم، والشواهد على هذا كثيرة ذكرناها سابقاً، أو ذكرنا بعضها.

نعود إلى كلام الشيخ ابن الجزري -**رحمة الله عليه**- فيقول: (ولم يقع لذلك للداني تلاوة) والكلام للشيخ ابن الجزري، (وَالْعَجَبُ كَيْفَ عَوَّلَ عَلَيْهِ الشَّاطِئِيُّ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ طُرُقِهِ، وَلَا مِنْ طُرُقِ التَّيْسِيرِ، وَعَدَلَ عَنِ طَرِيقِ النَّقَّاشِ الَّتِي لَمْ يَذْكَرْ فِي التَّيْسِيرِ سِوَاهَا، وَهَذَا الْمَوْضِعُ مِمَّا خَرَجَ فِيهِ عَنِ التَّيْسِيرِ وَطُرُقِهِ، فَلْيُعَلِّمْ، وَلْيُنَبِّهْ عَلَيْهِ).

(وَالْعَجَبُ كَيْفَ عَوَّلَ) وهذا كلام يهيم التحريات ويهيم المبتدئين في قراءة كتب القراءات المهمة، (وَالْعَجَبُ كَيْفَ عَوَّلَ عَلَيْهِ الشَّاطِئِيُّ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ طُرُقِهِ، وَلَا مِنْ طُرُقِ التَّيْسِيرِ وَعَدَلَ عَنِ طَرِيقِ النَّقَّاشِ الَّتِي لَمْ يَذْكَرْ فِي التَّيْسِيرِ سِوَاهَا، وَهَذَا الْمَوْضِعُ مِمَّا خَرَجَ فِيهِ عَنِ التَّيْسِيرِ وَطُرُقِهِ، فَلْيُعَلِّمْ وَلْيُنَبِّهْ عَلَيْهِ) ومرر معنا قبل فترة وجيزة قبل كم محاضرة أو كم درس، في مسألة أن الشيخ الداني أيضاً، حتى الشيخ ابن الجزري قال: "إن الداني خرج فيه عن طريقه"، يعني: عن طرق الداني نفسه، يعني الداني خرج عن طرق الداني، إذا هذه منهجية، وهذه مسألة، هم يرون هل يُعقل أن الإمام الشاطبي يُعَوِّل على شيء لم يقرأ به؟ يعني هذا لا أحد يقوله، يعني لا يقوله من ينظر إلى أن هؤلاء العلماء، أو هؤلاء الرواة ثقات، لا يلتزم بطرقه في النشر، أو في التيسير، أو في المصباح، أو في غير ذلك.

🌟 **نعود إلى كلام الشيخ ابن الجزري قال:** (وَرَوَى الْوَلِيُّ عَنِ الْفَيْلِ) في غاية ابن مهران (وَزَرَعَانَ كِلَاهُمَا عَنْ عَمْرٍو عَنْ حَفْصِ بِالْصَّادِ فِيهِمَا، وَهِيَ رِوَايَةُ أَبِي شُعَيْبِ الْقَوَّاسِ، وَابْنِ شَاهٍ، وَهَبِيرَةَ كُلُّهُمْ عَنْ حَفْصِ).

وطبعاً هذا كله، القواس وابن شاه وهبيرة كلهم ليسوا من طرق النشر في رواية حفص، -والله أعلم- كأن الشيخ يعني أخذ هذه العبارة من الإمام الداني في جامع البيان؛ فإنه قال: روى هبيرة، وأبو شعيب القواس عن حفص عن عاصم من قراءته بالصاد في السورتين، ولم يذكرهما الأشناني عنه، أما ابن شاه -طبعاً انتهى كلام

الداني - أما ابن شاهٍ ففي المستنير والجامع أنه قرأ بالسین .

✽ **نعود إلى كلام الشيخ ابن الجزري:** (وَرَوَى عُبَيْدُ عَنْهُ وَالْحُضَيْنِيُّ عَنْ عَمْرِو عَنْهُ) أي: عن حفص (بِالسِّينِ فِيهِمَا، وَهِيَ رِوَايَةٌ أَكْثَرُ الْمَغَارِبَةِ وَالْمَشَارِقَةِ عَنْهُ، وَبِالْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا نَصَّ لَهُ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَهْدَوِيُّ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ شُرَيْحٍ، وَغَيْرُهُمَا أَلَّا أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ جُبَيْرٍ الْأَنْطَاكِيَّ رَوَى عَنْ عَمْرِو السِّينِ فِي الْبَقْرَةِ، وَالصَّادِ فِي الْأَعْرَافِ، وَكَذَلِكَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ بُدْهْنٍ عَنِ الْأَشْنَانِيِّ عَنْ عُبَيْدٍ، وَرَوَى ابْنُ الْهَيْثَمِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ ثَابِتٍ عَنْ خَلَادِ الصَّادِ فِيهِمَا، وَكَذَلِكَ رَوَى أَبُو الْفَتْحِ فَارِسُ بْنُ أَحْمَدَ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ شَادَانَ عَنْهُ،) وهذه طريقة نشرية (وَهِيَ رِوَايَةُ الْقَاسِمِ الْوَزَّانِ، وَغَيْرِهِ عَنْ خَلَادٍ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ أَبُو عَمْرِو الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِهِ أَبِي الْفَتْحِ) طبعًا هذا المذكور في المفردة (فِي رِوَايَةِ خَلَادٍ مِنْ طَرُقِهِ، وَعَلَى ذَلِكَ أَكْثَرُ الْمَشَارِقَةِ).

وَرَوَى الْقَاسِمُ بْنُ نَصْرِ عَنْ ابْنِ الْهَيْثَمِ، وَالنَّقَّاشِ عَنِ ابْنِ شَادَانَ كِلَاهُمَا عَنْ خَلَادٍ بِالسِّينِ فِيهِمَا)، وهذا أيضًا في المفردة (وَهِيَ قِرَاءَةُ الدَّانِيِّ عَلَى شَيْخِهِ أَبِي الْحَسَنِ، وَهُوَ الَّذِي فِي الْكَافِي، وَالْهَدَايَةِ، وَالْعُنْوَانِ، وَالتَّلْخِصِ، وَسَائِرِ كُتُبِ الْمَغَارِبَةِ، وَانْفَرَدَ فَارِسُ بْنُ أَحْمَدَ فِيمَا قَرَأَهُ عَلَيْهِ الدَّانِيُّ بِالْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا السِّينِ وَالصَّادِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ مِنْ رِوَايَةِ خَلْفٍ، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا رَوَى ذَلِكَ عَنْ خَلْفٍ مِنْ هَذِهِ الطَّرُقِ سِوَاهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -).

طبعًا قوله: (وَانْفَرَدَ فَارِسُ) حقيقةً لم أجد في جامع البيان، لم أجد قراءة الداني على أبي الفتح فارس لخلفٍ بالوجهين؛ بل فيه أنه قرأ عليه بالسین فقط، قال: والذي قرأت أنا به على أبي الفتح من قراءته في رواية خلفٍ، وخلاد بالسین فقط، وكذلك قال الداني في مفردة حمزة واللفظ لخلاد: قرأت على أبي الفتح (يبسط) (وبسطه) بالصاد الخالصة فيهن، إذاً هذه الانفرادة - الله أعلم - أين مصدرها لم أطلع عليه.

وَقَرَأَ الْبَاقُونَ، وَهُمْ الْمَدَنِيَّانِ، وَالْكَسَائِيُّ، وَالْبَزِّيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَرَوْحٌ بِالصَّادِ فِي الْحَرْفَيْنِ.

وَأَنْفَرَدَ ابْنُ سَوَّارٍ عَنْ شُعَيْبٍ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ، وَأَبُو الْعَلَاءِ الْحَافِظُ عَنْ أَبِي الطَّيِّبِ عَنِ التَّمَّارِ عَنْ رُوَيْسٍ بِالسَّيْنِ فِي الْبُقْرَةِ، وَالصَّادِ فِي الْأَعْرَافِ، وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ أَبُو الْعَلَاءِ مِنْ رِوَايَةِ رَوْحٍ، وَهُوَ السَّيْنُ فِيهِمَا فَوَهُمْ فَلْيُعْلَمَ.

نعود ونقول: لاحظ! كم من الطرق التي أدخلها الشيخ ابن الجزري في كلامه هنا من الطرق التي ليست من أصوله، يعني ليست من طرق النشر، فالشيخ كان يريد أن يجمع، وأمّا أدأؤه وما قرأ به، فهو واضح والله أعلم.

قال الشيخ **رَحْمَةُ اللَّهِ**: (وَاخْتَلَفُوا) فِي: (عَسَيْتُمْ) هُنَا وَالْقِتَالِ، فَقَرَأَ نَافِعٌ بِكَسْرِ السَّيْنِ فِيهِمَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى: قِرَاءَةِ (بَسْطَةِ) بِالسَّيْنِ مِنْ هَذِهِ الطَّرُقِ لِمُوَافَقَةِ الرَّسْمِ إِلَّا مَا رَوَاهُ ابْنُ شَبُودَ عَنْ قُنْبَلٍ مِنْ جَمِيعِ الطَّرُقِ عَنْهُ بِالصَّادِ، وَهِيَ رِوَايَةُ ابْنِ بَقْرَةَ عَنْ قُنْبَلٍ، وَعَنْ أَبِي رَبِيعَةَ عَنِ الْبَزِّيِّ، وَرِوَايَةُ الْخُرَاعِيِّ عَنْ أَصْحَابِهِ الثَّلَاثَةِ عَنِ ابْنِ كَثِيرٍ.

وَأَنْفَرَدَ صَاحِبُ الْعُنْوَانِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ (أَي: شُعْبَةَ) بِالصَّادِ فِيهَا بِخِلَافٍ، وَهِيَ رِوَايَةُ الْأَعْشَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ، وَأَنْفَرَدَ الْأَهْوَازِيُّ عَنْ رَوْحٍ بِالصَّادِ فِيهَا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

وطبعاً الصاد يعني لقبول، مقروء به بالصاد من طريق الطيبة.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (غُرْفَةَ) فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ، وَأَبُو عَمْرٍو بِفَتْحِ الْغَيْنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّهَا. وَتَقَدَّمَ الْخِلَافُ فِي إِدْعَامِ أَبِي عَمْرٍو هُوَ وَالَّذِينَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (دَفَعَ اللَّهُ) هُنَا، وَالْحَجَّ فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَيَعْقُوبُ بِكَسْرِ الدَّالِ وَالْفِ بَعْدَ الْفَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ دَفْعُ بَفَتْحِ الدَّالِ، وَإِسْكَانِ الْفَاءِ مِنْ غَيْرِ الْفِ.

وَتَقَدَّمَ (الْقُدْسِ) لِابْنِ كَثِيرٍ. وَتَقَدَّمَ (لَا يَبِيعُ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ) لِابْنِ كَثِيرٍ،



وَالْبَصْرِيِّينَ عِنْدَ (لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: إِبْطَاتِ الْأَلْفِ مِنْ (أَنَا) وَحَذْفِهَا إِذَا أَتَى بَعْدَهَا هَمْزَةٌ مَضْمُومَةٌ، أَوْ مَفْتُوحَةٌ، أَوْ مَكْسُورَةٌ؛ فَقَرَأَ الْمَدِينِيُّانِ بِإِبْطَاتِهَا عِنْدَ الْمَضْمُومَةِ وَالْمَفْتُوحَةِ نَحْو: (أَنَا أَحْيِي)، وَ(أَنَا أَوْل)، وَ(أَنَا أَنْبِئُكُمْ)، وَ(أَنَا آتِيكَ)، وَاخْتَلَفَ عَنْ قَالُونَ عِنْدَ الْمَكْسُورَةِ نَحْو: (إِنْ أَنَا إِلَّا)، فَرَوَى الشَّدَائِيُّ عَنْ ابْنِ بُوَيَانَ عَنْ أَبِي حَسَّانٍ عَنْ أَبِي نَشِيطٍ عَنْهُ إِبْطَاتُهَا عِنْدَهَا، وَكَذَلِكَ رَوَى ابْنُ شَبُودٍ وَابْنُ مِهْرَانَ عَنْ أَبِي حَسَّانٍ أَيْضًا،) طبعًا هذه نشرية (وَهِيَ رِوَايَةُ أَبِي مَرْوَانَ عَنْ قَالُونَ)، طبعًا ما هو من طرق النشر (وَرَوَاهَا أَيْضًا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ دُوَابَةَ الْقَزَّازُ نَصًّا عَنْ أَبِي حَسَّانٍ، وَكَذَلِكَ رَوَاهَا أَبُو عَوْنٍ عَنِ الْحُلَوَانِيِّ)، وطبعًا أبو عون ليس من طرق النشر (وَرَوَى الْفَرَضِيُّ مِنْ طُرُقِ الْمَغَارِبَةِ، وَابْنُ الْحُبَابِ عَنِ ابْنِ بُوَيَانَ حَذْفَهَا، وَكَذَلِكَ رَوَى ابْنُ دُوَابَةَ أَدَاءً) لاحظ! أداء (عَنْ أَبِي حَسَّانٍ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي نَشِيطٍ، وَهِيَ رِوَايَةُ إِسْمَاعِيلَ الْقَاضِي).

طبعًا أبو حسان والقزاز هم يعني الراويين عن أبي نشيط، أبي حسان اللي هو العنيزي بن الأشعر.

(وَأَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ وَالْحُلَوَانِيُّ فِي غَيْرِ طَرِيقِ أَبِي عَوْنٍ وَسَائِرِ الرُّوَاةِ عَنْ قَالُونَ، وَهِيَ قِرَاءَةُ الدَّانِيِّ عَلَى شَيْخِهِ أَبِي الْحَسَنِ).

طبعًا أبي الحسن ليست نشرية ولا تيسيرية، يعني ليست من طرق الداني لا في التيسير ولا في النشر.

(وَبِالْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا قَرَأَ عَلَى شَيْخِهِ أَبِي الْفَتْحِ مِنْ طَرِيقِ أَبِي نَشِيطٍ).

ولهذا قال الداني في التيسير: روى أبو نشيط عن قالون، وهذا الذي يعني أشرنا إليه في بعض المحاضرات السابقة، وهي دراسة أسلوب الداني، يعني الداني لما جاء إلى هنا، مع أنه لم يذكر إلا طريق واحد عن أبي الفتح، فلم يقل -يعني في

التيسير - ما قال: وقرأ قارون بكذا، وإنما قال: روى أبو نسيط عن قالون، طبعًا هو يعني لماذا جاء بأبي نسيط؟ مع أنه معروف أنه عن قالون، هو ليس له إلا من طريق أبي نسيط، فلماذا نص على أبي نسيط؟ ولماذا قال: روى؟ ولماذا لم يقل: قرأ، فهذه مسألة أيضًا من المسائل التي أشرنا إليها أنها تُدرس، لماذا يُغير الإمام الداني أسلوبه في هذه؟ وقلنا من باب الإجمال ستجد أنه كلما غيّر، لا بد أن يكون في هذا التغيير مبحث ولو دقيق، وهذا الذي أشار إليه الإمام المالقي -**رحمه الله عليه**-، أن كتاب التيسير لا بد لمن يتعاطاه أن يفهم منهجية وأسلوب الداني فيه -والله تعالى أعلم-.

**قُلْتُ** أي: ابن الجزري: **(وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ عَنِ قَالُونَ نَصًّا وَأَدَاءً)!** لاحظ! نَصًّا وَأَدَاءً **(نَأْخُذُ بِهِمَا مِنْ طَرِيقِ أَبِي نَسِيطٍ، وَنَأْخُذُ بِالْحَذْفِ مِنْ طَرِيقِ الْحُلَوَانِيِّ إِذَا لَمْ نَأْخُذْ بِهِمَا مِنْ طَرِيقِ أَبِي نَسِيطٍ وَنَأْخُذُ بِالْحَذْفِ مِنْ طَرِيقِ الْحُلَوَانِيِّ إِذَا لَمْ نَأْخُذْ لِأَبِي عَوْنٍ فَإِنَّ أَحَدَنَا لِأَبِي عَوْنٍ أَحَدْنَا بِالْحَذْفِ وَالْإِثْبَاتِ).**

وهذه مسألة: ما علاقة أبي عون بالنشر؟ أبو عون عن الحلواني ليس من طرق النشر، وليس من الطرق التي أنت اخترتها يا سيدنا الشيخ ابن الجزري، فلماذا تقول: ونأخذ بالحذف من طريق الحلواني إذا لم نأخذ لأبي عون؟ وإذا أخذنا لأبي عون أخذنا بالحذف، هذا دليل على الشيء الذي نقوله دائمًا: أن العلماء -رحمة الله عليهم- لم يلتزموا بإيداع كل مروياتهم في كتبهم، لا شك أن الإمام ابن الجزري -**رحمه الله عليه**- قرأ بطريق أبي عون عن الحلواني؛ لكنه لم يجعله في النشر، وهذا دليل عليه؛ لأنه هل يُعقل أن الشيخ ابن الجزري يأخذ أو يقرأ بطريق لم يقرأ به ولم يتصل عنده؟ هذا لا يقوله أحد، لكن إذا قرأ لأبي عون خارج طرق النشر يقرأ به، كما قلنا في مسألة الإدغام المطلق ليعقوب، ربما أخذنا به أو كذا، عبارته الآن ما هي بالضبط، نأخذ به أحيانًا أو نتركه أحيانًا.. وهكذا، خاصة أن هذا الطريق طريق أبي عون عن الحلواني هو مما رواه ابن الجزري -**رحمه الله عليه**- قد

يكون مما رواه، أقول: قد يكون مما رواه ابن الجزري من كتاب «جامع البيان» للداني؛ لأن هذا الطريق في جامع البيان للداني، و-الله تعالى أعلم-، نعود لكلام الشيخ ابن الجزري، ونختم به الدرس إن شاء الله.

(عَلَى أَنَّ ابْنَ سَوَّارٍ، وَالْحَافِظَ أَبَا الْعَلَاءِ، وَغَيْرَهُمَا رَوِيَا مِنْ طَرِيقِ الْفَرَضِيِّ إِثْبَاتَهَا فِي الْأَعْرَافِ فَقَطْ دُونَ الشُّعْرَاءِ وَالْأَحْقَافِ، وَكَذَا رَوَى ابْنُ سَوَّارٍ أَيْضًا عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الطَّبْرِيِّ عَنِ ابْنِ بُيَّانٍ) وهذا في المستنير الجزء الثاني صفحة ١٦٢، (وَبِهِ قَرَأْتُ مِنْ طَرِيقَيْهِمَا، وَهِيَ طَرِيقُ الْمَشَارِقَةِ عَنِ الْفَرَضِيِّ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -).

وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِحَذْفِ الْأَلِفِ فِي الْأَحْوَالِ الثَّلَاثَةِ، وَلَا خِلَافَ فِي إِثْبَاتِهَا وَقَفًّا كَمَا تَقَدَّمَ فِي بَابِهِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي إِدْعَامِ (لَبِثَ وَ لَبِثْتُمْ) وَإِظْهَارِهِ فِي بَابِ حُرُوفِ قُرْبَتِ مَحَارِجُهَا، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي حَذْفِ الْهَاءِ وَضَلًّا مِنْ (يَتَسَنَّهَ) لِيَعْقُوبَ، وَحَمْزَةَ، وَالْكَسَائِيَّ، وَخَلْفًا فِي بَابِ الْوُفْقِ عَلَى الْمَرْسُومِ. وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي إِمَالَةِ (حِمَارِكِ) مِنْ بَابِ الْإِمَالَةِ.

طبعًا هنا في بعض النسخ التي قرئت على الشيخ ابن الجزري، بلغ سماع مولانا الشيخ جلال الدين وبنيه حفظهم الله، كتبه محمد بن الجزري، يعني نسخة من التي قرئت على الشيخ ابن الجزري، مُسَجَّلٌ فِيهَا فِي نِهَائِهِ هَذَا الْكَلَامَ هَذَا السَّمَاعَ، يَعْنِي مِنَ الدَّرُوسِ الَّتِي كَانَ يُقْرَأُ عَلَيْهَا، أَنَّهُمْ وَقَفُوا عِنْدَ هَذَا الْمَكَانِ، وَأَنَّهُ سُمِعَ عَلَى الشَّيْخِ ابْنِ الْجَزْرِيِّ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (نُنَشِرُهَا) فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ، وَالْكُوفِيُّونَ بِالزَّايِ الْمُنْقُوطَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالرَّاءِ الْمُهْمَلَةِ.

هذا والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَى سَيِّدِنَا وَنَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، وَنَقِفْ هُنَا وَنَكْمَلْ إِنْ شَاءَ اللهُ فِي الدَّرْسِ الْقَادِمِ مَا تَبَقِيَ مِنْ فَرَشِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، هَذَا وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتِهِ.

## الدرس الرابع عشر بعد المائة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن  
والاه، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، ومساكم الله جميعاً بكل خير،  
ونواصل إن شاء الله اليوم ما تبقى من سورة البقرة في كتاب النشر للإمام ابن  
الجزري رحمة الله عليه:

❁ قال الإمام رحمه الله:

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: وَصَلِ هَمْزَةَ (قَالَ أَعْلَمُ) وَالْجَزْمَ فَقَرَأَ حَمْزَةً، وَالْكَسَائِيُّ  
بِالْوَصْلِ، وَإِسْكَانِ الْمِيمِ عَلَى الْأَمْرِ، وَإِذَا ابْتَدَأَ كَسَرًا هَمْزَةَ الْوَصْلِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ  
بِقَطْعِ الْهَمْزَةِ وَالرَّفْعِ عَلَى الْخَبَرِ.

وَتَقَدَّمَ أَنْفَرَادُ الْحَنْبَلِيِّ عَنِ هِبَةَ اللَّهِ عَنْ عَيْسَى بْنِ وَرْدَانَ بِتَسْهِيلِ هَمْزَةِ (لِيَطْمَئِنَّ)  
وَمَا جَاءَ مِنْ لَفْظِهِ فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ) فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ، وَحَمْزَةً، وَخَلَفٌ، وَرُوَيْسٌ  
بِكَسْرِ الصَّادِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّهَا، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي إِسْكَانِ (جُزْءًا) عِنْدَ  
(هُزْؤًا)، وَكَذَلِكَ تَقَدَّمَ مَذْهَبُ أَبِي جَعْفَرٍ فِي تَشْدِيدِ الزَّايِ فِي «بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ»،  
وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي إِدْغَامِ (أَنْبَتَتْ سَبْعَ) مِنْ فَضْلِ تَاءِ التَّائِيثِ فِي الْإِدْغَامِ الصَّغِيرِ،  
وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي تَشْدِيدِ (يُضَاعِفُ) عِنْدَ (فِيضَاعِفُهُ لَهُ) فِي هَذِهِ السُّورَةِ، وَتَقَدَّمَ

مَذْهَبُ أَبِي جَعْفَرٍ فِي إِبْدَالِ (رِثَاءِ النَّاسِ) مِنْ «بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ».

وطبعًا كما قلنا في الفرش في كثير خلافات بين النسخ، خلافات كلمات اختلاف بين النسخ في كلمات، يعني كلمة مثلًا في إسكان، في نُسخة مثلًا في سكون، أو مثلًا تكون أو يكون، أو بداية في بعض النسخ مكتوب فيها كلمة بداية، في بعض النسخ فيها كلمة أول، فمثل هذه الخلافات بين النسخ لا نعول عليها في قراءة الكتاب.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (رَبْوَةٌ) هُنَا، وَفِي الْمُؤْمِنُونَ فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَعَاصِمٌ بِفَتْحِ الرَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّهَا، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي إِسْكَانِ (أَكْلُهَا) عِنْدَ (هَزْوًا) مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: تَشْدِيدِ التَّاءِ الَّتِي تَكُونُ فِي بَدَايَةِ الْأَفْعَالِ) يعني مثلًا هذا مثال، مثلًا في النسخة التي عليها خط الشيخ ابن الجزري: "واختلفوا في تشديد التاء التي في أوائل الأفعال"، يعني بدون كلمة تكون، وبكلمة أوائل بدل كلمة بداية؛ فمثل هذا الخلاف بين النسخ لا نذكره، ولا نحيل عليه إلا نادرًا إذا نسينا.

(الْمُسْتَقْبَلَةَ إِذَا حَسَنَ مَعَهَا تَاءٌ أُخْرَى، وَلَمْ تُرْسَمِ خَطًّا، وَذَلِكَ فِي إِحْدَى وَثَلَاثِينَ تَاءً، وَهِيَ: (وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ) هُنَا، وَفِي آلِ عِمْرَانَ (وَلَا تَفْرُقُوا)، وَفِي النِّسَاءِ (الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ)، وَفِي الْمَائِدَةِ (وَلَا تَعَاوَنُوا)، وَفِي الْأَنْعَامِ (فَتَفَرَّقَ بِكُمْ)، وَفِي الْأَعْرَافِ (فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ)، وَفِي الْأَنْفَالِ (وَلَا تَوَلَّوْا عَنْهُ)، وَفِيهَا (وَلَا تَنَارَعُوا)، وَفِي "بَرَاءة" (هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا)، وَفِي هُودٍ (وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنِّي أَخَافُ)، وَفِيهَا (فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ)، وَفِيهَا (لَا تَكَلِّمُ نَفْسًا)، وَفِي الْحَجْرِ (مَا نُزِّلَ الْمَلَائِكَةُ)، وَفِي طه (مَا فِي يَمِينِكَ تَلْقَفُ)، وَفِي النُّورِ (إِذْ تَلَقَّوْنَهُ)، وَفِيهَا أَيْضًا (فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا، وَفِي الشُّعْرَاءِ (فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ)، وَفِيهَا (عَلَى مَنْ نَزَّلَ)، وَفِيهَا (الشَّيَاطِينُ تُنَزَّلُ)، وَفِي الْأَحْزَابِ (وَلَا تَبَرَّجْنَ)، وَفِيهَا (وَلَا أَنْ تَبْدَلَ)، وَفِي

الصفات: (لا تناصرون)، وفي الحجرات: (ولا تنابدوا)، وفيها (ولا تجسسوا)،  
 وفيها (لتعارفوا)، وفي الممتحنة (أن تولوهم)، وفي المملك (تكاد تميز)، وفي ن  
 (لما تحيرون)، وفي عبس (عنه تلهي)، وفي الليل (نارا تظي)، وفي القدر (من  
 ألف شهر تنزل)، فروى البزي من طريقه سوى الفحام، والطبري، والحمامي عن  
 النقاش عن أبي ربيعة تشديد التأء في هذه المواضع كلها حالة الوصل فإن كان  
 قبلها حرف مد ولين. نحو: (ولا تيمموا)، و(عنه تلهي) أثبتة ومد لا لتقاء الساكنين؛  
 كما تقدم التنبيه عليه في باب المد؛ لأن التشديد عارض فلم يعتد به في حذفه.

(وإن كان ساكناً غير ذلك من تنوين، أو غيره جمع بينهما) يعني كانت موجودة  
 في بعض النسخ، وفي بعض النسخ فيه كان وحده (إذا كان الجمع بينهما في ذلك  
 ونحوه غير ممتنع؛ لصحة الرواية واستعماله عن القراء، والعرب في غير موضع.

وقد غلط الديواني فذكر في شرحه جميع الأصول أن الجعبري أقرأه بتحريك  
 التنوين بالكسر في (نارا تظي) على القياس، ولا يصح.

(قلت) أي: ابن الجزري: (وقفت على كلام الجعبري في شرحه فقال: "وفيها  
 وجهان - يعني في العشرة التي اجتمع فيها الساكنان - صحيحان نحو: (هل  
 تربصون)، و (على من تنزل)، و (نارا تظي) (أحدهما) أن يترك على سكونه، وبه  
 أخذ الناظم، والداني، والأكثر (والثاني) كسره وإليهما أشرنا في النزهة بقولنا:

وإن صح قبل الساكن إن شئت فاكسرا

وفي بعض الروايات: وإن صح قبل الساكن إن شئت فاكسر.

فظهر أن الديواني لم يغلط فيما نقله عن الجعبري، وهذا لا نعلم أحداً تقدم  
 الجعبري إليه، ولا دل عليه كلامه، ولا عرج عليه من أئمة القراء قاطبة، ولا نقل  
 عن أحد منهم.

وَلَوْ جَازَ الْكُسْرُ لَجَازَ الْإِبْتِدَاءُ بِهَمْزَةٍ وَصَلٍ، وَهُنَا أَيْضًا النسخُ مُخْتَلَفَةٌ كَثِيرًا فِي عِبَارَاتٍ هَذِهِ الْجُمْلَةُ، لَكِنْ كُلُّهَا مَعْنَاهَا وَاحِدٌ (وَهَذَا - أَعْنِي الْكُسْرَ - وَإِنْ جَازَ عِنْدَ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ فِي الْكَلَامِ، فَإِنَّهُ غَيْرُ جَائِزٍ عِنْدَ الْقُرَّاءِ فِي كَلَامِ الْمَلِكِ الْعَلَّامِ؛ إِذِ الْفِرَاءَةُ سُنَّةٌ يَأْخُذُهَا الْآخَرُ عَنِ الْأَوَّلِ، «وَأَقْرَؤُوا كَمَا عَلِمْتُمْ» كَمَا ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ - عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ -).

وَمَا أَحْسَنَ قَوْلَ إِمَامِ الْعَرَبِيَّةِ وَشَيْخِ الْإِقْرَاءِ بِالْمَدْرَسَةِ الْعَادِلِيَّةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ الَّذِي قَدِمَ الشَّامَ مِنَ الْبِلَادِ الْأَنْدَلُسِيَّةِ، وَصَاحِبِ الْأَلْفِيَّةِ فِي قَصِيدَتِهِ الدَّالِيَّةِ الَّتِي نَظَمَهَا فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ الْعَلِيَّةِ:

"وَوَجْهَانِ فِي كُنْتُمْ تَمَنُّونَ مَعَ تَفَكِّ هُونَ وَأَخْفَى عَنْهُ بَعْضُ مُجَوِّدَا  
مُلَاقِي سَاكِنِ صَاحِبِ كَهْلٍ تَرَبَّ صُونَ وَمَنْ يَكْسِرُ يَحِدُّ عَنِ الْأَقْتِدَا  
وَإِذَا ابْتَدَى بِهِنَّ ابْتَدَأَ بِهِنَّ مُخَفَّفَاتٍ؛ لِامْتِنَاعِ الْإِبْتِدَاءِ بِالسَّاكِنِ، وَمُؤَافَقَتِهِ الرَّسْمِ  
وَالرَّوَايَةِ).

من قوله: (وَمَا أَحْسَنَ قَوْلَ) إلى قوله: (عَنِ الْأَقْتِدَا) هذا المقطع يعني غير موجود في نسخة التي عليها خط الشيخ ابن الجزري، التي نزلوا في التت أنها من أحسن النسخ وأقوى النسخ و.. و.. هذا ومواضع آتية ليست في هذه النسخ.

قال الشيخ: "وَالْعَجَبُ أَنَّ الشَّيْخَ جَمَالَ الدِّينِ بْنِ مَالِكٍ مَعَ ذِكْرِهِ مَا حَكَيْنَاهُ عَنْهُ، وَقَوْلِهِ مَا تَقَدَّمَ فِي دَالِيَّتِهِ، قَالَ فِي شَرْحِ الْكَافِيَّةِ: "إِنَّكَ إِذَا أَدْعَمْتَ يَعْنِي إِحْدَى التَّائِينَ الزَّائِدَتَيْنِ، أَوَّلِ الْمُضَارِعِ اجْتَلَبْتَ هَمْزَةَ الْوَصْلِ، وَتَبِعَهُ عَلَى ذَلِكَ ابْنُهُ، فَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا تَقَدَّمَ إِلَى ذَلِكَ، وَتَعَقَبَهُ شَيْخُ الْعَرَبِيَّةِ الْإِمَامُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ فِي آخِرِ تَوْضِيحِهِ) أَي: تَوْضِيحِ الْمَسَالِكِ: (وَلَمْ يَخْلُقِ اللَّهُ تَعَالَى هَمْزَةَ وَصَلٍ فِي أَوَّلِ الْمُضَارِعِ، وَإِنَّمَا إِدْعَامُ هَذَا النَّوْعِ فِي الْوَصْلِ دُونَ الْإِبْتِدَاءِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَزِّيُّ فِي الْوَصْلِ (وَلَا تَيْمَّمُوا)، (وَلَا تَبَرَّجْنَ)، وَ (كُنْتُمْ تَمَنُّونَ)، وَإِذَا أَرَدْتَ التَّحْقِيقَ) فِي

بعض الروايات النسخ التخفيف (في الإبتداء فحذفت إحدى التاءين، وهي الثانية لا الأولى خلافًا لهشام)، طبعًا هشام المقصود به الإمام النحوي هشام الضرير، وهو من كبار علماء المدرسة الكوفية في النحو.

وَذَلِكَ جَائِزٌ فِي الْوَصْلِ أَيْضًا. أَنْتَهَى كَلَامَهُ.

(قُلْتُ) أي: ابن الجزري: (وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ وَلَكِنْ عِنْدَ أئِمَّةِ الْقِرَاءَةِ فِي ذَلِكَ تَفْصِيلٌ فَمَا كُتِبَ مِنْهُ بِتَاءٍ وَاحِدَةٍ؛ ابْتِدَاءً بِتَاءٍ وَاحِدَةٍ كَمَا ذُكِرَ وَمَا كُتِبَ بِتَاءَيْنِ نَحْوُ: ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا أَدْعِمَ وَصَلًا وَابْتِدَاءً بِتَاءَيْنِ مُخَفَّفَتَيْنِ اتِّبَاعًا لِلرَّسْمِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

هذا كله أيضًا ليس موجود في النسخة التي عند الشيخ ابن الجزري، التي قرئت على ابن الجزري، وعليها خطه في بعض المواضع، وفي بعض النسخ كُتِبَ أن المؤلف ألحق في جماد الأولى سنة ثمانمائة سبعة وعشرين، إنه يعني ابن الجزري ألحق هذا الكلام الذي قلنا إنه ما هو في، وهو: وما أحسن قول إمام العربية إلى هنا، أنه ألحقه المؤلف في سنة ثمانمائة سبعة وعشرين، وهذا غير صحيح؛ لأنه في نسخ من النشر كُتِبَ قبل هذا التاريخ، وفيها هذا الكلام والله تعالى أعلم.

والعجب أيضًا أنه سقط حتى من نسخة الإمام النواجي - رحمه الله عليه - وهو من تلاميذ الشيخ ابن الجزري، فنسخته أيضًا ليس فيها هذه الزيادة، نرجع إلى كلام الشيخ:

قال: (وَرَوَى ابْنُ الْفَحَّامِ) يعني هكذا موجود عندكم في طبعة المجمع، وفي كثير من نسخ النشر، وفي نسخة هذه التي قرئت على الشيخ ابن الجزري، ونسخة أخرى وهي نسخة الإمام النواجي، وهي: أيضًا من النسخ المقروءة على الشيخ، فيها: وروى الفحّام، وهذا هو الصواب - والله أعلم -؛ لأن الفحّام هو يعني الحسن وليس ابن الفحّام، هو أبو محمد الفحّام، وهذا من أئمة الطرق السامري، وليس



هو ابن الفحام صاحب التجريد، -فالله أعلم- يعني ما هو موجود في نسخة النواجي، وفي نسخة التي عليها خط الشيخ ابن الجزري: وروى الفحام، -الله أعلم- أنها هي الصواب.

(وَالطَّبْرِيُّ، وَالْحَمَامِيُّ، وَالْعِرَاقِيُّونَ عَنْهُمْ قَاطِبَةً عَنِ النَّقَاشِ عَنْ أَبِي رَبِيعَةَ عَنِ الْبَزِّيِّ تَخْفِيفَ هَذِهِ التَّاءِ مِنْ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ الْمَذْكُورَةِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَهُ الْبَاقُونَ إِلَّا أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ وَافَقَ عَلَى تَشْدِيدِ التَّاءِ مِنْ قَوْلِهِ (لَا تَنَاصَرُونَ) فِي الصَّافَّاتِ، وَكَذَلِكَ وَافَقَ رُوَيْسٌ عَلَى تَشْدِيدِ (نَارًا تَلْطَّى) فِي اللَّيْلِ).

طالب: -- (@) كلمة غير مفهومة - (١٧: ١٢) --

الشيخ: نعم هو ليس ابن الفحام، لا هو في كل النسخ التي عند الشيخ، وفي النسخ التي عندي أيضًا، لكن هذه النسخة حققها الشيخ ابن الجزري، ونسخة الإمام النواجي وغيرها من النسخ التي اطلعت عليها، هذه كانت بعد الانتهاء من طباعة الكتاب، فتستدرك إن شاء الله، وهو الصواب، يعني الصواب عدم ذكر ابن، خاصة أنا وجدناها في هاتين النسختين المقروءتين على الإمام ابن الجزري رحمة الله عليه.

✽ قال الشيخ ابن الجزري رَحْمَةُ اللَّهِ: " (وَأَنْفَرَدَ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ فَارِسٍ فِي جَامِعِهِ بِتَشْدِيدِ هَذِهِ التَّاءِ عَنْ قُنْبَلٍ أَيْضًا مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ فَخَالَفَ سَائِرَ النَّاسِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - ).

وطبعًا لم نجد هذه الانفرادة في كتاب الجامع لابن فارس.

(وَقَدْ رَوَى الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِي فِي كِتَابِهِ «جَامِعِ الْبَيَانِ» فَقَالَ: وَحَدَّثَنِي أَبُو الْفَرَجِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّجَادُ الْمُقْرِيُّ عَنْ أَبِي الْفَتْحِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ بُدْهِنٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الزَّيْنَبِيِّ عَنْ أَبِي رَبِيعَةَ عَنِ الْبَزِّيِّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنِ ابْنِ كَثِيرٍ: أَنَّهُ

شَدَّدَ النَّاءَ فِي قَوْلِهِ فِي آلِ عِمْرَانَ ﴿وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ﴾ [آل عمران: ١٤٣]، وَفِي الْوَاقِعَةِ ﴿فَطَلْتُمْ نَفَكَهُمْ﴾ [الواقعة: ٦٥]، قَالَ الدَّانِي: وَذَلِكَ قِيَاسُ قَوْلِ أَبِي رَبِيعَةَ لِأَنَّهُ جَعَلَ التَّشْدِيدَ فِي الْبَابِ مُطْرِدًا، وَلَمْ يَحْضُرْهُ بَعْدَ، وَكَذَلِكَ فَعَلَ الْبَزِّيُّ فِي كِتَابِهِ.

(قُلْتُ) أَي: ابْنُ الْجَزْرِيِّ: (وَلَمْ أَعْلَمْ أَحَدًا ذَكَرَ هَذَيْنِ الْحَرْفَيْنِ سِوَى الدَّانِيِّ مِنْ هَذِهِ الطَّرِيقِ، أَمَّا النَّجَادُ فَهُوَ مِنْ أَيْمَةِ الْقِرَاءَةِ الْمُبْرَزِينَ الضَّابِطِينَ، وَلَوْ لَا ذَلِكَ لَمَا اعْتَمَدَ الدَّانِيُّ عَلَى نَقْلِهِ، وَأَنْفِرَادِهِ بِهِمَا، مَعَ أَنَّ الدَّانِيَّ لَمْ يَقْرَأْ بِهِمَا عَلَى أَحَدٍ مِنْ شُيُوخِهِ، وَلَمْ يَقَعْ لَنَا تَشْدِيدُهُمَا إِلَّا مِنْ طَرِيقِ الدَّانِيِّ، وَلَا اتَّصَلَتْ تِلَاوَتُنَا بِهِمَا إِلَّا إِلَيْهِ، وَهُوَ) أَي: الدَّانِي (فَلَمْ يُسْنِدْهُمَا فِي كِتَابِ التَّيْسِيرِ، بَلْ قَالَ فِيهِ: وَزَادَنِي أَبُو الْفَرَجِ النَّجَادُ الْمُقْرِيُّ عَنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ بْنِ بُدْهْنٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الزَّيْنَبِيِّ، وَقَالَ فِي مُفْرَدَاتِهِ: وَزَادَنِي أَبُو الْفَرَجِ النَّجَادُ الْمُقْرِيُّ؛ وَهَذَا صَرِيحٌ فِي الْمُسَافَهَةِ).

(قُلْتُ) أَي: ابْنُ الْجَزْرِيِّ: (وَأَمَّا أَبُو الْفَتْحِ بْنُ بُدْهْنٍ فَهُوَ مِنَ الشُّهْرَةِ، وَالْإِتْقَانِ بِمَحَلٍّ، وَلَوْ لَا ذَلِكَ لَمْ يُقْبَلِ انْفِرَادُهُ عَنِ الزَّيْنَبِيِّ، فَقَدْ رَوَى عَنِ الزَّيْنَبِيِّ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الْأَيْمَةِ كَأَبِي نَصْرِ الشَّدَائِيِّ، وَأَبِي الْفَرَجِ الشَّبُودِيِّ، وَعَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ، وَأَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْوَلِيِّ، وَأَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ بَشْرِ بْنِ الشَّارِبِ فَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا مِنْهُمْ ذَكَرَ هَذَيْنِ الْحَرْفَيْنِ سِوَى ابْنِ بُدْهْنٍ هَذَا، بَلْ كُلُّ مَنْ ذَكَرَ طَرِيقَ الزَّيْنَبِيِّ هَذَا عَنْ أَبِي رَبِيعَةَ كَأَبِي طَاهِرِ بْنِ سَوَّارٍ، وَأَبِي عَلِيٍّ الْمَالِكِيِّ، وَأَبِي الْعِزِّ، وَأَبِي الْعَلَاءِ، وَأَبِي مُحَمَّدٍ سَبْطِ الْخَيَّاطِ لَمْ يَذْكُرْهُمَا، وَلِعَلَّمَ الدَّانِيُّ بِانْفِرَادِهِ بِهِمَا اسْتَشْهَدَ لَهُ بِقِيَاسِ النَّصِّ وَلَوْ لَا إِنْبَاتُهُمَا فِي «التَّيْسِيرِ»، وَ«الشَّاطِئِيَّةِ»، وَالتَّزَامُنَا بِذِكْرِ مَا فِيهِمَا مِنَ الصَّحِيحِ وَدُخُولِهِمَا) أَي: الْكَلِمَتَيْنِ (فِي ضَابِطِ نَصِّ الْبَزِّيِّ) لَاحِظْ! قَالَ: نَصُّ الْبَزِيِّ، وَلَمْ يَقُلْ: آدَاءُ الْبَزِيِّ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: وَذَكَرَهُ الْبَزِيُّ فِي كِتَابِهِ قَبْلَ قَلِيلٍ، قَالَ: الْبَزِيُّ فِي كِتَابِهِ.

لَمَّا ذَكَرْنَاهُمَا؛ لِأَنَّ طَرِيقَ الزَّيْنَبِيِّ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِنَا.

وَذَكَرُ الدَّانِي لَهُمَا فِي تَيْسِيرِهِ اخْتِيَارًا، لِحَظِّ! (وَالشَّاطِئِيُّ تَبَعٌ) أَي: تَبَعٌ لِلدَّانِي فِي اخْتِيَارِهِ (إِذْ لَمْ يَكُونَا مِنْ طَرِيقِ كِتَابَيْهِمَا. وَهَذَا مَوْضِعٌ يَتَعَيَّنُ التَّنْبِيهُ عَلَيْهِ، وَلَا يَهْتَدِي إِلَيْهِ إِلَّا حُدَاقُ الْأَيْمَةِ الْجَامِعِينَ بَيْنَ الرَّوَايَةِ وَالدَّرَايَةِ وَالْكَشْفِ وَالْإِتْقَانِ وَ- اللَّهُ تَعَالَى الْمُؤَفَّقُ -).

العبد الفقير كتب يعني قديمًا في بحث المسائل مسائل من التحريرات بين الرواية والدراية، كانت هاتان الكلمتان من ضمن ما دُرِسَ في مسائل التحريرات، ونُلخِص ما كُتِبَ في ذلك، وهو زيادةٌ على ما ذكره الشيخ ابن الجزري هنا، فنقول: حقيقة النقطة التي نقولها المهمة، من هو صاحب هذه الانفرادة؟ هل هو النجاد أو هل هو ابن بدهن؟ ابن الجزري -**رحمته الله عليه**- النصوص المنقولة عن ابن الجزري، مرة يقول: إن صاحب الانفرادة هو ابن بدهن، ومرة يقول: صاحب الانفرادة هو النجاد، فلهذا هنا يقول في النشر: فذهب إلى أن صاحب الانفرادة في تشديد هاتين الكلمتين هو أبو الفرج النجاد **رَحْمَةُ اللَّهِ**، والكلام الذي ذكرناه قبل قليل، وبعد ذلك ذكر ما يفيد أن صاحب الانفرادة هو ابن بدهن، فقال: وأما أبو الفتح ابن بدهن فهو من الشهرة والإتقان بمحل، ولولا ذلك لم يُقبل انفراده عن الزينبي، فإذا كان النجاد هو صاحب الانفرادة؛ فمعناه إنه ابن بدهن رواها على الصواب على المشهور على الجمهور، وإذا كان الانفرادة من ابن بدهن، فيكون هو الذي انفرد عن الزينبي، وأكد الشيخ ابن الجزري على أن هذه الانفرادة لابن بدهن لما كان يترجم له، فقال -أي في ترجمة ابن بدهن-: وقد انفرد -أي ابن بدهن- وقد انفرد عن الزينبي بتشديد (كنتم تمنون)، و(ظلمتم تفكهون)، -الله أعلم- طبعًا هذا كلام الشيخ ابن الجزري -أنه نصوص يقول فيها: الانفرادة صاحبها النجاد شيخ الداني، ونصوص يقول: الانفرادة جاءت من ابن بدهن؛

فيكون النجاد بريء من هذه الانفرادة؛ لأنه رواها عن شيخه، وإذا كانت الانفرادة لابن بدهن فيكون هو صاحب الانفرادة.

العبد الضعيف يقول: والذي يظهر و-الله أعلم-، أن صاحب هذه الانفرادة هو الشيخ أبو الفرج النجاد **رَحْمَةُ اللَّهِ**؛ لأنَّ كُلَّ الكُتُبِ التي روت عن ابن بدهن كما ذكرها المؤلف بإضافة أيضًا روضة المعدل وغيرها، ليس فيها ذكرٌ لإدغام هاتين الكلمتين، ولو كان هوَ راويهما لذكر فيها والله أعلم.

والذي يؤكد ذلك أن الإمام المعدل **رَحْمَةُ اللَّهِ** روى طريق ابن بدهن، ولم يذكر التشديد في الكلمتين، وحقيقة هذه الكلمة درست مع دراسة: وفي شرائي الحلف بالهمز لهل، الخلاف في شركائي، أيضًا من ضمن الكلمات التي هذه، وسنأتي إليها إن شاء الله، إذا وصلنا إليها في مكانها في سورة النحل.

لكن هنا نقول: هنا ملحوظة وهي مهمة جدًا لأهل التحريات ومن يتعاطاها، أن ابن الجزري **رَحْمَةُ اللَّهِ** وتبعه المحررون، منعوا حذف الهمز في شركائي، مع وجوده رواية في كثير من كتب الأئمة الكبار، بل قد تكون من أصول النشر كما سنأتي، وفي المقابل أجازوا التشديد في هاتين الكلمتين، مع التصريح بأنها مما انفرد به النجاد، ومع عدم وجوده في الكُتُبِ أصلاً، وهذا -أي هذه الملحوظة- هي ما لم أجد لها حلاً إلى الآن، يعني في شركائي الحذف موجود في الكتب، ومروي بالسند، ومع ذلك منعه، و(ظلمتم تفكهون)، وصاحببتها أيضًا ما هي موجودة في الكتب، ليست موجودة إلا عند الداني، وما هي موجودة في الكتب التي روت الطريق الزينبي، ومع ذلك أخذوا بها، وهذه تحتاج إلى وجه، نواصل.

نختم هذا بعبارة مهمة جدًا، وهي مهمة جدًا في دراسة مناهج كتب القراءات، وهي للإمام ابن غلبون -**رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ**- ابن غلبون الأب في كتاب «الإرشاد»، بعد أن

ذكر هذه المواضع كلها إلي تاءات البزي قال: "فمن ادعى غير ما ذكرت لك من رواية ابن مجاهد، وابن عبد الرزاق عن الخزاعي؛ فهو من غير رواية، إنما هو على سبيل القياس، لا على سبيل النقل والقراءة، وقد أجمعوا -أي: العلماء- على أن القياس لا يجوز في القراءات، وإنما القراءة مأثورة يأخذها الآخر عن الأول، إذا كان ضابطاً قيماً يؤخذ عنه" -الله أعلم-، يعني هكذا في النسختين المطبوعتين: النسخة التي حققها زميلنا الأستاذ الدكتور باسم الشريف، والنسخة التي حققها أيضاً الأستاذ الدكتور صلاح سائر، أو أحمد خلف، صلاح خلف، أو خلف صلاح العراقي -حفظه الله- وأعتذر لأني ما كتبت الاسم فناسي الآن بالضبط ما هو، فالمهم حقق كتاب «الإرشاد» تحقيقاً ممتازاً، ففي النسختين: "قيماً" -الله أعلم-، "قيماً يؤخذ عنه" لها معنى، لكن لو كان "ضابطاً فيما يؤخذ عنه" قد يكون لها معنى، لكن ليست موجودة في الطبعيتين المحققتين فكلامهم يُقدّم.

"فلا يجوز فيها القياس، فلتعلم ذلك، ولا تلتفت إلى قول قائل في هذا الباب غير ما ذكرت لك من هاتين الروايتين عن الخزاعي -والله أعلم-" وطبعاً النص ربما ليس له علاقة قوية، لكن له يدخل يعني ولو بالمثل، طيب.

### ❖ قال الشيخ ابن الجزري:

"(وَاخْتَلَفُوا) فِي: ﴿وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ﴾ [البقرة: ٢٦٩] فَقَرَأَ يَعْقُوبُ بِكَسْرِ التَّاءِ، وَهُوَ عَلَى أَضْلِهِ فِي الْوَقْفِ عَلَى الْيَاءِ كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ غَيْرُ وَاحِدٍ، وَأَشْرْنَا إِلَيْهِ فِي بَابِ الْوَقْفِ عَلَى مَرْسُومِ الْخَطِّ، وَذَلِكَ يَقْتَضِي أَنْ تَكُونَ (وَمَنْ) عِنْدَهُ مَوْصُولَةٌ أَيْ: وَالَّذِي يُؤْتِيهِ اللَّهُ الْحِكْمَةَ؛ وَلَوْ كَانَتْ عِنْدَهُ شَرْطِيَّةً لَوَقَفَ بِالْحَذْفِ كَمَا يَقِفُ عَلَى: ﴿وَمَنْ تَقِ السَّيِّئَاتِ﴾ [غافر: ٩]، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ التَّاءِ، وَلَا خِلَافَ عَنْهُمْ فِي الْوَقْفِ عَلَى التَّاءِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (نِعْمًا) هُنَا وَالنِّسَاءِ فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ، وَحَمْرَةَ، وَالْكَسَائِيَّ، وَخَلَفٌ بَفَتْحِ التَّوْنِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا، وَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِإِسْكَانِ الْعَيْنِ.

(وَاخْتَلَفَ) عَنْ أَبِي عَمْرٍو، وَقَالُونَ، وَأَبِي بَكْرٍ، فَرَوَى عَنْهُمْ الْمَغَارِبَةُ قَاطِبَةً إِخْفَاءَ كَسْرَةِ الْعَيْنِ لَيْسَ إِلَّا، يُرِيدُونَ الْإِخْتِلَاسَ فِرَارًا مِنَ الْجَمْعِ بَيْنَ السَّاكِنِينَ، وَرَوَى عَنْهُمْ الْعِرَاقِيُّونَ، وَالْمَشْرِقِيُّونَ قَاطِبَةً الْإِسْكَانَ، وَلَا يُبَالُونَ مِنَ الْجَمْعِ بَيْنَ السَّاكِنِينَ لِصِحِّحِهِ رِوَايَةً، وَوُرُودِهِ لُغَةً، وَقَدْ اخْتَارَهُ الْإِمَامُ أَبُو عُبَيْدَةَ -أَحَدُ أَتَمَّةِ اللُّغَةِ وَنَاهِيكَ بِهِ- وَقَالَ: هُوَ لُغَةُ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يُرَوَى "نِعْمًا الْمَالُ الصَّالِحُ لِلرَّجُلِ الصَّالِحِ"، (طبعًا كل النسخ النشرفية فيها الإمام أبو عبيدة، وعند توثيق هذا النص وجدت الكتب كلها تقول أن هذا الكلام هو لأبي عبيد، وليس لأبي عبيدة.

(وَحَكَى التَّحْوِيثُونَ الْكُوفِيُّونَ سَمَاعًا مِنَ الْعَرَبِ (شَهْرُ رَمَضَانَ) مُدْعَمًا، وَحَكَى ذَلِكَ سِيبَوَيْهِ فِي الشَّعْرِ، وَرَوَى الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا عَنْهُ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ، ثُمَّ قَالَ: وَالْإِسْكَانُ أَثَرٌ، وَالْإِخْفَاءُ أَقْسَى).

(قُلْتُ) أَي: ابن الجزري: (وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ غَيْرَ أَنَّ النَّصَّ عَنْهُمْ بِالْإِسْكَانِ، وَلَا يُعْرَفُ الْإِخْتِلَاسُ إِلَّا مِنْ طَرِيقِ الْمَغَارِبَةِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ؛ كَالْمَهْدَوِيِّ، وَابْنِ شُرَيْحٍ، وَابْنِ غَلْبُونَ، وَالشَّاطِبِيِّ مَعَ أَنَّ الْإِسْكَانَ فِي التَّيْسِيرِ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ الشَّاطِبِيُّ، وَلَمَّا ذَكَرَ ابْنُ شُرَيْحٍ الْإِخْفَاءَ عَنْهُمْ قَالَ: وَقَرَأْتُ أَيْضًا لِقَالُونَ بِالْإِسْكَانِ، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا فَرَّقَ بَيْنَ قَالُونَ، وَغَيْرِهِ سِوَاهُ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِ التَّوْنِ وَالْعَيْنِ (وَاتَّفَقُوا) عَلَى تَشْدِيدِ الْمِيمِ.

طبعًا هنا تعليق نقف قليلاً، قول الشيخ ابن الجزري رَحْمَةُ اللَّهِ: (مَعَ أَنَّ الْإِسْكَانَ فِي التَّيْسِيرِ) الموجود في التيسير هو: تجويز الإسكان، يعني ذكره الشيخ الداني في التيسير تجويزًا، أيضًا هذه الكلمة حقيقةً بعض المحررين المعاصرين ربما لم

يشف فيها الغليل، فنقول مثلاً: في نعمة، الشاطبي رحمة الله عليه، طبعاً هناك وجهٌ يقرؤون به وهو الإسكان، وليس في، يعني ليس في الشاطبي ومع ذلك يقرؤون به على أنه من زيادات الشاطبي، وهو ليس هو من زيادات الشاطبي، الشاطبي ما ذكره أصلاً؛ لأنه قال: وإخفاء كسر العين صيغ به حلى، فما ذكر الإسكان، المهم عبارة التيسير، قال الداني **رَحْمَةُ اللَّهِ**: "ابن كثير، وورش، وحفص نِعْمًا بكسر النون والعين، وقالون، وأبو بكر، وأبو عمرو، يعني شعبة، وأبو عمرو بكسر النون وإخفاء حركة العين، ويجوز إسكانها -لاحظ ويجوز- معناه أنها ليست رواية عندها، لما يقول: ويجوز؛ كما يقول الإمام الفراء والإمام النحاس، لما يذكرون قراءة يقولون: ولو قرئ كذا لجاز، إذاً هنا ويجوز ليست متلوة عنده، يعني ليست مسندة عندها؛ فلو كانت مسندة عنده لما قال: ويجوز إسكانها، لقال: بكسر النون، وبإسكانها، أو بوجهين، أو اختُلف عنه، وهذه من الألفاظ التي قلنا: يُستحسن دراستها في كتاب التيسير.

فيقول: "ويجوز إسكانها، وبذلك ورد النصُّ عنهم، والأول أقيس" الذي هو الأول الذي هو الإخفاء، "وبذلك" أي: بالإسكان، "ورد النص عنهم" طيب النص ورد عنهم بالإسكان، قال: "والأول أقيس" الأول الذي هو بكسر النون، وإخفاء حركة العين، معناه إن الإخفاء أقيس، الباقون بفتح النون وكسر العين، طيب هذا كلام الداني في التيسير، نذهب إليه في كتبه الأخرى ويبين لنا الصورة أكثر وأوضح.

يقول الداني في كتابه التمهيد: وكتاب التمهيد لم أطلع عليه، لا أدري هل هو موجود أو مفقود؟ لكن النقل عنه بواسطة الإمام المنتوري -**رحمته الله عليه**- فيقولون "قالون: بكسر النون، وإسكان العين، وتشديد اللام، إذاً نفس الذي في التيسير، يعني إلى الآن ما ذكر الإسكان، قال قالون: بكسر النون، وإسكان العين، وتشديد

الميم هذا الإسكان، هذا يخالف، -لحظة عفوًا- أنا تكلمت قبل أن ينتهي النص، نعيد من البداية، في كتاب التمهيد: "قالون: بكسر النون، وإسكان العين، وتشديد الميم" هذا الذي قاله إنه ورد من طريق النص، الذي هو إسكان العين صح؟ أليس كذلك؟ بكسر النون، وإسكان العين، وتشديد الميم، ما في إخفاء وما في اختلاس، "وأهل الأداء يأخذون بإخفاء الحركة؛ لأنَّ المُخْفَى حركته بمنزلة المتحرك؛ فيمتنع الجمع بين ساكنين بذلك، والإسكان أثر والإخفاء أقيس".

طيب، نذهب إلى كتاب آخر وهو «المفردة»، قال الداني: "قالون في نعماء: بإخفاء حركة العين، وتشديد الميم بعدها، والترجمة عنه في الكُتُب بإسكان العين" لاحظ هذا النص مهم جدًا، خاصةً لمن لم يُميز بين النص وبين الأداء، وخاصة بين يقول، التفريق بين النص والأداء هو من فلسفة العبد الضعيف، وهذا قاله أحد المشايخ الكبار -حفظنا الله وإياه-.

يقول: "إخفاء حركة العين، وتشديد الميم، والترجمة عنه" أي: عن الإخفاء عن الاختلاس، "في الكتب بإسكان العين وهو جائزٌ مسموع" لاحظ العبارة الآتية القوية، "غير أن أهل الأداء يابونه، غير أن أهل الأداء يابون ذلك؛ إذ هو جمعٌ بين ساكنين"؛ إذاً الموجود في الكتب إسكان العين، وهذا معنى قوله هناك: وبذلك ورد النص، يعني كتب القراءات، الأئمة عندما يقولون هذا، رواية قالون قالوا: (يقرأ) بتسكين العين، هذا الموجود في النص، هذا الموجود في الكُتُب، لكن أهل الأداء يابون ذلك؛ يعني: أهل الأداء لما جاءوا يطبقونه قالوا: يابونه بعلّة ماذا؟ أنه جمعٌ بين الساكنين، فلماذا اختاروا ماذا؟ اختاروا الاختلاس، وهذا السبب الذي ربما يكون هو السبب الذي جعل الإمام الشاطبي لا يذكر الإسكان؛ لأنه لم يصله من طريق الأداء، أهل الأداء رَوَوْا ذلك، وإن كان موجودًا في الترجمة عنه كما قال الشيخ الداني: والترجمة عنه في الكتب بإسكان العين.



ثم قال مكي: "قالون: بإخفاء حركة العين في نِعْمًا"، وقال ابن شريح: "وقد ذكر عنه" أي: عن قالون، "الإسكان وليس بجائز"، وهذا كلام ابن شريح، "وقد ذكر عنه" أي: عن قالون، "الإسكان وليس بجائز".

بقيت مسألة، لا نتكلم فيها كثيرًا؛ لأنها هل الإخفاء والاختلاس مترادفان؟ أم أن بينهما فرقًا؟ الإمام الجعبري يقول: الإخفاء، والاختلاس مترادفان، الإمام المنتوري -**رحمة الله عليه**- يقول: الإخفاء، والاختلاس ليس مترادفين، وهذه مسألة ما لنا علاقة بها الآن، فالمهم النصوص التي جمعتها للداني تحتاج إلى دراسة حتى نبيّن أن لا يجوز أن نقرأ من الشاطبية بالإسكان؛ لأنه غير مذكور فيها، واضح؟ وأيضًا إذا أردنا التحرير وأردنا التحقيق أيضًا لا يجوز، لا ينبغي لا نقول: لا يجوز، طبعًا إذا قلنا: لا يجوز، يعني لا يجوز صناعة ما هو لا يجوز يعني شرعًا فقها لا، لا يجوز صناعة أن نقرأ به؛ لأنه قال: ويجوز الإسكان، فهو عنده يجوز لكنه لم يقرأ به بسنده المتصل، والله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** أعلم، وهذا كله يبين خلل واضطراب في منهج التحرير أيًا كان قائله، واضح؟ والله تعالى أعلم.

### قال الشيخ رحمه الله:

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (وَيُكْفَرُ عَنْكُمْ) فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ، وَحَفْصُ بِالْيَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنُّونِ، وَقَرَأَ الْمَدَنِيُّانِ، وَحَمْزَةُ، وَالْكَسَائِيُّ، وَخَلَفَ بِجَزْمِ الرَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِرَفْعِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (يَحْسَبُهُمْ)، وَ (يَحْسَبَنَّ)، وَ (يَحْسَبُ) كَيْفَ وَقَعَ مُسْتَقْبَلًا؟ فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ، وَابْنُ عَامِرٍ، وَعَاصِمٌ، وَحَمْزَةُ بِنْفَتْحِ السِّينِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا. (وَاخْتَلَفُوا) فِي: (فَأَذِنُوا) فَقَرَأَ حَمْزَةُ، وَأَبُو بَكْرٍ بِقَطْعِ الْهَمْزَةِ مَمْدُودَةٍ وَكَسْرِ الدَّالِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا وَوَصَلَ الْهَمْزَةَ، وَتَقَدَّمَ ضَمُّ أَبِي جَعْفَرٍ سِينِ عُسْرَةَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (مَيْسَرَةٍ) فَقَرَأَ نَافِعٌ بِضَمِّ السَّيْنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (وَأَنْ تَصَدَّقُوا) فَقَرَأَ عَاصِمٌ بِتَخْفِيفِ الصَّادِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَشْدِيدِهَا، وَتَقَدَّمَ قِرَاءَةُ الْبُصْرِيِّينَ (تَرْجَعُونَ) بِفَتْحِ التَّاءِ وَكَسْرِ الْحِيمِ، وَأَوَائِلَ السُّورِ، وَتَقَدَّمَ إِسْكَانُ الْهَاءِ مِنْ (يُمَلُّ هُوَ) وَصَلًّا لِأَبِي جَعْفَرٍ، وَقَالُونَ بِخِلَافٍ عَنْهُمَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (أَنْ تَضِلَّ) فَقَرَأَ حَمَزَةٌ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (فَتَذَكَّرَ) فَقَرَأَ حَمَزَةٌ أَيْضًا بِرَفْعِ الرَّاءِ، وَالْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا، وَقَرَأَهُ ابْنُ كَثِيرٍ، وَالْبُصْرِيُّانِ بِالتَّخْفِيفِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّشْدِيدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (تِجَارَةً حَاضِرَةً) فَقَرَأَهُ عَاصِمٌ بِالنَّصْبِ فِيهِمَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِرَفْعِهِمَا، وَتَقَدَّمَ تَخْفِيفُ رَاءِ (يُضَارُّ)، وَإِسْكَانُهَا لِأَبِي جَعْفَرٍ وَالْخِلَافُ عَنْهُ فِي ذَلِكَ) مِنْ حَيْثُ التَّخْفِيفُ وَالتَّشْدِيدُ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (فَرِهَانٌ)؛ فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَأَبُو عَمْرٍو (فَرِهَانٌ) بِضَمِّ الرَّاءِ وَالْهَاءِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِ الرَّاءِ، وَفَتْحِ الْهَاءِ وَأَلْفٍ بَعْدَهَا، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ أَبِي جَعْفَرٍ، وَأَبِي عَمْرٍو وَوَرَشٍ فِي إِبْدَالِ هَمْزَةِ (الَّذِي أُؤْتِمِنَ) مِنْ بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (فَيَغْفِرُ، وَيُعَذِّبُ) فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ، وَعَاصِمٌ، وَأَبُو جَعْفَرٍ، يَعْقُوبُ بِرَفْعِ الرَّاءِ وَالْبَاءِ مِنْهُمَا، وَالْبَاقُونَ بِجَزْمِهَا، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ الدُّورِيِّ فِي إِدْغَامِ الرَّاءِ فِي اللَّامِ بِخِلَافِ، وَالسُّوسِيِّ بِلا خِلَافٍ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي إِدْغَامِ الْبَاءِ فِي الْمِيمِ مِنْ «بَابِ حُرُوفٍ قَرُبَتْ مَخَارِجُهَا».

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (وَكُتِبَ) فَقَرَأَ حَمَزَةٌ، وَالْكَسَائِيُّ، وَخَلْفٌ، وَكِتَابَهُ عَلَى التَّوْحِيدِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ عَلَى الْجَمْعِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي: (لَا تُفَرِّقُ) فَقَرَأَ يَعْقُوبُ بِالْيَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنُّونِ.

(وَفِيهَا مِنْ يَاءَاتِ الْإِضَافَةِ) ثَمَانٍ، تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَيْهَا إِجْمَالًا فِي بَابِهَا: إِنِّي أَعْلَمُ الْمَوْضِعَانَ فَتَحَهُمَا الْمَدْيَانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ، وَأَبُو عَمْرٍو، (وَعَهْدِي الظَّالِمِينَ) أَسْكَنَهَا حَمْرَةَ، وَحَفْصُ، (بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ) فَتَحَهَا الْمَدْيَانِ وَهَشَامٌ وَحَفْصُ، (فَاذْكُرُونِي أَذْكَرُكُمْ) فَتَحَهَا ابْنُ كَثِيرٍ، (وَلْيُؤْمِنُوا بِي) فَتَحَهَا وَرْشٌ، (مِنِّي إِلَّا) فَتَحَهَا الْمَدْيَانِ وَأَبُو عَمْرٍو، (رَبِّي الَّذِي) سَكَنَهَا حَمْرَةَ.

(وَفِيهَا مِنْ يَاءَاتِ الزَّوَائِدِ) سِتُّ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَيْهَا إِجْمَالًا: (فَارْهَبُونَ، فَاتَّقُونَ تَكْفُرُونَ)، أَثْبَتَهُنَّ فِي الْحَالَتَيْنِ يَعْقُوبُ (الدَّاعِ إِذَا) أَثْبَتَ الْبَاءَ فِي الْوَصْلِ أَبُو عَمْرٍو وَوَرْشٌ، وَأَبُو جَعْفَرٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْ قَالُونَ كَمَا تَقَدَّمَ، وَأَثْبَتَهَا يَعْقُوبُ فِي الْحَالَيْنِ (دَعَانِ) أَثْبَتَ الْيَاءَ فِيهَا وَضَلَّ أَبُو جَعْفَرٍ، وَأَبُو عَمْرٍو، وَوَرْشٌ، وَاخْتَلَفَ عَنْ قَالُونَ كَمَا تَقَدَّمَ وَأَثْبَتَهَا فِي الْحَالَيْنِ يَعْقُوبُ (وَأَتَّقُونَ يَا أُولِي) أَثْبَتَ الْيَاءَ وَضَلَّ أَبُو جَعْفَرٍ، وَأَبُو عَمْرٍو، وَأَثْبَتَهَا يَعْقُوبُ فِي الْحَالَيْنِ. - وَاللَّهُ الْمَوْفِقُ -.

هذا والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَى سَيِّدِنَا وَنَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ،  
نَقَفَ هُنَا وَإِنْ شَاءَ اللهُ الْحَصَّةُ الْقَادِمَةُ، نَبْدَأُ بِقِرَاءَةِ فَرَشِ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، وَالْحَمْدُ  
لِلَّهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا رَسُولِ اللهِ.

## الدرس الخامس عشر بعد المائة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن  
والاه، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، مساكم الله بكل خير، ونبدأ -إن  
شاء الله- الليلة بقراءة فرش سورة آل عمران من كتاب [النشر].

❖ قال الإمام ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ:

"وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ أَبِي جَعْفَرٍ فِي السَّكْتِ عَلَى حُرُوفِ الْفَوَاتِحِ مِنْ بَابِ السَّكْتِ،  
وَتَقَدَّمَ أَيْضًا الْإِشَارَةُ إِلَى جَوَازِ وَجْهَيِ الْمَدِّ وَالْقَصْرِ عَنْهُمْ فِي (م) (الم الله) طبعًا  
حرف (م) موجود في بعض النسخ، وبعض النسخ ليس موجودا فيها؛ ولهذا -كما  
قلنا سابقًا-: مثل هذه الخلافات لا نركز عليها كثيرًا.

"حَالَةُ الْوَصْلِ آخِرَ بَابِ الْمَدِّ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي إِمَالَةِ التَّوْرَةِ وَبَيْنَ بَيْنَ مِنْ  
بَابِ الْإِمَالَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (سَتْغَلِبُونَ)، (وَتُحْشَرُونَ): فَقَرَأَ حَمَزَةُ وَالْكَسَائِيُّ، وَخَلَفٌ  
بِالْغَيْبِ فِيهِمَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخِطَابِ، وَتَقَدَّمَ بِإِبْدَالِ فِتَّةٍ، وَفِتَّتَيْنِ، وَ يُؤَيَّدُ فِي بَابِ  
الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ -يعني: فية وفيتين ويويد-

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَرُونَهُمْ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ وَيَعْقُوبُ بِالْخِطَابِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ  
بِالْغَيْبِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي أَوْبَتِكُمْ مِنْ بَابِ الْهَمْزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ، وَكَذَلِكَ، أَوْجُهُ

الْوَقْفِ عَلَيْهَا لِحَمَزَةٍ فِي بَابِهِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (رِضْوَانٍ) حَيْثُ وَقَعَ: فَرَوَى أَبُو بَكْرٍ -أَي: شُعْبَةَ- بِضَمِّ الرَّاءِ رِضْوَانٍ إِلَّا الْمَوْضِعَ الثَّانِي مِنَ الْمَائِدَةِ، وَهُوَ مَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ فَكَسَرَ الرَّاءَ فِيهِ مِنْ طَرِيقِ الْعُلَيْمِيِّ. وَاخْتَلَفَ فِيهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ آدَمَ عَنْهُ، فَرَوَى أَبُو عَوْنٍ الْوَاسِطِيُّ -طَبَعًا أَبُو عَوْنٍ الْوَاسِطِيُّ مِنَ الْمُسْتَنِيرِ وَالْمُبْهَجِ وَالْمِصْبَاحِ- ضَمَّهُ عَنْ شُعَيْبٍ عَنْهُ كَسَائِرِ نَظَائِرِهِ، وَكَذَلِكَ رَوَى الْخُبَّازِيُّ وَالْخَزَاعِيُّ -وَطَبَعًا الْخَزَاعِيُّ لَيْسَ مِنْ طَرِيقِ [النشر]- عَنِ الشَّدَائِيِّ عَنْ نَفْطَوِيهِ -طَبَعًا عَنْ نَفْطَوِيهِ، فِي الْمُبْهَجِ وَفِي الْمِصْبَاحِ وَفِي الْكَامِلِ- عَنْ شُعَيْبٍ أَيْضًا.

(قُلْتُ:)- أَي: ابْنُ الْجَزْرِيِّ-: وَالرَّوَايَتَانِ صَحِيحَتَانِ عَنْ يَحْيَى، وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ أَيْضًا، فَرَوَى الضَّمُّ فِيهِ كَأَخَوَاتِهِ عَنْ يَحْيَى خَلْفَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْذِرِ، وَهِيَ رِوَايَةُ الْكِسَائِيِّ وَالْأَعَشِيِّ وَابْنِ أَبِي حَمَادٍ كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي بَكْرٍ."

لاحظ هنا: الكسائي وهو قارئ، أحد القراء السبعة، هنا هو عبارة عن راوٍ عن شعبة الذي هو راوٍ عن عاصم، فالكسائي هنا في هذه الرواية هو يُعد طريقاً عن رواية عن شعبة، وشعبة راوٍ عن عاصم نعم؛ ولهذا نقول: يعني هذا بحث لطيف كتب العبد الضعيف فيه مسائل قليلة، ولكن ربما كان سُجِّل، أو كان أحدهم يريد أن يسجله ويتبع فيه كل كتب القراءات، وهو القراء العشرة ورواتهم من حيث القراءة والرواية والطريق.. وهكذا.

"وَرَوَى الْكَسْرَ فِيهِ خَاصَّةً عَنْ يَحْيَى: الْوَكَيْعِيُّ وَالرَّفَاعِيُّ وَأَبُو حَمْدُونَ، وَهِيَ رِوَايَةُ الْعُلَيْمِيِّ وَالْبُرْجِيِّ وَابْنِ أَبِي أُمَيَّةَ وَعُبَيْدِ بْنِ نَعِيمٍ كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي بَكْرٍ" -طَبَعًا هذه كلها روايات للاستشهاد وليست من طُرُقِ [النشر]- "وَهِيَ أَيْضًا رِوَايَةُ الْمُفْضَلِ وَحَمَادٍ عَنْ عَاصِمٍ -وَاللَّهُ أَعْلَمُ-، وَقَدْ انْفَرَدَ النَّهْرَوَانِيُّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي حَمْدُونَ بِكَسْرِ (كَرَهُوا رِضْوَانَهُ) فِي الْقِتَالِ فَخَالَفَ سَائِرَ النَّاسِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ

بِكَسْرِ الرَّاءِ فِي جَمِيعِ الْقُرْآنِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (إِنَّ الدِّينَ): فَقَرَأَ الْكِسَائِيُّ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ﴾ [آل عمران: ٢١]: فَقَرَأَ حَمْزَةً (وَيَقَاتِلُونَ) بِضَمِّ الْيَاءِ وَالْأَلِفِ بَعْدَ الْقَافِ وَكَسْرِ النَّاءِ مِنَ الْقِتَالِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْيَاءِ، وَإِسْكَانِ الْقَافِ وَحَذْفِ الْأَلِفِ وَضَمِّ النَّاءِ مِنَ (الْقَتْلِ) (وَيَقْتُلُونَ)، وَتَقَدَّمَ (وَلِيُحْكَمْ) لِأَبِي جَعْفَرٍ فِي الْبَقْرَةِ، -لأنه يقرأ: (ليُحْكَمْ)- وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي تَشْدِيدِ الْيَاءِ مِنَ الْمِيَّتِ فِيهِمَا عِنْدَ (إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ) مِنَ الْبَقْرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (تُقَاتِلُوا): فَقَرَأَ يَعْقُوبُ (تَقِيَّةً) بِفَتْحِ النَّاءِ وَكَسْرِ الْقَافِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ مَفْتُوحَةً بَعْدَهَا، وَعَلَى هَذِهِ الصُّورَةِ -أى: (تقية) - رُسِمَتْ فِي جَمِيعِ الْمَصَاحِفِ. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ النَّاءِ وَالْأَلِفِ بَعْدَ الْقَافِ فِي اللَّفْظِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي الْإِمَالَةِ وَبَيْنَ بَيْنَ فِي بَابِ الْإِمَالَةِ، وَكَذَلِكَ فِي اخْتِلَافِهِمْ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ فِي إِمَالَةِ عِمْرَانَ حَيْثُ وَقَعَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَضَعْتَ): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَيَعْقُوبُ وَأَبُو بَكْرِ بِإِسْكَانِ الْعَيْنِ وَضَمِّ النَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْعَيْنِ، وَإِسْكَانِ النَّاءِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَكَفَّلَهَا): فَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ بِتَشْدِيدِ الْفَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَخْفِيفِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (زَكَرِيَّا): فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكِسَائِيُّ وَخَلْفٌ وَحَفْصٌ بِالْقَصْرِ مِنْ غَيْرِ هَمْزَةٍ فِي جَمِيعِ الْقُرْآنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْمَدِّ وَالْهَمْزِ إِلَّا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ نَصَبَهُ هُنَا بَعْدَ كَفَّلَهَا عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ ثَانِي ل (وَكَفَّلَهَا) وَرَفَعَهُ الْبَاقُونَ مِمَّنْ حَفَّفَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ): فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكِسَائِيُّ وَخَلْفٌ، فَنَادَاهُ بِالْأَلِفِ عَلَى الدَّالِ مُمَالَةً عَلَى أَصْلِهِمْ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَاءٍ سَاكِنَةٍ بَعْدَهَا، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ الْأَزْرَقِ عَنْ وَرْشٍ فِي تَرْقِيقِ (الْمَحْرَابِ) فِي بَابِ الرَّاءِ، وَكَذَلِكَ مَذْهَبُ ابْنِ

ذَكَوَانَ فِي إِمَالَةِ الْمَجْرُورِ مِنْهُ، بِلَا خِلَافٍ، وَالْخِلَافُ عَنْهُ فِي غَيْرِهِ فِي بَابِ إِمَالَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿اللَّهُ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَىٰ مُصَدِّقًا﴾ [آل عمران: ٣٩]: فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَحَمْزَةً بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى كَسْرِ هَمْزَةِ ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَكَ﴾ [آل عمران: ٤٢]؛ لَوْقُوعِهِ بَعْدَ صَرِيحِ الْقَوْلِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يُبَشِّرُكَ) وَ(نُبَشِّرُكَ) وَمَا جَاءَ مِنْ ذَلِكَ: فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيُّ، يُبَشِّرُكَ فِي الْمَوْضِعَيْنِ هُنَا (وَيُبَشِّرُ) فِي (سُبْحَانَ وَالْكَهْفِ) بِفَتْحِ الْيَاءِ وَتَخْفِيفِ الشَّيْنِ وَضَمِّهَا؛ يَبَشِّرُ مِنَ الْبَشْرِ، وَهُوَ الْبُشْرَى وَالْبَشَارَةُ، زَادَ حَمْزَةً فَخَفَّفَ يُبَشِّرُهُمْ - أَي: يَبَشِّرُهُمْ - وَ(إِنَّا نُبَشِّرُكَ) فِي الْحَجْرِ وَ(إِنَّا نُبَشِّرُكَ)، وَ(لِنُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَّقِينَ) فِي مَرِيَمَ.

وَأَمَّا الَّذِي فِي الشُّورَى، وَهُوَ: ﴿ذَلِكَ الَّذِي يُبَشِّرُ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢٣] فَخَفَّفَهُ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَحَمْزَةً وَالْكَسَائِيُّ (يَبَشِّرُ اللَّهُ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الْيَاءِ وَتَشْدِيدِ الشَّيْنِ مَكْسُورَةً مِنْ (بَشَرَ) الْمُضَعَّفِ عَلَى التَّكْثِيرِ.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى تَشْدِيدِ فِيمَ تُبَشِّرُونَ فِي الْحَجْرِ؛ لِمُنَاسَبَتِهِ مَا قَبْلَهُ وَمَا بَعْدَهُ مِنَ الْأَفْعَالِ الْمُجْتَمِعِ عَلَى تَشْدِيدِهَا: (وَالْبَشْرُ وَالتَّبَشِيرُ وَالْإِبْشَارُ) ثَلَاثُ لُغَاتٍ فَصِيحَاتٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَيَعْلَمُهَا): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَعَاصِمٌ، وَيَعْقُوبُ بِالْيَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنُّونِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَنِّي أَخْلُقُ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا وَقَوْلِ ابْنِ مِهْرَانَ: الْكَسْرُ لِنَافِعٍ وَحَدَهُ عَلَطٌ، وَتَقَدَّمَ الْخِلَافُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي كَهَيْئَةِ

مِنْ بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ، وَكَذَلِكَ مَذْهَبُ الْأَزْرَقِ فِي مَدِّهِ كَهَيْئَةٍ.

وَاخْتَلَفُوا فِي الطَّيْرِ ﴿فَأَنْفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا﴾ [آل عمران: ٤٩]: فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ  
(الطَّائِرِ)..

وهكذا الصواب أن تكون مكتوبة هكذا: الطائر، أما ما هو أمامكم في نسخة أو طبعة المجمع طائراً؛ فهذا خطأ من الطابع وليس من الباحث، وموجود في كل النسخ الخطية: الطائر؛ فتصحح.

(فَيَكُونُ طَائِرًا) فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَفِي الْمَائِدَةِ بِالْفِ بَعْدَهَا هَمْزَةٌ مَكْسُورَةٌ عَلَى الْإِفْرَادِ وَافَقَهُ نَافِعٌ وَيَعْقُوبُ فِي (طَائِرًا) فِي الْمَوْضِعَيْنِ. وَتَقَدَّمَ أَنَّ الْحَنْبَلِيَّ أَنْفَرَدَ عَنْ هِبَةَ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ فِي رِوَايَةِ عَيْسَى بْنِ زُرْدَانَ بِتَسْهِيلِ الْهَمْزَةِ بَيْنَ بَيْنَ فِي الْأَرْبَعَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِإِسْكَانِ الْيَاءِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ، وَلَا هَمْزٍ فِي الْأَرْبَعَةِ الْأَحْرَفِ عَلَى الْجَمْعِ، وَتَقَدَّمَ إِمَالَةٌ أَنْصَارِي لِلدُّورِيِّ عَنِ الْكِسَائِيِّ وَأَنْفَرَادُ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ مِنْ بَابِ الْإِمَالَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (فَيُؤْفِيهِمْ): فَرَوَى حَفْصٌ وَرُوَيْسٌ بِالْيَاءِ، وَأَنْفَرَدَ بِذَلِكَ الْبُرُوجَرْدِيُّ عَنِ ابْنِ أَشْتَةَ عَنِ الْمُعَدَّلِ عَنْ رُوحٍ، فَخَالَفَ سَائِرَ الطَّرِيقِ عَنِ الْمُعَدَّلِ وَجَمِيعِ الرَّوَاةِ عَنْ رُوحٍ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنُّونِ، -طَبَعًا يُلَاحِظُ قِرَاءَةَ رُوَيْسٍ بضم الهاء، بالياء مع ضم الهاء (فيؤفِيهِمْ)، والمؤلف ما ذكرها؛ لأنها واضحة.

وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي (هَا أَنْتُمْ) مِنْ بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ، وَتَقَدَّمَتْ قِرَاءَةُ ابْنِ كَثِيرٍ فِي (أَنْ يُؤْتَى) بِالِاسْتِفْهَامِ وَالتَّسْهِيلِ مِنْ بَابِ الْهَمْزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ. وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي الْهَاءِ مِنْ (يُؤَدُّهُ) فِي الْمَوْضِعَيْنِ مِنْ بَابِ هَاءِ الْكِنَايَةِ، وَكَذَا مَذْهَبُ مَنْ أَبَدَلَ الْهَمْزَ مِنْهُ فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ، وَالْكَوْفِيُّونَ بِضَمِّ التَّاءِ وَفَتْحِ



الْعَيْنِ وَكَسْرِ اللَّامِ مُشَدَّدَةً. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ التَّاءِ وَاللَّامِ، وَإِسْكَانِ الْعَيْنِ مُخَفَّفًا (تَعْلَمُونَ).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَلَا يَأْمُرُكُمْ): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَعَاصِمٌ وَحَمْرَةُ وَخَلْفٌ وَيَعْقُوبُ بِنَصْبِ الرَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالرَّفْعِ، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ أَبِي عَمْرٍو فِي إِسْكَانِ الرَّاءِ وَاخْتِلَاسِهَا، وَكَذَا (أَيَأْمُرُكُمْ) مِنَ الْبَقَرَةِ (عِنْدَ بَارئِكُمْ).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لَمَّا): فَقَرَأَ حَمْرَةُ بِكَسْرِ اللَّامِ. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا، (وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَتَيْتُكُمْ مِنْ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ (أَتَيْنَاكُمْ) بِالنُّونِ وَالْأَلِفِ عَلَى التَّعْظِيمِ وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَاءٍ مَضمُومَةٍ مِنْ غَيْرِ أَلِفٍ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي (أَأَفْرُتُمْ) مِنْ بَابِ الْهَمْزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَبْعُونَ): فَقَرَأَ الْبَصْرِيَّانِ وَحَفْصٌ بِالْغَيْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخِطَابِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَرْجِعُونَ): فَقَرَأَ يَعْقُوبُ وَحَفْصٌ بِالْغَيْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخِطَابِ، وَيَعْقُوبُ عَلَى أَصْلِهِ فِي فَتْحِ الْيَاءِ وَكَسْرِ الْجِيمِ كَمَا تَقَدَّمَ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي نَقْلِ (مِلْءُ الْأَرْضِ) مِنْ بَابِ نَقْلِ حَرَكَةِ الْهَمْزَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (حَجَّ الْبَيْتِ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ وَحَمْرَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفٌ وَحَفْصٌ بِكَسْرِ الْحَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ الْكَسَائِيِّ فِي إِمَالَةِ (تُقَاتِهِ)، وَمَذْهَبُ الْأَزْرَقِ فِي بَيْنَ بَيْنَ مِنْ بَابِ الْإِمَالَةِ، وَتَقَدَّمَ تَشْدِيدُ الْبَرْيِّ لِتَاءِ (وَلَا تَفَرَّقُوا) وَاخْتِلَافُهُمْ فِي (تُرْجَعُ الْأُمُورُ) مِنَ الْبَقَرَةِ، وَتَقَدَّمَ إِمَالَةُ الدُّورِيِّ عَنِ الْكَسَائِيِّ (يُسَارِعُونَ) وَ (وَسَارِعُوا) وَمَا جَاءَ مِنْهُ فِي بَابِ الْإِمَالَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿ وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ ﴾ [آل عمران: ١١٥]: فَقَرَأَ حَمْرَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفٌ وَحَفْصٌ بِالْغَيْبِ فِيهَا، وَاخْتَلَفَ عَنِ الدُّورِيِّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو

فِيهِمَا، فَرَوَى النَّهْرَوَانِيُّ وَبَكْرُ بْنُ شَادَانَ عَنْ زَيْدٍ عَنْ بِنِ فَرَحٍ عَنِ الدُّورِيِّ بِالْغَيْبِ  
كَذَلِكَ، وَهِيَ رِوَايَةٌ عَبْدِ الوَارِثِ وَالْعَبَّاسِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو، وَطَرِيقِ النَّقَّاشِ عَنْ أَبِي  
الْحَارِثِ عَنِ السُّوسِيِّ - طبعاً هذه كلها ما هي من طرق [النشر]، عبد الوارث  
والعباس - .

وَرَوَى أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَهْدَوِيُّ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي الزَّعْرَاءِ عَنِ  
الدُّورِيِّ التَّخْيِيرَ بَيْنَ الْغَيْبِ وَالْخِطَابِ، وَعَلَى ذَلِكَ أَكْثَرُ أَصْحَابِ الْيَزِيدِيِّ عَنْهُ،  
وَكُلُّهُمْ نَصَّ عَنْهُ أَبِي عَمْرٍو أَنَّهُ قَالَ: مَا أَبَالِي أَبَالْتَاءِ أُمَّ بَالِيَاءِ قَرَأْتُهُمَا، إِلَّا أَنَّ أَبَا  
حَمْدُونَ وَأَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَا عَنْهُ: كَانَ أَبُو عَمْرٍو يَخْتَارُ التَّاءَ.

(قُلْتُ): - أي: ابن الجزري -: وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ وَرَدَا مِنْ طَرِيقِ الْمَشَارِقَةِ  
وَالْمَغَارِبَةِ، وَقَرَأْتُ بِهِمَا - وبعض النسخ: قرأت بهما - مِنْ الطَّرِيقَيْنِ إِلَّا أَنَّ الْخِطَابَ  
أَكْثَرَ وَأَشْهَرَ، وَعَلَيْهِ الْجُمْهُورُ مِنْ أَهْلِ الْأَدَاءِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ.

وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي (هَا أَنْتُمْ) مِنْ بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَضْرُكُمُ): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ، وَالْكَوْفِيُّونَ، وَأَبُو جَعْفَرٍ بِضَمِّ الضَّادِ  
وَرَفْعِ الرَّاءِ وَتَشْدِيدِهَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِ الضَّادِ وَجَزْمِ الرَّاءِ مَخَفَفَةً يَضْرُكُمُ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مُنْزَلَيْنِ): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِتَشْدِيدِ الزَّايِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَخْفِيفِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مُسَوِّمَيْنِ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَالْبَصْرِيُّانِ، وَعَاصِمٌ بِكَسْرِ الْوَاوِ،  
وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا وَتَقَدَّمَ (وَلِتَطْمَئِنَّ) فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ، وَتَقَدَّمَ مُضَعَّفَةً فِي  
الْبُقْرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَسَارِعُوا): فَقَرَأَ الْمَدَنِيُّانِ، وَابْنُ عَامِرٍ (سَارِعُوا) بِغَيْرِ وَاوٍ قَبْلَ  
السَّيْنِ، وَكَذَلِكَ هِيَ فِي مُصْحَفِ الْمَدِينَةِ وَالشَّامِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْوَاوِ، وَكَذَلِكَ هِيَ  
فِي مَصَاحِفِهِمْ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي قَرْحٍ وَالْقَرْحُ: فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكِسَائِيُّ وَخَلَفٌ وَأَبُو بَكْرٍ بِضَمِّ الْقَافِ مِنْ قَرْحٍ فِي الْمَوْضِعَيْنِ وَ (أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا فِي الثَّلَاثَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَكَايَيْنَ) حَيْثُ وَقَعَ: فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو جَعْفَرٍ بِالْفِ مَمْدُودَةً بَعْدَ الْكَافِ، وَبَعْدَهَا هَمْزَةٌ مَكْسُورَةٌ (وَكَايِنَ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِهِمْزَةً مَفْتُوحَةً بَعْدَ الْكَافِ، وَبَعْدَهَا يَاءٌ مَكْسُورَةٌ مُشَدَّدَةٌ. وَانْفَرَدَ أَبُو عَلِيٍّ الْعَطَّارُ - طَبْعًا فِي الْمُسْتَنِيرِ - عَنِ النَّهْرَوَانِيِّ عَنِ الْأَصْبَهَانِيِّ فِي الْعَنْكَبُوتِ فَقَرَأَ كَأَبِي جَعْفَرٍ مِنَ الْمَدِّ وَالنَّسْهِيلِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ تَسْهِيلُ هَمْزِنَهَا لِأَبِي جَعْفَرٍ فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ، وَكَذَلِكَ تَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي الْوُفْقِ عَلَى الْيَاءِ مِنْ بَابِ الْوُفْقِ عَلَى الْمُرْسُومِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي قَاتَلَ مَعَهُ: فَقَرَأَ نَافِعٌ وَابْنُ كَثِيرٍ، وَالْبَصْرِيُّانِ بِضَمِّ الْقَافِ وَكَسْرِ التَّاءِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ (قَاتَلَ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْقَافِ وَالتَّاءِ وَأَلْفٍ بَيْنَهُمَا، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي الرَّعْبِ عِنْدَ هُزُوعٍ مِنَ الْبَقْرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي يَغْشَى طَائِفَةً: فَقَرَأَ حَمْزَةً، وَالْكِسَائِيُّ، وَخَلَفٌ بِالتَّائِيثِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّذْكِيرِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي الْإِمَالَةِ وَبَيْنَ بَيْنَ مِنْ بَابِهِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (كُلُّهُ لِلَّهِ): فَقَرَأَ الْبَصْرِيُّانِ (كُلُّهُ) بِالرَّفْعِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنَّصْبِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَحَمْزَةً وَالْكِسَائِيُّ وَخَلَفٌ بِالْغَيْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخِطَابِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مُتَّمِّمٌ، وَ (مِتْنَا)، وَ (مِتَّ) حَيْثُ وَقَعَ: فَقَرَأَ نَافِعٌ وَحَمْزَةً وَالْكِسَائِيُّ، وَخَلَفٌ بِكَسْرِ الْمِيمِ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ، وَوَأَفَقَهُمْ حَفْصٌ عَلَى الْكَسْرِ إِلَّا فِي مَوْضِعَيْ هَذِهِ السُّورَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الْمِيمِ فِي الْجَمِيعِ، وَكَذَلِكَ حَفْصٌ فِي مَوْضِعَيْ هَذِهِ السُّورَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مِمَّا يَجْمَعُونَ): فَرَوَى حَفْصٌ بِالْغَيْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ

بِالْخِطَابِ، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ أَبِي عَمْرٍو فِي اخْتِلَاسِ رَاءِ يَنْصُرْكُمْ، وَإِسْكَانِهَا مِنْ  
الْبَقْرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يُعَلِّ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَعَاصِمٌ بِفَتْحِ الْيَاءِ وَضَمِّ  
الْغَيْنِ. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الْيَاءِ وَفَتْحِ الْغَيْنِ، وَتَقَدَّمَ رَاءُ رِضْوَانَ لِأَبِي بَكْرٍ، أَوَّلَ  
السُّورَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا﴾ [آل عمران: ١٦٨] وَيَعْدُهُ ﴿قُتِلُوا فِي سَبِيلِ  
اللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٦٩] وَآخِرِ السُّورَةِ ﴿وَقُتِلُوا وَقُتِلُوا﴾ [آل عمران: ١٩٥]، وَفِي  
الْأَنْعَامِ ﴿قُتِلُوا أَوْلَادَهُمْ﴾ [الأنعام: ١٤٠]، وَفِي الْحَجِّ ﴿ثُمَّ قُتِلُوا أَوْ مَاتُوا﴾  
[الحج: ٥٨]: فَرَوَى هِشَامٌ مِنْ طَرِيقِ الدَّاجُونِيِّ - طَبَعًا هَذَا فِي الْمُبْهَجِ وَالْمُصْبَاحِ -  
تَشْدِيدَ التَّاءِ مِنْ (مَا قُتِلُوا)، وَاخْتَلَفَ عَنِ الْحُلَوَانِيِّ عَنْهُ، فَرَوَى عَنْهُ التَّشْدِيدَ ابْنُ  
عَبْدَانَ، وَهِيَ طَرِيقُ الْمَغَارِبَةِ قَاطِبَةً، وَرَوَى عَنْهُ سَائِرُ الْمَشَارِقَةِ التَّخْفِيفَ، وَبِهِ قَرَأْنَا  
مِنْ طَرِيقِ ابْنِ شَبُودَ عَنِ الْأَزْرَقِ الْجَمَّالِ - طَبَعًا فِي الْمُبْهَجِ - عَنْهُ، وَكَذَلِكَ قَرَأْنَا مِنْ  
طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ سَلْمَانَ وَهَبَةَ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ - وَطَبَعًا هَذَانِ الطَّرِيقَانِ مَوْجُودَانِ فِي  
الْكَنْزِ، وَهَمَا لَيْسَا فِي النُّشْرِ - وَغَيْرِهِمْ كُلُّهُمْ عَنِ الْحُلَوَانِيِّ عَنْهُ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ.

وَأَمَّا الْحَرْفُ الَّذِي بَعْدَ هَذَا، وَهُوَ: ﴿قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٦٩]،  
وَحَرْفُ الْحَجِّ: (ثُمَّ قُتِلُوا) فَشَدَّدَ التَّاءَ فِيهِمَا ابْنُ عَامِرٍ.

وَأَمَّا حَرْفُ آخِرِ السُّورَةِ: (وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا) وَحَرْفُ الْأَنْعَامِ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ فَشَدَّدَ  
التَّاءَ فِيهِمَا ابْنُ كَثِيرٍ، وَابْنُ عَامِرٍ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّخْفِيفِ فِيهِنَّ.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى تَخْفِيفِ الْحَرْفِ الْأَوَّلِ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ، وَهُوَ: ﴿مَا مَاتُوا وَمَا  
قُتِلُوا﴾ [آل عمران: ١٥٦] إِمَّا لِمُنَاسَبَةِ (مَاتُوا)، أَوْ لِأَنَّ الْقَتْلَ هُنَا لَيْسَ مُخْتَصَبًا بِسَبِيلِ

الله؛ بَدَلِيلٍ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ لِأَنَّ الْمَقْصُودَ بِهِ السَّفَرُ فِي التَّجَارَةِ. وَرَوَيْنَا عَنْ ابْنِ عَامِرٍ أَنَّهُ قَالَ: مَا كَانَ مِنَ الْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ بِالتَّشْدِيدِ - طبعًا هذا نقله المؤلف عن الداني في جامع البيان - وَأَنْفَرَدَ فَارِسُ بْنُ أَحْمَدَ عَنِ السَّامِرِيِّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنِ الْحُلَوَانِيِّ بِتَشْدِيدِهِ حِكَايَةً لَا أَدَاءً - لاحظ حكاية لا أداءً، طبعًا لماذا قال: حكاية؟ لأنَّ الداني - رحمه الله عليه - قال: وحدثني ابن أحمد، هنا الحكاية، قال: وحدثني، طيب فهذا صار حكاية لا أداءً. -

فَخَالَفَ فِيهِ سَائِرَ النَّاسِ عَنِ الْحُلَوَانِيِّ، وَعَنْ هِشَامٍ، وَعَنِ ابْنِ عَامِرٍ ذَكَرَ ذَلِكَ فِي جَامِعِ الْبَيَانِ، وَقَالَ: لَمْ يُرَوْ ذَلِكَ عَنْهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَوَهُمَ ابْنُ مُؤْمِنٍ فِي الْكَنْزِ: فَذَكَرَ الْخِلَافَ عَنْ هِشَامٍ فِي الْحَرْفِ الْأَوَّلِ وَتَرَكَ ﴿لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا﴾ [ال عمران: ١٦٨]، - وَهُوَ سَهْوٌ قَلَّمَ رَأَيْتُهُ فِي نُسْخَةٍ بِمِصْرَ بِخَطِّهِ -.

- طبعًا كلمة (بمصر)، في بعض النسخ: في نسخة بمصر، وفي بعض النسخ: في نسخة مصححة، في نسخة بمصر بخطه، وفي بعض النسخ: في نسخة مصححة بخطه، وطبعًا هذا الكلام بالنسبة إذا كان في الكنز فهو ليس من طرق النشر، لكن الدكتور أيمن هنا في تعليقه في هذا المكان، ذكر أن لديه نسخة من الكنز مُحَقَّقَةٌ بتحقيق الدكتور عزت عاطف في جامعة الزيتونة، قال الدكتور أيمن: ورجعت عليها أو اطلعت عليها - نسيت ما هي العبارة! لكنها بنفس المعنى - ووجدتها على الصواب، يعني على خلاف ما قاله الشيخ ابن الجزري، وهذا يدل على - كما قلت - يدل على اختلاف بعض النسخ التي وصلتنا، عن النسخ التي كانت عند الشيخ ابن الجزري - رحمه الله عليه -.

- وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

❁ قال الشيخ ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ: " (وَاخْتَلَفُوا) فِي (تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ): فَرَوَاهُ هِشَامٌ مِنْ طَرِيقِهِ مِنْ طَرِيقِ الْعِرَاقِيِّينَ قَاطِبَةً بِالْغَيْبِ - أي: بالياء (يحسبن) - وَاخْتَلَفَ عَنِ الْحُلَوَانِيِّ عَنْهُ مِنْ طُرُقِ الْمَغَارِبَةِ، وَالْمِصْرِيِّينَ فَرَوَاهُ الْأَزْرُقِيُّ الْجَمَالَ عَنْهُ بِالْغَيْبِ كَذَلِكَ، وَهِيَ قِرَاءَةُ الدَّانِيِّ عَلَى أَبِي الْقَاسِمِ الْفَارِسِيِّ مِنْ طَرِيقِهِ - طَبَعًا هَذِهِ لَيْسَتْ فِي [التيسير] - وَقِرَاءَتُهُ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ فَارِسٍ عَنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى عَبْدِ الْبَاقِيِّ - أَيْضًا هَذِهِ لَيْسَتْ مِنْ [التيسير] - بِنِ الْحَسَنِ عَنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِيِّ عَنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي الْقَاسِمِ مُسْلِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِيهِ عَنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى الْحُلَوَانِيِّ، - طَبَعًا هَذَا كَلَهُ فِي [الجامع] وَفِي [المفردة]، يعني مفردة ابن عامر -

وَكَذَلِكَ رَوَى إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبَّادٍ عَنْ هِشَامٍ. وَرَوَاهُ ابْنُ عَبْدِانَ عَنِ الْحُلَوَانِيِّ بِالتَّاءِ عَلَى الْخُطَابِ، وَهِيَ قِرَاءَةُ الدَّانِيِّ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ - هَذَا هُوَ طَرِيقُ [التيسير] - عَنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ عَبْدِانَ، وَغَيْرِهِ عَنْهُ، وَقَرَأْتُهُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ عَنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِيهِ - طَبَعًا هَذَا فِي [الجامع] وَفِي [المفردة] - عَنْ أَصْحَابِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنِ الْحُلَوَانِيِّ، وَهِيَ الَّتِي اقْتَصَرَ عَلَيْهَا ابْنُ سُفْيَانَ، - وَعِبَارَةُ ابْنِ سُفْيَانَ فِي الْهَادِي وَعِبَارَتُهُ: وَلَا خِلَافَ فِي التَّاءِ مِنْ تَحْسَبَنَّ هَاهُنَا - وَصَاحِبُ الْعُنْوَانِ، وَصَاحِبُ الْهَدَايَةِ، وَصَاحِبُ الْكَافِي - لَمْ أَرَهُ يَتَعَرَّضُ إِلَيْهَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ - وَأَبُو الطَّيِّبِ بْنُ غُلْبُونَ فِي إِرْشَادِهِ. "

لأن أبا الطيب يقول: ولا خلاف بين القراء أنهم قرأوا: (ليحسبن) أنه بالتاء؛ لأنه خطاب من الله للنبي ﷺ.

"وَابْنُهُ طَاهِرٌ" - وَعِبَارَتُهُ، أَي: عِبَارَةُ طَاهِرٍ فِي [التذكرة]: لَا خِلَافَ أَنَّهُ بِالتَّاءِ - فِي تَذَكْرَتِهِ، وَغَيْرُهُمْ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ. وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي كَسْرِ السِّينِ وَفَتْحِهَا مِنْهُ، وَمِنْ أَخَوَاتِهِ فِي آخِرِ الْبَقَرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ﴾ [آل عمران: ١٧١]: فَقَرَأَ الْكِسَائِيُّ بِكَسْرِ  
الْهَمْزَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَحْزُنُكَ)، وَ (يَحْزُنُهُمْ)، وَ (لِيَحْزُنَ الَّذِينَ)، وَ (لِيَحْزُنُنِي) حَيْثُ  
وَقَعَ: فَقَرَأَ نَافِعٌ بِضَمِّ الْيَاءِ وَكَسْرِ الزَّيِّ مِنْ كُلِّهِ إِلَّا حَرَفَ الْأَنْبِيَاءِ (لَا يَحْزُنُهُمْ  
الْفَرْعُ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ فِيهِ وَحْدَهُ بِضَمِّ الْيَاءِ وَكَسْرِ الزَّيِّ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْيَاءِ  
وَضَمِّ الزَّيِّ فِي الْجَمِيعِ، وَكَذَلِكَ أَبُو جَعْفَرٍ فِي غَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ وَنَافِعٌ فِي الْأَنْبِيَاءِ -يعني  
أبو جعفر ونافع متعاكسان-.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [آل عمران: ١٧٨]، وَ (لَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ  
يَبْخُلُونَ): فَقَرَأَ حَمْزَةُ بِالْخِطَابِ فِيهِمَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ فِيهِمَا بِالْغَيْبِ -وطبعا ما  
تعرض الشيخ لكسر السين وفتح السين؛ لأنه سبق-.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَمِينِ) هُنَا، وَالْأَنْفَالِ (لِيَمِينِ اللَّهِ): فَقَرَأَ يَعْقُوبُ وَحَمْزَةُ  
وَالْكَسَائِيُّ، وَخَلَفُ بِضَمِّ الْيَاءِ الْأُولَى وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ الْأُخْرَى فِيهِمَا (لِيَمِينِ)، وَقَرَأَ  
الْبَاقُونَ بِالْفَتْحِ وَالتَّخْفِيفِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٣٤]: فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ،  
وَالْبَصْرِيُّانِ بِالْغَيْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخِطَابِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (سَنَكْتُبُ)، (وَقَتْلَهُمْ)، (وَنَقُولُ) فَقَرَأَ حَمْزَةُ (سَيَكْتُبُ) بِالْيَاءِ  
وَضَمِّهَا وَفَتْحِ التَّاءِ وَقَتْلَهُمْ بِرَفْعِ اللَّامِ (وَيَقُولُ) بِالْيَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ سَنَكْتُبُ بِالنُّونِ  
وَفَتْحِهَا وَضَمِّ التَّاءِ (وَقَتْلَهُمْ) بِالنُّونِ (وَنَقُولُ) بِالنُّونِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَالزُّبُرِ وَالكِتَابِ): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ (وَبِالزُّبُرِ) بِزِيَادَةِ بَاءٍ بَعْدَ الْوَاوِ  
فِي (وَبِالزُّبُرِ).

(وَاخْتَلَفَ) عَنْ هِشَامٍ فِي (وَبِالْكِتَابِ): فَرَوَاهُ عَنْهُ الْحُلَوَانِيُّ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ إِلَّا مَنْ شَدَّ مِنْهُمْ بزيادةِ الباءِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ عَنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي أَحْمَدَ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنِ الْحُلَوَانِيِّ، وَبِهِ قَرَأْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ أَيْضًا عَنْ قِرَاءَتِهِ مِنْ طَرِيقِ الْحُلَوَانِيِّ عَنْهُ - وعبارته في جامع البيان: أقراني، ولم يقل: قرأت. -

"قَالَ -أي: الداني-: وَعَلَى ذَلِكَ جَمِيعُ أَهْلِ الْأَدَاءِ عَنِ الْحُلَوَانِيِّ عَنْهُ الْفَضْلُ بْنُ شاذَانَ وَالْحَسَنُ بْنُ أَبِي مِهْرَانَ وَأَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَغَيْرِهِمْ، وَقَالَ لِي فَارِسُ بْنُ أَحْمَدَ قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ الْبَاقِيِّ بْنُ الْحَسَنِ: شَكََّ الْحُلَوَانِيُّ فِي ذَلِكَ فَكَتَبَ إِلَيَّ هِشَامٌ فِيهِ؛ فَأَجَابَهُ أَنَّ الْبَاءَ ثَابِتَةٌ فِي الْحَرْفَيْنِ -أي: بالزبر وبالكتاب- قَالَ الدَّانِيُّ: وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ عِنْدِي عَنْ هِشَامٍ؛ لِأَنَّهُ قَدْ أَسْنَدَ ذَلِكَ مِنْ طَرِيقٍ ثَابِتٍ إِلَى ابْنِ عَامِرٍ وَرَفَعَ مَرْسُومَهُ مِنْ وَجْهِ مَشْهُورٍ إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

ثُمَّ أَسْنَدَ الدَّانِيُّ مَا أَسْنَدَهُ الْإِمَامُ أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ مِمَّا رُوِيَ عَنْهُ فَقَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ الدَّمَارِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ هِشَامٌ: وَحَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَيْضًا عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عِمْرَانَ عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ الشَّامِ فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ (جاءوا بالبينات وبالزبر وبالكتاب) كُلُّهُنَّ بِالْبَاءِ.

قَالَ الدَّانِيُّ: وَكَذَا ذَكَرَ أَبُو حَاتِمٍ سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ يَعْنِي السَّجِسْتَانِيَّ أَنَّ الْبَاءَ مَرْسُومَةٌ فِي (وَبِالزُّبْرِ وَبِالْكِتَابِ) جَمِيعًا فِي مُصْحَفِ أَهْلِ حِمَاصِ الَّذِي بَعَثَ بِهِ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى أَهْلِ الشَّامِ.

(قُلْتُ): (أي: ابن الجزري): وَكَذَا رَأَيْتُهُ أَنَا فِي الْمُصْحَفِ الشَّامِيِّ فِي [الجامع] الْأُمَوِيِّ، وَكَذَا رَوَاهُ هِبَةُ اللَّهِ بْنُ سَلَامَةَ بْنِ نَضْرٍ الْمُفَسِّرُ عَنِ الدَّاجُونِيِّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْهُ، وَلَوْ لَا رِوَايَةُ الثَّقَاتِ عَنْ هِشَامٍ حَذَفَ الْبَاءَ أَيْضًا لَقَطَعْتُ بِمَا قَطَعَ بِهِ الدَّانِيُّ عَنْ هِشَامٍ: فَقَدْ رَوَى الدَّاجُونِيُّ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ إِلَّا مَنْ شَدَّ مِنْهُمْ عَنْهُ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ



هَشَامٌ حَذَفَ الْبَاءَ، وَكَذَا رَوَى النَّقَّاشُ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ هِشَامٍ، وَكَذَا رَوَى ابْنُ عَبَّادٍ عَنْ هِشَامٍ، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُلَوَانِيِّ عَنْهُ، وَقَدْ رَأَيْتُهُ -أي: ابن الجزري يقول- فِي مُصْحَفِ الْمَدِينَةِ: الْبَاءُ ثَابِتَةٌ فِي الْأَوَّلِ مَحذُوفَةٌ فِي الثَّانِي، -يعني (بالزبر والكتاب) وَبِذَلِكَ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِهِ أَبِي الْفَتْحِ مِنْ هَذَيْنِ الطَّرِيقَيْنِ."

-حقيقة لم أجد هذين الطريقين، أو لم أستطع معرفة من هما هذان الطريقان، ورأيت الدكتور أيمن علق تعليقا أيضا ليس فيه بيان ذلك، لكن رأيت الدكتور محمد محفوظ وهو الذي حقق الفرش من [النشر] قال: إنهما لعبيد الله بن محمد، وابن عبَّاد -والله أعلم-، يعني هذا موضع يحتاج إلى بيان.

وَقَطَعَ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ عَنْ هِشَامٍ مِنْ طَرِيقِي الدَّاجُونِيِّ وَالْحُلَوَانِيِّ جَمِيعًا بِالْبَاءِ فِيهِمَا، -وَهُوَ الْأَصَحُّ عِنْدِي عَنْ هِشَامٍ- وَلَوْلَا ثُبُوتُ الْحَذْفِ عِنْدِي عَنْهُ مِنْ طُرُقِ كِتَابِي هَذَا لَمْ أَذْكَرْهُ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْحَذْفِ فِيهِمَا، وَكَذَا هُوَ فِي مَصَاحِفِهِمْ.

-لاحظ معي هنا: (وَلَوْلَا ثُبُوتُ الْحَذْفِ عِنْدِي عَنْهُ مِنْ طُرُقِ كِتَابِي هَذَا لَمْ أَذْكَرْهُ) هذا عكس الكلمة التي كتبناها اليوم، عكس الكلمة التي كتبتها اليوم في (تويت) وفي (الفيس بوك) وهي (شطأه)، ففي طُرُقِ كتاب الشيخ ابن الجزري أن هشامًا له الفتح وله السكون في الطاء، ومع ذلك الشيخ ابن الجزري اعتمد على السكون، رغم أن الفتح من طريقه لكن لم يعتمده، ولم يذكره ولم يذكره في الطيبة، وهُنا الشيخ يقول: (وَلَوْلَا ثُبُوتُ الْحَذْفِ عِنْدِي) فهنا يعني هذا ثبت عنه ومع ذلك ذكره، الجواب واضح وهو الأداء، أنَّه هذا رواه أداءً، وذلك لم يختره أداءً، -والله أعلم-.

"(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لَتَبَيَّنَنَّ)، (وَلَا تَكْتُمُونَهُ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَأَبُو بَكْرٍ بِالْغَيْبِ فِيهِمَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخِطَابِ."

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرُحُونَ﴾ [آل عمران: ١٨٨]: فَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ وَيَعْقُوبُ بِالْخِطَابِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْغَيْبِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ﴾ [آل عمران: ١٨٨]: فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو بِالْغَيْبِ وَضَمَّ الْبَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخِطَابِ وَفَتْحِ الْبَاءِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي الْفَتْحِ وَالْإِمَالَةِ وَبَيْنَ بَيْنَ مِنَ الْأَبْرَارِ فِي بَابِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَقَاتَلُوا وَقَاتِلُوا)، وَفِي التَّوْبَةِ (فَيُقْتَلُونَ وَيُقْتَلُونَ): فَقَرَأَ حَمَزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ، وَخَلَفَ بِتَقْدِيمِ (وَقَاتِلُوا) وَتَقْدِيمِ (وَيُقْتَلُونَ) الْفِعْلَ الْمَجْهُولَ فِيهِمَا. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَقْدِيمِ الْفِعْلِ الْمُسَمَّى الْفَاعِلِ فِيهِمَا، وَتَقَدَّمَ تَشْدِيدُ ابْنِ كَثِيرٍ وَابْنِ عَامِرٍ لِلتَّاءِ مِنْ (وَقَاتِلُوا) - أَي: تَقَدَّمَ قَبْلَ قَلِيلٍ -.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لَا يَغْرَنَكَ)، وَ(يَحْطِمَنَّكُمْ)، وَ(يَسْتَخْفَنَّكَ)، وَ(فَإِمَّا نَذْهَبَنَّ بِكَ)، (أَوْ نُرِيَنَّكَ): فَرَوَى رُوَيْسٌ تَخْفِيفَ النُّونِ مِنْ هَذِهِ الْأَفْعَالِ الْخَمْسَةِ فِي الْكَلِمَاتِ الْخَمْسِ (لَا يَغْرَنَكَ، يَحْطِمَنَّكُمْ، يَسْتَخْفَنَّكَ، نَذْهَبَنَّ بِكَ، أَوْ نُرِيَنَّكَ). وَانْفَرَدَ أَبُو الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ عَنْهُ بِتَخْفِيفِ (يَجْرِمَنَّكُمْ)؛ لَا أَعْلَمُ أَحَدًا حَكَاهُ عَنْهُ غَيْرُهُ، وَلَعَلَّهُ سَبَقَ قَلَمَ إِلَى رُوَيْسٍ مِنَ الْوَلِيدِ عَنِ يَعْقُوبَ؛ فَإِنَّهُ رَوَاهُ عَنْهُ كَذَلِكَ وَتَبِعَهُ عَلَى ذَلِكَ الْجَعْبَرِيُّ، فَوَهَمَ فِيهِ كَمَا وَهَمَ - أَي: أَبُو الْعَلَاءِ - فِي إِطْلَاقِ (يَغْرَنَنَّ) وَالصَّوَابُ تَقْيِيدُهُ بِلَا يَغْرَنَكَ فَقَطْ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

لاحظ هنا، طبعاً هنا وقفة مع الشيخ - رحمه الله عليه - "وانفرد أبو العلاء الهمداني عن غيره بتخفيف يجرمنكم لا أعلم أحداً حكاه عنه غيره" طيب حكاه أبو الكرم، وأبو الكرم أعلى إسناداً من أبي العلاء؛ لأن أبا الكرم من طبعة شيوخ أبي العلاء في المصباح، وعبارته عبارة أبي الكرم: "روى رويس من طريق القاضي أبي العلاء والوليد بن حسان - كلاهما عن يعقوب -: (يجرمنكم) هذا الجزء الثالث صفحة

مائتان وتسعة وخمسون، وهذا الطريق أي طريق رويس من طريق القاضي أبي العلاء، أيضًا من طرق [المصباح]، أبو العلاء هذا الطريق أيضًا رويس من طريق القاضي أبي العلاء، هو موجود أيضًا في الغاية، لكن في غاية النهاية لم يذكر ذلك، لم يذكر كلمة (يجرمنكم) لكن أبا العلاء ذكرها في كتابه الآخرة "مفردة يعقوب" مفردة يعقوب لأبي العلاء موجودة وفيها ذكر لهذا، وبواسطتها نقلها أيضًا الإمام صدقة المسحرائي في كتابه [التتمة] نقل أيضًا عن [المفردة]، مفردة أبي العلاء ونقل نفس النص الذي في [المفردة].

الإمام الروزباري قال: بإسكان النون خفيفةً في يجرمنكم، الهمداني عن طلحة، وبه قرأت من طريق الخبازي عن رويس، سمعت أبا بكر يقول: سمعت الخزاعي يقول: وحكى ابن مقسم عن التمار عنهم (ولا يجرمنكم)، وما أشبه ذلك حيث وقع إذا كان للمواجهة - لا غير-، وقد روي عن الوليد بن حسّان عن يعقوب تخفيف ذلك أيضًا؛ إذا الخزاعي قبل أبي الكرمي، والخزاعي ذكر.. -الله أعلم-، هل الخزاعي ذكره في كتاب من كتبه؟ لا أدري، لكن هذا النص بسند الروزباري عن الخزاعي، والروزباري هو تلميذ تلميذ الخزاعي، يعني الخزاعي شيخ شيخ الروزباري، يعني بين الروزباري وبين الخزاعي شخص واحد وهو أبو بكر، شيخ الإمام الروزباري، فنقل عنه بهذا.

أيضًا ثم روى الروزباري عن الخزاعي بسنده قال: قال يعقوب: أنا أقرأ بهذه الحروف، يعني (لا يصدنكم، لا يغرّنكم، لا يغرّنك) بالتخفيف، أيضًا الإمام يقول: كما وهم في إطلاق (يغرّن)، فحقيقة أبو العلاء -**رؤى لله عليه**- مسبوقةً بذلك، فالخزاعي روى بسنده عن يعقوب أنه قال: أنا أقرأ بهذه الحروف بالتخفيف، يعني أقرأ (يغرّنك، ويغرّنكم، ولا يصدنكم) يقرأها بالتخفيف أيضًا بالإضافة إلى (يجرمنكم).

وقال المسحرائي أيضًا: ونقل الطبري في جامعه، -الله أعلم- قد يكون المقصود أبا معشر الطبري في كتابه [التتمة] المسحرائي يقول: ونقل الطبري في جامعه -لكن لم يكن عندي وقت كي أرجع إلى [الجامع] لأبي معشر حتى أوثق هذه المعلومة، فيقول الشيخ المسحرائي: "ونقل الطبري في جامعه نقلًا عن أبي الفضل الرازي" وأبو الفضل الرازي قبل أبو العلاء، "عن أبي الفضل الرازي، وافق ابن حسان وابن عقيل عن أبي عمرو رويسًا في تخفيف النون في (ولا يجرمنكم) و(ولا يغرنكم)"، قال الطبري: "وغير الرازي جعل ابن حسان مع رويس في كل ذلك، وهذا كله مكتوبٌ في كتاب [التتمة]".

هذه نصوص حقيقة تبين أن قول الشيخ ابن الجزري -رحمة الله عليه-: "ولعله سبق قلم إلى رويس" ليست كذلك؛ بل هي متعمدة، وأنه مسبوقة -أي: أبو العلاء- أنه مسبوقة بذلك، سبقه [المصباح] وقبلة بطبقة، [المصباح] قبل أبي العلاء بطبقة، وقبل [المصباح] الخزاعي عن ابن مقسم، والخزاعي بسنده عن يعقوب -والله تعالى أعلم-.

نعود إلى كلام الشيخ ابن الجزري -رحمة الله عليه-، نعم أيضًا يقول [التتمة] المسحرائي هنا أيضًا نص مهم جدًا يقول: "والصواب تقيده ب (لا يغرنك)، يقول: "أبو العلاء في المفردة، والطبري في جامعه، والصفراوي في تقريب البيان كلهم أطلقوا ولم يقيّدوا؛" إذا إضافة إلى هذا الكتاب، كتاب الصفراوي [التقريب والبيان] أيضًا نقل عن يعقوب أنه لم يقيّد، لكن طبعًا نحن نناقش الآن المسألة من حيث الورد، هي وردت، وهي صحيحة عن رويس أنه أطلق ولم يقيّد، لكن المقروء به لا يُقرأ من طريق ابن الجزري إلا (لا يغرنك)، يعني يُقرأ بالقيّد؛ فكلامنا هذا والنصوص المنقولة هي لبيان عدم سبق القلم في كلام الشيخ أبي العلاء، وإنما هو أبو العلاء رواها كما رواها الروزباري عن الخزاعي عن يعقوب،

كما رواها أبو الكرم؛ فإذا هي مروية لكن هل وصلت إلى الشيخ ابن الجزري، الدليل على أنها لم تصله إلا مقيدة، أما غيره فقد وصلت إليهم بالإطلاق وبدون تقييد.

### قال الشيخ ابن الجزري:

"(وَأَتَّفَقَ) أَيْمَتْنَا فِي الْوَقْفِ لَهُ عَلَى (نَذْهَبَنَّ) -يعني: لرويس، فيما نذهبها- أَنَّهُ بِالْأَلْفِ فَنَصَّ الْأُسْتَاذُ أَبُو طَاهِرٍ بْنُ سَوَّارٍ وَالشَّيْخُ أَبُو الْعِزِّ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَلَى الْوَقْفِ عَلَيْهِ بِالْأَلْفِ، وَلَمْ يَتَعَرَّضْ إِلَى ذَلِكَ الْحَافِظَانِ أَبُو عَمْرٍو وَأَبُو الْعَلَاءِ، وَلَا الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ سِبْطُ الْخَيَّاطِ، وَلَا أَبُو الْحَسَنِ طَاهِرُ بْنُ غَلْبُونِ، وَلَا أَبُو الْقَاسِمِ الْهُدَلِيُّ وَكَانَهُمْ تَرَكُوهُ عَلَى الْأَصْلِ الْمُقَرَّرِ فِي نُونِ التَّوَكِيدِ الْخَفِيفَةِ."

كأن أحداً سأل الشيخ ابن الجزري: ما مقصودك بالأصل المقرر؟ قال: وهو الوقف عليها بالألف بلا نظر؛ لأن نون التوكيد أصلها الوقوف عليها بألف، وهذا أيضاً موجود في حاشية من حواشي النشر، أن هذا توضيح لقوله: وهو الوقف عليها، توضيح لكلمة الأصل المقرر، يعني في حواشي إحدى النسخ موجود ذلك.

"وَهُوَ الْوَقْفُ عَلَيْهَا بِلا أَلْفٍ، بِلا نَظَرٍ، أَوْ أَنَّهُمْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ فِي ذَلِكَ نَصٌّ، وَقَدْ ثَبَتَ النَّصُّ بِالْأَلْفِ -وَاللَّهُ أَعْلَمُ-."

وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّشْدِيدِ مِنَ الْكَلِمِ الْخَمْسِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا) هُنَا وَفِي الزُّمَرِ: فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِتَشْدِيدِ النُّونِ فِيهِمَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّخْفِيفِ فِيهِمَا.

(وَفِيهَا مِنْ يَاءَاتِ الْإِضَافَةِ) سِتُّ: (وَجْهِي لِلَّهِ) فَتَحَهَا الْمَدِينِيَانِ، وَابْنُ عَامِرٍ وَحَفْصٌ (مِنِّي إِنَّكَ) وَ (لِي آيَةٌ) فَتَحَهُمَا الْمَدِينِيَانِ وَأَبُو عَمْرٍو (إِنِّي أُعِيدُهَا) وَ (أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ) فَتَحَهَا الْمَدِينِيَانِ وَ (إِنِّي أَخْلُقُ) فَتَحَهَا الْمَدِينِيَانِ وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو.

(وَفِيهَا مِنْ يَأَاتِ الزَّوَائِدِ) ثَلَاثٌ (وَمَنْ اتَّبَعَنِي): أَثْبَتَهَا فِي الْوَصْلِ الْمَدْيَانِ،  
وَأَبُو عَمْرٍو، وَأَثْبَتَهَا فِي الْحَالَيْنِ يَعْقُوبُ، وَرُوِيَتْ لِابْنِ شَبُودَ عَنْ قُنْبَلٍ (وَأَطِيعُونَ):  
أَثْبَتَهَا فِي الْحَالَيْنِ يَعْقُوبُ (وَحَافُونَ): أَثْبَتَهَا فِي الْوَصْلِ أَبُو جَعْفَرٍ وَأَبُو عَمْرٍو،  
وَأَثْبَتَهَا فِي الْحَالَيْنِ يَعْقُوبُ، وَرُوِيَتْ أَيْضًا لِابْنِ شَبُودَ عَنْ قُنْبَلٍ كَمَا قَدَّمْنَا - وَاللَّهُ  
تَعَالَى الْمُؤَقِّقُ -.

والله أعلم، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا محمد، وعلى آله  
وصحبه أجمعين.



## الدرس السادس عشر بعد المائة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

"في (حم) السَّجْدَةَ فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ بِتَشْدِيدِ التَّوْنِ فِي الْخَمْسَةِ، وَهُوَ عَلَى أَصْلِهِ فِي مَدِّ الْأَلْفِ وَتَمَكِينِ الْيَاءِ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ وَافْتَقَهُ أَبُو عَمْرٍو وَرُوَيْسٌ فِي (فَدَانِكَ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْتَّخْفِيفِ فِيهِنَّ. وَتَقَدَّمَ ذِكْرُ (الآن) فِي بَابِ نَقْلِ حَرَكَةِ الْهَمْزَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (كَرْهَا) هُنَا وَالتَّوْبَةِ وَالْأَحْقَافِ: فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيَّ وَخَلَفَ بِضَمِّ الْكَافِ فِيهِنَّ وَافْتَقَهُمْ فِي الْأَحْقَافِ عَاصِمٌ وَيَعْقُوبُ وَابْنُ ذَكْوَانَ (وَاخْتَلَفَ) فِيهِ عَنْ هِشَامٍ، فَرَوَى عَنْهُ الدَّاجُونِيُّ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ إِلَّا هَبَّةَ اللَّهِ الْمُفَسِّرِ ضَمَّ الْكَافِ. وَرَوَى الْحُلْوَانِيُّ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ عَنْهُ وَالْمُفَسِّرُ عَنِ الدَّاجُونِيِّ عَنْ أَصْحَابِهِ فَتَحَهَا - طبعًا هذا في المستنير.

وَأَنْفَرَدَ سِبْطُ الْخِيَّاطِ عَنِ الشَّرِيفِ أَبِي الْفَضْلِ عَنِ الْكَارِزِينِيِّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنِ الْأَخْفَشِ بِفَتْحِهَا، وَلَمْ أَجِدْ ذَلِكَ فِي مُفْرَدَةِ الشَّرِيفِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ فِي الثَّلَاثَةِ - طبعًا قوله: وانفرد سبط الخياط، سبط الخياط قال في كتابه المُبْهَج - بعد أن ذكر الضم - قال: وافقهم عاصم وابن عامر إلا الأخفش، فهذه عبارة سبط الخياط.

## قال الشيخ:

"(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مُبَيَّنَةٍ) وَ(مُبَيَّنَاتٍ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو بَكْرٍ بِفَتْحِ الْيَاءِ مِنَ الْحَرْفَيْنِ حَيْثُ وَقَعَا وَوَأَفْقَهُمَا فِي (مُبَيَّنَاتٍ) الْمَدَنِيَّانِ، وَالْبَصْرِيَّانِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا مِنْهُمَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (الْمُحْصَنَاتِ) وَ(مُحْصَنَاتٍ) فَقَرَأَ الْكِسَائِيُّ بِكَسْرِ الصَّادِ حَيْثُ وَقَعَ مُعَرَّفًا، أَوْ مُنْكَرًا إِلَّا الْحَرْفَ الْأَوَّلَ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ، وَهُوَ: وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ فَإِنَّهُ قَرَأَهُ بِفَتْحِ الصَّادِ كَالْجَمَاعَةِ؛ لِأَنَّ مَعْنَاهُ ذَوَاتُ الْأَزْوَاجِ، وَكَذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ فِي الْجَمِيعِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَأَحِلَّ لَكُمْ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ وَحَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفٌ وَحَفْصٌ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَكَسْرِ الْحَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَحْصِنَ): فَقَرَأَ حَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفٌ وَأَبُو بَكْرٍ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالصَّادِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَكَسْرِ الصَّادِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (تِجَارَةٌ عَنْ تَرَاضٍ): فَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ بِنَضْبِ تِجَارَةً، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِرَفْعِهَا، وَتَقَدَّمَ إِدْغَامُ أَبِي الْحَارِسِ (يَفْعَلُ ذَلِكَ) فِي بَابِهِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مُدْخَلًا) هُنَا وَالْحَجَّ: فَقَرَأَ الْمَدَنِيُّانِ بِفَتْحِ الْمِيمِ فِيهِمَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالضَّمِّ، وَتَقَدَّمَ النَّقْلُ فِي (وَسَلُّوا) لِابْنِ كَثِيرٍ وَالْكَسَائِيِّ وَخَلْفٍ فِي بَابِ النَّقْلِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (عَقَدْتُ) فَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ بِغَيْرِ أَلْفٍ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْأَلْفِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (بِمَا حَفِظَ اللَّهُ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِنَضْبِ الْهَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِرَفْعِهَا فَ (مَا) - طَبْعًا الْمَكْتُوبَ عِنْدَكُمْ فِي النُّسخةِ بِمَا، فَالْصَّوَابُ: بِحَذْفِ الْبَاءِ؛ لِأَنَّهُمْ دَائِمًا يَتَّبِعُونَ رِسْمَ الْمُصْحَفِ، فَالْبَرْنَامِجُ مَا اسْتَطَاعَ أَنْ يَأْتِيَ بِالْحَرْفِ لَوْحَدِهِ، أَي: (مَا) لَوْحَدَهَا، وَإِلَّا هُوَ فِي جَمِيعِ النُّسخِ الْخَطِيئةِ فَ (مَا)، لِأَنَّ الْكَلَامَ عَلَى مَا حَفِظَ، مَا مِنْ قَوْلِهِ: بِمَا. -

"عَلَى قِرَاءَةِ أَبِي جَعْفَرٍ - فِي قَوْلِهِ: (بِمَا حَفِظَ) - مَوْصُولَةً، - يَعْنِي: الَّذِي - وَفِي (حَفِظَ) ضَمِيرٌ يَعُودُ عَلَيْهِ مَرْفُوعٌ أَي: بِالَّذِي الَّذِي حَفِظَ حَقَّ اللَّهُ مِنَ التَّعَقُّفِ وَغَيْرِهِ،



وقيل: بِمَا حَفِظَ دِينَ اللَّهِ، وَتَقْدِيرُ الْمُضَافِ مُتَعَيِّنٌ؛ لِأَنَّ الذَّاتَ الْمُقَدَّسَةَ لَا يُسَبُّ حِفْظُهَا إِلَى أَحَدٍ."

وطبعاً هذا التوجيه بنصه من السمين الحلبي ومن البحر المحيط، وكما قلنا قبل قليل: يعني هذه هي عمدة الشيخ ابن الجزري في المسائل النحوية والإعرابات.

"وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي الْجَارِ فِي إِمَالَتِهِ وَبَيْنَ بَيْنَ مِنْ بَابِهِ، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ يَعْقُوبَ فِي إِدْغَامِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ كَأَبِي عَمْرٍو مِنْ بَابِ الإِدْغَامِ الْكَبِيرِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (بِالْبُحْلِ) هُنَا وَالْحَدِيدِ: فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفَ بِفَتْحِ الْبَاءِ وَالْخَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الْبَاءِ وَسُكُونِ الْخَاءِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (حَسَنَةً): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ بِرَفْعِهَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِنَضْبِهَا. وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي تَشْدِيدِ (يُضَاعَفُهَا) فِي الْبَقْرَةِ، وَتَقَدَّمَ إِبْدَالُ (رِثَاءِ النَّاسِ) فِي الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (تُسَوَّى): فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفَ بِفَتْحِ التَّاءِ وَتَخْفِيفِ السَّيْنِ. وَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ وَابْنُ عَامِرٍ بِفَتْحِ التَّاءِ وَتَشْدِيدِ السَّيْنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ التَّاءِ وَتَخْفِيفِ السَّيْنِ، وَهُمْ عَلَى أَصُولِهِمْ فِي الْفَتْحِ وَالْإِمَالَةِ وَبَيْنَ بَيْنَ، وَتَقَدَّمَ إِمَالَةُ (سُكَارَى) وَالنَّاسِ فِي بَابِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لَا مَسْتُمْ) هُنَا وَالْمَائِدَةِ: فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفَ بِغَيْرِ أَلْفٍ فِيهِمَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ فِيهِمَا بِالْأَلْفِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي ضَمِّ التَّوِينِ وَكَسْرِهِ مِنْ (فَتِيلاً أَنْظُرُ) فِي الْبَقْرَةِ عِنْدَ (فَمَنْ اضْطُرَّ). وَكَذَلِكَ تَقَدَّمَ (أَنْ أَقْتُلُوا)، أَوْ (اخْرُجُوا) عِنْدَهَا، وَتَقَدَّمَ (نَضَبَتْ جُلُودُهُمْ) فِي فَصْلِ تَاءِ التَّائِيثِ. وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي (نِعْمًا) فِي آخِرَةِ الْبَقْرَةِ، وَتَقَدَّمَ إِشْمَامُ قِيلَ: لَهُمْ أَوَائِلَ الْبَقْرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿لَا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾ [النساء: ٦٦]: فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِالنَّصْبِ، وَكَذَا هُوَ فِي مُصْحَفِ الشَّامِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالرَّفْعِ، وَتَقَدَّمَ ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ (لِبَطْنِ) فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمَفْرَدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿كَأَن لَّمْ تَكُنْ﴾ [النساء: ٧٣]: فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَحَفْصٌ وَرُوَيْسٌ بِالتَّاءِ عَلَى التَّائِيثِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالياءِ عَلَى التَّذْكِيرِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي إِدْغَامِ ﴿أَوْ غَلَبَ فَسَوْفَ﴾ [النساء: ٧٤] مِنْ بَابِ "حُرُوفٌ قَرَبَتْ مَخَارِجُهَا".

"(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَلَا تَظْلَمُونَ فَتِيلاً أَيْنَمَا): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو جَعْفَرٍ وَحَمَزَةُ وَالْكَسَائِيُّ، وَخَلَفَ بِالْغَيْبِ.

(وَاخْتَلَفَ) عَنْ رَوْحٍ: فَرَوَى عَنْهُ أَبُو الطَّيِّبِ كَذَلِكَ بِالْغَيْبِ، وَرَوَى عَنْهُ سَائِرُ الرُّوَاةِ بِالْخَطَابِ كَالْبَاقِينَ. وَقَدْ رَوَى الْغَيْبَ أَيْضاً الْعِرَاقِيُّونَ عَنِ الْحُلَوَانِيِّ عَنْ هِشَامٍ لَكِنَّهُ مِنْ غَيْرِ طَرُقٍ كِتَابَنَا، وَكَذَا وَرَدَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ مِنْ طَرِيقِ التَّغْلِبِيِّ.

(وَاتَّفَقُوا) -أي: القراء العشرة- عَلَى الْغَيْبِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ ﴿بَلِ اللّٰهُ يَرْكَبِي مَنْ يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلاً﴾ [النساء: ٤٩]؛ فَلَيْسَ فِيهَا خِلَافٌ مِنْ طَرِيقِ مَنْ الطَّرُقِ، وَلَا رِوَايَةٍ مِنَ الرُّوَايَاتِ لِأَجْلِ أَنَّ قَوْلَهُ (مَنْ يَشَاءُ) لِلْغَيْبِ؛ فَرَدَّ عَلَيْهِ."

-طبعاً لكن يعني هذا الإطلاق، يعني خالفه فيه الإمام أبو حيان في البحر المحيط، حيث إنه قال: "الخلاف بين الجمهور وغيرهم"، وعبارة أبي حيان: "وقرأت طائفة: (ولا تظلمون) بقاء الخطاب" وهذا في البحر المحيط، عند قوله: ﴿بَلِ اللّٰهُ يَرْكَبِي مَنْ يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلاً﴾ [النساء: ٤٩]؛ -والله أعلم- كأنه يعني اتبع فيه الإمام الطبري في النص الذي سيذكره الشيخ بعد قليل.

قال الشيخ: "وَالْعَجَبُ مِنَ الْإِمَامِ الْكَبِيرِ أَبِي جَعْفَرِ الطَّبْرِيِّ مَعَ جَلَالَتِهِ أَنَّهُ ذَكَرَ

فِي كِتَابِهِ [الْجَامِع] طَبَعًا [الْجَامِع فِي الْقِرَاءَات] وَلَيْسَ [الْجَامِع فِي التَّفْسِير] الْخِلَافَ فِيهِ دُونَ الثَّانِي؛ فَجَعَلَ الْمُجْمَعَ عَلَيْهِ مُخْتَلَفًا فِيهِ وَالْمُخْتَلَفَ فِيهِ مُجْمَعًا عَلَيْهِ، - وَطَبَعًا هَذَا كَلَامَ الْإِمَامِ الدَّانِي فِي [جَامِع الْبَيَان] - وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي الْوَقْفِ عَلَى مَالٍ مِنْ بَابِهِ، وَتَقَدَّمَ ذِكْرُ إِدْغَامِ (بَيْتِ طَائِفَةٍ) لِأَبِي عَمْرٍو وَحَمْزَةِ فِي آخِرِ بَابِ الْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مُصَدِّقٌ) وَ (تَصَدِيقٌ) وَ (يُصَدِّقُونَ) وَ (فَاصِدَعٌ) وَ (قَصْدٌ) وَ (يُصَدِّرُ) وَمَا أَشْبَهَهُ إِذَا سَكَنَتِ الصَّادُ وَآتَى بَعْدَهَا دَالٌ: فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكِسَائِيُّ وَخَلَفٌ، بِإِسْمَامِ الصَّادِ الزَّايِ، وَوَأَفْقَهُمْ رُوَيْسٌ فِي (يُصَدِّرُ)، وَهُوَ فِي الْقَصَصِ وَالزَّلْزَلَةِ.

وَاخْتَلَفَ عَنْهُ فِي غَيْرِهِ، فَرَوَى عَنْهُ النَّخَّاسُ وَالْجَوْهَرِيُّ كَذَلِكَ بِالْإِسْمَامِ جَمِيعَ ذَلِكَ، وَبِهِ قَطَعَ ابْنُ مَهْرَانَ لَهُ، وَرَوَى عَنْهُ أَبُو الطَّيِّبِ وَابْنُ مِقْسَمٍ بِالصَّادِ الْخَالِصَةِ، وَبِهِ قَطَعَ الْهَذَلِيُّ وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي حَصْرَتِ صُدُورِهِمْ: فَقَرَأَ يَعْقُوبُ بِنَصْبِ التَّاءِ مُنَوَّنَةً، - يَعْنِي حَصْرَةً - وَهُوَ عَلَى أَصْلِهِ فِي الْوَقْفِ عَلَيْهِ بِالْهَاءِ - كَمَا تَقَدَّمَ فِي بَابِ الْوَقْفِ عَلَى الْمَرْسُومِ -، كَذَا نَصَّ عَلَيْهِ لَهُ الْأُسْتَاذُ أَبُو الْعِزِّ وَغَيْرُهُ، وَهُوَ الصَّحِيحُ فِي مَذْهَبِهِ وَالَّذِي يَفْتَضِيهِ أَصْلُهُ، وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُ الْأَيْمَّةِ - وَمِنْهُمْ الْمُبْهَجُ، وَأَبُو عَلِيٍّ الْمَالِكِيُّ وَابْنُ سَوَارٍ - الْوَقْفَ عَلَيْهَا بِالتَّاءِ لِجَمِيعِ الْقُرَّاءِ كَابْنِ سَوَارٍ وَغَيْرِهِ - ابْنُ سَوَارٍ ذَكَرَهُ الشَّيْخُ، وَالْمُبْهَجُ وَالرُّوَضَةُ لِلْمَالِكِيِّ ذَكَرَ ذَلِكَ أَيْضًا - فَأَدْخَلَ يَعْقُوبُ فِي جُمْلَتِهِمْ إِجْمَالًا، وَالصَّوَابُ: تَخْصِيصُهُ بِالْهَاءِ عَلَى أَصْلِهِ فِي كُلِّ مَا كُتِبَ مِنَ الْمُؤَنَّثِ بِالتَّاءِ، وَيُوقَفُ عَلَيْهِ هُوَ وَغَيْرُهُ بِالْهَاءِ عَلَى أَصُولِهِمُ الْمَعْرُوفَةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْتَشْنُوا شَيْئًا، - وَطَبَعًا هَذَا ذَكَرَهُ الدَّانِي فِي الْمَفْرَدَةِ، وَذَكَرَهُ ابْنُ الْفَحَامِ أَيْضًا فِي مَفْرَدَتِهِ، أَنَّهُ وَقَفَ بِالْهَاءِ - وَالْبَاقُونَ بِإِسْكَانِ التَّاءِ وَصَلًّا - وَهَذَا فِي [التَّذَكُّرَةِ وَالْإِرْشَادِ] - وَوَقْفًا -

التذكرة والإرشاد، التذكرة لابن غلبون، والإرشاد لابن غلبون الأب وقف عليها بالهاء-..

قال الشيخ رَحْمَةُ اللَّهِ:

"وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي إِدْغَامِ تَائِهَا مِنْ فَضْلِ تَاءِ التَّائِيثِ. وَكَذَا مَذْهَبُ الْأَزْرَقِ فِي الرَّاءِ مِنْ بَابِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (فَتَبَّيَّنُوا) الْمَوْضِعَيْنِ هُنَا، وَفِي الْحُجْرَاتِ: فَقَرَأَ حَمْرَةً وَالْكِسَائِيُّ وَخَلَفٌ فِي الثَّلَاثَةِ (فَتَبَّيَّنُوا) مِنَ التَّثْبُتِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ فِي الثَّلَاثَةِ مِنَ التَّبْيِينِ (فَتَبَّيَّنُوا، فَتَبَّيَّنُوا).

الطالب: -- من (التبيين) وليس من (التبين). --

الشيخ: عفواً، وقرأ الباقون في الثلاثة من التبيين، نعم نعم، حتى عندي من التبيين.

الطالب: -- يعني أكيد من التبيين؟ --

الشيخ: والله أنا في حظي من التبين، لكن الآن في الكتاب من التبيين، الدكتور عبد الرحمن، أعندك نسخة الدكتور أيمن؟

الطالب: التبين، -- (@ كلمة غير مفهومة - ٤٢: ١٠) -- وفي بقية النسخ من التبيين، وهما بمعنى واحد، اختلاف نسخ.

الشيخ: فتبينوا من البيان.

الطالب: التبين.

الشيخ: التبين، والتبين.

الطالب: التبين بين يبين تبييناً.

الشيخ: والثانية؟

الطالب: تبين يتبين تبيناً.

الشيخ: تبيناً.

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومة - (١١:٠٩) --

الشيخ: والمعنى؟ لا يلتقيان.

الطالب: لا يلتقيان؟

الشيخ: نهائياً.

الطالب: لا فرق لازم متعدي.

الشيخ: الوضوح.

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومة - (١١:٢٧) --

الشيخ: لا هذا صناعةً لكن في المعنى الآن الوضوح، فتبين.

الطالب: نعم، تبين أنا الذي أردتُ البيان، لكن التبيين بيته لك.

الشيخ: الأصل: بين أو بان من وضح.

الطالب: هذه الاشتقاقات؟

الشيخ: لا من حيث الصرف.

الطالب: المادة واحدة.

الشيخ: هو ربما الاختلاف صرفياً لكن من حيث المعنى؟ طيب نناقش فيها، المهم الآن كما ذكر الدكتور أيمن هناك نسختان: نسخة التبين ونسخة التبيين، أنا الذي أحفظه حتى في كتب التوجيه أنها من التبين، لكن لا أدري من أين! أنها

موجودة في نسخة التبيين.

الطالب: هو أصلاً المصدر تفاعل تفعلاً.

الشيخ: نعم، فتبينوا يعني تبينوا من هذا الشيء تبيناً.

الطالب: المصدر التبين.

الشيخ: طيب نناقشها فيما بعد.

قال الشيخ:

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿الْقَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ﴾ [النساء: ٩٤]: فَقَرَأَ الْمَدِينَانِ،  
وَابْنُ عَامِرٍ حَمْزَةً وَخَلْفٌ بِحَذْفِ أَلِفٍ ﴿السَّلَامَ﴾ [النساء: ٩٤]، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ  
بِإِثْبَاتِهَا (ألقى إليكم السلام) والسلام، واختلفوا في ﴿لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ [النساء: ٩٤]،  
فَرَوَى النَّهْرَوَانِيُّ عَنِ أَصْحَابِهِ عَنِ ابْنِ شَيْبٍ وَابْنِ هَارُونَ كِلَاهُمَا عَنِ الْفَضْلِ  
وَالْحَنْبَلِيِّ عَنِ هِبَةَ اللَّهِ كِلَاهُمَا عَنِ عَيْسَى بْنِ وَرْدَانَ فَتَحَّ الْمِيمِ الَّتِي بَعْدَ الْوَائِ -  
مومناً- وكذا - وفي بعض النسخ وكذلك - رَوَى الْجَوْهَرِيُّ وَالْمَعَاذِلِيُّ عَنِ  
الْهَاشِمِيِّ فِي رِوَايَةِ ابْنِ جَمَّازٍ وَكَسَرَهَا سَائِرُ أَصْحَابِ أَبِي جَعْفَرٍ، وَكَذَلِكَ قَرَأَ  
الْبَاقُونَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (غَيْرُ أُولِي): فَقَرَأَ الْمَدِينَانِ وَابْنُ عَامِرٍ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفٌ بِنَصْبِ  
الرَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِرَفْعِهَا. وَتَقَدَّمَ (الَّذِينَ تَوَفَّاهُمْ) لِلْبَزِيِّ فِي الْبَقْرَةِ، وَتَقَدَّمَ  
اِخْتِلَافُهُمْ فِي هَا أَنْتُمْ فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٧٤]: فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَحَمْزَةً  
وَخَلْفٌ (يُؤْتِيهِ) بِالْيَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنُّونِ.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى الْحَرْفِ الْأَوَّلِ، وَهُوَ: ﴿فِيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ﴾

[النساء: ٧٤] أَنَّهُ بِالنُّونِ؛ لِبُعْدِ الْإِسْمِ الْعَظِيمِ عَنِ (فَسَوْفَ يُؤْتِيهِ)، فَلَمْ يَحْسُنْ فِيهِ الْغَيْبَةُ كَحُسْنِهِ فِي الثَّانِي لِقُرْبِهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

"وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي الْهَاءِ مِنْ (نُؤَلِّهِ)، وَ(نُضَلِّهِ) مِنْ بَابِ هَاءِ الْكِنَايَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَدْخُلُونَ) هُنَا، وَفِي مَرِيَمَ، وَفَاطِرَ، وَمَوْضِعِي الْمُؤْمِنِ: فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو جَعْفَرٍ وَأَبُو بَكْرٍ وَرَوْحٌ بِضَمِّ الْيَاءِ وَفَتْحِ الْخَاءِ فِي هَذِهِ السُّورَةِ، وَمَرِيَمَ، وَالْأَوَّلِ مِنَ الْمُؤْمِنِ، وَافْقَهُمْ رُوَيْسٌ فِي مَرِيَمَ وَأَوَّلِ الْمُؤْمِنِ، وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو جَعْفَرٍ وَرُوَيْسٌ الْحَرْفَ الثَّانِي مِنَ الْمُؤْمِنِ، وَهُوَ: (سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ كَذَلِكَ).

(وَاخْتَلَفَ) عَنْ أَبِي بَكْرٍ -أَي: شُعْبَةَ- فِيهِ: فَرَوَى الْعَلَيْمِيُّ عَنْهُ مِنْ طُرُقِ الْعِرَاقِيِّينَ قَاطِبَةً فَتَحَ الْيَاءِ وَضَمَّ الْخَاءَ، وَهُوَ الْمَأْخُودُ بِهِ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ، وَاخْتَلَفَ عَنْ يَحْيَى بْنِ آدَمَ عَنْهُ، فَرَوَى سِبْطُ الْخَيَّاطِ عَنِ الصَّرِيفِيِّ عَنْهُ كَذَلِكَ، وَجُعِلَ لَهُ مِنْ طَرِيقِ الشَّنْبُوذِيِّ عَنْ أَبِي عَوْنٍ عَنْهُ الْوَجْهَيْنِ، فَإِنَّهُ قَالَ: رَوَى الشَّنْبُوذِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ يَحْيَى فَتَحَ الْيَاءِ وَضَمَّ الْخَاءَ، قَالَ الْكَارِزِينِيُّ: وَالَّذِي قَرَأْتُهُ بِضَمِّ الْيَاءِ فَيَكُونُ عَنِ الشَّنْبُوذِيِّ وَجْهَانِ -إِذَا رَوَى وَقَرَأَ- .

(قُلْتُ): وَعَلَى ضَمِّ الْيَاءِ وَفَتْحِ الْخَاءِ سَائِرُ الرُّوَاةِ عَنْ يَحْيَى، وَقَدْ انْفَرَدَ النَّهْرَوَائِيُّ عَنْ أَبِي حَمْدُونَ عَنْ يَحْيَى عَنْهُ بِفَتْحِ الْيَاءِ وَضَمِّ الْخَاءِ فِي الْأَوَّلِ مِنَ الْمُؤْمِنِ خَاصَّةً، وَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو (يَدْخُلُونَهَا) فِي فَاطِرَ بِضَمِّ الْيَاءِ وَفَتْحِ الْخَاءِ (يُخْدَلُونَهَا)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْيَاءِ وَضَمِّ الْخَاءِ فِي الْمَوَاضِعِ الْخَمْسَةِ.

وَتَقَدَّمَ (أَمَانِيكُمْ وَأَمَانِي) لِأَبِي جَعْفَرٍ، وَكَذَا (إِبْرَاهَامُ) لِابْنِ عَامِرٍ فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ الْأَخِيرَةِ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ فِي الْبَقَرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَنْ يَصَّالِحَا): فَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ (يُضْلِحَا) بِضَمِّ الْيَاءِ، وَإِسْكَانِ الصَّادِ وَكَسْرِ اللَّامِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْيَاءِ وَالصَّادِ وَاللَّامِ وَتَشْدِيدِ

الصَّادِ وَأَلْفٍ بَعْدَهَا (يصالها).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَإِنْ تَلُّوْا): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَحَمَزَةٌ (تَلُّوْا) بِضَمِّ اللَّامِ وَوَاوٍ سَاكِنَةٍ بَعْدَهَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِإِسْكَانِ اللَّامِ، وَبَعْدَهَا وَآوَانٍ، أُولَاهُمَا مَضْمُومَةٌ، وَالْأُخْرَى سَاكِنَةٌ (تَلُّوْا).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ﴾ [النساء: ١٣٦]: فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَابْنُ عَامِرٍ بِضَمِّ النَّوْنِ وَالْهَمْزَةِ وَكَسْرِ الرَّايِّ فِيهِمَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ النَّوْنِ وَالْهَمْزَةِ وَالرَّايِّ فِيهِمَا.  
(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ): فَقَرَأَ عَاصِمٌ وَيَعْقُوبُ بِفَتْحِ النَّوْنِ وَالرَّايِّ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ النَّوْنِ وَكَسْرِ الرَّايِّ (نَزَلَ).

وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي إِمَالَةِ (كُسَالَى)، وَمَذْهَبُ أَبِي عُثْمَانَ عَنِ الدُّورِيِّ عَنِ الْكِسَائِيِّ فِي إِمَالَةِ السَّيْنِ مِنْ بَابِ الإِمَالَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (الدَّرِكِ): فَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ بِإِسْكَانِ الرَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ يَعْقُوبَ فِي الْوَقْفِ عَلَى (وَسَوْفَ يُؤْتِ) بِالْيَاءِ مِنْ بَابِ الْوَقْفِ عَلَى الْمَرْسُومِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ): فَرَوَى حَفْصٌ بِالْيَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنُّونِ. "

-لاحظ هنا خالف في صيغة التحمل، قال: روى حفص وقرأ الباقون، وهذا تكرر ولكن قليلاً جداً عند الشيخ، وهو كثير عند الشيخ ابن المبهج وعند ابن سوار.-

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (تَعُدُّوْا): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِتَشْدِيدِ الدَّالِّ مَعَ إِسْكَانِ الْعَيْنِ، وَكَذَلِكَ رَوَى وَرْشٌ -لم يقل: قرأ ورش- إِلَّا أَنَّهُ فَتَحَ الْعَيْنَ، وَكَذَلِكَ قَالُونَ إِلَّا أَنَّهُ



اِخْتَلَفَ عَنْهُ فِي إِسْكَانِ الْعَيْنِ وَاخْتِلَاسِهَا، فَرَوَى عَنْهُ الْعِرَاقِيُّونَ مِنْ طَرِيقِهِ (إِسْكَانَ الْعَيْنِ مَعَ التَّشْدِيدِ) كَأَبِي جَعْفَرٍ سَوَاءً، وَهَكَذَا وَرَدَتِ النَّصُوصُ - وفي بعض النسخ: وكذا ورد النص - عَنْهُ، وَرَوَى الْمَعَارِبِيُّ عَنْهُ الْإِخْتِلَاسَ لِحَرَكَةِ الْعَيْنِ، وَيُعَبَّرُ بَعْضُهُنَّ عَنْهُ بِالْإِخْفَاءِ فِرَارًا مِنَ الْجَمْعِ بَيْنَ السَّاكِنَيْنِ، وَهَذِهِ طَرِيقُ ابْنِ سُفْيَانَ وَالْمَهْدَوِيِّ وَابْنِ شُرَيْحٍ وَابْنِ غَلْبُونَ، وَغَيْرُهُمْ لَمْ يَذْكُرُوا سِوَاهُ.

وَرَوَى الْوَجْهَيْنِ عَنْهُ جَمِيعًا الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ، وَقَالَ: إِنَّ الْإِخْفَاءَ أَقْسَى وَالْإِسْكَانَ أَثَرٌ، - كما ذكرنا سابقاً، وبحثنا هذه عند كلمة (نِعْمًا) - وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِإِسْكَانِ الْعَيْنِ وَالتَّخْفِيفِ.

وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي إِدْغَامِ (بَلْ طَبَعَ اللَّهُ) فِي بَابِهِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (سَنَوْتِهِمْ أَجْرًا): فَقَرَأَ حَمَزَةً وَخَلَفَ بِالْيَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنُّونِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي رَزُبُورًا هُنَا، وَفِي (سُبْحَانَ) وَ(الرَّزُبُورِ) فِي الْأَنْبِيَاءِ: فَقَرَأَ حَمَزَةً وَخَلَفَ بِضَمِّ الرَّايِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا - وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ -.

- طبعاً في حاشية من حواشي [النشر]، بلغ سماع مولانا الشيخ جمال الدين وبنيه، كتبه المؤلف، يعني نسخة قرئت على الشيخ ابن الجزري، وكتب بخطه هنا في هذا الموضوع، أنه يعني بلغ سماع الشيخ جمال الدين؛ لأن هذه النسخة قرئت على الشيخ جمال الدين هذا، ومعه اثنان من أبنائه، فكان كل موضع ينتهي فيه السماع، الشيخ ابن الجزري يكتب: انتهى سماع الشيخ جمال وبنيه، وكتب المؤلف، وأحياناً يكتب: كتب محمد بن الجزري، وهكذا. -

سُورَةُ الْمَائِدَةِ

قال الشيخ رحمه الله:

سُورَةُ الْمَائِدَةِ (وَاخْتَلَفُوا) فِي (شَنَانُ قَوْمٍ) فِي الْمَوْضِعَيْنِ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ: فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَابْنُ وَرْدَانَ وَأَبُو بَكْرٍ بِإِسْكَانِ النُّونِ، وَاخْتَلَفَ عَنِ ابْنِ جَمَّازٍ، فَرَوَى الْهَاشِمِيُّ، وَغَيْرُهُ عَنْهُ الْإِسْكَانَ، وَرَوَى سَائِرُ الرُّوَاةِ عَنْهُ فَتَحَ النُّونَ شَنَانَ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ فِيهِمَا إِذَا شَنَانَ وَشَنَانَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَنْ صَدُّوكُمْ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا.

وَتَقَدَّمَ (وَلَا تَعَاوَنُوا) لِلْبَزِيِّ وَمَذْهَبُ أَبِي جَعْفَرٍ فِي تَشْدِيدِ (الْمَيْتَةِ) مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، وَتَقَدَّمَ الْخِلَافُ عَنْهُ فِي إِخْفَاءِ (الْمُنْحَنِقَةِ) مِنْ بَابِ النُّونِ السَّكِينَةِ، وَتَقَدَّمَ وَقَفُ يَعْقُوبَ عَلَى (وَإِخْشَاوَنَ الْيَوْمِ)، وَتَقَدَّمَ (فَمَنْ اضْطُرَّ) وَكَسْرُ الطَّاءِ (فَمَنْ اضْطُرَّ)، وَكَسْرُ الطَّاءِ أَيْضًا مِنَ الْبَقَرَةِ -لأبي جعفر طبعًا-

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَأَرْجُلَكُمْ): فَقَرَأَ نَافِعٌ وَابْنُ عَامِرٍ وَالْكَسَائِيُّ وَيَعْقُوبُ وَحَفْصٌ بِنَضْبِ اللَّامِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْحَفْضِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (قَاسِيَةً): فَقَرَأَ حَمْرَةُ وَالْكَسَائِيُّ بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْأَلْفِ وَتَخْفِيفِ الْيَاءِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي (رِضْوَانَ) فِي الْمَوْضِعَيْنِ مِنْ آلِ عِمْرَانَ.

وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي إِمَالَةِ (جَبَّارِينَ) وَبَيْنَ بَيْنَ مِنْ بَابِ الْإِمَالَةِ، وَكَذَلِكَ (يَا وَيْلَتَا)، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ رُوَيْسٍ فِي الْوَقْفِ عَلَيْهِ بِالْهَاءِ (يَا وَيْلَتَا).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ وَنَقَلَ حَرَكَتَهَا إِلَى نُونٍ (مِنْ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، وَهُمْ عَلَى أَصُولِهِمْ فِي السَّكْتِ وَالنَّقْلِ وَالتَّحْقِيقِ.

وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي إِسْكَانِ سِينِ (رُسُلْنَا) وَبَابِهِ مِنَ الْبَقَرَةِ عِنْدَ (هُزُؤًا)، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي (يَحْزُنُكَ) فِي آلِ عِمْرَانَ.

وَتَقَدَّمَ إِمَالَةُ الدُّورِيِّ عَنِ الْكِسَائِيِّ (يُسَارِعُونَ) فِي بَابِهَا، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي إِسْكَانِ (السُّحْتِ)، (وَالْأُذُنِ) مِنَ الْبَقَرَةِ.

-والعجب -سبحان الله-! يعني قبل يوم أو يومين كنت أطلع في موضع في [فتح الباري]، فوجدت أنه ذكر- لكن لا أدري الآن: هل هو من كلام الشيخ ابن حجر -**رحمة الله عليه**- أو نقله عن أحد شُرَّاح الصحيح قد يكون الكرمانى- يقول: (السُّحْتِ) بضم الحاء أنها شاذة، يعني حتى أنها حتى في كلام العرب شاذة، وما علق عليها الشيخ، فما أدري هل هي من كلام الشيخ ابن حجر، أو كلام هذا الشارح، وهي لمن يطالع هذا النص، هذا سُحْتِ بضم الحاء هذا قراءة صحيحة متواترة، نعم تذكرته الآن لما قلت: السُّحْتِ.-

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (الْعَيْنِ وَالْأَنْفِ وَالْأُذُنِ وَالسِّنِّ وَالْجُرُوحِ): فَقَرَأَ الْكِسَائِيُّ بِالرَّفْعِ فِي الْخَمْسَةِ، -العين، الأنف، الأذن، السن.. وهكذا- وَافَقَهُ فِي "وَالْجُرُوحِ" خَاصَّةً ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَأَبُو جَعْفَرٍ وَابْنُ عَامِرٍ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنَّصْبِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَلِيْحِكُمْ): فَقَرَأَ حَمَزَةٌ بِكَسْرِ اللَّامِ، وَنَصَبِ الْمِيمِ، - (وَلِيْحِكُمْ)- وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِإِسْكَانِ اللَّامِ وَالْمِيمِ عَلَى أَصُولِهِمْ فِي النَّقْلِ وَالسُّكْتِ وَالتَّحْقِيقِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يُبْعُونَ) فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِالْخِطَابِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْغَيْبِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا): -طبعًا آمنوا موجودة في بعض النسخ وفي بعضها غير موجودة- فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَابْنُ عَامِرٍ (يَقُولُ بغير واو) كَمَا هُوَ فِي مَصَاحِفِهِمْ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ: (وَيَقُولُ) بِالْوَاوِ، وَكَذَا هُوَ فِي مَصَاحِفِهِمْ، وَقَرَأَ

مِنْهُمْ الْبَصْرِيَّانِ بِنَصْبِ اللَّامِ. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ مِنَ الْقُرَّاءِ بِالرَّفْعِ.

-إِذَا فِيهَا: (يقولُ)، و (ويقولُ)، و (ويقولُ)، يعني يقول فيها القراءتان، وهذه أيضاً قريبة من الكلمات القليلة التي اختلاف القراء فيها في أكثر من موضع، أحياناً في موضعين، وهذه الخلاف فيها من حيث إثبات الواو أو حذف، والخلاف فيها أيضاً من حيث نصب اللام أو رفعه، ومرت معنا قبل ذلك ربما كلمة فيها الخلاف، كلمة واحدة فيها من ثلاثة مواضع، ربما ستأتي.-

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مَنْ يَرْتَدُّ): فَقَرَأَ الْمَدِينِيَّانِ، وَابْنُ عَامِرٍ بَدَلَيْنِ: الْأُولَى مَكْسُورَةٌ وَالثَّانِيَةُ مَجْرُومَةٌ، -يرتدُّ- وَكَذَا هُوَ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَالشَّامِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِدَالٍ وَاحِدَةٍ مَفْتُوحَةٍ مُشَدَّدَةٍ، وَكَذَا هُوَ فِي مَصَاحِفِهِمْ.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى حَرْفِ الْبَقْرَةِ، وَهُوَ ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ﴾ [البقرة: ٢١٧]: أَنَّهُ بِدَلَيْنِ؛ لِإِجْمَاعِ الْمَصَاحِفِ عَلَيْهِ كَذَلِكَ؛ وَلِأَنَّ طَوْلَ سُورَةِ الْبَقْرَةِ يَفْتَضِي الْإِطْنَابَ وَزِيَادَةَ الْحَرْفِ مِنْ ذَلِكَ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ -أَوْ بَعْضِ النُّسخِ: أَلَا تَرَى أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى - تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ فِي الْأَنْفَالِ: كَيْفَ أُجْمِعَ عَلَى فَكِّ إِدْغَامِهِ، وَقَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ اللَّهَ﴾ فِي الْحَشْرِ: كَيْفَ أُجْمِعَ عَلَى إِدْغَامِهِ؛ وَذَلِكَ لِتَفَاوُتِ الْمَقَامَيْنِ مِنَ الْإِطْنَابِ وَالْإِجْزَارِ، -وَاللَّهُ أَعْلَمُ-.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَالْكَفَّارِ): فَقَرَأَ الْبَصْرِيَّانِ، وَالْكِسَائِيُّ بِخَفْضِ الرَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِنَصْبِهَا، وَمَنْ خَفَضَ فَهُوَ عَلَى أَصْلِهِ فِي الْإِمَالَةِ وَالْفَتْحِ وَقَفًّا وَوَضَلًّا الْكُفَّارِ، وَالْكَفَّارَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَعَبَدَ الطَّاغُوتِ): فَقَرَأَ حَمْرَةُ بِضَمِّ الْبَاءِ مِنْ (وَعَبَدَ) أَي: وَعَبُدَ وَخَفَضَ "الطَّاغُوتِ"، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْفَتْحِ وَالنَّصْبِ -أَي فَتَحَ الْبَاءَ وَالنَّصْبَ فِي التَّاءِ-.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (رِسَالَتِهِ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ عَامِرٍ وَيَعْقُوبُ وَأَبُو بَكْرٍ (رِسَالَاتِهِ) بِالْأَلِفِ عَلَى الْجَمْعِ وَكَسْرِ التَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِغَيْرِ أَلِفٍ، وَنَصَبِ التَّاءِ عَلَى التَّوْحِيدِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي هَمْزِ (الصَّابِئُونَ) مِنْ بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَلَّا تَكُونَ): فَقَرَأَ الْبُصْرِيَّانِ، وَحَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفٌ بَرَفِعِ النُّونِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِنَصْبِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (عَقَدْتُمْ): فَقَرَأَ حَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفٌ وَأَبُو بَكْرٍ (عَقَدْتُمْ) بِالْقَصْرِ وَالتَّخْفِيفِ، وَرَوَاهُ ابْنُ ذَكْوَانَ كَذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُ بِالْأَلِفِ (عَاقَدْتُمْ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّشْدِيدِ مِنْ غَيْرِ أَلِفٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (فَجَزَاءٌ مِثْلُ): فَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ وَيَعْقُوبُ (فَجَزَاءٌ) -بِالتَّنْوِينِ- (مِثْلٌ) بَرَفِعِ اللَّامِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِغَيْرِ تَنْوِينِ (جَزَاءٌ) وَخَفَضِ اللَّامِ (مِثْلِ).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (كَفَّارَةٌ طَعَامٌ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ عَامِرٍ (كَفَّارَةٌ) بِغَيْرِ تَنْوِينِ (طَعَامٌ) بِالْخَفْضِ عَلَى الْإِصَافَةِ، وَالْبَاقُونَ بِالتَّنْوِينِ وَرَفِعِ (طَعَامٌ).

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى: (مَسَاكِينٍ) هُنَا أَنَّهُ بِالْجَمْعِ؛ لِأَنَّهُ لَا يُطْعَمُ فِي قَتْلِ الصَّيْدِ مَسْكِينٌ وَاحِدٌ، بَلْ جَمَاعَةٌ مَسَاكِينٍ، وَإِنَّمَا اخْتَلَفَ فِي الَّذِي فِي الْبَقْرَةِ؛ لِأَنَّ التَّوْحِيدَ يُرَادُ بِهِ عَنْ كُلِّ يَوْمٍ، وَالْجَمْعُ يُرَادُ بِهِ عَنْ أَيَّامٍ كَثِيرَةٍ. وَتَقَدَّمَ (قِيَامًا) لِابْنِ عَامِرٍ فِي أَوَّلِ النَّسَاءِ.

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومه - (٢٩: ٢٦) --

الشيخ: نعم، نعم، نعم، كُتِبَ فِيهَا تَوْجِيهِ الْقِرَاءَاتِ عِنْدَ مَنْهَجِ ابْنِ الْجَزْرِيِّ فِي تَوْجِيهِ الْقِرَاءَاتِ، يُمْكِنُ الدُّكْتُورُ يَحْيَى جَارِ اللَّهِ، مَطْبُوعٌ أَيْضًا أَعْتَقَدَ مَرَّ عَلِيٍّ، وَكُنْتُ مِنْ ضَمَنِ مِنْ حَكْمِ هَذَا الْبَحْثِ، لَكِنْ لَا أُدْرِي وَاللَّهِ: هَلْ هُوَ فِي مَجَلَّةِ (الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ)، أَوْ مَجَلَّةِ (جَامِعَةِ أُمِّ الْقُرَى) لَا أُدْرِي، أَوْ الْمَجْمَعِ لَا أُدْرِي، لَكِنْ قِطْعًا

توجيه القراءات في [النشر] درست، وفي بحث أيضاً قريب منه، وهو بحث رسالة الأستاذ الدكتور يحيى جار الله، كذلك الأستاذ الدكتور ناصر سامي، لكن هذا في الأشياء الموافقة، نعم.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (اسْتَحَقَّ): فَرَوَى حَفْصٌ بِنْتِحِ التَّاءِ وَالْحَاءِ.

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومة - (٢٧:٣٣) --

الشيخ: هذا من فين هذا؟ هذا ما هو من عندي.

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومة - (٢٧:٤١) --

الشيخ: لا لا لا، هذا من غير ألف طبعاً، هذا من الطبعة أكيد، أما الرسالة غير موجود فيها، لا لا هو المقصود ﴿اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلِيَانِ﴾ [المائدة: ١٠٧]، فهو استحق اسماً غريباً والله، طبعاً هذه من المطبعة يعني ليست من الباحث وليست من نسخ [النشر].

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (اسْتَحَقَّ): فَرَوَى حَفْصٌ بِنْتِحِ التَّاءِ وَالْحَاءِ، وَإِذَا ابْتَدَأَ كَسَرَ هَمْزَةَ الْوَصْلِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ التَّاءِ وَكَسَرَ الْحَاءِ (اسْتَحَقَّ)، وَإِذَا ابْتَدَأُوا ضَمُّوا الهمزة.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (الْأَوْلِيَانِ): فَقَرَأَ حَمْزَةً وَخَلَفُ وَيَعْقُوبُ وَأَبُو بَكْرٍ (الْأَوْلِيَانِ) بِتَشْدِيدِ الْوَاوِ وَكَسَرَ اللَّامَ بَعْدَهَا وَفَتَحَ النَّونَ عَلَى الْجَمْعِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِإِسْكَانِ الْوَاوِ وَفَتَحَ اللَّامَ وَكَسَرَ النَّونَ عَلَى التَّشْبِيهِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي (الْعُيُوبِ) فِي الْبَقَرَةِ عِنْدَ (وَأَتُوا الْبَيْوتَ)، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي (الطَّائِرِ) - وليس الطير - وَ (طَائِرًا) فِي آلِ عِمْرَانَ - يعني هكذا المفروض يكون الرسم. واختلاف في (الطائر) كما هو في النسخ الخطية، (وطائرًا)؛ فهذا من طبعة المجمع.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿الْأَسْحَرُ مِيمٌ﴾ [المائدة: ١١٠] هُنَا، وَفِي أَوَّلِ يُونُسَ، وَفِي هُودٍ وَالصَّفِّ: فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفٌ: سَاحِرٍ - الْمَفْرُوضِ سِحْرٍ - بِأَلْفٍ بَعْدَ السَّيْنِ وَكَسَرَ الْحَاءِ فِي الْأَرْبَعَةِ، وَافْقَهُمُ ابْنُ كَثِيرٍ وَعَاصِمٌ، فِي يُونُسَ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِ السَّيْنِ، وَإِسْكَانِ الْحَاءِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ فِي الْأَرْبَعَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾ [المائدة: ١١٢]: فَقَرَأَ الْكَسَائِيُّ (تَسْتَطِيعُ) بِالْخِطَابِ (رَبُّكَ) بِالنَّصْبِ، -تَسْتَطِيعُ رَبُّكَ- وَهُوَ عَلَى أَصْلِهِ فِي إِدْغَامِ اللَّامِ فِي التَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْغَيْبِ وَبِالرَّفْعِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مُنْزَلِهَا): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ عَامِرٍ، وَعَاصِمٌ بِالتَّشْدِيدِ، (مُنْزَلِهَا) وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّخْفِيفِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (هَذَا يَوْمٌ): فَقَرَأَ نَافِعٌ بِالنَّصْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالرَّفْعِ.

وَفِيهَا مِنْ يَاءَاتِ الْإِضَافَةِ سِتُّ: (يَدِي إِلَيْكَ)، فَتَحَهَا الْمَدَنِيَّانِ وَأَبُو عَمْرٍو وَحَفْصٌ، (إِنِّي أَخَافُ)، لِي أَنْ أَقُولَ فَتَحَهُمَا الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ، وَأَبُو عَمْرٍو، (إِنِّي أُرِيدُ) (فَإِنِّي أَعَذِّبُهُ)، فَتَحَهُمَا الْمَدَنِيَّانِ، (وَأُمِّي إِلَهَيْنِ)، فَتَحَهُمَا الْمَدَنِيَّانِ، وَأَبُو عَمْرٍو، وَابْنُ عَامِرٍ، وَحَفْصٌ (وَمِنَ الزَّوَائِدِ يَاءٌ وَاحِدَةٌ) (وَإِخْشَوْنِ)، وَلَا أَثْبَتَهَا فِي الْوَصْلِ أَبُو جَعْفَرٍ وَأَبُو عَمْرٍو، وَأَثْبَتَهَا فِي الْحَالِنِ يَعْقُوبُ وَرُوَيْتُ لِابْنِ شَبُودَ عَنْ قُنْبَلٍ كَمَا تَقَدَّمَ -وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ-.

### سُورَةُ الْأَنْعَامِ

تَقَدَّمَ الْخِلَافُ فِي ضَمِّ الدَّالِ وَكَسْرِهَا مِنْ: (وَلَقَدْ اسْتَهْزَيْتُ) مِنَ الْبَقَرَةِ، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ أَبِي جَعْفَرٍ فِي إِبْدَالِ هَمْزِهَا -أَي: هَمْزَةَ اسْتَهْزَيْتُ- مِنْ بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ (اسْتَهْزَيْتُ).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مَنْ يُصْرَفُ): فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفٌ وَيَعْقُوبُ وَأَبُو بَكْرٍ

(يُصْرِفُ) بِفَتْحِ الْيَاءِ وَكَسْرِ الرَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الْيَاءِ وَفَتْحِ الرَّاءِ يُصْرِفُ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي (أَنْتُمْ لَتَشْهَدُونَ) فِي بَابِ الْهَمْزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ﴾ [الأنعام: ٢٢] هُنَا، وَسَبِيًّا: فَقَرَأَ يَعْقُوبُ بِالْيَاءِ فِي (يَحْشُرُ) - طَبَعًا هُمْ كَاتِبِينَ (يَحْشُرُهُمْ)، وَإِلَّا فِي النُّسخِ يَحْشُرُ بَدُونَ كَلِمَةٍ هُمْ - وَ (يَقُولُ) جَمِيعًا فِي السُّورَتَيْنِ، وَافْقَهُ حَفْضٌ فِي سَبِيًّا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنُّونِ فِيهِمَا مِنَ السُّورَتَيْنِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (ثُمَّ لَمْ تَكُنْ): فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيُّ وَيَعْقُوبُ وَالْعُلَيْمِيُّ عَنِ أَبِي بَكْرٍ بِالْيَاءِ عَلَى التَّذْكِيرِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّاءِ عَلَى التَّأْنِيثِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (فَتَنَّهُمْ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَابْنُ عَامِرٍ وَحَفْصٌ بِرَفْعِ التَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنُّونِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَاللَّهُ رَبَّنَا): فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفٌ بِنُصْبِ الْبَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخَفْضِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَلَا نَكْذِبُ وَنَكُونُ): فَقَرَأَ حَمْزَةً وَيَعْقُوبُ وَحَفْصٌ بِنُصْبِ الْبَاءِ وَالنُّونِ فِيهِمَا - وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: مِنْهُمَا - وَافْقَهُمْ ابْنُ عَامِرٍ فِي (وَنَكُونُ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالرَّفْعِ فِيهِمَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَلِلدَّارِ الْآخِرَةِ): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ (وَلِدَارٌ)، بِلَامٍ وَاحِدَةٍ وَتَخْفِيفِ الدَّالِ (الْآخِرَةِ) بِخَفْضِ التَّاءِ عَلَى الْإِضَافَةِ، وَكَذَلِكَ هِيَ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ الشَّامِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِلَامَيْنِ مَعَ تَشْدِيدِ الدَّالِ لِلدَّغَامِ وَبِالرَّفْعِ - يَعْنِي إِدْغَامَ الِ التَّعْرِيفِيَّةِ مَعَ (لَامٍ) لِدَارٍ - عَلَى النَّعْتِ، وَكَذَا هُوَ فِي مَصَاحِفِهِمْ، وَلَا خِلَافَ فِي حَرْفِ يُوسُفَ أَنَّهُ بِلَامٍ وَاحِدَةٍ لِاتِّفَاقِ الْمَصَاحِفِ عَلَيْهِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَفَلَا تَعْقِلُونَ) هُنَا، وَفِي الْأَعْرَافِ وَيُوسُفَ وَيَسَ: فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ



وَيَعْقُوبُ بِالْخَطَابِ فِي الْأَرْبَعَةِ وَافَقَهُمْ ابْنُ عَامِرٍ وَحَفْصُ هُنَا، وَفِي الْأَعْرَافِ وَيُوسُفَ، وَوَأَفَقَهُمْ أَبُو بَكْرٍ فِي يُوسُفَ، وَاخْتَلَفَ ابْنُ عَامِرٍ فِي يَسَ، فَرَوَى الدَّاجُونِيُّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ هِشَامٍ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ الشَّدَائِيَّ، وَرَوَى الْأَخْفَشُ وَالصُّورِيُّ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ زَيْدٍ كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ كَذَلِكَ بِالْخَطَابِ، وَرَوَى الْحُلَوَانِيُّ عَنْ هِشَامٍ، وَالشَّدَائِيُّ عَنِ الدَّاجُونِيِّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْهُ وَزَيْدٌ عَنِ الرَّمْلِيِّ عَنِ الصُّورِيِّ بِالْغَيْبِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ فِي الْأَرْبَعَةِ، وَتَقَدَّمَ قِرَاءَةٌ نَافِعٍ (يَحْزَنُكَ) فِي آلِ عِمْرَانَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يُكْذِبُونَكَ): فَقَرَأَ نَافِعٌ وَالْكَسَائِيُّ، بِالتَّخْفِيفِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّشْدِيدِ، وَتَقَدَّمَ قِرَاءَةُ ابْنِ كَثِيرٍ (يُنزِلُ آيَةً) مُخَفَّفًا، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي هَمْزَةِ (أَرَأَيْتَكُمْ)، وَ (أَرَأَيْتُمْ) مِنْ بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ - وَطَبَعًا لِلْكَسَائِيِّ وَنَافِعٍ وَغَيْرِهِمْ -.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (فَتَحْنَا) هُنَا وَالْأَعْرَافِ وَالْقَمَرِ، وَ (فُتِحَتْ) فِي الْأَنْبِيَاءِ: فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَابْنُ وَرْدَانَ بِتَشْدِيدِ التَّاءِ فِي الْأَرْبَعَةِ، - (فَتَحْنَا)، (فُتِحَتْ) - وَأَفَقَهُمَا ابْنُ جَمَّازٍ وَرَوْحٌ فِي الْقَمَرِ وَالْأَنْبِيَاءِ، وَوَأَفَقَهُمْ رُوَيْسٌ فِي الْأَنْبِيَاءِ.

الطالب: -- ((@) كلمة غير مفهومه - ٤٦: ٣٣)) --

الشيخ: يعني كمل الآية.

الطالب: -- ((@) كلمة غير مفهومه - ٠٩: ٣٤)) --

الشيخ: يعني مثلاً فتحت مثلاً يضيف كلمة بأجوج.

الطالب: -- ((@) كلمة غير مفهومه - ١٨: ٣٤)) --

الشيخ: نعم، ويأتي بالكلمة الخاصة بالإعراب! لا لا، هذا تدخل في النص، لا شك أي حاجة ليست موجودة في المتن تضيفها ولو كلمة قرآنية؛ هذا تدخل في النص، المؤلف ما وضعها، تأتي أنت وتكتبها؟ هي هكذا، يعني سهلة يعني

موضوع منهج التدخل في النص، أو التدخل في المتن واضح، كل ما لم يكتبه المؤلف - أي مؤلف أي كتاب -، كل ما لم يكتبه المؤلف في كتابه، وأضفته على كلامه فهو تدخل، ما أضفته هو ليس كلام المؤلف - والله أعلم -.

❁ قال الشيخ ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ:

"وَاخْتَلَفَ عَنْهُ -أي: عن رويس- فِي الثَّلَاثَةِ الْبَاقِيَةِ، فَرَوَى النَّحَّاسُ عَنْهُ تَشْدِيدَهَا، وَرَوَى أَبُو الطَّيِّبِ -أي: التَّمَار- التَّخْفِيفَ.

(وَاخْتَلَفَ) عَنِ ابْنِ جَمَّازٍ هُنَا وَالْأَعْرَافِ، فَرَوَى الْأَشْنَائِيُّ عَنِ الْهَاشِمِيِّ عَنِ إِسْمَاعِيلَ تَشْدِيدَهُمَا، وَكَذَا رَوَى ابْنُ حَبِيبٍ عَنْ قُتَيْبَةَ كِلَاهُمَا عَنْهُ، وَرَوَى الْبَاقُونَ عَنْهُ التَّخْفِيفَ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ فِي الْأَرْبَعَةِ.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى تَخْفِيفٍ ﴿فَنَحْنَا عَلَيْهِمْ بِأَبَا﴾ [الحجر: ١٤] فِي الْمُؤْمِنِينَ؛ لِأَنَّ (بَابًا) فِيهَا مُفْرَدٌ وَالتَّشْدِيدُ يُقْتَضِي التَّكْثِيرَ -وَاللهُ أَعْلَمُ-.

وَتَقَدَّمَ ضَمُّ الْهَاءِ مِنْ (بِه) أَنْظَرَ لِلْأَصْبَهَانِيِّ فِي بَابِ هَاءِ الْكِنَايَةِ، وَتَقَدَّمَ إِشْمَامُ صَادٍ (يَصْدِفُونَ) فِي سُورَةِ النَّسَاءِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (بِالْغَدَاةِ) هُنَا وَالْكَهْفِ: فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ (بِالْغُدُوَّةِ) فِيهِمَا بِضَمِّ الْغَيْنِ، وَإِسْكَانِ الدَّالِ وَأُوْبَعْدَهَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْغَيْنِ وَالِدَّالِ وَأَلْفِ بَعْدَهَا فِي الْمَوْضِعَيْنِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَنَّهُ مِنْ عَمِلَ)، (فَأَنَّهُ غَفُورٌ): -وبعض النسخ كملت الآية: رحيم- فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَعَاصِمٌ وَيَعْقُوبُ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ فِيهِمَا وَافْقَهُمُ الْمَدِينِيَّانِ فِي الْأُولَى، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْكَسْرِ فِيهِمَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَلَتَسْتَبِينَ): فَقَرَأَ حَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ، وَخَلَفٌ، وَأَبُو بَكْرٍ بِالْيَاءِ عَلَى التَّذْكِيرِ، (وَلَيْسَتَيْنِ) وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّاءِ عَلَى التَّأْنِيثِ، أَوِ الْخِطَابِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (سَبِيلٍ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ بِنَضْبِ اللَّامِ، (سَبِيلٌ) وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالرَّفْعِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَقُصُّ الْحَقَّ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَعَاصِمٌ، (يَقُصُّ) بِالصَّادِ مُهْمَلَةً مُشَدَّدةً مِنَ الْقَصَصِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِإِسْكَانِ الْقَافِ وَكَسْرِ الضَّادِ مُعْجَمَةً مِنَ الْقَضَاءِ وَيَعْقُوبُ عَلَى أَصْلِهِ فِي الْوَقْفِ بِالْيَاءِ - يَقْضِي - كَمَا تَقَدَّمَ فِي بَابِهِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (تَوَفَّتَهُ رُسُلَنَا) وَ (اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ): فَقَرَأَ حَمْزَةً (تَوَفَّاهُ) وَ (اسْتَهْوَاهُ) بِالْفِ مِمَّا لَمْ يَكُنْ فِي الْوَاوِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَاءٍ سَاكِنَةٍ بَعْدَهُمَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مَنْ يُنَجِّكُمْ) هُنَا وَ (قُلِ اللَّهُ يُنَجِّكُمْ) بَعْدَهَا، وَفِي يُؤَسِّسُ (فَالْيَوْمَ نُنَجِّيكَ)، وَ (نُنَجِّي رُسُلَنَا)، وَ (نُنَجِّ الْمُؤْمِنِينَ)، وَفِي الْحَجْرِ (إِنَّا لَمُنَجِّوهُمْ) وَفِي مَرْيَمَ (نُنَجِّي الَّذِينَ)، وَفِي الْعَنْكَبُوتِ (لَنُنَجِّيَنَّ)، وَفِيهَا (إِنَّا مُنَجِّوْكَ)، وَفِي الزُّمَرِ (وَيُنَجِّي اللَّهُ)، وَفِي الصَّفِّ (تُنَجِّكُمْ مِنْ): فَقَرَأَ يَعْقُوبُ - فِي كُلِّ النسخِ يَعْقُوبُ - بِتَخْفِيفِ تِسْعَةِ أَحْرَفٍ مِنْهَا، وَهِيَ مَا عَدَا الزُّمَرَ وَالصَّفِّ.

- طبعاً قلت: في كل النسخ يعقوب؛ لأنه سيذكر لنا أن في موضع الزمر خففه روح وحده، إذا رويس خالف روح، وطبعاً ما عدا الزمر والصف، كما قلنا يعني هنا ملحوظتان: الملحوظة التي تخص الزمر أنه سيذكرها بعد قليل، وأما موضع الزمر فخففه روح، معناه أنه ليس يعقوب بكماله، والسياق هنا يقتضي أن يكون الكلام ليعقوب، لكن استثناء رويس خالف روح، وبالنسبة للصف أيضاً يعقوب مع الجمهور، لأنه يقول في آخر الفقرة: وأما حرف الصف فشده ابن عامر وخففه الباقون، فيعني هذه ثلاث ملحوظات، فقرأ يعقوب المفروض يعني.

الطالب: الصواب أنه لا يقول: موضع الصف؟

الشيخ: الصواب إنه لا يقول: الصف، لأن الصف لم يخالف فيها، ليست مستثناة، هو يقول: فقرأ يعقوب بتخفيف تسعة أحرف منها، وهي: ماعدا الزمر والصف، يعني الزمر والصف خففها، لكن الذي يخففها ابن عامر وحده، عفواً وأما حرف الصف فشدده ابن عامر، أم أن فهمي أنا خطأ يا شيخ؟

(فَقَرَأَ يَعْقُوبُ بِتَخْفِيفِ تِسْعَةِ أَحْرَفٍ مِنْهَا) كم المذكور الآن؟ إحدى عشر صح؟ طيب، هو يقول: تخفيف تسعة أحرف منها وهي: يعني كلها ما عدا الزمر والصف، طيب الزمر الذي خففها روح إذاً رويس يشددها؛ إذاً هذه ملحوظة، الصف ابن عامر يشددها إذاً يعقوب يخففها، فمفروض ما تدخل في الاستثناء، هنا الملحوظة، يعني الصف لا تدخل في الاستثناء، والزمر الذي يُستثنى هو رويس؛ لأنَّ روح يُخَفَّفُ، ولهذا يعني راجعت ثلاثة عشر نسخة خطية كلها فيها هذا الكلام، سواءً النسخ التي هي القوية العالية، حتى هذه التي أشرنا إليها، التي عليها خط الشيخ ابن الجزري وقرأت عليه، كذلك نسخة (سين)، وكذلك نسخة أخرى قرأت عليه، بالإضافة إلى النسخ القديمة جداً، ثلاثة عشر نسخة خطية فيها هذا النص، والإشكالية: ما رأيت من هذه النسخ الثلاثة عشر، ما رأيت ولا نُسخة يعني عليها حواشي في هذا الموضوع، أو عليها تنبيه، وإن كان في بعض النسخ فيها تنبيهات في الحواشي، إما توضيح مغلق أو كذا، لكن في هذا الموضوع ما رأيت ذلك -والله أعلم-، واضح؟ فهذا الموضوع لا ندري يعني حسب الظاهر لا شك أنه سهوٌ من المؤلف رَحْمَةُ اللَّهِ.

"ما عدا الزمر والصف، وفاقه -أي: يعقوب- على الثاني هنا -الذي هو:

﴿قُلِ اللَّهُ يَنْجِيكُمْ﴾ [الأنعام: ٦٤] - نافع وابن كثير، وأبو عمرو، وابن ذكوان، وأنفرد المفسر بذلك عن زيد عن الداجوني عن أصحابه عن هشام، وفاقه على الثالث - وهو: (ننجي المؤمنين) - من يونس الكسائي وحفص، وفاقه في الحجر - وهو

(إنا لمنجوهم) - وَالْأَوَّلِ مِنَ الْعَنْكَبُوتِ - وهو (لننجينه) - حَمَزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفٌ وَوَأَفَقَهُ عَلَى مَوْضِعِ مَرِيَمَ - (ننجي الذين) - الْكَسَائِيُّ، وَعَلَى الثَّانِي مِنَ الْعَنْكَبُوتِ - وهو (إنا منجوك) - ابْنُ كَثِيرٍ وَحَمَزَةٌ، وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفٌ وَأَبُو بَكْرٍ.

"وَأَمَّا مَوْضِعُ الزُّمْرِ - وهو: (وينجي الله) - فَخَفَّفَهُ رُوحٌ وَخَدَهُ وَشَدَّدَ الْبَاقُونَ سَائِرُهُنَّ، - طبعًا وشدد الباقون سائرهن، يعني يدخل فيهما رويس في موضع الزمر - وَأَمَّا حَرْفُ الصَّفِّ فَشَدَّدَهُ ابْنُ عَامِرٍ وَخَفَّفَهُ الْبَاقُونَ."

قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ:

"(وَاخْتَلَفُوا) فِي (خُفْيَةً) هُنَا وَالْأَعْرَافِ: فَرَوَى أَبُو بَكْرٍ بِكَسْرِ الْخَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَنْجَانًا) مِنْ هَذِهِ: فَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ (أَنْجَانًا) بِأَلْفٍ بَعْدَ الْجِيمِ مِنْ غَيْرِ يَاءٍ، وَلَا تَاءٍ، وَكَذَا هُوَ فِي مَصَاحِفِهِمْ، وَهُمْ فِي الْإِمَالَةِ عَلَى أَصُولِهِمْ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْيَاءِ وَالتَّاءِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ، - (أنجيتنا) - وَكَذَا هُوَ فِي مَصَاحِفِهِمْ.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى: (أَنْجَيْتَنَا) فِي سُورَةِ يُونُسَ؛ لِأَنَّهُ إِخْبَارٌ عَنْ تَوَجُّهِهِمْ إِلَى اللَّهِ - تَعَالَى - بِالذُّعَاءِ فَقَالَ عَزَّوَجَلَّ: ﴿دَعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ لَئِنِ أَنْجَيْتَنَا﴾ [يونس: ٢٢]، وَذَلِكَ إِنَّمَا يَكُونُ بِالْخِطَابِ بِخِلَافِ مَا فِي هَذِهِ السُّورَةِ؛ فَإِنَّهُ قَالَ - تَعَالَى - أَوْلَا: ﴿قُلْ مَنْ يُنَجِّيكُمْ مِنْ ظِلْمَتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ تَدْعُونَهُ﴾ [الأنعام: ٦٣]، قَائِلِينَ ذَلِكَ إِذْ يَحْتَمِلُ الْخِطَابَ وَيَحْتَمِلُ حِكَايَةَ الْحَالِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يُنْسِيَنَّكَ): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِشَدِيدِ السِّينِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَخْفِيفِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَزَرَ): فَقَرَأَ يَعْقُوبُ بَرَفْعِ الرَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِنَصْبِهَا، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي إِمَالَةِ (رَأَى كَوْكَبًا)، وَ (رَأَى الْقَمَرَ)، وَ (رَأَى الشَّمْسَ) مِنْ بَابِ الْإِمَالَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَتَحَاجُونِي): فَقَرَأَ الْمَدِينِيَانِ، وَابْنُ ذَكْوَانَ بِتَخْفِيفِ النَّوْنِ، وَاخْتَلَفَ عَنْ هِشَامٍ، فَرَوَى ابْنُ عَبْدِانَ عَنِ الْحُلَوَانِيِّ وَالِدَّاجُونِيِّ عَنْ أَصْحَابِهِ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ إِلَّا الْمُفَسِّرَ عَنْ زَيْدٍ عَنْهُ كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ بِالتَّخْفِيفِ كَذَلِكَ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ عَنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي أَحْمَدَ، -أَي: السامري- وَبِهِ قَرَأَ أَيْضًا عَلَى أَبِي الْحَسَنِ عَنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَصْحَابِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنِ الْحُلَوَانِيِّ، وَبِذَلِكَ قَطَعَ لَهُ الْمَهْدَوِيُّ وَابْنُ سُنَيَانَ وَابْنُ شُرَيْحٍ، وَصَاحِبُ الْعُنَوَانِ، وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْمَغَارِبَةِ.

وَرَوَى الْأَزْرُقِيُّ الْجَمَّالُ عَنِ الْحُلَوَانِيِّ، وَالْمُفَسِّرُ وَحْدَهُ عَنِ الدَّاجُونِيِّ عَنْ أَصْحَابِهِ تَشْدِيدَ النَّوْنِ، وَبِذَلِكَ قَطَعَ الْعِرَاقِيُّونَ قَاطِبَةً لِلْحُلَوَانِيِّ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِهِ الْفَارِسِيِّ عَنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي طَاهِرٍ عَنْ أَصْحَابِهِ مِنَ الطَّرِيقِ -وَفِي بَعْضِ النُّسخ: مِنَ الطَّرِيقِ- الْمَذْكُورَةِ، وَبِهِ قَرَأَ أَيْضًا عَلَى أَبِي الْفَتْحِ عَنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى عَبْدِ الْبَاقِي عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْهُ، وَهِيَ رِوَايَةُ ابْنِ عَبَّادٍ عَنْ هِشَامٍ، وَبِهَا قَرَأَ مِنْ طَرِيقِهِ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْهُ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ."

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومة - (٤٤:٢٤) --

الشيخ: وبالذات النسخة التي عليها خط الشيخ ابن الجزري، فيها: الطريق، عن أبي طاهر عن أصحابه من الطريق المذكورة.

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومة - (٤٤:٣٨) --

الشيخ: يمكن كل الطرق التي سبقت: وبذلك قرأ الداني على شيخه عن أصحابه عن أبي طاهر عن أصحابه من الطرق المذكورة، إذا معناه أنها تكون الجمع.

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومة - (٤٤:٥٦) --

الشيخ: العزو ماذا؟ للفارسي، الداني على شيخه الفارسي، هل سبق ذكر؟ هناك أبو الفتح، هناك أبو الحسن، وروى الأزرق والداجوني: وبذلك قرأ الداني على شيخه الفارسي، قراءته على أبي طاهر عن أصحابه من الطرق المذكورة، الإشكال في كلمة المذكورة صح؟

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومة - (٤٥:٢٨) --

الشيخ: هنا لا طرق مذكورة، هل الداني قرأ على شيخه الفارسي بعدة طرق ولم يذكرها هنا؟

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومة - (٤٥:٤٣) --

الشيخ: لا، ليس شرطاً، الجواب عن هذا: أنها تكون جاءت أداءً، إذا ما في نسخة الشيخ الأخيرة هذه هي الطريق المذكورة، تكون هي الأصوب؟ يعني ترون أن الطريق أوضح أو أكثر دقة؟ طيب، المهم هذه النسخة التي قرئت على الشيخ فيها، وحتى المشكلة أيضاً نفس أيضاً نسخة السليمانية قرئت على الشيخ أيضاً، على الشيخ ابن الجزري، وعليها سماعات، قرئت عليه في خمسين مجلساً، وعليها سماعات وعليها تصحيحات، ففيها الطرق وهذه النسخة أيضاً قرئت على الشيخ الذي قلنا قبل قليل: أنها سمعت عليه، وقرئت عليه أيضاً في مجالس فيها الطريق، -الله أعلم- لا أدري.

الطالب: شيخنا، هنا الشيخ أيمن، هذه هي الطريق، أربع مائة وأربعة عشر من طرق [النشر]، انظر الفقرة خمسمائة ستة وثمانين، -- (@) كلمة غير مفهومة -

-- ((٤٦:٥٤)) --

الشيخ: والله الشيخ ابن الجزري علمني طبعاً -بعد فضل الله-، الشيخ ابن الجزري علمني أنه لا يعتمد كثيراً على الكتب، لأننا وجدنا طرقاً كثيرة ليست

موجودة في الكتب، لكن الأسانيد موجودة في كتب التراجم، والشيخ ابن الجزري قال لنا الأداء، فهذه قد تكون من باب الأداء، مثلاً وأضرب مثلاً لأشياء لمسناها في الدروس المتأخرة في آخر أبواب الأصول: الشيخ ابن الجزري وبالذات في قراءة نافع، في قراءة نافع، اعتمد -الله أعلم- ما هو مصدره الأساسي غير مفردة الداني، وغير [التيسير]، وغير [جامع البيان]، جاء بأحكام لقالون أو لورش ليست موجودة في [جامع البيان]، وليست موجودة في [المفردة] للداني، وليست موجودة في [التيسير]، لكن وجدناها في كتب أخرى للداني، الكتب التي لم تصلنا الآن، مثل كتاب [التلخيص]، مثل كتاب [إيجاز البيان]، وهذه عرفناها عن طريق المتتوري، والمتتوري نقل عن الداني أن قالون أو أن ورش، قرأ بكذا كذا مما هو في [النشر]، فمسألة أن الشيء ما وجدناه في [جامع البيان]، أو ما وجدناه في [التيسير]، أو ما وجدناه في [المفردة]؛ لا يعني أنه خطأ، أو أنه غير موجود عن الداني؛ لأن الداني بث علمه في كتبه، وليس كما نفهم الآن، أن الداني ليس له من العلم إلا ما صبه في [جامع البيان]، إذا قرأنا كتاب المتتوري -وجزاك الله خيراً على أنك نبهتنا على هذا- إذا قرأنا كتاب المتتوري وقلنا مراراً بعض هذا الكلام، إذا قرأنا كتاب المتتوري ندرك من هو الإمام الداني، وما هي مرويات الإمام الداني في كتبه الأخرى التي لم تصلنا، فيها مسائل كثيرة ليست موجودة، لم يضعها في الجامع ولم يضعها في كتبه التي وصلتنا، وهو ما وصلنا منه إلا ثلاثة كتب: [الجامع، والمفردة، و] [التيسير]، فلهذا نقول: ابن الجزري علمنا أنه قد يعتمد على كتب ليست من الكتب التي وصلتنا، فاحتمال يكون هذا من ضمنها -الله أعلم-، أنا لا أجزم؛ لكن الشواهد تدل على أن الشيخ ابن الجزري لم يقتصر على الجامع ولا على المفردات ولا على [التيسير]، هل نقل من الكتب الأخرى للداني؟ هل نقل منها مباشرة أم بواسطة؟ هذا لا ندري!، لكن بتوفيق كلامه من المصادر الأخرى، اتضح لنا أن كلامه صحيح، وأنه نسب إلى الداني ما هو صحيح عن الداني، هل



بواسطة أم بغير واسطة؟ -الله أعلم-.

ولا شك أنه في ذلك الزمن الكتب موجودة، ما هو مثلنا نحن الآن بعده  
بثمانمئة سنة أو سبعمائة سنة الكتب اندثرت -والله أعلم-، فلهذا طبعاً الدكتور  
أيمن صادق في أنه غير موجود في هذا، لكن أعتقد أنه لا يقصد أنها ملحوظة على  
ابن الجزري، وإنما قصارى الجهد إنها ليست موجودة في هذه الكتب، قد يعني أنها  
موجودة في كتبٍ أخرى للإمام الداني، وعندنا الشواهد التي تؤكد ذلك -والله  
تعالى أعلم-.

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومة -٤٧:٥٠)-- --

الشيخ: لا لا، ما يعني نهائياً، لا في العلم ولا في الأسانيد، وهذا الكلام كلام  
الداني نفسه لأنه في آخر باب الأسانيد قال: وهذه بعض، يعني قال: هذه بعض  
الأسانيد، يعني عبارة بهذا المعنى، آخر شيء قاله في باب الأسانيد، أعتقد في نهاية  
باب الأسانيد في الجامع [جامع البيان]، قال: وهذا بعض مما روينا أو مما أسندنا  
كذا، فمعناه إنه ترك أشياء، وإذا قرأت للمتتوري أيضاً، إذا قرأت في كتاب  
المتتوري، انظر الكتب التي ينقل إليها، وطابق ما نقله لأنه أحياناً إذا اتفقت تلك  
الكتب، مثل: [إيجاز البيان، والتلخيص.. .. و.. و..] إذا اتفقت مع ما في  
[المفردة] أو ما في [التعريف] أو ما في [الجامع]، يقول: وذكر مثلاً في [جامع  
البيان] والتعريف والتلخيص [ونحوه].

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومة -٤٤:٥١)-- --

الشيخ: نعم نعم، ومر معنا إسناد أبو الفتح، وهذا الإسناد الوحيد -حقيقةً ما  
وجدناه إلى الآن-، يعني ما وجدناه حتى في كتب التراجم، ما وجدناه، لا أذكر هو  
في رواية من؟، أعتقد في رواية البزي أو رواية الدوري، لا أتذكر والله بالضبط، لما

قال: وقرأ به أبو الفتح، وقرأ به الداني على شيخه أبي الفتح، وأبو الفتح قرأ على الكاتب شيخه، فكل كتب التراجم، يعني من يأخذ الكلام مباشرة على ظاهره، يظن أنه أبو الفتح فارس بن أحمد، وهو ليس أبو الفتح فارس بن أحمد؛ لأن فارس بن أحمد لم يقرأ على هذا الشيخ المذكور، وهو فلان الكاتب يا شيخ من هو؟ أبو مسلم الكاتب؟ هو تلميذ ابن مجاهد.

الطالب: أحمد بن أحمد.

الشيخ: لا لا، ليس أحمد بن أحمد، هما كاتبان، أبو مسلم وهذا ينقل عنه الداني كثيراً، الداني أخذ عنه مباشرة إجازة، إجازة مباشرة، وطبع كتابه عنده: كتاب صغير في الحديث، في مصطلح الحديث، فهو أبو مسلم الكاتب هذا، فهذا يروي عنه الداني إجازة، لا لا، هناك واحد ثان كاتب، الكاتب يا شيخ حتى اسمه نسيت والله، حتى اسمه مصحّف يا شيخ، أو كنيته مصحّفة.

الطالب: هو من تلاميذ من، من تلاميذه أو شيوخه؟

الشيخ: هو شيخ شيخ الداني، يعني هو من تلاميذ ابن مجاهد.

الطالب: إبراهيم بن بشر.

الشيخ: لا لا لا، القُريع، إذا عندكم الآن النت القُريع، القُريق في بعض النسخ مكتوب القُريق، وبعض النسخ مكتوب القُريع.

الطالب: أليس هو..؟

الشيخ: عبد الله؟

الطالب: -- (@ كلمة غير مفهومة - ٥٤:٠٠) -- قرأ بها الداني على أبي

الفتح، وقرأ أبي الفتح على أبي محمد الحسن الكاتب.

الشيخ: الكاتب.. هذا هو الكاتب.

الطالب: في طبعة [النشر]: الحسين.

الشيخ: نعم، هذا الكاتب هو القريق، أو القريع، أو القريا، أبو محمد الحسن هذا أبو الفتح الداني، وذكرناها في وقتها لكنها الآن جاءت عرضاً، ذكرناها في ذلك الوقت أنه قد يعني تسعين في المائة أنه هو أبو الفتح ولد الحسن الكاتب هذا، أبو الفتح هذا هو محمد، الكاتب ما اسمه؟ الحسن أم الحسين؟

الطالب: في [النشر]: الحسين.

الشيخ: لا لا، اسمه الذي طلعت اسمه الآن؟

الطالب: هو الحسن بن أحمد.

الشيخ: الحسن بن أحمد.

الطالب: في طبعة [النشر] الحسين.

الشيخ: الحسين بن أحمد، أو الحسن بن أحمد، هذا عنده ولد اسمه محمد، وكنيته أبو الفتح، وذكرناها زمان هذا الاحتمال، وأبو الفتح هذا ذكره الإمام الذهبي في ترجمته أو ترجمة أبيه، نعم في ترجمة الكاتب هذا، الحسن الكاتب أو محمد بن الحسن الكاتب، الذهبي ذكر في ترجمته أنه ممن قرأ عليه ابنه أبو الفتح، وسماه أبو الفتح محمد، -الله أعلم-: هل أبو الفتح هذا محمد الذي هو الواسطة بين الداني وبين محمد الحسن الكاتب، هل هو أبو الفتح هذا الذي هو ولده؟ الزمن يساعد على الداني يكون التقى به، لكن هل هو؟ -الله أعلم-، لكن ما في كتب التراجم، أن أبا الفتح فارس بن أحمد قرأ على محمد الحسن الكاتب، فأنا قصدي هذه تكون من الطرق التي وصلت للإمام ابن الجزري عن طريق الأداء، وكذلك مر معنا أيضاً في رواية البزي، أعتقد رواية البزي لما الدكتور أيمن -الله

يذكره بالخير - لما جاء عند إسناد أو إسنادين، جاء إسناد وغيره، يعني غير الإسناد نهائياً، وأدخل شخصاً مكان شخص، وشخصاً مكان شخص، بحجة أنه لا يوجد في [جامع البيان]، وبحجة أن الكتب لا تقول: أن فلاناً هذا قرأ على فلان، وهذا فلان ذكرناها سابقاً، لكن يمكن لأن الدكتور ضيف جديد، فنضرب له المثال بهذا.

الطالب: الجمال؟

الشيخ: لا لا، ليس الجمال، في رواية الدوري أو البزي، عندما قال الشيخ الدكتور/ أيمن -الله يذكره بالخير-، عندما قال: والذي لبس على ابن الجزري هو تشابه الأسماء، مع أن التشابه ليس مائة بالمائة، لكن ليس عندنا إشكالية في هذا، لكن السند نفسه موجود في [جامع البيان]، صحيح أن الشيخ ما ذكره، الإمام الداني ما ذكره في قراءة ابن كثير، وإنما ذكره في قراءة ابن عامر نفس السند، يعني الداني قرأ على فلان، وهذا فلان قرأ على فلان، وهذا على فلان؛ لأن الشيخ يقول: إن شيخ الداني لم يقرأ على الشيخ المذكور في السند، والإمام الذهبي والإمام ابن الجزري كلهم ذكروا أن الداني قرأ على هذا الشخص، وهذا الشخص قرأ على هذا الشخص، وهذا الشخص قرأ على هذا.. يعني في كتب التراجم هذه موجودة.

كذلك إضافةً إلى ذلك السند نفسه الذي قرأ به الداني موجود في [جامع البيان]، لكن لم يختره ابن الجزري في قراءة ابن كثير، وإنما اختاره في قراءة أخرى، أعتقد قراءة أبي عمرو وأعتقد، أو قراءة هشام، أو ابن ذكوان.. -لا أدري-، الكلام هذا يمكن له سنة أو سنتان تقريباً، الكلام من سنتين ربما، لكن بقيت مثلما يقولون (الخلاصة العامة)، فأنا قصدي يعني هذه من الأشياء التي نستدلُّ بها على أن الشيخ ابن الجزري وصلته روايات عن طريق الأداء، ويضاف إلى ذلك أن الإمام الداني وغيره لم يلزموا أنفسهم، العلماء المؤلفون لا يلزمون أنفسهم بتدوين كل مروياتهم في الكتب، وهذا أمثلة منها عند الداني، وأمثلة منها عند الهذلي، وأمثلة

منها عند المصباح، وكثير عند الشيخ ابن الجزري -رحمة الله على الجميع- طيب نواصل..

"(وَاخْتَلَفُوا) فِي (نَزَعُ دَرَجَاتٍ) مِنْ هُنَا وَيُوسُفَ: فَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ بِالتَّنْوِينِ فِيهِمَا، وَأَفْقَهُمْ يَعْقُوبُ عَلَى التَّنْوِينِ هُنَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِغَيْرِ تَنْوِينٍ فِيهِمَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَلَيْسَ) هُنَا، وَفِي ص: فَقَرَأَ حَمَزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ، وَخَلَفَ بِتَشْدِيدِ اللَّامِ، وَإِسْكَانِ الْيَاءِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، (وَلَيْسَ) وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِإِسْكَانِ اللَّامِ مُخَفَّفَةً وَفَتْحَ الْيَاءِ فِيهِمَا، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي هَاءِ (اِقْتِدَاهُ) مِنْ بَابِ الْوَقْفِ عَلَى الْمَرْسُومِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿تَجْعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ يُدَوِّنُهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا﴾ [الأنعام: ٩١]: فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو بِالْغَيْبِ فِي الثَّلَاثَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخِطَابِ فِيهِنَّ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَلْتُنذِرَ)، فَرَوَى -لاحظ روى- أَبُو بَكْرٍ بِالْغَيْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخِطَابِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَالْكَسَائِيُّ وَحَفْصٌ بِنَصْبِ النَّوْنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِرَفْعِهَا.

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومه - (٥٩:٢٧) --

الشيخ: ممكن، هذا إذا كان الشخص واحد، يعني إذا كان الراوي.

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومه - (٥٩:٣٤) --

الشيخ: لكن لو ذكرها لو كان فيها راوٍ وقارئ، هل سيقول: روى؟ فنلاحظ - ما أدري-، لكن بالنسبة لكتاب [المستنير] ابن سوار [والمبهج] وجدتهما أحياناً يستخدمانها في الإجازة، ليست في قرأ، ليست في التلاوة، وإنما في الإخبار، ابن سوار في مواضع يستخدمها كذلك -والله أعلم-.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَالْكَسَائِيُّ وَحَفْصٌ بِنَصْبِ الثُّونِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِرَفْعِهَا. وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي (الْمَيْتِ) عِنْدَ (حُرْمَتِ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةَ) " طبعًا هنا كاتبين إنما حرم فما أدري ما هي، في النسخ الخطية: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ﴾ [المائدة: ٣]، عند حرمت عليكم الميئة، لكن في البقرة: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ﴾ [البقرة: ١٧٣] فِي الْبَقَرَةِ.

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومة - (٤٢: ٠٠: ٠١) --

الشيخ: في نسخة المؤلف، طبعًا ما نستطيع أن نجزم أنها للمؤلف، لكن فيها مواضع قرئت على المؤلف، ولهذا نحن نقول: نسخة المؤلف تجوزًا، ففيها حرمت، لكن لا نستطيع أن نكتبها؛ لأنها مكتوبة في بقية النسخ على الصواب، صح؟.

"(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا﴾ [الأنعام: ٩٦]: فَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ (وَجَعَلَ) بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَاللَّامِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ وَبِنَصْبِ اللَّامِ مِنَ اللَّيْلِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْأَلْفِ وَكَسَرَ الْعَيْنِ وَرَفَعَ اللَّامَ (جَاعَلَ) وَحَفْصٌ (اللَّيْلِ). (وَاخْتَلَفُوا) فِي (فَمُسْتَقَرًّا): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَرَوْحٌ بِكَسْرِ الْقَافِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى فَتْحِ الدَّالِ مِنَ (مُسْتَوْدَعٍ)؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى أَنَّ اللَّهَ اسْتَوْدَعَهُ فَهُوَ مَفْعُولٌ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (إِلَى ثَمَرِهِ) مِنَ الْمَوْضِعَيْنِ فِي هَذِهِ السُّورَةِ. (ولياكلوا من ثمره) - وفي بعض النسخ: (وكلوا من ثمره) - في يس: فَقَرَأَ حَمَزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفٌ بِضَمِّ الثَّاءِ وَالْمِيمِ فِي الثَّلَاثَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا فِيهِنَّ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَحَرَ قُوا): فَقَرَأَ الْمَدِينِيَانِ بِتَشْدِيدِ الرَّاءِ، وَالْبَاقُونَ بِالتَّخْفِيفِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (دَرَسَتْ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو بِالْفِ بَعْدَ الدَّالِ، وَإِسْكَانِ السِّينِ وَفَتْحِ التَّاءِ، - (دَارَسَتْ) - وَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَيَعْقُوبُ بِغَيْرِ أَلْفٍ وَفَتْحِ السِّينِ، وَإِسْكَانِ التَّاءِ، - (دَرَسَتْ) - وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِغَيْرِ أَلْفٍ، وَإِسْكَانِ السِّينِ وَفَتْحِ التَّاءِ. - (دَرَسَتْ) -

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿عَدَوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨]: فَقَرَأَ يَعْقُوبُ بِضَمِّ الْعَيْنِ وَالدَّالِ وَتَشْدِيدِ الْوَاوِ، - (عَدَوًا) - وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْعَيْنِ، وَإِسْكَانِ الدَّالِ وَتَخْفِيفِ الْوَاوِ، وَتَقَدَّمَ الْخِلَافُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ، فِي إِسْكَانِ (يُشْعِرُكُمْ) وَاخْتِلَاسِهَا.

-الطالب: عن أبي عمرو؟

الشيخ: عن أبي عمرو في إسكان، نعم يا شيخ؟

الطالب: عن أبي عمرو؟

الشيخ: وتقدم الخلاف عن أبي عمرو في إسكان (يشعركم) واختلاسها، في إسكان وتقدم اختلاسها، أو الخلاف عن أبي عمرو في إسكان (يشعركم) واختلاسها؛ لأن الشيخ إبراهيم نحوي، ويظهر أيضاً الدكتور نحوي، والدكاترة هنا، لكن لنا العذر المبرد أو الفراء وهذا دائماً نعتذر به دائماً، فنقول يعني عبارتهم المشهورة: أَلْحَنُ مِنْ قَارِي، فَمَنْ سَمِعْنَا نَلْحَنَ يَعْنِي فليعذرنا. -

"(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ﴾ [الأنعام: ١٠٩]: فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَالْبَصْرِيَانِ وَخَلَفٌ بِكَسْرِ الهمزة مِنْ (أَنَّهَا)، وَاخْتَلَفَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ، فَرَوَى الْعُلَيْمِيُّ عَنْهُ كَسْرَ الهمزة، وَرَوَى الْعِرَاقِيُّونَ قَاطِبَةً عَنْ يَحْيَى عَنْهُ الْفَتْحُ وَجَهًا وَاحِدًا، وَهُوَ الَّذِي فِي الْعُنْوَانِ، وَنَصَّ الْمَهْدَوِيُّ وَإِبْنُ سُفْيَانَ وَإِبْنُ شَرِيحٍ وَمَكِّيٌّ وَأَبُو الطَّيِّبِ بْنُ غَلْبُونَ، وَغَيْرُهُمْ عَلَى الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى. قَالَ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ غَلْبُونَ: وَقَرَأْتُ عَلَى

أبي - يعني ابن غلبون الأب - لِيَحْيَى بِالْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا، وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى أَبِي سَهْلٍ بِالْكَسْرِ، وَأَنَّ ابْنَ مُجَاهِدٍ أَخَذَ عَلَيْهِ بِذَلِكَ، وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى نَصْرِ بْنِ يُوسُفَ بِالْفَتْحِ، وَأَنَّ ابْنَ شَبُودَ أَخَذَ عَلَيْهِ بِذَلِكَ، قَالَ: وَأَنَا أَخَذْتُ بِالْوَجْهَيْنِ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى، وَقَالَ الدَّانِيُّ: وَقَرَأْتُ أَنَا فِي رِوَايَةِ يَحْيَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ مِنْ طَرِيقِ الصَّرِيفِيِّ بِالْوَجْهَيْنِ، وَبَلَغَنِي عَنْ ابْنِ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ كَانَ يَخْتَارُ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى الْكَسْرَ، وَبَلَغَنِي عَنْ ابْنِ شَبُودَ أَنَّهُ كَانَ يَخْتَارُ فِي رِوَايَةِ الْفَتْحِ.

ونلاحظ أن: أغلب ما يذكره الشيخ الداني في [جامع البيان]، أو في [المفردات] عندما يقول: وبلغني، غالب عندما يقول: وبلغني، وهذه حقيقة لا أدري تعليلها ما هو، وهو أنه غالبًا هذا الذي يبلغه يكون ذكره الإمام ابن غلبون الأب في كتابه [الإرشاد]، فيكون بلغه بواسطة ابنه احتمال؛ لأنني لاحظت في مواضع يقول: وبلغني، أو وبلغنا فنرجع إلى [الإرشاد] لأبي الطيب ابن غلبون؛ فنجد ذلك الكلام نفسه، والعجب أن الشيخ الداني نجزم بأنه اطلع على [الإرشاد]، بدليل أنه ألف رسالة فيما سماه: الرد على ابن غلبون في أخطائه في [الإرشاد]، أو أخطاء ابن غلبون في [الإرشاد]، في رسالة للداني بهذا العنوان، يعني تتبع ما أخطأ فيه ابن غلبون الأب في كتابه [الإرشاد] وألف فيه، وطبعًا هذا يرد على بعض الزملاء المعاصرين الآن، الذين يغضبون عندما يعترض أحد على أستاذهم أو على شيخهم، والداني ألف رسالة تتبع فيها أخطاء والد شيخه؛ لأن ابن غلبون الأب هو والد ابن غلبون وهو شيخ الداني، فالعلم لم يمنعه أو المكانة العلمية، أو المكانة الخاصة بين الداني وبين شيخه ابن غلبون الابن؛ لم تمنع الداني من بيان ما يراه صوابًا، فلهذا نقول: هذا دليل على أن الإمام الداني اطلع على كتاب [الإرشاد]، ومع ذلك ليس عندنا نص أن الداني رواه، يعني ليس عندنا نص أن الداني قرأ بكتاب [الإرشاد] أو روى كتاب [الإرشاد]، أيضًا سيأتينا نص طويل جدًا، والإمام



الداني سيأتينا هنا في [النشر] -إن شاء الله-، والإمام ابن الجزري -**رحمته الله عليه**-  
نسبه إلى الداني، وهو كلام بالحرف الواحد، هو كلام ابن غلبون في [الإرشاد]،  
يعني لا نقول: إن الشيخ الداني لخصه، لا؛ الشيخ الداني نقله كما هو، ومع ذلك لم  
يذكر أنه كلام ابن غلبون الأب، وربما يكون الشيخ ابن الجزري لم يطلع على  
كلام ابن غلبون الأب في [الإرشاد]، أو أنه اطلع عليه ونسي، لكن في هذه الجزئية  
في ذلك الموضوع، لم يُشير إلى أن هذا الكلام كلام [الإرشاد] لابن غلبون.

هذا يدل على أن الشيخ الداني -**رحمته الله عليه**- اطلع على هذا الكتاب؛  
فالخلاصة أنه يقول: وبلغني عن ابن مجاهد، فإذا رأيت الداني يقول: بلغني عن  
ابن مجاهد؛ مباشرةً اذهب إلى كتاب [الإرشاد] لابن غلبون، فتسعون بالمائة  
ستجد ذلك، لماذا يقول ذلك؟ لا أدري، -الله أعلم- لا أدري.

قال الشيخ **رحمته الله**:

"(قُلْتُ): -أي: ابن الجزري- وَقَدْ جَاءَ عَنِ يَحْيَى بْنِ آدَمَ أَنَّهُ قَالَ: لَمْ يَحْفَظْ  
أَبُو بَكْرٍ -أي: شعبة- عَنِ عَاصِمٍ كَيْفَ قَرَأَ أَكْسَرَ أَمْ فَتَحَ؟"

-أو أكسر، أم فتح؟ طبعاً هذا الكلام موجود أيضاً في [الإرشاد] لابن غلبون،  
الجزء الثاني صفحة ستمائة اثنين وعشرين.-

"كَانَهُ شَكَّ فِيهَا، وَقَدْ صَحَّ الْوَجْهَانِ جَمِيعًا عَنِ أَبِي بَكْرٍ مِنْ غَيْرِ طَرِيقٍ يَحْيَى:  
فَرَوَى جَمَاعَةٌ عَنْهُ الْكُسْرَ وَجْهًا وَاحِدًا كَالْعَلِينِيِّ وَالْبُرْجُمِيِّ وَالْجُعْفِيِّ وَهَارُونَ بْنِ  
حَاتِمٍ وَابْنِ أَبِي أُمَيَّةَ وَالْأَعَشَى مِنْ رِوَايَةِ الشُّمُونِيِّ وَابْنِ غَالِبٍ وَالتَّيْمِيِّ."

ونلاحظ أنه نفس ترتيب هذه الأسماء، نفس الترتيب هذا موجود في [جامع  
البيان] الجزء الثالث صفحة ألف وثمانية وخمسين طبعة الشارقة.

"وَرَوَى سَائِرُ الرُّوَاةِ عَنْهُ الْفَتْحَ كَأِسْحَاقَ الْأَزْرَقِ."

طبعاً ما ترجمنا له، وهو: إسحاق بن يعقوب الأزرق، وإسحاق الأزرق هذا روى حروف عاصم، قراءة عاصم روى الحروف عن شعبة، إذا هو روايته هنا عن أبي بكر هي رواية حروف.

"وَأَبِي كُرَيْبٍ وَالْكَسَائِيِّ، وَصَحَّ عَنْهُ إِسْنَادُ الْفَتْحِ عَنْ عَاصِمٍ وَجَهًا وَاحِدًا فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْكَسْرُ مِنْ اخْتِيَارِهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -."

- طبعاً هذه الفقرة كلها من كلام الشيخ يعني موجودة في [جامع البيان] للداني. -

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لَا يُؤْمِنُونَ): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَحَمْزَةُ بِالْخِطَابِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْغَيْبِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (قُبَلًا مَا): فَقَرَأَ الْمَدَنِيُّانِ وَابْنُ عَامِرٍ بِكَسْرِ الْقَافِ وَفَتْحِ الْبَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّهِمَا، وَنَذَرُوا حَرْفَ الْكَهْفِ فِي مَوْضِعِهِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى -.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَن): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَحَفْصٌ بِتَشْدِيدِ الزَّايِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّخْفِيفِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (كَلِمَتِ رَبِّكَ) هُنَا، وَفِي يُونُسَ وَغَافِرَ: فَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ وَيَعْقُوبُ بِغَيْرِ أَلْفٍ عَلَى التَّوْحِيدِ فِي الثَّلَاثَةِ، وَأَفْقَهُمْ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو فِي يُونُسَ وَغَافِرَ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْأَلْفِ - وَبَعْضُ النُّسخِ: (بِأَلْفٍ) - عَلَى الْجَمْعِ فِيهِنَّ، وَمَنْ أَفْرَدَ فَهُوَ عَلَى أَصْلِهِ فِي الْوَقْفِ بِالتَّاءِ وَالْهَاءِ وَالْإِمَالَةِ - طبعاً الإمارة للكسائي، وبخلف لحمزة - كما تقدم.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (فَصَلْ لَكُمْ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيُّانِ وَالْكُوفِيُّونَ وَيَعْقُوبُ بِفَتْحِ الْفَاءِ وَالصَّادِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الْفَاءِ وَكَسْرِ الصَّادِ - (فُصِّلَ) -.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (حَرَّمَ عَلَيْكُمْ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيُّانِ وَيَعْقُوبُ وَحَفْصٌ بِفَتْحِ الْحَاءِ

وَالرَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الْحَاءِ وَكَسْرِ الرَّاءِ، وَتَقَدَّمَ كَسْرُ الطَّاءِ مِنْ (اضْطَرُّرْتُمْ) لِابْنِ وَرْدَانَ بِخِلَافٍ مِنَ الْبَقَرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لِيُضِلُّوْنَ) هُنَا وَ (لِيُضِلُّوْا) فِي يُؤْنَسَ: فَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ بِضَمِّ الْيَاءِ فِيهِمَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا مِنْهُمَا، وَتَقَدَّمَ تَشْدِيدُ (مَيْتًا) لِلْمَدَنِيِّينَ وَيَعْقُوبَ فِي الْبَقَرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (رِسَالَاتِهِ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَحَفْصُ رِسَالَتِهِ بِحَذْفِ الْأَلْفِ بَعْدَ اللَّامِ، وَنَصَبِ التَّاءِ عَلَى التَّوْحِيدِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْأَلْفِ وَكَسْرِ التَّاءِ عَلَى الْجَمْعِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (ضَيْقًا) هُنَا، وَالْفَرْقَانِ: فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ بِإِسْكَانِ الْيَاءِ مُخَفَّفَةً، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا مُشَدَّدَةً.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (حَرَجًا): فَقَرَأَ الْمَدَنِيُّانِ وَأَبُو بَكْرٍ بِكَسْرِ الرَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا فِي (يَصْعَدُ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ.

- طبعًا من قوله: "بإسكان الياء مخففة" إلى قوله: "فقرأ ابن كثير" هذا كله سقط من النسخة التي عليها خط الشيخ ابن الجزري، وكُتِبَ في الحاشية طبعًا، يعني سقط من المتن ثم استدرك وكُتِبَ في الحاشية. -

بِإِسْكَانِ الصَّادِ وَتَخْفِيفِ الْعَيْنِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ، وَرَوَى أَبُو بَكْرٍ بِفَتْحِ الْيَاءِ وَالصَّادِ مُشَدَّدَةً وَأَلْفٍ وَتَخْفِيفِ الْعَيْنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَشْدِيدِ الصَّادِ وَالْعَيْنِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَحْشُرُ) طبعًا هنا مكتوب (يحشرهم) هُنَا، وَفِي الْمَوْضِعِ الثَّانِي مِنْ يُؤْنَسَ ﴿يَحْشُرُهُمْ كَأَن لَّمْ يَلْبَثُوا﴾ [يونس: ٤٥]: فَرَوَى حَفْصُ بِالْيَاءِ فِيهِمَا وَافَقَهُ رَوْحٌ هُنَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ فِيهِمَا بِالنُّونِ.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى الْحَرْفِ الْأَوَّلِ مِنْ يُؤْنَسَ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا مَكَانَكُمْ﴾ [يونس: ٢٨] أَنَّهُ بِالنُّونِ مِنْ أَجْلِ قَوْلِهِ (فَزَيَّلْنَا بَيْنَهُمْ) - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (عَمَّا يَعْمَلُونَ) هُنَا وَآخِرِ هُودٍ وَالنَّمْلِ: فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِالْخِطَابِ فِي الثَّلَاثَةِ وَافَقَهُ الْمَدَنِيَّانِ وَيَعْقُوبُ وَحَفْصٌ فِي هُودٍ وَالنَّمْلِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْغَيْبِ فِيهِنَّ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مَكَانَتِكُمْ) وَ(مَكَانَتِهِمْ) حَيْثُ وَقَعَا، وَهُوَ هُنَا، وَفِي هُودٍ وَيَسَ وَالزَّمَرِ: فَرَوَى أَبُو بَكْرٍ بِالْأَلْفِ عَلَى الْجَمْعِ فِيهِمَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِغَيْرِ أَلْفٍ عَلَى التَّوْحِيدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿مَنْ تَكُونُ لَهُ عَقِبَةُ الدَّارِ﴾ [الأنعام: ١٣٥] هُنَا وَالْقَصَصِ: فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكِسَائِيُّ،، وَخَلَفَ فِيهِمَا بِالْيَاءِ عَلَى التَّذْكِيرِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّاءِ عَلَى التَّأْنِيثِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (بِرْزَعِمِهِمْ) فِي الْمَوْضِعَيْنِ: فَقَرَأَ الْكِسَائِيُّ بِضَمِّ الرَّايِ مِنْهُمَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (زَيْنَ لَكثِيرِ قَتْلِ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاءَهُمْ): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِضَمِّ الرَّايِ وَكَسْرِ الْيَاءِ مِنْ (زَيْنَ) وَرَفَعَ لَامَ (قَتْلَ)، وَنَضَبَ دَالِ (أَوْلَادِهِمْ) وَخَفَضَ هَمْزَةَ (شُرَكَائِهِمْ) بِإِضَافَةِ (قَتْلَ) إِلَيْهِ، وَهُوَ فَاعِلٌ فِي الْمَعْنَى، وَقَدْ فُصِّلَ بَيْنَ الْمُضَافِ، وَهُوَ (قَتْلَ) وَبَيْنَ (شُرَكَائِهِمْ)، وَهُوَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ بِالْمَفْعُولِ، وَهُوَ (أَوْلَادِهِمْ)، وَجُمُهورُ نَحَاةِ الْبَصْرِيِّينَ عَلَى أَنَّ هَذَا - أي: هذا النوع من الفصل - لَا يَجُوزُ إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشُّعْرِ، وَتُكَلِّمَ فِي هَذِهِ الْقِرَاءَةِ بِسَبَبِ ذَلِكَ حَتَّى قَالَ الرَّمَحْشَرِيُّ: وَالَّذِي حَمَلَهُ - أي: حمل ابن عامر - عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ رَأَى فِي بَعْضِ الْمَصَاحِفِ (شُرَكَائِهِمْ)

مَكْتُوبًا بِالْيَاءِ، وَلَوْ قَرَأَ بِجَرِّ (الْأَوْلَادِ وَالشُّرَكَاءِ) لِأَنَّ الْأَوْلَادَ شُرَكَاءُهُمْ فِي أَمْوَالِهِمْ  
لَوَجَدَ فِي ذَلِكَ مَنْدُوحَةً - طبعًا هذا كلام الزمخشري في الكشاف الجزء الثاني  
صفحة اثنين وأربعين.

(قُلْتُ:) - أي: ابن الجزري - وَالْحَقُّ فِي غَيْرِ مَا قَالَهُ الزَّمْخَشَرِيُّ؛ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ  
مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ بِالرَّأْيِ وَالتَّشْهِي وَهَلْ يَسْتَحِلُّ مُسْلِمٌ - طبعًا في المطبوع " وهل  
يحل لمسلم " والذي في النسخ: وهل يستحل - الْقِرَاءَةَ بِمَا يَجِدُ فِي الْكِتَابَةِ مِنْ غَيْرِ  
نَقْلِ؟ بَلِ الصَّوَابُ جَوَازٌ مِثْلُ هَذَا الْفَضْلِ، وَهُوَ الْفَضْلُ بَيْنَ الْمَصْدَرِ وَفَاعِلِهِ  
الْمُضَافِ إِلَيْهِ بِالْمَفْعُولِ فِي الْفَصِيحِ الشَّائِعِ الذَّائِعِ اخْتِيَارًا - وفي بعض النسخ بالياء:  
الشايع الذايع -، وَلَا يَخْتَصُّ ذَلِكَ بِضُرُورَةِ الشَّعْرِ؛ وَيَكْفِي فِي ذَلِكَ دَلِيلًا هَذِهِ  
الْقِرَاءَةُ الصَّحِيحَةُ الْمَشْهُورَةُ الَّتِي بَلَغَتِ التَّوَاتُرَ، كَيْفَ وَقَارِئُهَا ابْنُ عَامِرٍ! مِنْ كِبَارِ  
التَّابِعِينَ الَّذِينَ أَخَذُوا عَنِ الصَّحَابَةِ كَعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَهُوَ  
- أي: ابن عامر - مَعَ ذَلِكَ عَرَبِيٌّ صَرِيحٌ مِنْ صَمِيمِ الْعَرَبِ فَكَلَامُهُ حُجَّةٌ وَقَوْلُهُ  
دَلِيلٌ؛ لِأَنَّهُ كَانَ قَبْلَ أَنْ يُوجَدَ اللَّحْنُ وَيُتَكَلَّمَ بِهِ فَكَيْفَ، وَقَدْ قَرَأَ بِمَا تَلَقَّى وَتَلَقَّنَ،  
وَرَوَى وَسَمِعَ وَرَأَى؛ إِذْ كَانَتْ كَذَلِكَ فِي الْمُصْحَفِ الْعُثْمَانِيِّ الْمُجْمَعِ عَلَى اتِّبَاعِهِ  
وَأَنَا رَأَيْتُهُ فِيهِ كَذَلِكَ."

- طبعًا ابن مالك في شرح [التسهيل] يقول: هذه القراءة نُقِلَتْ عن موثوقٍ  
بعربيته قبل التعلُّم، ومن الذين يُقْتَدَى بهم في الفصاحة كأمثاله، الذين لم يُعْلَمْ منهم  
مجاورةٌ للعجم يحدث بها اللحن، وزاد الإمام الشاطبي النحوي على كلام الشيخ  
ابن مالك قوله: وهو - أي: ابن عامر - من العدول الذين لا يُظَنُّ بمثلهم إدخال  
الرأي في القراءة كما ظنَّ بغيرهم، - رحمة الله عليهم جميعًا -.

نعود إلى كلام ابن الجزري، قال الشيخ:

"مَعَ أَنَّ قَارِئَهَا -أي: ابن عامر- لَمْ يَكُنْ خَامِلًا، وَلَا غَيْرَ مُتَّبِعٍ، وَلَا فِي طَرَفٍ مِنَ الْأَطْرَافِ لَيْسَ عِنْدَهُ مَنْ يُنْكِرُ عَلَيْهِ إِذَا خَرَجَ عَنِ الصَّوَابِ، فَقَدْ كَانَ فِي مِثْلِ دِمَشْقَ النَّبِيِّ هِيَ إِذْ ذَلِكَ دَارُ الْخِلَافَةِ، وَقَبَّةُ الْمُلْكِ، وَالْمَأْتَى إِلَيْهَا مِنْ أَقْطَارِ الْأَرْضِ فِي زَمَنِ خَلِيفَةٍ هُوَ أَعْدَلُ الْخُلَفَاءِ وَأَفْضَلُهُمْ بَعْدَ الصَّحَابَةِ: الْإِمَامُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَحَدُ الْمُجْتَهِدِينَ وَالْمُتَّبَعِينَ وَالْمُقْتَدَى بِهِمْ مِنَ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ، وَهَذَا الْإِمَامُ الْقَارِئُ أَعْنِي: ابْنَ عَامِرٍ مُقَلِّدٌ فِي هَذَا الزَّمَنِ الصَّالِحِ قَضَاءَ دِمَشْقَ وَمَشِيخَتَهَا، وَإِمَامَةٌ جَامِعِهَا الْأَعْظَمِ الْجَامِعِ الْأُمَوِيِّ أَحَدِ عَجَائِبِ الدُّنْيَا، وَالْوُفُودُ بِهِ مِنْ أَقْطَارِ الْأَرْضِ لِمَحَلِّ الْخِلَافَةِ وَدَارِ الْإِمَامَةِ، هَذَا وَدَارُ الْخِلَافَةِ فِي الْحَقِيقَةِ حَيْثُ بَعْضُ هَذَا الْجَامِعِ لَيْسَ بَيْنَهُمَا سِوَى بَابٍ يَخْرُجُ مِنْهُ الْخَلِيفَةُ وَقَدْ بَلَّغْنَا عَنْ هَذَا الْإِمَامِ -أي: ابن عامر- أَنَّهُ كَانَ فِي حَلْقَتِهِ أَرْبَعُمِائَةٍ عَرِيفٍ -العريف هو الشاويش، ونسبته شاويش الفصل- يَقُومُونَ عَنْهُ بِالْقِرَاءَةِ، وَلَمْ يَبْلُغْنَا عَنْ أَحَدٍ مِنَ السَّلَفِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَلَى اخْتِلَافِ مَذَاهِبِهِمْ وَتَبَايُنِ لُغَاتِهِمْ وَشِدَّةِ وَرَعِهِمْ؛ أَنَّهُ أَنْكَرَ عَلَى ابْنِ عَامِرٍ شَيْئًا مِنْ قِرَاءَتِهِ، وَلَا طَعَنَ فِيهَا، وَلَا أَشَارَ إِلَيْهَا بِضَعْفٍ، وَلَقَدْ كَانَ النَّاسُ بِدِمَشْقَ وَسَائِرِ بِلَادِ الشَّامِ -حَتَّى الْجَزِيرَةَ الْفُرَاتِيَّةِ وَأَعْمَالِهَا- لَا يَأْخُذُونَ إِلَّا بِقِرَاءَةِ ابْنِ عَامِرٍ، وَلَا زَالَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ إِلَى حُدُودِ الْخَمْسِمِائَةِ.

وَأَوَّلُ مَنْ نَعَلِمُهُ أَنْكَرَ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ وَغَيْرَهَا مِنَ الْقِرَاءَةِ الصَّحِيحَةِ وَرَكِبَ هَذَا الْمَحْدُورَ: ابْنُ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ بَعْدَ الثَّلَاثِمِائَةِ، وَقَدْ عُدَّ ذَلِكَ مِنْ سَقَطَاتِ ابْنِ جَرِيرٍ حَتَّى قَالَ السَّخَاوِيُّ: قَالَ لِي شَيْخُنَا أَبُو الْقَاسِمِ الشَّاطِبِيُّ: إِيَّاكَ وَطَعَنَ ابْنُ جَرِيرٍ عَلَى ابْنِ عَامِرٍ."

-طبعا ابن جرير لم ينكر القراءات حقيقة، وإنكاره لقراءة ابن عامر ليس لكونها قراءة ابن عامر أنها متواترة؛ لأنه لم يروها، واتضح بعد البحث أن الإمام ابن

جرير الطبري - رحمه الله عليه - لا يروي قراءة ابن عامر من طريق ابن ذكوان ومن طريق ابن هشام، هو يروي قراءة ابن عامر، ويرويها عن طريق البيروتي؛ أعتقد الوليد - نسيت اسمه الآن - فهذا هو الذي أخذ عنه ابن جرير الطبري القرآن برواية الشام برواية ابن عامر؛ فما بلغته: كمن يقرأ مثلاً عن عاصم بطريق غير طريق حفص وشعبة، كذلك ابن جرير الطبري ينقل قراءة ابن عامر وهي قراءة الشاميين، لم ينقلها عن طريق ابن هشام أو ابن ذكوان، وإنما قرأ بها من طريق - نسيت اسمه الآن - الوليد الذي ذكرته لكم، وهذا الإسناد وهو اختيار ابن جرير الطبري، مذكورٌ في كتاب الإقناع لأبي علي الأهوازي، وفي كتاب الجامع للروذباري، والكتب التي ذكرت اختيار ابن جرير الطبري في القراءات، كلها تسند هذه القراءات، قراءة ابن عامر إذا أسندتها من طريق ابن جرير فإنما هي من إسناد الوليد هذا، وليس من طريق هشام وابن ذكوان، فهذا الطريق الذي قرأ به ابن جرير الطبري قراءة ابن عامر ليس فيه هذه القراءة، فلما سمعها من غيره على أنها لابن عامر أنكرها، فهو لم ينكر قراءة ابن عامر؛ لأنَّ قراءة ابن عامر عنده أنها غير هذه الطريقة، وهذا شيء يعني لو عدنا كل من ينكر هذا، لأصبح كثير من العلماء ينكرون القراءات، فهو أنكر قراءة لم تصله بالسند المتصل كغيره من العلماء الذين، كعلماء النحو الذين ينكرون قراءات لم يقرؤوا بها، فلا نقول: إنه حقيقةً أنكر القراءات، هو رجح في التوجيه، يرجح من حيث الصناعة، عندما يقول: هذا أولى بالصواب، و و و.. وإلا لو كان يُنكر لما اعترف بها أساساً، فلا يقول: أن هذه القراءة أنها قراءة غير صحيحة أو غير متواترة، هذا من باب الدفاع عن الشيخ ابن جرير الطبري، وقد كُتب في ذلك، وكتب فيه من هو أعلم مني وأفضل مني.

🌟 نعود إلى كلام الشيخ ابن الجزري - رحمه الله عليه - قال الشيخ:

"وَلِلَّهِ دَرُّ إِمَامِ النَّحَاةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ حَيْثُ قَالَ فِي كَافِيَتِهِ الشَّافِيَّةِ:

وَحُجَّتِي قِرَاءَةُ ابْنِ عَامِرٍ فَكَمْ لَهُا مَنْ عَاصِدٍ وَنَاصِرٍ  
وَهَذَا الْفُضْلُ الَّذِي وَرَدَ فِي هَذِهِ الْقِرَاءَةِ فَهُوَ مَنقُولٌ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ مِنْ فَصِيحِ  
كَلَامِهِمْ؛ جَيِّدٌ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى أَيْضًا. أَمَّا وُرُودُهُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ: فَقَدْ وَرَدَ فِي  
أَشْعَارِهِمْ كَثِيرًا، أَنشَدَ مِنْ ذَلِكَ سَبِيوِيَهُ وَالْأَخْفَشُ وَأَبُو عُبَيْدَةَ وَتَعَلَّبُ، وَغَيْرُهُمْ مَا لَا  
يُنْكَرُ؛ مِمَّا يَخْرُجُ بِهِ كِتَابُنَا عَنِ الْمَقْصُودِ، وَقَدْ صَحَّ مِنْ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ:

«فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو لِي صَاحِبِي» فَفَصَّلَ بِالْجَارِّ وَالْمَجْرُورِ بَيْنَ اسْمِ الْفَاعِلِ  
وَمَفْعُولِهِ مَعَ مَا فِيهِ مِنَ الضَّمِيرِ الْمَنُويِّ، يَعْنِي أَصْلَهُ، أَصْلُ الْكَلَامِ: فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُوا  
صَاحِبِي لِي، فَفَصَّلَ بِلِي الَّذِي هُوَ الْجَارُ وَالْمَجْرُورُ.

فَفَصَّلَ الْمَصْدَرِ بِخُلُوهٍ مِنَ الضَّمِيرِ أَوْلَى بِالْجَوَازِ، وَقُرِئَ (فَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهُ  
مُخْلِفاً وَعَدَّهُ رُسُلِهِ).

وَأَمَّا قُوَّتُهُ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى، فَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ مَالِكٍ ذَلِكَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجِهٍ:

(أَحَدُهَا) - كَوْنُ الْفَاصِلِ فَضْلَةً؛ - يَعْنِي: زَائِدًا - فَإِنَّهُ لِذَلِكَ صَالِحٌ لِعَدَمِ  
الِاعْتِدَادِ بِهِ.

(وَالثَّانِي) - أَنَّهُ غَيْرُ أَجْنَبِيٍّ مَعْنَى؛ لِأَنَّهُ مَعْمُولٌ لِلْمُضَافِ وَهُوَ الْمَصْدَرُ.

(الثَّالِثُ) - أَنَّ الْفَاصِلَ مُقَدَّرُ التَّأخِيرِ؛ لِأَنَّ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مُقَدَّمُ التَّقْدِيمِ لِأَنَّهُ فَاعِلٌ  
فِي الْمَعْنَى حَتَّى إِنَّ الْعَرَبَ لَوْ لَمْ تَسْتَعْمِلْ مِثْلَ هَذَا الْفُضْلِ لَأَقْتَضَى الْقِيَاسُ  
اسْتِعْمَالَهُ؛ لِأَنَّهَمْ.



الطالب: العباس بن الوليد البيروتي؟

الشيخ: العباس بن الوليد البيروتي، نعم، تمام، إذا ابن جرير الطبري أخذ قراءة ابن عامر عن طريق العباس بن الوليد البيروتي، نعم، نعود إلى كلام الشيخ ابن الجزري.

"لأنهم قد فصلوا في الشعر بالأجنبي كثيرًا؛ فاستحقَّ بغير أجنبي أن يكون له مزية فيحكم بجوازه مطلقًا، وإذا كانوا قد فصلوا بين المضافين بالجمله في قول بعض العرب: هو غلام - إن شاء الله - أخيك، - يعني: هو غلام أخيك إن شاء الله - فالفضل بالمفرد أسهل، ثم إن هذه القراءة قد كانوا يحافظون عليها، ولا يرون غيرها، قال ابن ذكوان: (شركائهم) بياء ثابتة في الكتاب والقراءة، قال: وأخبرني أيوب - يعني ابن تميم شيخه - قال: قرأت على أبي عبد الملك قاضي الجند:

﴿زَيْنٌ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاءُهُمْ﴾

[الأنعام: ١٣٧]، قال أيوب: فقلت له: إن في مصحفي وكان قديمًا (شركائهم)؛ فمحي أبو عبد الملك البياء وجعل مكان البياء واوًا، قال أيوب: ثم قرأت على يحيى بن الحارث (شركاؤهم)؛ فردَّ على يحيى (شركائهم)، فقلت له: إنه كان في مصحفي بالياء فحكَّت وجعلت واوًا، فقال يحيى: أنت رجل محوت الصواب وكتبت الخطأ فرددتها في المصحف على الأمر الأول.

- طبعًا هذا كله كلام يعني أخذه الشيخ ربما من [جامع البيان] - والله أعلم - وطبعًا هناك أيضًا في بعض كتب التوجيه، يعني تذكر أن الإمام الكسائي اجتمع هو وابن ذكوان، فابن ذكوان، كأن الكسائي يعني اعترض على قراءة الشاميين، على قراءة ابن عامر هذه، فذكره فتكلم معه الشيخ ابن ذكوان، ثم بعد ذلك انعجم بها الشيخ الكسائي، لكن لا أدري أين قرأت هذه القصة، لكنها موجودة في الكتب التي تعرضت لتوجيه هذه القراءة.

قال الشيخ: "وَقَرَأَ الْبَاقُونَ (زَيْنَ) بِفَتْحِ الزَّايِ وَالْيَاءِ (قَتَلَ) بِنَضْبِ اللَّامِ (أَوْلَادِهِمْ) بِخَفْضِ الدَّالِ (شُرَكَاءُهُمْ) بِرَفْعِ الْهَمْزَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿وَإِنْ يَكُنْ مَيِّتَةً﴾ [الأنعام: ١٣٩]: فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ وَابْنُ عَامِرٍ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ الدَّاجُونِيِّ عَنْ هِشَامٍ وَأَبُو بَكْرٍ بِالتَّاءِ عَلَى التَّائِيثِ، وَاخْتَلَفَ عَنِ الدَّاجُونِيِّ، فَرَوَى زَيْدٌ عَنْهُ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ التَّذْكِيرَ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَرَوْا الْجَمَاعَةَ عَنِ الدَّاجُونِيِّ غَيْرَهُ، وَرَوَى الشَّدَائِيُّ عَنْهُ التَّائِيثَ فَوَافَقَ الْجَمَاعَةَ.

(قُلْتُ:)- أي: ابن الجزري- وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ عَنِ الدَّاجُونِيِّ إِلَّا أَنَّ التَّذْكِيرَ أَشْهَرُ عَنْهُ، وَبِهِ قَرَأَ الْبَاقُونَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مَيِّتَةً): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو جَعْفَرٍ وَابْنُ عَامِرٍ بِرَفْعِ التَّاءِ، وَأَبُو جَعْفَرٍ عَلَى أَصْلِهِ فِي تَشْدِيدِ التَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنَّضْبِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي تَشْدِيدِ (قَتَلُوا) لِابْنِ كَثِيرٍ وَابْنِ عَامِرٍ فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ.

وَتَقَدَّمَ إِسْكَانُ (أَكُلُهُ) لِإِنْفَاعِ وَابْنِ كَثِيرٍ عِنْدَ (هُزُواً) فِي الْبَقَرَةِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي (ثَمَرِهِ) مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (حَصَادِهِ): فَقَرَأَ الْبَصْرِيَّانِ، وَابْنُ عَامِرٍ وَعَاصِمٌ بِفَتْحِ الْحَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي (خَطُوتِ) عِنْدَ (هُزُواً) مِنَ الْبَقَرَةِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي صِفَةِ تَسْهِيلِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ مِنْ (الذَّكْرَيْنِ) مِنْ بَابِ الْهَمْزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (الْمَعَزِ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَالْبَصْرِيَّانِ، وَابْنُ عَامِرٍ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ الدَّاجُونِيِّ عَنْ هِشَامٍ بِفَتْحِ الْعَيْنِ، وَرَوَى الدَّاجُونِيُّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ هِشَامٍ بِسُكُونِ الْعَيْنِ، وَكَذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿إِلَّا أَنْ يَكُونَ﴾ [الأنعام: ١٤٥]: فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو جَعْفَرٍ

وَابْنُ عَامِرٍ وَحَمْزَةٌ بِالتَّاءِ عَلَى التَّائِيثِ، وَقَدْ انْفَرَدَ الْمُفَسِّرُ عَنِ الدَّاجُونِيِّ عَنِ أَصْحَابِهِ عَنِ هِشَامِ بَالِيَاءٍ عَلَى التَّذْكِيرِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ.

- طبعاً هذه الكلمة، لا يكون الداجوني وهذه الانفرادة يعني فيها كلام كثير بين أهل التحريات - لا علاقة لنا به هنا-، نحن نقرأ الكتاب ولا نحرر [الطيبة]، وتحريروا [الطيبة] لها أهلها، ولها المختصون بها.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مَيْتَةٍ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ وَابْنُ عَامِرٍ بِالرَّفْعِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنَّصْبِ، وَتَقَدَّمَ كَسْرُ النُّونِ وَالطَّاءِ فِي (فَمَنْ اضْطُرَّ) فِي الْبَقْرَةِ. وَتَقَدَّمَ انْفِرَادُ فَارِسِ بْنِ أَحْمَدَ فِي ضَمِّ هَاءِ (بِبَغْيِهِمْ).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (تَذَكَّرُونَ) إِذَا كَانَ بِالتَّاءِ خِطَابًا وَحَسَنَ مَعَهَا تَاءٌ أُخْرَى: فَقَرَأَ حَمْزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفٌ وَخَفْضٌ بِتَخْفِيفِ الدَّالِ حَيْثُ جَاءَ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّشْدِيدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَأَنَّ هَذَا): فَقَرَأَ حَمْزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفٌ بِكَسْرِ الهمزة، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا إِلَّا أَنَّ يَعْقُوبَ وَابْنَ عَامِرٍ خَفَّضَا النُّونَ، الْبَاقُونَ بِالتَّشْدِيدِ، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ الْبَزِّيِّ فِي تَشْدِيدِ تَاءِ (فَتَفَرَّقَ) عِنْدَ ذِكْرِ تَاءِ تَاءِ مِنْ الْبَقْرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (تَأْتِيهِمُ الْمَلَائِكَةُ) هُنَا، وَفِي النَّحْلِ: فَقَرَأَهُمَا حَمْزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ، وَخَلَفٌ بِالياءِ عَلَى التَّذْكِيرِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّاءِ عَلَى التَّائِيثِ فِيهِمَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (فَرَّقُوا) هُنَا وَفِي الرُّومِ: فَقَرَأَهُمَا حَمْزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ: (فَارُقُوا) بِالألفِ مَعَ تَخْفِيفِ الرَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِغَيْرِ أَلْفٍ مَعَ التَّشْدِيدِ فِيهِمَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (عَشْرُ أَمْثَالِهَا): فَقَرَأَ يَعْقُوبُ "عَشْرُ" بِالتَّنْوِينِ (أَمْثَالِهَا) بِالرَّفْعِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِغَيْرِ تَنْوِينٍ وَخَفْضٍ أَمْثَالِهَا عَلَى الإِضَافَةِ. - (عَشْرُ أَمْثَالِهَا).

"(وَاخْتَلَفُوا) فِي (دِينًا قِيمًا): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَالْكَوْفِيُّونَ بِكَسْرِ الْقَافِ وَفَتْحِ الياءِ

مُخَفَّفَةً، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْقَافِ وَكَسْرِ الْيَاءِ مُشَدَّدَةً، وَتَقَدَّمَ (مَلَّةُ إِبْرَاهِيمَ) فِي الْبَقْرَةِ لِابْنِ عَامِرٍ.

(وَفِيهَا مِنْ يَاءَاتِ الْإِضَافَةِ ثَمَانٍ):

(إِنِّي أَمَرْتُ)، (وَمَمَاتِي لِلَّهِ): فَتَحَهُمَا الْمَدِينِيَّانِ.

(إِنِّي أَخَافُ)، (إِنِّي أَرَاكَ): فَتَحَهُمَا الْمَدِينِيَّانِ وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو.

(وَجِهِي لِلذِّي): فَتَحَهَا الْمَدِينِيَّانِ وَابْنُ عَامِرٍ وَحَفْصٌ.

(صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا): فَتَحَهَا ابْنُ عَامِرٍ.

﴿رَبِّهِ إِلَى صِرَاطٍ﴾ [الأنعام: ١٦١]: فَتَحَهَا الْمَدِينِيَّانِ وَأَبُو عَمْرٍو.

(وَمَحْيَايَ): أَسْكَنَهَا نَافِعٌ بِاخْتِلَافٍ عَنِ الْأَزْرَقِ عَنِ وَرْشٍ وَأَبُو جَعْفَرٍ عَلَى مَا تَقَدَّمَ فِي بَابِهَا.

(وَفِيهَا مِنَ الزَّوَائِدِ وَاحِدَةٌ): (وَقَدْ هَدَانِ): وَلَا أَثْبَتَهَا وَضَلَّ أَبُو جَعْفَرٍ وَأَبُو عَمْرٍو، وَأَثْبَتَهَا فِي الْحَالَتَيْنِ يَعْقُوبُ، وَكَذَلِكَ رُوِيَ عَنْ قُبَيْلٍ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ شَبُودَ - كَمَا تَقَدَّمَ -.

### سُورَةُ الْأَعْرَافِ

تَقَدَّمَ السَّكْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَى كُلِّ حَرْفٍ مِنَ الْفَوَاتِحِ فِي بَابِهِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٣]: فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ (يَتَذَكَّرُونَ) بِيَاءٍ قَبْلَ التَّاءِ، وَكَذَا هُوَ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ الشَّامِ مَعَ تَخْفِيفِ الدَّالِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِيَاءٍ وَاحِدَةً مِنْ غَيْرِ يَاءٍ قَبْلَهَا كَمَا هُوَ فِي مَصَاحِفِهِمْ. وَحَمَزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفٌ وَحَفْصٌ عَلَى أَصْلِهِمْ فِي تَخْفِيفِ الدَّالِ، وَتَقَدَّمَ قِرَاءَةُ أَبِي جَعْفَرٍ (لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا) فِي الْبَقْرَةِ، وَتَقَدَّمَ تَسْهِيلُ هَمْزَةِ (لَأَمْلَأَنَّ) الثَّانِيَةَ فِي الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي وَمِنْهَا (تُخْرَجُونَ) هُنَا وَكَذَلِكَ (تُخْرَجُونَ) فِي أَوَّلِ الرُّومِ  
وَالرُّحْرِفِ وَ﴿فَالْيَوْمَ لَا يُخْرَجُونَ مِنْهَا﴾ [البجائية: ٣٥] فِي الْبَجَائِيَّةِ: فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيَّ  
وَخَلَفَ بِفَتْحِ حَرْفِ الْمُضَارَعَةِ وَضَمِّ الرَّاءِ فِي الْأَرْبَعَةِ، -نعم، يخرجون تخرجون-  
وَافَقَهُمْ يَعْتُوبُ وَابْنُ ذَكْوَانَ هُنَا، وَوَافَقَهُمْ ابْنُ ذَكْوَانَ فِي الرُّحْرِفِ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ فِي  
حَرْفِ الرُّومِ: فَرَوَى الْإِمَامُ أَبُو إِسْحَاقَ الطَّبْرِيُّ -طبعًا هذا من [المستنير]- وَأَبُو  
الْقَاسِمِ عَبْدُ الْعَزِيزِ الْفَارِسِيُّ -طبعًا هذا شيخ الداني- كِلَاهُمَا عَنِ النَّقَّاشِ عَنِ  
الْأَخْفَشِ عَنْهُ فَتَحَ وَضَمَّ الرَّاءِ كَرِوَايَتِهِ هُنَا، وَالرُّحْرِفِ، وَكَذَلِكَ رَوَى هِبَةُ اللَّهِ عَنِ  
الْأَخْفَشِ، -هذا في [المستنير] وَهِيَ رِوَايَةُ ابْنِ حُرَزَادَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، -طبعًا هذه  
ليست نشرية- وَبِذَلِكَ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِهِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْفَارِسِيِّ عَنِ النَّقَّاشِ كَمَا  
ذَكَرَهُ فِي الْمَفْرَدَاتِ، وَلَمْ يُصْرِّحْ بِهِ فِي [التيسير] هَكَذَا، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُؤْخَذَ مِنْ  
[التيسير] بِسِوَاهُ -وَاللَّهُ أَعْلَمُ-.

-طبعًا في [الجامع]، الداني في [الجامع] يقول: زاد النقاش عن الأخفش عن  
ابن ذكوان الموضع الذي في الروم، فرواه بفتح التاء وضم الراء، هذا كلام الداني  
في [جامع البيان].

وفي المفردات الداني يقول: وزادني الفارسي عن النقاش عن الأخفش الحرف  
الذي في الروم، ﴿وَكَذَلِكَ تُخْرَجُونَ﴾ [الروم: ١٩]، أي: زاده بفتح التاء وضم الراء،  
وقال في [الجامع]: في رواية النقاش عن الأخفش عن ابن ذكوان فتح التاء وضم  
الراء، وطبعًا رواية النقاش ليست من طرق [الجامع]، فالقصد أن هذا مروى،  
وطبعًا هذه بعضها ليست من طرق ابن الجزري في [النشر].

قوله: ولم يصرح في [التيسير]، أي: أن الداني لم يصرح في [التيسير] بقراءته  
هذا الحرف هكذا؛ بل قال بعد أن ذكر قراءة حمزة والكسائي أنها بفتح التاء وضم  
الراء قال: وكذلك قال النقاش عن الأخفش هنا خاصةً، يعني لم يصرح الشيخ،

وإنما قال: وكذلك قال النقاش، وقلنا: هذه من العبارات التي ينبغي أن تُدرس عند الشيخ الداني في كتابه [التيسير]، عندما يقول: وزادني، وعندما يقول: وأقراني، وعندما يكون ماشياً على رتبية واحدة؛ ثم يأتي ويغير الأسلوب، مثل هنا عندما قال: قرأ حمزة والكسائي، ثم قال: وكذلك النقاش عن فلان، فما دام يوجد (وقال)، ما دام هناك خروج عن الطريق، معناه أن هنا علة عند الداني، ما هي هذه العلة؟ هذه هي التي نتمنى أن يُسلط الضوء عليها، أو أن يُسلط الضوء عليها أحد الباحثين الجادين، وكتاب [التيسير] كتاب صغير؛ لكنه ليس بالسهولة التي نظن، بدليل كلام الشيخ المالقي -**رحمة الله عليه**- فإنه قال كلاماً معناه: إنَّ منهج -يعني معنى كلامه وليس بالنص- إن منهج الداني دقيق، ولا يتفطن إليه المبتدئون، يعني عبارة هكذا، ولا يتفطن إليه المبتدئ، فهذا معناه أن هذا الكتاب [التيسير]- حقيقةً ما درسناه- وإنما نأخذه لتوثيق المعلوم فقط، لكن كدراسة كما قام الشيخ المالقي -**رحمة الله عليه**- فنحتاج أن نستفيد من منهجه وندرسه من جديد.

❁ نعم، قال الشيخ ابن الجزري:

"وَرَوَى عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ سَائِرَ الرُّوَاةِ مِنْ سَائِرِ الطُّرُقِ حَرْفَ الرُّومِ بِضَمِّ التَّاءِ  
وَفَتْحِ الرَّاءِ، وَبِذَلِكَ أَنْفَرَدَ عَنْهُ زَيْدٌ مِنْ طَرِيقِ الصُّورِيِّ فِي مَوْضِعِ الزُّخْرَفِ، وَبِذَلِكَ  
قَرَأَ الْبَاقُونَ فِي الْأَرْبَعَةِ.

طبعاً هذه الانفرادة من [الإرشاد]؛ لأنه قال: وقرأ كذا فلان، والأخفش والداجوني إلا زيدياً عنه، والمطوع عن ابن ذكوان (تخرجون) بفتح التاء وضم الراء، هذا في كتاب [الإرشاد] للقلانسي، ليس لابن غلبون وإنما هو الإرشاد للقلانسي.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى الْمَوْضِعِ الثَّانِي مِنَ الرُّومِ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِذَا دَعَاكُمْ دَعْوَةً مِّنَ

الْأَرْضِ إِذَا أَنْتُمْ تَخْرُجُونَ ﴿ [الروم: ٢٥]: أَنَّهُ بِفَتْحِ التَّاءِ وَضَمِّ الرَّاءِ حَمَلًا عَلَى قَوْلِهِ  
تعالى: (في يوم يدعوكم فتستجيون بحمده)؟

- طبعًا في بعض النسخ: على قوله تعالى في الإسراء: ﴿يَوْمَ يَدْعُوكُمْ  
فَتَسْتَجِيبُونَ بِحَمْدِهِ﴾ [الإسراء: ٥٢] فكلمة الإسراء موجودة في بعض النسخ من  
كلام المؤلف.

### قال الشيخ ابن الجزري:

"وهذا في غاية اللطف ونهاية الحُسن فتأملهُ، قَالَ الدَّانِي: وَقَدْ غَلَطَ فِيهِ.

-أي: في هذا الموضوع، ﴿إِذَا دَعَاكُمْ دَعْوَةً مِّنَ الْأَرْضِ إِذَا أَنْتُمْ تَخْرُجُونَ﴾  
[الروم: ٢٥]. -

مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ - طبعًا أنا أقرأ النص كما هو عندي هنا؛ لأن هنا النسخ  
اختلفت في هذا الموضوع، اختلاف تقديم وتأخير - : وَذَلِكَ مِنْهُ قَلَّةٌ إِمْعَانٍ وَغَفْلَةٌ مَعَ  
تَمَكُّنِهِ وَوُفُورَةِ مَعْرِفَتِهِ غَلَطًا فَاحِشًا عَلَى وَرَشٍ، فَحَكَى عَنْهُ أَنَّهُ ضَمَّ التَّاءَ وَفَتْحَ  
الرَّاءَ.

- طبعًا عن ورش: هنا، طبعًا كلام الشيخ الطبري اتبعه أيضًا ابن عطية؛ فإن ابن  
عطية في الأعراف قال عند هذا الموضوع: موضع الروم الثاني بفتح التاء والراء ولم  
يختلف الناس فيهما، لكنه قال -أي: ابن عطية- في سورة الروم: قال حمزة  
والكسائي بفتح التاء والباقون بالضم وتبعه أبو حيان، أعتقد أبو حيان، أنا كتبت  
المعلومة بخط صغير، طيب لكن حقيقةً ربما -وهذا بعد البحث- ربما يكون  
السبب في هذا الموضوع؛ لأن هذا الآن ثاني موضع يمر معنا الداني يخطئ فيه ابن  
جرير الطبري في كتابه [الجامع في القراءات]، الموضوع الأول لا أدري، درسناه  
اليوم أم الدرس الماضي؟ اليوم ربما؟ لما قال ابن جرير الطبري في الجامع مر معنا

الآن قبل قليل، أعتقد اليوم أنه عكس اليوم؟

الطالب: ولا يُظلمون فتيلاً.

الشيخ: إذاً اليوم، والله أحس أنها أمس، طيب الموضوع الذي مر معنا في سورة النساء: لا يُظلمون فتيلاً، وهذا الموضوع؛ يعني: موضعان أخذهما الداني على الطبري، -الله أعلم- قد يكون السبب في خطأ ابن الجزري أو في غلط ابن الجزري، هو كما قال ابن مجاهد؛ لأن ابن مجاهد -رحمه الله عليه- وجدت له نصاً يقول: إن غلط الطبري، لكن لا أدري الآن، لا أتذكر الآن: هل هو في هذه الكلمة أو في غيرها، لكن النص وارد عن ابن مجاهد، وأعطيك إياه -إن شاء الله-، قال: إن غلط الطبري قد يكون بسبب كتاب أبي عبيد، نعم، أنا المعلومة أخذتها من ترجمة ياقوت في معجم الأديب، ياقوت لما ترجم إلى الطبري ذكر ذلك، ذكر أنه: -يعني معنى كلامه- أن الطبري أخذت عليه بعض الأخطاء في القراءات فيقول: لعل السبب في ذلك -وياقوت ينقل عن ابن مجاهد- قال ياقوت: كان عند أبي جعفر الطبري رواية ورشٍ -لاحظ معي وهذا ربما يؤكد كلام ابن مجاهد- ياقوت يقول: كان عند أبي جعفر الطبري رواية ورش عن نافع عن يونس بن عبد الأعلى، وكان يعضد فيها، ثم نقل كلام الطبري، بين ابن مجاهد أن غلط الطبري قد يكون بسبب كتاب أبي عبيد؛ لأن الطبري يُقال عنه: أن كتاب [الجامع]، كان معتمداً، الطبري كان معتمداً فيه على كتاب القراءات لأبي عبيد القاسم بن سلام، وطبعاً مع الأسف كتاب القراءات لأبي عبيد لم يصلنا، لكن هذا النص واضح يعني مهم جداً، يُبين لنا أنه قد يكون الشيخ، قد يكون الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام أخطأ في كتابه في نسبة هذه القراءة، أو في هذا الموضوع، ثم تبعه الإمام ابن جرير الطبري -والله أعلم-.

طبعاً إذا رجعنا إلى ترجمة الطبري في معجم البلدان لياقوت؛ تجدون هذا



النص بحروف، نحن نقلناه اختصاراً للوقت.

"(قُلْتُ): -أي: ابن الجزري- وَقَدْ وَرَدَ الْخِلَافُ فِيهِ مِنْ رِوَايَةِ الْوَلِيدِ بْنِ حَسَّانَ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ وَهَبَيْرَةَ مِنْ طَرِيقٍ -طبعاً أنا أقرأ الذي أُمَامِي- الْقَاضِي عَنِ حَسْنُونَ عَنْهُ عَنْ حَفْصٍ، وَكَذَا الْمُصْبَاحُ رِوَايَةُ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ عَاصِمِ وَالْحُلْوَانِيِّ وَالْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَنْهُ، طَرِيقَ ابْنِ مُلَاعِبٍ، وَهِيَ قِرَاءَةُ أَبِي السَّمَاكِ، وَأَمَّا عَنْ وَرْشٍ، فَلَا يُعْرَفُ الْبَتَّةَ، بَلْ هُوَ، وَهُمْ كَمَا نَبَّهَ عَلَيْهِ الدَّانِيُّ."

طبعاً من عبارة "القاضي عن حسنون" إلى عبارة "ابن مُلَاعِبٍ" سقط من جميع النسخ الخطية، طبعاً هنا المفروض يعني على منهجية الباحث -العبد الضعيف-، لا أكتب هذا النص، لكن كما قلت يعني أنا كتبت حتى لا أُغضب الجامعة مِنِّي، هذا في الفرش، الجامعة ليس لها علاقة صحيح، فكتبت تبعا للمطبوع، يعني ما بين النجمتين سقط من جميع النسخ، الآن لما وصلتني تقريباً بعد الانتهاء من تحقيق هذا الكلام، أو من تقديم الكتاب وطباعته؛ يعني في الستين الأخيرتين تقريباً وصلتنى، جزاه الله خيراً مَنْ أهداه إليّ، عدة أشخاص أهدوا إليّ ما يقارب من عشرة نُسخٍ خطيّة من [النشر] -طبعاً مختلفة- بحثت فيها كلها في هذا الموضوع؛ كلها متفقة على عدم وجود هذا الكلام، إلا في نسخة واحدة جاء فيها أنه في الحاشية بعد كلمة (وهييرة من طريق) بعد كلمة (من طريق) إلى نهاية كلمة (ملاعب) يعني هذا الجزء مكتوب (فراغ)، وفي الحاشية مكتوب: (بعده فراغ)، هكذا كُتِبَ، يعني مكتوب عبارة (بعده فراغ) فيظهر -والله أعلم-، يعني لا أدري المطبوع تبع أي نسخة خطية؟! أنا كنت أظن إن المطبوع سواءً كان بطبعة الشيخ الضباع أو الشيخ دهمان، أنها تكون من إحدى النسخ الموجودة عندي، لكن النسخ التي كنت أظن أنها هي التي اعتمدت، أو التي ذكر الشيخ دهمان -ر: الله عليه- أنه اعتمدها ليس فيها هذا النص، فمن أين جاء به الشيخ الضباع، ومن أين

جاء به الشيخ دهمان -رحمة الله عليهما-؟ لا أدري.

الطالب: دكتور أيمن -- (@) كلمة غير مفهومة - (٥٢:٤٣:٠١) --

الشيخ: نعم، ماذا قال الدكتور -الله يحفظه-؟

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومة - (٥٧:٤٣:٠١) --

الشيخ: من المطبوع! على الرغم من أن الدكتور أيمن عنده نسخة الشيخ دهمان، والنسخ التي اعتمد عليها، وبالذات النسخة الظاهرية، التي ذكر الدكتور أيمن أنها يعني عليها خط ابن الجزري وكذا وكذا، هي من النسخة التي اعتمد عليها، أو أنها النسخة الأصل عند الشيخ دهمان، ورغم ذلك ليس فيها النسخة الخطية نفسها ليس فيها هذا النص، لكن النسخة المطبوعة للشيخ دهمان فيها هذا النص، فحقيقة لا أدري هذا السطر والنصف: القاضي عن سحنون إلى قوله: ابن ملاعب، هذا الكلام من أين جاءهم؟ لا أدري، فتقريباً عشرون نسخة خطية، نضيف إليها النسخ الخمس أو نضيف إليها ثلاث نسخ عند الدكتور أيمن؛ لأن عندي نسختين -نفس النسختين اللتين عنده، فعنده ثلاث نسخ، يعني ما يقارب ثلاثة وعشرين نسخة من [النشر] ليس فيها هذا الكلام أو ليس فيها هذا النص، -الله أعلم-.

فعلى العموم يكون السياق الكلامي، في كلام الشيخ ابن الجزري في المخطوط هكذا:

"(قُلْتُ): وَقَدْ وَرَدَ الْخِلَافُ فِيهِ مِنْ رِوَايَةِ الْوَلِيدِ بْنِ حَسَّانَ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ وَهَبِيرَةَ مِنْ طَرِيقٍ وَهِيَ قِرَاءَةُ أَبِي السَّمَاكِ.

-أمّا ما بينهما فهو لا أدري ما مصدره، والله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** أعلم، نعود إلى كلام

الشيخ.

"(وَاتَّفَقُوا) أَيْضًا عَلَى حَرْفِ الْحَشْرِ، وَهُوَ قَوْلُهُ (لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ)، وَعِبَارَةُ الشَّاطِئِيِّ مُوَهَّمَةٌ لَوْلَا ضَبْطُ الرَّوَاةِ؛ لِأَنَّ مَنَعَ الْخُرُوجِ مَنْسُوبٌ إِلَيْهِمْ وَصَادِرٌ عَنْهُمْ؛ وَلِهَذَا قَالَ بَعْدَهُ: ﴿وَلَيْنَ قَوْلُوا لَا يَنْصُرُوهُمْ﴾ [الحشر: ١٢].

(وَاتَّفَقُوا) أَيْضًا عَلَى قَوْلِهِ: ﴿يَوْمَ يَخْرُجُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ﴾ [المعارج: ٤٣] فِي "سَأَلَ" حَمَلًا عَلَى قَوْلِهِ: (يُوفِضُونَ)، وَلِأَنَّ قَوْلَهُ (سِرَاعًا) حَالٌ مِنْهُمْ؛ فَلَا بُدَّ مِنْ تَسْمِيَةِ الْفَاعِلِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

وَتَقَدَّمَ ذِكْرُ (يُورِي) فِي بَابِ الْإِمَالَةِ لِأَبِي عُثْمَانَ الضَّرِيرِ عَنِ الدُّورِيِّ عَنِ الْكِسَائِيِّ، وَتَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَى (سَوَاتِكُمْ) لِلأَزْرَقِ عَنِ وَرْشٍ فِي بَابِ الْمَدِّ. (وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَلِبَاسِ التَّقْوَى): فَقَرَأَ الْمَدِينَانِ وَابْنُ عَامِرٍ وَالْكَسَائِيُّ بِنَصْبِ السَّيْنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِرَفْعِهَا.

والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَى سَيِّدِنَا وَنَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ،  
نَقَفْ هُنَا، وَنَعُودُ - إِنْ شَاءَ اللهُ - بَعْدَ الصَّلَاةِ - بِإِذْنِ اللهِ تَعَالَى -، وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ  
وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتِهِ.

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن  
والاه، السلام عليكم ورحمة الله -تعالى- وبركاته، مساكم الله جميعاً بكل خير،  
نبداً -إن شاء الله- الدرس في هذه الحصة المختصرة -إن شاء الله-.

وقفنا عند قول ابن الجزري رَحْمَةُ اللَّهِ:

"(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿خَالِصَةَ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ [الأعراف: ٣٢]: فَقَرَأَ نَافِعٌ بِالرَّفْعِ،  
وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنَّصْبِ."

-طبعا لمن يتابعنا نحن نقرأ في سورة الأعراف-

قال ابن الجزري رَحْمَةُ اللَّهِ:

"(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿وَلَكِنْ لَا نَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٨]: فَرَوَى أَبُو بَكْرٍ بِالْغَيْبِ،  
وَرَوَى الْبَاقُونَ بِالْخِطَابِ."

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿لَا تُفْنَحْ لَهُمْ﴾ [الأعراف: ٤٠]: فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو بِالتَّأْنِيثِ  
وَالتَّخْفِيفِ، وَقَرَأَ حَمْرَةُ وَالْكَسَائِيُّ، وَخَلَفَ بِالتَّذْكِيرِ وَالتَّخْفِيفِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ  
بِالتَّأْنِيثِ وَالتَّشْدِيدِ، وَتَقَدَّمَ إِدْغَامُ مَنْ جِهَادٌ مِهَادٌ لِرُؤَيْسٍ مَعَ إِدْغَامِ أَبِي عَمْرٍو فِي  
الْكَبِيرِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ﴾ [الأعراف: ٤٣]: فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِغَيْرِ وَاوٍ قَبْلَ

(مَا)، وَكَذَلِكَ هُوَ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ الشَّامِ. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْوَاوِ، وَكَذَلِكَ هُوَ فِي مَصَاحِفِهِمْ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي إِدْغَامِ (أُورِثْتُمُوهَا) مِنْ بَابِ حُرُوفِ قُرْبَتْ مَخَارِجِهَا

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (نَعَمْ) حَيْثُ وَقَعَ، وَهُوَ فِي الْمَوْضِعَيْنِ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ، وَفِي الشُّعْرَاءِ، وَالصَّافَاتِ: فَقَرَأَ الْكِسَائِيُّ بِكَسْرِ الْعَيْنِ مِنْهَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا فِي الْأَرْبَعَةِ، وَتَقَدَّمَ إِبْدَالُ (مُؤَدَّنٌ) لِأَبِي جَعْفَرٍ وَالْأَزْرَقِ مِنْ بَابِ الْهَمْزِ الْمَفْرَدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿أَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ﴾ [الأعراف: ٤٤]: فَقَرَأَ نَافِعٌ وَالْبَصْرِيُّانِ وَعَاصِمٌ بِإِسْكَانِ النَّونِ مُخَفَّفَةً وَرَفَعَ لَعْنَهُ، وَاخْتَلَفَ عَنْ قُتَيْبٍ، فَرَوَى عَنْهُ ابْنُ مُجَاهِدٍ وَالشَّطْوِيُّ عَنْ ابْنِ شَبُودَ كَذَلِكَ، وَهِيَ رِوَايَةُ ابْنِ ثُوبَانَ عَنْهُ، وَعَلَيْهَا أَكْثَرُ الْعِرَاقِيِّينَ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ الصَّبَّاحِ وَابْنِ شَوْذَبِ وَأَبِي عَوْنٍ، وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ شَبُودَ إِلَّا الشَّطْوِيُّ عَنْهُ تَشْدِيدَ النَّونِ، وَنَضَبَ (اللَّعْنَةَ)، وَهِيَ رِوَايَةُ أَبِي رِبِيعَةَ وَالزَّيْنَبِيِّ - طَبَعًا فِي بَعْضِ النُّسخِ وَالزَّيْنَبِيِّ، وَالصَّوَابُ: أَبُو رِبِيعَةَ الزَّيْنَبِيِّ - وَابْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَالْبَلْخِيُّ، وَبِذَلِكَ قَطَعَ الدَّانِيُّ لِابْنِ شَبُودَ وَابْنِ الصَّبَّاحِ، وَسَائِرِ الرُّوَاةِ عَنِ الْقَوَّاسِ، وَعَنِ ابْنِ شَبُودَ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي صَمِّ التَّنْوِينِ وَكَسْرِهِ مِنْ (بِرَحْمَةٍ ادْخُلُوا).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يُعْشِي اللَّيْلَ) هُنَا وَالرَّعْدُ: فَقَرَأَهُ يَعْقُوبُ وَحَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفٌ وَأَبُو بَكْرٍ بِتَشْدِيدِ الشَّيْنِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَخْفِيفِهَا فِيهِمَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿وَالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَالنُّجُومِ مُسَخَّرَاتٍ﴾ [الأعراف: ٥٤]: فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِرَفْعِ الْأَرْبَعَةِ الْأَسْمَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِنَضْبِهَا وَكَسْرِ التَّاءِ مِنْ (مُسَخَّرَاتٍ)؛ لِأَنَّهَا تَاءٌ جَمْعُ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ. وَتَقَدَّمَ (وَحُفْيَةً) لِأَبِي بَكْرٍ فِي الْأَنْعَامِ. وَتَقَدَّمَ (الرِّيَّاحُ) فِي الْبَقَرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (بَشْرًا) هُنَا وَالْفُرْقَانِ وَالنَّمْلِ: فَقَرَأَ عَاصِمٌ بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ

وَضَمَّهَا، وَإِسْكَانِ الشَّيْنِ فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ، - (بُشْرًا) - وَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِالنُّونِ  
وَضَمَّهَا، وَإِسْكَانِ الشَّيْنِ، - نُشْرًا - وَقَرَأَ حَمَزَةً وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفٌ بِالنُّونِ وَفَتْحِهَا،  
وَإِسْكَانِ الشَّيْنِ، - نُشْرًا - وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنُّونِ وَضَمَّهَا وَضَمَّ الشَّيْنِ. - نُشْرًا -.

وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي تَشْدِيدِ (مِيَّتِ) مِنَ الْبَقْرَةِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي تَخْفِيفِ  
تَذَكُّرُونَ) مِنْ أَوَاخِرِ الْأَنْعَامِ، عَنِ ابْنِ هَارُونَ عَنِ الْفَضْلِ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنِ ابْنِ  
وَرْدَانَ بِضَمِّ الْيَاءِ وَكَسْرِ الرَّاءِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا﴾ [الأعراف: ٥٨]، وَخَالَفَهُ  
سَائِرُ الرُّوَاةِ فَرَوَوْهُ بِفَتْحِ الْيَاءِ وَضَمِّ الرَّاءِ، وَكَذَلِكَ قَرَأَهُ الْبَاقُونَ. "

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومة - (٣٠: ٥٠: ٠١) --

الشيخ: لا لا، لا تختلف؛ لأنه إلى الآن الانفراد عند ابن الجزري - سواءً في  
الأصول أو في الفرش - لا نعرفه، شخصياً لا أعرفه، إلى الآن ما وجدت له حلاً،  
وطبعاً هذه الانفرادة، وغيرها في انفرادات ستأتي، نتكلم فيها هنا مرة واحدة وبعد  
ذلك يعني إعادة الكلام عنها، لاحظ هنا الشيخ يقول: (وَأَنْفَرَدَ الشَّطْوِيُّ) في هذه  
القراءة للشطوي، وهذه الانفرادة ذكرها في [الدرة]، لكنه لم يذكرها في [الطيبة]؛  
ولهذا قال بعض العلماء أهل القراءات، قالوا: إن هذه الانفرادة قراءة صحيحة،  
ويقرأ بها لأنها في [الدرة]، ليس عندنا إشكالية في هذا الكلام؛ لكن عندنا إشكالية  
في التعليل؛ لأنه قال: ولو لم تكن صحيحةً لما ذكرها في [الدرة]، يعني هذا التعليل  
خطأ؛ لأنه لو كان صواباً للمخالف أن يقول: ولو كانت صحيحةً لذكرها في  
[الطيبة]، لكنه لم يذكرها في [الطيبة]، و[الطيبة] أكثر وأعلى طرقةً من [الدرة]،  
لكن الذي نجمع به - وهذا رأي شخصي للبعد الضعيف -، نجمع به - كما قلت  
سابقاً -، الشيخ ابن الجزري يذكر في كل كتاب من كتبه يذكر أحياناً اختياراً خاصاً  
به لا يذكره في الكتب الأخرى، ففي [النشر] هنا ذكرها، وفي [الدرة] ذكرها، وفي  
[الطيبة] لم يذكرها، وهناك كلمات ذكرها في [الدرة] ولم يذكرها في [الدرة]، أو في

[الطيبة] ولم يذكرها في [الدرة]، فهذا كله اختيارٌ له من حيث الصحة أو عدمها، أو من حيث يُقرأ بها أو لا يُقرأ بها، نقول: والله إذا كُنَّا نقرأ بطريق [الدرة] نقرأ بها تبعاً لابن الجزري في اختياره وذكره لها في [الدرة]، وإذا كنا نقرأ في [الطيبة] لا نقرأ بها؛ لأنها غير موجودة في [الطيبة]، فكيف نقرأ بوجه لا يوجد في [الطيبة]؟! - والله تعالى أعلم -.

"(وَاخْتَلَفُوا) فِي (إِلَّا نَكِدًا): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِفَتْحِ الْكَافِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿مَنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: ٥٩] حَيْثُ وَقَعَ، وَهُوَ هُنَا، وَفِي هُودٍ وَالْمُؤْمِنُونَ: فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ وَالْكَسَائِيُّ بِحَفْضِ الرَّاءِ وَكَسَرَ الْهَاءَ بَعْدَهَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِرَفْعِ الرَّاءِ وَصَمَّ الْهَاءَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَبْلَغُكُمْ) فِي الْمَوْضِعَيْنِ هُنَا، وَفِي الْأَحْقَافِ: فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو بِتَخْفِيفِ اللَّامِ فِي الثَّلَاثَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَشْدِيدِهَا فِيهَا، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي (بِضْطَةِ) مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (قَالَ الْمَلَأُ) مِنْ قِصَّةِ صَالِحٍ: فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِزِيَادَةِ وَاوٍ قَبْلَ (قَالَ)، وَكَذَلِكَ هُوَ فِي الْمَصَاحِفِ الشَّامِيَّةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِغَيْرِ وَاوٍ، وَكَذَلِكَ فِي مَصَاحِفِهِمْ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي الْإِخْبَارِ وَالِاسْتِفْهَامِ وَالْهَمْزَتَيْنِ مِنْ (أَنْتُمْ لَتَأْتُونَ) فِي بَابِ الْهَمْزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَوْأَمَنَ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَابْنُ عَامِرٍ بِإِسْكَانِ الْوَاوِ وَوَرَشُ وَالْهُدَلِيِّ عَنِ الْهَاشِمِيِّ عَنِ ابْنِ جَمَازٍ عَلَى أَصْلِهِمَا فِي إِقْلَاءِ حَرَكَةِ الْهَمْزَةِ (عَلَى) الْوَاوِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْوَاوِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (حَقِيقٌ عَلَى أَنْ): فَقَرَأَ نَافِعٌ "عَلَيَّ" بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ وَفَتْحِهَا -

يعني حقيق عليّ ألا- عَلَى أَنَّهَا يَاءُ الْإِضَافَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ (عَلَى) عَلَى أَنَّهَا حَرْفٌ جَرٌّ؛ وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي (أَرْجِهْ) مِنْ بَابِ هَاءِ الْكِنَايَةِ. "

"(وَاخْتَلَفُوا) فِي (بِكُلِّ سَاحِرٍ) هُنَا، وَفِي يُونُسَ: فَقَرَأَ حَمَزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفَ، (سَحَّارٍ) عَلَى وَزْنِ فَعَالٍ بِتَشْدِيدِ الْحَاءِ وَالْأَلْفِ بَعْدَهَا فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَهُمْ عَلَى أَصُولِهِمْ فِي الْفَتْحِ وَالْإِمَالَةِ كَمَا تَقَدَّمَ فِي بَابِهَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ فِي السُّورَتَيْنِ (سَاحِرٍ) عَلَى وَزْنِ فَاعِلٍ وَالْأَلْفُ قَبْلَ الْحَاءِ.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى حَرْفِ الشُّعْرَاءِ أَنَّهُ (سَحَّارٍ)؛ لِأَنَّهُ جَوَابٌ لِقَوْلِ فِرْعَوْنَ فِيمَا اسْتَشَارَهُمْ فِيهِ مِنْ أَمْرِ مُوسَى بَعْدَ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ هَذَا لَسِحْرٌ عَلِيمٌ﴾ [الأعراف: ١٠٩]. "

-طبعا رقم الآية: أربعة وثلاثون وليس مائة وتسعة، وهذا قد نبهني عليه أحد الإخوة في الواتس؛ فجزاه الله عني كل خير، لكن نسيت اسمه. -

"فَأَجَابُوهُ بِمَا هُوَ أَبْلَغُ مِنْ قَوْلِهِ رِعَايَةً لِمُرَادِهِ بِخِلَافِ الَّتِي فِي الْأَعْرَافِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ جَوَابٌ لِقَوْلِهِمْ فَتَنَاسَبَ اللَّفْظَانِ؛ وَأَمَّا الَّتِي فِي يُونُسَ فَهِيَ أَيْضًا جَوَابٌ مِنْ فِرْعَوْنَ لَهُمْ حَيْثُ قَالُوا: ﴿إِنَّ هَذَا لَسِحْرٌ مُبِينٌ﴾ [يونس: ٧٦] فَرَفَعَ مَقَامَهُ عَنِ الْمُبَالَغَةِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي ﴿إِنَّ لَنَا لَأَجْرًا﴾ [الأعراف: ١١٣] خَبْرًا وَاسْتِفْهَامًا وَتَحْقِيقًا وَتَسْهِيلًا، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ بَابِ الهمزتين مِنْ كَلِمَةٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (تَلَقَّفَ مَا) هُنَا، وَطَهَ وَالشُّعْرَاءِ: فَرَوَى حَفْصٌ بِتَخْفِيفِ الْقَافِ فِي الثَّلَاثَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَشْدِيدِهَا فِيهِنَّ، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ الْبَزِيِّ فِي تَشْدِيدِ التَّاءِ وَصَلًا، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي (قَالَ فِرْعَوْنَ أَمْتُمْ بِهِ) إِخْبَارًا وَاسْتِفْهَامًا وَتَسْهِيلًا، وَغَيْرُ ذَلِكَ فِي بَابِ الهمزتين مِنْ كَلِمَةٍ.



(وَاخْتَلَفُوا) فِي (سَنَقْتُلُ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ بَفَتْحِ النُّونِ، وَإِسْكَانِ الْقَافِ وَضَمِّ التَّاءِ مِنْ غَيْرِ تَشْدِيدٍ، -سَنَقْتُلُ- وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ النُّونِ وَفَتْحِ الْقَافِ وَكَسْرِ التَّاءِ وَتَشْدِيدِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَعْرِشُونَ) هُنَا وَالنَّحْلِ: فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَأَبُو بَكْرِ بِضَمِّ الرَّاءِ فِيهِمَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا مِنْهُمَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَعْكُفُونَ): فَقَرَأَ حَمَزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَالْوَرَّاقُ عَنْ خَلْفِ بِكَسْرِ الْكَافِ، وَاخْتَلَفَ عَنْ إِدْرِيسَ، فَرَوَى عَنْهُ الْمُطَوَّعِيُّ وَابْنُ مِقْسَمٍ وَالْقَطِيعِيُّ بِكَسْرِهَا، وَرَوَى عَنْهُ الشَّطِّيُّ بِضَمِّهَا، وَكَذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَإِذْ أَنْجَيْنَاكُمْ): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِالْفِ بَعْدَ الْجِيمِ مِنْ غَيْرِ بَاءٍ، وَلَا نُونٍ، وَكَذَلِكَ هُوَ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ الشَّامِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِيَاءٍ وَنُونٍ وَأَلْفٍ بَعْدَهَا، وَكَذَلِكَ فِي مَصَاحِفِهِمْ؛ وَالْعَجَبُ أَنَّ ابْنَ مُجَاهِدٍ لَمْ يَذْكُرْ هَذَا الْحَرْفَ فِي كِتَابِهِ [السَّبْعَةَ].

-طبعا هذا يعني: اتباع من الشيخ ابن الجزري -رحمه الله عليه- للإمام الداني، أو ربما لاشتراك الشيخين في نسخة من نسخ [السبعة]؛ لأن النسخة التي عند الداني ليست فيها هذه الكلمة، والداني قال هذه العبارة، قال: (العجب أن ابن مجاهد لم يذكر هذا الحرف في كتابه [السبعة])، وبالاطلاع على نسخ متعددة من كتاب [السبعة]؛ وجدنا الشيخ ابن مجاهد ذكر هذه الكلمة، فربما يكون الشيخ ابن الجزري عنده نفس النسخة من كتاب [السبعة] التي عند الداني، أو أنه تبع الداني في كلامه في [جامع البيان] -والله تعالى أعلم-.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يُقْتَلُونَ أَبْنَاءَكُمْ): فَقَرَأَ نَافِعٌ بِفَتْحِ الْيَاءِ، وَإِسْكَانِ الْقَافِ وَضَمِّ التَّاءِ مِنْ غَيْرِ تَشْدِيدٍ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الْيَاءِ وَفَتْحِ الْقَافِ وَكَسْرِ التَّاءِ مُشَدَّدَةً، وَتَقَدَّمَ

اِخْتِلَافُهُمْ فِي وَاَعْدَنَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (جَعَلَهُ دَكًّا) هُنَا، وَالْكَهْفِ: فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفٌ بِالْمَدِّ وَالْهَمْزِ مَفْتُوحًا مِنْ غَيْرِ تَنْوِينٍ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَافْقَهُمْ عَاصِمٌ فِي الْكَهْفِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّنْوِينِ مِنْ غَيْرِ مَدٍّ، وَلَا هَمْزٍ فِي السُّورَتَيْنِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (بِرِسَالَتِي): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَرَوْحٌ (بِرِسَالَتِي) بِغَيْرِ أَلْفٍ بَعْدَ اللَّامِ عَلَى التَّوْحِيدِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِأَلْفٍ عَلَى الْجَمْعِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (سَبِيلَ الرُّشْدِ): فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيُّ، وَخَلَفٌ بِفَتْحِ الرَّاءِ وَالشَّيْنِ، -الرُّشْدِ- وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الرَّاءِ، وَإِسْكَانِ الشَّيْنِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مِنْ حَلِيهِمْ): فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيُّ بِكَسْرِ الْحَاءِ، -مِنْ حَلِيهِمْ- وَقَرَأَ يَعْقُوبٌ بِفَتْحِ الْحَاءِ، وَإِسْكَانِ اللَّامِ وَتَخْفِيفِ الْيَاءِ، - (حَلِيهِمْ)- وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الْحَاءِ، وَكُلُّهُمْ كَسَرَ اللَّامَ وَشَدَّدَ الْيَاءَ مَكْسُورَةً سِوَى يَعْقُوبَ، وَتَقَدَّمَ أَنْفِرَادُ فَارِسٍ عَنْ رُوَيْسٍ عَنْهُ بِضَمِّ الْهَاءِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿لَيْنَ لَمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا وَيَغْفِرْ لَنَا﴾ [الأعراف: ١٤٩]: فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفٌ بِالْخِطَابِ فِيهِمَا، - (لئن لم ترحمنا وتغفر)- وَنَصَبَ الْبَاءَ مِنْ (رَبَّنَا)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْغَيْبِ فِيهِمَا وَرَفَعَ الْبَاءَ - (يرحمنا)، (ويغفر ربنا)-.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (ابْنَ أُمَّ) هُنَا، وَفِي طِه (يَا ابْنَ أُمَّ): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَحَمْزَةً وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفٌ وَأَبُو بَكْرٍ بِكَسْرِ الْمِيمِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهِمَا - وَفِي بَعْضِ النُّسخ: بِفَتْحِهَا- فِيهِمَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (إِصْرَهُمْ): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ (أَصَارَهُمْ) بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالْمَدِّ وَالصَّادِ وَأَلْفٍ بَعْدَهَا عَلَى الْجَمْعِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ وَالْقَصْرِ، وَإِسْكَانِ الصَّادِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ عَلَى الْإِفْرَادِ. وَتَقَدَّمَ الْخِلَافُ فِي (نَغْفِرْ لَكُمْ) مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (خَطِيئَاتِكُمْ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ وَيَعْقُوبُ (خَطِيئَاتِكُمْ) بِجَمْعِ السَّلَامَةِ وَرَفَعَ التَّاءَ، وَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِالْإِفْرَادِ وَرَفَعَ التَّاءَ، -خَطِيئَتِكُمْ- وَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو (خَطَايَاكُمْ) عَلَى وَزْنِ عَطَايَاكُمْ بِجَمْعِ التَّكْسِيرِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِجَمْعِ السَّلَامَةِ وَكَسَرَ التَّاءَ نَصْبًا.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى: (خَطَايَاكُمْ) فِي الْبَقَرَةِ مِنْ أَجْلِ الرَّسْمِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مَعْدَرَةٍ): فَرَوَى حَفْصٌ بِالنَّصْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالرَّفْعِ. "

"(وَاخْتَلَفُوا) فِي (بِعْدَابِ بَيْسٍ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ وَزَيْدٌ عَنِ الدَّاجُونِيِّ عَنِ هِشَامٍ بِكَسْرِ الْبَاءِ وَيَاءٍ سَاكِنَةٍ بَعْدَهَا مِنْ غَيْرِ هَمْزٍ، -بَيْسٍ- وَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ -إِلَّا زَيْدًا- عَنِ الدَّاجُونِيِّ كَذَلِكَ إِلَّا هَمْزَ الْيَاءِ -بَيْسٍ- ."

وَاخْتَلَفَ عَنِ أَبِي بَكْرٍ، فَرَوَى عَنْهُ الثَّقَاتُ قَالَ: كَانَ حِفْظِي عَنْ عَاصِمٍ -فِي بَعْضِ النُّسخِ: عَلَى عَاصِمٍ- (بَيْسٍ) عَلَى مِثَالِ (فِيْعَلٍ)، ثُمَّ جَاءَنِي مِنْهَا شَكٌّ فَتَرَكْتُ رِوَايَتَهَا عَنْ عَاصِمٍ وَأَخَذْتُهَا عَنِ الْأَعْمَشِ (بَيْسٍ) مِثْلَ حَمْزَةٍ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ، وَهُوَ فَتْحُ الْبَاءِ، ثُمَّ يَاءٌ سَاكِنَةٌ، ثُمَّ هَمْزَةٌ مَفْتُوحَةٌ -بَيْسٍ- أَبُو حَمْدُونَ عَنْ يَحْيَى وَنَفْطُوَيْهِ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ حَمَادٍ الْمُنْقَبِي، كِلَاهُمَا عَنِ الصَّرِيفِيِّ عَنِ يَحْيَى عَنْهُ، وَهِيَ رِوَايَةُ الْأَعَشَى وَالْبُرْجَمِيِّ وَالْكَسَائِيِّ، وَغَيْرِهِمْ عَنْ أَبِي بَكْرٍ، وَرَوَى عَنْهُ الْوَجْهَ الثَّانِي، وَهُوَ فَتْحُ الْبَاءِ وَكَسْرُ الْهَمْزِ وَيَاءٌ بَعْدَهَا عَلَى وَزْنِ فَعِيلٍ الْعَلِينِيِّ وَالْأَصَمُّ عَنِ الصَّرِيفِيِّ وَالْجُرْبِيِّ -وبعض النسخ: والحربي- عَنْ أَبِي عَوْنٍ عَنِ الصَّرِيفِيِّ، وَرَوَى عَنْهُ الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا الْقَافِلَائِيُّ عَنِ الصَّرِيفِيِّ عَنِ يَحْيَى، وَكَذَلِكَ رَوَى خَلْفٌ عَنْ يَحْيَى، وَبِهِمَا قَرَأَ أَبُو الدَّانِيٍّ مِنْ طَرِيقِ الصَّرِيفِيِّ، وَبِهَذَا الْوَجْهِ الثَّانِي قَرَأَ الْبَاقُونَ، وَتَقَدَّمَ تَسْهِيلُ (تَادَنَ) عَنِ الْأَصْبَهَانِيِّ فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي (أَفَلَا تَعْقِلُونَ) فِي الْأَنْعَامِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يُمَسِّكُونَ): فَرَوَى أَبُو جَعْفَرٍ بِتَخْفِيفِ السَّيْنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَشْدِيدِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (ذُرِّيَّتَهُمْ) هُنَا، وَالْمَوْضِعِ الثَّانِي مِنَ الطُّورِ، وَهُوَ: ﴿الْحَمْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الطور: ٢١]، وَفِي يَس: ﴿وَأَيُّهُ لَمْ أَنَا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [يس: ٤١]: فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَالْكُوفِيُّونَ بِغَيْرِ أَلْفٍ عَلَى التَّوْحِيدِ فِي الثَّلَاثَةِ مَعَ فَتْحِ التَّاءِ، وَافْتَهَمَ أَبُو عَمْرٍو عَلَى حَرْفِ يَس، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْأَلْفِ عَلَى الْجَمْعِ مَعَ كَسْرِ التَّاءِ فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ، وَنَذَرُوا اخْتِلَافَهُمْ فِي الْأَوَّلِ مِنَ الطُّورِ فِي مَوْضِعِهِ -إِنْ شَاءَ اللَّهُ-.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَنْ يَقُولُوا)، (أَوْ تَقُولُوا): فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو بِالْغَيْبِ فِيهِمَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخِطَابِ.

وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي إِدْعَامِ يَلْهَتْ؛ ذَلِكَ مِنْ بَابِ (حُرُوفٍ قَرَّبَتْ مَخَارِجُهَا).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يُلْحِدُونَ) هُنَا، وَالنَّحْلِ وَحَمِ السَّجْدَةِ: فَقَرَأَ حَمَزَةً بِفَتْحِ الْيَاءِ وَالْحَاءِ فِي الثَّلَاثَةِ، وَافَقَهُ الْكَسَائِيُّ وَخَلَفَ فِي النَّحْلِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الْيَاءِ وَكَسْرِ الْحَاءِ فِي ثَلَاثَتِهِنَّ.

(وَاخْتَلَفُوا فِي (وَيَذَرُهُمْ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيُّانِ وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو)

-طبعا كلمة أبو عمرو هذه موجودة في كثير من النسخ [النشيرية]، وهي لا داعي لها؛ لأنَّ أبا عمر والكوفيين ويعقوب يقرؤون بالياء؛ والباقون بالنون، والشيخ ابن الجزري في [الطبية] يقول: (يذرههم) الزموا شفها ويا كفى حمى، وفي نسخة من النسخ كُتِبَ (أبا عمرو) وُضِرَبَ عَلَيْهَا يَعْنِي مُسَحَّتْ، لَكِنْ اتَّبَعَ النُّسْخَ هُوَ الَّذِي جَعَلْنَا نَسْجَلُهَا، وَإِلَّا هِيَ لَيْسَتْ عَلَى الصَّوَابِ؛ لِأَنَّ ابْنَ كَثِيرٍ هُوَ مَعَ الْكُوفِيِّينَ وَيَعْقُوبَ، وَلَيْسَ مَعَ الْمَدَنِيِّينَ.

"وَابْنُ عَامِرٍ بِالنُّونِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْيَاءِ."

✽ نعود إلى كلام ابن الجزري قال رَحِمَهُ اللهُ:

"وَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيَّ وَخَلَفَ بِجَزْمِ الرَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِرَفْعِهَا، وَتَقَدَّمَ الْخِلَافُ عَنْ قَالُونَ فِي (إِنْ أَنَا إِلَّا) عِنْدَ قَوْلِهِ: (أَنَا أَحْيِي) مِنَ الْبَقَرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ): فَقَرَأَ الْمَدِينَانِ وَأَبُو بَكْرٍ بِكَسْرِ الشَّيْنِ، وَإِسْكَانِ الرَّاءِ مَعَ التَّنْوِينِ مِنْ غَيْرِ مَدٍّ، وَلَا هَمْزٍ، -شُرْكَاءَ- وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الشَّيْنِ وَفَتْحِ الرَّاءِ وَالْمَدِّ، وَهَمْزَةً مَفْتُوحَةً مِنْ غَيْرِ تَنْوِينٍ -شُرْكَاءَ-.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لَا يَتَّبِعُوكُمْ) هُنَا وَفِي الشُّعْرَاءِ (يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ): فَقَرَأَ نَافِعٌ بِإِسْكَانِ التَّاءِ وَفَتْحِ الْبَاءِ فِيهِمَا، - (لَا يَتَّبِعُوكُمْ) - وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ التَّاءِ مُشَدَّدَةً وَكَسْرِ الْبَاءِ - (يَتَّبِعُوكُمْ) - فِي الْمَوْضِعَيْنِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَبْطِشُونَ) هُنَا، (وَيَبْطِشُ بِالَّذِي) وَ(نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى) فِي الدُّخَانِ: فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِضَمِّ الطَّاءِ فِي الثَّلَاثَةِ، - (يَبْطِشُونَ)، (يَبْطِشُ)، (نَبْطِشُ) - وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا فِيهِنَّ.

(وَاخْتَلَفُوا) عَنْ أَبِي عَمْرٍو فِي (إِنَّ وَلِيِّ اللَّهِ): فَرَوَى ابْنُ حَبَشٍ عَنِ السُّوسِيِّ حَذْفَ الْيَاءِ وَإِثْبَاتَ يَاءٍ وَاحِدَةً مَفْتُوحَةً مُشَدَّدَةً، - (إِنْ وَلِيَّ اللَّهِ) - وَكَذَا رَوَى أَبُو نَصْرِ الشَّدَائِيُّ عَنِ ابْنِ جُمُهورٍ عَنِ السُّوسِيِّ، وَهِيَ رِوَايَةٌ شُجَاعٍ عَنْ أَبِي عَمْرٍو، وَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ جُبَيْرٍ فِي مُخْتَصَرِهِ عَنِ الْيَزِيدِيِّ، وَكَذَا رَوَاهُ أَبُو خَلَادٍ عَنِ الْيَزِيدِيِّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو نَصًّا، وَكَذَا رَوَاهُ عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو أَدَاءً، وَكَذَا رَوَاهُ الدَّاجُونِيُّ عَنِ ابْنِ جَرِيرٍ - طبعاً ابن جرير الرقي - وَهَذَا أَصَحُّ الْعِبَارَاتِ عَنْهُ، أَعْنِي الْحَذْفَ، وَبَعْضُهُمْ يُعَبِّرُ عَنْهُ بِالْإِدْغَامِ، وَهُوَ خَطَأٌ؛ إِذِ الْمُسَدَّدُ لَا يُدْغَمُ فِي الْمُحَفَّفِ - طبعاً من قوله: "عنه أعني الحذف" إلى هنا، هذا كله كتب في حاشية نسخة (غين) التي هي نقول: إنها نسخة المؤلف تجوزاً.

وَبَعْضُهُمْ أَدْخَلَهُ فِي الْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ، وَلَا يَصِحُّ ذَلِكَ لِخُرُوجِهِ عَنْ أَصُولِهِ؛ وَلِأَنَّ رَاوِيَهُ يَرْوِيهِ مَعَ الْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ، -وفي بعض النسخ: مع عدم الإدغام الكبير- فَقَدْ نَصَّ عَلَيْهِ صَاحِبُ الرَّوْضَةِ لِابْنِ حَبَشٍ عَنِ السُّوسِيِّ مَعَ أَنَّ الْإِدْغَامَ الْكَبِيرَ لَمْ يَكُنْ فِي الرَّوْضَةِ عَنِ السُّوسِيِّ، وَلَا عَنِ الدُّورِيِّ كَمَا قَدَّمْنَا فِي بَابِهِ، وَقَدْ رَوَى الشَّنْبُوزِيُّ عَنِ ابْنِ جُمُهورٍ عَنِ السُّوسِيِّ بِكَسْرِ الْيَاءِ الْمُشَدَّدَةِ بَعْدَ الْحَذْفِ، وَهِيَ قِرَاءَةٌ عَاصِمِ الْجَحْدَرِيِّ، وَغَيْرِهِ فَإِذَا كُسِرَتْ وَجَبَ تَرْقِيقُ الْجَلَالَةِ بَعْدَهَا -كَمَا تَقَدَّمَ-، وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي تَوْجِيهِ هَاتَيْنِ الرَّوَايَتَيْنِ؛ فَأَمَّا فَتْحُ الْيَاءِ فَخَرَجَهَا الْإِمَامُ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ عَلَى حَذْفِ لَامٍ فِي الْفِعْلِ فِي (وَلِيِّ)، وَهِيَ الْيَاءُ الثَّانِيَةُ وَإِدْغَامُ يَاءٍ فَعِيلٍ (وَلِيِّ) فِي يَاءِ الْإِضَافَةِ، وَقَدْ حُذِفَتِ اللَّامُ كَثِيرًا فِي كَلَامِهِمْ كَثِيرًا، وَهُوَ مُطَّرِدٌ فِي اللَّامَاتِ فِي التَّحْقِيرِ نَحْو: غَطَّى فِي تَحْقِيرِ غَطَاءٍ، وَقَدْ قِيلَ فِي تَخْرِيجِهَا غَيْرَ ذَلِكَ؛ وَهَذَا أَحْسَنُ.

وَأَمَّا كَسْرُ الْيَاءِ فَوَجْهُهَا: أَنْ يَكُونَ الْمَحذُوفُ يَاءَ الْمُتَكَلِّمِ لِمَلَاقَاتِهَا سَاكِنًا، كَمَا تُحَذَفُ يَاءَاتُ الْإِضَافَةِ عِنْدَ لُقْيِهَا السَّاكِنِ، فَقِيلَ: فَعَلَى هَذَا إِنَّمَا يَكُونُ الْحَذْفُ حَالَةَ الْوَصْلِ فَقَطْ، وَإِذَا وَقَفَ أَعَادَهَا، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلِ الرَّوَايَةُ الْحَذْفُ وَصَلًا وَوَقْفًا، فَعَلَى هَذَا لَا يَحْتَاجُ إِلَى إِعَادَتِهَا وَقْفًا، بَلْ أُجْرِيَ الْوَقْفُ مَجْرَى الْوَصْلِ كَمَا فَعَلَ (وَإِخْشَوْنَ الْيَوْمَ)، وَ (يَقْضِ الْحَقُّ) وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُخْرَجَ عَلَى قِرَاءَةِ حَمْزَةٍ (مُضْرِحِي) كَمَا سَبَّحِي -إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى-، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِيَاءَيْنِ: الْأُولَى مُشَدَّدَةٌ مَكْسُورَةٌ، وَالثَّانِيَةُ مُخَفَّفَةٌ مَفْتُوحَةٌ، وَقَدْ أَجْمَعَتِ الْمَصَاحِفُ عَلَى رَسْمِهَا بِيَاءٍ وَاحِدَةٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مَسَّهُمْ طَائِفٌ): فَقَرَأَ الْبَصْرِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَالْكَسَائِيُّ، (طَيْفٌ) بِيَاءٍ سَاكِنَةٍ بَيْنَ الطَّاءِ وَالْفَاءِ مِنْ غَيْرِ هَمْزَةٍ، وَلَا أَلْفٍ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْأَلْفِ بَعْدَ الطَّاءِ، وَهَمْزَةٌ مَكْسُورَةٌ بَعْدَهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَمْدُونَهُمْ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ بِضَمِّ الْيَاءِ وَكَسْرِ الْمِيمِ، وَقَرَأَ

الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْيَاءِ وَضَمِّ الْمِيمِ، وَتَقَدَّمَ إِبْدَالُ قُرَى لِأَبِي جَعْفَرٍ فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ،  
وَتَقَدَّمَ نَقْلُ الْقُرْآنِ لِابْنِ كَثِيرٍ فِي بَابِ النَّقْلِ.

(وَفِيهَا مِنْ يَاءَاتِ الْإِضَافَةِ سَبْعٌ):

(حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ): أَسْكَنَهَا حَمَزَةٌ.

(إِنِّي أَخَافُ)، (مِنْ بَعْدِي أَعَجَلْتُمْ): فَتَحَهَا الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو.

(فَأَرْسَلْ مَعِيَ): فَتَحَهَا حَفْصٌ.

(إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ): فَتَحَهَا ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو.

(آيَاتِي الَّذِينَ): أَسْكَنَهَا ابْنُ عَامِرٍ وَحَمَزَةٌ.

(عَذَابِي أُصِيبُ): فَتَحَهَا أَهْلُ الْمَدِينَةِ.

(وَفِيهَا مِنَ الزَّوَائِدِ ثِنْتَانِ):

(ثُمَّ كِيدُونَ): أَثْبَتَهَا فِي الْوَصْلِ أَبُو عَمْرٍو وَأَبُو جَعْفَرٍ وَالِدَا جُونِيِّ عَنْ هِشَامٍ،  
وَأَثْبَتَهَا فِي الْحَالَيْنِ يَعْقُوبُ وَالْحُلْوَانِيُّ عَنْ هِشَامٍ، وَرُوِيَ عَنْ قُتَيْبٍ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ  
سَنُودَ كَمَا تَقَدَّمَ.

(تُنظَرُونَ): أَثْبَتَهَا فِي الْحَالَيْنِ يَعْقُوبُ - وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ -.

-أَيْضًا هُنَا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ بَلَّغَ السَّمَاعُ لِمَوْلَانَا الشَّيْخِ جَلَالِ الدِّينِ وَبَنِيهِ مِنْ

لَفْظِ كَتَبَهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْجَزْرِيِّ -.

### سُورَةُ الْأَنْفَالِ

"(اخْتَلَفُوا) فِي (مُرْدِفِينَ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ وَيَعْقُوبُ بِفَتْحِ الدَّالِ؛ وَمَا رُوِيَ عَنِ  
ابْنِ مُجَاهِدٍ عَنْ قُتَيْبٍ فِي ذَلِكَ فَلَيْسَ بِصَحِيحٍ عَنِ ابْنِ مُجَاهِدٍ؛ لِأَنَّهُ نَصَّ فِي كِتَابِهِ

عَلَى أَنَّهُ قَرَأَ بِهِ عَلَى قُنْبُلٍ، قَالَ: وَهُوَ وَهْمٌ، وَكَانَ يَقْرَأُ لَهُ وَيُقْرَى بِكَسْرِ الدَّالِ. قَالَ الدَّانِيُّ: وَكَذَلِكَ قَرَأْتُ مِنْ طَرِيقِهِ، وَطَرِيقَ غَيْرِهِ عَنْ قُنْبُلٍ، وَعَلَى ذَلِكَ أَهْلُ الْأَدَاءِ."

- في بعض النسخ: أهل الأداء عنه -

"(قُلْتُ: وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ."

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يُعْشِيكُمْ النُّعَاسَ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو بِفَتْحِ الْيَاءِ وَالشَّيْنِ وَالْأَلْفِ بَعْدَهَا لَفْظًا - (يُعْشَاكُمْ) - (النُّعَاسُ) بِالرَّفْعِ، وَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ بِضَمِّ الْيَاءِ وَكَسْرِ الشَّيْنِ، وَيَاءٍ بَعْدَهَا (النُّعَاسُ) بِالنَّصْبِ، - (النُّعَاسُ، يُعْشِيكُمْ النُّعَاسُ) - وَكَذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ؛ إِلَّا أَنَّهُمْ فَتَحُوا الْغَيْنَ وَشَدَّدُوا الشَّيْنَ."

طالب: -- (@) كلمة غير مفهومة - (١٥: ١٠: ٠٢) --

الشيخ:

وَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ بِضَمِّ الْيَاءِ وَكَسْرِ الشَّيْنِ، وَيَاءٍ بَعْدَهَا (النُّعَاسُ) - يُعْشِيكُمْ النُّعَاسُ - بِالنَّصْبِ.

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومة - (٤٠: ١٠: ٠٢) --

الشيخ: وشدّدوا الشين والنعاس بالنصب.

الطالب: يعشيكم النعاس.

الشيخ: نعم.

وَكَذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ إِلَّا أَنَّهُمْ - (يُعْشِيكُمْ النُّعَاسُ)، فَتَحُوا الْغَيْنَ وَشَدَّدُوا الشَّيْنَ، إِذَا يُعْشِيكُمْ، وَيُعْشِيكُمْ - فَتَحُوا الْغَيْنَ وَشَدَّدُوا الشَّيْنَ، وَتَقَدَّمَ ذِكْرُ (الرُّعْبِ) فِي الْبَقْرَةِ عِنْدَ (هُزْوًا)، وَكَذَلِكَ تَقَدَّمَ (وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ)، (وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى) عِنْدَ (وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا)، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي إِمَالَةِ (رَمَى) مِنْ بَابِ الْإِمَالَةِ.



(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مُوَهْنُ كَيْدٍ): فَقَرَأَ الْمَدِينَانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو (مُوَهْنُ) بِتَشْدِيدِ الْهَاءِ وَبِالتَّنْوِينِ، وَنَضَبِ (كَيْدٍ)، وَرُوِيَ بِالتَّخْفِيفِ مِنْ غَيْرِ تَنْوِينٍ وَخَفْضِ "كَيْدٍ" عَلَى الْإِضَافَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّخْفِيفِ وَبِالتَّنْوِينِ، وَنَضَبِ (كَيْدٍ).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَإِنَّ اللَّهَ): فَقَرَأَ الْمَدِينَانِ، وَابْنُ عَامِرٍ وَحَفْصٌ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا.

(وَلَا تَوَلَّوْا) ذِكْرَ فِي الْبَقَرَةِ لِلْبَزِيِّ، وَتَقَدَّمَ الْخِلَافُ فِي (يَمِيزَ) فِي أَوَاخِرِ آلِ عَمْرَانَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [الأنفال: ٣٩]: فَرَوَى رُوَيْسٌ بِالْخِطَابِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْغَيْبِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (بِالْعُدْوَةِ) فِي الْمَوْضِعَيْنِ: فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَالبَصْرِيَانِ - البصريان معروف: أبو عمرو ويعقوب - بِكَسْرِ الْعَيْنِ فِيهِمَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ مِنْهُمَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مَنْ حَيٍّ): فَقَرَأَ الْمَدِينَانِ وَيَعْقُوبُ وَخَلْفٌ وَالبَزِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ بِيَاءَيْنِ ظَاهِرَتَيْنِ: الْأُولَى مَكْسُورَةٌ، وَالثَّانِيَةُ مَفْتُوحَةٌ، - (حَيٍّ) - وَاخْتَلَفَ عَنْ قُنْبَلٍ، فَرَوَى عَنْهُ ابْنُ سَنُودٍ كَذَلِكَ بِيَاءَيْنِ، وَكَذَا رَوَى عَنْهُ الزَّيْنَبِيُّ، وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ مُجَاهِدٍ بِيَاءٍ وَاحِدَةً مُشَدَّدَةً، نَصَّ عَلَى ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ [السَّبْعَةَ]، وَفِي كِتَابِ الْمَكِّيِّينَ، وَأَنَّهُ قَرَأَ بِذَلِكَ عَلَى قُنْبَلٍ، وَنَصَّ فِي كِتَابِهِ [الْجَامِعِ] عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ؛ قَالَ الدَّانِيُّ: إِنَّ ذَلِكَ وَهُمْ مِنْهُ.

(قُلْتُ:)- أي: ابن الجزري-: وَهِيَ رِوَايَةُ ابْنِ ثَوْبَانَ وَابْنِ الصَّبَّاحِ وَابْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَأَبِي رَبِيعَةَ كُلُّهُمْ عَنْ قُنْبَلٍ، وَكَذَا رَوَى الْحُلَوَانِيُّ عَنِ الْقَوْسِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ.

وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي إِمَالَةٍ (أَرَاكُهُمْ) فِي الإِمَالَةِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي (تُرْجَعُ الأُمُورُ) فِي أوَائِلِ البَقْرَةِ.

وَتَقَدَّمَ إِبْدَالُ هَمْزَةٍ فِي (وَرِيَاءِ النَّاسِ) فِي بَابِ الهَمْزِ المُفْرَدِ، وَتَقَدَّمَ تَشْدِيدُ تَاءٍ (وَلَا تَنَازَعُوا) لِلبَزِيِّ فِي أوَاخِرِ البَقْرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (إِذْ يَتَوَفَّى): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِالتَّاءِ عَلَى التَّائِيثِ، وَهَشَامٌ، عَلَى أَصْلِهِ فِي إِدْغَامِ الذَّالِ فِي التَّاءِ، وَقَرَأَ البَاقُونَ بِالياءِ عَلَى التَّكْثِيرِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ﴾ [آل عمران: ١٧٨] هُنَا، وَالنُّورِ: فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَحَمْزَةٌ بِالغَيْبِ فِيهِمَا، وَوَأَفَقَهُمَا أَبُو جَعْفَرٍ وَحَفْصٌ هُنَا، وَاخْتَلَفَ عَنْ إِدْرِيسَ عَنْ خَلْفٍ، فَرَوَى الشَّطِئِيُّ عَنْهُ كَذَلِكَ فِيهِمَا، وَرَوَاهُمَا عَنْهُ المُطَوِّعِيُّ وَابْنُ مِقْسَمٍ وَالقَطِيعِيُّ بِالخِطَابِ، وَكَذَلِكَ قَرَأَ البَاقُونَ.

- طبعاً هنا يوجد انفرادة للشطوي، لأن الشطي عن إدريس روى (لا يحسبن) بالغيب مع كسر السين؛ ولم يوافقه أحد في هذا، يعني لا أحد من القراء قرأ بالغيب مع كسر السين، وهذا نوع من الانفرادة، لكن بعض أحبابنا أهل القراءات يقول: لا، هذا لا يُسمى انفرادة؛ لأنه في الغيب وافق غيره، وفي كسر السين وافق غيره، لكن بمجموع الكلمة واحدة، قراءة واحدة، يقولون: هذا ليس انفرادة، وهذا شيء غير معقول! -

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (إِنَّهُمْ لَا يُعْجِزُونَ): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِفَتْحِ الهَمْزَةِ، وَقَرَأَ البَاقُونَ بِكسْرِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (تُرْهَبُونَ): فَرَوَى رُوَيْسٌ بِتَشْدِيدِ الهَاءِ، وَقَرَأَ البَاقُونَ بِتَخْفِيفِهَا، وَتَقَدَّمَ كَسْرُ السِّينِ مِنَ (لِلسَّلَامِ) لِأَبِي بَكْرٍ فِي البَقْرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ): فَقَرَأَ الكُوفِيُّونَ، وَالبَصْرِيُّانِ بِالياءِ عَلَى

التَّذْكِيرِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّاءِ عَلَى التَّائِيثِ." "

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا): فَقَرَأَ عَاصِمٌ وَحَمْرَةُ وَخَلْفٌ بِفَتْحِ الضَّادِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّهَا، وَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَالْمَدَّ وَالْهَمْزُ مَفْتُوحَةٌ نَضْبًا، - ضَعْفَاءَ - وَلَا يَصِحُّ مَا رُوِيَ عَنِ الْهَاشِمِيِّ مِنْ ضَمِّ الْهَمْزَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِإِسْكَانِ الْعَيْنِ مُنَوَّنًا مِنْ غَيْرِ مَدٍّ، وَلَا هَمْزٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مَائَةٌ): فَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ بِالتَّاءِ عَلَى التَّذْكِيرِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّاءِ عَلَى التَّائِيثِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَنْ يَكُونَ)، أَوْ (أَنْ يَكُونَ لَهُ): فَقَرَأَ الْبَصْرِيُّانِ وَأَبُو جَعْفَرٍ بِالتَّاءِ مُؤَنَّنًا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّاءِ مُدَكَّرًا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لَهُ أُسْرَى)، وَ (مِنَ الْأُسْرَى): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ (أُسَارَى) وَ (الْأُسَارَى) بِضَمِّ الْهَمْزَةِ فِيهِمَا وَبِالْفِ بَعْدَ السِّينِ، وَافَقَهُ أَبُو عَمْرٍو فِي (الْأُسَارَى)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، وَإِسْكَانِ السِّينِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ بَعْدَهَا فِيهِمَا، وَهُمْ عَلَى أَصُولِهِمْ فِي الْإِمَالَةِ وَبَيْنَ بَيْنَ - كَمَا تَقَدَّمَ مِنْ بَابِهِ -.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَلَايَتِهِمْ) هُنَا، وَفِي الْكَهْفِ (هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ): فَقَرَأَ حَمْرَةُ الْوَاوِ فِيهِمَا، وَافَقَهُ الْكِسَائِيُّ وَخَلْفٌ فِي الْكَهْفِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْوَاوِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ.

(وَفِيهَا مِنْ يَاءَاتِ الْإِضَافَةِ يَاءَانِ): (إِنِّي أَرَى)، (إِنِّي أَخَافُ) فَتَحَهُمَا الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو؛ وَلَيْسَ فِيهِمَا شَيْءٌ مِنَ الزَّوَائِدِ - وَاللَّهُ الْمُؤَقِّقُ -.

هذا والله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** أعلم، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا محمد، نقف هنا اليوم، وإن شاء الله الدرس القادم نبدأ بفرش سورة التوبة، ونسأل الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** أن يوفقنا جميعاً، وأن يعلمنا ما ينفعنا، وأن ينفعنا بما علمنا، وأن ييسر لنا وللجميع كل خير، والسلام عليكم ورحمة الله -تعالى- وبركاته.

## الدرس السابع عشر بعد المائة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

السلام عليكم ورحمة الله -تعالى- وبركاته، مساكم الله جميعًا بكل خير، الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، نبدأ -إن شاء الله- بقراءة فرش سورة التوبة، من كتاب [النشر] للإمام ابن الجزري --**رحمة الله عليه**--، قال الشيخ **رحمة الله**:

## سُورَةُ التَّوْبَةِ

"تَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي الْهَمْزَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ (أَيْمَةَ الْكُفْرِ) فِي بَابِ الْهَمْزَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿لَا أَيْمَنَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ١٢]: فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ عَلَى أَنَّهُ مَصْدَرُهُ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ عَلَى أَنَّهُ جَمْعٌ يَمِينٍ.

وَانْفَرَدَ ابْنُ الْعَلَّافِ عَنِ النَّخَّاسِ عَنِ رُوَيْسٍ فِي (وَيَتُوبُ اللَّهُ) بِنَصْبِ الْبَاءِ عَلَى أَنَّهُ جَوَابُ الْأَمْرِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ دَاخِلٌ فِيهِ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى؛ قَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ: يَعْنِي أَنَّ قَتَلَ الْكُفَّارِ وَالْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَوْبَةٌ لَكُمْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ؛ وَقَالَ غَيْرُهُ -الله أعلم أن المقصود بغيره، وقال غيره.. هو الإمام أبو حيان، وقد ذكر هذا النص في كتابه [البحر المحيط]-: يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ بِالنِّسْبَةِ لِلْكَفَّارِ؛ لِأَنَّ قِتَالَ الْكُفَّارِ وَعَلَبَةَ الْمُسْلِمِينَ عَلَيْهِمْ يَنْشَأُ عَنْهَا إِسْلَامُ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ."

❁ قال الشيخ رحمه الله أي: ابن الجزري:

"وَهِيَ رِوَايَةُ رُوحِ بْنِ قُرَّةَ - لَاحِظْ كُلَّ الْمِصْطَلِحَاتِ، وَدَقَّةَ التَّوْثِيقِ عِنْدَ الشَّيْخِ ابْنِ الْجَزْرِيِّ، رِوَايَةُ رُوحٍ لِأَنَّ رُوحَ بْنَ قُرَّةٍ رَاوٍ وَلَيْسَ طَرِيقًا، وَلَيْسَ قَارِئًا. - وَفَهْدِ بْنِ الصَّقْرِ كِلَاهُمَا عَنْ يَعْقُوبَ، وَرِوَايَةُ يُونُسَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو، وَقِرَاءَةُ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ - لِأَنَّهُ مِنْ أَصْحَابِ الْقِرَاءَاتِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ الْقِرَاءَاتِ الشَّاذَّةِ - وَاخْتِيَارُ الزَّعْفَرَانِيِّ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿أَنْ يَعْمُرُوا مَسْجِدَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ١٧]: فَقَرَأَ الْبَصْرِيُّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ (مَسْجِدَ اللَّهِ) عَلَى التَّوْحِيدِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْجَمْعِ.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى الْجَمْعِ بِالْحَرْفِ الثَّانِي ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ١٨]؛ لِأَنَّهُ يُرِيدُ جَمِيعَ الْمَسَاجِدِ، وَتَقَدَّمَ الْخِلَافُ فِي (يُبَشِّرُهُمْ) فِي آلِ عِمْرَانَ. - يُبَشِّرُهُمْ، يَبَشِّرُهُمْ. -

وَانْفَرَدَ الشَّطَوِيُّ عَنِ ابْنِ هَارُونَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ وَرْدَانَ فِي ﴿سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ﴾ [التوبة: ١٩]: (سِقَايَةَ) بِضَمِّ السِّينِ وَحَذْفِ الْيَاءِ بَعْدَ الْأَلْفِ جَمْعُ سَاقٍ كَرَامٍ وَرُمَاةٍ وَ (عِمَارَةَ) بَفَتْحِ الْعَيْنِ وَحَذْفِ الْأَلْفِ جَمْعُ عَامِرٍ مِثْلُ صَانِعٍ وَصَنَعَةٍ، وَهِيَ رِوَايَةُ مَيْمُونَةَ وَالْقُورَسِيِّ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ، وَكَذَا رَوَى أَحْمَدُ بْنُ جُبَيْرٍ الْأَنْطَاكِيُّ عَنِ ابْنِ جَمَّازٍ، وَهِيَ قِرَاءَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَقَدْ رَأَيْتُهُمَا فِي الْمَصَاحِفِ الْقَدِيمَةِ مَحْذُوفَتِي الْأَلْفِ كَقِيَامَةٍ؛ ثُمَّ رَأَيْتُهُمَا كَذَلِكَ فِي مُصْحَفِ الْمَدِينَةِ الشَّرِيفَةِ، وَلَمْ أَعْلَمْ أَحَدًا نَصَّ عَلَى إِثْبَاتِ الْأَلْفِ فِيهِمَا، وَلَا فِي إِحْدَاهُمَا، وَهَذِهِ الرَّوَايَةُ تُدَلُّ عَلَى حَذْفِهَا مِنْهُمَا: إِذْ هِيَ مُحْتَمَلَةٌ الرَّسْمِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِ السِّينِ وَبِيَاءٍ مَفْتُوحَةٍ بَعْدَ الْأَلْفِ وَبِكَسْرِ الْعَيْنِ وَبِأَلْفٍ بَعْدَ الْمِيمِ.

- وطبعاً هذه الكلمة (سُقاة) و(عمرة) من الكلمات الموجودة في [الدَّرَة] وليست موجودة في [الطَّيِّبَة]، وقلنا: إنها اختيارات للشيخ ابن الجزري، فاختيار هذه رواية ابن وردان يُقرأ بها من طريق [الدَّرَة]، ولا يُقرأ بها من طريق [الطَّيِّبَة] لخلوها منها، - والله أعلم -.

"(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَعَشِيرَتِكُمْ): فَرَوَى أَبُو بَكْرٍ بِالْأَلْفِ عَلَى الْجَمْعِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِغَيْرِ أَلْفٍ عَلَى الْإِفْرَادِ.

(وَاتَّفَقُوا) مِنْ هَذِهِ الطَّرِيقِ عَلَى الْإِفْرَادِ فِي الْمُجَادِلَةِ لِأَنَّ الْمَقَامَ لَيْسَ مَقَامَ بَسْطٍ، وَلَا إِطْنَابٍ، أَلَا تَرَاهُ عَدَدَ هُنَا مَا لَمْ يُعَدِّدْهُ فِي الْمُجَادِلَةِ وَآتَى هُنَا بِالْوَاوِ وَهُنَاكَ بِـ "أَوْ"؟ - والله أعلم -.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (عَزِيرُ ابْنُ): فَقَرَأَ عَاصِمٌ وَالْكَسَائِيُّ وَيَعْقُوبُ، بِالتَّنْوِينِ وَكَسْرِهِ حَالَةَ الْوَصْلِ، وَلَا يَجُوزُ ضَمُّهُ فِي مَذْهَبِ الْكَسَائِيِّ."

- طبعاً هنا المقصود بمذهب الكسائي، هو مذهبه النحوي، وليس مذهبه في القراءة، وقد أشار إلى ذلك الإمام المالقي -**رحمة الله عليه**- في كتابه [شرح - التيسير -]، وذكر كلاماً جميلاً يرجع إليه. -

لِأَنَّ الضَّمَّةَ فِي (ابْنُ) ضَمَّةُ إِعْرَابٍ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِغَيْرِ تَنْوِينٍ، وَتَقَدَّمَ هَمْزُ (يُضَاهِئُونَ) لِعَاصِمٍ فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.  
(وَاخْتَلَفُوا) فِي (اثنَا عَشَرَ) وَ (أَحَدَ عَشَرَ).

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومة - (١١: ٠٥) --

الشيخ: نعم، نعم وفصل فيها تفصيلاً كثيراً، وذكر الفرق بين (عزير ابن الله)، وذكر مثلاً (اجتثت) (خبیثة اجتثت)، وهكذا أن الضم في (ابن) يعني يتغير هذا ابن، مرتت بابن، فالضم في كلمة ابن تغير، والضم في الثالثة اللزوم الذي هو (خبیثة

اجتثت) وهكذا لا يتغير، هذا ملخص كلامه، وهو كلام طويل جداً، فما أحببت أن أنقله حتى لا يضيع علينا الوقت، لكن نحيل عليه للفائدة، وهو كلام جيد جداً يوضح عبارة الشيخ الداني في كتابه -التيسير-.

وَتَقَدَّمَ هَمْزٌ (يُضَاهِئُونَ) لِعَاصِمٍ فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (اِثْنَا عَشَرَ) وَ (أَحَدَ عَشَرَ) وَ (تِسْعَةَ عَشَرَ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِإِسْكَانِ الْعَيْنِ مِنَ الثَّلَاثَةِ، -اِثْنَا عَشَرَ- وَلَا بُدَّ مِنْ مَدِّ أَلْفِ اِثْنَا لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ، نَصَّ عَلَى ذَلِكَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ، وَغَيْرُهُ، وَهِيَ رِوَايَةٌ هُبَيْرَةَ عَنْ حَنْصِ مِنْ طُرُقِ فَارِسِ بْنِ أَحْمَدَ، وَقَرَأَهُ شَيْبَةُ وَطَلْحَةَ فِيمَا رَوَاهُ الْحُلَوَانِيُّ عَنْهُ. وَتَقَدَّمَ وَجْهٌ مَدَّهُ فِي بَابِ الْمَدِّ، وَقِيلَ: لَيْسَ مِنْ ذَلِكَ، -أَي: لَيْسَ مِنْ أَجْلِ التَّقَاءِ السَّاكِنِينَ- بَلْ هُوَ فَصِيحٌ سُمِعَ مِثْلُهُ مِنَ الْعَرَبِ فِي قَوْلِهِمْ: التَّقَتْ حَلَقَتَا الْبَطَانِ، بِإِثْبَاتِ أَلْفِ حَلَقَتَا، - طبعاً هذه عبارة من ضمن بيت من الشعر- وَانْفَرَدَ النَّهْرَوَانِيُّ عَنْ زَيْدٍ فِي رِوَايَةِ ابْنِ وَرْدَانَ بِحَذْفِ الْأَلْفِ، وَهِيَ لُغَةٌ أَيْضًا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْعَيْنِ فِي الثَّلَاثَةِ، وَتَقَدَّمَ النَّسِيُّ فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

"(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يُضِلُّ بِهِ): فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيَّ وَخَلَفَ وَحَفْصٌ بِضَمِّ الْيَاءِ وَفَتْحِ الضَّادِ، وَقَرَأَ يَعْقُوبُ بِضَمِّ الْيَاءِ وَكَسْرِ الضَّادِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْيَاءِ وَكَسْرِ الضَّادِ، وَتَقَدَّمَ (لِيُؤَاطِئُوا)، وَ (أَنْ يُطْفِئُوا) لِأَبِي جَعْفَرٍ فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ، وَتَقَدَّمَ ذِكْرُ (الْعَارِ) فِي بَابِ الْإِمَالَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ): فَقَرَأَ يَعْقُوبُ بِنَضْبِ تَاءِ التَّأْنِيثِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالرَّفْعِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي (كَرَّهَا) فِي سُورَةِ النَّسَاءِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ): فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيَّ وَخَلَفَ بِالْيَاءِ عَلَى التَّذْكِيرِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّاءِ عَلَى التَّأْنِيثِ -وَمَا حَكَاهُ الْإِمَامُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي كِتَابِهِ مِنْ

التَّذْكِيرِ عَنْ عَاصِمٍ وَنَافِعٍ فَهُوَ غَلَطٌ نَصَّ عَلَى ذَلِكَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو-.

-ألا يُمكن أن يكون الأخطاء التي نُسبت إلى الشيخ الطبري --**رحمة الله عليه**-- أن يكون مصدرها كتاب [القراءات] لأبي عُبيد، خاصةً وأنه يعني إذا معناه أن أبا عُبيد عنده يعني لا نقول: أخطاء؛ وإنما نقول: يعني عنده ما خالف الصواب في كتابه بدليل هذه، خاصةً إذا ذكرنا النص الذي ذكره ابن مجاهد، أن أخطاء الطبري كانت بسبب اعتماده على كتاب أبي عُبيد، -والله أعلم--.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَوْ مُدْخَلًا): فَقَرَأَ يَعْقُوبُ بِفَتْحِ الْمِيمِ، وَإِسْكَانِ الدَّالِ مُخَفَّفَةً، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الْمِيمِ وَفَتْحِ الدَّالِ مُشَدَّدَةً.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَلْمِزُكَ) وَ (يَلْمِزُونَ) وَ (تَلْمِزُوا): فَقَرَأَ يَعْقُوبُ بِضَمِّ الْمِيمِ مِنَ الثَّلَاثَةِ وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا مِنْهَا، وَتَقَدَّمَ ذِكْرُ إِسْكَانِ (أُذُنٌ) لِنَافِعٍ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ عِنْدَ ذِكْرِ (هُزُوا).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿وَرَحْمَةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [التوبة: ٦١]: فَقَرَأَ حَمْزَةً بِالْخَفْضِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالرَّفْعِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿إِنْ نَعَفَ عَنْ طَائِفَةٍ مِّنْكُمْ نَعَدَّ بِطَائِفَةٍ﴾ [التوبة: ٦٦]: فَقَرَأَ عَاصِمٌ: (نَعَفُ) بِنُونٍ مَّفْتُوحَةٍ وَضَمِّ الْفَاءِ، (نُعَدَّبُ) بِالنُّونِ وَكَسْرِ الدَّالِ وَ (طَائِفَةً) بِالنَّصْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ (يَعْفُ) بِبَاءٍ مَّضْمُومَةٍ وَفَتْحِ الْفَاءِ (تَعَدَّبُ) بِتَاءٍ مَّضْمُومَةٍ وَفَتْحِ الدَّالِ طَائِفَةً بِالرَّفْعِ، وَتَقَدَّمَ (وَالْمُؤْتَفِكَاتُ) فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَجَاءَ الْمُعَذَّرُونَ): فَقَرَأَ يَعْقُوبُ بِتَخْفِيفِ الدَّالِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَشْدِيدِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (دَائِرَةُ السَّوَاءِ) هُنَا، وَالْفَتْحُ: فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو بِضَمِّ



السَّيْنِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا فِيهِمَا، وَوَرَشَ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ عَلَى أَصْلِهِ فِي مَدِّ الْوَاوِ.

"(وَاتَّفَقُوا) عَلَى فَتْحِ السَّيْنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ أَبُوكَ أَمْرًا سَوْءًا﴾ [مريم: ٢٨]، وَ ﴿أَمْطَرْتَ مَطَرَ السَّوَاءِ﴾ [الفرقان: ٤٠]، وَ ﴿الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنَنَ السَّوَاءِ﴾ [الفتح: ٦]؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ بِهِ الْمَصْدَرُ، وَصِفَ بِهِ لِلْمُبَالَغَةِ كَمَا تَقُولُ: هُوَ رَجُلٌ سَوْءٌ فِي ضِدِّ قَوْلِكَ: رَجُلٌ صِدْقٌ.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى ضَمِّهَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا مَسَّنِيَ السَّوَاءُ﴾ [الأعراف: ١٨٨]. وَ ﴿إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسَّوَاءِ﴾ [يوسف: ٥٣]. وَ ﴿إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا﴾؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ بِهِ الْمَكْرُوهُ وَالْبَلَاءُ؛ وَلَمَّا صَلَحَ كُلُّ مَنْ ذَلِكَ فِي الْمَوْضِعَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ اخْتَلَفَ فِيهِمَا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - وَتَقَدَّمَ ضَمُّ رَاءِ (قُرْبَةً) لِيُورَشَ فِي الْبَقْرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٠] فَقَرَأَ يَعْقُوبُ بِرَفْعِ الرَّاءِ، - وَالْأَنْصَارُ - وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِخَفْضِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (تَجْرِي تَحْتَهَا)، وَهُوَ الْمَوْضِعُ الْأَخِيرُ؛ فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ بِزِيَادَةِ كَلِمَةِ "مِنْ" وَخَفْضِ تَاءِ (تَحْتَهَا)، وَكَذَلِكَ هِيَ فِي الْمَصَاحِفِ الْمَكِّيَّةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِحَذْفِ لَفْظِ "مِنْ" وَفَتْحِ التَّاءِ، وَكَذَلِكَ هِيَ فِي مَصَاحِفِهِمْ.

- لكن - سبحانه الله! - بقية القراء يميزون هذا الموضع، ب (يقولون) الآية المائة، فيعني تمييزها برقم الآية المائة أفضل حتى لا تشبهه مع غيرها عند المبتدئ. -

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى إِثْبَاتِ "مِنْ" قَبْلَ "تَحْتَهَا" فِي سَائِرِ الْقُرْآنِ فَيَحْتَمَلُ أَنَّهُ إِنَّمَا لَمْ يُكْتَبَ "مِنْ" فِي هَذَا الْمَوْضِعِ؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى: يَنْبُعُ الْمَاءُ مِنْ تَحْتِ أَشْجَارِهَا، لَا أَنَّهُ

يَأْتِي مِنْ مَوْضِعٍ وَتَجْرِي مِنْ تَحْتِ هَذِهِ الْأَشْجَارِ، وَأَمَّا فِي سَائِرِ الْقُرْآنِ فَالْمَعْنَى: أَنَّهَا تَأْتِي مِنْ مَوْضِعٍ وَتَجْرِي مِنْ تَحْتِ هَذِهِ الْأَشْجَارِ؛ فِلَاخْتِلَافِ الْمَعْنَى خُولِفَ فِي الْحَطِّ، وَتَكُونُ هَذِهِ الْجَنَّاتُ مُعَدَّةً لِمَنْ ذَكَرَ تَعْظِيمًا لِأَمْرِهِمْ وَتَنْوِيهَا بِفَضْلِهِمْ وَإِظْهَارًا لِمَنْزِلَتِهِمْ؛ لِمُبَادَرَتِهِمْ لِتَصْدِيقِ هَذَا النَّبِيِّ الْكَرِيمِ -عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ- تَعَالَى -أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَأَكْمَلُ التَّسْلِيمِ ﷺ، وَلِمَنْ تَبِعَهُمْ بِالْإِحْسَانِ وَالتَّكْرِيمِ، وَاللَّهُ -تَعَالَى- أَعْلَمُ.

- حقيقة بحثت لعلني أجد هذا التوجيه عند أحد قبل الشيخ فما وجدت، وما وجدت ما يقاربه في المعنى، فيبحث -والله أعلم-.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (إِنَّ صَلَاتَكَ): فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيَّ وَخَلَفَ وَحَفْصُ (إِنَّ صَلَاتَكَ) عَلَى التَّوْحِيدِ وَفَتَحَ التَّاءَ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْجَمْعِ وَكَسَرَ التَّاءَ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي هَمْزِ (مُرْجُونَ) مِنْ بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا): فَقَرَأَ الْمَدِينِيُّ، وَابْنُ عَامِرٍ "الَّذِينَ" بِغَيْرِ وَاوٍ، وَكَذَا هِيَ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَالشَّامِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْوَاوِ، وَكَذَا هِيَ فِي مَصَاحِفِهِمْ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَسَسَ بُنْيَانَهُ) فِي الْمَوْضِعَيْنِ: فَقَرَأَ نَافِعٌ وَابْنُ عَامِرٍ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَكَسَرَ السِّينِ وَرَفَعَ النُّونَ فِيهِمَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالسِّينِ، وَنَصَبَ النُّونَ مِنْهُمَا، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي (جُرْفٍ) عِنْدَ (هُزُؤًا) مِنَ الْبَقَرَةِ، وَتَقَدَّمَ (هَارٍ) فِي بَابِ الْإِمَالَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (إِلَّا أَنْ): فَقَرَأَ يَعْقُوبُ بِتَخْفِيفِ اللَّامِ - (إِلَّا) - فَجَعَلَهُ حَرْفَ جَرٍّ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَشْدِيدِهَا عَلَى أَنَّهُ حَرْفُ اسْتِثْنَاءٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (تَقَطَّعَ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ وَابْنُ عَامِرٍ وَيَعْقُوبُ وَحَمْزَةُ وَحَفْصُ

بِفَتْحِ التَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّهَا، - (تَقْطَعُ) - وَتَقَدَّمَ (فَيَقْتُلُونَ وَيَقْتُلُونَ) فِي أَوَاحِرِ آلِ عِمْرَانَ، وَتَقَدَّمَ (إِبْرَاهِيمَ) فِي الْبَقَرَةِ لِابْنِ عَامِرٍ، وَتَقَدَّمَ (سَاعَةَ الْعُسْرَةِ) فِيهَا عِنْدَ (هُزُوًا).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (كَادَ يَزِيغُ): فَقَرَأَ حَمْزَةً وَحَفْصٌ بِالْيَاءِ عَلَى التَّذْكِيرِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّاءِ عَلَى التَّنْثِيثِ، وَتَقَدَّمَ (ضَاقَتْ) فِي الْإِمَالَةِ لِحَمْزَةٍ، وَتَقَدَّمَ (يَطُؤُونَ) لِأَبِي جَعْفَرٍ، وَكَذَا (مَوْطِئًا) بِخِلَافِهِ فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.  
(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَوْ لَا يَرُونَ): فَقَرَأَ حَمْزَةً وَيَعْقُوبُ بِالْخِطَابِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْغَيْبِ.

(وَفِيهَا مِنْ يَاءَاتِ الْإِضَافَةِ ثِنْتَانِ):

(مَعِيَ أَبَدًا) أَسْكَنَهَا يَعْقُوبُ وَحَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفٌ وَأَبُو بَكْرٍ.

(مَعِيَ عُدُّوًا) فَتَحَهَا حَفْصٌ - وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ - .

### سُورَةُ يُونُسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

تَقَدَّمَ السَّكْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَى كُلِّ حَرْفٍ مِنَ الْفَوَاتِحِ فِي بَابِهِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي إِمَالَةِ الرَّاءِ فِي بَابِهَا، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي لَسَاخِرٍ فِي أَوَاحِرِ الْمِائَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي حَقًّا إِنَّهُ، فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، حَقًّا أَنَّهُ وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا، وَتَقَدَّمَ هَمْزُ ضِيَاءٍ فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يُفْصَلُ الْآيَاتِ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَالْبَصْرِيُّانِ وَحَفْصٌ بِالْيَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنُّونِ، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ وَرْشٍ مِنْ طَرِيقِ الْأَصْبَهَانِيِّ فِي تَسْهِيلِ هَمْزَةٍ (وَاطْمَأَنَّنُوا بِهَا) فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لَقُضِيَ إِلَيْهِمْ أَجْلُهُمْ): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَيَعْقُوبُ بِفَتْحِ الْقَافِ -

لَقِضَى - وَالضَّادِ وَقَلْبِ الْيَاءِ أَلِفًا (أَجْلُهُمْ) بِالنَّضْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الْقَافِ  
وَكَسْرِ الضَّادِ وَفَتْحِ الْيَاءِ (أَجْلُهُمْ) بِالرَّفْعِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَلَا أَدْرَاكُمْ بِهِ)، وَ (لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ): فَرَوَى قُنْبُلٌ مِنْ  
طُرُقِهِ بِحَذْفِ الْأَلِفِ الَّتِي بَعْدَ اللَّامِ فَتَصِيرُ لَامَ تَأْكِيدٍ (وَلَا دَرَاكُمْ)، (لَأُقْسِمُ)."

"(وَاخْتَلَفَ) عَنِ الْبَزِيِّ: فَرَوَى الْعِرَاقِيُّونَ قَاطِبَةً مِنْ طَرِيقِ أَبِي رَبِيعَةَ عَنْهُ كَذَلِكَ  
فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِهِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْفَارِسِيِّ عَنِ  
النَّقَّاشِ عَنِ أَبِي رَبِيعَةَ، وَرَوَى ابْنُ الْحُبَابِ عَنِ الْبَزِيِّ إِثْبَاتَ الْأَلِفِ فِيهِمَا عَلَى أَنَّهَا  
"لَا" النَّافِيَةُ، وَكَذَلِكَ، وَرَوَى الْمَغَارِبِيُّ، وَالْمَصْرِيُّونَ قَاطِبَةً عَنِ الْبَزِيِّ مِنْ طُرُقِهِ،  
وَبِذَلِكَ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِهِ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ غَلْبُونَ وَأَبِي الْفَتْحِ فَارِسٍ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ  
الْبَاقُونَ فِيهِمَا، وَتَقَدَّمَ (أَتَبَّئُونَ) لِأَبِي جَعْفَرٍ فِي الْهَمْزِ الْمُنْفَرِدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (عَمَّا يُشْرِكُونَ) هُنَا، وَفِي مَوْضِعِي النَّحْلِ، وَفِي الرُّومِ: فَقَرَأَ  
حَمْزَةً وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفَ بِالْخِطَابِ فِي الْأَرْبَعَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْغَيْبِ فِيهِنَّ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مَا تَمْكُرُونَ): فَرَوَى رَوْحٌ بِالْغَيْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخِطَابِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يُسِيرُكُمْ فِي الْبَرِّ): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَأَبُو جَعْفَرٍ بِفَتْحِ الْيَاءِ وَوُثُونٍ  
سَاكِنَةً بَعْدَهَا وَشِينٍ مُعْجَمَةً مَضْمُومَةً - يَنْشُرُكُمْ - مِنَ (النَّشْرِ)، وَكَذَلِكَ هِيَ فِي أَهْلِ  
مَصَاحِفِ أَهْلِ الشَّامِ، وَغَيْرِهَا. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الْيَاءِ وَسِينٍ مُهْمَلَةً مَفْتُوحَةً بَعْدَهَا  
يَاءً مَكْسُورَةً مُشَدَّدَةً مِنَ التَّسْيِيرِ، وَكَذَلِكَ هِيَ فِي مَصَاحِفِهِمْ

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مَتَاعُ الْحَيَاةِ): فَرَوَى حَفْصٌ بِنَضْبِ الْعَيْنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ  
بِرَفْعِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (قِطْعًا): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَيَعْقُوبُ وَالْكَسَائِيُّ بِإِسْكَانِ الطَّاءِ، وَقَرَأَ  
الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (هُنَالِكَ تَبَلَوْ): فَقَرَأَ حَمَزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفَ بِتَاءَيْنِ مِنَ التَّلَاوَةِ، -تتلو- وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّاءِ وَاليَاءِ مِنَ (الْبَلَوَى)، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي كَلِمَاتٍ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَمْ مَنْ لَا يَهْدِي): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَابْنُ عَامِرٍ وَوَرِثُ بِنْتِ الْيَاءِ، وَالْهَاءِ، وَتَشْدِيدِ الدَّالِ، وَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ كَذَلِكَ؛ إِلَّا أَنَّهُ بِإِسْكَانِ الْهَاءِ، وَقَرَأَ حَمَزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفَ بِفَتْحِ الْيَاءِ، وَإِسْكَانِ الْهَاءِ وَتَخْفِيفِ الدَّالِ، وَقَرَأَ يَعْقُوبُ وَحَفْصٌ بِفَتْحِ الْيَاءِ وَكَسْرِ الْهَاءِ وَتَشْدِيدِ الدَّالِ، وَرَوَى أَبُو بَكْرٍ كَذَلِكَ؛ إِلَّا أَنَّهُ بِكَسْرِ الْيَاءِ.

(وَاخْتَلَفَ) فِي الْهَاءِ عَنِ أَبِي عَمْرٍو وَقَالُونَ وَابْنِ جَمَّازٍ مَعَ الْإِتْفَاقِ عَنْهُمْ عَلَى فَتْحِ الْيَاءِ وَتَشْدِيدِ الدَّالِ: فَرَوَى الْمَغَارِبَةُ قَاطِبَةً وَكَثِيرٌ مِنَ الْعِرَاقِيِّينَ عَنِ أَبِي عَمْرٍو اخْتِلَاسَ فَتْحِ الْهَاءِ، وَعَبَّرَ بَعْضُهُمْ عَنْ ذَلِكَ بِالْإِخْفَاءِ، وَبَعْضُهُمْ بِالْإِشْمَامِ، وَبَعْضُهُمْ بِتَضْعِيفِ الصَّوْتِ، وَبَعْضُهُمْ بِالْإِشَارَةِ، وَبِذَلِكَ وَرَدَ النَّصُّ عَنْهُ مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَةٍ مِنْ رِوَايَةِ الْيَزِيدِيِّ، وَغَيْرِهِ.

قَالَ ابْنُ رُومِيٍّ: قَالَ الْعَبَّاسُ -أَي: الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ-: قَرَأْتُهُ عَلَى أَبِي عَمْرٍو خَمْسِينَ مَرَّةً فَيَقُولُ: قَارَبْتُ، وَلَمْ تَصْنَعْ شَيْئًا."

-يا ستيرو! إذا كان هذا تلميذا مباشرا لأبي عمرو، ويقرأ عليه خمسين مرة؛ ويقول له: قاربت! يعني على قول مشايخنا المصريين: (لسه ما ضبطت).-

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومه - (٤٩: ١٧) --

الشيخ: لا لا، بالنسبة لأبي عمرو ما هو تشدد، لكن بالنسبة لنا تشدد وتنطع؛ لأن القرآن لا يُقرأ بالتكلف، لكن أبا عمرو وإمام، فواجب عليه أن يؤدي القراءة، وذلك الزمن ليس مثل الآن، ذلك الزمن الفصاحة هي الأغلب، أمّا الآن عدم الفصاحة هو الأغلب، فالتكلف ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]،

ذلك الزمن قليل جداً، لكن الآن هنا -فالله أعلم- يعني، هو لا شك أنه التنطع والتكلف في القراءة، يعني لا أستطيع أن أقول: إنه حرام، لكنه لا شك أنه مكروه، وإذا قلت: حرام، فليس المقصود الحرام الفقهي، لا نحلل ولا نحرم في الفقه؛ وإنما نقول: هو من باب المتعارف عليه، ولهذا كان مشايخنا يقولون: القرآن لا يُقرأ بالتكلف، وحتى واحد من مشايخنا -**رحمة الله عليه**- سألته قلت له: ما معنى التكلف؟ عندما يُقرأ بالتكلف! قال: التكلف هو محاولتك أن تنطق الحرف نطقاً صحيحاً، ما قال لك: أنك لا تنطق الحرف؛ قال: المحاولة أنك تنطق نطقاً صحيحاً، يعني بعض الناس يقرأ الحرف نطقاً صحيحاً، لكن يقول: لا؛ هذا ليس صحيحاً، فيجلس يحاول ويحاول، حتى يصل إلى درجة التكلف، هذا هو التكلف، وأما هنا الشيخ من باب، لأنه خمسين مرة، فكأن الشيخ كان يقول له: ها.. أتيت بها؟ الشيخ يقول له: لا ما أتيت بها!، إذاً لا تكلف، يعني لو كان النص مثلاً أن أبا عمرو يقول للعباس: أعد، أعد، أعد.. لا؛ لكن هو يقول: قرأت عليه خمسين مرة، فيقول: قاربت، يعني بعد ما أتى بها تقريبا خمسين مرة يقول: يتبقى لك بعض الشيء. -

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومة - (٤١: ١٩) --

الشيخ: الله أعلم، لا أدري والله، النص يقول: قرأته، يعني هذا النوع من الاختلاس في هذه الكلمة، قرأته على أبي عمرو خمسين مرة، هل هي في خمسين ختمة؟ لا أدري، أو خمسين مرة وهو قاعد يدره؟ لا أدري، النص لا يفهم منه ذلك -والله أعلم-.

"قَالَ ابْنُ رُومِيٍّ: فَقُلْتُ لِلْعَبَّاسِ: خُذْهُ عَلَيَّ"

لاحظ لما يقول: خذهُ عليّ، يعني خذهُ عليّ أيضاً في كتب القراءات: وقد أخذ

علي فلان، وأخذ علي بكذا، معناه: أن الطالب يقرأ والشيخ يسمع، واضح؟ يعني ما هو: أن الطالب يأخذها من الشيخ، طبعاً هي كلها من طرق التحمل، لكن أحياناً الشيخ يقرأ، يعني مثلاً أقرأني ليست هي خذه علي، فهنا السياق واضح لما قال: خذه علي أنت، يعني اسمعني وأنا أطبق، يعني صار العباس بن الفضل كأنه أبو عمرو، وابن رومي أصبح كأنه هو العباس بن فضل، فصار ابن رومي هو الذي يطبق ويقرأ، والعباس هو الذي يسمع، فكأنه يقول له: طيب، اسمعني هل أتيت بها أم لا، واضح؟ طيب، طبعاً انتهى هذا النص في [جامع البيان].

"أَنْتَ عَلَيَّ لَفْظِ أَبِي عَمْرٍو فَقُلْتُهُ مَرَّةً وَاحِدَةً فَقَالَ: أَصَبْتَ؛ هَكَذَا كَانَ أَبُو عَمْرٍو يَقُولُهُ أَنْتَهَى."

#### قال الشيخ رحمه الله ابن الجزري:

"وَكَذَا رَوَى ابْنُ فَرِحٍ عَنِ الدُّورِيِّ وَابْنُ حَبَشٍ عَنِ السُّوسِيِّ أَدَاءً، -لاحظ! أَدَاءً- وَهِيَ رِوَايَةُ شُجَاعٍ عَنِ أَبِي عَمْرٍو نَصًّا وَأَدَاءً، -لكن رواية شجاع عن أبي عمرو، ما هو من طرق [النشر]- وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَقْرَأِ الدَّانِيَّ عَلَيَّ شُيُوخِهِ سِوَاهُ، وَلَمْ يَأْخُذْ إِلَّا بِهِ، وَلَمْ يَنْصَحِ الْحَافِظُ الْهَمْدَانِيُّ وَابْنُ مِهْرَانَ عَلَيَّ غَيْرِهِ، وَقَالَ سِبْطُ الْخَيْطِ: بِهَذَا صَحَّتِ الرَّوَايَةُ عَنْهُ، وَبِهِ قَرَأْتُ عَلَيَّ شُيُوخِي قَالَ: وَكَانَ الرَّئِيسُ أَبُو الْخَطَّابِ أَحْسَنَ النَّاسِ تَلْفُظًا بِهِ وَأَنَا أُعِيدُهُ مَرَارًا حَتَّى وَقَعْتُ عَلَيَّ مَقْصُودِهِ، وَقَالَ لِي: كَذَا أَوْقَفَنِي عَلَيْهِ الشَّيْخُ أَبُو الْفَتْحِ بِنُ شَيْطَانَ."

قَالَ ابْنُ شَيْطَانَ: وَالْإِشَارَةُ وَسَطٌ بَيْنَ قِرَاءَةٍ مِنْ سَكَنٍ وَفَتْحٍ؛ يَعْنِي تَشْدِيدَ الدَّالِ."

-طبعاً هذا كله لا تحكمه إلا المشافهة، هذا كله كلام نظري، يعني إشارة وسط بين من سکن وبين من فتح، إذا ما سمعت الشيخ يسمعها لا تستطيع أن تطبقها، إذا ما أخذتها بالتلقّي، وهذه من الأشياء التي قلناها: إن القرآن لا بد فيه من التلقّي، لا بد أن تسمع من الشيخ؛ من فيه لأذنيك.

قال الشيخ رحمه الله:

وَرَوَى عَنْهُ أَكْثَرُ الْعِرَاقِيِّينَ إِتْمَامَ فَتْحَةِ الْهَاءِ كَقِرَاءَةِ ابْنِ كَثِيرٍ وَابْنِ عَامِرٍ سَوَاءً،  
وَبِذَلِكَ نَصَّ الْإِمَامُ أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَأَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدَانَ فِي  
جَامِعِهِ، وَبِهِ كَانَ يَأْخُذُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُجَاهِدٍ تَيْسِيرًا عَلَى الْمُتَبَدِّئِينَ، وَغَيْرِهِمْ. قَالَ  
الدَّانِي: وَذَلِكَ لِصُعُوبَةِ اخْتِلَاسِ الْفَتْحِ لِخَفِثِهِ اعْتِمَادًا عَلَى مَنْ رَوَى ذَلِكَ عَنِ  
الْيَزِيدِيِّ.

هنا ذكر الشيخ أبو معشر الطبري في كتابه الجامع، قال: الشيوخ مثل ابن  
مجاهد والنقاش، فتحوا الهاء لأبي عمرو؛ رغم أن قراءة أبي عمرو هنا المشهورة  
بالاختلاس، لكن هؤلاء الشيوخ: ابن مجاهد والنقاش، فتحوا الهاء لأبي عمرو؛  
لصعوبة التلفظ بما جاء عنه، وهذا في كتابه [الجامع]، وقال ابن مجاهد: رأيت  
أصحاب اليزيدي -يعني في الأداء- لا يعرفون غير فتحها، وهذا ذكره عنه بسنده  
الإمام الروذباري -رحمه الله عليه-، طيب.

✦ نرجع إلى كلام الشيخ ابن الجزري:

"قَالَ -أي: الداني-: وَحَدَّثَنِي الْحَسِينُ بْنُ عَلِيٍّ الْبَصْرِيُّ -بعض النسخ:  
الحسن- قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ -وهو الشذائي- قَالَ: قَالَ ابْنُ مُجَاهِدٍ: قُلَّ مَنْ  
رَأَيْتُهُ يَضْبِطُ هَذَا، وَسَأَلْتُ مُقَدِّمًا مِنْهُمْ مَشْهُورًا عَنْ يَهْدِي، فَلَفَظَ بِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلَّ  
وَاحِدَةٍ تُخَالِفُ أُخْتَيْهَا.

إذا كان هذا الإمام ابن مجاهد في ذلك الزمان؛ فكيف يجرؤ أحد المعاصرين  
أو بعض المعاصرين في هذا الزمن، كيف يجرؤ على أن يقول: إن نطقه للتسهيل  
ونطقه للاختلاس ونطقه لكل هذه؛ أنه هو الصواب، وإذا سمع من يخالفه في كيفية  
الأداء، أو كيفية التلفظ بهذا، يحكم عليه أنه خطأ؟ إشكالية كبيرة جداً، كما أخبرني



بعضهم والعهدة عليه - والله أعلم -، وأنا لم أسمعها من شيخٍ معين، لكن يقول: إنه سمع بعض المشايخ أتى بالإشمام ثم قال لتلاميذه: هذا هو الإشمام الوارد عن النبي ﷺ، يعني منتهى ما أعرف يعني هذا الوصف ما هو، يعني كيف يجروء إنسان على أن يقول: إنه هذا النطق الذي، في مسائل مختلف فيها بين الأداء - أهل القرآن أنفسهم، الكبار ولا نقول نحن الصغار وإنما نقول: الكبار، يعني يختلفون في بعض نطق الإشارة أو التسهيل أو.. -

وأكبر دليل على هذا، البرنامج الذي عُرض، ورأيته في أحد القنوات في (تويت)، برنامج يجمع عدة مشايخ من عدة أقطار مختلفة: من الجزيرة من العراق من السعودية من مصر من المغرب من تونس، ويختارون أداء من الأداء، يعني يختارون الإشمام كمثل، أو يختارون التسهيل، فيأتون بشيوخ من شيوخ الإقراء الكبار الأفاضل ويطلبون من كل واحدٍ منهم أن ينطق، فرأيت المقطع الذي فيه الإشمام في ﴿لِلْمَلَكَةِ أَسْجُدُوا﴾ [البقرة: ٣٤] أعتقد، المهم في مسألة من مسائل الإشمام، ورأيت تقريباً خمسة شيوخ من أماكن مختلفة، وكلهم من كبار القراء في هذا الزمن، لا يكاد اثنان يتفقان على كيفية في تلفظ واحدة، هذا قرأها بطريقة، وهذا لفظ بها بطريقة، وهذا قرأها بطريقة، كيف يجروء واحد بعد ذلك ويقول: أنا نطقي أنا أو تلفظي بها، أو أدائي أنا للإشمام مثلاً هو الصواب؟ إذا كان هؤلاء الكبار علماء، ومشهود لهم بالإقراء وعلى مستوى العالم في الإقراء لم يتفقوا على كيفية واحدة في الأداء، لا نتكلم على النظر، نظرياً التعريف كله متفقون عليه، لكن لما تطبقوا، فهذه نصوص تدل على أن هذه الكيفية، أو لآ صعبة جداً؛ بدليل أن كبار العلماء: كابن مجاهد والنقاش عدل عنها رغم أنها هي الرواية، عدل عنها واختار الفتح لسهولته، وهذا كما قاله بعض المتأخرين في المغرب العربي هناك، قال: من لم يستطع أن ينطق بالهمزة المسهلة لورش، فليقرأ بها بهمزة محققة؛ لأن

الهمزة المحققة أسهل من إبدالها هاء؛ لأنَّ إبدالها هاءً هذا لم تنزل به قراءة، فيكون قد حرّف، وإبدالها بهمزة محققة أسهل؛ لأنها لم تخرج عن كونها قراءة لغير ورش، -والله أعلم-.

فأنا قصدي يعني: لا نبالغ كثيرًا في مثل هذه المسائل، نحاول قدر الإمكان أن نقرأ كما علّمنا مشايخنا، وأن نوصل لتلاميذنا ما تعلّمناه دون الجزم على أن ما قرأناه هو الصواب، وما قرأه شيخ آخر مشهودٌ له بالإقراء وكيفية رواها عن شيوخه أنها خطأ، والله -تعالى- أعلم.

طالب: -- (@) كلمة غير مفهومة - (٢٨: ٤٩) --

الشيخ: مقدمًا عندي في نسخة (متقدمًا) نعم، موجودة في النسخة التي عليها خط الشيخ ابن الجزري (متقدمًا).

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومة - (٢٩: ٠٦) --

الشيخ: لا أدري، طبعًا الشيخ -الله يحفظه- معتمد على خمس نسخ، تمام؟ العبد الضعيف في هذا العمل معتمد على ثمانية نسخ، فخمس نسخ إذا قال: نسختين، يعني متفق عنده على ثلاث نسخ متفق عليها، فالمخالف اثنان، لكن بعد التحقيق وبعد الطباعة وقفت على هذه النسخة التي نقول: إنها للشيخ ابن الجزري، التي فيها خط ابن الجزري، ففيها "متقدمًا" ومُشار إليها حتى في الطباعة نشير إليها، نعم، ولهذا نحن قلنا: سنجد هنا في باب الفرش اختلافات بين النسخ: اختلاف كلمات يعني مثل هذه، (متقدمًا، مقدمًا..) فهذه خلافات لا تؤثر في المعنى؛ فلماذا نتجاوزها لا نعلق عليها، إلا إذا رأيت اختلافًا يغير المعنى فنشير إليه -إن شاء الله-.

"قَالَ ابْنُ مُجَاهِدٍ: قَلَّ مَنْ رَأَيْتُهُ يَضْبُطُ هَذَا - إِذَا كَانَ ابْنُ مُجَاهِدٍ يَقُولُ: قَلَّ مَنْ

رأيته يضبط هذا في ذلك الزمن - **وَسَأَلْتُ مُتَقَدِّمًا مِنْهُمْ** - هذا المتقدم قد يكون واحداً، يعني أقرب لأبي عمرو من ابن مجاهد مشهوراً - طبعاً في الرواية لم يذكر من هو؟ - **عَنْ (يَهْدِي)**، فَلَفَّظَ بِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلِّ وَاحِدَةٍ تُخَالِفُ أُخْتَيْهَا.

**(قُلْتُ)** - أي: ابن الجزري -: **وَلَا شَكَّ فِي صُعُوبَةِ الإِخْتِلَاسِ، وَلَكِنَّ الرِّبَاضَةَ مِنَ الأُسْتَاذِ تُدَلِّلُهُ وَالإِثْمَامُ أَحَدَ الوَجْهَيْنِ فِي [المُسْتَتِيرِ]، وَ[الكامل]، وَلَمْ يُذَكِّرْ فِي [الإرشاد] سِوَاهُ.**

وَأَنْفَرَدَ صَاحِبُ [العُنْوَانِ] بِإِسْكَانِ الهَاءِ فِي رِوَايَتَيْهِ وَجْهًا وَاحِدًا، وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ الدَّانِي عَنْ شُجَاعٍ وَحَدَهُ، - شجاع طبعاً عن أبي عمرو - وَرَوَى أَكْثَرَ المَغَارِبَةِ وَبَعْضُ المِصْرِيِّينَ عَنْ قَالُونَ الإِخْتِلَاسَ كَاخْتِلَاسِ أَبِي عَمْرٍو سِوَاءً، وَهُوَ اخْتِيَارُ الدَّانِي الَّذِي لَمْ يَأْخُذْ بِسِوَاهُ مَعَ نَصِّهِ عَنْ قَالُونَ بِالإِسْكَانِ، - إذا خالف هو النص الذي عنده عن قالون، هذا كلام واضح، اختيار الداني خالف ما نص به عن قالون هو نفسه، فلا يأتي واحد يقول: كيف خالف الداني؟ يعني روى بالنص عن قالون ثم هو يأخذ غير ذلك؟! طبعاً هذه اختيارات الشيوخ، وهم أهل للاختيار.

وَلَمْ يُذَكِّرْ مَكِّيٌّ، وَلَا المَهْدَوِيُّ، وَلَا ابْنُ سُفْيَانَ، وَلَا ابْنَا غَلْبُونَ غَيْرَهُ إِلاَّ أَنْ أَبَا الحَسَنِ وَهُوَ ابْنُ غَلْبُونَ الابنِ أَغْرَبَ جِدًّا فِي جَعْلِهِ اخْتِلَاسَ قَالُونَ دُونَ اخْتِلَاسِ أَبِي عَمْرٍو فَفَرَّقَ - طبعاً هنا، طبعاً العبارة يظهر إنه الشيخ ابن الجزري لم يطلع على [الإرشاد] لابن غلبون الأب؛ لأن ابن غلبون الأب ذكر هذا الكلام الذي ذكره ابنه فموجود في [الإرشاد] تحقيق الأستاذ الدكتور/ باسم السيد، الجزء الثاني صفحة ستمائة ستة وستين. -

"بَيْنَهُمَا فِيمَا نُعْطِيهِ عِبَارَتُهُ فِي تَذَكْرَتِهِ، وَالَّذِي قَرَأَ عَلَيْهِ بِهِ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِي الإِخْتِلَاسَ كَأَبِي عَمْرٍو، وَهُوَ الَّذِي لَا يَصِحُّ فِي الإِخْتِلَاسِ سِوَاهُ، وَرَوَى العِرَاقِيُّونَ قَاطِبَةً وَبَعْضُ المَغَارِبَةِ، وَالمِصْرِيُّونَ عَنْ قَالُونَ الإِسْكَانِ، وَهُوَ المَنْصُوصُ عَنْهُ وَعَنْ

إِسْمَاعِيلَ وَالْمُسَيَّبِيَّ، وَأَكْثَرُ رُؤَاةٍ نَافِعَ عَلَيْهِ، وَعَلَيْهِ نَصَّ الدَّانِيُّ فِي [جامع البيان]، وَلَمْ يَذْكُرْ صَاحِبُ [العنوان] لَهُ سِوَاهُ، وَهُوَ أَحَدُ الْوَجْهَيْنِ فِي الْكَافِي، وَرَوَى أَكْثَرُ أَهْلِ الْأَدَاءِ عَنِ ابْنِ جَمَّازِ الْإِسْكَانِ كَابِنِ وَرَدَانَ وَقَالُونَ فِي الْمَنْصُوصِ عَنْهُ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَذْكُرْ ابْنُ سَوَّارٍ لَهُ سِوَاهُ، وَرَوَى كَثِيرٌ مِنْهُمْ لَهُ الْإِخْتِلَاسَ، وَهِيَ رِوَايَةُ الْعُمَرِيِّ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَذْكُرِ الْهَدَلِيُّ مِنْ جَمِيعِ الطَّرِيقِ عَنْهُ سِوَاهُ."

وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي (وَلَكِنَّ النَّاسَ) عِنْدَ ﴿وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا﴾ [البقرة: ١٠٢] مِنَ الْبَقَرَةِ، وَتَقَدَّمَ ﴿يَحْشُرُهُمْ كَأَن لَّمْ﴾ [يونس: ٤٥] لِحَفْصٍ فِي الْأَنْعَامِ، وَتَقَدَّمَ ذِكْرُ (الآن) فِي الْمَوْضِعَيْنِ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ فِي بَابِ الْمَدِّ وَبَابِ الْهَمْزَيْنِ مِنْ كَلِمَةِ وَبَابِ النَّقْلِ. وَتَقَدَّمَ (وَيَسْتَنْبِئُونَكَ) لِأَبِي جَعْفَرٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (فَلْيُفْرَحُوا): فَرَوَى رُوَيْسٌ بِالْخِطَابِ، وَهِيَ قِرَاءَةُ أَبِي، وَرَوَيْنَاهُمَا مُسْنَدَةً عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَهِيَ لُغَةٌ لِيَعْضِ الْعَرَبِ، وَفِي الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ "لِتَأْخُذُوا مَصَافِكُمْ"، (أَخْبَرْنَا) شَيْخُنَا أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مَرْزِيدٍ قِرَاءَةً عَلَيْهِ أَنَا - أي: أَخْبَرْنَا أَوْ أَنْبَأْنَا - أَبُو عَلِيٍّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ - وَهُوَ ابْنُ الْبَخَارِيِّ - أَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ، أَنَا أَبُو الْبَدْرِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَرْخِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ الْخَطِيبُ، أَنَا الْقَاسِمُ بْنُ جَعْفَرٍ الْهَاشِمِيُّ، أَنَا أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ اللَّوْلُؤِيُّ، أَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَافِظُ، (ثَنَا) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنِ الْأَجْلَحِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ (قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْتَفَرِّحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ) يَعْنِي بِالْخِطَابِ فِيهِمَا، حَدِيثٌ حَسَنٌ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ كَذَلِكَ فِي كِتَابِهِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْغَيْبِ.

وَاخْتَلَفُوا فِي (مِمَّا يَجْمَعُونَ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ وَابْنُ عَامِرٍ وَرُوَيْسٌ بِالْخِطَابِ،

وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْغَيْبِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي هَمْزٍ (أَرَأَيْتُمْ): مِنْ بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ وَ  
 اللَّهُ أَدِنَ لَكُمْ) فِي الْهَمْزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَمَا يَعْرُبُ) هُنَا، وَفِي سَبِيًّا: فَقَرَأَ الْكِسَائِيُّ بِكَسْرِ الرَّايِ، وَقَرَأَ  
 الْبَاقُونَ بِضَمِّهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَلَا أَصْغَرَ)، (وَلَا أَكْبَرَ): فَقَرَأَ يَعْقُوبُ وَحَمْزَةٌ وَخَلْفٌ بِرَفْعِ  
 الرَّاءِ فِيهِمَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنَّصْبِ.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى رَفْعِ الْحَرْفَيْنِ فِي سَبِيًّا لِارْتِفَاعِ (مِثْقَالِ) "وَاخْتِلَفَ" عَنْ رُوَيْسٍ  
 فِي (فَأَجْمَعُوا): فَرَوَى أَبُو الطَّيِّبِ وَالْقَاضِي أَبُو الْعَلَاءِ عَنِ النَّخَّاسِ كِلَاهُمَا عَنِ  
 التَّمَّارِ عَنْهُ بِوَضَلٍ عَنْهُ؛ بِوَضَلِ الْهَمْزَةِ وَفَتْحِ الْمِيمِ (فَاجْمَعُوا)، وَبِهِ الْحَافِظُ أَبُو  
 الْعَلَاءِ لِرُوَيْسٍ فِي [غَايَتِهِ] مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَسْنِدِ طَرِيقَ النَّخَّاسِ فِيهَا إِلَّا مِنْ طَرِيقِ  
 الْحَمَامِيِّ، وَأَجْمَعَ الرِّوَاةُ عَنِ الْحَمَامِيِّ عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ؛ نَعَمْ، رَوَاهَا عَنِ النَّخَّاسِ  
 أَيْضًا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْخُرَاعِيِّ؛ فَوَافَقَ الْقَاضِي، وَهِيَ قِرَاءَةٌ عَاصِمِ  
 الْجَحْدَرِيِّ وَرِوَايَةٌ عِصْمَةَ شَيْخِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو، وَوَرَدَتْ عَنْ نَافِعٍ، وَهِيَ  
 اخْتِيَارُ ابْنِ مِقْسَمٍ وَالزَّعْفَرَانِيِّ، وَهِيَ أَمْرٌ: مِنْ جَمَعَ، ضِدَّ فَرَّقَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَجَمَعَ  
 كَيْدَهُ ثُمَّ أَتَى﴾ [طه: ٦٠] وَقِيلَ: جَمَعَ وَأَجْمَعَ بِمَعْنَى؛ وَيُقَالُ: الْإِجْمَاعُ فِي  
 الْأَحْدَاثِ وَالْجُمُعِ فِي الْأَعْيَانِ، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ كُلُّ مَكَانِ الْآخِرِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِقَطْعِ  
 الْهَمْزَةِ مَفْتُوحَةً وَكَسْرِ الْمِيمِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَشُرَكَاءُكُمْ): فَقَرَأَ يَعْقُوبُ بِرَفْعِ الْهَمْزَةِ عَطْفًا عَلَى ضَمِيرِ  
 (فَأَجْمَعُوا) وَحَسَنَهُ الْفَضْلُ بِالْمَفْعُولِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مُبْتَدَأً مَحْدُوفَ الْخَبَرِ  
 لِلدَّلَالَةِ عَلَيْهِ، أَي: ﴿وَشُرَكَاءُكُمْ﴾ [يونس: ٢٨] فَلْيَجْمَعُوا أَمْرَهُمْ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ  
 بِالنَّصْبِ.

(وَاخْتَلَفَ) عَنْ أَبِي بَكْرٍ فِي ﴿وَتَكُونُ لَكُمْ الْكِبْرِيَاءُ﴾ [يونس: ٧٨]: فَرَوَى عَنْهُ الْعُلَيْمِيُّ بِالْيَاءِ عَلَى التَّذْكِيرِ، وَهِيَ طَرِيقُ ابْنِ عِصَامٍ عَنِ الْأَصَمِّ عَنْ شُعَيْبٍ، وَكَذَا رَوَى الْهَذَلِيُّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ نَفْطَوَيْهِ، وَرَوَى سَائِرُ أَصْحَابِ يَحْيَى بْنِ آدَمَ عَنْهُ، وَأَكْثَرُ أَصْحَابِ أَبِي بَكْرٍ بِالتَّاءِ عَلَى التَّأْنِيثِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ.

وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي ﴿بِكُلِّ سَجْرِ عَلِيمٍ﴾ [الأعراف: ١١٢] فِي الْأَعْرَافِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي هَمْزَةِ (السَّحْرِ) فِي بَابِ الْهَمْزَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي (لِيُضَلُّوا) فِي الْأَنْعَامِ (وَاخْتَلَفَ) عَنِ ابْنِ عَامِرٍ فِي (وَلَا تَتَّبِعَنَّ): فَرَوَى ابْنُ ذَكْوَانَ وَالِدَاجُونِيُّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ هِشَامٍ بِتَخْفِيفِ النُّونِ (وَلَا تَتَّبِعَنَّ)؛ فَتَكُونُ "لَا" نَافِيَةً فَيَصِيرُ اللَّفْظُ لَفْظَ الْخَبَرِ، وَمَعْنَاهُ النَّهْيُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تُضَارَّ

وَلِدَةً﴾ [البقرة: ٢٣٣] عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ رَفَعَهُ (لَا تَضَارُّ)، أَوْ يُجْعَلُ حَالًا مِنْ فَاسْتَقِيمَا أَيَّ فَاسْتَقِيمَا غَيْرِ مُتَّبِعِينَ وَقِيلَ: هِيَ نُونُ التَّوَكُّيدِ الْخَفِيفَةُ كُسِرَتْ كَمَا كُسِرَتْ الثَّقِيلَةُ، أَوْ كُسِرَتْ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنِينَ تَشْبِيهَا بِالنُّونِ مِنْ رَجُلَانِ وَيَفْعَلَانِ، وَقَدْ سُمِعَ كَسْرُهَا، وَقَدْ أَجَارَ الْفَرَاءُ وَيُونُسُ إِدْخَالَهَا سَاكِنَةً نَحْوُ: اضْرِبَانٍ وَلِيضْرِبَانٍ رَيْدًا، وَمَنْعَ ذَلِكَ سَبْيُوِيهِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ النُّونُ هِيَ الثَّقِيلَةُ إِلَّا أَنَّهَا اسْتَثْقَلَتْ تَشْدِيدُهَا فَخُفِّفَتْ كَمَا خُفِّفَتْ "رُبَّ"، وَإِنْ قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ، وَغَيْرُهُ: هِيَ الثَّقِيلَةُ وَحَذَفُ النُّونِ الْأُولَى مِنْهُمَا تَخْفِيفًا، وَلَمْ تُحَذَفِ الثَّانِيَةُ؛ لِأَنَّهُ لَوْ حَذَفَهَا حَذَفَ نُونًا مُحَرَّكَةً وَاحْتِجَاجَ إِلَى تَحْرِيكِ السَّاكِنَةِ، وَحَذَفَ أَقْلُ تَغْيِيرًا انْتَهَى.

وَ(تَتَّبِعَنَّ) عَلَى أَنَّ النُّونَ نُونُ التَّوَكُّيدِ خَفِيفَةٌ، أَوْ ثَقِيلَةٌ مَبْنِيٌّ. وَ"لَا" قَبْلَهُ لِلنَّهْيِ. وَأَنْفَرَدَ ابْنُ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ بِتَخْفِيفِ التَّاءِ الثَّانِيَةِ سَاكِنَةً وَفَتْحِ الْبَاءِ مَعَ تَشْدِيدِ النُّونِ، وَكَذَا رَوَى سَلَامَةُ بْنُ هَارُونَ أَدَاءً عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، قَالَ الدَّانِيُّ: وَذَلِكَ غَلَطٌ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ مُجَاهِدٍ، وَمِنْ سَلَامَةَ؛ لِأَنَّ جَمِيعَ الشَّامِيِّينَ رَوَوْا ذَلِكَ عَنِ ابْنِ

ذُكْوَانَ عَنِ الْأَخْفَشِ سَمَاعًا وَأَدَاءً بِتَخْفِيفِ النُّونِ وَتَشْدِيدِ التَّاءِ، وَكَذَا - وفي بعض النسخ: وكذلك - نَصَّ عَلَيْهِ فِي كِتَابِهِ، وَكَذَلِكَ رَوَى الدَّاجُونِيُّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنِ ابْنِ ذُكْوَانَ وَهَشَامٍ، جَمِيعًا.

(قُلْتُ:)- أي: ابن الجزري- قَدْ صَحَّتْ عِنْدَنَا هَذِهِ الْقِرَاءَةُ، أَعْنِي: تَخْفِيفَ التَّاءِ مَعَ تَشْدِيدِ النُّونِ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ ابْنِ مُجَاهِدٍ وَسَلَامَةَ: فَرَوَاهَا أَبُو الْقَاسِمِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الصَّيْدَلَانِيُّ عَنْ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ الْأَخْفَشِ نَصَّ عَلَيْهَا أَبُو طَاهِرٍ بْنُ سَوَّارٍ. وَصَحَّ أَيْضًا مِنْ رِوَايَةِ التَّغْلِبِيِّ عَنِ ابْنِ ذُكْوَانَ تَخْفِيفُ التَّاءِ وَالنُّونِ جَمِيعًا، وَوَرَدَتْ أَيْضًا عَنْ أَبِي زُرْعَةَ وَابْنِ الْجُنَيْدِ عَنِ ابْنِ ذُكْوَانَ؛ وَذَلِكَ كُلُّهُ لَيْسَ مِنْ طَرُقِنَا، وَانْفَرَدَ الْهَذَلِيُّ بِهِ عَنْ هَشَامٍ، وَهُوَ وَهُمْ - وَاللَّهُ - تَعَالَى - أَعْلَمُ - ."

- طبعًا هنا عن قوله: (عَنْ أَبِي زُرْعَةَ) رأيت الدكتور أيمن رجح أنه أبو زرعة المؤرخ، أنه أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو النصرى الدمشقي، وذكر أنه لم يجده في أسانيد [الكامل]، وأنه لم يجد في ترجمته - يعني ترجمة أبو زرعة - التصريح بأخذه عن ابن ذكوان، طبعًا نختلف مع الدكتور في مسألتين:

**المسألة الأولى-** أن المقصود بأبي زُرْعَةَ ليس هو الراوي، ليس أبا زُرْعَةَ المؤرخ؛ وإنما أبو زرعة هو: أحمد بن محمد النوشجاني، وهذا شيخ الهذلي مباشرة، ولا يقدر في كون ذلك أنه لم يكن الطريق المباشر لابن ذكوان، وإنما أبو زرعة هو عن ابن ذكوان، دائمًا هو من طريق ابن ذكوان في كتاب [الكامل]، يعني قرأ عليه الشيخ الهذلي، قرأ على أبي زُرْعَةَ هذا أحمد بن محمد النوشجاني، قرأ عليه في رواية ابن ذكوان، وهذا موجود في [الكامل]، فكأن الدكتور من أبي زُرْعَةَ عن ابن ذكوان، أنه يكون طريقًا مباشرًا عنه لا؛ وإنما هو طريق [الكامل]، إذا كان في [الكامل]؛ لأن الدكتور أيمن -حفظه الله- استقى المعلومة من كتاب [الكامل]؛ فكتاب [الكامل] فيه رواية أبو زرعة عن ابن ذكوان، وإن كان بينهما

اثنان أو ثلاثة، فهو طريق، طريق أبو زرعة هذا من كتاب [الكامل] عن ابن ذكوان، هذه نقطة.

النقطة الثانية- القول بأنه لم يجد في التصريح قريية جدًا، الإمام الداني في ترجمته يعني ذكر في ترجمة ابن ذكوان، ذكر أنه ممن روى عنه وأخذ عنه الإمام أبو زرعة، حتى قال: أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي، وأيضًا ترجمة ابن عساكر في تاريخ دمشق أيضًا، لما جاء يترجم لأبي زرعة الذي هو المؤرخ، ذكر فقال: إنه روى عن ابن ذكوان، ونقل ابن عساكر أيضًا عن ابن أبي حاتم أنه روى عن ابن ذكوان، هل الإمام ابن عساكر، والإمام ابن أبي حاتم يقصدون أنه روى عنه الحديث؟ -الله أعلم-، مظنة أن يكون مقصودهما هو الرواية في الحديث عنده، لكن ذكر الشيخ ابن الجزري في كتاب غاية النهاية بأنه روى عنه، هذا غالبًا يكون عنه الرواية؛ ولو رواية حروف.

وبدل على هذا أو يُقَوِّي هذا، أن أبا زرعة نفسه قال عبارة: أنه لم يجد أقرأ - يعني في زمنه - لم تر عينه أقرأ من ابن ذكوان، وفي تاريخ ابن عساكر عدة مرويات يرويها أبو زرعة عن ابن ذكوان، فالقصد: أن هذه كلها نصوص صريحة تدل على أخذ أبي زرعة عن ابن ذكوان، سواء كان المقصود بها الحديث أو غير الحديث، فإذا كان روى عنه الحديث، فمن باب أولى أن يكون روى عنه، ولو روى عنه القراءات حروفًا، -والله أعلم-.

فأعتقد أن هذا التعريف من الدكتور فيه نظر، ونحن طبعًا نركز في هذه التعليقات؛ لتعلقها بكتاب [النشر]، لأنها كأن الشيخ بهذا التعليق يوضح مسألة في [النشر]؛ فاختلطنا معه في هذا التوضيح، أن المقصود ليس أبا زرعة المؤرخ؛ وإنما المقصود الذي هو في [الكامل]، وهذا ربما يكون أوضح والله -تعالى- أعلم.



قال الشيخ ابن الجزري - رحمه الله عليه - :

"وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهَا بِإِسْكَانِ النُّونِ إِلَّا مَا حَكَاهُ الشَّيْخُ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ  
فَقَالَ: وَقُرِئَ بِتَخْفِيفِ التَّاءِ، وَإِسْكَانِ النُّونِ، وَهِيَ الْخَفِيفَةُ."

- وهذا الكلام طبعاً الباحث الضعيف يقول: لم أجد هذا القول في الحجة،  
فلعله في كتبه الأخرى، وعبارته (في الحجة): تخفيف النون، - الله أعلم - يعني هذا  
النص الذي - وقرئ بتخفيف التاء وإسكان النون وهي الخفيفة - يعني هذا النص  
بهذه الحروف لم أجد في الحجة. -

"(قُلْتُ): وَذَهَبَ أَبُو نَصْرِ مَنصُورُ بْنُ أَحْمَدَ الْعِرَاقِيُّ إِلَى أَنَّ الْوَقْفَ عَلَيْهَا فِي  
مَذْهَبٍ مَنْ خَفَّفَ النُّونَ بِالْأَلْفِ، وَهَذَا يُدُلُّ عَلَى أَنَّهَا عِنْدَهُ نُونُ التَّوَكُّيدِ الْخَفِيفَةُ،  
وَلَمْ أَعْلَمْ ذَلِكَ لِغَيْرِهِ، وَلَا يُؤْخَذُ بِهِ وَإِنْ كَانَ قَدْ اخْتَارَهُ الْهَذَلِيُّ، وَذَلِكَ لِشُدُودِهِ  
قَطْعًا، وَرَوَى الْحُلَوَانِيُّ عَنْ هِشَامٍ بِتَشْدِيدِ التَّاءِ وَفَتْحِهَا وَكَسْرِ الْبَاءِ وَتَشْدِيدِ النُّونِ،  
وَكَذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ، وَنَصَّ كُلُّ مَنْ: أَبِي طَاهِرِ بْنِ سَوَّارٍ، وَالْحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ عَلَى  
الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا عَنِ الدَّاجُونِيِّ تَخْيِيرًا - لاحظ! تخييراً يعني يقول: إنه اختار - عَنِ  
هِشَامٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَمَنْتُ أَنَّهُ): فَقَرَأَ حَمْرَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفٌ، إِنَّهُ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ،  
وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا، وَتَقَدَّمَ تَخْفِيفُ (نُنَجِّيكَ) لِيَعْقُوبَ فِي الْأَنْعَامِ، وَتَقَدَّمَ (فَسَلِ  
الَّذِينَ) فِي بَابِ النَّقْلِ، وَتَقَدَّمَ (كَلِمَاتُ) فِي الْأَنْعَامِ، وَتَقَدَّمَ (أَفَأَنْتَ) فِي الْهَمَزِ  
الْمُفْرَدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَيَجْعَلُ الرَّجْسَ)، فَرَوَى أَبُو بَكْرٍ بِالنُّونِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْيَاءِ،  
وَتَقَدَّمَ (نُنَجِّي رُسُلَنَا) لِيَعْقُوبَ (نُنَجِّي رُسُلَنَا)، وَ(نُنَجِّي الْمُؤْمِنِينَ) لَهُ وَلِلْكَسَائِيِّ  
وَخَفِصٍ؛ كِلَاهُمَا فِي الْأَنْعَامِ، وَتَقَدَّمَ وَقْفُ يَعْقُوبَ عَلَى (نُنَجِّ الْمُؤْمِنِينَ) فِي بَابِ

الْوَقْفِ عَلَى الْمَرْسُومِ.

(وَفِيهَا مِنْ يَأْتِ الْإِضَافَةَ خَمْسٌ):

(لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ)، (إِنِّي أَخَافُ)، فَتَحَهُمَا الْمَدِينَانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو.

(نَفْسِي إِنْ)، وَ(رَبِّي إِنَّهُ) فَتَحَهُمَا الْمَدِينَانِ، وَأَبُو عَمْرٍو.

(أَجْرِي إِلَّا) فَتَحَهَا الْمَدِينَانِ، وَأَبُو عَمْرٍو وَابْنُ عَامِرٍ وَحَفْصٌ.

(وَفِيهَا زَائِدَةٌ): (تَنْظُرُونَ) أَثْبَتَهَا فِي الْحَالَيْنِ يَعْقُوبُ وَاللَّهُ -تَعَالَى- الْهَادِي

لِلصَّوَابِ.

### سُورَةُ هُودٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ

"ذَكَرْتُ سَكَتَ أَبِي جَعْفَرٍ - فِي بَعْضِ النِّسْخِ: تَقَدَّمَ سَكَتُ أَبِي جَعْفَرٍ - فِي بَابِهِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي إِمَالَةِ الرَّاءِ فِي الْإِمَالَةِ، وَتَقَدَّمَ (وَإِنْ تَوَلَّوْا) لِلْبَرْزِيِّ فِي الْبَقْرَةِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي (سَجْرٌ مُبِينٌ) فِي الْمَائِدَةِ، وَتَقَدَّمَ الْاِخْتِلَافُ فِي (يُضَعَّفُ) فِي الْبَقْرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿إِنِّي لَكُمْ نَذِيرٌ﴾ [هود: ٢٥] فِي قِصَّةِ نُوحٍ: فَقَرَأَ نَافِعٌ وَابْنُ عَامِرٍ وَعَاصِمٌ وَحَمْزَةُ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ، وَالْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا، وَتَقَدَّمَ (بَادِي الرَّأْيِ) لِأَبِي عَمْرٍو فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

"(وَاخْتَلَفُوا) فِي (فَعَمِيَّتْ عَلَيْكُمْ): فَقَرَأَ حَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفٌ وَحَفْصٌ بِضَمِّ الْعَيْنَيْنِ وَتَشْدِيدِ الْمِيمِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَتَخْفِيفِ الْمِيمِ.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى الْفَتْحِ وَالتَّخْفِيفِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْقَصَصِ: ﴿فَعَمِيَّتْ عَلَيْهِمْ الْأَنْبَاءُ﴾ [القصص: ٦٦]؛ لِأَنَّهَا فِي أَمْرِ الْآخِرَةِ، فَفَرَّقُوا بَيْنَهَا وَبَيْنَ أَمْرِ الدُّنْيَا؛ فَإِنَّ الشُّبُهَاتِ تَزُولُ فِي الْآخِرَةِ، وَالْمَعْنَى: صَلَّتْ عَنْهُمْ - فِي بَعْضِ النِّسْخِ: عَلَيْهِمْ -

حُجَّتُهُمْ وَخَفِيَتْ مَحَجَّتُهُمْ -- والله أعلم --.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ آثْنَيْنِ﴾ [هود: ٤٠] هُنَا وَالْمُؤْمِنُونَ: فَرَوَى حَفْصُ (كُلِّ) بِالتَّنْوِينِ فِيهِمَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِغَيْرِ تَنْوِينٍ عَلَى الْإِضَافَةِ (كُلِّ).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مَجْرَاهَا): فَقَرَأَهَا حَمَزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفٌ وَحَفْصٌ بِفَتْحِ الْمِيمِ، وَقَدْ غَلَطَ مَنْ حَكَى فَتَحَ الْمِيمِ عَنِ الدَّاجُونِيِّ عَنِ أَصْحَابِهِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ مِنَ الْمُؤَلِّفِينَ.

الطالب: -- ((@ كلمة غير مفهومة - ٤٧: ٢٨)) --

الشيخ: دكتور الرويسي، لا أدري والله، لا، ما رأيته، الرويسي لكن الأوهام، ولا الأوهام والغلط؟

الطالب: -- ((@ كلمة غير مفهومة - ٤٧: ٣٨)) --

الشيخ: على أوهام السابقين، نعم.

الطالب: -- ((@ كلمة غير مفهومة - ٤٧: ٥٠)) --

الشيخ: لا أدري، أنا ما اطلعت عليه، حتى الرسالة ما اطلعت عليها والله، مطبوعة؟ طيب حسنا.

"وَقَدْ غَلَطَ مَنْ حَكَى فَتَحَ الْمِيمِ عَنِ الدَّاجُونِيِّ عَنِ أَصْحَابِهِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ مِنَ الْمُؤَلِّفِينَ وَشَبَّهَتْهُمْ فِي ذَلِكَ -- وَاللَّهُ أَعْلَمُ -- أَنَّهُمْ رَأَوْا فِيهَا عَنْهُ الْفَتْحَ وَالْإِمَالَةَ فَظَنُّوا فَتَحَ الْمِيمِ؛ وَلَيْسَ كَذَلِكَ."

-والله، صعب من الشيخ، نحن نحبك يا شيخ، لكن هذا صعب بعض الشيء، صعبة جدًا أن هؤلاء العلماء يقيدون هذا من حيث الظن، لكن أين روايتهم؟ يعني هم لم يقيدوا إلا ما رووه، يعني ذكرهم للفتح ليس لأنهم رأوا أنهم ظنوا ووجدوا

في الكتب فتح الميم، فظنوا أنه فتح الميم، يعني صعبة؛ لأنه سنعرف أن علماء كبارا، يعني هذا النص - سبحانه الله - قرأتهى ربما من اثنين وعشرين سنة، لكن إلى الآن لم أجب عنه إلا بأن الحق ليس مع ابن الجزري في هذه المسألة؛ لأنه لا يمكن أن يقرأ هؤلاء الكبار بالظن من حيث الكتب، يعني لو ذكروه في إطار التوجيه لا أحد يقول شيئا، لكنهم يذكرونه من حيث أنه رواية لهم، - فالله أعلم - يعني النص هذا لا نستطيع أن نتابع فيه الشيخ ابن الجزري.

"وَقَدْ غَلِطَ مَنْ حَكَى فَتَحَ الْمِيمِ عَنِ الدَّاجُونِيِّ عَنِ أَصْحَابِهِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ مَنِ الْمُؤَلِّفِينَ وَشُبَّهَتْهُمْ فِي ذَلِكَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -."

- طبعا نحن نتبعه في الرواية، لكن لا نتفق معه في التأويل هذا، أو في التعليق هذا.

"أَنَّهُمْ رَأَوْا - يعني هؤلاء الذين حكوا فتح الميم عن الداجوني - فِيهَا عَنَّهُ - عن الداجوني - الْفَتْحَ وَالْإِمَالََةَ فَظَنُّوا فَتَحَ الْمِيمِ؛ وَلَيْسَ ذَلِكَ - يعني بدل أن يظنوا أنه يعني فتح الفتح الذي يقابل الإمالة، هم ظنوا أن المقصود بما في الكتب فتح الميم.

"بَلْ إِنَّمَا أُرِيدَ فَتَحَ الرَّاءِ وَإِمَالَتُهَا؛ فَإِنَّهُ رَوَى عَنِ أَصْحَابِهِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ فِيهَا الْفَتْحَ وَالْإِمَالََةَ، فَالْإِمَالََةُ رِوَايَتُهُ عَنِ الصُّورِيِّ، وَالْفَتْحُ رِوَايَتُهُ عَنِ غَيْرِهِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذَكَرْنَا لَهُ فِي الْإِمَالََةِ، وَهَذَا مِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يُتَنَبَّهُ لَهُ، وَهُوَ مِمَّا لَا يَعْرِفُهُ إِلَّا أَيْمَةُ هَذِهِ الصَّنَاعَةِ، الْعَالِمُونَ بِالنُّصُوصِ وَالْعِلَلِ، الْمُطَّلِعُونَ عَلَى أَحْوَالِ الرُّوَاةِ؛ فَلِذَلِكَ أَضْرَبَ عَنَّهُ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ، وَلَمْ يَعْتَبِرْهُ مَعَ رِوَايَتِهِ لَهُ عَنِ شَيْخِهِ أَبِي الْعَزِّ، الَّذِي نَصَّ عَلَيْهِ فِي كُتُبِهِ؛ وَبِهَذَا يُعْرَفُ مِقْدَارُ الْمُحَقِّقِينَ،" - طيب يا مولانا الشيخ الإمام، أبو العلاء روى أشياء عن أبي العز، وسجل بعضها وترك بعضها، يعني هذه ليست المسألة الوحيدة، ومر معنا كذلك في الأصول، مر معنا أن الشيخ حتى الشيخ ابن

الجزري - رحمه الله عليه -، كان يستغرب عدم ذكر أبي العلاء لهذه المسألة رغم أنه رواها عن شيخه أبي العز، هذه مثلها ربما لعلةٍ أخرى ليس لهذه العلة - والله أعلم -.

"وَكَذَلِكَ فَعَلَ سِبْطُ الْخَيَّاطِ، وَهُوَ أَكْبَرُ أَصْحَابِ أَبِي الْعِزِّ وَابْنِ سَوَّارٍ، وَأَجْلَهُمْ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الْمِيمِ، وَهُمْ عَلَى أَصُولِهِمْ كَمَا أَنْبَتْنَاهُ مَنْصُوصًا مُفْصَلًا."

-يعني لا يفهم أننا نصحح فتح الميم عن الداجوني لا؛ نحن نعترض على أن هؤلاء الذين ذكروه، إنما بسبب أنهم رأوا في الكتب، أنه له الفتح الذي يقابل الإمالة؛ فهم ظنوا أن المقصود الفتح الذي هو في الميم، يعني هذا التعليل هو الذي نعترض عليه، ربما هذه روايتهم، فتح الميم رواية لكنها غير صحيحة فلا إشكالية في ذلك، - والله أعلم -.

"(واختلفوا) في (يابني) حيث وقع، وهو هنا، وفي يوسف وثلاثة في لقمان، وفي الصافات: فروى حفص بفتح الياء في الستة، وافقه أبو بكر هنا، ووافقه في الحرف الأخير من لقمان وهو قوله: - في بعض النسخ (قوله)، وفي بعضها ما فيها (قوله) - ﴿يَبْنِي أَقْرَبَ الصَّلَاةِ﴾ [لقمان: ١٧] البزِّي حَفَفَ الْيَاءَ وَسَكَّنَهَا فِيهِ، قُنْبُلٌ، وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ الْأَوَّلَ مِنْ لُقْمَانَ وَهُوَ ﴿يَبْنِي لَا تُشْرِكْ﴾ [لقمان: ١٣] بِتَخْفِيفِ الْيَاءِ وَإِسْكَانِهَا، وَلَا خِلَافَ عَنْهُ فِي كَسْرِ الْيَاءِ مُشَدَّدَةً فِي الْحَرْفِ الْأَوْسَطِ، وَهُوَ ﴿يَبْنِي إِيَّاهَا﴾ [لقمان: ١٦]، وَكَذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ فِي السِّتَةِ الْأَحْرَفِ.

وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي إِدْغَامِ (ارْكَبْ مَعَنَا) وَإِظْهَارِهِ مِنْ بَابِ (حُرُوفٍ قَرَّبَتْ مَخَارِجَهَا) وَتَقَدَّمَ إِسْمَامٌ وَقِيلَ، (وَعِضْ) فِي أَوَائِلِ الْبَقَرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرٌ﴾ [هود: ٤٦]: فَقَرَأَ يَعْقُوبُ وَالْكَسَائِيُّ، (عَمِلَ) بِكَسْرِ الْمِيمِ وَفَتْحِ اللَّامِ (غَيْرَ) بِنَصْبِ الرَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْمِيمِ وَرَفْعِ اللَّامِ مُنَوَّنَةً وَرَفْعِ الرَّاءِ. "

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (فَلَا تَسْأَلِنِ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ وَابْنُ كَثِيرٍ وَابْنُ عَامِرٍ بِفَتْحِ اللَّامِ وَتَشْدِيدِ النُّونِ، وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَالِدَّاجُونِيُّ عَنِ أَصْحَابِهِ عَنِ هِشَامِ بِفَتْحِ النُّونِ؛ إِلَّا هِبَةَ اللَّهِ بْنِ سَلَامَةَ الْمُفَسِّرِ أَنْفَرَدَ عَنِ الدَّاجُونِيِّ فَكَسَرَ النُّونَ كَالْحُلَوَانِيِّ عَنِ هِشَامِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِإِسْكَانِ اللَّامِ وَتَخْفِيفِ النُّونِ، وَكُلُّهُمْ كَسَرَ النُّونَ سِوَى ابْنِ كَثِيرٍ وَالِدَّاجُونِيِّ إِلَّا الْمُفَسِّرَ، وَهُمْ فِي إِثْبَاتِ الْيَاءِ وَحَذْفِهَا عَلَى مَا تَقَدَّمَ فِي بَابِ الزَّوَائِدِ؛ وَسَيَأْتِي آخِرَ السُّورَةِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - نَعَالَى -، وَتَقَدَّمَ (فَإِنْ تَوَلَّوْا) لِلْبَزِيِّ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿وَمَنْ خِزِي يَوْمَئِذٍ﴾ [هود: ٦٦] هُنَا، وَ﴿مَنْ عَذَابٍ يَوْمَئِذٍ﴾ [المعارج: ١١] فِي الْمَعَارِجِ: فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَالْكَسَائِيُّ بِفَتْحِ الْمِيمِ فِيهِمَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا مِنْهُمَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿أَلَا إِنَّ ثَمُودًا﴾ [هود: ٦٨] هُنَا، وَفِي الْفُرْقَانِ ﴿وَعَادًا وَثَمُودًا﴾ [الفرقان: ٣٨]، وَفِي الْعَنْكَبُوتِ ﴿وَتَمُودًا وَقَدْ تَبَيَّنَ لَكُمْ﴾ [العنكبوت: ٣٨]، وَفِي النَّجْمِ ﴿وَتَمُودًا فَأَتَقَى﴾ [النجم: ٥١]: فَقَرَأَ يَعْقُوبُ وَحَمْرَةُ وَحَفْصُ (ثَمُودَ) فِي الْأَرْبَعَةِ، بِغَيْرِ تَنْوِينٍ وَافْقَهُمْ أَبُو بَكْرٍ فِي حَرْفِ (النَّجْمِ)، وَأَنْفَرَدَ أَبُو عَلِيٍّ الْعَطَّارُ شَيْخُ ابْنِ سَوَّارٍ عَنِ الْكِنَانِيِّ عَنِ الْجُرْبِيِّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنِ الصَّرِيفِيِّ عَنِ يَحْيَى عَنْهُ فِيهِ بِوَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: عَدَمُ التَّنْوِينِ، وَالثَّانِي: التَّنْوِينِ، - وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: بِالتَّنْوِينِ - وَكَذَا قَرَأَ الْبَاقُونَ فِي الْأَرْبَعَةِ. "

طالب: -- (@) كلمة غير مفهومة - (٥٤: ٠٣) --

الشيخ: أنا قلت: الجربي بضم الجيم وتسكين الراء؛ لأنها هكذا ضبطت في

نسخة ابن الجزري الأخير هذا، هكذا ضُبِطت (الجُربي).

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومة - (٥٤:٢٤) --

الشيخ: لا لا، في بعض النسخ فيها (الحربي)، لكن هذه النسخة ونسخة (سين) التي اعتمدت، هذه التي تراها دائماً في (سين)، هذه كانت أقوى النسخ التي اعتمد عليها في هذا التحقيق؛ لأنها هي التي قرئت على الشيخ في خمسين مجلساً، وعليها المقابلات، وعليها.. فهي أقوى من نسخة الظاهرية، أقوى جداً.

طالب: -- (@) كلمة غير مفهومة - (٥٤:٤٦) --

الشيخ: ما دام فيها أبو علي العطار، فعلى الفور ادخل [المستنير] لابن سوار.

"وكذلك قرأ الباؤون في الأربعة."

- إذا رأيت أبا علي العطار، وإذا رأيت الشرمقاني فمباشرة عليك

ب[المستنير].

"وَكُلُّ مَنْ نَوَّنَ وَقَفَ بِالْأَلْفِ، وَمَنْ لَمْ يُنَوِّنْ وَقَفَ بِغَيْرِ أَلْفٍ وَإِنْ كَانَتْ مَرْسُومَةً؛ فَبِذَلِكَ جَاءَتِ الرَّوَايَةُ عَنْهُمْ مَنْصُوصَةً، لَا نَعْلَمُ عَنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ فِي ذَلِكَ خِلَافًا إِلَّا مَا انفرد به أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ عَنْ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا وَقَفَ عَلَيْهِ وَقَفَ بِالْأَلْفِ."

- في بعض النسخ: بألفٍ -.

"(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿الْأَبْعَدَ الثَّمُودَ﴾ [هود:٦٨]: فَقَرَأَ الْكِسَائِيُّ بِكَسْرِ الدَّالِ مَعَ

التَّنْوِينِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِغَيْرِ تَنْوِينٍ مَعَ فَتْحِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (قَالَ سَلَامٌ) هُنَا، وَفِي الدَّارِيَاتِ: فَقَرَأَ حَمَزَةً وَالْكَسَائِيُّ، (سَلَمٌ)

بِكَسْرِ السَّيْنِ، وَإِسْكَانِ اللَّامِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ فِيهِمَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ السَّيْنِ وَاللَّامِ

وَأَلْفٍ بَعْدَهَا، - في بعض النسخ: وقرأهما الباؤون بفتح السين واللام وألف بعدها -  
وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي إِمَالَةِ (رَأَى) فِي بَابِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَعْقُوبَ قَالَتْ): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَحَمْزَةٌ وَحَفْصٌ بِنَصْبِ الْبَاءِ،  
وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بَرَفْعِهَا، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي إِشْمَامِ (سِيَاءِ بِهِمْ) فِي أَوَائِلِ الْبَقَرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (فَأَسْرٍ بِأَهْلِكَ) هُنَا، وَالْحَجْرِ، وَفِي الدُّخَانِ (فَأَسْرٍ بِعِبَادِي)،  
وَفِي طهِ وَالشُّعْرَاءِ (أَنْ أُسْرٍ): فَقَرَأَ الْمَدَيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ بَوَصلِ الْأَلْفِ فِي الْخَمْسَةِ  
(فَاسِرٍ)، وَيَكْسِرُونَ الثُّونَ مِنْ (أَنْ) - أَيْ: فِي (أَنْ أُسْرٍ) - لِلْسَّاكِنِينَ وَصَلًّا وَيَبْتَدِئُونَ  
بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِقَطْعِ الْهَمْزَةِ مَفْتُوحَةً، - أَنْ، وَفَاسِرٍ - وَهُمْ فِي السَّكْتِ  
وَالْوَقْفِ عَلَى أَصُولِهِمْ. "

- في النسخة التي عليها خط الشيخ ابن الجزري: وهم في السكت والوصل  
على أصولهم. -

"(وَاخْتَلَفُوا) فِي (امْرَأَتِكَ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو بَرَفْعِ النَّاءِ، وَأَنْفَرَدَ  
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْأَشْنَائِيُّ عَنِ الْهَاشِمِيِّ عَنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ ابْنِ جَمَّازٍ بِالرَّفْعِ كَذَلِكَ،  
وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِنَصْبِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَصْلَوَاتِكَ): فَقَرَأَ حَمْزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفٌ وَحَفْصٌ بِحَذْفِ  
الْوَاوِ عَلَى التَّوْحِيدِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِإِثْبَاتِهَا عَلَى الْجَمْعِ، وَتَقَدَّمَ ذِكْرُ (يَجْرِمَنَّكُمْ) فِي  
آخِرِ آلِ عِمْرَانَ، وَأَنْفَرَادُ أَبِي الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيِّ بِتَخْفِيفِهِ عَنِ رُوَيْسٍ؛ وَلَعَلَّهُ سَهُوٌ، -  
وذكرنا أنه ليس سهواً - وَتَقَدَّمَ ذِكْرُ مَكَانَتِكُمْ كِلَاهُمَا لِأَبِي بَكْرٍ فِي الْأَنْعَامِ، وَتَقَدَّمَ  
(لَا تَكَلِّمُوا لِلْبَرْيِّ).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (سُعِدُوا): فَقَرَأَ حَمْزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفٌ وَحَفْصٌ بِضَمِّ السِّينِ،  
وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا.



(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَإِنْ كُلًّا): فَقَرَأَ نَافِعٌ وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو بَكْرِ بِإِسْكَانِ النُّونِ مُخَفَّفَةً (وَإِنْ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَشْدِيدِهَا (وَإِنْ).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لَمَّا) هُنَا، وَيَس، وَالزُّخْرُفِ، وَالطَّارِقِ: فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ وَابْنُ عَامِرٍ وَعَاصِمٌ وَحَمْزَةُ بِتَشْدِيدِ الْمِيمِ هُنَا، وَالطَّارِقِ، وَشَدَّدَهَا فِي يَس (لَمَّا جَمِيعٌ) ابْنُ عَامِرٍ وَعَاصِمٌ وَحَمْزَةُ وَابْنُ جَمَّازٍ وَشَدَّدَهَا فِي الزُّخْرُفِ (لَمَّا مَتَاعٌ) عَاصِمٌ وَحَمْزَةُ وَابْنُ جَمَّازٍ؛ وَاخْتَلَفَ فِيهِ عَنْ هِشَامٍ، فَرَوَى عَنْهُ الْمَشَارِقَةُ قَاطِبَةً، وَأَكْثَرُ الْمَغَارِبَةِ تَشْدِيدَهَا كَذَلِكَ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ؛ إِلَّا أَنَّ الْحَافِظَ أَبَا عَمْرٍو الدَّانِيَّ أَثَبَّتَ لَهُ الْوَجْهَيْنِ -أَعْنِي بِالتَّخْفِيفِ وَالتَّشْدِيدِ- فِي [جامع البيان]، وَأَطْلَقَ الْخِلَافَ لَهُ فِي [التيسير]، وَأَقْتَصَرَ لَهُ عَلَى التَّخْفِيفِ فَقَطُّ فِي مُفْرَدَاتِهِ. قَالَ فِي جَامِعِهِ: وَبِذَلِكَ -يَعْنِي التَّخْفِيفَ- قَرَأْتُ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ فِي رِوَايَةِ الْحُلَوَانِيِّ وَابْنِ عَبَّادٍ عَنْ هِشَامٍ، وَقَالَ لِي: التَّشْدِيدُ اخْتِيَارٌ مِنْ هِشَامٍ.

(قُلْتُ): وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ عَنْ هِشَامٍ: فَالتَّخْفِيفُ رَوَاهُ إِبرَاهِيمُ بْنُ دُحَيْمٍ وَابْنُ أَبِي حَسَّانٍ نَصًّا عَنْ هِشَامٍ عَنْ ابْنِ عَامِرٍ، وَرَوَاهُ الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِهِ أَبِي الْقَاسِمِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْفَارِسِيِّ عَنْ أَبِي طَاهِرِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ ابْنِ أَبِي حَسَّانٍ عَنْ هِشَامٍ؛ فَخَرَجَ عَنْ أَنْ يَكُونَ مِنْ إِفْرَادِ فَارِسٍ؛ وَلَكِنَّ الْكُتُبَ مُطْبَقَةً شَرْقًا وَغَرْبًا عَلَى التَّشْدِيدِ لَهُ -بِلا خِلَافٍ-، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِيهِ أَبِي الْحَسَنِ وَأَبِي الْقَاسِمِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَّخْفِيفِ الْمِيمِ فِي السُّورِ الْأَرْبَعَةِ."

-طبعا هنا يعني بعض المشايخ هنا أرسل استشكالا، وأرسل سؤالا طويلا خلاصته: أن ما ذكره الشيخ هنا يختلف عما صرح به الداني في [جامع البيان] وغير ذلك، فيعني خلاصته: أن ابن الجزري ذكر أن الداني قرأ على الفارسي بالتشديد، بينما الداني في الجامع نص على ابن غلبون فقط، ولم أجد ذلك في كتب الداني وهو ظاهر [جامع البيان]، أنه لم يقرأ على الفارسي بالتشديد، طبعا لاحظ الجواب على هذا.

طبعاً الكلام طويل جداً هذا خلاصته: نجيب على هذا وأجبنا عليه كثيراً، وهي صورة واضحة على الأقل عند (العبد الضعيف): ما خالف فيه الإمام ابن الجزري الكتب هو جاءه عن طريق الأداء، وهذا النص هنا ولو زميلنا انتبه إلى هذه العبارة، ربما لاتضح له المسألة قليلاً أو بعض الشيء، لأنه يقول: ولكن الكتب مطبقة شرقاً وغرباً؛ فمعناه أن الشيخ ابن الجزري لا يجهل ما في الكتب، هو اطلع على هذه الكتب، لكن عنده شيئاً آخر غير ما هو في الكتب؛ وهو الأداء، فلاحظ يعني عبارة (ولكن الكتب مطبقة) - كما ذكرنا سابقاً في بعض النصوص -، وعبارة الإمام الداني، أنهم يقولون: المدون كذا كذا، والنص عليه أداء كذا، ولكنهم تركوه ولفظوا بأشياء أخرى، فلا بد حتى تكون يعني أو على الأقل لابن الجزري نفسه، حتى يكون ابن الجزري واضحاً عندنا، وبالذات في كتابه [النشر]، لا بد أن يراعي هاتين المسألتين: النص، والأداء، والنص الذي انتشر قبل قليل: أن ابن الجزري يرفض أو لا يريد أو غير مقتنع بتغيير ما في كتابه؛ لأنه قال: كتبت في كامل قواي، وكان مستعداً للمناقشة فيه، والمناظرة فيه، والنص الذي انتشر أيضاً فيه الدلالة على أنه أجاب عن بعض المسائل، حتى وإن كانت لغوية أو نحوية أو غيرها، فإذا كان قد أتقن المسائل النحوية، التي هي ثانوية في الكتاب؛ فمن باب أولى إتقانه لما هو في الأداء من القراءة الذي هو صلب الكتاب والموضوع الأساسي في الكتاب والله - تعالى - أعلم.

المشكلة أن من يعترض على ابن الجزري يغفل موضوع الأداء، مع أن الشيخ ابن الجزري قالها واضحة، وقالها صراحةً: سأذكر ما توصلت، يعني معنى كلامه بطريق الأداء، طريق الأداء وافق ما في الكتب؟ الحمد لله، خالف ما في الكتب، ابن الجزري ما يجهل ما في الكتب، وهذا ليس تزكيةً للشيخ ابن الجزري بأنه لم يفته شيء مما في الكتب، لا؛ وإنما نجزم بأنه اطلع عليها، وهكذا كما قال الشيخ: ولكن الكتب مطبقة شرقاً وغرباً على التشديد له بلا خلاف، طيب إذا كانت الكتب

مطبقة على التشديد، طيب لماذا جاء بالتخفيف؟ فالتخفيف جاء من طريق الرواية ومن طريق الأداء، والله - تعالى - أعلم.

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومة - (٣٥:٠٢:٠١) --

الشيخ: والله هي ممكن تُجمع؛ لكن هذه تحتاج إنك أول شيء يكون عندك كل الكتب التي رجع لها ابن الجزري، إلا إذا كنت مثلاً تريد أن تجعلها من خلال الكتب الموجودة الآن، فتستخرج كل ما هو في [النشر] مما ليس في الكتب؛ فهذا وصله من باب الأداء، يعني هذه أسهل طريقة يمكن أن نجتمع بها هذا؛ لكن هذا سيكون ناقصاً؛ لأن هناك كتباً لابن الجزري ما وصلتنا، فما نعرف هذا الذي في الكتاب الذي ذكره الشيخ ابن الجزري، في الكتب التي لم تصلنا: هل هي عند الشيخ ابن الجزري نصاً وأداءً، أم نصاً فقط أو أداءً فقط؟ ما ندري، ونسخ الكتاب الواحد أيضاً مختلفة، فأعتقد أنه بحث، هو سيكون بحثاً جميلاً في مسألة جمع المادة، لكن في التحليل وإعطاء النتائج، أعتقد أن النتائج ستكون صعبة بعض الشيء.

يعني مثل أصحاب التحريات الآن يحكمون على مسائل تحريات في بعض الكتب لم يطلعوا عليها، ويجزمون على أنها كذلك، لمجرد أنها... فصعب جداً، يعني كتاب ما وقفت عليه، هذا الكتاب الذي لم تقف عليه، مثلاً مثل كتاب القاصد، ما وقفت عليه، طيب ما يُدريك؟ احتمال أن القاصد نفسه مؤلفه يعني الخرجي احتمال أنه في هذا الجزئية، ترك ما رواه وذكر اختياراً آخر ليس من طرقة، وهذا احتمال وارد، كما هو موجود في كتب الداني التي وصلتنا وهي مطبوعة، فيها أشياء اختارها وهي مخالفة للطريق الذي ذكره، فمسألة التحريات، فنحن نقول: نحن نقرأ [النشر] ليس لنا علاقة بالتحريات، يعني الواحد يقول كلمته ويهرب، طيب.

قال الشيخ ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ: ﴿

"وَوَجْهٌ تَخْفِيفٍ "وإنَّ" فِي هَذِهِ السُّورَةِ: أَنَّهَا الْمُخَفَّفَةُ مِنَ الثَّقِيلَةِ، وَإِعْمَالُهَا مَعَ التَّخْفِيفِ لُغَةٌ الْعَرَبِ" - فِي بَعْضِ النُّسخِ: لِلْعَرَبِ، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: لُغَةُ الْعَرَبِ - كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ سِبْيَوِيُّهِ، وَوَجْهٌ تَخْفِيفٍ "لَمَّا" هُنَا أَنَّ اللَّامَ هِيَ الدَّاخِلَةُ فِي خَبَرٍ "إِنْ" الْمُخَفَّفَةِ وَالْمُشَدَّدَةِ وَ "مَا" زَائِدَةٌ - طَبَعًا زَائِدَةٌ لِلتَّوَكِيدِ - وَاللَّامُ زَائِدَةٌ، وَاللَّامُ فِي لِيُؤْفِقِيَنَّهُمْ جَوَابُ قَسَمٍ مَحْدُوفٍ.

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومة - (٠٤:٠٥:٠١) --

الشيخ: ما فيها ولا شيء، الآن خرج علينا بعض الإخوان، - وطبعًا من حسن الظن، من حسن ظنهم لا شك في ذلك -، نحن لا نتكلم في الورع والتقوى، لكن نقول: قالوا لا يجوز أن تتبع النحويين في استخدام هذا الحرف زائد؛ لأن النحويين يقولون مثلاً: ولا الضالين مثلاً، ما منعك ألا تسجد؟ وفي مكان ثان: ما منعك أن تسجد.. فالنحويون المعربون القدماء، يقولون: "لا" زائدة، فيقول لك: لا؛ نحن ما نقول: زائدة، حتى لا يُقال أنه في.. يا أخي، هذا مصطلح، هؤلاء أعلم منك وأتقى منك - إن شاء الله - نحن نحسبهم كذلك، ولا يقولون بالزيادة التي في فهمك، كأنك تقول لهم: هذا المصطلح هم اصطلاحوا على هذا، هم يقصدون: هي زائدة لتأكيد المعنى، ليس كما تقول بعض الفرق الضالة: أن القرآن فيه زيادة، أن النبي ﷺ لم يبلغها أو كذا، لا، هذا ليس مقصودهم؛ ولهذا من لم يفهم مصطلحات القوم أضع العلم، ولا نحكم على مصطلحات الأدباء ومصطلحات النحويين، بمصطلحات أهل العقيدة وبمصطلحات الفقهاء، هؤلاء لهم مصطلحاتهم، وهؤلاء لهم مصطلحاتهم، النحويون الكبار استخدموا هذا للدلالة على، طيب ماذا ستقول في هذه "لا" الموجودة هنا، وليست موجودة هناك؟ هي لتأكيد المعنى - ليس إلا - ﴿لَا أَقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾ [القيامة: ١] مع اختلاف المفسرين

فيها، اختلاف المفسرين يقول لك: لا؛ حتى الذين قالوا: هي زائدة، هي ليست زائدة لتأكيد المعنى، فينكرون وجه تأكيد المعنى؛ لكن لا يمنعون الزيادة.

فالخلاصة: الذي نميل إليه؛ هؤلاء علماؤنا وهم قدوتنا، ونعبر بعضهم يقول لك: لا؛ لا تعبر، هو رأيه أنك لا تقول: زائدة، لكن نحن نقول: ولا نقصد بها الزيادة التي يقولها بعض -نسأل الله السلامة والعافية- الفرق الضالة، لا؛ نحن نتبع فيها النحويون، يقصدون بها: زائدة لتأكيد المعنى، ﴿مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ﴾ [ص: ٧٥]، (ما منعك أن لا تسجد).. وغيرها كثير في الكتاب الكريم.

والشيخ ابن الجزري ذكرها، والنحويون قبله يذكرونها، فلو كان فيها خللٌ عقديٌّ ما فات هؤلاء العلماء الكبار، لكن أحياناً الورع الزائد يدخل في أمورٍ لا تليق به، المهم.. -والأدهى من ذلك والأقبح من ذلك- أن يقوم أحدهم ويتهم هؤلاء العلماء بهذه الأوصاف الشنيعة، يعني لو كان يرد يعني يقول: هذا اللفظ لا ينبغي أن يكون في القرآن، لا أحد يقول لك شيئاً، لكن أم أنك تقول: كل من استخدم هذا اللفظ من النحويين أو غيرهم، يعني -فالله أعلم-، لكن أنت أنصحك لا تقول: زائدة، دعها لشيخك، لا تذهب بي في داهية يا رجال، طيب نسأل الله العلم النافع، الله يرزقنا وإياكم العلم النافع والعمل به يا رب، ويرينا الحق حقاً ويرزقنا اتباعه، ويرينا الباطل باطلاً ويرزقنا اجتنابه، قولوا: آمين، اللهم آمين يا رب، طيب.

"وَوَجْهُ تَخْفِيفِ "لَمَّا" هُنَا: أَنَّ اللَّامَ هِيَ الدَّاخِلَةُ فِي خَبَرِ "إِنْ" الْمُحَقَّقَةِ وَالْمُسَدَّدَةِ وَ "مَا" زَائِدَةٌ وَاللَّامُ فِي (لَيُؤَفِّيْتَهُمْ) جَوَابُ قَسَمٍ مَحذُوفٍ، وَذَلِكَ الْقَسَمُ فِي مَوْضِعِ خَبَرِ "إِنْ" وَ (لَيُؤَفِّيْتَهُمْ) جَوَابُ ذَلِكَ الْقَسَمِ الْمَحذُوفِ، وَالتَّقْدِيرُ: وَإِنْ كَلَّا لَا قَسِمَ لَيُؤَفِّيْتَهُمْ. وَوَجْهُ تَشْدِيدِ "لَمَّا" أَنَّهَا لَمَّا الْجَازِمَةُ، وَحُذِفَ الْفِعْلُ الْمَجْزُومُ لِذِلَالَةِ الْمَعْنَى عَلَيْهِ، وَالتَّقْدِيرُ: وَإِنَّ كَلَّا لَمَّا يُنْقَضُ " -وهكذا ضبطت في

إحدى النسخ بضم الياء وتسكين النون وفتح القاف وتسكين الصاد، (يُنْقَصُ). -

" مِنْ جَزَاءِ عَمَلِهِ . وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ : لِيُوفِّيَتْهُمْ رَبُّهُمْ أَعْمَالَهُمْ - طبعًا ليوفينهم في بعض النسخ ليوفينهم ربه، والصواب: ليوفينهم ربك أعمالهم - لَمَّا أَخْبَرَ بِأَنْتِقَاصِ جَزَاءِ أَعْمَالِهِمْ أَكَّدَهُ بِالْقَسَمِ ، قَالَتِ الْعَرَبُ : قَارَبْتُ الْمَدِينَةَ وَلَمَّا ، أَي : وَلَمَّا أَدْخَلَهَا ، فَحُذِفَ " أَدْخَلَهَا " لِذِلَالَةِ الْمَعْنَى عَلَيْهِ - والله أعلم . "

طبعًا هذا الكلام كثيرٌ منه هو نصُّ كلام الإمام أبي حيان في البحر المحيط، والذي قال بعد ذلك، بعد أن ذكر عدة توجيهات قال: وهذه كلها تخريجات ضعيفة يُنزّه القرآن عنها، قال: وكنت قد ظهر -الكلام لأبي حيان- وكنت قد ظهر لي وجهٌ جارٍ على قواعد العربية وهو.. ثم ذكر ما ذكره المؤلف، ثم قال أبو حيان بعد انتهائه، يعني الانتهاء من ذكره: وكنت أعتقد أني سبقت إلى هذا التخريج السائغ العاري من التكلف، وذكرت ذلك لبعض من يقرأ علي فقال: قد ذكر ذلك أبو عمرو وبن الحاجب، ولتركي النظر في كلام هذا الرجل -وهو ابن الحاجب- لم أقف عليه، ثم رأيت في كتاب [التحرير] نقل هذا التخريج عن ابن الحاجب، ثم ذكر أبو حيان كلام ابن الحاجب وفيه: وما أعرف وجهًا أشبه من هذا، وإن كانت النفوس تستبعده من جهة أن مثله لم يقع في القرآن، طبعًا هذه العبارة الأخيرة هي عبارة ابن الحاجب، لكن أنا قرأت هذا النص لأبين الأمانة العلمية عند الشيخ أبي حيان -**رحمة الله عليه**-، مع أنه لا يميل إلى ابن الحاجب، ولا يميل إلى كتبه، لكن عندما أخبره تلميذه بأن ابن الحاجب سبقه إلى هذا التخريج اعترف له بالفضل، وطبعًا هذا النص في أمالي ابن الحاجب الجزء الأول صفحة ثمانية وستين -الطبعة القديمة-: وهي طبعة من جزئين، أمالي الحاجب الجزء الأول صفحة ثمانية وستين.

✽ نعود إلى كلام الشيخ ابن الجزري قال:

"(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَزُلْفًا مِنْ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِضَمِّ اللَّامِ، وَهِيَ قِرَاءَةٌ طَلْحَةَ وَشَيْبَةَ وَعَيْسَى بْنَ عَمْرٍو وَابْنَ أَبِي إِسْحَاقَ وَرِوَايَةَ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ وَمَحْبُوبِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ اللَّامِ، وَهُمَا لُغَتَانِ مَسْمُوعَتَانِ فِي جَمْعِ زُلْفَةٍ، وَهِيَ الطَّائِفَةُ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ كَمَا قَالُوا: ظَلَمَ فِي ظُلْمَةٍ، وَبُسِّرَ فِي بُسْرَةٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (بَقِيَّةٍ أَوْ بَقِيَّةٍ): فَرَوَى ابْنُ جَمَّازٍ بِكَسْرِ الْبَاءِ، وَإِسْكَانِ الْقَافِ وَتَخْفِيفِ الْيَاءِ (بَقِيَّةٍ)، وَهِيَ قِرَاءَةُ شَيْبَةَ وَرِوَايَةَ ابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ - طَبَعًا شَيْبَةَ وَابْنَ أَبِي أُوَيْسٍ هَذِهِ مِنْ رِوَايَاتِ [الْكَامِلِ] - عَنْ نَافِعٍ، وَرَوَاهَا الدَّانِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ نَافِعٍ، وَقَدْ تَرَجَمَهَا أَبُو حَيَّانٍ بِضَمِّ الْبَاءِ، فَوَهَمَ، - يَعْنِي قَالَ: بَقِيَّةٌ - وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْبَاءِ وَكَسْرِ الْقَافِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي (يُرْجَعُ الْأَمْرُ) فِي أَوَائِلِ الْبَقَرَةِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي (عَمَّا تَعْمَلُونَ) فِي الْأَنْعَامِ.

(وَفِيهَا مِنْ يَاءَاتِ الْإِضَافَةِ ثَمَانِ عَشْرَةَ):

(إِنِّي أَخَافُ) فِي الثَّلَاثَةِ، (إِنِّي أَعْظُكَ)، (إِنِّي أَعُوذُ بِكَ)، (شِقَاقِي أَنْ): فَتَحَ السُّتَّةَ الْمَدْنِيَّانِ، وَابْنَ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو.

(عَنِّي إِنَّهُ)، (إِنِّي إِذَا)، (نُصْحِي إِنْ)، (ضَيْفِي أَلَيْسَ): فَتَحَ الْأَرْبَعَةَ الْمَدْنِيَّانِ، وَأَبُو عَمْرٍو. (أَجْرِي) إِلَّا فِي الْمَوْضِعَيْنِ: فَتَحَهُمَا الْمَدْنِيَّانِ، وَأَبُو عَمْرٍو وَابْنُ عَامِرٍ وَحَفْصٌ.

(أَرْهَطِي أَعْزُ): فَتَحَهَا الْمَدْنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَابْنُ ذَكْوَانَ.

(وَاخْتَلَفَ) عَنْ هِشَامٍ (فَطَرَنِي أَفْلًا): فَتَحَهَا الْمَدْنِيَّانِ، وَالْبَزِّيُّ، وَأَنْفَرَدَ أَبُو تَغْلِبَ بِذَلِكَ عَنْ قُنْبُلٍ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ شَبُودَ - كَمَا تَقَدَّمَ - (وَلَكِنِّي أَرَاكُمْ)، (إِنِّي أَرَاكُمْ): فَتَحَهَا الْمَدْنِيَّانِ وَأَبُو عَمْرٍو وَالْبَزِّيُّ، ﴿إِنِّي أَشْهَدُ اللَّهَ﴾ [هود: ٥٤]: فَتَحَهُمَا الْمَدْنِيَّانِ،

﴿تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ﴾ [هود: ٨٨]: فَتَحَهَا الْمَدِينَانِ، وَأَبُو عَمْرٍو وَابْنُ عَامِرٍ.

(وَفِيهَا مِنَ الزَّوَائِدِ أَرْبَعَةٌ):

(فَلَا تَسْأَلْنِ) أَثْبَتَهَا فِي الْوَصْلِ أَبُو جَعْفَرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَوَرِثُ، وَأَثْبَتَهَا فِي الْحَالَيْنِ يَعْقُوبُ كَمَا تَقَدَّمَ فِي بَابِهِ، وَانْفِرَادَ صَاحِبِ [الْمُبْهَجِ] عَنْ أَبِي نَشِيطٍ عَنْ قَالُونَ؛ (ثُمَّ لَا تَنْظُرُونِي): أَثْبَتَهَا فِي الْحَالَيْنِ يَعْقُوبُ، (وَلَا تُخْزُونِ): أَثْبَتَهَا فِي الْوَصْلِ أَبُو جَعْفَرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَأَثْبَتَهَا فِي الْحَالَيْنِ يَعْقُوبُ، وَوَرَدَ إِثْبَاتُهَا لِقُنْبَلٍ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ شَنْبُودَ، (يَوْمَ يَأْتِ) أَثْبَتَهَا وَصَلًّا الْمَدِينَانِ، وَأَبُو عَمْرٍو وَالْكَسَائِيُّ، وَأَثْبَتَهَا ابْنُ كَثِيرٍ وَيَعْقُوبُ فِي الْحَالَيْنِ وَحَذَفَهَا الْبَاقُونَ فِي الْحَالَيْنِ تَخْفِيفًا كَمَا قَالُوا: لَا أَدْرُ، وَلَا أُبَالِ؛ وَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: إِنَّ الْاجْتِزَاءَ عَنِ الْبَاءِ بِالْكَسْرِ كَثِيرٌ فِي لُغَةِ هَذِهِ.

- قبل أن تنتقل إلى سورة يوسف، بالنسبة لقراءة ﴿وَإِنْ كُنَّا لَمَّا﴾ [هود: ١١١]، تذكرت الآن نصًّا عن الإمام مكي بن أبي طالب، أعتقد أنه في كتابه [مشكل إعراب القرآن] أعتقد أنه قال: إن هذه الآية من أصعب الآيات في القرآن تفسيرًا وتوجيهًا وإعرابًا، لكن النص موجودٌ معي، لكن غالبًا قد يكون فيه توجيهه، قد يكون فيه كتابه، هو إمَّا [الكشف]، وإمَّا [إعراب مشكل القرآن]، نعم.

### سُورَةُ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

تَقَدَّمَ سَكْتُ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَى حُرُوفِ الْفَوَاتِحِ فِي بَابِهِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي (الرَّاءِ) فِي بَابِ الْإِمَالَةِ، وَتَقَدَّمَ نَقْلُ (قُرْآنًا) لِابْنِ كَثِيرٍ فِي بَابِهِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَا أَبَتِ) حَيْثُ جَاءَ، وَهُوَ فِي هَذِهِ السُّورَةِ وَمَرِيَمَ وَالْقَصَصِ وَالصَّافَّاتِ: فَقَرَأَ بِفَتْحِ التَّاءِ فِي السُّورِ الْأَرْبَعِ أَبُو جَعْفَرٍ وَابْنُ عَامِرٍ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِ التَّاءِ فِيهِنَّ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي الْوَقْفِ عَلَيْهِ مِنْ بَابِ الْوَقْفِ عَلَى الْمَوْسُومِ، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ وَرِثٍ مِنْ طَرِيقِ الْأَضْبَهَانِيِّ فِي تَسْهِيلِ هَمْزَةِ (رَأَيْتُ)، وَ(رَأَيْتُهُمْ)،



وَتَقَدَّمَتْ قِرَاءَةُ أَبِي جَعْفَرٍ (أَحَدَ عَشَرَ) فِي التَّوْبَةِ، وَتَقَدَّمَ كَسْرُ - موجود عندي فتح،  
كذا في جميع النسخ، والمطبوع كسر وهو سهو، والصواب: فتح، - الله أعلم -.

(يَابُنَيَّ) لِحَفْصٍ فِي هُوْدٍ، وَتَقَدَّمَ (رُؤْيَايَ)، وَ (الرُّؤْيَا) لِأَبِي جَعْفَرٍ، وَغَيْرِهِ فِي  
بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ. وَتَقَدَّمَتْ إِمَالَتُهَا فِي بَابِ الْإِمَالَةِ."  
وَتَقَدَّمَتْ إِمَالَتُهَا فِي بَابِ الْإِمَالَةِ.

"(وَاخْتَلَفُوا) فِي (آيَاتِ لِسَائِلِينَ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ بِغَيْرِ أَلْفٍ عَلَى التَّوْحِيدِ، وَقَرَأَ  
الْبَاقُونَ بِالْأَلْفِ عَلَى الْجَمْعِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (غِيَابَةِ) فِي الْمَوْضِعَيْنِ: فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ بِالْأَلْفِ عَلَى الْجَمْعِ،  
وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِغَيْرِ أَلْفٍ عَلَى التَّوْحِيدِ، وَتَقَدَّمَ (تَأْمَنًا) وَالْخِلَافُ فِيهِ فِي آخِرِ بَابِ  
الْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَزْرَعُ وَيَلْعَبُ)، فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَابْنُ عَامِرٍ بِالنُّونِ  
فِيهِمَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ فِيهِمَا بِالْيَاءِ، وَكَسَرَ الْعَيْنَ مِنْ نَزَعِ الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ، وَأَثَبَتْ  
قُبُلُ الْيَاءِ فِيهَا فِي الْحَالَيْنِ بِخِلَافٍ - كَمَا تَقَدَّمَ -، وَأَسْكَنَ الْبَاقُونَ الْعَيْنَ، وَتَقَدَّمَ  
اِخْتِلَافُهُمْ - فِي بَعْضِ النُّسخ: الْخِلَافُ - فِي (لَيْحَزُنِي) فِي آلِ عِمْرَانَ، وَتَقَدَّمَ  
اِخْتِلَافُهُمْ فِي (الدُّنْبِ) فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَا بُشْرَايَ): فَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ (يَا بُشْرَى) بِغَيْرِ إِضَافَةٍ، وَقَرَأَ  
الْبَاقُونَ بِيَاءٍ مَفْتُوحَةٍ بَعْدَ الْأَلْفِ (يَا بُشْرَايَ)، وَتَقَدَّمَ اِخْتِلَافُهُمْ فِي فَتْحِهَا، وَإِمَالَتِهَا  
وَبَيْنَ اللَّفْظَيْنِ فِي بَابِهِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (هَيْتَ لَكَ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ ذَكْوَانَ بِكَسْرِ الْهَاءِ وَفَتْحِ التَّاءِ  
مِنْ غَيْرِ هَمْزٍ (هَيْتَ).

(وَاخْتَلَفَ) عَنْ هِشَامٍ، فَرَوَى الْحُلَوَانِيُّ وَحَدَهُ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ عَنْهُ كَذَلِكَ؛ إِلَّا

أَنَّهُ هَمَزَ، وَهِيَ الَّتِي قَطَعَ بِهَا الدَّانِي فِي [التيسير] و[المُفْرَدَاتِ]، وَلَمْ يَذْكُرْ مَكِّيَّ، وَلَا الْمَهْدَوِيَّ، وَلَا ابْنَ سُفْيَانَ، وَلَا ابْنَ شُرَيْحٍ، وَلَا صَاحِبَ [العُنُونِ]، وَلَا كُلَّ مَنْ أَلْفَ فِي الْقِرَاءَاتِ مِنَ الْمَعَارِبَةِ عَنْ هِشَامٍ سِوَاهَا، وَأَجْمَعَ الْعِرَاقِيُّونَ أَيْضًا عَلَيْهَا عَنْ هِشَامٍ مِنْ طَرِيقِ الْحُلَوَانِيِّ، وَلَمْ يَذْكُرُوا سِوَاهَا، وَقَالَ الدَّانِي فِي [جامع البيان]: وَمَا رَوَاهُ الْحُلَوَانِيُّ مِنْ فَتْحِ التَّاءِ مَعَ الهمزة وَهُمْ لِكَوْنِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ إِذَا هُمَزَتْ صَارَتْ مِنَ التَّهْيِئِ، فَالتَّاءُ فِيهَا ضَمِيرُ الْفَاعِلِ الْمُسْتَدُّ إِلَيْهِ الْفِعْلُ، فَلَا يَجُوزُ غَيْرُ ضَمِّهَا.

(قُلْتُ) -أي: ابن الجزري-: وَهَذَا الْقَوْلُ تَبِعَ فِيهِ الدَّانِيُّ أَبَا عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ؛ فَإِنَّهُ قَالَ فِي كِتَابِهِ الْحُجَّةِ: يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ الهمزُ وَفَتْحُ التَّاءِ وَهُمَا مِنَ الرَّاوي؛ لِأَنَّ الْخِطَابَ مِنَ الْمَرْأَةِ لِيُوسُفَ، وَلَمْ يَتَهَيَّأْ لَهَا؛ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ: (وَرَاوَدْتُهُ)، وَكَذَا تَبِعَهُ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ جَمَاعَةٌ، وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْفَارِسِيُّ: وَالْقِرَاءَةُ صَحِيحَةٌ، وَرَاوَبَهَا غَيْرُ وَاهِمٍ، وَمَعْنَاهَا: تَهَيَّأْ لِي أَمْرُكَ؛ لِأَنَّهَا مَا كَانَتْ تَقْدِرُ عَلَى الْخَلْوَةِ بِهِ فِي كُلِّ وَقْتٍ، أَوْ حَسُنْتَ هَيْئَتِكَ. وَلَكَ عَلَى الْوَجْهَيْنِ بَيَانٌ، أَي: لَكَ أَقُولُ.

"(قُلْتُ): وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَمَا زَعَمَ أَبُو عَلِيٍّ، وَمَنْ تَبِعَهُ، وَالْحُلَوَانِيُّ ثِقَةٌ -في بعض النسخ فثقة، وفي بعض النسخ ثقة- كَبِيرٌ حُجَّةٌ خُصُوصًا فِيمَا رَوَاهُ عَنْ هِشَامٍ وَقَالُونَ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَنْفَرِدْ بِهَا -على زعم من زعم- بَلْ هِيَ رِوَايَةُ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ، وَرَوَى الدَّاجُونِيُّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ هِشَامٍ بِكَسْرِ الْهَاءِ مَعَ الهمزِ وَضَمِّ التَّاءِ، وَهِيَ رِوَايَةُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبَّادٍ عَنْ هِشَامٍ قَالَ الدَّانِيُّ فِي جَامِعِهِ: وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ.

(قُلْتُ) -أي: ابن الجزري-: وَلِلذَلِكَ جَمَعَ الشَّاطِبِيُّ بَيْنَ هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ عَنْ هِشَامٍ فِي قَصِيدَتِهِ فَخَرَجَ بِذَلِكَ عَنْ طُرُقِ كِتَابِهِ لِتَحَرِّيِ الصَّوَابِ.

-إِذَا الْمَفْرُوضُ أَصْحَابَ التَّحْرِيرَاتِ لَا يَقْرَءُونَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ خَرُجٌ عَنْ طَرِيقِهِ، وَحَقِيقَةٌ هَذَا النَّصِّ الْمَذْكُورِ قَبْلَ قَلِيلٍ وَهُوَ: تَعْدِيلُ الشَّيْخِ ابْنِ الْجَزْرِيِّ

للحلواني قال: والحلواني ثقة كبير حجة، خصوصاً فيما رواه عن هشام، يرد على هذا المخطوط الذي قيل عنه: إنه غرائب القراءات لابن مهران؛ لأن صاحب هذا الكتاب يعني هم نسبوه له لكن النفس فيها شيء، لكن هي رسائل علمية فهو حُقق مرتين: مرة في العراق، ومرة في مكة في جامعة مكة، على أنه لابن مهران، طبعاً ليس هناك أدلة قوية؛ المهم لا يهمني ذلك، الذي يهمني: أن صاحب هذا الكتاب في مواضع من الكتاب يذكر عن الحلواني أنه غير ثقة، وأنه لم يضبط وهذا من أخطائه.. إلى غير ذلك، فقلت: سبحان الله! رغم أن ابن مهران نفسه في كتبه التي وصلتنا [كالمبسوط وكالغاية]، وكالكتب التي نقلت أيضاً عنه من شرح الغاية، وهذا ليس فيها طعنٌ بالحلواني نهائياً، فلو كان هذا منهج يعني يطعن فيه في قراءات شاذة، ويأخذ عنه قراءات صحيحة متواترة، فلو كان ثقةً -الله أعلم-، الآن تذكرت فقط من باب التسجيل لهذا الموقف.

"وَأَنْفَرَدَ الْهُذَلِيُّ عَنْ هِشَامٍ مِنْ طَرِيقِ الْحُلَوَانِيِّ بَعْدَ الْهَمْزِ كَابْنِ ذَكْوَانَ، وَلَمْ يُتَابِعْهُ عَلَى ذَلِكَ أَحَدٌ، وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ بَفَتْحِ الْهَاءِ وَضَمِّ التَّاءِ مِنْ غَيْرِ هَمْزٍ، وَقَرَأَ الْبَائِقُونَ بَفَتْحِ الْهَاءِ وَالتَّاءِ مِنْ غَيْرِ هَمْزٍ فِيهَا، وَوَرَدَ فِيهَا كَسْرُ الْهَاءِ وَضَمُّ التَّاءِ مِنْ غَيْرِ هَمْزٍ (هَيْتُ)، قِرَاءَةُ ابْنِ مُحْيِصِنٍ وَزَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ وَابْنِ بَحْرِيَّةَ، وَغَيْرِهِمْ، وَفَتْحُ الْهَاءِ وَكَسْرُ التَّاءِ مِنْ غَيْرِ هَمْزٍ، قِرَاءَةُ الْحَسَنِ، وَرُوِيْنَاهَا عَنِ ابْنِ مُحْيِصِنٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَغَيْرِهِمْ، وَالصَّوَابُ: أَنَّ هَذِهِ السَّبْعَ الْقِرَاءَاتِ كُلَّهَا لُغَاتٌ فِي هَذِهِ الْكَلِمَةِ.

-طالب: كل إن الأمر كله لله!!!!-

الشيخ: كل إن الأمر كله لله!!!، ممكن طيب خلاص (أقرأ من لاحن) -الحمد

لله-.

"وَالصَّوَابُ: أَنَّ هَذِهِ السَّبْعَ الْقِرَاءَاتِ."

القراءاتِ ولا القراءاتِ ضيعتموها علي والله، والصواب.. هذا هو التكلف يا دكتور تركي، هذا الذي نقوم به الآن هو التكلف.

"وَالصَّوَابُ: أَنْ هَذِهِ السَّبْعُ الْقِرَاءَاتِ كُلُّهَا لُغَاتٌ فِي هَذِهِ الْكَلِمَةِ" - طبعاً هذا قاله الأخفش - وَهِيَ اسْمٌ فِعْلٍ بِمَعْنَى هَلَمْ، وَلَيْسَتْ فِي شَيْءٍ مِنْهَا فِعْلاً، وَلَا التَّاءُ فِيهَا ضَمِيرٌ مُتَكَلِّمٌ وَلَا مُخَاطَبٌ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ وَالْكَسَائِيُّ: (هَيْتَ) لُغَةٌ وَقَعَتْ لِأَهْلِ الْحِجَازِ فَتَكَلَّمُوا بِهَا وَمَعْنَاهَا: تَعَالَ.

- قال الأزهري: من قرأ (هيت لك)، فمعناه: هلم لك، ولا مصدر لهيت ولا يُعرف، باب الهاء والتاء من كتاب تهريب اللغة، الجزء الثالث صفحة مائتين وثمانية.

وَقَالَ الْأُسْتَاذُ أَبُو حَيَّانَ: وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ مُشْتَقًّا مِنْ اسْمٍ، كَمَا اسْتَقُوا مِنْ الْحَمْدِ نَحْوُ: سَبَحَلْ وَحَمْدَلْ الَّذِي هُوَ يَسْمُونَهُ مَاذَا؟ النحت، وَلَا يَبْرُزُ ضَمِيرُهُ؛ لِأَنَّهُ اسْمٌ فِعْلٍ، بَلْ يَتَبَيَّنُ الْمُخَاطَبُ بِالضَّمِيرِ الَّذِي يَتَّصِلُ بِاللَّامِ نَحْوُ: هَيْتَ لَكَ وَلَكَ وَلَكَمَا وَلَكَنَّ - طبعاً هذا كلام أبي عبيدة في كتابه المجاز، الجزء الأول صفحة ثلاثمائة وخمسة - وَتَقَدَّمَ (مَثْوَايَ) فِي بَابِ الْإِمَالَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (الْمُخْلِصِينَ) حَيْثُ وَقَعَ، وَفِي (مُخْلِصًا) فِي مَرِيَمَ: فَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ بِفَتْحِ اللَّامِ مِنْهُمَا وَافْقَهُمُ الْمَدَنِيُّانِ فِي (الْمُخْلِصِينَ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِ اللَّامِ فِيهِمَا، وَتَقَدَّمَ (الْمُخَاطَبِينَ)، وَ (مُتَكَّأً) لِأَبِي جَعْفَرٍ فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (حَاشَ لِلَّهِ) فِي الْمَوْضِعَيْنِ: فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو بِالْفِ بَعْدَ الشَّيْنِ لَفْظًا فِي حَالَةِ الْوَصْلِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِحَذْفِهَا، وَاتَّفَقُوا عَلَى الْحَذْفِ وَقَفًا اتِّبَاعًا لِلْمُضْحَفِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿ قَالَ رَبِّ السِّجْنُ ﴾ [يوسف: ٣٣]: فَقَرَأَ يَعْقُوبُ بِفَتْحِ السَّيْنِ

(السجن)، وقرأ الباقون بكسرها.

(واتفقوا) على كسر السين في قوله تعالى: ﴿وَدَخَلَ مَعَهُ السِّجْنَ فَتَيَانٌ﴾ [يوسف: ٣٦]، و﴿يَصْصِحِي السِّجْنَ﴾ [يوسف: ٣٩] الموضعين، وفي ﴿فَلَيْتَ فِي السِّجْنِ بِضَعٌ﴾ [يوسف: ٤٢]؛ لأن المراد بها المحبس، وهو المكان الذي يسجن فيه، ولا يصح أن يراد به المصدر بخلاف الأول، فإن إرادة المصدر فيه ظاهرة، ولهذا قالوا: أراد يعقوب بفتحها أن يفرق بين الاسم والمصدر - والله أعلم -.

- طبعاً الرواية جاءت هكذا أولاً -.

وتقدم (تُرزقانه) في باب هاء الكناية.

(واختلفوا) في (دأباً): فروى حفص بفتح الهمزة، وقرأ الباقون بإسكانها.  
 (واختلفوا) في (وفيه يعصرون): فقرأ حمزة والكسائي وخلف بالخطاب، وقرأ الباقون بالغيب، وتقدم اختلافهم في همزتي (بالسوء) إلا في بابها.  
 (واختلفوا) في (حيث يشاء): فقرأ ابن كثير بالنون، وقرأ الباقون بالياء.  
 (واختلفوا) في (لفتيانه): فقرأ حمزة والكسائي وخلف وحفص (لفتيانه) بألف بعد الياء وكسر النون بعدها، وقرأ الباقون بتاء مكسورة بعد الياء من غير ألف (لفتيته).

(واختلفوا) في (نكتل): فقرأ حمزة والكسائي وخلف بالياء، وقرأ الباقون بالنون.

(واختلفوا) في (خير حافظاً): فقرأ حمزة والكسائي وخلف وحفص (حافظاً) بألف بعد الحاء وكسر الفاء، وقرأ الباقون بكسر الحاء، وإسكان الفاء من غير ألف (حفظاً)."

"(وَاخْتَلَفُوا) فِي (نَزَعَ دَرَجَاتٍ مِّنْ نَّشَاءٍ): فَقَرَأَ يَعْقُوبُ بِالْيَاءِ فِيهِمَا، وَقَرَأَهُمَا الْبَاقُونَ بِالنُّونِ، وَتَقَدَّمَ تَنْوِينُ (دَرَجَاتٍ) لِلْكَوْفِيِّينَ فِي الْأَنْعَامِ، وَتَقَدَّمَ الْخُلْفُ فِي (اسْتَأْيَسُوا)، (وَلَا تَأْيَسُوا)، (إِنَّهُ لَا يَأْسُ) وَ (حَتَّى إِذَا اسْتَأْيَسَ الرَّسُولُ) عَنِ الْبُرِّيِّ وَالْحَنْبَلِيِّ عَنِ ابْنِ وَرْدَانَ فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمَفْرَدِ.

وَتَقَدَّمَ الْخِلَافُ فِي إِمَالَةٍ (يَأْسَفَى) فِي بَابِ الْإِمَالَةِ، وَكَذَا خِلَافُ رُوَيْسٍ فِي بَابِ الْوَقْفِ عَلَى الْمَرْسُومِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي (أَتَيْتُكَ لَأَنْتَ يُوسُفُ) فِي بَابِ الْهَمْزَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ، وَتَقَدَّمَ الْخِلَافُ فِي هَمْزِ (حَاطِئِينَ) وَ (رُوْيَايَ)، (وَكَأَيِّنْ) فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمَفْرَدِ، وَكَذَا الْخِلَافُ فِي إِمَالَةٍ (رُوْيَايَ) فِي بَابِهَا، وَكَذَا الْخِلَافُ فِي (وَكَأَيِّنْ) فِي آلِ عِمْرَانَ، وَالْوَقْفِ عَلَيْهِ مِنْ بَابِ الْوَقْفِ عَلَى مَرْسُومِ الْخَطِّ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (نُوحَى إِلَيْهِمْ) هُنَا، وَفِي النَّحْلِ، وَالْأَوَّلِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَ (نُوحَى إِلَيْهِ) ثَانِي الْأَنْبِيَاءِ، فَرَوَى حَفْصٌ بِالنُّونِ وَكَسْرِ الْحَاءِ فِي الْأَرْبَعَةِ عَلَى لَفْظِ الْجَمْعِ، وَافَقَهُ فِي الثَّانِي مِنَ الْأَنْبِيَاءِ حَمْرَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفُ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْيَاءِ وَفَتَحَ الْحَاءَ عَلَى (مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ)، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي (أَفَلَا تَعْقِلُونَ) فِي الْأَنْعَامِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (قَدْ كَذَّبُوا): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ، وَالْكَوْفِيُّونَ بِالتَّخْفِيفِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّشْدِيدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿فَنَجَّى مِنَ نَشَاءٍ﴾ [يوسف: ١١٠]: فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَيَعْقُوبُ وَعَاصِمٌ بِنُونٍ وَاحِدَةٍ وَتَشْدِيدِ الْجِيمِ وَفَتْحِ الْيَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِنُونَيْنِ، الثَّانِيَةُ سَاكِنَةٌ مُخَفَّاةٌ عِنْدَ الْجِيمِ (ننجي)، وَتَخْفِيفِ الْجِيمِ، وَإِسْكَانِ الْيَاءِ، وَأَجْمَعَتِ الْمَصَاحِفُ عَلَى كِتَابَتِهِ بِنُونٍ وَاحِدَةٍ.

(وَفِيهَا مِنْ يَاءَاتِ الْإِضَافَةِ اثْنَانِ وَعِشْرُونَ):

(لِيَحْزُنُنِي أَنْ): فَتَحَهَا الْمَدِينِيَّانِ وَابْنُ كَثِيرٍ.

رَبِّي أَحْسَنَ)، (أَرَانِي أَعْصِرُ)، (أَرَانِي أَحْمِلُ)، (إِنِّي أَرَى سَبْعَ)، (إِنِّي أَنَا أَخُوكَ)، (أَبِي أَوْ)، (إِنِّي أَعْلَمُ): فَتَحَ السَّبْعَ الْمَدِينِيَّانِ وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو. (أَنِّي أُوْفِي) فَتَحَهَا نَافِعٌ، وَاخْتَلَفَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مِنْ رِوَايَتَيْهِ كَمَا تَقَدَّمَ (وَحُزْنِي) إِلَى فَتَحَهَا الْمَدِينِيَّانِ، وَأَبُو عَمْرٍو وَابْنُ عَامِرٍ (وَبَيْنَ إِخْوَتِي) إِنَّ فَتَحَهَا أَبُو جَعْفَرٍ وَالْأَزْرُقُ عَنْ وَرْشٍ، وَانْفَرَدَ أَبُو عَلِيٍّ الْعَطَّارُ عَنِ النَّهْرَوَانِيِّ عَنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، وَعَنْ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ قَالُونَ بِفَتْحِهَا (سَبِيلِي أَدْعُو) فَتَحَهَا الْمَدِينِيَّانِ (إِنِّي أَرَانِي) فِيهِمَا، وَ (رَبِّي إِنِّي تَرَكْتُ)، وَ (نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ)، (رَحِمَ رَبِّي إِنَّ)، (لِي أَبِي)، (رَبِّي إِنَّهُ)، (بِي إِذْ أَخْرَجَنِي): فَتَحَ الثَّمَانِيَّ: الْمَدِينِيَّانِ وَأَبُو عَمْرٍو.

(أَبَائِي إِبْرَاهِيمَ)، (لَعَلِّي أَرْجِعُ): فَتَحَهُمَا الْمَدِينِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَابْنُ عَامِرٍ.

وَفِيهَا مِنَ الزَّوَائِدِ سِتٌّ:

(فَأَرْسَلُونِ)، (وَلَا تَقْرُبُونِ)، وَ (أَنْ تُفَنِّدُونِ): أَثْبَتَهُنَّ فِي الْحَالِيِّنِ يَعْقُوبُ.

(حَتَّى تُؤْتُونِ): أَثْبَتَهَا وَضَلَّ أَبُو جَعْفَرٍ وَأَبُو عَمْرٍو، وَأَثْبَتَهَا فِي الْحَالِيِّنِ ابْنُ كَثِيرٍ وَيَعْقُوبُ.

(يَرْتَعُ): أَثْبَتَهَا فُجْبَلُ فِي الْحَالِيِّنِ بِخِلَافِ عَنْهُ، وَكَذَلِكَ ﴿مَنْ يَتَّقْ وَيَصْبِرْ﴾ [يوسف: ٩٠] لِقَبْلٍ - والله أعلم -.

### سُورَةُ الرَّعْدِ

تَقَدَّمَ سَكَتُ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَى الْفَوَاتِحِ فِي بَابِهِ، وَتَقَدَّمَ إِمَالَةُ (الرَّاءِ) فِي بَابِهَا، وَتَقَدَّمَ (يُغْشَى) فِي الْأَعْرَافِ، (يُغْشَى) وَ (يُغْشَى).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿وَزَرَعٌ وَنَحِيلٌ صِنَوَانٌ وَعَيْرُ صِنَوَانٍ﴾ [الرعد: ٤]: فَقَرَأَ الْبَصْرِيَّانِ،

وَابْنُ كَثِيرٍ وَحَفْصٌ بِالرَّفْعِ فِي الْأَرْبَعَةِ، وَقَرَأَهُنَّ الْبَاقُونَ بِالْحَفْضِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يُسْقَى): فَقَرَأَ يَعْقُوبُ وَابْنُ عَامِرٍ وَعَاصِمٌ بِالْيَاءِ عَلَى التَّذْكِيرِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّاءِ عَلَى التَّأْنِيثِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَنُفِضَ): فَقَرَأَ حَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفٌ بِالْيَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنُّونِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي (الْأَكْلِ) وَ (أَكَلَهَا) فِي الْبَقْرَةِ عِنْدَ (هُزُؤًا)، وَتَقَدَّمَ (تَعَجَّبَ)، (فَعَجَبَ) فِي بَابِ (حُرُوفٍ قَرَبَتْ مَخَارِجُهَا)، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي (أَيْدَا)، (أَيْتَا) فِي بَابِ الْهَمْزَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ، وَتَقَدَّمَ وَقَفُ ابْنِ كَثِيرٍ عَلَى (هَادٍ) وَ (وَالِ) وَ (وَاقٍ) فِي بَابِ الْوَقْفِ عَلَى الْمَرْسُومِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿أَمْ هَلْ سَتَتَوَى﴾ [الرعد: ١٦]: فَقَرَأَ حَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفٌ وَأَبُو بَكْرٍ بِالْيَاءِ مُذَكَّرًا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّاءِ مُؤَنَّثًا، وَتَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي فَصْلِ لَامٍ "هَلْ" وَ "بَلْ".

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ﴾ [الرعد: ١٧]: فَقَرَأَ حَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفٌ وَحَفْصٌ بِالْغَيْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخِطَابِ، وَتَقَدَّمَ (أَفَلَمْ يَنَاسِ) لِلْبَزِيِّ، وَانْفَرَدَ الْحَنْبَلِيُّ عَنِ ابْنِ وَرْدَانَ فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَصَدُّوا عَنِ السَّبِيلِ) هُنَا فِي الْمُؤْمِنِ وَ (صُدَّ عَنِ السَّبِيلِ): فَقَرَأَ بِضَمِّ الصَّادِ فِيهِمَا يَعْقُوبُ، وَالْكَوْفِيُّونَ، وَقَرَأَهُمَا بِالْفَتْحِ الْبَاقُونَ. (وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَيُثْبِتُ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَالْبَصْرِيُّانِ، وَعَاصِمٌ بِتَخْفِيفِ الْبَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَشْدِيدِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَسَيَعْلَمُ الْكُفَّارُ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو (الْكَافِرُ) عَلَى التَّوْحِيدِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ عَلَى الْجَمْعِ.



وَفِيهَا مِنَ الزَّوَائِدِ أَرْبَعٌ):

(الْمُتَعَالِ): أَثْبَتَهَا فِي الْحَالَيْنِ ابْنُ كَثِيرٍ وَيَعْقُوبُ، وَتَقَدَّمَ مَا رُوِيَ فِيهَا عَنْ شَيْبُوذَ عَنْ قُنْبَلٍ مِنْ حَذْفِهَا فِي الْحَالَيْنِ، وَإِثْبَاتِهَا وَضَلًّا فِي بَابِهَا.  
(مَابٍ) وَ (مَتَابٍ) وَ (عِقَابٍ): أَثْبَتَ الثَّلَاثَةَ فِي الْحَالَيْنِ يَعْقُوبُ.

سُورَةُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

"تَقَدَّمَ سَكَتُ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَى الْفَوَاتِحِ وَاخْتِلَافُهُمْ فِي إِمَالَةِ الرَّاءِ.

(واختلفوا) في (الله الذي): فَفَرَأَ الْمَدْيَنِيَّانِ، وَابْنُ عَامِرٍ بَرَفِعِ الْهَاءِ فِي الْحَالَيْنِ (الله، الله الذي)، وَافْقَهُم رُوَيْسٌ."

الشيخ: كيف في الحالين؟

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومة - (٥٤: ٣١: ٠١) --

الشيخ: إذا الحالين الوصل، نعم نعم، (العزیز الحمید الله)، أو (العزیز الحمید الله الذي)، إذا الحالين؛ لأن دائماً الحالين يعني يكونان متشابهين، هم هنا الحالين: الوصل، والابتداء، الغالب أنه الحالان: الوصل، والوقف.

"وافقهم رويس في الابتداء خاصة، وقرأ الباقون بالخفض في الحالين، وتقدم تأذن في باب الهمز المفرد"

- طبعاً هذه الحالة قليلة جداً، هنا ومثل في الكلمة التي ستأتينا (إن صبينا الماء)، أيضاً لرويس، في حالة الوصل وفي حالة الابتداء.-

"وتقدم إسكان أبي عمرو (سبلنا) في البقرة، وتقدم إمالة حمزة (خاف) و(خاب) في بابها، وتقدم (الرياح) للمدنيين في البقرة.

(واختلفوا) في ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١٦٤] هنا و ﴿خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ﴾

[النور: ٤٥] فِي الثَّورِ: فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيَّ وَخَلَفَ، (خَالِقٌ) فِيهِمَا بِأَلْفٍ وَكَسْرٍ اللَّامِ وَرَفَعَ الْقَافِ وَخَفَضَ (السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ)، وَ (كُلُّ) بَعْدَهُمَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ اللَّامِ وَالْقَافِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ، وَنَصَبَ (السَّمَاوَاتِ) بِالْكَسْرِ، وَ (الْأَرْضِ) وَ (كُلُّ) بِالْفَتْحِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (بِمُضْرِحِيٍّ): فَقَرَأَ حَمْزَةً بِكَسْرِ الْيَاءِ (بِمُضْرِحِيٍّ)، وَهِيَ لُغَةٌ بَنِي يَرْبُوعٍ، نَصَّ عَلَى ذَلِكَ قُطْرُبٌ، وَأَجَازَهَا هُوَ وَالْفَرَّاءُ، وَإِمَامُ اللُّغَةِ وَالنَّحْوِ وَالْقِرَاءَةِ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ، وَقَالَ الْقَاسِمُ بْنُ مَعْنٍ النَّحْوِيُّ: هِيَ صَوَابٌ، وَلَا عِبْرَةَ بِقَوْلِ الزَّمْخَشَرِيِّ، وَغَيْرِهِ مِمَّنْ ضَعَّفَهَا، أَوْ لَحَّنَهَا - طَبَعًا هُوَ لَا كَثْرًا، مِنْهُمْ: الْأَخْفَشُ، وَالزَّجَّاجُ وَالنَّحَّاسُ وَالْفَرَّاءُ - فَإِنَّهَا قِرَاءَةٌ صَحِيحَةٌ اجْتَمَعَتْ فِيهَا الْأَرْكَانُ الثَّلَاثَةُ، وَقَرَأَ بِهَا أَيْضًا يَحْيَى بْنُ وَثَّابٍ وَسُلَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانَ الْأَعْمَشُ، وَحُمْرَانُ بْنُ أَعْيَنَ، وَجَمَاعَةٌ مِنَ التَّابِعِينَ، وَقِيَاسُهَا فِي النَّحْوِ صَحِيحٌ، وَذَلِكَ أَنَّ الْيَاءَ الْأُولَى، وَهِيَ يَاءُ الْجَمْعِ جَرَتْ مَجْرَى الصَّحِيحِ لِأَجْلِ الْإِدْغَامِ؛ فَدَخَلَتْ سَاكِنَةً عَلَيْهَا يَاءُ الْإِضَافَةِ وَحُرِّكَتْ بِالْكَسْرِ عَلَى الْأَصْلِ فِي اجْتِمَاعِ السَّاكِنِينَ، وَهَذِهِ اللُّغَةُ شَائِعَةٌ ذَائِعَةٌ بَاقِيَةٌ فِي أَفْوَاهِ أَكْثَرِ النَّاسِ إِلَى الْيَوْمِ، يَقُولُونَ: مَا فِيَّ أَفْعَلُ كَذَا، وَيُطْلِقُونَهَا فِي كُلِّ يَاءَاتِ الْإِضَافَةِ الْمُدْغَمِ فِيهَا، فَيَقُولُونَ: مَا عَلَيَّ مِنْكَ، وَلَا أَمْرُكَ إِلَيَّ، وَبَعْضُهُمْ يُبَالِغُ فِي كَسْرَتِهَا حَتَّى نَصِيرَ يَاءً.

-أيضاً لاحظ أنها كانت موجودة في زمن ابن الجزري، والآن موجودة أيضاً في لغة الشاميين، في لغة اللبنانيين بالذات، يقول لك: (ما في أعمل هيك)، (ما في)، إلى الآن يعني هذه اللغة موجودة ولها شواهد كثيرة: قال لها: هل لك يا تافٍ قالت له: ما أنت بالمرضي، ماضٍ إذا ما همَّ بالمُضِيِّ، طيب شواهدا كثيرة في كتب التوجيه.

قال الشيخ:

وَتَقَدَّمَ (أَكْلَهَا) فِي الْبَقْرَةِ عِنْدَ (هُزُؤًا) وَ (خَبِيثَةً) (اجْتَثَّتْ).

الطالب: -- ((@) كلمة غير مفهومة - ٣٥:٠٩:٠١)) --

الشيخ: نعم، وسكت عن الباقيين، نسي أو ترك، لا لا، هي ليست موجودة في النسخ، لكن تنبيهه جيدة، ترك الإشارة إلى قراءة الباقيين، -وجل من لا يسهو-، طبعًا هذا يرد على بعض المشايخ الذين يقولون: من يدافع عن ابن الجزري كأنه معصوم، هاهو الآن ليس معصومًا أخطأ، تحدثه شوية يقول لك: ابن الجزري معصوم، ما هو معصوم هذا خطأ وهذا سهو وهذا غفلة، والمعصوم لا يخطئ، طيب وهذا ما هو خطأ، هذا سهو يعني عادي.

الطالب: أو اعتمد على الشهرة؟

الشيخ: اعتمد على الشهرة أو نسي -النسيان وارد-، لكن اعتمد على الشهرة؛ لأن في غيرها قراءة الباقيين يعني عدم ذكرها، خاصة الذي يقول مثلاً: بوجه واحد لا ضد له، نعم، -الله أعلم- هل هو من باب تركه عمدًا للشهرة، أو تركه سهوًا -الله أعلم-.

الطالب: -- ((@) كلمة غير مفهومة - ٣٦:٣٤:٠١)) --

الشيخ: النحويين نعم، فيمكن طال الكلام فنسي -الله أعلم-، يعني لا أستطيع أن أقول: إنه تركها سهوًا أو غفلاً؛ كلاهما محتمل، -والله أعلم- أي ذلك كان.

"وَتَقَدَّمَ أَكْلَهَا فِي الْبَقْرَةِ عِنْدَ (هُزُؤًا) وَ (خَبِيثَةً اجْتَثَّتْ) أَيْضًا وَتَقَدَّمَ إِمَالَةٌ قَرَارٍ وَالْبَوَارِ وَالْقَهَّارُ فِي بَابِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [إبراهيم: ٣٠] هُنَا وَفِي الْحَجِّ ﴿لِيُضِلَّ عَنْ

سَبِيلِ اللَّهِ ﴿ [الحج: ٩] وفي لُقْمَانَ ﴿لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الحج: ٩]، وفي الزُّمَرِ ﴿لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الزمر: ٨]: فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو بِفَتْحِ الْيَاءِ فِي الْأَرْبَعَةِ (وَاخْتِلَفَ) عَنْ رُوَيْسٍ، فَرَوَى التَّمَارُ مِنْ كُلِّ طُرُقِهِ إِلَّا طَرِيقَ أَبِي الطَّيِّبِ كَذَلِكَ هُنَا، وَفِي الْحَجِّ وَالزُّمَرِ، وَمِنْ طَرِيقِ أَبِي الطَّيِّبِ بَعَكْسٍ ذَلِكَ بِفَتْحِ الْيَاءِ فِي لُقْمَانَ "

" وَيُضَمُّ فِي الْبَاقِي، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالضَّمِّ فِيهَا، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي ﴿لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خِلَالَ﴾ [إبراهيم: ٣١] عِنْدَ ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ [البقرة: ٣٨]، وَأَوَائِلَ الْبُقْرَةِ، وَتَقَدَّمَ إِمَالَةً (عَصَانِي) لِلِكِسَائِيِّ فِي بَابِهَا.

(وَاخْتِلَفَ) عَنْ هِشَامٍ فِي ﴿أَفْعِدَةَ مِنَ النَّاسِ﴾ [إبراهيم: ٣٧]، فَرَوَى الْحُلَوَانِيُّ عَنْهُ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ بِيَاءً بَعْدَ الْهَمْزَةِ هُنَا خَاصَّةً (أَفْعِدَةَ)، وَهِيَ رِوَايَةُ الْعَبَّاسِ بْنِ الْوَلِيدِ الْبَيْرُوتِيِّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ، قَالَ الْحُلَوَانِيُّ عَنْ هِشَامٍ: هُوَ مِنَ الْوُفُودِ.

-طبعا هنا كلمة الوفود هنا ينتهي كلام الحلواني، فإن كان قد سُمع، هذا ليس كلام الحلواني، هذا كلام الشيخ ابن الجزري وهنا ينتهي كلام الحلواني؛ لأن بعده، وطبعًا الشيخ هنا ابن الجزري معتمد على [جامع البيان] فيما يظهر -والله أعلم-؛ لأن هنا بعد قوله: هو من الوفود، علّق الإمام الداني قال: وذلك خطأ، طيب، وهذه طبعا وضحت عندنا كثيرا منهجية عند الشيخ ابن الجزري، أحيانا يدخل النصوص مع بعضها، فأحيانا ما يُبين لنا أين انتهى النقل، وأحيانا -وهذا مر معنا كثيرا-، أحيانا يتدخل في النص بجمل اعتراضية توضيحية أو غيره، يعني يذكر نصا ثم يذكر تعليقا له داخل النص، ثم يرجع إلى تكملة ذلك النص، وهذا أشرنا إلى بعضه فيما سبق -والله أعلم-.

"فَإِنْ كَانَ قَدْ سُمِعَ فَعَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، وَإِلَّا فَهُوَ عَلَى لُغَةِ الْمُشْبِعِينَ مِنَ الْعَرَبِ

الَّذِينَ يَقُولُونَ: الدَّرَاهِيمَ وَالصَّيَارِيفَ، وَلَيْسَتْ ضَرُورَةً، بَلْ لُغَةٌ مُسْتَعْمَلَةٌ<sup>(١)</sup>، وَقَدْ ذَكَرَ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ فِي [شَوَاهِدِ التَّوْضِيحِ]."

طبعًا [شواهد التوضيح] هذا: كتاب هو أساسًا في توضيح مشكلات صحيح البخاري، الإمام اليونيني ونسخته من الصحيح كانت من أهم النسخ، وطبعًا الإمام اليونيني من أئمة الحديث، فكان يستشكل بعض المسائل: إما لغوية، وإما نحوية في صحيح البخاري، لما كان يقابل بين نسخ البخاري، وكان معه الإمام ابن مالك -أنا ناسٍ أيهما تلميذ الآخر، واحد منهم تلميذ الآخر- أعتقد اليونيني شيخ للإمام مالك، أعتقد، المهم أحدهما شيخ للآخر، فكان الإمام اليونيني -رحمته الله عليه- كان عنده نسخة الصحيح البخاري، فيقرأ، فإذا استشكل مسألة لغوية أو نحوية فيسأل ابن مالك عنها؛ فابن مالك يشرحها إما لغةً وإما نحوًا ويذكر لها شواهد، والكتاب مطبوع في مجلد، في نهاية الكتاب هذا شواهد التوضيح، في نهايته مذكور هذا الكلام، يعني مذكور أنه صُحح على نسخة الشيخ اليونيني، وأن الشيخ اليونيني هو الذي كان يقرأ النص، -فسبحان الله- يعني لما انتهوا من قراءة الصحيح ومقابلته اجتمع هذا الكتاب: (مسائل نحوية، مسائل لغوية، مسائل إعراب) ممتاز جدًا!، كتاب قيم جدًا ومُمتع!، فهو بعض الناس يظن أنه كتاب في النحو خاص يعني كالألفية، لا؛ هو تأليفه لهذه الجزئية.

الطالب: الشيخ اليونيني رَحِمَهُ اللهُ يعني معتنٍ بنسخ -- (@) كلمة غير مفهومة - (٤٦:٤١:٠١)) -- الروايات، أما جمعها واجتمع في مجلس مع ابن مالك وغيره من الفقهاء، بحيث إنه التعليقات - (@) كلمة غير مفهومة - (٥٩:٤١:٠١)) -

(١) وطبعًا (أفئدة) خارجة عن [التيسير]، خارجة عن طريق [التيسير].

الشيخ: أنا والله عندي الطبعة، هي طبعة وحيدة يمكن التي حققت قديماً، لكنها طبعة ممتازة، نعم إذاً هذه قصة الكتاب، أنا ذكرتها من الذاكرة، والشيخ الدكتور عبد الرحمن أفادنا بهذه الزيادة، أن فيها يعني فيها أيضاً تصحيحات للمشايع الآخرين للفقهاء وغيره، طيب تمام.

"وَقَدْ ذَكَرَ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ فِي شَوَاهِدِ التَّوْضِيحِ أَنَّ الْإِشْبَاعَ مِنَ الْحَرَكَاتِ الثَّلَاثَةِ لُغَةً مَعْرُوفَةً - وطبعاً ينظر كلام السيوطي في كتاب الأشباه والنظائر - وَجَعَلَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلَهُمْ: بَيْنَا زَيْدٌ قَائِمٌ جَاءَ عَمْرُو، أَي: بَيْنَ أَوْقَاتِ قِيَامِ زَيْدٍ، فَأَشْبَعَتْ فَتَحَهُ النَّوْنُ فَتَوَلَّدَ الْأَلْفُ - وأيضاً منه قول الهذلي: ..... نسيت البيت - وَحَكَى الْفَرَّاءُ أَنَّ مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ: أَكَلْتُ لَحْمًا شَاةً، أَي لَحْمَ شَاةٍ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ هُوَ ضَرُورَةٌ، وَإِنَّ هِشَامًا سَهَّلَ الْهَمْزَةَ كَالْبِيَاءِ فَعَبَّرَ الرَّاوي عَنْهَا عَلَى مَا فَهَمَ بِيَاءٍ بَعْدَ الْهَمْزَةِ وَالْمُرَادُ بِيَاءٌ عُوْضٌ عَنْهَا" - طبعاً هذا أشار إليه الإمام أبو شامة بقوله: وبعض شيوخنا، وعنه نقل كل من جاء بعده كأبي حيان والسمين والجعبري والمؤلف - "وَرَدَّ ذَلِكَ الْحَافِظُ الدَّانِيُ."

- طبعاً ورد ذلك الحافظ الداني؛ يدل على أن الكلام هذا نقله أبو شامة؛ لأن أبو شامة يقول: قال بعض شيوخنا؛ فيظن أنه من شيوخ أبو شامة، فيما أن الكلام هذا معروفٌ عن الداني في زمن الداني؛ فمعناه أنه يبعد أن يكون شيوخ أبي شامة، وربما يكون بعض شيوخنا يعني بعض الشيوخ الكبار، مثلما نحن نقول الآن: شيخنا الإمام ابن الجزري أو شيخنا أبو شامة، - والله أعلم -، وطبعاً يظهر أن المؤلف هنا - رحمه الله عليه - وهو ابن الجزري نقل عن أبي حيان، إلا إنه حذف كلمة (وأبي عمرو) من كلام الداني، طيب.

"وَقَالَ: إِنَّ النَّقْلَةَ عَنْ هِشَامٍ كَانُوا أَعْلَمَ بِالْقِرَاءَةِ وَوُجُوهِهَا، وَلَيْسَ يُفْضِي بِهِمُ الْجَهْلُ إِلَى أَنْ يُعْتَقَدَ فِيهِمْ مِثْلُ هَذَا."

- طبعًا مما يُستفاد هنا، الإمام ابن جنى -- ر.ه. لله عليه -- في كتابه الجميل جدًا [الخصائص] عقد بابًا سماه: (مطل الحركات ومطل الحروف)، طبعًا الخصائص من الكتب الممتازة الحلوة جدًا في مثل هذه المسائل.

"(قُلْتُ) -أي: ابن الجزري-: وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى فَسَادِ ذَلِكَ الْقَوْلِ؛ أَنَّ تَسْهِيلَ هَذِهِ الْهَمْزَةِ كَالْيَاءِ لَا يَجُوزُ، بَلْ تَسْهِيلُهَا إِنَّمَا يَكُونُ بِالنَّقْلِ، وَلَمْ يَكُنِ الْحُلُونِيُّ مُنْفَرِدًا بِهَا عَنْ هِشَامٍ، بَلْ رَوَاهَا عَنْهُ كَذَلِكَ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بَكْرِ الْبُكَرَاوِيِّ شَيْخُ ابْنِ مُجَاهِدٍ، وَكَذَلِكَ لَمْ يَنْفَرِدْ بِهَا هِشَامٌ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ، بَلْ رَوَاهَا عَنِ ابْنِ عَامِرِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْوَلِيدِ"

-وقلنا: هذا هو شيخ الإمام الطبري-

وَعَبْرُهُ -كَمَا تَقَدَّمَ-، وَرَوَاهَا الْأُسْتَاذُ أَبُو مُحَمَّدٍ سِبْطُ الْخِيَّاطِ عَنِ الْأَخْفَشِ عَنْ هِشَامٍ، وَعَنِ الدَّاجُونِيِّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ هِشَامٍ، وَقَالَ: مَا رَأَيْتُهُ -أي: سبط الخياط- مَنْصُوصًا فِي التَّعْلِيقِ لَكِنْ قَرَأْتُ بِهِ عَلَى الشَّرِيفِ -أي: الشريف العباسي- أَنْتَهَى. وَأَطْلَقَ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ الْخِلَافَ عَنْ جَمِيعِ أَصْحَابِ هِشَامٍ، وَرَوَى الدَّاجُونِيُّ مِنْ أَكْثَرِ الطَّرِيقِ عَنْ أَصْحَابِهِ وَسَائِرِ أَصْحَابِ هِشَامٍ عَنْهُ بِغَيْرِ يَأٍ، وَكَذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ.

(وَأَتَّفَقُوا) عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: (وَأَفْتَدْتَهُمْ هَوَاءً) أَنَّهُ بِغَيْرِ يَأٍ لِأَنَّهُ جَمْعُ فُؤَادٍ، وَهُوَ الْقَلْبُ، أَيْ: قُلُوبُهُمْ فَارِغَةٌ مِنَ الْعُقُولِ، وَكَذَلِكَ سَائِرُ مَا وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ؛ فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا، وَكَذَلِكَ قَالَ هِشَامٌ: هُوَ مِنَ الْوُفُودِ -والله أعلم-.

"وَأَنْفَرَدَ الْقَاضِي أَبُو الْعَلَاءِ عَنِ النَّحَّاسِ"

-إدًا قلنا: القاضي أبو العلاء موجود في [الإرشاد] للمستنير، وطبعًا في الكنز

-للواسطي-

"عَنْ رُوَيْسٍ (إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ) بِالْتُونِ"

- إنما نؤخرهم انفرادة - وَهِيَ رِوَايَةُ أَبِي زَيْدٍ وَجَبَلَةَ عَنِ الْمُفْضَلِ، وَقِرَاءَةُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَغَيْرِهِمْ، وَرَوَى سَائِرُ أَصْحَابِ النَّخَاسِ وَسَائِرُ أَصْحَابِ رُوَيْسٍ بِأَلْيَاءٍ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لِتَزُولَ): فَقَرَأَ الْكِسَائِيُّ بِفَتْحِ اللَّامِ الْأُولَى وَرَفَعَ الثَّانِيَةَ - (لِتَزُولَ) - وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِ الْأُولَى، وَنَضَبِ الثَّانِيَةِ.

(فِيهَا مِنْ يَاءَاتِ الْإِضَافَةِ ثَلَاثٌ):

(لِي عَلَيْنَكُمْ): فَتَحَهَا حَفْصٌ.

(لِعِبَادِي الَّذِينَ): أَسْكَنَهَا ابْنُ عَامِرٍ وَحَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَرَوْحٌ.

(إِنِّي أَسْكَنْتُ): فَتَحَهَا الْمَدَنِيَّانِ وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو.

(وَمِنَ الزَّوَائِدِ ثَلَاثٌ):

(وَخَافَ وَعِيدَ): أَثْبَتَهَا وَصَلَّا وَرَشٌ، وَأَثْبَتَهَا فِي الْحَالَيْنِ يَعْقُوبُ.

(أَشْرَكَتُمُونِ): أَثْبَتَهَا فِي الْوَصْلِ أَبُو جَعْفَرٍ وَأَبُو عَمْرٍو، وَأَثْبَتَهَا فِي الْحَالَيْنِ يَعْقُوبُ، وَرُوِيَتْ عَنِ ابْنِ شَبُودَ لِقُنْبَلٍ.

(وَتَقَبَّلَ دُعَاءَ): أَثْبَتَهَا وَصَلَّا أَبُو جَعْفَرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَحَمْزَةُ وَوَرَشٌ، وَأَثْبَتَهَا فِي الْحَالَيْنِ يَعْقُوبُ وَالْبَزِّيُّ، وَاخْتَلَفَ عَنِ قُنْبَلٍ، وَصَلَّا وَوَقْفًا - كَمَا تَقَدَّمَ - .

### سُورَةُ الْحَجْرِ

تَقَدَّمَ سَكَتُ أَبِي جَعْفَرٍ، وَإِمَالَةُ الرَّاءِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (رُبَّمَا): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَعَاصِمٌ بِتَخْفِيفِ الْبَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِشَدِيدِهَا، وَتَقَدَّمَ خُلْفُ رُوَيْسٍ فِي (وَيُلْهِمُهُمُ الْأَمْلَ) فِي سُورَةِ أُمِّ الْقُرْآنِ.



(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿ مَا نُنزِلُ الْمَلَائِكَةَ ﴾ [الحجر: ٨]: فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيَّ وَخَلَفَ وَحَفْصُ بِنُونَيْنِ، الْأُولَى مَضْمُومَةٌ وَالثَّانِيَةُ مَفْتُوحَةٌ، وَكَسَرَ الرَّايُّ (الْمَلَائِكَةَ) بِالنَّصْبِ - مَا نُنزِلُ الْمَلَائِكَةَ - وَرَوَى أَبُو بَكْرٍ بِالتَّاءِ مَضْمُومَةً وَفَتَحَ التُّونَ وَالزَّايَّ الْمَلَائِكَةَ بِالرَّفْعِ - مَا تَنْزَلُ الْمَلَائِكَةُ - وَقَرَأَ الْبَاقُونَ كَذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُمْ فَتَحُوا التَّاءَ، وَتَقَدَّمَ مَذْهَبُ الْبَزِّيِّ فِي تَشْدِيدِ التَّاءِ وَصَلًّا مِنْ أَوَاخِرِ الْبَقَرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (سُكَّرَتْ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ بِتَخْفِيفِ الْكَافِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَشْدِيدِهَا، وَتَقَدَّمَ (الرَّيْحَ لَوَاقِحَ) لِحَمْزَةٍ وَخَلَفَ فِي الْبَقَرَةِ، وَتَقَدَّمَ (الْمُخْلِصِينَ) فِي يُوسُفَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿ صِرَاطٌ عَلَى مُسْتَقِيمٍ ﴾ [الحجر: ٤١]: فَقَرَأَ يَعْقُوبُ بِكَسْرِ اللَّامِ وَرَفَعَ الْيَاءَ وَتَنَوَّنِيهَا - عَلِيٌّ، صِرَاطٌ عَلَيَّ مُسْتَقِيمٌ - وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ اللَّامِ مِنْ غَيْرِ تَنَوُّينٍ وَتَقَدَّمَ جُزْءٌ فِي الْبَقَرَةِ عِنْدَ (هُزُواً) لِأَبِي بَكْرٍ، وَفِي بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ لِأَبِي جَعْفَرٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) عَنْ رُوَيْسٍ فِي (وَعْيُونَ ادْخُلُوهَا): فَرَوَى الْقَاضِي وَابْنُ الْعَلَّافِ وَالْكَارَزِينِيُّ (ثَلَاثَتُهُمْ) عَنِ النَّخَّاسِ، وَأَبُو الطَّيِّبِ وَالشُّنْبُودِيُّ (ثَلَاثَتُهُمْ) عَنِ التَّمَّارِ عَنْ رُوَيْسٍ بِضَمِّ التَّنَوُّينِ وَكَسْرِ الْخَاءِ (مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ) فَهِيَ هَمْزَةٌ قَطَعِ نُقِلَتْ حَرَكَتُهَا إِلَى التَّنَوُّينِ، وَرَوَى السَّعِيدِيُّ وَالْحَمَّامِيُّ، (كِلَاهُمَا) عَنِ النَّخَّاسِ وَهَبَةَ اللَّهِ (كِلَاهُمَا) عَنِ التَّمَّارِ عَنْهُ بِضَمِّ الْخَاءِ عَلَى أَنَّهُ فِعْلٌ أَمْرٌ وَالْهَمْزَةُ لِلْوَضَلِ، وَكَذَا قَرَأَ الْبَاقُونَ، وَهُمْ فِي "عَيْنٍ"، "وَعْيُونَ"، وَالتَّنَوُّينُ عَلَى أَصُولِهِمُ الْمُتَقَدِّمَةِ فِي الْبَقَرَةِ، وَنَقَلَ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ عَنِ الْحَمَّامِيِّ أَنَّهُ خَيْرٌ عَنِ النَّخَّاسِ فِي ذَلِكَ، وَتَقَدَّمَ إِبْدَالُ (نَبِيٍّ عِبَادِي) لِأَبِي جَعْفَرٍ فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ، وَتَقَدَّمَ (إِنَّا نُبَشِّرُكَ) لِحَمْزَةٍ فِي آلِ عِمْرَانَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (فِيمَ تُبَشِّرُونَ): فَقَرَأَ نَافِعٌ وَابْنُ كَثِيرٍ بِكَسْرِ النُّونِ، وَفَتَحَهَا الْبَاقُونَ وَشَدَّدَهَا ابْنُ كَثِيرٍ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَخْفِيفِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَقْنُطُ) وَ(يَقْنُطُونَ) - طبعاً في كلمة (يقنط) و(يقنطون)، ذكر ابن الجني أن القراءات التي فيها أنها من تداخل اللغات، في قنط يقنط، وقنط يقنط، فائدة لغوية فقط. -

(وَتَقْنُطُوا): فَقَرَأَ الْبَصْرِيُّ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفُ بَكْسِرِ الثُّونِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي (لَمَنْجُوهُمْ) فِي الْأَنْعَامِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (قَدَرْنَا إِنَّهَا)، وَفِي النَّمْلِ (قَدَرْنَاها): فَرَوَى أَبُو بَكْرٍ بِتَخْفِيفِ الدَّالِ فِيهِمَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّشْدِيدِ فِيهِمَا، وَتَقَدَّمَ (جَاءَ آلُ لُوطٍ) فِي الْهَمَزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَتَيْنِ وَالْإِذْغَامِ الْكَبِيرِ، وَتَقَدَّمَ (فَأَسْرٍ) فِي هُودٍ، وَتَقَدَّمَ (فَاصْدَعْ) فِي النَّسَاءِ. وَفِيهَا مِنْ يَاءَاتِ الْإِضَافَةِ أَرْبَعٌ):

(عِبَادِي أَنِّي أَنَا)، وَ(قُلْ إِنِّي أَنَا): فَتَحَ الْيَاءَ فِي الثَّلَاثَةِ الْمَدِّيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَ(بَنَاتِي إِنْ كُنْتُمْ): فَتَحَهَا الْمَدِّيَّانِ.

(وَمِنَ الزَّوَائِدِ ثِنْتَانِ): (فَلَا تَفْضَحُونِ)، (وَلَا تُخْزُونِ): أَثْبَتَهَا فِي الْحَالَيْنِ يَعْقُوبٌ.

-وطبعاً في حاشية ابن المؤلف، بلغ سماع مولانا الشيخ جلال الدين وبنيه من لفظ كتبه محمد بن الجزري.

هذا الشاي الأخضر، ولهذا بعض العلماء حرّمه، يعني علماء موريتانيا فعلاً قديماً يعني بعضهم حرّمه، ليس في موريتانيا حتى ربما في المغرب؛ لأنه أول ما صدر، فكان بعضهم يقول لك: لأنه منبه، فعندهم أي حاجة منبهة تدخل إلى (كأنه)، لكن هو ليس مسكراً هو منبه فقط.

## سُورَةُ النَّحْلِ

تَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي إِمَالَةِ (أَتَى أَمْرُ اللَّهِ) فِي بَابِهَا، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي (عَمَّا يُشْرِكُونَ) فِي يُونُسَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يُنزِّلُ الْمَلَائِكَةَ)، فَرَوَى رَوْحٌ بِالتَّاءِ مَفْتُوحَةً وَفَتَحَ الزَّايَ مُشَدَّدَةً وَرَفَعَ (الْمَلَائِكَةَ) - تنزل الملائكة - كالمُتَّفِقِ عَلَيْهِ فِي سُورَةِ الْقَدْرِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِاليَاءِ مَضْمُومَةً وَكَسَرَ الزَّايَ، وَنَضَبَ (الْمَلَائِكَةَ) وَهُمْ فِي تَشْدِيدِ الزَّايِ عَلَى أَصُولِهِمُ الْمُتَقَدِّمَةِ فِي الْبَقْرَةِ فَيَحْفَفُهَا مِنْهُمْ ابْنُ كَثِيرٍ وَ أَبُو عَمْرٍو وَرُوَيْسٌ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (بِشَقِّ الْأَنْفُسِ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِفَتْحِ الشَّيْنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يُنْبِتُ لَكُمْ): فَرَوَى أَبُو بَكْرٍ بِالنُّونِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِاليَاءِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿وَالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَالنُّجُومِ مُسَخَّرَاتٍ﴾ [الأعراف: ٥٤]: فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِرَفْعِ الْأَسْمَاءِ الْأَرْبَعَةِ - (والشمس، والقمر، والنجوم مسخرات) - وَافَقَهُ حَفْصٌ فِي الْحَرْفَيْنِ الْأَخِيرَيْنِ، وَهُمَا (وَالنُّجُومِ مُسَخَّرَاتٍ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِنَضَبِ الْأَرْبَعَةِ وَكَسَرَ تَاءَ (مُسَخَّرَاتٍ) - والشمس، والقمر، والنجوم مسخرات -.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَالَّذِينَ تَدْعُونَ): فَقَرَأَ يَعْقُوبُ، وَعَاصِمٌ بِالْغَيْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخِطَابِ.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى: (شُرَكَائِي الَّذِينَ) بِالْهَمْزِ، وَانْفَرَدَ الدَّانِيُّ عَنِ النَّقَّاشِ عَنِ أَصْحَابِهِ عَنِ الْبَزِيِّ بِحِكَايَةِ تَرْكِ الْهَمْزِ فِيهِ، وَهُوَ وَجْهٌ ذَكَرَهُ حِكَايَةٌ لَا رِوَايَةَ، وَذَلِكَ أَنَّ الدَّانِيَّ قَرَأَ عَلَيْهِمُ الدَّانِيَّ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ مِنْ هَذِهِ الطَّرِيقِ، وَهُمْ: عَبْدُ الْعَزِيزِ الْفَارِسِيُّ وَفَارِسُ بْنُ أَحْمَدَ؛ لَمْ يُقْرَأُوهُ إِلَّا بِالْهَمْزِ - حَسَبَمَا نَصَّهُ فِي كُتُبِهِ -، نَعَمْ، قَرَأَ بِتَرْكِ الْهَمْزِ فِيهِ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ وَلَكِنْ مِنْ طَرِيقِ مُضَرَّ وَالْجَنْدِيِّ عَنِ الْبَزِيِّ، وَقَالَ

فِي مُفْرَدَاتِهِ: وَالْعَمَلُ عَلَى الْهَمْزِ، وَبِهِ أَخَذُ. وَنَصَّ عَلَى عَدَمِ الْهَمْزِ فِيهِ أَيْضًا وَجْهًا وَاحِدًا ابْنُ شَرِيحٍ وَالْمَهْدَوِيُّ وَابْنُ سُفْيَانَ وَابْنَا غَلْبُونَ، وَغَيْرُهُمْ، وَكُلُّهُمْ لَمْ يَرَوْهُ - وفي بعض النسخ ولم يروه - مِنْ طَرِيقِ أَبِي رَبِيعَةَ، وَلَا ابْنَ الْحُبَابِ، وَقَدْ رَوَى تَرْكَ الْهَمْزِ فِيهِ وَمَا هُوَ مِنْ لَفْظِهِ، وَكَذَا (دُعَائِي) وَ (وَرَائِي) فِي مَرِيَمَ فِي كُلِّ الْقُرْآنِ أَيْضًا ابْنُ فَرَحٍ عَنِ الْبَزِّيِّ، وَلَيْسَ فِي ذَلِكَ شَيْءٌ يُؤْخَذُ بِهِ مِنْ طَرُقِ كِتَابِنَا - حقيقةً هو من طرق كتاب [النشر] من طريق ابن بليمة، هذه الكلمة مقروء بها، يعني على شرط ابن الجزري وعلى طريق ابن الجزري عن ابن بليمة عن أبي ربيعة. -

"وَلَوْ لَا حِكَايَةُ الدَّانِيِّ لَهُ عَنِ النَّقَّاشِ لَمْ نَذْكُرْهُ، وَكَذَلِكَ لَمْ يَذْكُرْهُ الشَّاطِئِيُّ إِلَّا تَبَعًا لِقَوْلِ [التيسير] الْبَزِّيِّ بِخِلَافِ عَنِّهِ، وَهُوَ خُرُوجٌ مِنْ صَاحِبِ [التيسير]، وَمِنْ الشَّاطِئِيِّ عَنِ طَرَقِهِمَا الْمُبْنِيِّ عَلَيْهَا كِتَابُهُمَا، وَقَدْ طَعَنَ النُّحَاةُ فِي هَذِهِ الرَّاوِيَةِ بِالضَّعْفِ مِنْ حَيْثُ إِنَّ الْمَمْدُودَ لَا يُقْصَرُ إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشُّعْرِ، وَالْحَقُّ أَنَّ هَذِهِ الْفِرَاءَةَ ثَبَّتَ عَنِ الْبَزِّيِّ مِنَ الطُّرُقِ الْمُتَقَدِّمَةِ لَا مِنْ طَرُقِ [التيسير]، وَلَا الشَّاطِئِيَّةِ، وَلَا مِنْ طَرُقِنَا."

صعبة هذه بعض الشيء؛ لأنها إذا رجعنا إلى الطرق التي ذكرها الشيخ ابن الجزري عن أبي ربيعة من ابن بليمة، نجد هذا الطريق موجود فيها؛ فينبه على ذلك، وقد كتب فيها الباحث مقالاً قصيراً.

"فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ قَصْرُ الْمَمْدُودِ جَائِزًا فِي الْكَلَامِ عَلَى قَلْتِهِ كَمَا قَالَ بَعْضُ أَيْمَةِ النَّحْوِ، وَرَوَى سَائِرُ الرَّوَاةِ عَنِ الْبَزِّيِّ، وَعَنِ ابْنِ كَثِيرٍ إِثْبَاتَ الْهَمْزِ فِيهَا، وَهُوَ الَّذِي لَا يَجُوزُ مِنْ طَرُقِ كِتَابِنَا غَيْرُهُ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ."

- ثم يأتي واحدٌ يقول: إذا ثبت إنه في [النشر] من طريقه، وبالذات أنا أتذكر الآن من كتاب ابن بليمة، قد يكون معه غيره لا أدري، لكن المقال كتبه قبل أربع سنوات، إذا ثبت أنه من طرق [النشر]، فكيف نجمع بينه وبين هذا الكلام؟ نقول:

يقصد هنا (ولا من طرفنا، الطرق الأدائية، أما من حيث الكتب فهو موجودٌ فيها) -

"وَرَوَى سَائِرُ الرُّوَاةِ عَنِ البَّرِّيِّ، وَعَنْ ابْنِ كَثِيرٍ إِثْبَاتَ الهَمْزِ فِيهَا، وَهُوَ الَّذِي لَا يَجُوزُ مِنْ طُرُقِ كِتَابِنَا غَيْرُهُ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ البَّاقُونَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (تَشَاقُونَ فِيهِمْ): فَقَرَأَ نَافِعٌ بِكَسْرِ النُّونِ، وَقَرَأَ البَّاقُونَ بِفَتْحِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (تَتَوَفَّاهُمْ المَلَائِكَةُ) فِي المَوْضِعَيْنِ: فَقَرَأَ حَمْزَةً وَخَلَفَ بِاليَاءِ فِيهِمَا عَلَى التَّذْكِيرِ، وَقَرَأَهُمَا البَّاقُونَ بِالتَّاءِ عَلَى التَّأْنِيثِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (تَأْتِيَهُمُ المَلَائِكَةُ): فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالكِسَائِيُّ وَخَلَفَ بِاليَاءِ مُذَكَّرًا، وَقَرَأَ البَّاقُونَ بِالتَّاءِ مُؤَنَّثًا - كَمَا تَقَدَّمَ - فِي الأَنْعَامِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿لَا يَهْدِي مَنْ يُضِلُّ﴾ [النحل: ٣٧]: فَقَرَأَ الكُوفِيُّونَ بِفَتْحِ اليَاءِ وَكَسْرِ الدَّالِ، وَقَرَأَ البَّاقُونَ بِضَمِّ اليَاءِ وَفَتْحِ الدَّالِ.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى ضَمِّ اليَاءِ وَكَسْرِ الضَّادِ مِنْ (يُضِلُّ)؛ لِأَنَّ المَعْنَى أَنَّ مَنْ أَضَلَّهُ اللهُ لَا يَهْتَدِي، وَلَا هَادِي لَهُ عَلَى القِرَاءَتَيْنِ - أَعُوذُ بِاللَّهِ - وَتَقَدَّمَ (كُنْ فَيَكُونُ) لِابْنِ عَامِرٍ وَالكِسَائِيِّ فِي البُقْرَةِ، وَتَقَدَّمَ لِأَبِي جَعْفَرٍ (لِنُبُوتِنَهُمْ) فِي بَابِ الهَمْزِ المُفْرَدِ، وَتَقَدَّمَ (نُوحِي إِلَيْهِمْ) لِحَفْصِ فِي يُوسُفَ، وَتَقَدَّمَ (فَاسْأَلُوا) فِي بَابِ النُّقْلِ، وَتَقَدَّمَ (أَفَامِنْ) لِلأَصْبَهَانِيِّ فِي بَابِ الهَمْزِ المُفْرَدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا): فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالكِسَائِيُّ وَخَلَفَ بِالخِطَابِ، وَقَرَأَ البَّاقُونَ بِالغَيْبِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَتَفَيَّأُ ظِلَالُهُ عَنِ): فَقَرَأَ البَصْرِيَّانِ بِالتَّاءِ عَلَى التَّأْنِيثِ، وَقَرَأَ البَّاقُونَ بِاليَاءِ عَلَى التَّذْكِيرِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مُفْرَطُونَ): فَقَرَأَ المَدَنِيَّانِ بِكَسْرِ الرَّاءِ، وَقَرَأَ البَّاقُونَ بِفَتْحِهَا،

وَشَدَّدَهَا أَبُو جَعْفَرٍ وَخَفَّفَهَا الْبَاقُونَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (نُسْقِيكُمْ) هُنَا، وَالْمُؤْمِنُونَ: فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِالتَّاءِ مَفْتُوحَةً فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنُّونِ، وَفَتَحَهَا نَافِعٌ وَابْنُ عَامِرٍ وَيَعْقُوبُ وَأَبُو بَكْرٍ فِيهَا، وَضَمَّهَا الْبَاقُونَ مِنْهُمَا.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى ضَمِّ حَرْفِ الْفُرْقَانِ، وَهُوَ ﴿وَسُقِيهِ، مِمَّا خَلَقْنَا أَنْعَمًا وَأُنَاسِيَّ كَثِيرًا﴾ [الفرقان: ٤٩] عَلَى أَنَّهُ مِنَ الرَّبَاعِيِّ مُنَاسَبَةً لِمَا عُطِفَ عَلَيْهِ، وَهُوَ قَوْلُهُ ﴿لِنُحْيِيَ بِهِ بَلَدَةً مَيِّتًا﴾ [الفرقان: ٤٩] - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - وَتَقَدَّمَ (لِلشَّارِبِينَ) فِي الْإِمَالَةِ، وَتَقَدَّمَ (يَعْرِشُونَ) فِي الْأَعْرَافِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَجْحَدُونَ): فَرَوَى أَبُو بَكْرٍ وَرُوَيْسٌ بِالْخِطَابِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْغَيْبِ، وَتَقَدَّمَ إِدْغَامُ (جَعَلَ لَكُمْ كُلِّ مَا) فِي هَذِهِ السُّورَةِ لِرُوَيْسٍ، (وِفَاقًا) لِأَبِي عَمْرٍو فِي الْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ، وَتَقَدَّمَ: ﴿مَنْ بَطُونَ أَمْهَاتِكُمْ﴾ [النحل: ٧٨] لِحَمْزَةِ وَالْكِسَائِيِّ فِي النَّسَاءِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿أَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ﴾ [النحل: ٧٩]: فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَيَعْقُوبُ وَحَمْزَةً وَخَلَفَ بِالْخِطَابِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْغَيْبِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَوْمَ طَعْنِكُمْ): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ، وَالْكُوفِيُّونَ بِإِسْكَانِ الْعَيْنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا، وَتَقَدَّمَ ﴿رَأَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ [النحل: ٨٥]، وَ﴿رَأَى الَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ [النحل: ٨٦] فِي بَابِ الْإِمَالَةِ، وَتَقَدَّمَ (بَاقٍ) لِابْنِ كَثِيرٍ فِي بَابِ الْوُفْقِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لِيَجْزِيَنَّ الَّذِينَ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو جَعْفَرٍ وَعَاصِمٌ بِالنُّونِ، وَاخْتَلَفَ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ فَرَوَاهُ النَّقَّاشُ عَنِ الْأَخْفَشِ وَالْمُطَوَّعِيُّ عَنِ الصُّورِيِّ كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ كَذَلِكَ. - أَي: بالنون - " وَكَذَلِكَ - أَي: بالنون - رَوَاهُ الرَّمْلِيُّ عَنِ

الصُّورِيِّ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ الْكَارِزِينِيِّ، وَهِيَ رِوَايَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْهَيْثَمِ الْمَعْرُوفِ بِدَلْبَةَ - وطبعًا هذه ليست نشرية - عَنِ الْأَخْفَشِ، وَبِذَلِكَ - أي: بالنون - قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِهِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْفَارِسِيِّ عَنِ النَّقَّاشِ، وَكَذَلِكَ - أيضًا أي: بالنون - رَوَى الدَّاجُونِيُّ - وهو الرملي - عَنِ أَصْحَابِهِ عَنِ هِشَامِ، وَبِهِ نَصَّ سِبْطُ الْخَيْطِ عَلَى صَاحِبِ [المُبْهَجِ] عَنِ هِشَامِ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ، وَهَذَا مِمَّا أَنْفَرَدَ بِهِ، فَإِنَّا لَا نَعْرِفُ النَّوْنَ عَنِ هِشَامٍ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ الدَّاجُونِيِّ."

- وهو الرملي -

- طبعًا هنا تعقب الإمام الإزميري الإمام ابن الجزري في هذه العبارة، وذكر كلامًا يناقش فيه الإزميري ومن رأى رأيه -.

"وَرَأَيْتُ - أي: ابن الجزري يقول - فِي مُفْرَدِهِ قِرَاءَةَ ابْنِ عَامِرٍ لِلشَّيْخِ الشَّرِيفِ أَبِي الْفَضْلِ الْعَبَّاسِيِّ شَيْخِ سِبْطِ الْخَيْطِ مَا نَصَّهُ:

"(وَلِيَجْزِينَ) بِالْيَاءِ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ، وَالْمَشْهُورُ عَنْهُ بِالْيَاءِ، وَهَذَا خِلَافُ قَوْلِ السَّبْطِ، وَقَدْ قَطَعَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو بِتَوْهِيمِ مَنْ رَوَى النَّوْنَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَقَالَ: لَا شَكَّ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْأَخْفَشَ ذَكَرَ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ بِالْيَاءِ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَنْهُ ابْنُ شَبَّوْدَ وَابْنُ الْأَخْرَمِ وَابْنُ أَبِي حَمْرَةَ وَابْنُ أَبِي دَاوُدَ وَابْنُ مُرْشِدٍ وَابْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَعَامَّةُ الشَّامِيِّينَ، وَكَذَا ذَكَرَهُ ابْنُ ذَكْوَانَ فِي كِتَابِهِ بِإِسْنَادِهِ".

- طبعًا هنا ربما يُجاب عن كلام الشيخ الداني، بأنَّ الداني نفسه هو الذي قال: إنَّ الأخفش أحيانًا يخالف ما كتبه في كتابه، فيكتب في كتابه حكمًا، ويقرئ تلاميذه بخلاف هذا الحكم، فربما هذا من ذلك - والله أعلم -.

"(قُلْتُ) - أي: ابن الجزري - : وَلَا شَكَّ فِي صِلَةِ النَّوْنِ عَنِ هِشَامِ وَابْنِ ذَكْوَانَ جَمِيعًا مِنْ طُرُقِ الْعِرَاقِيِّينَ قَاطِبَةً، فَقَدْ قَطَعَ بِذَلِكَ عَنْهُمَا الْحَافِظُ الْكَبِيرُ أَبُو الْعَلَاءِ

الْهَمْدَانِي كَمَا رَوَاهُ سَائِرُ الْمَشَارِقَةِ، نَعَمْ؛ نَصُّ الْمَغَارِبَةِ قَاطِبَةً مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِمْ عَنِ هِشَامٍ وَابْنِ ذَكْوَانَ جَمِيعًا بِالْبَاءِ وَجَهًا وَاحِدًا، وَكَذَا هُوَ فِي الْعُنْوَانِ وَالْمُجْتَبَى لِعَبْدِ الْجَبَّارِ وَالْإِرْشَادِ [والتذكرة]، لِابْنِ عَلْبُونٍ، طَبَعًا [الإرشاد] لابن غلبون الأب، و[التذكرة] لابن غلبون الابن وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ.

(وَاتَّقُوا) عَلَى النُّونِ ﴿وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ﴾ [النحل: ٩٧] لِأَجْلِ (فَلَنُحْيِيَنَّهُ) قَبْلَهُ، وَتَقَدَّمَ تَخْفِيفُ (بِمَا يُنْزَلُ) لِابْنِ كَثِيرٍ وَأَبِي عَمْرٍو، وَإِسْكَانُ (رُوحِ الْقُدْسِ) فِي الْبَقْرَةِ لِابْنِ كَثِيرٍ عِنْدَ (هُزْوًا)، وَتَقَدَّمَ (يُلْحِدُونَ) فِي الْأَعْرَافِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (فُتِنُوا): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِفَتْحِ الْفَاءِ وَالتَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الْفَاءِ وَكَسْرِ التَّاءِ، وَتَقَدَّمَ (الْمَيْتَةُ) وَ (فَمَنْ اضْطَرَّ) لِأَبِي جَعْفَرٍ وَ "إِبْرَاهَامَ" فِي الْبَقْرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (ضَيِّقٍ) هُنَا، وَالنَّمْلِ: فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ بِكَسْرِ الضَّادِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا.

(وَفِيهَا مِنَ الزَّوَائِدِ ثِنْتَانِ): (فَارْهَبُونَ)، (فَاتَّقُونَ) أُثْبِتَهُمَا فِي الْحَالَيْنِ يَعْقُوبُ.

- هذا والله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** أَعْلَمُ، وَنَقَفَ هُنَا لِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ، وَنَعُودِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - بَعْدَ الصَّلَاةِ، وَنَقَرَأَ مَا يَسْمَحُ بِهِ الْوَقْتُ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ -.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

طبعًا الدكتور خالد أفادنا بأن اليونيني هو الشيخ، وابن مالك هو التلميذ - جزاكم الله خيرًا -.

الطالب: شيخ بالسماع، القارئ اليونيني، هو المحدث.

الشيخ: نعم، هو المحدث وكان يقرأ الرواية البخاري.



الطالب: واحد وسبعون مجلسًا، وشواهد التوضيح واحد وسبعون بابًا.

الطالب: وينبغي أن يجتنب المعرب أن يقول في حرف من كتاب الله -تعالى- إنه زائدٌ تعظيمًا له؛ لأنه يسبق إلى الأذهان أن الزائد هو الذي -- ((@) كلمة غير مفهومة - ٤٧:٠٤:٠٢)) -- وكلامه سبحانه منزه عن ذلك، وقال: وقد وقع هذا الوهم.

الشيخ: رغم أنه هو في المُغني.

الطالب: للإمام الرازي؟

الشيخ: لا لا، قبل الرازي، هذا كلام النحويين قبل الرازي، الرازي ستمائة وخمسة توفي، هو بنفسه لو رجعت للمقنع احتمال تجده يعبر عنه.

بسم الله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، مساكم الله جميعًا بكل خير، ونبدأ -إن شاء الله-، وقبل أن نبدأ كنا ذكرنا في الدرس قبل صلاة المغرب اعتراضًا، أو أننا نعترض على من يعترض أن يقول: زيادة في القرآن، وقد أفادنا المشايخ أثناء انقطاع الدرس أن بعض العلماء أيضًا من علماء النحو أنه استخدم هذا، أو اعترض على هذه الزيادة كابن هشام وغيره؛ فمن باب الأمانة العلمية نحتم أن هناك من القدماء من اعترض أيضًا، والله سبحانه -وتعالى- أعلم.

قال الإمام ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ:

سُورَةُ الْإِسْرَاءِ

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَلَّا تَتَّخِذُوا): فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو بِالْغَيْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخِطَابِ.  
(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لَيْسُوا وَأُجُوهَكُمْ): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَحَمْزَةٌ وَخَلْفٌ وَأَبُو بَكْرٍ  
بِالْيَاءِ وَنَضِبَ الْهَمْزَةَ عَلَى لَفْظِ الْوَاحِدِ، وَقَرَأَ الْكِسَائِيُّ بِالْثَوْنِ وَنَضِبَ الْهَمْزَةَ عَلَى

لَفْظِ الْجَمْعِ لِلْمُتَكَلِّمِينَ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْيَاءِ وَضَمَّ الْهَمْزَةَ، وَبَعْدَهَا وَאוּ الْجَمْعِ، وَتَقَدَّمَ (وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ) لِحَمْزَةِ وَالْكَسَائِيِّ فِي آلِ عِمْرَانَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَنُخْرِجُ لَهُ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِالْيَاءِ وَضَمَّهَا وَفَتَحَ الرَّاءِ، وَقَرَأَ يَعْقُوبُ بِالْيَاءِ وَفَتَحَهَا وَضَمَّ الرَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنُّونِ وَضَمَّهَا وَكَسَرَ الرَّاءِ.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى نَضْبِ (كِتَابًا) وَوَجْهُهُ نَضْبِهِ عَلَى قِرَاءَةِ أَبِي جَعْفَرٍ يُخْرِجُ مَبْنِيًّا لِلْمَفْعُولِ، قِيلَ: إِنَّ الْجَارَّ وَالْمَجْرُورَ، وَهُوَ لَهُ قَامَ مَقَامَ الْفَاعِلِ، وَقِيلَ: الْمَصْدَرِ عَلَى حَدِّ قِرَاءَتِهِ لِيَجْزِيَ قَوْمًا فَهُوَ مَفْعُولٌ بِهِ، وَالْأَحْسَنُ أَنْ يَكُونَ حَالًا، أَي: وَيُخْرِجُ الطَّائِرُ كِتَابًا، وَكَذَا وَجْهُ النَّضْبِ عَلَى قِرَاءَةِ يَعْقُوبَ أَيْضًا فَتَتَّفِقُ الْقِرَاءَتَانِ فِي التَّوْجِيهِ عَلَى الصَّحِيحِ الْفَصِيحِ الَّذِي لَا يُخْتَلَفُ فِيهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَلْقَاهُ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ وَابْنُ عَامِرٍ بِضَمِّ الْيَاءِ وَفَتَحَ اللَّامِ وَتَشْدِيدِ الْقَافِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْيَاءِ، وَإِسْكَانِ اللَّامِ وَتَخْفِيفِ الْقَافِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي إِمَالَتِهِ فِي بَابِهِ، وَتَقَدَّمَ (اقْرَأْ كِتَابَكَ) لِأَبِي جَعْفَرٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا): فَقَرَأَ يَعْقُوبُ بِمَدِّ الْهَمْزَةِ آمَرْنَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِقَصْرِهَا، (مَحْظُورًا أَنْظُرُ) وَ (مَسْحُورًا أَنْظُرُ) كِلَاهُمَا فِي الْبُقْرَةِ عِنْدَ (فَمَنْ اضْطُرَّ).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (إِمَّا يَبْلُغَنَّ): فَقَرَأَ حَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفُ (يَبْلُغَانِ) بِأَلْفٍ مُطَوَّلَةٍ بَعْدَ الْعَيْنِ وَكَسَرَ النُّونِ عَلَى الشَّيْبَانِيِّ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِغَيْرِ أَلْفٍ وَفَتَحَ النُّونَ عَلَى التَّوْحِيدِ، وَتَقَدَّمَ إِمَالَةُ كِلَاهُمَا فِي بَابِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَفَّ) هُنَا، وَالْأَنْبِيَاءِ وَالْأَحْقَافِ: فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَابْنُ عَامِرٍ وَيَعْقُوبُ بِفَتْحِ الْفَاءِ مِنْ غَيْرِ تَنْوِينٍ فِي الثَّلَاثَةِ (أَفَّ)، وَقَرَأَ الْمَدَيَّانِ وَحَفْصٌ بِكَسْرِ الْفَاءِ مَعَ التَّنْوِينِ أَفٍ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِ الْفَاءِ مِنْ غَيْرِ تَنْوِينٍ فِيهِنَّ (أَفَّ).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (خِطُّنًا كَبِيرًا): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ بِكَسْرِ الْحَاءِ وَفَتْحِ الطَّاءِ وَأَلْفِ

مَمْدُودَةٌ بَعْدَهَا، وَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ، وَابْنُ ذَكْوَانَ بِفَتْحِ الْخَاءِ وَالطَّاءِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ، وَلَا مَدٍّ.

(وَاخْتَلَفَ) عَنْ هِشَامٍ، فَرَوَى الشَّدَائِيُّ عَنِ الدَّاجُونِيِّ وَزَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ إِلَّا مِنْ طَرِيقِ الْمُفَسِّرِ كَذَلِكَ، أَغْنَى مِثْلَ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَبِذَلِكَ قَطَعَ لَهُ صَاحِبُ [المُبْهَجِ] مِنْ طُرُقِهِ إِلَّا الْأَخْفَشَ عَنْهُ.

وَرَوَى عَنْهُ الحُلَوَانِيُّ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ، وَهَبَةُ اللهُ الْمُفَسِّرَ عَنِ الدَّاجُونِيِّ بِكَسْرِ الْخَاءِ وَإِسْكَانِ الطَّاءِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ البَاقُونَ، وَحَمَزَةٌ، عَلَى أَصْلِهِ فِي إِلْقَاءِ حَرَكَةِ الهَمْزَةِ عَلَى السَّاكِنِ قَبْلَهَا وَقَفًّا، وَهُوَ وَغَيْرُهُ عَلَى أَصُولِهِمْ فِي السَّكْتِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (فَلَا يُسْرَفُ): فَقَرَأَ حَمَزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ، وَخَلَفَ بِالْخِطَابِ، وَقَرَأَ البَاقُونَ بِالْغَيْبِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (بِالْقِسْطِ) هُنَا، وَالشُّعْرَاءُ: فَقَرَأَ حَمَزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفٌ وَحَفْصٌ بِكَسْرِ الْقَافِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَقَرَأَ البَاقُونَ بَضَمَّهَا فِيهِمَا.

"(وَاخْتَلَفُوا) فِي (كَانَ سَيِّئُهُ): فَقَرَأَ الكُوفِيُّونَ، وَابْنُ عَامِرٍ بَضَمَ الهَمْزَةَ وَالْهَاءَ وَإِلْحَاقَهَا الوَاوِ فِي اللَّفْظِ عَلَى الإِضَافَةِ وَالتَّذْكِيرِ، وَقَرَأَ البَاقُونَ بِفَتْحِ الهَمْزَةِ، وَنَضَبَ تَاءَ التَّائِيثِ مَعَ التَّنْوِينِ عَلَى التَّوْحِيدِ، وَتَقَدَّمَ تَسْهِيلُ الهَمْزَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ (أَفَاصِفَاكُمْ) لِلْأَصْفَهَانِيِّ فِي بَابِ الهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لِيَذْكُرُوا) هُنَا، وَالْفُرْقَانُ: فَقَرَأَ حَمَزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفٌ بِإِسْكَانِ الذَّالِ وَضَمَّ الكَافِ مَعَ تَخْفِيفِهَا فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَقَرَأَ البَاقُونَ بِفَتْحِ الذَّالِ وَالكَافِ مَعَ تَشْدِيدِهَا فِيهِمَا."

-وفي بعض النسخ: مع تشديدهما فيهما.-

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (كَمَا يَقُولُونَ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَحَفْصٌ بِالْغَيْبِ، وَقَرَأَ البَاقُونَ بِالْخِطَابِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (عَمَّا يَقُولُونَ): فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيَّ وَخَلَفَ وَأَبُو الطَّيِّبِ عَنِ التَّمَارِ عَنْ رُوَيْسٍ بِالْخِطَابِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْغَيْبِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (تُسَبِّحُ لَهُ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَابْنُ عَامِرٍ وَأَبُو بَكْرٍ وَأَبُو الطَّيِّبِ عَنِ التَّمَارِ عَنْ رُوَيْسٍ بِالْيَاءِ عَلَى التَّذْكِيرِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّاءِ عَلَى التَّأْنِيثِ، وَتَقَدَّمَ (أَيْدَا)، (أَيْنَا) فِي بَابِ الِهْمَزَيْنِ فِي كَلِمَةٍ - أَوْ مِنْ كَلِمَةٍ - الْمَوْضِعَيْنِ.

وَتَقَدَّمَ (زَبُورًا) فِي النِّسَاءِ، وَتَقَدَّمَ (الْقُرْآنُ) فِي النُّقْلِ، وَتَقَدَّمَ (لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا) فِي الْبَقَرَةِ، وَتَقَدَّمَ (أَسْجُدْ) فِي الِهْمَزَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ، وَتَقَدَّمَ (قَالَ أَذْهَبَ فَمَنْ) فِي بَابِ (حُرُوفٍ قَرُبَتْ مَحَارِجُهَا).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَرَجِلِكَ): فَرَوَى حَفْصٌ بِكَسْرِ الْجِيمِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِإِسْكَانِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿أَنْ يَخْسِفَ بِكُمْ﴾ [الإسراء: ٦٨] ﴿أَوْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ﴾ [الإسراء: ٦٨] (أَنْ يُعِيدَكُمْ) (فَيُرْسِلَ عَلَيْكُمْ) (فَيَغْرِقَكُمْ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو بِالنُّونِ فِي الْخَمْسَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْيَاءِ؛ إِلَّا أَبَا جَعْفَرَ وَرُوَيْسًا فِي (فَيَغْرِقَكُمْ) فَقَرَأَ بِالتَّاءِ عَلَى التَّأْنِيثِ، وَانْفَرَدَ الشَّطَوِيُّ عَنِ ابْنِ هَارُونَ عَنِ الْفَضْلِ عَنِ ابْنِ وَرْدَانَ بِتَشْدِيدِ الرَّاءِ، وَهِيَ قِرَاءَةٌ ابْنِ مِقْسَمٍ وَقَتَادَةَ وَالْحَسَنِ فِي رِوَايَةٍ - إِذَا هَذِهِ الْإِنْفِرَادَةُ الثَّلَاثَةُ الَّتِي فِي [الدِّرَةِ] وَليست في [الطَّيْبَةِ] - وَتَقَدَّمَ ذِكْرُ (الرِّيَّاحِ) لِأَبِي جَعْفَرَ فِي الْبَقَرَةِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي (أَعْمَى) فِي الْمَوْضِعَيْنِ هُنَا مِنْ بَابِ الْإِمَالَةِ، وَانْفَرَدَ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْعَلَّافِ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الْمُعَدَّلِ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ رُوْحٍ فِي (لَا يَلْبَثُونَ): فَضَمَّ الْيَاءَ وَفَتَحَ اللَّامَ وَشَدَّدَ الْبَاءَ، فَخَالَفَ فِيهِ سَائِرُ أَصْحَابِ رُوْحٍ وَأَصْحَابِ ابْنِ وَهْبٍ وَأَصْحَابِ الْمُعَدَّلِ، وَهِيَ قِرَاءَةٌ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، وَرَوَى سَائِرُ أَصْحَابِ رُوْحٍ بِفَتْحِ الْيَاءِ، وَإِسْكَانِ اللَّامِ وَتَخْفِيفِ الْبَاءِ (يَلْبَسُونَ)، وَبِذَلِكَ قَرَأَ

الْبَاقُونَ، - وَلَا خِلَافَ فِي فَتْحِ الْبَاءِ - ."

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (خِلَافِكَ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَأَبُو بَكْرِ (خَلْفَكَ) بِفَتْحِ الْخَاءِ، وَإِسْكَانِ اللَّامِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ، وَانْفَرَدَ ابْنُ الْعَلَّافِ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ رَوْحٍ بِالتَّخْيِيرِ بَيْنَ هَذِهِ الْقِرَاءَةِ وَبَيْنَ كَسْرِ الْخَاءِ وَفَتْحِ اللَّامِ وَأَلْفِ بَعْدَهَا، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ، وَتَقَدَّمَ تَخْفِيفُ ﴿ وَنَزَّلَ مِنَ الْقُرْآنِ ﴾ [الإسراء: ٨٢]، وَ﴿ حَتَّى نُنزِلَ عَلَيْكَ ﴾ [الإسراء: ٩٣] لِأَبِي عَمْرٍو وَيَعْقُوبَ فِي الْبَقَرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَنَأَى بِجَانِبِهِ) هُنَا، وَفِي فُصِّلَتْ: فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ وَابْنُ ذَكْوَانَ بِأَلْفٍ قَبْلَ الْهَمْزَةِ مِثْلَ: (وَنَاءٍ) فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَقَرَأَهُمَا الْبَاقُونَ بِأَلْفٍ بَعْدَ الْهَمْزَةِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي إِمَالَةِ التَّوْنِ وَالْهَمْزَةِ مِنْ بَابِ الْإِمَالَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا ﴾ [الإسراء: ٩٠]: فَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ وَيَعْقُوبُ بِفَتْحِ التَّاءِ، وَإِسْكَانِ الْفَاءِ وَضَمِّ الْجِيمِ وَتَخْفِيفِهَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ التَّاءِ وَفَتْحِ الْفَاءِ وَكَسْرِ الْجِيمِ وَتَشْدِيدِهَا.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى تَشْدِيدِ (تَفْجُرَ الْأَنْهَارِ) مِنْ أَجْلِ الْمَصْدَرِ بَعْدَهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (كِسْفًا) هُنَا، وَالشُّعْرَاءِ وَالرُّومِ وَسَبَّأً: فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ عَامِرٍ وَعَاصِمٌ بِفَتْحِ السِّينِ هُنَا خَاصَّةً، وَكَذَلِكَ رَوَى حَفْصٌ فِي الشُّعْرَاءِ وَسَبَّأً، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِإِسْكَانِ السِّينِ فِي الثَّلَاثَةِ السُّورِ، وَأَمَّا حَرْفُ الرُّومِ فَقَرَأَهُ أَبُو جَعْفَرٍ وَابْنُ ذَكْوَانَ بِإِسْكَانِ السِّينِ، وَاخْتَلَفَ فِيهِ عَنْ هِشَامٍ، فَرَوَى الدَّاجُونِيُّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْهُ فَتَحَ السِّينِ. قَالَ الدَّانِيُّ: وَبِهِ كَانَ يَأْخُذُ لَهُ، وَبِذَلِكَ - أَي: بِالْفَتْحِ - قَرَأَ الدَّانِيُّ مِنْ طَرِيقِ الْحُلُونِيِّ عَلَى شَيْخِهِ فَارِسِ بْنِ أَحْمَدَ، وَهِيَ رِوَايَةُ ابْنِ عَبَّادٍ عَنْ هِشَامٍ، وَكَذَا رَوَى الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ وَالْهَذَلِيُّ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ عَنْ هِشَامٍ، وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ مُجَاهِدٍ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ الْإِسْكَانَ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِيهِ أَبِي الْقَاسِمِ الْفَارِسِيِّ وَأَبِي

الْحَسَنِ بْنِ غَلْبُونٍ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَذْكُرِ ابْنُ سُفْيَانَ، وَلَا الْمَهْدَوِيُّ، وَلَا ابْنُ شُرَيْحٍ، وَلَا صَاحِبُ الْعُنْوَانِ، وَلَا مَكِّيٌّ، وَلَا غَيْرُهُمْ مِنَ الْمَغَارِبَةِ، وَالْمِصْرِيِّينَ عَنْ هِشَامٍ سِوَاهُ، وَنَصَّ عَلَيْهِ صَاحِبُ [الْمُبْهَجِ]، وَابْنُ سَوَّارٍ، عَنْ هِشَامٍ [بِكَمَالِهِ].

(قُلْتُ) -أي: ابن الجزري-: وَالْوَجْهَانِ جَمِيعًا صَحًّا عِنْدِي عَنِ الْحَلْوَانِيِّ وَالِدَاجُونِيِّ عَنْهُ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ السِّينِ.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى إِسْكَانِ السِّينِ فِي سُورَةِ الطُّورِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ يَرَوْا كِسْفًا﴾ [الطور: ٤٤]؛ لِيُضْفِيَهِ بِالْوَاحِدِ الْمَذْكَرِ فِي قَوْلِهِ سَاقِطًا -وهذه نفس عبارة الداني في [جامع البيان]-.

(وَاحْتَلَفُوا) فِي (قُلْ سُبْحَانَ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَابْنُ عَامِرٍ (قَالَ) بِالْأَلْفِ عَلَى الْخَبْرِ، وَكَذَا هُوَ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ مَكَّةَ وَالشَّامِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ (قُلْ) بِغَيْرِ أَلْفٍ عَلَى الْأَمْرِ، وَكَذَا هُوَ فِي مَصَاحِفِهِمْ.

(وَاحْتَلَفُوا) فِي (لَقَدْ عَلِمْتُمْ): فَقَرَأَ الْكِسَائِيُّ بِضَمِّ التَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي ﴿قُلْ أَدْعُوا اللَّهَ أَوْ أَدْعُوا الرَّحْمَنَ﴾ [الإسراء: ١١٠] فِي الْبَقَرَةِ.

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومة - (٣٨: ١٥: ٠٢) --

الشيخ: والله، هو في هذا المجال الذي في [النشر]، الذي يقصده هو المصحف الذي ذكره الإمام السخاوي، كان مصحفًا في دمشق، وقال عنه السخاوي أنه مصحفٌ قديمٌ، فهو الذي رآه الشيخ ابن الجزري، لكن ما وجدت نصًّا أنه يقصد مصحفًا غيره، يعني في العبارات التي صرح أنه يقول: رأيت أم وقفت عليه، هو يقصد هذا المصحف المعين الذي في دمشق، هو مصحف واحد ووقف عليه قبله الإمام السخاوي، نعم.

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومة - (٢٤: ١٦: ٠٢) --

الشيخ: هذا المصحف فيه روايات تختلف عما عليه الجمهور، وعمّا عليه الداني وأبو داود في التنزيل والشاطبي، فعنده روايات تختلف عما هو متفقٌ عليه، يكاد أن يكون مختلفاً نهائياً، يعني ما ذكروه الكلمات التي ذكروها، منها كلمة (فخراج ربك)، ومنها كلمة أيضاً مرت معنا، أعتقد مر معنا مرتين، عندما قال: وقفت عليه، هاتان الكلمتان حذف الألف أو إثبات الألف، الحذف فيهما أو الإثبات فيهما فقط في هذا المصحف، وليس في المصاحف التي وقف عليها أبو عبيد، والتي وقف عليها نافع، أو التي وقف عليه الداني، أو التي وقف عليها الشاطبي أو غيره، فهو فيه رواياتٌ مختلفةٌ عما عليه الجمهور، ولهذا الشيخ الجعبري كأن في نفسه شيئاً من هذا المصحف الشامي؛ لأنه يقول: لأنه أولاً مجهول، لأنه قديم لكن لا يُعرف مَنْ نَسَخَهُ؟ لا يُعرف هل الذي نسخه عالم؟ هل هو منسوخ من مصاحف أخرى؟ أو يقول ما فيه ربما يكون من سبب الحك مع الزمن؛ ولهذا الجعبري يعني انتقده، لكن أبا شامة، ورأى الشيخ ابن الجزري كأنه يميل مع أبي شامة على قبول هذا المصحف - والله أعلم -.

قال الشيخ رَحْمَةُ اللَّهِ:

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (قُلْ سُبْحَانَ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَابْنُ عَامِرٍ (قَالَ) بِالْأَلْفِ عَلَى الْخَبَرِ، وَكَذَا هُوَ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ مَكَّةَ وَالشَّامِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ (قُلْ) بِغَيْرِ أَلْفٍ عَلَى الْأَمْرِ، وَكَذَا هُوَ فِي مَصَاحِفِهِمْ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لَقَدْ عَلِمْتُمْ): فَقَرَأَ الْكِسَائِيُّ بِضَمِّ النَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي ﴿قُلْ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ﴾ [الإسراء: ١١٠] فِي الْبَقَرَةِ.

(وَفِيهَا مِنْ يَاءَاتِ الْإِضَافَةِ وَاحِدَةٌ): (رَبِّي إِذَا) فَتَحَهَا الْمَدَنِيَّانِ، وَأَبُو عَمْرٍو.

(وَمِنَ الزَّوَائِدِ ثِنْتَانِ): (لَيْنُ أَخْرَتَيْنِ): أَنْبَتَهَا وَصَلَّا الْمَدَنِيَّانِ، وَأَبُو عَمْرٍو وَأَنْبَتَهَا

فِي الْحَالَيْنِ ابْنُ كَثِيرٍ وَيَعْقُوبُ، (فَهُوَ الْمُهْتَدِ): أَثْبَتَهَا وَصَلًّا الْمَدِينَانِ، وَأَبُو عَمْرٍو  
وَأَثْبَتَهَا فِي الْحَالَيْنِ يَعْقُوبُ وَرُوِيَتْ عَنْ قُتَيْبٍ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ شَبُودَ.

### سُورَةُ الْكَهْفِ

تَقَدَّمَ سَكْتُ حَفْصٍ عَلَى (عِوَجًا) فِي بَابِهِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مِنْ لَدُنْهُ): فَارَوَى أَبُو بَكْرٍ بِإِسْكَانِ الدَّالِ وَإِشْمَامِهَا الضَّمِّ  
وَكَسْرِ النُّونِ وَالْهَاءِ وَوَصَلِهَا بِبَاءِ اللَّفْظِ - بِإِسْكَانِ الدَّالِ وَإِشْمَامِهَا الضَّمِّ مِنْ لَدُنْهُ -  
وَأَنْفَرَدَ نَفْطُوِيَهُ عَنِ الصَّرِيْفِيْنِي عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ بِكَسْرِ الْهَاءِ مِنْ غَيْرِ صِلَةٍ،  
وَهِيَ رِوَايَةٌ خَلْفَ عَنْ يَحْيَى - طَبْعًا خَلْفَ عَنْ يَحْيَى لَيْسَتْ نَشْرِيَةً - وَقَرَأَ الْبَاقُونَ  
بِضَمِّ الْهَاءِ وَالِدَّالِ، وَإِسْكَانِ النُّونِ، وَابْنُ كَثِيرٍ عَلَى أَصْلِهِ فِي الصَّلَةِ بِوَاوٍ، وَتَقَدَّمَ  
(وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ) فِي آلِ عِمْرَانَ، وَتَقَدَّمَ (وَهَيِّئْ لَنَا)، (وَيَهَيِّئْ لَكُمْ) لِأَبِي جَعْفَرٍ فِي  
بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مِرْفَقًا): فَقَرَأَ الْمَدِينَانِ، وَابْنُ عَامِرٍ بِفَتْحِ الْمِيمِ وَكَسْرِ الْفَاءِ،  
وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِ الْمِيمِ وَفَتْحِ الْفَاءِ، وَذَكَرْنَا تَرْقِيقَ الرَّاءِ لِمَنْ كَسَرَ الْمِيمَ فِي بَابِ  
الرَّاءَاتِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (تَزَاوُرُ): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَيَعْقُوبُ، (تَزَوُرُ) بِإِسْكَانِ الزَّايِ  
وَتَشْدِيدِ الرَّاءِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ مِثْلَ: تَحْمَرُّ، وَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ بِفَتْحِ الزَّايِ وَتَخْفِيفِهَا وَأَلْفٍ  
بَعْدَهَا وَتَخْفِيفِ الرَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ كَذَلِكَ؛ إِلَّا أَنَّهُمْ شَدَّدُوا الزَّايَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَلَمِلْتِ): فَقَرَأَ الْمَدِينَانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ بِتَشْدِيدِ اللَّامِ الثَّانِيَةِ، وَقَرَأَ  
الْبَاقُونَ بِتَخْفِيفِهَا، وَهُمْ عَلَى أَصُولِهِمْ فِي الْهَمْزِ، وَتَقَدَّمَ رُعْبًا فِي الْبَقْرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (بِوَرِقِكُمْ): فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَحَمْزَةٌ وَخَلْفٌ وَأَبُو بَكْرٍ وَرَوْحٌ  
بِإِسْكَانِ الرَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا.



(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿ثَلَاثَ مِائَةِ سِنِينَ﴾ [الكهف: ٢٥]: فَقَرَأَ حَمَزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفٌ بغيرِ تَنْوِينٍ عَلَى الإِضَافَةِ - ثلاثمائة سنين - وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّنْوِينِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَلَا يُشْرِكُ): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِالْخِطَابِ وَجَزَمَ الْكَافَ عَلَى النَّهْيِ - (ولا تشرك) - وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْغَيْبِ وَرَفَعَ الْكَافَ عَلَى الْخَبَرِ، وَتَقَدَّمَ (بِالْغُدُوَّةِ) لِابْنِ عَامِرٍ فِي الأَنْعَامِ، وَتَقَدَّمَ (مُتَكَيِّنًا) لِأَبِي جَعْفَرٍ فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ، وَتَقَدَّمَ (أَكَلَهَا) فِي الْبَقَرَةِ عِنْدَ (هُزْوًا).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (كَانَ لَهُ ثَمَرٌ)، (وَأَحِيطَ بِشَمَرِهِ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ وَعَاصِمٌ وَرَوْحٌ بِفَتْحِ الثَّاءِ وَالْمِيمِ، وَافْتَهُمُ رُوَيْسٌ فِي الأَوَّلِ، وَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو بِضَمِّ الثَّاءِ، وَإِسْكَانِ الْمِيمِ فِيهِمَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الثَّاءِ وَالْمِيمِ فِي المَوْضِعَيْنِ، وَتَقَدَّمَ (أَنَا أَكْثَرُ) وَ (أَنَا أَقَلُّ) عِنْدَ (أَنَا أَحْيَى) مِنَ الْبَقَرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (خَيْرًا مِنْهَا): فَقَرَأَ المَدِينَانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَابْنُ عَامِرٍ (مِنْهُمَا) بِمِيمٍ بَعْدَ الهَاءِ عَلَى التَّشْبِيهِ، وَكَذَلِكَ هِيَ فِي مَصَاحِفِهِمْ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِحَذْفِ الْمِيمِ عَلَى الإِفْرَادِ، وَكَذَلِكَ هِيَ فِي مَصَاحِفِهِمْ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لَكِنَّهُ هُوَ اللهُ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ وَابْنُ عَامِرٍ وَرُوَيْسٌ (لَكِنَّا) بِإِثْبَاتِ الأَلْفِ بَعْدَ النُّونِ وَضَلًّا - (لكننا هو الله) - وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِغَيْرِ أَلْفٍ، - وَلا خِلافَ فِي إِثْبَاتِهَا فِي الوُوقِفِ اتِّبَاعًا لِلرَّسْمِ -.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَلَمْ تَكُنْ لَهُ): فَقَرَأَ حَمَزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفٌ بِالياءِ عَلَى التَّذْكِيرِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّائِيثِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي الوَلَايَةِ آخِرَ الأَنْفَالِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لِلَّهِ الْحَقُّ): فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَالْكَسَائِيُّ بِرَفْعِ الْقَافِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِخَفْضِهَا، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي (عُقْبًا) عِنْدَ (هُزْوًا) فِي الْبَقَرَةِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي (الرِّيَّاحِ) فِي الْبَقَرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (نُسِيرِ الْجِبَالِ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو، وَابْنُ عَامِرٍ بِالتَّاءِ وَضَمِّهَا وَفَتْحِ اليَاءِ وَرَفِعِ (الْجِبَالِ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنُّونِ وَضَمِّهَا وَكَسْرِ اليَاءِ، وَنَضَبِ (الْجِبَالِ)، وَتَقَدَّمَ ﴿مَالِ هَذَا الْكِتَابِ﴾ [الكهف: ٤٩] فِي بَابِ الْوَقْفِ عَلَى الْمَرْسُومِ، وَتَقَدَّمَ (لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا) فِي الْبَقْرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿مَا أَشْهَدْتُهُمْ خَلَقَ﴾ [الكهف: ٥١]: فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ (أَشْهَدْنَاهُمْ) بِالنُّونِ وَالْأَلِفِ عَلَى الْجَمْعِ لِلْعِظْمَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّاءِ مَضْمُومَةً مِنْ غَيْرِ أَلِفٍ عَلَى ضَمِيرِ الْمُتَكَلِّمِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿وَمَا كُنْتَ تُتَّخَذُ الْمُضِلِّينَ﴾ [الكهف: ٥١]: فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِفَتْحِ التَّاءِ، وَأَنْفَرَدَ أَبُو الْقَاسِمِ الْهُدَلِيُّ عَنِ الْهَاشِمِيِّ عَنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ ابْنِ جَمَّازٍ عَنْهُ بِضَمِّ التَّاءِ، وَكَذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَيَوْمَ يَقُولُ): فَقَرَأَ حَمَزَةُ بِالنُّونِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِاليَاءِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (الْعَدَابُ قُبَلًا): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ، وَالْكُوفِيُّونَ بِضَمِّ الْقَافِ وَالْبَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِ الْقَافِ وَفَتْحِ الْبَاءِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لِمَهْلِكِهِمْ) هُنَا، وَفِي النَّمْلِ (مَهْلِكَ أَهْلِهِ): فَرَوَى أَبُو بَكْرٍ بِفَتْحِ الْمِيمِ وَاللَّامِ الَّتِي بَعْدَ الْهَاءِ فِيهِمَا، وَرَوَى حَنْفُصٌ بِفَتْحِ الْمِيمِ وَكَسْرِ اللَّامِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الْمِيمِ وَفَتْحِ اللَّامِ فِيهِمَا، وَتَقَدَّمَ (أَنْسَانِيَهُ) لِحَفْصٍ فِي بَابِ هَاءِ الْكِنَايَةِ، وَتَقَدَّمَ إِمَالَتُهُ فِي بَابِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا): فَقَرَأَ الْبَصْرِيُّانِ بِفَتْحِ الرَّاءِ وَالشَّيْنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الرَّاءِ، وَإِسْكَانِ الشَّيْنِ.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى الْمَوْضِعَيْنِ الْمُتَقَدِّمَيْنِ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ، وَهُمَا: (وَهَيَّئْ لَنَا مِنْ

أَمْرِنَا رَشَدًا)، وَ ﴿لَأَقْرَبَ مِنْ هَذَا رَشَدًا﴾ [الكهف: ٢٤] أَنَّهُمَا بَفَتْحِ الرَّاءِ وَالشَّيْنِ، وَقَدْ سُئِلَ الْإِمَامُ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: الرَّشْدُ بِالضَّمِّ هُوَ الصَّلَاحُ وَبِالْفَتْحِ هُوَ الْعِلْمُ، وَمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّمَا طَلَبَ مِنَ الْخَضِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْعِلْمَ، وَهَذَا فِي غَايَةِ - وَطَبَعًا هَذَا ذَكَرَهُ الْمَوْضِحُ لِلشَّيرَازِيِّ مَذْكُورٌ فِيهِ هَذَا التَّعْلِيلُ - الْحُسْنِ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنِ اسْتَمْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا﴾ [النساء: ٦]؛ كَيْفَ أُجْمِعَ عَلَيَّ ضَمَّهُ؟ وَقَوْلُهُ: ﴿وَهِيَئَ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا﴾ [الكهف: ١٠]، وَ ﴿لَأَقْرَبَ مِنْ هَذَا رَشَدًا﴾ [الكهف: ٢٤] كَيْفَ أُجْمِعُ عَلَى فَتْحِهِ؟ وَلَكِنَّ جُمْهُورَ أَهْلِ اللُّغَةِ عَلَى أَنَّ الْفَتْحَ وَالضَّمَّ فِي (الرَّشْدِ وَالرُّشْدِ لُغَتَانِ) (كَالْبُخْلِ وَالْبُخْلِ) وَ (السَّقَمِ وَالسُّقَمِ) وَ (الْحَزَنِ وَالْحُزْنَ) فَيَحْتَمِلُ عِنْدِي: أَنْ يَكُونَ الْإِتِّفَاقُ عَلَى فَتْحِ الْحَرْفَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ؛ لِمُنَاسِبَةِ رُءُوسِ الْأَيِّ وَمُوَازَنَتِهَا لِمَا قَبْلُ، وَمَا بَعْدُ، نَحْوُ: (عَجَبًا) وَ (عَدَدًا) وَ (أَحَدًا) بِخِلَافِ الثَّلَاثِ فَإِنَّهُ وَقَعَ قَبْلَهُ (عِلْمًا)، وَبَعْدَهُ (صَبْرًا) فَمَنْ سَكَنَ فَلِلْمُنَاسِبَةِ أَيْضًا، وَمَنْ فَتَحَ فَالْحَاقًا بِالنَّظِيرِ وَاللَّهُ - تَعَالَى - أَعْلَمُ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (فَلَا تَسْأَلْنِي): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ عَامِرٍ بِفَتْحِ اللَّامِ وَتَشْدِيدِ النُّونِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِإِسْكَانِ اللَّامِ وَتَخْفِيفِ النُّونِ، وَاتَّفَقُوا عَلَى إِثْبَاتِ الْيَاءِ بَعْدَ النُّونِ فِي الْحَالَيْنِ؛ إِلَّا مَا اخْتَلَفَ فِيهِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، فَرَوَى الْحَذْفَ عَنْهُ فِي الْحَالَيْنِ جَمَاعَةً مِنْ طَرِيقِ الْأَخْفَشِ، وَمِنْ طَرِيقِ الصُّورِيِّ، وَقَدْ أَطْلَقَ لَهُ الْخِلَافَ صَاحِبُ [التيسير]، وَنَصَّ فِي [جامع البيان] أَنَّهُ قَرَأَ بِالْحَذْفِ وَالْإِثْبَاتِ جَمِيعًا عَلَى شَيْخِهِ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ غَلْبُونٍ، وَبِالْإِثْبَاتِ عَلَى فَارِسِ بْنِ أَحْمَدَ، وَعَلَى الْفَارِسِيِّ عَنِ النَّقَّاشِ عَنِ الْأَخْفَشِ، وَهِيَ طَرِيقُ [التيسير]، وَقَدْ نَصَّ الْأَخْفَشُ فِي كِتَابِهِ الْعَامِّ عَلَى إِثْبَاتِهَا فِي الْحَالَيْنِ، وَفِي الْخَاصِّ عَلَى حَذْفِهَا فِيهِمَا، وَرَوَى زَيْدٌ عَنِ الرَّمْلِيِّ عَنِ الصُّورِيِّ حَذْفَهَا فِي الْحَالَيْنِ، وَهِيَ رِوَايَةُ أَحْمَدَ بْنِ أَنَسٍ وَإِسْحَاقَ بْنِ دَاوُدَ وَمُضَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَرَوَى الْإِثْبَاتَ عَنْهُ سَائِرُ الرُّوَاةِ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ

يذكر في [المُبْهَج] غَيْرُهُ، وَكَذَلِكَ فِي [الْعُنُوانِ]، وَقَالَ فِي الْهَدَايَةِ: رُوِيَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ حَذْفُهَا فِي الْحَالَيْنِ وَإِثْبَاتُهَا فِي الْوَصْلِ خَاصَّةً، وَقَالَ فِي [التَّبَصُّرَةِ]: كُتِبَ لَهُمْ أَثْبَتَ الْيَاءِ فِي الْحَالَيْنِ؛ إِلَّا مَا رُوِيَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ أَنَّهُ حَذَفَ فِي الْحَالَيْنِ وَالْمَشْهُورُ الْإِثْبَاتُ كَالْجَمَاعَةِ، وَالْوَجْهَانِ جَمِيعًا فِي [الْكَافِي]، وَالتَّلْخِصِ، وَالشَّاطِئِيَّةِ، وَغَيْرِهَا. وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُهُمْ عَنْهُ الْحَذْفَ فِي الْوَصْلِ دُونَ الْوَقْفِ، وَرَوَاهُ الشَّهْرُزُورِيُّ مِنْ طَرِيقِ التَّغْلِبِيِّ عَنْهُ، وَرَوَى آخَرُونَ الْحَذْفَ فِيهَا مِنْ طَرِيقِ الدَّاجُونِيِّ عَنْ هِشَامٍ، وَهُوَ وَهُمْ بِلا شَكٍّ انْقَلَبَ عَلَيْهِمْ مِنْ رِوَايَتِهِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ وَالْحَذْفُ وَالْإِثْبَاتُ كِلَاهُمَا صَحِيحٌ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ نَصًّا وَأَدَاءً، وَوَجْهَ الْحَذْفِ حَمْلُ الرَّسْمِ عَلَى الزِّيَادَةِ تَجَاوُزًا فِي حُرُوفِ الْمَدِّ، كَمَا قُرِئَ (وَتَمُودًا) بِغَيْرِ تَنْوِينٍ، وَوُقِفَ عَلَيْهِ بِغَيْرِ أَلْفٍ، وَكَذَلِكَ (السَّبِيلَا) وَ (الظُّنُونَا) وَ (الرُّسُولَا)، وَغَيْرِهَا. مِمَّا كُتِبَ رَسْمًا وَقُرِيَ بِحَذْفِهِ فِي بَعْضِ الْقِرَاءَاتِ الصَّحِيحَةِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ مَعْدُودًا مِنْ مُخَالَفَةِ الرَّسْمِ كَمَا نَبَّهْنَا عَلَيْهِ أَوَّلَ الْكِتَابِ، وَفِي مَوَاضِعَ مِنَ الْكِتَابِ -- وَاللَّهُ أَعْلَمُ --.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لِتُغْرَقَ أَهْلُهَا): فَقَرَأَ حَمْرَةَ وَالْكَسَائِيَّ وَخَلَفَ بِالْيَاءِ، وَفَتَحَهَا وَفَتَحَ الرَّاءِ وَ (أَهْلُهَا) بِالرَّفْعِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّاءِ وَضَمَّهَا وَكَسَرَ الرَّاءِ، وَنَضَبَ (أَهْلُهَا).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (زَكِيَّةً): فَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ، وَابْنُ عَامِرٍ وَرَوْحٌ بِغَيْرِ أَلْفٍ بَعْدَ الزَّايِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْأَلْفِ وَتَخْفِيفِ الْيَاءِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي (نُكْرًا) عِنْدَ (هُزُؤًا).

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى (فَلَا تُصَاحِبْنِي)؛ إِلَّا مَا انفردَ بِهِ هِبَةُ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ الْمُعَدَّلِ عَنْ رَوْحٍ مِنْ فَتْحِ التَّاءِ، وَإِسْكَانِ الصَّادِ وَفَتْحِ الْحَاءِ - (فلا تصحبني) - وَهِيَ رِوَايَةٌ زَيْدٍ، وَغَيْرِهِ عَنْ يَعْقُوبَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مِنْ لُدْنِي): فَقَرَأَ الْمَدِينِيَانِ بِضَمِّ الدَّالِ وَتَخْفِيفِ النُّونِ، وَرَوَى

أَبُو بَكْرٍ بِتَخْفِيفِ النُّونِ، وَاخْتِلَافَ عَنْهُ فِي ضَمِّ الدَّالِ، فَأَكْثَرَ أَهْلَ الْأَدَاءِ عَلَى إِشْمَامِهَا الضَّمَّ بَعْدَ إِسْكَانِهَا، وَبِهِ وَرَدَ النَّصُّ عَنِ الْعُلَيْمِيِّ، وَعَنْ مُوسَى بْنِ حِرَامٍ عَنْ يَحْيَى، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ مِنْ طَرِيقِ الصَّرِيفِيِّ، وَلَمْ يُذَكِّرْ غَيْرُهُ فِي [التيسير]، وَتَبِعَهُ عَلَى ذَلِكَ الشَّاطِئِيُّ، وَهُوَ الَّذِي فِي [الكافي] وَ[التذكرة]، وَ[الهداية]، وَأَكْثَرَ كُتُبِ الْمَغَارِبَةِ، وَكَذَا هُوَ فِي كُتُبِ ابْنِ مِهْرَانَ وَكُتُبِ أَبِي الْعِزِّ وَسَبْطِ الْخَيْطِ، وَرَوَى كَثِيرٌ مِنْهُمْ اخْتِلَاسَ ضَمِّ الدَّالِ، وَهُوَ الَّذِي نَصَّ عَلَيْهِ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ وَالْأُسْتَاذُ أَبُو طَاهِرِ بْنِ سَوَّارٍ وَأَبُو الْقَاسِمِ الْهَذَلِيُّ، وَغَيْرُهُمْ، وَنَصَّ عَلَيْهِمَا جَمِيعًا الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ فِي مُفْرَدَاتِهِ وَجَامِعِهِ، وَقَالَ فِيهِ: وَالْإِشْمَامُ فِي هَذِهِ الْكَلِمَةِ يَكُونُ إِيمَاءً بِالشَّفْتَيْنِ إِلَى الضَّمِّ بَعْدَ سُكُونِ الدَّالِ وَقَبْلَ كَسْرِ النُّونِ؛ كَمَا لَخَّصَهُ مُوسَى بْنُ حِرَامٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ آدَمَ وَيَكُونُ أَيْضًا إِشَارَةً بِالضَّمِّ إِلَى الدَّالِ؛ فَلَا يَخْلُصُ لَهَا سُكُونٌ، بَلْ هِيَ عَلَى ذَلِكَ فِي زِنَةِ الْمُتَحَرِّكِ، وَإِذَا كَانَ إِيمَاءً كَانَتِ النُّونُ الْمَكْسُورَةُ نُونًا (لَدُنْ) الْأَصْلِيَّةَ، كُسِرَتْ لِسُكُونِهَا وَسُكُونِ الدَّالِ قَبْلَهَا، وَأُعْمِلَ الْعَضْوُ بَيْنَهُمَا، وَلَمْ تَكُنِ النُّونَ الَّتِي تَصْحَبُ يَاءَ الْمُتَكَلِّمِ، بَلْ هِيَ الْمَحْدُوفَةُ تَخْفِيفًا لِيَزِيدَتَهَا، وَإِذَا كَانَ إِشَارَةً بِالْحَرَكَةِ كَانَتِ النُّونَ الْمَكْسُورَةَ الَّتِي تَصْحَبُ يَاءَ الْمُتَكَلِّمِ؛ لِمَلَازِمَتِهَا إِيَّاهَا، كُسِرَتْ كَسْرَ بِنَاءٍ وَحُذِفَتِ الْأَصْلِيَّةُ قَبْلَهَا لِلتَّخْفِيفِ.

(قُلْتُ) -أي: ابن الجزري-: وَهَذَا قَوْلٌ لَا مَزِيدَ عَلَى حُسْنِهِ وَتَحْقِيقِهِ، وَهَذَانِ الْوَجْهَانِ مِمَّا اخْتَصَّ بِهِمَا هَذَا الْحَرْفُ، كَمَا أَنَّ حَرْفَ أَوَّلِ السُّورَةِ، وَهُوَ مِنْ (لَدُنْهُ) يَخْتَصُّ بِالْإِشْمَامِ -لَيْسَ إِلَّا-، وَمِنْ أَجْلِ الصَّلَةِ بَعْدَ النُّونِ، وَكَذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ سَوَّارٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ﴾ [هود: ١] فِي سُورَةِ النَّمْلِ، وَهُوَ مِمَّا أَنْفَرَدَ بِهِ مِنْ طَرَفِهِ عَنْ يَحْيَى وَالْعُلَيْمِيِّ، وَهُوَ مُخْتَصٌّ بِالْإِخْتِلَاسِ -لَيْسَ إِلَّا- مِنْ أَجْلِ سُكُونِ النُّونِ فِيهِ؛ فَلِذَلِكَ امْتَنَعَ فِيهِ الْإِشْمَامُ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الدَّالِ وَتَشْدِيدِ النُّونِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لَاتَّخَذَتْ): فَقَرَأَ الْبَصْرِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ (لَتَّخَذَتْ) بِتَخْفِيفِ التَّاءِ وَكَسْرِ الْحَاءِ مِنْ غَيْرِ أَلِفٍ وَضَلِّ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَشْدِيدِ التَّاءِ وَفَتْحِ الْحَاءِ وَأَلِفٍ وَضَلِّ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي إِظْهَارِ ذَالِهِ فِي بَابِ (حُرُوفٍ قَرُبَتْ مَخَارِجُهَا).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَنْ يُبَدِّلَهُمَا) هُنَا، وَفِي التَّحْرِيمِ (أَنْ يُبَدِّلَهُ)، وَفِي "ن" (أَنْ يُبَدِّلَنَا): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَأَبُو عَمْرٍو بِتَشْدِيدِ الدَّالِ فِي الثَّلَاثَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّخْفِيفِ فِيهِنَّ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي (رُحْمًا) عِنْدَ (هُزُؤًا) مِنَ الْبَقْرَةِ، وَكَذَا (عُسْرًا) وَ (يُسْرًا).

"(وَاخْتَلَفُوا) فِي (فَاتَّبَعَ سَبَبًا)، (ثُمَّ أَتْبَعَ سَبَبًا) فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ: فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ، وَالْكُوفِيُّونَ بِقَطْعِ الْهَمْزَةِ، وَإِسْكَانِ التَّاءِ فِيهِنَّ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِوَضَلِّ الْهَمْزَةِ وَتَشْدِيدِ التَّاءِ فِي الثَّلَاثَةِ، وَأَنْفَرَدَ بِذَلِكَ الشَّدَائِيُّ عَنِ الرَّمْلِيِّ عَنِ الصُّورِيِّ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ؛ لَمْ يَرَوْهُ غَيْرُهُ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (عَيْنٍ حَمِيَّةٍ): فَقَرَأَ نَافِعٌ وَابْنُ كَثِيرٍ، وَالْبَصْرِيَّانِ وَحَفْصٌ بِغَيْرِ أَلِفٍ بَعْدَ الْحَاءِ، وَهَمْزِ الْيَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْأَلِفِ وَفَتْحِ الْيَاءِ مِنْ غَيْرِ هَمْزٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (جَزَاءَ الْحُسْنَى): فَقَرَأَ يَعْقُوبُ وَحَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفٌ وَحَفْصٌ بِالنَّصْبِ وَالتَّنْوِينِ وَكَسْرِهِ لِلْسَّاكِنِينَ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالرَّفْعِ مِنْ غَيْرِ تَنْوِينٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (بَيْنَ السَّدَّيْنِ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَحَفْصٌ بِفَتْحِ السَّيْنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَفْقَهُونَ): فَقَرَأَ حَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفٌ بِضَمِّ الْيَاءِ وَكَسْرِ الْقَافِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْيَاءِ وَالْقَافِ، وَتَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي (يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ) فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمُنْفَرِدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (حَرْجًا) هُنَا، وَالْحَرْفِ الْأَوَّلِ مِنَ (الْمُؤْمِنُونَ): فَقَرَأَ حَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفٌ بِفَتْحِ الرَّاءِ وَأَلِفٍ بَعْدَهَا فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِإِسْكَانِ

الرَاءِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ فِيهِمَا، وَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ (فَخَرَجَ رَبِّكَ) ثَانِيِ الْمُؤْمِنِينَ - أَوْ  
المؤمنون - بِإِسْكَانِ الرَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْأَلْفِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (سَدًّا) هُنَا، وَفِي الْمَوْضِعَيْنِ مِنْ يَس: فَقَرَأَ حَمْرَةَ وَالْكَسَائِيَّ  
وَخَلَفٌ وَحَفْصٌ بِفَتْحِ السِّينِ فِي الثَّلَاثَةِ، وَافْقَهُمُ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو هُنَا، وَقَرَأَ  
الْبَاقُونَ بِضَمِّ السِّينِ فِي الثَّلَاثَةِ، وَتَقَدَّمَ إِظْهَارُ (مَكَّنِي) لِابْنِ كَثِيرٍ فِي آخِرِ بَابِ  
الْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (رَدْمًا)، (أَتُونِي زُبْرًا)، ﴿قَالَ أَتُونِي أَفْرِغْ﴾ [الكهف: ٩٦]:  
فَرَوَى ابْنُ حَمْدُونَ عَنْ يَحْيَى، وَرَوَى الْعُلَيْمِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي بَكْرٍ بِكَسْرِ التَّنوينِ  
فِي الْأَوَّلِ، وَهَمْزَةَ سَاكِنَةٍ بَعْدَهُ، وَبَعْدَ اللَّامِ فِي الثَّانِي مِنَ الْمَجِيءِ، وَالْإِبْتِدَاءُ عَلَى  
هَذِهِ الرَّوَايَةِ بِكَسْرِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ وَإِبْدَالِ الْهَمْزَةِ السَّاكِنَةِ، بَعْدَهَا يَاءً، وَافْقَهُمَا حَمْرَةُ  
فِي الثَّانِي، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الدَّانِيُّ أَغْنِي فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ عَلَى فَارِسِ بْنِ أَحْمَدَ، وَهُوَ  
الَّذِي اخْتَارَهُ فِي [الْمُفْرَدَاتِ]، وَلَمْ يَذْكُرْ صَاحِبُ [العُنْوَانِ] غَيْرَهُ، وَرَوَى شُعَيْبُ  
الصَّرِيْفِيُّ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ بِقَطْعِ الْهَمْزَةِ وَمَدِّهَا فِيهِمَا فِي الْحَالَيْنِ مِنَ  
[الإِعْطَاءِ]، هَذَا الَّذِي قَطَعَ بِهِ الْعِرَاقِيُّونَ قَاطِبَةً، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ فِيهِمَا، وَكَذَا  
رَوَى خَلْفٌ عَنْ يَحْيَى، وَهِيَ رِوَايَةُ الْأَعْشَى وَالْبُرْجُمِيِّ وَهَارُونَ بْنِ حَاتِمٍ، وَغَيْرِهِمْ  
عَنْ أَبِي بَكْرٍ، وَرَوَى عَنْهُ بَعْضُهُمُ الْأَوَّلَ بَوَجْهَيْنِ، وَالثَّانِي بِالْقَطْعِ وَجْهًا وَاحِدًا، وَهُوَ  
الَّذِي فِي [التَّذَكْرَةِ]، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِهِ أَبِي الْحَسَنِ - أَي: ابْنِ غَلْبُونَ -  
وَبَعْضُهُمْ قَطَعَ لَهُ بِالْوَصْلِ فِي الْأَوَّلِ وَجْهًا وَاحِدًا، وَفِي الثَّانِي بِالْوَجْهَيْنِ، وَهُوَ الَّذِي  
ذَكَرَهُ " " فِي [التَّيْسِيرِ] وَتَبِعَهُ عَلَى ذَلِكَ الشَّاطِبِيُّ وَبَعْضُهُمْ أَطْلَقَ لَهُ الْوَجْهَيْنِ فِي  
الْحَرْفَيْنِ جَمِيعًا، وَهُوَ فِي [الكَافِي]، وَغَيْرِهِ.

(قُلْتُ): وَالصَّوَابُ هُوَ الْأَوَّلُ وَاللَّهُ - تَعَالَى - أَعْلَمُ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (الصَّدَفَيْنِ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَالْبَصْرِيَّانِ، وَابْنُ عَامِرٍ بَضْمَ الصَّادِ وَالذَّالِ، وَرَوَى أَبُو بَكْرٍ بَضْمَ الصَّادِ، وَإِسْكَانِ الذَّالِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهِمَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (فَمَا اسْتَطَاعُوا): فَقَرَأَ حَمْزَةً بِتَشْدِيدِ الطَّاءِ؛ يُرِيدُ (فَمَا اسْتَطَاعُوا) فَأَدْغَمَ النَّاءَ فِي الطَّاءِ وَجَمَعَ بَيْنَ سَاكِنَيْنِ وَصَلًّا، وَالْجَمْعُ بَيْنَهُمَا فِي مِثْلِ ذَلِكَ جَائِزٌ مَسْمُوعٌ، قَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو: وَمِمَّا يُقَوِّي ذَلِكَ وَيُسَوِّغُهُ: أَنَّ السَّاكِنَ الثَّانِيَّ لَمَّا كَانَ اللَّسَانُ عِنْدَهُ يَرْتَفِعُ عَنْهُ وَعَنِ الْمُدْغَمِ اِرْتِفَاعَةً وَاحِدَةً صَارَ بِمَنْزِلَةِ حَرْفٍ مُتَحَرِّكٍ؛ فَكَانَ السَّاكِنَ الْأَوَّلَ قَدْ وَلِيَ مُتَحَرِّكًا، وَقَدْ تَقَدَّمَ مِثْلُ ذَلِكَ فِي إِدْغَامِ أَبِي عَمْرٍو، وَقِرَاءَةِ أَبِي جَعْفَرٍ وَقَالُونَ وَالْبَزِّيِّ، وَعَظِيمِهِمْ؛ فَلَا يَجُوزُ إِنْكَارُهُ."

- طبعًا الذي أنكر هذا هو الإمام الأخفش -**رحمه الله عليه**، طبعًا هنا هذه الكلمة قراءة حمزة أيضًا استشهد بها الإمام الزبيدي في كتابه [تاج العروس]، استشهد بها على أنها وردت عن العرب، بنقلها من كتاب [النشر]، أنه قال: وقال ابن الجزري في [النشر]، وذكر كلام الشيخ ابن الجزري، فيكون كتاب [النشر] من مصادر الإمام المرتضى الزبيدي في كتابه [تاج العروس].-

"وَتَقَدَّمَ (دَكًّا) لِلْكَوْفِيِّينَ فِي الْأَعْرَافِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَنْ تَفَدَ): فَقَرَأَ حَمْزَةً، وَالْكَسَائِيَّ، وَخَلْفَ بِالْيَاءِ عَلَى التَّذْكِيرِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنَّاءِ عَلَى التَّأْنِيثِ.

(وَفِيهَا مِنْ يَاءَاتِ الْإِضَافَةِ تِسْعٌ):

(رَبِّي أَعْلَمُ)، (بِرَبِّي أَحَدًا)، (بِرَبِّي أَحَدًا) فِي الْمَوْضِعَيْنِ (رَبِّي أَنْ يُؤْتِيَنِي) فَتَحَ الْأَرْبَعَةَ الْمَدِينِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو، (سَتَحِدْنِي): فَتَحَهَا الْمَدِينِيَّانِ (مَعِيَ صَبْرًا) فِي الثَّلَاثَةِ فَتَحَهَا حَفْصٌ.

﴿مِنْ دُونِ أَوْلِيَاءَ﴾ [الكهف: ١٠٢]: فَتَحَهَا الْمَدِينِيَّانِ، وَأَبُو عَمْرٍو.



(وَمِنَ الزَّوَائِدِ سِتُّ):

(المُهْتَدِ) أَثْبَتَهَا وَصَلًّا الْمَدِينَانَ، وَأَبُو عَمْرٍو، وَأَثْبَتَهَا فِي الْحَالِينَ يَعْقُوبُ،  
وَوَرَدَتْ عَنِ ابْنِ شَنُودَ عَنْ قُنْبَلٍ.

(أَنْ يَهْدِينَ)، وَ (أَنْ يُؤْتِينَ)، وَ (أَنْ تُعَلِّمَنِ): أَثْبَتَهَا وَصَلًّا الْمَدِينَانَ، وَأَبُو عَمْرٍو  
وَأَثْبَتَهَا فِي الْحَالِينَ ابْنُ كَثِيرٍ وَيَعْقُوبُ.

(إِنْ تَرَنِ): أَثْبَتَهَا وَصَلًّا أَبُو جَعْفَرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَقَالُونُ وَالْأَصْبَهَانِيُّ عَنْ وَرْشٍ،  
وَأَثْبَتَهَا فِي الْحَالِينَ ابْنُ كَثِيرٍ وَيَعْقُوبُ.

(مَا كُنَّا نَبْعُ): أَثْبَتَهَا وَصَلًّا الْمَدِينَانَ، وَأَبُو عَمْرٍو وَالْكَسَائِيُّ، وَفِي الْحَالِينَ ابْنُ  
كَثِيرٍ وَيَعْقُوبُ.

وَأَمَّا (فَلَا تَسْأَلْنِي) فَلَيْسَتْ مِنَ الزَّوَائِدِ، وَتَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَى حَذْفِهَا فِي مَوْضِعِهَا  
-وَاللَّهُ الْمُؤَقِّفُ-. "

هذا والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَى سَيِّدِنَا وَنَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ،  
نَقَفَ هُنَا -إِنْ شَاءَ اللهُ-، وَالِدْرَسَ الْقَدِيمَ نَبْدَأُ بِسُورَةِ مَرْيَمَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، هَذَا وَاللَّهُ  
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ -تَعَالَى- وَبَرَكَاتُهُ.

## الدرس الثامن عشر بعد المائة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

السلام عليكم ورحمة الله -تعالى- وبركاته، مساكم الله جميعًا بكل خير، الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، نبدأ -إن شاء الله- بقراءة ما تبقى من فرش كتاب [النشر]، ونبدأ اليوم -إن شاء الله- بسورة مريم -عليها وعلى نبينا محمدٍ ﷺ أفضل الصلاة والسلام-.

❖ قال الإمام ابن الجزري رَحْمَةُ اللَّهِ:

سُورَةُ مَرْيَمَ عَلَيْهَا السَّلَامُ

"تَقَدَّمَ مَذْهَبُ أَبِي جَعْفَرٍ فِي السَّكْتِ عَلَى الْحُرُوفِ، وَتَقَدَّمَ: اخْتِلَافُهُمْ فِي إِمَالَةِ "هَ"، وَ "يَا" مِنْ بَابِ الْإِمَالَةِ، وَتَقَدَّمَ: مَذَاهِبُهُمْ فِي جَوَازِ الْمَدِّ وَالتَّوَسُّطِ وَالْقَصْرِ فِي "عَيْنٍ" -طَبَعًا مِنْ ﴿كَهَيْعَصَ﴾ [مريم: ١] - فِي بَابِ الْمَدِّ وَالْقَصْرِ، وَتَقَدَّمَ: اخْتِلَافُهُمْ فِي إِدْغَامِ "صَادُ ذِكْرٌ"، وَتَقَدَّمَ: اخْتِلَافُهُمْ فِي هَمْزِ (زَكَرِيَّا) فِي آلِ عِمْرَانَ.

الطالب: - (@) كلمة غير مفهومة - (٣٢: ٠١) -

الشيخ: نعم، نعم، في جميع النسخ مريم عَلَيْهَا السَّلَامُ، هل هي من الشيخ ابن الجزري من الناسخ؟ لا أدري، لكن كلها متفق عليها، وكذلك أيضًا في يس عَلَيْهَا السَّلَامُ، في طه عَلَيْهَا السَّلَامُ، هل هي من الشيخ ابن الجزري أم من النَّسَاحِ؟ لا

أدري، مع الخلاف الوارد في كلمة (طه) وكلمة (يس)؛ لأن بعض العلماء يقول: هما اسمان للنبي ﷺ وبعضهم يقول: لا؛ فهل عَلَيْهِ السَّلَامُ من ابن الجزري ولا من الناسخ؟ - الله أعلم -، لكن النسخ متفقة عليها، التي عندي طبعًا.

قال الشيخ رَحْمَةُ اللَّهِ:

"(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَرْتُنِي وَيَرِثُ): فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَالْكَسَائِيُّ بِجَزْمِهِمَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِرَفْعِهِمَا، وَتَقَدَّمَ: (يُبَشِّرُكَ) لِحَمْزَةٍ فِي آلِ عِمْرَانَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (عِتِيًّا)، وَ (جِنِيًّا)، وَ (صَلِيًّا)، وَ (وَبُكِيًّا): فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيُّ بِكَسْرِ، أَوَائِلِ الْأَرْبَعَةِ، وَأَفْقَهُمَا حَفْصٌ؛ إِلَّا فِي (وَبُكِيًّا)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمٍّ أَوَائِلَهُنَّ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَقَدْ خَلَقْتُكَ): فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيُّ، (خَلَقْنَاكَ) بِالنُّونِ وَالْأَلِفِ عَلَى لَفْظِ الْجَمْعِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّاءِ مَضْمُومَةً مِنْ غَيْرِ أَلِفٍ عَلَى لَفْظِ التَّوْحِيدِ، وَتَقَدَّمَ: إِمَالَةٌ الْمَحْرَابِ فِي بَابِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي - هنا ننتبه كثيرًا - (لَأَهَبَ لَكَ): فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَيَعْقُوبُ وَوَرِثُ، بِالْيَاءِ بَعْدَ اللَّامِ، وَاخْتَلَفَ عَنْ قَالُونَ: فَرَوَى ابْنُ أَبِي مِهْرَانَ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ عَنِ الْحُلَوَانِيِّ عَنْهُ كَذَلِكَ؛ إِلَّا مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْعَلَّافِ وَالْحَمَّامِيِّ، وَكَذَا رَوَى ابْنُ دُؤَابَةَ الْقُرَّازُ عَنْ أَبِي نَشِيطٍ، وَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ بُوَيَانَ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ عَنْ أَبِي نَشِيطٍ؛ إِلَّا مِنْ طَرِيقِ فَارِسِ بْنِ أَحْمَدَ وَالْكَارَزِينِيِّ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يُذْكَرْ فِي [الْكَافِي وَالْهَادِي، وَالْهِدَايَةِ، وَالتَّبَصُّرَةِ، وَتَلْخِصِ الْعِبَارَاتِ]، وَأَكْثَرَ كُتُبِ الْمَغَارِبَةِ لِقَالُونَ سِوَاهُ خُصُوصًا مِنْ طَرِيقِ أَبِي نَشِيطٍ، وَكَذَا هُوَ فِي [كِفَايَةِ] سَبْطِ الْخَيْطِ، وَ[غَايَةِ] أَبِي الْعَلَاءِ لِأَبِي نَشِيطٍ."

- إلى هنا انتهى الكلام على الياء، ثم قال:-

"وَرَوَاهُ"

ورواه: واضح أن الضمير يعود على الياء، السياق أنه يعود على الياء؛ لكنه ليس كذلك؛ لأنه كيف يكون إلا من طريق ابن العلاف والحمامي، فيكون ابن العلاف والحمامي مستثنين من الياء، فكيف يقول: ورواه ابن العلاف والحمامي بالياء؟ هنا السياق نوعاً ما.

### "ابْنُ الْعَلَّافِ وَالْحَمَّامِيُّ عَنِ ابْنِ أَبِي مَهْرَانَ عَنِ الْحُلَوَانِيِّ."

هنا حقيقة، طبعاً من عند قوله: (ورواه ابن العلاف)، كل النسخ، تقريباً رجعت إلى خمسة عشر نسخةً من الثمانية عشر نسخة التي عندي، كلها: ورواه ابن العلاف والحمامي عن ابن مهران عن الحلواني كل النسخ، وكذلك ورجعت، طبعاً هذا الكلام قبل عشرين سنة -العبد الضعيف- كتب هذا التعليق: إن هذا السياق بهذه الطريقة فيه نظر، ورجعت إلى الدكتور أيمن في تحقيقه فوجدته ذكر كلمة "بالهمز" وقال: إنها من نسخة (ألف)، الدكتور أيمن حقق على خمس نسخ.

الطالب: ثلاث نسخ.

الشيخ: ثلاث نسخ!

الطالب: أو أربعة.

الشيخ: واحدة من النسخ الخمسة التي عنده، أربع نسخ ليس فيها كلمة بالهمز، نسخة واحدة التي رمز إليها بالألف، وهي فيها كلمة بالهمز، هذه النسخة التي اعتمد عليها الشيخ، كُتبت سنة ألف ومائتين وثمانية وخمسين أو خمسة وثمانين، أعتقد ألف ومائتين وثمانية وخمسين، المهم أنها كُتبت في القرن الثالث عشر الهجري، ألف ومائتين وزيادة، إذا رجعتم إلى الجزء الأول عند كلامه عن النسخ التي اعتمد عليها، هو ذكر ذلك -حفظه الله- فهذه النسخة الوحيدة التي فيها كلمة "بالهمز" يظهر -و-الله أعلم -، أنا لم أطلع على هذه النسخة التي

ذكرها الشيخ: هل هي مكتوبة في الحاشية، كلمة والهمز هل هي مكتوبة في الحاشية؟ هل هي مستدركة من النسخ؟ هل هي مستدركة من الشيخ الذي تملك؟ وإلا ما معنى أن تكون النسخ التي قرئت على الإمام ابن الجزري -**رحمه الله** عليه-، وهذه تقريباً ست نسخ، أو لا نبالغ ونقول: ما بين الأربعة إلى ست نسخ قرئت على الشيخ ابن الجزري، كلها ليس فيها كلمة بالهمز، كلها فيها هذا السياق، حتى النسخ التي في حواشيتها بعد التعليقات أو التنبيهات على ما سهى عنه الشيخ ابن الجزري، هنا في هذا الموضوع لا يوجد أيُّ تعليقٍ، -الله أعلم- -طبعا كلمة بالهمز صحيح -لا شك في ذلك-؛ لأنه هنا (ورواه) أي: بالهمز، روى الهمز ابن العلاف والحمامي، لكن هل الشيخ ابن الجزري كتبها؟ الآن خمس نسخ عند الدكتور أيمن، وخمسة عشر نسخة هذه عشرين نسخة، قل: منها ثنتين أو ثلاثة متفقتان، قل: ثمانية عشر نسخة خطية وقوية جداً، بما فيها نسخة الظاهرية، التي أحياناً الدكتور أيمن يرجح ما فيها على ما في غيرها من النسخ، فيرجح يقول: هذا الأرجح، بدليل أنها قرئت على الشيخ ابن الجزري، ليس فيها هذه الزيادة، والنسخ الأخرى الأربع التي عند الدكتور أيضاً نسخ قديمة ليس فيها كلمة بالهمز، النسخ التي عند -العبد الضعيف-، وعند الدكتور خالد أبو الجود -حفظه الله- نفس الشيء، الخلاصة أن كلمة (بالهمز) هذه في النفس منها شيء!، لا أدري ما مصدرها! هل هي من النسخة التي نقلت نسخت منها؟ لا أدري، لكن هذه هنا نقطة يجب أن ننبه إليها، وهي أن كلمة (بالهمز) الذي يظهر -و-الله أعلم- -أنها ليست من ابن الجزري، وإن كان وجودها صحيحاً، وجودها صحيح وليس خطأ، لكن هل ابن الجزري كتبها؟ -الله أعلم-.

إلا إذا كانت هذه بالهمز، النسخة هذه نسخت من نسخة قرئت على ابن الجزري غير النسخ الأخرى التي قرئت عليه.

الطالب: - (@) كلمة غير مفهومة - (٣٤:٠٨) -

الشيخ: لا لا، ابن أبي مهران ليس هو ابن مهران، ابن أبي مهران هو الجمال الذي هو من الطرق، ليس ابن مهران صاحب [الغاية].

الطالب: - (@) كلمة غير مفهومة - (٤٧:٠٨) -

الشيخ: -الله أعلم-، -الله أعلم-، هل أخذها أداءً، هل أخذها نصًّا؟ لا أدري، لكن كلمة بالهمز ليست من ابن الجزري، يغلب على الظن أنها ليست من ابن الجزري، -و-الله أعلم- -.

الطالب: استدرارك؟

الشيخ: استدرارك، ربما الناسخ من أهل القراءات، فعرف أن هنا ملحظاً، - العبد الضعيف - اتضح له أنه رواه بالهمز، أي واحد مبتدئ يتضح له أن المقصود الهمز، لكن هل ابن الجزري كتب بالهمز أم لا؟ هذه هي الإشكالية، فالنص بهذه الطريقة --الله أعلم--، لكن الأمانة العلمية تحتم أن أقول، لو لم أطلع على نسخة الدكتور أيمن، وأنه نقل من نسخة (ألف) فيها الهمز؛ لقلت: إن جميع نسخ [النشر] ليس فيها كلمة (بالهمز)، لكن لما رجعت إليه فوجدته يقول في نسخة من النسخ وهي (الألف): فيها الهمز، رجعت إلى تعريفه لهذه النسخة فوجدته يقول: إنها نسخت سنة -وهي نسخة خاصة ليست في الفهارس وصلت للشيخ بطريق خاص- وفيها أنها كُتبت سنة ألف ومائتين وزيادة، طيب.

نعود إلى كلام الشيخ ابن الجزري رَحْمَةُ اللَّهِ طبعًا من قوله: ورواه ابن العلاف بداية الكلام على الهمز:-

"وَكَذَلِكَ رَوَاهُ فَارِسٌ وَالكَارِزِينِيُّ مِنْ طَرِيقِ أَبِي نَشِيطٍ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يُذَكَّرْ فِي [التيسير] عَنْ أَبِي نَشِيطٍ سِوَاهُ، وَقَالَ فِي [جَامِعِ الْبَيَانِ]: إِنَّهُ هُوَ الَّذِي قَرَأَ بِهِ فِي رِوَايَةٍ

القَاضِي، وَأَبِي نَشِيطٍ، وَالشَّحَامِ - طبعًا الشحام ليس من طرق [النشر] لقالون - عَنْ قَالُونَ، وَبِذَلِكَ - وبذلك أي: بالهمز طبعًا - قَرَأَ الْبَاقُونَ، وَقَدْ وَهَمَ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ فِي تَخْصِيصِهِ الْيَاءِ بِرُوحِ دُونَ رُوَيْسٍ كَمَا وَهَمَ ابْنُ مِهْرَانَ فِي تَخْصِيصِهِ ذَلِكَ بِرُوَيْسٍ دُونَ رُوحٍ؛ فَخَالَفَا سَائِرَ الْأَيْمَةِ وَجَمِيعَ النَّصُوصِ، بَلِ الصَّوَابُ أَنَّ الْيَاءَ فِيهِ لِيَعْقُوبَ بِكَمَالِهِ. نَعَمُ الْوَلِيدُ عَنْ يَعْقُوبَ بِالْهَمْزَةِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - ."

- طبعًا -- الله أعلم - - ، وهم ابن مهران ليس موجودا في [الغاية] التي وصلتنا، وليس موجودا في الملكن وط الذي وصلنا، وهذا نص من كثير من النصوص التي يعيدها أو ينسبها الشيخ ابن الجزري إلى ابن مهران، وهي ليست في الكتابين، -- الله أعلم - - نقول: غالبًا أنها تكون وصلته من طريق الأداء عن ابن مقسم، ابن مهران عن ابن مقسم، هل إذا وجدنا كتاب ابن مقسم، وهذا أقول: تخمين، لكن قد يكون صوابًا، إذا وجدنا كتاب [القراءات] لابن مقسم سنجد فيه بإذن الله تعالى، سنجد فيه كل ما ذكره الشيخ ابن الجزري عن ابن مهران؛ لأنه يغلب دائمًا ابن مهران مرتبط بابن مقسم، هل هذه القراءات وهذه الأوجه التي ذكرها الشيخ، وانفرادات ابن مهران، وهي ليست موجودة في كتابه، أو أنها في الشامل؟ لا ندري، هل هي عن طريق ابن مقسم من كتابه؟ - الله أعلم - .

الطالب: - (@) كلمة غير مفهومة - (١١:٥٣) -

الشيخ: ابن مقسم؟! طيب حلوه، دكتوراه.

الطالب: نعم.

الشيخ: ما شاء الله تبارك الله، نوقش أم لا؟ أعطنا منها نسخة، على أنه سبحانه الله! كانت عندي فكرة لماذا لا تُجمع أراؤه، وأراؤه ماثورة حتى في كتب اللغة، ابن مقسم كان يروي عن ثعلب، صاحب الجليس الصالح المعافى ابن زكريا أيضًا له

منقولات عن ابن مقسم، فالآن حسنا لأن الدكتور أفادنا بأنها دُرست.

الطالب: - (@) كلمة غير مفهومة - (٣٥:١٢) -

الشيخ: حسن الجهني، إذا أخذها منه - إن شاء الله -، إذا سهلة - إن شاء الله -،  
إذا سهل الوصول إليها.

❁ قال الشيخ ابن الجزري: " وَتَقَدَّمَ: اخْتِلَافُهُمْ فِي (مِتُّ لِمِنْ) آلِ عِمْرَانَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَكُنْتُ نَسِيًّا): فَقَرَأَ حَمْزَةً وَحَفْصٌ بِفَتْحِ النُّونِ وَقَرَأَ الْبَاقُونَ  
بِكَسْرِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مِنْ تَحْتِهَا): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَحَمْزَةً وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفٌ  
وَحَفْصٌ وَرَوْحٌ بِكَسْرِ الْمِيمِ وَحَفْصٌ التَّاءِ مِنْ تَحْتِهَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْمِيمِ،  
وَنَصَبِ التَّاءِ مِنْ تَحْتِهَا. "

"(وَاخْتَلَفُوا) فِي (تُسَاقِطُ): فَقَرَأَ حَمْزَةً بِفَتْحِ التَّاءِ وَالْقَافِ وَتَخْفِيفِ السِّينِ،  
وَرَوَاهُ حَفْصٌ بِضَمِّ التَّاءِ وَكَسْرِ الْقَافِ وَتَخْفِيفِ السِّينِ أَيْضًا، وَقَرَأَ يَعْقُوبُ بِالْيَاءِ  
عَلَى التَّذْكِيرِ وَفَتْحِهَا وَتَشْدِيدِ السِّينِ وَفَتْحِ الْقَافِ، وَاخْتَلَفَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ - أَبُو بَكْرٍ  
هُوَ شَعْبَةَ - فَرَوَاهُ الْعُلَيْمِيُّ كَقِرَاءَةِ يَعْقُوبَ، وَكَذَا رَوَاهُ أَبُو الْحَسَنِ الْخَيَّاطُ عَنْ  
شُعَيْبٍ عَنْ يَحْيَى عَنْهُ، وَرَوَاهُ سَائِرُ أَصْحَابِ يَحْيَى بْنِ آدَمَ عَنْهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ كَذَلِكَ،  
إِلَّا أَنَّهُ بِالتَّائِيثِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ، وَتَقَدَّمَ: إِمَالَةٌ (آتَانِي) وَ (أَوْصَانِي) فِي بَابِهِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (قَوْلِ الْحَقِّ): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَعَاصِمٌ وَيَعْقُوبُ بِنَصَبِ اللَّامِ،  
وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِرَفْعِهَا، وَتَقَدَّمَ: (كُنْ فَيَكُونُ) لِابْنِ عَامِرٍ فِي الْبُقْرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿وَإِنَّ اللَّهَ رَبِّي﴾ [مريم: ٣٦]: فَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ، وَابْنُ عَامِرٍ وَرَوْحٌ  
بِكَسْرِ الهمزة، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا، وَتَقَدَّمَ: (إِبْرَاهِيمُ) فِي الْبُقْرَةِ، وَ (يَا أَبَتِ) فِي



سُورَةَ يُوسُفَ، وَفِي بَابِ الْوَقْفِ عَلَى الْمَرْسُومِ، وَتَقَدَّمَ: (مُخْلِصًا) فِي يُوسُفَ  
لِلْكَوْفِيِّينَ، وَتَقَدَّمَ: (يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ) فِي النَّسَاءِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (نُورِثُ): فَرَوَى رُوَيْسٌ بِفَتْحِ الْوَاوِ وَتَشْدِيدِ الرَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ  
بِالِإِسْكَانِ وَالتَّخْفِيفِ، وَتَقَدَّمَ: اخْتِلَافُهُمْ فِي (أَنْذَا مَا مِتُّ) فِي بَابِ الْهَمْزَتَيْنِ مِنْ  
كَلِمَةٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿أَوَلَا يَذْكُرُ الْإِنْسَانُ﴾ [مريم: ٦٧]: فَقَرَأَ نَافِعٌ وَابْنُ عَامِرٍ  
وَعَاصِمٌ بِتَخْفِيفِ الذَّالِ وَالْكَافِ مَعَ ضَمِّ الْكَافِ، وَالْبَاقُونَ بِتَشْدِيدِهِمَا وَفَتْحِ  
الْكَافِ، وَتَقَدَّمَ: (نُنَجِّي الَّذِينَ) فِي الْأَنْعَامِ لِيَعْقُوبَ وَالْكَسَائِيَّ.

(وَاخْتَلَفَ) فِي (خَيْرٌ مَقَامًا): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ بِضَمِّ الْمِيمِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا،  
وَتَقَدَّمَ: (وَرِيئًا) فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَوَلَدًا) جَمِيعِ مَا فِي هَذِهِ السُّورَةِ، وَهُوَ (مَالًا وَوَلَدًا)،  
(الرَّحْمَنُ وَوَلَدًا)، ﴿دَعُوا لِلرَّحْمَنِ وَوَلَدًا﴾ [مريم: ٩١]، ﴿أَنْ يَنْخِذَ وَوَلَدًا﴾ [مريم: ٩٢]  
أَرْبَعَةَ أَحْرَفٍ، وَفِي الزُّخْرَفِ ﴿إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَوَلَدٌ﴾ [الزخرف: ٨١]: فَقَرَأَ حَمْزَةً  
وَالْكَسَائِيَّ بِضَمِّ الْوَاوِ، وَإِسْكَانِ اللَّامِ فِي الْخَمْسَةِ (وَوَلَدًا)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْوَاوِ  
وَاللَّامِ فِيهِنَّ وَنَذَكُرُ حَرْفَ نُوحٍ فِي مَوْضِعِهِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ -.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (تَكَادُ السَّمَاوَاتُ) هُنَا، وَفِي (عَسَقُ): فَقَرَأَ نَافِعٌ وَالْكَسَائِيَّ  
بِالْيَاءِ عَلَى التَّذْكِيرِ فِيهِمَا، وَقَرَأَهُمَا الْبَاقُونَ بِالتَّاءِ عَلَى التَّأْنِيثِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَتَفَطَّرْنَ) هُنَا، وَفِي (عَسَقُ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ  
وَالْكَسَائِيَّ وَحَفْصٌ هُنَا بِالتَّاءِ وَفَتْحِ الطَّاءِ مُشَدَّدَةً، وَكَذَلِكَ قَرَأَ الْجَمِيعُ فِي (عَسَقُ)؛  
سِوَى أَبِي عَمْرٍو وَيَعْقُوبَ وَأَبِي بَكْرٍ، فَقَرَأُوا بِالنُّونِ وَكَسْرِ الطَّاءِ مُخَفَّفَةً، وَكَذَلِكَ  
قَرَأَ الْبَاقُونَ هُنَا، أَعْنِي عَيْرَ نَافِعٍ وَأَبِي جَعْفَرٍ وَابْنَ كَثِيرٍ وَالْكَسَائِيَّ وَحَفْصَ، وَتَقَدَّمَ:

(لِتَبَشِّرَ بِهِ) لِحَمْزَةٍ فِي آلِ عِمْرَانَ.

"(فِيهَا مِنْ يَأْتِ الْإِضَافَةَ سِتُّ):

﴿مِنْ وَرَاءِ وَكَانَتْ﴾ [مريم: ٥]: فَتَحَهَا ابْنُ كَثِيرٍ.

(لِي آيَةٌ): فَتَحَهَا الْمَدِينِيَانِ، وَأَبُو عَمْرٍو.

(إِنِّي أَعُوذُ)، (إِنِّي أَخَافُ): فَتَحَهَا الْمَدِينِيَانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو.

(آتَانِي الْكِتَابَ): أَسْكَنَهَا حَمْزَةً.

(رَبِّي إِنَّهُ كَانَ): فَتَحَهَا الْمَدِينِيَانِ، وَأَبُو عَمْرٍو، وَلَيْسَ فِيهَا مِنَ الزَّوَائِدِ شَيْءٌ.

سُورَةُ طه

تَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي إِمَالَةِ الطَّاءِ وَالْهَاءِ، وَإِمَالَةِ رُءُوسِ آيِ هَذِهِ السُّورَةِ فِي بَابِ  
الإِمَالَةِ.

طبعًا هنا فائدة مستعجلة كما يقولون، يذكرون في كتب التفسير، بعض كتب التفسير التي تهتم بذكر القراءات، يكتبون مثلًا: قرأ فلان بكسر الطاء والهاء، فيعبرون عن الإمالة بالكسر، وقد سمعت بعض الشيوخ الكبار في التفسير يذكر هذه القراءات ويقرأ كتاب من كتب القراءات ربما الطبري أو غيره، فيقول صاحب الكتاب يقول: وقرأ بكسر الطاء والهاء فلان، فيقول هذا الشيخ يقول: طه، وسمعت أكثر من واحد حقيقةً، لكن لماذا؟ لأن هذا ليس فنههم وليس علمهم، ما يعلمون أنه بكسر الطاء أو بكسر الهاء معناه الإمالة، ففعل أحدًا يسمعنا من أهل التفسير ولا يدرك أو لا يعلم بمصطلحات القراءات، إذا رأيت في كتب التفسير بكسر الهاء والطاء بإمالة الهاء والطاء، طه وليس طه، -و- الله أعلم -.

الطالب: - (@) كلمة غير مفهومة - (٣٨: ١٧) -

الشيخ: هو نزل بالإمالة، نزل به جبريل هو نزل بالإمالة وهذا موجود، نعم - جزاكم الله خيراً-، فهو موجود في كتب الحديث وفي التفسير، لكن قصدي لو لم أسمع هذا الشيخ المفسر، ذكر أنها طبقها فأردنا أن ننبه عليها فقط.

### قال الشيخ ابن الجزري:

"وَتَقَدَّمَ: ضَمُّ هَاءِ (لِأَهْلِهِ امْكُثُوا) لِحَمَزَةٍ فِي بَابِ هَاءِ الْكِنَايَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (إِنِّي أَنَا رَبُّكَ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَأَبُو جَعْفَرٍ بفتحِ الْهَمْزَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكسْرِهَا، وَتَقَدَّمَ: الْوَقْفُ عَلَى (بِالْوَادِي الْمُقَدَّسِ) فِي بَابِ الْوَقْفِ عَلَى الْمَرْسُومِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (طَوَى) هُنَا، (وَالنَّازِعَاتِ): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ، وَالْكُوفِيُّونَ بِالتَّنْوِينِ فِيهِمَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِغَيْرِ تَنْوِينٍ فِي الْمَوْضِعَيْنِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَأَنَا اخْتَرْتُكَ): فَقَرَأَ حَمَزَةٌ "وَأَنَا" بِتَشْدِيدِ النُّونِ (اخْتَرْنَاكَ) بِالنُّونِ مَفْتُوحَةً وَأَلْفٍ بَعْدَهَا عَلَى لَفْظِ الْجَمْعِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ "أَنَا" بِتَخْفِيفِ النُّونِ (اخْتَرْتُكَ) بِالتَّاءِ مَضْمُومَةً مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ عَلَى لَفْظِ الْوَاحِدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَخِي أَشَدُّ)، وَفِي (وَأَشْرِكُهُ): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِقَطْعِ هَمْزَةِ "أَشَدُّ" وَفَتْحِهَا وَضَمَّ هَمْزَةَ "أَشْرِكُهُ" مَعَ الْقَطْعِ، وَاخْتَلَفَ عَنْ عَيْسَى بْنِ وَرْدَانَ: فَرَوَى النَّهْرَوَانِيُّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ ابْنِ شَيْبٍ عَنِ الْفَضْلِ كَذَلِكَ، وَكَذَا رَوَاهُ أَبُو الْقَاسِمِ الْهَدَلِيُّ عَنِ الْفَضْلِ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ، عَنْ ابْنِ وَرْدَانَ، وَرَوَى سَائِرُ أَصْحَابِ ابْنِ وَرْدَانَ عَنْهُ بِوَصْلِ هَمْزَةِ "أَشَدُّ" وَابْتِدَائِهَا بِالضَّمِّ (أَشَدُّ) وَفَتْحِ هَمْزَةِ (وَأَشْرِكُهُ)، وَكَذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ، وَتَقَدَّمَ: عَنْ رُوَيْسٍ إِدْغَامُ (نَسْبَحُ كَثِيرًا وَنَذْرُكَ كَثِيرًا إِنَّكَ) مُوَافَقَةٌ لِأَبِي عَمْرٍو فِي بَابِ الْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَلْتَضَعْ عَلَى): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِإِسْكَانِ اللَّامِ وَجَزْمِ الْعَيْنِ فَيَجِبُ لَهُ إِدْغَامُهَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكسْرِ اللَّامِ وَالتَّصْبِ، وَقَدْ انْفَرَدَ الْهَدَلِيُّ بِذَلِكَ لِأَبِي

جَعْفَرٍ فِي غَيْرِ طَرِيقِ الْفَضْلِ. نَعَمْ هُوَ كَذَلِكَ لِلْعُمَرِيِّ، وَتَقَدَّمَ: إِدْغَامُ رُوَيْسِ الْعَيْنِ مُوَافَقَةً لِأَبِي عَمْرٍو فِي بَابِ الْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (الْأَرْضِ مَهْدًا) هُنَا، وَفِي الرَّحْرِفِ: فَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ بِفَتْحِ الْمِيمِ، وَإِسْكَانِ الْهَاءِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَأَنْفَرَدَ ابْنُ مِهْرَانَ بِذَلِكَ عَنْ رُوحٍ وَعَلِطَ فِيهِ.

- طبعًا وغلط فيه، أو وغلط فيه، وغلط فيه.. لا أدري هل ابن الجزري، قال: وغلط في أو غلط فيه، لكن لا أدري هذا الضبط من من، ليس منا طبعًا وليس من النسخ، فاحتمال يكون ابن الجزري قال: وغلط فيه، أو هناك من غلطه من العلماء، أو يكون ابن الجزري نفسه هو الذي حكم عليه بالغلط ويقول: وغلط فيه -و- الله أعلم - -.

وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِ الْمِيمِ وَفَتْحِ الْهَاءِ وَأَلْفٍ بَعْدَهَا فِيهَا.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى الْحَرْفِ الَّذِي فِي النَّبَأِ أَنَّهُ كَذَلِكَ اتِّبَاعًا لِرُءُوسِ الْآيِ بَعْدَهُ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لَا نُخْلِفُهُ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِإِسْكَانِ الْهَاءِ جَزْمًا فَتَمْتِنِعُ الصَّلَاةُ لَهُ لِذَلِكَ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالرَّفْعِ وَالصَّلَاةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (سُوَى): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَيَعْقُوبُ وَعَاصِمٌ وَحَمْزَةُ وَخَلْفٌ بِضَمِّ السِّينِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا، وَتَقَدَّمَ: اخْتِلَافُهُمْ فِي الْوَقْفِ عَلَيْهَا فِي بَابِ الْإِمَالَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (فَيْسِحْتَكُمْ): فَقَرَأَ حَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفٌ وَحَفْصٌ وَرُوَيْسٌ بِضَمِّ الْيَاءِ وَكَسْرِ الْحَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهِمَا، وَتَقَدَّمَ: إِمَالَةُ خَابٍ لِحَمْزَةِ وَابْنِ عَامِرٍ بِخِلَافِ عَنِّهِ فِي بَابِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (قَالُوا إِنَّ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَحَفْصٌ بِتَخْفِيفِ النَّوْنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَشْدِيدِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (هَذَانِ): فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو هَذَيْنِ بِأَلْيَاءٍ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْأَلْفِ،  
وَابْنُ كَثِيرٍ عَلَى أَصْلِهِ فِي تَشْدِيدِ التُّونِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (فَأَجْمَعُوا كَيْدَكُمْ): فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو بِوَصْلِ الْهَمْزَةِ وَفَتْحِ الْمِيمِ،  
وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْقَطْعِ وَكَسْرِ الْمِيمِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يُخَيِّلُ إِلَيْهِ): فَرَوَى ابْنُ ذَكْوَانَ وَرَوْحٌ بِالتَّاءِ عَلَى التَّائِيثِ، وَقَرَأَ  
الْبَاقُونَ بِأَلْيَاءٍ عَلَى التَّذْكِيرِ، وَأَهْمَلَّ ابْنُ مُجَاهِدٍ، وَصَاحِبُهُ ابْنُ أَبِي هَاشِمٍ -أَي: أَبُو  
الطَّاهِرِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ- ذَكَرَ هَذَا الْحَرْفَ فِي كُتُبِهِمَا، فَتَوَهَّمَ بَعْضُهُمُ الْخِلَافَ فِي  
ذَلِكَ لِابْنِ ذَكْوَانَ، وَلَيْسَ عَنْهُ فِيهِ خِلَافٌ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (تَلَقَّفَ): فَرَوَى ابْنُ ذَكْوَانَ رَفَعَ الْفَاءَ، وَرَوَى حَفْصُ إِسْكَانَ  
اللَّامِ مَعَ تَخْفِيفِ الْقَافِ كَمَا تَقَدَّمَ فِي الْأَعْرَافِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْجَزْمِ وَالتَّشْدِيدِ،  
وَالْبَزِّيُّ عَلَى أَصْلِهِ فِي تَشْدِيدِ التَّاءِ وَضَلًّا كَمَا تَقَدَّمَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (كَيْدُ سَاحِرٍ): فَقَرَأَ حَمْرَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفٌ، (سِحْرٍ) بِكَسْرِ  
السَّيْنِ، وَإِسْكَانِ الْحَاءِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْأَلْفِ وَفَتْحِ السَّيْنِ وَكَسْرِ  
الْحَاءِ، وَتَقَدَّمَ: اخْتِلَافُهُمْ فِي (أَأَمْتُمْ) فِي بَابِ الْهَمْزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ، وَتَقَدَّمَ: اخْتِلَافُهُمْ  
فِي (يَأْتِيهِ مُؤْمِنًا) فِي بَابِ هَاءِ الْكِنَايَةِ، وَتَقَدَّمَ: (أَنْ أُسِرَ) لِابْنِ كَثِيرٍ وَالْمَدَنِيِّينَ فِي  
هُودٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لَا تَخَافُ دَرَكًا): فَقَرَأَ حَمْرَةُ (لَا تَخَفُ) بِالْجَزْمِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ  
بِالرَّفْعِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَنْجَيْنَاكُمْ) وَ (وَاعِدْنَا) وَ (رَزَقْنَاكُمْ): فَقَرَأَ حَمْرَةُ وَالْكَسَائِيُّ  
وَخَلْفٌ، (أَنْجَيْنَاكُمْ) وَ (وَاعِدْتُمْ) وَ (رَزَقْتُمْ) بِالتَّاءِ مَضْمُومَةً عَلَى لَفْظِ الْوَاحِدِ  
مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ فِي الثَّلَاثَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنُّونِ مَفْتُوحَةً وَأَلْفٍ بَعْدَهَا (فِيهِنَّ)، وَتَقَدَّمَ:

حَذْفُ الْأَلِفِ بَعْدَ الْوَاوِ مِنْ (وَوَاعِدْنَاكُمْ) لِأَبِي جَعْفَرٍ، وَالْبَصْرِيِّينَ فِي الْبَقَرَةِ.  
 (وَاخْتَلَفُوا) فِي (فِيحَلَّ عَلَيْكُمْ)، (وَمَنْ يَحْلُلْ): فَقَرَأَ الْكِسَائِيُّ بِضَمِّ الْحَاءِ مِنْ  
 (فِيحَلَّ) وَاللَّامِ مِنْ (يَحْلُلْ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِ الْحَاءِ وَاللَّامِ مِنْهُمَا.  
 (وَاتَّفَقُوا) عَلَى كَسْرِ الْحَاءِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿أَمْ أَرَدْتُمْ أَنْ يَحْلَلَ عَلَيْكُمْ﴾ [طه: ٨٦]؛ لِأَنَّ  
 الْمُرَادَ بِهِ الْجَوَابُ لَا النَّزُولُ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (عَلَى أَثَرِي): فَرَوَى رُوَيْسٌ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ، وَإِسْكَانِ الثَّاءِ، وَقَرَأَ  
 الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (بِمَلِكِنَا): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَعَاصِمٌ، بِفَتْحِ الْمِيمِ، وَقَرَأَ حَمْزَةُ  
 وَالْكِسَائِيُّ وَخَلْفُ بَضْمِهَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (حُمَلْنَا أَوْزَارًا): فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَحَمْزَةُ وَالْكِسَائِيُّ وَخَلْفُ وَأَبُو  
 بَكْرٍ وَرَوْحٌ بِفَتْحِ الْحَاءِ وَالْمِيمِ مُخَفَّفَةً، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الْحَاءِ وَكَسْرِ الْمِيمِ  
 مُشَدَّدَةً، وَتَقَدَّمَ: (يَا ابْنَ أُمَّ) فِي الْأَعْرَافِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَبْصُرُوا بِهِ): فَقَرَأَ حَمْزَةُ وَالْكِسَائِيُّ وَخَلْفُ بِالْخِطَابِ، وَقَرَأَ  
 الْبَاقُونَ بِالْغَيْبِ، وَتَقَدَّمَ: اخْتِلَافُهُمْ فِي إِدْغَامِ (فَنَبَذْتُهَا) فِي بَابِ (حُرُوفٍ قَرُبَتْ  
 مَخَارِجُهَا)، وَكَذَا (فَاذْهَبْ فَإِنَّ).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لَنْ تُخْلَفَهُ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَالْبَصْرِيَّانِ بِكَسْرِ اللَّامِ، وَقَرَأَ  
 الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لِنُحَرِّقَنَّه): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِإِسْكَانِ الْحَاءِ وَتَخْفِيفِ الرَّاءِ، وَقَرَأَ  
 الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْحَاءِ وَتَشْدِيدِ الرَّاءِ، وَرَوَى ابْنُ وَرْدَانَ عَنْهُ بِفَتْحِ النُّونِ وَضَمِّ الرَّاءِ،  
 وَهِيَ قِرَاءَةُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَنْفَرَدَ ابْنُ سَوَّارٍ بِهَذَا -أي: بفتح النون

وضم الراء - عَنِ ابْنِ جَمَازٍ؛ كَمَا أَنْفَرَدَ ابْنُ مِهْرَانَ بِالْأُولَى عَنِ ابْنِ وَرْدَانَ وَالصَّوَابُ  
كَمَا ذَكَرْنَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ النُّونِ وَكَسْرِ الرَّاءِ.

- طبعاً هذه الكلمة من الكلمات التي في [الدُّرَّة]، ونلاحظ الشيخ في [الدُّرَّة] ذكر ما يخالف ما في [التحبير]، وهذه من المسائل التي يستند إليها من يقول: بأن [التحبير] ليس أصلاً للدُّرَّة؛ لأنه في [الدُّرَّة] قال: (لنحرق) سكن خفف اعلمه وافتح بدا، بدا وهو ابن وردان، ابن وردان يقرأ: (نُحْرِقْهُ)، وابن جماز يقرأ: (نُحْرِقْهُ) بكسر الراء، هذا في [الدُّرَّة].

أما في [التحبير] فقال وهذا نص عبارته، قال في التحبير أبو جعفر: لنحرقه، بفتح النون وإسكان الحاء وضم الراء مخففةً، أبو جعفر من الروائين، ابن وردان وابن جماز اتفقا على هذا.

ثم قال: ورؤي عن ابن جماز؛ إذا وجه آخر لابن جماز في التحبير، "ورؤي عن ابن جماز بضم النون وكسر الراء مخففةً" فنلاحظ ليس في [الدُّرَّة] موافق ل ليس في [النشر] و[الطبية]، ومختلفٌ ع ليس في [تحبير التيسير]، ولهذا من أراد أن يجمع بين هذه نقول: هذا اختيارٌ له هناك، واختياره في [التحبير] هنا.

لكن طبعاً هذا الجواب لا يُعجب بعض مشايخ التحريات، وإنما يقولون: ما ذكره في [التحبير] سبق قلم هكذا يقولون، حتى يؤكدوا أن، أو حتى يدافعوا عن القول بأن [التحبير] أصل للدُّرَّة، قالوا: لا؛ المؤلف هنا سها فجعل لابن جماز روايتين، أو جعل له وجهين، وهذا سبق قلم من المؤلف **رَحْمَةُ اللَّهِ**، -و- الله أعلم - فلو حملناها على أنها اختياراتٌ له نستريح من اتهامه لكن سبق القلم -و- الله أعلم -، طيب ونحن نقرأ [النشر] وما لنا علاقة ب[الدُّرَّة]، ولا التحريات كلها ما لنا علاقة بها.

الطالب: - (@) كلمة غير مفهومة - (٤٨: ٢٧) -

الشيخ: مواضع قليلة، مع اختلاف العلماء أصلاً: الإزميري يرى أن [الدُّرَّة] شيء و[التحبير] شيء آخر، حتى الإمام الأزميري وهو من كبار أئمة التحريات عنده نصوص ذكرها الدكتور الشيخ إيهاب فكري أنه يقول: هذه ليست أصلاً، ابن عبد الجواد في شرحه للدرة، ذهب إلى أن [الدُّرَّة] مؤلف و[التحبير] مؤلف آخر، -والعبد الضعيف- وقف على مسائل في [الدُّرَّة] ليست في [التحبير] أو مخالفة للتحبير، نعم، طيب نركز في [النشر] فهذا أفضل؛ أنت الذي صنعت المشكلة؛ هم هكذا سيقولون.

"(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿يُنْفَخُ فِي الصُّورِ﴾ [الأنعام: ٧٣]: فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو بِالنُّونِ وَفَتَحَهَا وَضَمَّ الْفَاءَ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْيَاءِ وَضَمَّهَا وَفَتَحَ الْفَاءَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا﴾ [طه: ١١٢]: فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ (يَخْفُ) بِالْجَزْمِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالرَّفْعِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحِيَّةٌ﴾ [طه: ١١٤]: فَقَرَأَ يَعْقُوبُ (نَقْضِي) بِفَتْحِ النُّونِ وَكَسْرِ الضَّادِ وَفَتْحِ الْيَاءِ نَضْبًا عَلَى تَسْمِيَةِ الْفَاعِلِ (وَحِيَّةٌ) بِالنَّضْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ يُقْضَىٰ بِالْيَاءِ مَضْمُومَةً وَفَتْحِ الضَّادِ وَرَفْعِ وَحِيَّةٌ، وَتَقَدَّمَ: ﴿لِلْمَلِكَةِ أَسْجُدُوا﴾ [البقرة: ٣٤] لِأَبِي جَعْفَرٍ فِي الْبَقَرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (إِنَّكَ لَا): فَقَرَأَ نَافِعٌ وَأَبُو بَكْرٍ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (تَرْضَى): فَقَرَأَ الْكِسَائِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ بِضَمِّ التَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا.



(وَاخْتَلَفُوا) فِي (زَهْرَةَ الْحَيَاةِ): فَقَرَأَ يَعْقُوبُ بِفَتْحِ الْهَاءِ وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِإِسْكَانِهَا.  
 (وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَوْلَمَ تَأْتِيهِمْ): فَقَرَأَ نَافِعٌ، وَالْبَصْرِيُّانِ، وَابْنُ جَمَّازٍ وَحَفْصٌ  
 بِالتَّاءِ عَلَى التَّائِيثِ، وَاخْتَلَفَ عَنِ ابْنِ وَرْدَانَ فَرَوَاهَا ابْنُ الْعَلَّافِ وَابْنُ مِهْرَانَ مِنْ  
 طَرِيقِ ابْنِ شَيْبٍ عَنِ الْفَضْلِ عَنْهُ كَذَلِكَ، - هذا ابن مهران صاحب الكتب - وَكَذَا  
 رَوَاهُ الْحَمَّامِيُّ عَنْ هِبَةَ اللَّهِ عَنْهُ، وَرَوَاهُ النَّهْرَوَانِيُّ عَنِ ابْنِ شَيْبٍ وَابْنِ هَارُونَ كِلَاهُمَا  
 عَنِ الْفَضْلِ وَالْحَنْبَلِيِّ عَنِ هِبَةَ اللَّهِ كِلَاهُمَا عَنْهُ بِالْيَاءِ عَلَى التَّذْكِيرِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ  
 الْبَاقُونَ.

(وَفِيهَا مِنْ يَاءَاتِ الْإِضَافَةِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ):

(إِنِّي آنَسْتُ)، (إِنِّي أَنَا رَبُّكَ)، (إِنِّي أَنَا اللَّهُ)، (لِنَفْسِي أَذْهَبُ)، (فِي ذِكْرِي  
 أَذْهَبَا): فَتَحَ الْخَمْسَةَ الْمَدِينِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو.

(لَعَلِّي آتِيكُمْ): أَسْكَنَهَا الْكُوفِيُّونَ وَيَعْقُوبُ.

(وَلِي فِيهَا): فَتَحَهَا حَفْصٌ وَالْأَزْرَقُ عَنْ وَرْشٍ.

(لِلذِّكْرِ إِنَّ)، ﴿وَسَيَّرَ لِي أَمْرِي﴾ [طه: ٢٦]، (على عيني إذ تمشي)، ﴿إِنِّي

حَشِيْتُ﴾ [طه: ٩٤]: فَتَحَ الْأَرْبَعَةَ الْمَدِينِيَّانِ، وَأَبُو عَمْرٍو.

(وَأَخِي أَشَدُّ): فَتَحَهَا ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو. وَمُقْتَضَى أَصْلِ مَذْهَبِ أَبِي جَعْفَرٍ  
 فَتَحَهَا لِمَنْ قَطَعَ الْهَمْزَةَ عَنْهُ، وَلَكِنِّي لَمْ أَجِدْهُ مَنْصُوصًا - لم أجده منصووصًا معناه  
 أنه رواه أداءً -

﴿حَشَرْتَنِي أَعْمَى﴾ [طه: ١٢٥]: فَتَحَهُمَا الْمَدِينِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ.

(وَفِيهَا مِنَ الزَّوَائِدِ وَاحِدَةٌ): ﴿أَلَا تَتَّبِعُنَّ أَفْعَصِيَّتَ﴾ [طه: ٩٣]: أَثْبَتَهَا فِي

الْوَصْلِ دُونَ الْوَقْفِ نَافِعٌ وَأَبُو عَمْرٍو وَأَثْبَتَهَا فِي الْحَالَيْنِ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو جَعْفَرٍ

وَيَعْقُوبُ؛ إِلَّا أَنَّ أَبَا جَعْفَرَ فَتَحَهَا وَصَلَّا، وَقَدْ وَهَمَ ابْنُ مُجَاهِدٍ فِي كِتَابِهِ قِرَاءَةً نَافِعٍ حَيْثُ ذَكَرَ ذَلِكَ عَنِ الْحُلَوَانِيِّ عَنِ قَالُونَ، كَمَا وَهَمَ فِي جَامِعِهِ حَيْثُ جَعَلَهَا ثَابِتَةً لِابْنِ كَثِيرٍ فِي الْوَصْلِ دُونَ الْوَقْفِ؛ نَبَّهَ عَلَى ذَلِكَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ."

- طبعًا في نسخة (غ): بلغ الشيخ الإمام جلال الدين وبنوه سماعًا، كتبه محمد بن الجزري.-

### سُورَةُ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿ قَالَ رَبِّي يَعْلَمُ ﴾ [الأنبياء: ٤]: فَقَرَأَ حَمَزَةً وَالْكَسَائِيَّ وَخَلَفَ، وَحَفْصٌ قَالَ بِالْفِ عَلَى الْخَبْرِ، وَالْبَاقُونَ (قُلْ) بِغَيْرِ أَلْفٍ عَلَى الْأَمْرِ - على فعل الأمر - وَوَهَمَ فِيهِ الْهُدَلِيُّ وَتَبِعَهُ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ فَلَمْ يَذْكُرَا قَالَ لِيَخْلَفَ - و- الله أعلم - - .

وَتَقَدَّمَ: (نُوحِي إِلَيْهِمْ) لِحَفْصٍ فِي يُوسُفَ، وَكَذَلِكَ (نُوحِي إِلَيْهِ) لِحَمَزَةَ وَالْكَسَائِيَّ وَخَلَفَ وَحَفْصٌ فِيهَا أَيْضًا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿ أَوْلَمْ يَرَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ [الأنبياء: ٣٠]: فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ (أَلَمْ) بِغَيْرِ وَاوٍ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْوَاوِ (أَوْلَمْ).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿ وَلَا يَسْمَعُ الصُّمُّ ﴾ [الأنبياء: ٤٥]: فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِتَاءٍ مَضْمُومَةٍ وَكَسْرِ الْمِيمِ، وَنَضَبِ الصُّمِّ ﴿ وَلَا تَسْمَعُ الصُّمُّ ﴾ [النمل: ٨٠]، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِأَلْيَاءٍ غَيْبًا وَفَتْحَهَا وَفَتْحَ الْمِيمِ وَرَفَعَ (الصُّمُّ) وَنَذَكَرُ حَرْفًا - حَرْفًا حَرْفًا لَكِنِ لِلشَّيْءِ لِلسَّاكِنِينَ - النَّمْلِ وَالرُّومِ فِي النَّمْلِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿ وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ ﴾ [الأنبياء: ٤٧] هُنَا، وَفِي لُقْمَانَ

﴿إِنَّهَا إِنْ تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ﴾ [لقمان: ١٦]: فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ بَرَفْعِ اللَّامِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنَّصْبِ فِيهِمَا، وَتَقَدَّمَ: (وَضِيَاءً) لِقَبْلِ فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

الطالب: - (@) كلمة غير مفهومة - (٣٣: ٣٢) -

الشيخ: نعم، هكذا، في المطبوع حرف بالإفراد، حتى في تعليق عليها، كذا على لغة إجراء المثني بالألف في أحواله الثلاث.

الطالب: - (@) كلمة غير مفهومة - (٤٧: ٣٢) -

الشيخ: ويذكر؟ ونذكر، أساسًا لو كان ويُذكر حرفا النمل لا داعي للتعليق.

الطالب: قصدي هي في كل النسخ؟

الشيخ: نعم، طبعًا النسخ التي عندي؛ أما نُسخ الدكتور أيمن لا أدري، لكن النسخ التي عندي "ونذكر حرفا النمل" ولهذا جرت، لماذا التعليق؟ لو كانت "ويذكر" فلا داعي للتعليق؛ لأنه ستكون طبيعي "ويذكر حرفا النمل" مرفوع، فهو ونذكر فهي المفروض تكون بالياء حرفي، فهذا دليل على أنها ونذكر، لكن - حتى لا يزعل الشيخ إبراهيم ولا الدكتور تركي - يُكتب عليها تراجع، لكن التعليق عندي دليل على أنها بالنون.

"(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ﴾ [الأنبياء: ٤٧] هُنَا، وَفِي لُقْمَانَ

﴿إِنَّهَا إِنْ تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ﴾ [لقمان: ١٦]: فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ بَرَفْعِ اللَّامِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنَّصْبِ فِيهِمَا، وَتَقَدَّمَ: (وَضِيَاءً) لِقَبْلِ فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

"(وَاخْتَلَفُوا) فِي (جُذَادًا): فَقَرَأَ الْكِسَائِيُّ بِكَسْرِ الْجِيمِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّهَا،

وَتَقَدَّمَ: (فَاسْأَلُوهُمْ) فِي بَابِ النَّقْلِ (فَسَلُوهُمْ)، وَتَقَدَّمَ: (أَفْ لَكُمْ) فِي سُبْحَانَ، وَتَقَدَّمَ: (أُمَّةً) فِي بَابِ الْهَمْزَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لِتُحْصِنُكُمْ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ وَابْنُ عَامِرٍ وَحَفْصُ بِالتَّاءِ عَلَى التَّائِيثِ، وَرَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ وَرُوَيْسُ بِالتُّونِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِاليَاءِ عَلَى التَّذْكِيرِ، وَتَقَدَّمَ: (الرِّيَاحِ) لِأَبِي جَعْفَرٍ فِي الْبَقْرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ [الأنبياء: ٨٧]: فَقَرَأَ يَعْقُوبُ بِاليَاءِ مَضْمُومَةً وَفَتَحَ الدَّالَ (يُقَدِّرُ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتُّونِ مَفْتُوحَةً وَكَسَرَ الدَّالَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (نُنْجِي الْمُؤْمِنِينَ): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَأَبُو بَكْرٍ -أى: شعبة- بِنُونٍ وَاحِدَةٍ وَتَشْدِيدِ الْحِيمِ عَلَى مَعْنَى (نُنْجِي)، ثُمَّ حُدِفَتْ إِحْدَى النُّونَيْنِ تَخْفِيفًا، كَمَا جَاءَ عَنِ ابْنِ كَثِيرٍ، وَغَيْرِهِ قِرَاءَةٌ ﴿وَنُزِّلَ الْمَلَائِكَةُ تَنْزِيلًا﴾ [الفرقان: ٢٥] الْفُرْقَانِ. قَالَ الْإِمَامُ أَبُو الْفَضْلِ الرَّازِيُّ فِي كِتَابِهِ [اللوامح]: (وَنُزِّلَ الْمَلَائِكَةُ) عَلَى حَذْفِ التُّونِ الَّذِي هُوَ فَاءُ الْفِعْلِ مِنْ "وَنُزِّلَ" - قِرَاءَةٌ أَهْلِ مَكَّةَ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِنُونَيْنِ، الثَّانِيَةُ سَاكِنَةٌ مَعَ تَخْفِيفِ الْمِيمِ."

-طبعا الدكتور أيمن ذكر أن هذا الكلام موجود في [اللوامح]، لكن الشيخ ابن الجزري تصرف، ولاحظنا في نهاية البحث، كأن الدكتور لم يطلع على [اللوامح] إلا في نهاية بحثه، وحققة هذه النسخة هي انتشرت قبل ربما أربع سنوات من الآن تقريبا، حسب علمي القاصر، وإلا ربما تكون قبل ذلك بكثير، لكن ما اطلعت عليه إلا في ربما سنة ألف وأربعمائة وأربعة وثلاثين أو خمسة وثلاثين، انتشر لوحات قطعة قيل: إنها لكتاب [اللوامح] لأبي الفضل الرازي، ولاحظت الدكتور أيمن يحيل عليها، كل النصوص التي ذكرها الشيخ ابن الجزري إحالة عليها، ما عدا النص الذي سيأتي (رب احكم) كلها تختلف، تختلف عن الموجود في القطعة هذه المخطوطة، وقامت إحدى الأخوات، عملت بحثا من بحوث الترقية في دراسة هذه المخطوطة، لكن لا أدري، لم أطلع عليه، إلى الآن لم أطلع حقيقة على بحثها، لكن لا أدري الآن: هل توصلت بالتأكيد إلى أنه أم نفت أم أكدته لا أدري،

لكن هو مشهور أنه قطعة من [اللوامح]، لو طابقنا النصوص التي ينقلها السمين الحلبي وأبو حيّان في البحر المحيط، وهذان أكبر مصدر من المصادر التي اعتنت بـ [اللوامح]، حتى النصوص -أنا أتكلم عن النصوص التي نقلها الشيخ ابن الجزري عن [اللوامح]- تختلف عن النصوص الموجودة هنا في هذه المقطوعة التي قيل: إنها للوامح، يظهر -و- الله أعلم - أن الشيخ ينقل بواسطة، ينقل عن [اللوامح] بواسطة أبي حيان، أو بواسطة السمين الحلبي.

كذلك النصوص التي ينقلها أبو حيان والسمين الحلبي، في المقدار الموجود، أو في اللوحات الموجودة من هذا الكتاب المنسوب على أنه [اللوامح]، أيضاً يختلف كثيراً، يختلف في التقديم والتأخير، بل أحياناً يختلف في الصياغة كلها - كما سنعرف -، هذا النص الآن مثلاً يختلف تماماً عن [اللوامح] الموجود يختلف تماماً، لا نقول: أنه يختلف بأن الشيخ تصرف فيه، لا؛ التصرف شيء، وتغيير النص شيء آخر، ف لو تجيئك كلمتين ثلاثة في النص تعرف إنه هذا ينقل عنه أو كذا، كذلك ما سيأتينا بعد ذلك من نقل عن [اللوامح] أيضاً، ونكتفي، حتى هناك لا نعلق عليه نكتفي ونقول: أنه غير متفق لفظاً مع النسخة الموجودة معنا، فإما أنه هذا ليس هو [اللوامح] أو أنه مختصر من [اللوامح] أو أنه [اللوامح] لكنه فيه سقط -- الله أعلم -- لا ندري.

كلام الشيخ ابن الجزري: "وَقَالَ ابْنُ هِشَامٍ فِي آخِرِ تَوْضِيحِهِ - توضيح المسالك، توضيح المناسك هذا كتاب في الفقه ربما، نعم، توضيح المسالك - لَمَّا ذَكَرَ حَذْفَ إِحْدَى التَّائِيْنِ مِنْ أَوَّلِ الْمُضَارِعِ فِي نَحْوِ: (نَارًا تَلْظِي): وَقَدْ يَجِيءُ هَذَا الْحَذْفُ فِي النَّوْنِ، وَمِنْهُ عَلَى الْأَطْهَرِ قِرَاءَةُ ابْنِ عَامِرٍ وَعَاصِمٍ، وَكَذَلِكَ (نُنْجِي الْمُؤْمِنِينَ) أَصْلُهُ "نُنْجِي" بَفَتْحِ النَّوْنِ الثَّانِيَةِ، وَقِيلَ: الْأَصْلُ "نُنْجِي" لَكِنْ كُونَهَا فَأُدْغِمَتْ كِبَاجَاصَةٍ وَإِجَانَةٍ، وَإِدْغَامُ النَّوْنِ فِي الْجِيمِ لَا يَكَادُ يُعْرَفُ، أَنْتَهَى.

العجب! أن الإمام الزمخشري -**رحمه الله عليه**- لم يطعن على هذه القراءة، طعن فيها أو طعن عليها أبو علي الفارسي، وطعن عليها الزجاج، الزمخشري لم يطعن على هذه القراءة، بل طعن على بعض توجيهها، بعض الأوجه التي وُجِّهت بها قال: إن فيها تعسف، أمّا القراءة نفسها فلم يطعن فيها؛ لأن أبو العلي الفارسي والزجاج كلُّ منهما قال: هذه لحنٌ، أو هذه القراءة لحنٌ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَحَرَامٌ عَلَى): فَقَرَأَ حَمَزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ (وَحِرْمٌ) بِكَسْرِ الْحَاءِ، وَإِسْكَانِ الرَّاءِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ، وَالْبَاقُونَ بَفَتْحِ الْحَاءِ وَالرَّاءِ وَأَلْفٍ بَعْدَهَا، وَتَقَدَّمَ: (فُتِحَتْ) فِي الْأَنْعَامِ، وَتَقَدَّمَ: (يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ) لِعَاصِمٍ فِي الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ، وَتَقَدَّمَ: (يَحْزُنُهُمْ) لِأَبِي جَعْفَرٍ فِي آلِ عِمْرَانَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (نَطَوِي السَّمَاءَ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِالتَّاءِ مَضْمُومَةً عَلَى التَّائِيثِ وَفَتْحِ الْوَاوِ وَرَفَعَ السَّمَاءَ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنُّونِ مَفْتُوحَةً وَكَسَرَ الْوَاوِ، وَنَضَبَ (السَّمَاءَ).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (السَّجَلِ لِلْكَتْبِ): فَقَرَأَ حَمَزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفٌ وَحَفْصٌ لِلْكَتْبِ بِضَمِّ الْكَافِ وَالتَّاءِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ عَلَى الْجَمْعِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِ الْكَافِ وَفَتْحِ التَّاءِ مَعَ الْأَلْفِ عَلَى الْإِفْرَادِ، وَتَقَدَّمَ: (الزُّبُورِ) لِحَمَزَةٍ وَخَلَفٍ فِي النِّسَاءِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (قَالَ رَبِّ): فَرَوَى حَفْصٌ قَالَ: بِالْأَلْفِ عَلَى الْخَبَرِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ عَلَى الْأَمْرِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (رَبِّ احْكُمْ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِضَمِّ الْبَاءِ؛ وَوَجْهُهُ: أَنَّهُ لَعَنَ مَعْرُوفَةَ جَائِزَةَ فِي نَحْوِ: يَا عَلَامِي تَنْبِيهَا عَلَى الضَّمِّ، وَأَنْتَ تَنْوِي الْإِضَافَةَ، وَلَيْسَ ضَمُّهُ عَلَى أَنَّهُ مُنَادَى مُفْرَدٌ كَمَا ذَكَرَهُ أَبُو الْفَضْلِ الرَّازِيُّ؛ لِأَنَّ هَذَا لَيْسَ مِنْ نِدَاءِ النِّكَرَةِ الْمُقْبَلِ عَلَيْهَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا.

-طبعا النقطة الموجودة من [اللوامح] فيها هذا الكلام، فيها أنه أبو الفضل الرازي قال: إنها منادى.-

وَاخْتَلَفَ (في ما تصفون): فَرَوَى الصُّورِيُّ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ بِالْغَيْبِ، وَهِيَ رِوَايَةُ التَّغْلِبِيِّ عَنْهُ، وَرِوَايَةُ الْمُفْضَلِ عَنْ عَاصِمٍ، وَقِرَاءَةٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَرَوَى الْأَخْفَشُ عَنْهُ بِالْخِطَابِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ.

(وَفِيهَا مِنْ يَاءَاتِ الْإِضَافَةِ أَرْبَعٌ):

(إِنِّي إِلَهٌ): فَتَحَهُمَا الْمَدِينِيَّانِ وَأَبُو عَمْرٍو.

(وَمَنْ مَعِيَ): فَتَحَهَا حَفْصٌ.

(مَسْنِي الضَّرُّ)، (عِبَادِي الصَّالِحُونَ): أَسْكَنَهَا حَمَزَةٌ.

(وَفِيهَا مِنَ الزَّوَائِدِ ثَلَاثٌ): (فَاعْبُدُونِ) فِي الْمَوْضِعَيْنِ، (فَلَا تَسْتَعْجِلُونَ): أَثْبَتَهُنَّ فِي الْحَالَيْنِ يَعْقُوبٌ.

### سُورَةُ الْحَجِّ

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (سَكَرَى وَمَا هُمْ لَكِنْ بِسَكَرَى): فَقَرَأَ حَمَزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفٌ، (سَكَرَى) بِفَتْحِ السِّينِ، وَإِسْكَانِ الْكَافِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ فِيهِمَا، وَقَرَأَهُمَا الْبَاقُونَ بِضَمِّ السِّينِ وَفَتْحِ الْكَافِ وَأَلْفٍ بَعْدَهَا، وَهُمْ فِي الْإِمَالَةِ عَلَى أَصُولِهِمْ.

الطالب: - (@) كلمة غير مفهومة - (٤٢:٣٦) -

الشيخ: هو يختلف، لكن الرازي في المخطوطة هذه، نص على أنه منادى، نص على كلمة منادى، فهو موجود عندي، المخطوط هذا موجود عندي في الجهاز، لو تعرفون كيف أرسله لكم فليس عندي مانع، كيف؟ هو موجود عندي في الإيميل.

الطالب: - (@) كلمة غير مفهومة - (٥٧:٤٢)) -

الشيخ: لا لا، موجود مخطوط، أرسله إلي أحدهم مضغوطا، طبعاً أرسله إلي الدكتور خالد أبو الجود - حفظه الله -.

الطالب: - (@) كلمة غير مفهومة - (١٠:٤٣)) -

الشيخ: عندي البحث، أو أرسلته لي، أنا أرسل لكم البحث - إن شاء الله -.

الطالب: - (@) كلمة غير مفهومة - (٢٠:٤٣)) -

الشيخ: لا لا، داخل المملكة، لكنني ناسٍ مَنْ هي والله، طيب أنا - إن شاء الله - أرى، إذا تذكرت الباحثة - إن شاء الله - أطلب منها نسخة وأحولها لكم - بإذن الله -، وربما تكون طبعتها في مجلة جامعة طيبة والله، لكن والله الآن بالضبط، من كثرة البحوث الواحد مشتت، طيب.

"(وَاخْتَلَفُوا) فِي (رَبَّتْ) هُنَا، (وَحَم) السَّجْدَةِ: فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ (رَبَّاتٌ) بِهَمْزَةٍ مَفْتُوحَةٍ بَعْدَ الْبَاءِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِحَذْفِ الْهَمْزَةِ فِيهِمَا، وَتَقَدَّمَ: (لِيُضَلَّ عَنْ) فِي إِبْرَاهِيمَ، وَأَنْفَرَدَ ابْنُ مِهْرَانَ عَنْ رُوحٍ بِإِثْبَاتِ الْأَلْفِ فِي (خَسِرَ الدُّنْيَا) عَلَى وَزْنِ فَاعِلٍ خَاسِرٍ وَخَفَضِ الْآخِرَةِ - خَاسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ - وَكَذَا رَوَى زَيْدٌ عَنْ يَعْقُوبَ، وَهِيَ قِرَاءَةٌ حُمَيْدٍ وَمُجَاهِدٍ وَابْنِ مُحَيْصِنٍ وَجَمَاعَةٍ؛ إِلَّا ابْنَ مُحَيْصِنٍ يَنْصُبُ الْآخِرَةَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (ثُمَّ لِيَقْطَعَ)، (ثُمَّ لِيَقْضُوا): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَوَرِشٌ وَرُوَيْسٌ بِكَسْرِ اللَّامِ فِيهِمَا، وَافْتَقَهُمْ قُبُلٌ فِي (لِيَقْضُوا)، وَأَنْفَرَدَ ابْنُ مِهْرَانَ بِكَسْرِ اللَّامِ فِيهِمَا عَنْ رُوحٍ، وَكَذَلِكَ أَنْفَرَدَ فِيهِمَا الْخُبَّازِيُّ - مَا دَامَ فِيهِ الْخُبَّازِيُّ اعْرَفَ أَنَّهُ عَنْ طَرِيقِ [الطَّيْبَةِ] - عَنْ أَصْحَابِهِ عَنِ الْهَاشِمِيِّ عَنِ ابْنِ جَمَّازٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ؛ فَخَالَفَا سَائِرَ النَّاسِ فِي ذَلِكَ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِإِسْكَانِ اللَّامِ فِيهِمَا، وَتَقَدَّمَ: (وَالصَّابِئِينَ)



لِنَافِعٍ وَأَبِي جَعْفَرٍ، فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ، وَتَقَدَّمَ: (هَذَا) لِابْنِ كَثِيرٍ فِي النِّسَاءِ.  
 (وَاخْتَلَفُوا) فِي (لَوْلَا) هُنَا، وَفَاطِرٍ: فَقَرَأَ عَاصِمٌ وَالْمَدَنِيَّانِ بِالنَّصْبِ فِيهِمَا،  
 وَافْقَهُمْ يَعْقُوبُ هُنَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْحَفْضِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَتَقَدَّمَ: (اخْتِلَافُهُمْ) فِي  
 إِبْدَالِ هَمْزَتِهِ السَّاكِنَةِ فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿سَوَاءَ الْعَكْفِ فِيهِ﴾ [الحج: ٢٥]: فَرَوَى حَفْصٌ بِنَصْبِ  
 (سَوَاءٍ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالرَّفْعِ فِي (وَلِيُوفُوا) وَ (وَلِيُطَوُّوا): فَرَوَى ابْنُ ذَكْوَانَ كَسَرَ  
 اللَّامَ فِيهِمَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِإِسْكَانِهَا مِنْهُمَا، وَرَوَى أَبُو بَكْرٍ فَتَحَ الْوَاوِ وَتَشْدِيدَ الْفَاءِ  
 مِنْ (وَلِيُوفُوا).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (فَتَحَطَفُهُ الطَّيْرُ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ بِفَتْحِ الْحَاءِ وَتَشْدِيدِ الطَّاءِ."

-الطالب: الباحثة خلود المشعل.-

الشيخ: خلود المشعل.. -جزاك الله خيراً-، إذا الدكتورة خلود المشعل  
 والبحث مطبوع في مجلة [جامعة طيبة]، تنزلوه من المجلة ممكن، وإذا ما هذا،  
 نصير نطلبه منها والدكتورة لن تقصر -إن شاء الله-؛ لأنه من باب نشر العلم -إن  
 شاء الله-.

"(وَاخْتَلَفُوا) فِي (فَتَحَطَفُهُ الطَّيْرُ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ بِفَتْحِ الْحَاءِ وَتَشْدِيدِ الطَّاءِ  
 وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِإِسْكَانِ الْحَاءِ وَتَخْفِيفِ الطَّاءِ، وَتَقَدَّمَ: الْخِلَافُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي  
 (الرِّيْحِ) فِي الْبَقَرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مَنْسَكًا) فِي الْحَرْفَيْنِ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ: فَقَرَأَ حَمَزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ  
 وَخَلَفَ بِكَسْرِ السِّينِ فِيهِمَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا مِنْهُمَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهُ﴾ [الحج: ٣٧]، (وَلَكِنْ يَنَالُهُ): فَقَرَأَ يَعْقُوبُ بِالنَّاءِ

-(لن تنال)، (ولكن تناله)- عَلَى التَّائِيثِ فِيهِمَا، وَقَرَأَهُمَا الْبَاقُونَ بِالْيَاءِ عَلَى التَّذْكِيرِ.

"(وَاخْتَلَفُوا) فِي (إِنَّ اللَّهَ يُدَافِعُ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَالْبَصْرِيُّانِ (يُدْفَعُ) بِفَتْحِ الْيَاءِ وَالْفَاءِ، وَإِسْكَانِ الدَّالِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الْيَاءِ وَفَتْحِ الدَّالِ وَأَلْفٍ بَعْدَهَا مَعَ كَسْرِ الْفَاءِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أُذِنَ لِلَّذِينَ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَالْبَصْرِيُّانِ، وَعَاصِمٌ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ أُذِنَ، وَاخْتَلَفَ عَنْ إِدْرِيسَ عَنْ خَلْفٍ: فَرَوَى عَنْهُ الشَّطِّيُّ كَذَلِكَ، وَرَوَى عَنْهُ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا، وَكَذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ عَامِرٍ وَحَفْصٌ بِفَتْحِ التَّاءِ مُجَهَّلًا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا مُسَمًّى -نائب الفاعل واسم الفاعل-.

وَتَقَدَّمَ: (دِفَاعٌ) لِلْمَدَنِيِّينَ وَيَعْقُوبَ فِي الْبَقْرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لَهَدَمْتُ صَوَامِعَ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ بِتَخْفِيفِ الدَّالِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَشْدِيدِهَا، وَتَقَدَّمَ: اخْتِلَافُهُمْ فِي إِدْغَامِ التَّاءِ فِي فَصْلِ (تَاءِ التَّائِيثِ)، وَتَقَدَّمَ: اخْتِلَافُهُمْ فِي "وَكَايْنٌ"، وَهَمْزِهِ فِي الْوَقْفِ عَلَيْهِ مِنْ آلِ عِمْرَانَ، وَالْهَمْزِ الْمُفْرَدِ وَالْوَقْفِ عَلَى الرَّسْمِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَهْلَكْتُهَا): فَقَرَأَ الْبَصْرِيُّانِ (أَهْلَكْتُهَا) بِالتَّاءِ مَضْمُومَةً مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنُّونِ مَفْتُوحَةً وَأَلْفٍ بَعْدَهَا (أَهْلَكْنَاهَا)، وَتَقَدَّمَ: إِبْدَالُ هَمْزِ (بِئْرٍ) فِي الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (تَعُدُّونَ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَحَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفٌ بِالْغَيْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخَطَابِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مُعَاجِزِينَ) هُنَا، وَفِي الْمَوْضِعَيْنِ مِنْ سَيِّئًا: فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو

عَمْرٍو بِتَشْدِيدِ الْحِيمِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ فِي الثَّلَاثَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّخْفِيفِ وَالْأَلْفِ فِيهِنَّ، وَتَقَدَّمَ: تَخْفِيفُ (أُمْنِيَّتِهِ) لِأَبِي جَعْفَرٍ مِنَ الْبَقْرَةِ، وَتَقَدَّمَ: وَقَفُ يَعْقُوبَ عَلَى (لَهَادِي الَّذِينَ) فِي بَابِهِ، وَتَقَدَّمَ: تَشْدِيدُ (ثُمَّ قُتِلُوا) لِابْنِ عَامِرٍ فِي آلِ عِمْرَانَ، وَتَقَدَّمَ: انْفِرَادُ ابْنِ الْعَلَّافِ عَنْ رُوَيْسٍ فِي إِدْغَامِ (عَاقَبَ بِمِثْلِ) مُوَافَقَةً لِأَبِي عَمْرٍو فِي الْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ، وَتَقَدَّمَ: اخْتِلَافُهُمْ فِي (مُدْخَلًا) مِنَ النِّسَاءِ (وَالرَّءُوفُ) فِي الْبَقْرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿وَأَبٌ مَّا يَدْعُونَ﴾ [الحج: ٦٢] هُنَا وَلُقْمَانَ: فَقَرَأَ الْبَصْرِيَّانِ، وَحَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَحَفْصٌ بِالْغَيْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخَطَابِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ﴾ [الأعراف: ١٩٤]: فَقَرَأَ يَعْقُوبُ بِالْغَيْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخَطَابِ، وَتَقَدَّمَ: (تُرْجَعُ الْأُمُورُ) فِي أَوَائِلِ الْبَقْرَةِ.  
(وَفِيهَا مِنْ يَاءَاتِ الْإِضَافَةِ يَاءٌ وَاحِدَةٌ):

(بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ): فَتَحَهَا الْمَدِينِيَّانِ، وَهَشَامٌ وَحَفْصٌ.

(وَمِنْ الزَّوَائِدِ ثِنْتَانِ):

(وَالْبَادِ): أَثْبَتَهَا فِي الْوَصْلِ أَبُو جَعْفَرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَوَرِثُشُ، وَأَثْبَتَهَا فِي الْحَالَيْنِ ابْنُ كَثِيرٍ وَيَعْقُوبُ.

(نَكِيرِ): أَثْبَتَهَا فِي الْوَصْلِ وَرِثُشُ، وَفِي الْحَالَيْنِ يَعْقُوبُ

سُورَةُ الْمُؤْمِنُونَ

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لَأَمَانَاتِهِمْ) هُنَا، وَالْمَعَارِجِ: فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ فِيهِمَا بِغَيْرِ أَلْفٍ عَلَى التَّوْحِيدِ، وَقَرَأَهُمَا الْبَاقُونَ بِالْأَلْفِ عَلَى الْجَمْعِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (عَلَى صَلَوَاتِهِمْ): فَقَرَأَ حَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفٌ بِالتَّوْحِيدِ، وَقَرَأَهَا الْبَاقُونَ بِالْجَمْعِ.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى الْإِفْرَادِ فِي الْأَنْعَامِ وَالْمَعَارِجِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَكْتَنِفْهَا فِيهِمَا مَا اكْتَنَفَهَا فِي الْمُؤْمِنُونَ قَبْلُ، وَبَعْدُ مِنْ تَعْظِيمِ الْوَصْفِ فِي الْمُتَقَدِّمِ وَتَعْظِيمِ الْجَزَاءِ فِي الْمُتَأَخِّرِ؛ فَنَاسَبَ لَفْظَ الْجَمْعِ، وَكَذَلِكَ قَرَأَ بِهِ أَكْثَرُ الْقُرَّاءِ، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ فِي غَيْرِهَا فَنَاسَبَ الْإِفْرَادَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ﴾ [المؤمنون: ١٤]: فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَأَبُو بَكْرٍ (عِظْمًا) (الْعِظْمَ) بِفَتْحِ الْعَيْنِ، وَإِسْكَانِ الظَّاءِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ عَلَى التَّوْحِيدِ فِيهِمَا، وَقَرَأَهُمَا الْبَاقُونَ بِكَسْرِ الْعَيْنِ وَفَتْحِ الظَّاءِ وَأَلْفٍ بَعْدَهَا عَلَى الْجَمْعِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (طُورِ سَيْنَاءَ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو بِكَسْرِ السَّيْنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا.

- سَيْنَاءَ وَسَيْنَاءَ -

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (تَبَّتْ بِالذُّهْنِ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَرُوَيْسٌ بِضَمِّ التَّاءِ وَكَسْرِ الْبَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ التَّاءِ وَضَمِّ الْبَاءِ، وَتَقَدَّمَ: اخْتِلَافُهُمْ فِي (نُسْقِيكُمْ) مِنْ النَّحْلِ، وَتَقَدَّمَ: (مَنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ) كِلَاهُمَا فِي الْأَعْرَافِ، وَتَقَدَّمَ: ﴿مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ﴾ [هود: ٤٠] فِي هُودٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَنْزَلْنِي مُنْزَلًا): فَرَوَى أَبُو بَكْرٍ بِفَتْحِ الْمِيمِ وَكَسْرِ الزَّايِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الْمِيمِ وَفَتْحِ الزَّايِ، وَتَقَدَّمَ: ﴿أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ﴾ [المائدة: ١١٧] فِي الْبَقَرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِكَسْرِ التَّاءِ فِيهِمَا (هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا فِيهِمَا، وَتَقَدَّمَ: مَذْهَبُهُمْ فِي الْوَقْفِ عَلَيْهَا فِي بَابِ الْوَقْفِ عَلَى الْمَرْسُومِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (تَتْرَى): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو بِالتَّنْوِينِ (تَتْرَى)،

وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِغَيْرِ تَنْوِينٍ، وَتَقَدَّمَ: مَذْهَبُهُمْ فِي إِمَالَتِهَا مِنْ بَابِهِ، وَتَقَدَّمَ: اخْتِلَافُهُمْ فِي رُبُوعَةٍ فِي الْبَقْرَةِ.

"(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ﴾ [المؤمنون: ٥٢]: فَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ بِكَسْرِ الِهْمَزَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا، وَأَسْكَنَ النُّونَ مِنْ "إِنْ" مُخَفَّفَةً ابْنَ عَامِرٍ، وَشَدَّدَهَا الْبَاقُونَ، وَتَقَدَّمَ: (نُسَارِعُ)، وَ (يُسَارِعُونَ)، وَ (طُعْيَانِهِمْ) فِي الْإِمَالَةِ."

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (تَهْجُرُونَ): فَقَرَأَ نَافِعٌ بِضَمِّ التَّاءِ وَكَسْرِ الْحِيمِ (تَهْجُرُونَ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ التَّاءِ وَضَمِّ الْحِيمِ، وَتَقَدَّمَ: اخْتِلَافُهُمْ فِي (خَرَاجًا)، وَفِي (فَخَرَاجُ رَبِّكَ) فِي الْكَهْفِ، وَتَقَدَّمَ: اخْتِلَافُهُمْ فِي (أَنْذَا مِتْنَا)، وَ (أَنْتَا لَمَبْعُوثُونَ) فِي بَابِ الِهْمَزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (سَيَقُولُونَ لِلَّهِ) فِي الْأَخِيرَتَيْنِ: فَقَرَأَ الْبَصْرِيُّانِ بِإِثْبَاتِ أَلْفِ الْوَصْلِ قَبْلَ اللَّامِ فِيهِمَا (سَيَقُولُونَ اللَّهُ)، وَرَفَعَ الْهَاءَ مِنَ الْجَلَالَتَيْنِ -أَي: لفظ الجلالة- وَكَذَلِكَ رُسَمًا فِي الْمَصَاحِفِ الْبَصْرِيَّةِ، نَصَّ عَلَى ذَلِكَ الْحَافِظُ، وَأَبُو عَمْرٍو فِي جَامِعِهِ.

الطالب: - (@) كلمة غير مفهومة - (٥٢: ١١) -

الشيخ: ما فهمت السبب ماذا؟ وتقدم اختلافهم في خراجاً أيوة؟

الطالب: - (@) كلمة غير مفهومة - (٥٢: ٢٥) -

الشيخ: لأنها كلها مرسومة بالألف، كلها حتى على قراءة ابن عامر مرسومة بالألف، ما خالف فيها إلا الإمام السخاوي، السخاوي قال: إنه رآها في المصحف الدمشقي محذوفة الألف، وتبعه الشيخ ابن الجزري، والجعبري يقول، طبعاً قال الشيخ الجعبري يطعن في هذا المصحف، لا يطعن، لكن ما يرتضيه يقول: لا نعرفه، يقول: مجهول، من نسخه؟ من كتبه؟ لا ندري، وربما تكون أنها محكوكة؟

فأظن أنها محذوفة، مع مرور الزمن صارت الألف كأنها ممسوحة، فمن رآها يظن أنها محذوفة وهي ثابتة لكنها مطموسة إلى حد ما؛ هذا كلام الجعبري.

الطالب: - (@) كلمة غير مفهومة - (٥٣:٢٢) -

الشيخ: سيكون مخالف لما عليه الإجماع، لأنه مخالف، حتى لو السخاوي، طبعًا السخاوي صادق فيما يقول، وابن الجزري صادق فيما يقول، لكن طبعه هذا المصحف الشامي بهذه الروايات كمن يطبع الآن مصحف على مصحف ابن الجزري، مع جلالة علم الإمام الجزري ومكانته، لكن الله علم في رأبي لا يصح أن نطبع المصحف على رواية ابن الجزري، الذي هو مصحف ابن الجزري لو وُجد لا يصح أن يُطبع ويُنشر، لماذا؟ لأنه فيه مخالفات كثيرة لكبار العلماء ولجميع المصاحف، فيه اختيارات له هو، فالاختيارات لا تدخل في الرسم و-الله أعلم-، هذا رأبي و-الله أعلم-.

الطالب: - (@) كلمة غير مفهومة - (٥٤:١٨) -

الشيخ: حبيبا وزميلنا وشيخنا الدكتور بشير يؤخذ عنه علم الرسم، لكن أنا لا أخذ عنه اجتهاداته، الشيخ طلعة والشيخ في هذا الرسم حقيقةً هما اثنان، حقيقةً اثنان أكرمني الله بمعرفتهما قد يكونا ممن اختص بهذا العلم، الشيخ بشير الدكتور بشير مع حفظ الألقاب طبعًا الدكتور بشير الحميري، والدكتور أحمد شرشال، هذان لو كان في العصر أئمة في الرسم فهما الإمامان حقيقةً، وخلص.

الطالب: - (@) كلمة غير مفهومة - (٥٥:٠٥) -

الشيخ: واحدة منهم، الذي هي فخراج أو خرجًا؟ فخراج ربك هي المرسومة بالألف؟

الطالب: خرجًا مرسومة بدون ألف.

الشيخ: لا أدري والله، أنا كنت أظن أنهما الشتين ثابتات الألف، ابن عامر كيف يقرأ؟ تُرسم خرج فخراج ربك، فهو يقرأ فخرج ربك، طيب وقراءته مخالفة لرسم المصحف، فمعناته المصحف مجمع على إثباتها.

الطالب: - (@) كلمة غير مفهومة - (٥٥:٤١) -

الشيخ: هذا طبعة المجمع.

الطالب: - (@) كلمة غير مفهومة - (٥٥:٥٧) -

الشيخ: لا لا، نحن والله ماذا أقول؟! ما عندي شيء أقوله في هذا حقيقة، لأنه لماذا؟ لأن كل ما، طبعاً النص الذي أعطي لهم، هو كان مكتوب بالطريقة الإملائية، وليس بطريقة رسم المصحف، لما أدخلوا هم رسم المصحف، نتج عنه إمّا حذف أحرف وإمّا زيادة أحرف على ما قاله ابن الجزري أو على ما كتبه ابن الجزري، فيمكن هذه أشياء فنية لا أدري والله.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (سَيَقُولُونَ لِلَّهِ) فِي الْأَخِيرَيْنِ: فَقَرَأَ الْبَصْرِيُّانِ بِإِثْبَاتِ أَلِفِ الْوَصْلِ قَبْلَ اللَّامِ فِيهِمَا سَيَقُولُونَ اللَّهُ، وَرَفَعَ الْهَاءَ مِنَ الْجَلَالَتَيْنِ، وَكَذَلِكَ رُسِمَا فِي الْمَصَاحِفِ الْبَصْرِيَّةِ، نَصَّ عَلَى ذَلِكَ الْحَافِظُ، وَأَبُو عَمْرٍو فِي جَامِعِهِ وَقَرَأَ الْبَاقُونَ لِلَّهِ، لِلَّهِ بِغَيْرِ أَلِفٍ وَخَفَضِ الْهَاءِ، وَكَذَا رُسِمَا فِي مَصَاحِفِ الْحِجَازِ وَالشَّامِ وَالْعِرَاقِ.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى الْحَرْفِ الْأَوَّلِ أَنَّهُ لِلَّهِ؛ لِأَنَّ قَبْلَهُ ﴿قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا﴾ [المؤمنون: ٨٤] فَجَاءَ الْجَوَابُ عَلَى لَفْظِ السُّؤَالِ، وَتَقَدَّمَ: (بِيَدِهِ) فِي هَاءِ الْكِنَايَةِ (تَذَكَّرُونَ) وَفِي الْأَنْعَامِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (عَالِمِ الْغَيْبِ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيُّانِ، وَحَمْرَةَ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفٌ وَأَبُو بَكْرٍ بَرَفَعِ الْمِيمِ، وَاخْتَلَفَ عَنْ رُوَيْسٍ حَالَةَ الْإِبْتِدَاءِ: فَرَوَى الْجَوْهَرِيُّ وَأَبْنُ مِقْسَمٍ

عَنِ التَّمَارِ الرَّفَعِ فِي حَالَةِ الْإِبْتِدَاءِ عَالِمٌ، وَكَذَا رَوَى الْقَاضِي أَبُو الْعَلَاءِ وَالشَّيْخُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْكَارِزِينِيُّ كِلَاهُمَا عَنِ النَّحَّاسِ عَنْهُ. وَهُوَ الْمَنْصُوصُ لَهُ عَلَيْهِ فِي [الْمُبْهَجِ] وَكُتِبَ ابْنُ مَهْرَانَ وَالتَّدْكَرَةَ، وَكَثِيرٌ مِنْ كُتُبِ الْعِرَاقِيِّينَ، وَالْمِصْرِيِّينَ، وَرَوَى بَاقِي أَصْحَابِ رُوَيْسِ الْخَفْضِ فِي الْحَالِيْنَ مِنْ غَيْرِ اعْتِبَارٍ وَقَفٍ، وَلَا ابْتِدَاءٍ، وَهُوَ الَّذِي فِي الْمُسْتَتِيرِ، وَ[الطَّيْبَةِ]، وَغَايَةِ الْحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ وَخَصَّصَهُ أَبُو الْعِزِّ فِي إِرْشَادِيهِ بِغَيْرِ الْقَاضِي أَبِي الْعَلَاءِ الْوَاسِطِيِّ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ، وَتَقَدَّمَ: إِدْغَامُ رُوَيْسٍ فِي فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ مُوَافَقَةً لِأَبِي عَمْرٍو فِي الْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (شَقَوْتُنَا): فَقَرَأَ، حَمْزَةً وَالْكَسَائِيَّ وَخَلَفَ بِفَتْحِ الشَّيْنِ وَالْقَافِ وَالْفِ بَعْدَهَا شَقَاوَتَنَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِ الشَّيْنِ، وَإِسْكَانِ الْقَافِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ، وَتَقَدَّمَ: فَاتَّخَذْتُمُوهُمْ فِي الْإِدْغَامِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (سِخْرِيًّا هُنَا وَص): فَقَرَأَ الْمَدْيَنِيَّانِ وَحَمْزَةً وَالْكَسَائِيَّ وَخَلَفَ بِضَمِّ السَّيْنِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا فِيهِمَا.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى ضَمِّ السَّيْنِ فِي حَرْفِ الزُّخْرَفِ لِأَنَّهُ مِنَ السُّخْرَةِ لَا مِنَ الْهَزْرِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَنَّهُمْ هُمْ): فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيَّ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (قَالَ كَمْ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَحَمْزَةً وَالْكَسَائِيَّ، (قُلْ) بِغَيْرِ أَلْفٍ عَلَى الْأَمْرِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْأَلْفِ عَلَى الْخَبَرِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (قَالَ إِنْ): فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيَّ، "قُلْ" عَلَى الْأَمْرِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ عَلَى الْخَبَرِ، وَتَقَدَّمَ: اخْتِلَافُهُمْ فِي إِدْغَامِ لِبِشْتُمْ فِي بَابِ حُرُوفِ قُرْبَتِ مَخَارِجِهَا، وَتَقَدَّمَ: فَاسْأَلِ فِي النَّقْلِ، وَاخْتِلَافُهُمْ فِي تَرْجِعُونَ أَوْائِلَ الْبَقْرَةِ.

(وَفِيهَا مِنْ يَاءَاتِ الْإِضَافَةِ يَاءٌ وَاحِدَةٌ):



(لَعَلِّي أَعْمَلُ): أَسْكَنَهَا الْكُوفِيُّونَ وَيَعْقُوبُ.

(وَمِنَ الزَّوَائِدِ سِتُّ):

(بِمَا كَذَّبُونِ): مَوْضِعَانِ. (فَاتَّقُونِ)، (أَنْ يَحْضُرُونَ)، (رَبِّ ارْجِعُونِ)، (وَلَا تُكَلِّمُونِ): أَثْبَتَهُنَّ فِي الْحَالِئِينَ يَعْقُوبُ.

### سُورَةُ النُّورِ

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَفَرَضْنَاهَا): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو طَبْعًا فِي الْمَطْبُوعِ عَامِرِ بَدَلِ عَمْرٍو وَهُوَ خَطَأً، الْمَطْبُوعِ الَّذِي هُوَ عَلَيْهِ تَحْقِيقُ الدُّكْتُورِ الشَّيْخِ الدَّهْمَانِ وَالشَّيْخِ الضَّبَاعِ، لَيْسَ تَحْقِيقٌ وَإِنَّمَا عِنَايَةٌ تَصْحِيحٌ.

(بِشَدِيدِ الرَّاءِ وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَخْفِيفِهَا تَدَكَّرُونَ، تَقَدَّمَ فِي الْأَنْعَامِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي رَافِعٍ هُنَا، وَفِي الْحَدِيدِ: فَرَوَى قُنْبُلٌ بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ هُنَا، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ فِي الْحَدِيدِ: فَرَوَى عَنْهُ ابْنُ مُجَاهِدٍ إِسْكَانَ الْهَمْزَةِ كَالْجَمَاعَةِ، وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ شَنِبُودٍ بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالْفِ بَعْدَهَا مِثْلَ رَعَافَةٍ، وَهِيَ رِوَايَةُ ابْنِ جُرَيْجٍ وَمُجَاهِدٍ وَاخْتِيَارُ ابْنِ مِقْسَمٍ، وَاخْتَلَفَ عَنِ الْبَزِيِّ هُنَا: فَرَوَى عَنْهُ أَبُو رَيْبَعَةَ تَحْرِيكَ الْهَمْزِ كَقُنْبُلٍ، وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ الْحُبَابِ إِسْكَانَهَا، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ، وَكُلُّهَا لُغَاتٌ فِي الْمَصَادِرِ.

الطالب: - (@) كلمة غير مفهومة - (٢٢:٠٠:٠١)) -

الشيخ: ما رأيته، لا ما رأيته، نعم نعم لا وفي كثير ولهذا فيها كثير، في قراءات شاذة مرت معنا سواء فرشاً أو أصولاً، فما مر علي أن أحد أفردها أو درسها أو أخذها على انفراد، ما أتذكر إنه القراءات مثلاً القراءات الشاذة في كتاب [النشر]، مثلاً حلو العنوان، لكن هل درس؟ لا أدري؟

وَكُلُّهَا لُغَاتٌ فِي الْمَصَادِرِ إِلَّا أَنَّهُمْ اتَّفَقُوا عَلَى الْإِسْكَانِ فِي الْحَدِيدِ سِوَى مَا تَقَدَّمَ عَنْ ابْنِ شَبُودَ، وَهُمْ فِي الْهَمْزِ عَلَى أَصُولِهِمْ الْمَذْكُورَةِ فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ. وَتَقَدَّمَ: (الْمُحَصَّنَاتِ) لِلْكِسَائِيِّ فِي النَّسَاءِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَرْبَعِ شَهَادَاتِ) الْأَوَّلِ: فَقَرَأَ حَمْزَةُ وَالْكِسَائِيُّ وَخَلَفٌ وَحَفْصٌ بِرَفْعِ الْعَيْنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنَّصْبِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ﴾ [الأعراف: ٤٤]، وَ﴿أَنْ غَضَبَ اللَّهُ﴾ [النور: ٩]: فَقَرَأَ نَافِعٌ وَيَعْقُوبُ بِإِسْكَانِ النُّونِ مُخَفَّفَةً فِيهِمَا اللَّعْنَةُ وَ(أَنْ غَضِبَ)، وَرَفَعَ لَعْنَةَ اللَّعْنَةِ) وَاخْتَصَّ نَافِعٌ بِكَسْرِ الضَّادِ وَفَتَحَ الْبَاءَ مِنْ غَضَبَ وَرَفَعَ الْجَلَالَةَ بَعْدَهُ ﴿أَنْ غَضَبَ اللَّهُ﴾ [النور: ٩]، وَاخْتَصَّ يَعْقُوبُ بِرَفْعِ الْبَاءِ مِنْ (غَضِبَ) وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَشْدِيدِ النُّونِ فِيهِمَا، وَنَصَبَ لَعْنَةَ)، وَ(غَضَبَ).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَالْخَامِسَةِ) الْأَخِيرَةِ: فَرَوَاهُ حَفْصٌ بِالنَّصْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالرَّفْعِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (كِبْرُهُ): فَقَرَأَ يَعْقُوبُ بِضَمِّ الْكَافِ، وَهِيَ قِرَاءَةٌ أَبِي رَجَاءٍ وَحُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَيَزِيدَ بْنَ قُطَيْبٍ وَعَمْرَةَ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا، وَهُمَا مَصْدَرَانِ لِكَبَّرَ الشَّيْءُ أَيَّ عَظَمَ لَكِنَّ الْمُسْتَعْمَلَ فِي السَّنِّ الضَّمُّ نَقُولُ: كَبُرَ فُلَانٌ أَيُّ تَوَلَّى أَعْظَمَهُ، وَقِيلَ بِالضَّمِّ مُعْظَمُهُ وَبِالْكَسْرِ الْبَدَاءَةُ بِالْإِفْكِ وَقِيلَ الْإِثْمُ، وَتَقَدَّمَ: (إِذْ تَلَقَّوْنَهُ) (فَإِنْ تَوَلَّوْا) لِلْبَزِيِّ فِي الْبَقَرَةِ، وَتَقَدَّمَ: (رُءُوفٌ فِي الْبَقَرَةِ، وَتَقَدَّمَ): (خُطُوتٍ فِيهَا أَيْضًا عِنْدَ هُرُوءٍ).

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى ﴿مَا رَكِّي مِنْكُمْ﴾ [النور: ٢١] بِفَتْحِ الزَّايِ وَتَخْفِيفِ الْكَافِ؛ إِلَّا مَا رَوَاهُ ابْنُ مِهْرَانَ عَنْ هَبَةَ اللَّهِ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ رَوْحٍ مِنْ ضَمِّ الزَّايِ وَكَسْرِ الْكَافِ مُشَدَّدَةً أَنْفَرَدَ بِذَلِكَ، وَهِيَ رِوَايَةٌ زَيْدٍ عَنْ يَعْقُوبَ مِنْ طَرِيقِ الضَّرِيرِ، وَهِيَ اخْتِيَارُ ابْنِ

مَقْسَمٍ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْهُذَلِيُّ عَنْ رَوْحٍ سِوَاهَا فَقَلَّدَ ابْنَ مِهْرَانَ، وَخَالَفَ سَائِرَ النَّاسِ وَوَهُمَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَلَا يَأْتَلِ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ (يَتَأَلُّ) بِهَمْزَةٍ مَفْتُوحَةٍ بَيْنَ التَّاءِ وَاللَّامِ مَعَ تَشْدِيدِ اللَّامِ مَفْتُوحَةً، وَهِيَ قِرَاءَةٌ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيَّاشِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ مَوْلَاهُ، وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، وَهِيَ مِنَ الْآيَةِ عَلَى وَزْنِ فَعِيلَةٍ مِنَ الْأَلْوَةِ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَضَمِّهَا وَكَسْرِهَا الْأَلْوَةِ، الْإِلْوَةِ، الْأَلْوَةِ وَهُوَ الْحَلْفُ، أَي: وَلَا يَتَكَلَّفُ الْحَلْفَ، أَوْ: لَا يَحْلِفُ أَوْ لَوْ الْفَضْلُ أَنْ لَا يُؤْتُوا. وَدَلَّ عَلَى حَذْفِ "لَا" خُلُوهُ الْفِعْلِ مِنَ النَّوْنِ الثَّقِيلَةِ فَإِنَّهَا تَلْزَمُ فِي الْإِيجَابِ طَبَعًا كَثِيرًا مِنْ هَذَا الْكَلَامِ مَوْجُودًا فِي الْمُحْتَسَبِ وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِهَمْزَةٍ سَاكِنَةٍ بَيْنَ الْيَاءِ وَالتَّاءِ وَكَسَرَ اللَّامِ خَفِيفَةً، إِمَّا مِنْ أَلُوتٍ، أَوْ أَلُوتِ أَي: قَصُرَتْ، أَي: وَلَا تَقْصُرُ وَهَذَا طَبَعًا اقْتَصَرَ عَلَيْهِ الْإِمَامُ ابْنُ جَنِيٍّ فِي الْمُحْتَسَبِ أَوْ مِنْ أَلِيتُ أَي حَلَفْتُ يُقَالُ: آلَى وَأَتَلَى وَتَأَلَّى بِمَعْنَى، فَتَكُونُ الْقِرَاءَتَانِ بِمَعْنَى، وَذَكَرَ الْإِمَامُ الْمُحَقِّقُ أَبُو مُحَمَّدٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْقَرَّابُ فِي كِتَابِهِ عِلَلِ الْقِرَاءَاتِ أَنَّهُ كُتِبَ فِي الْمَصَاحِفِ "يَتَلُّ" كَذَا قَالَ: فَلِذَلِكَ سَاعَ الْإِخْتِلَافُ فِيهِ عَلَى الْوَجْهَيْنِ، أَنْتَهَى. وَهُمْ فِي تَخْفِيفِ الْهَمْزَةِ عَلَى أَصُولِهِمْ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَوْمَ تَشْهَدُ): فَقَرَأَ حَمْرَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفَ بِالْيَاءِ عَلَى التَّذْكِيرِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّاءِ عَلَى التَّأْنِيثِ، وَتَقَدَّمَ: جُيُوبُهُنَّ عِنْدَ ذِكْرِ (الْبَيْوتِ) الْبَيْوتِ بَيْنَ قَوْسَيْنِ لِأَنَّهَا كَلِمَةٌ قُرْآنِيَّةٌ فِي الْبَقَرَةِ.

الطالب: - (@) كلمة غير مفهومة - (٢٩: ٠٤: ٠١) -

الشيخ: هناك الشافي يمكن، القراب عنده كتاب الشافي في علل القراءات، لكن هو نفسه علل القراءات الذي حُقق؟

الطالب: باسمان عنوانان: الشافعي وعلل القراءات.

الطالب: هو عنوان له في الرسائل الشافي - (@) كلمة غير مفهومة -  
- ((٠١:٠٥:٠١)) -

الشيخ: وبداية [النشر] أيضاً سماه الشافي، في بداية [النشر] النقل هناك لما كان يتكلم عن الأحرف السبعة، أعتقد أنه قال: الشافعي للقراء.

الطالب: إذا استخدم العنوانين؟

الشيخ: ابن الجزري استخدم العنوانين، طيب نعم هذه عندكم أنتم في الجامعة الإسلامية احنا ما لنا شغل.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَوْمَ تَشْهَدُ): فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيَّ وَخَلَفَ بِالْيَاءِ عَلَى التَّذْكِيرِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْيَاءِ عَلَى التَّأْنِيثِ، وَتَقَدَّمَ: جُيُوبَهُنَّ عِنْدَ ذِكْرِ (الْبُيُوتِ) فِي الْبَقْرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (غَيْرِ أُولِي الْأَرْبَةِ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ وَابْنُ عَامِرٍ وَأَبُو بَكْرٍ بِنَصْبِ الرَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْحَفْضِ، وَتَقَدَّمَ: (أَيَّةَ الْمُؤْمِنُونَ) لِابْنِ عَامِرٍ، وَكَذَلِكَ اخْتِلَافُهُمْ فِي الْوَقْفِ عَلَيْهِ فِي بَابِ الْوَقْفِ عَلَى الرَّسْمِ، وَتَقَدَّمَ: (إِكْرَاهَهُنَّ لِابْنِ ذَكْوَانَ فِي بَابِ الْإِمَالَةِ، وَتَقَدَّمَ: اخْتِلَافُهُمْ فِي مُبَيِّنَاتِ كِلَاهُمَا فِي سُورَةِ النَّسَاءِ)، وَتَقَدَّمَ: كَمِشْكَاتِهِ لِلدُّورِيِّ عَنِ الْكَسَائِيِّ فِي بَابِ الْإِمَالَةِ).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (دُرِّيُّ): فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَالْكَسَائِيُّ بِكَسْرِ الدَّالِ مَعَ الْمَدِّ وَالْهَمْزِ دُرِي، وَقَرَأَ حَمْزَةً وَأَبُو بَكْرٍ بِضَمِّ الدَّالِ وَالْمَدِّ وَالْهَمْزِ دُرِي، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الدَّالِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ مِنْ غَيْرِ مَدِّ دُرِّي، وَلَا هَمْزٍ، وَحَمْزَةً، عَلَى أَصْلِهِ فِي تَخْفِيفِهِ وَقَفًّا بِالْإِدْغَامِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يُوقَدُ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَالْبُصْرِيَّانِ، وَأَبُو جَعْفَرٍ بِنَاءٍ مَفْتُوحَةٍ وَفَتْحِ الْوَاوِ وَالْدَّالِ وَتَشْدِيدِ الْقَافِ تَوْقَدُ، وَقَرَأَ نَافِعٌ وَابْنُ عَامِرٍ وَحَفْصٌ بِنَاءٍ مَضْمُومَةٍ، وَإِسْكَانِ الْوَاوِ وَتَخْفِيفِ الْقَافِ وَرَفَعِ الدَّالِ عَلَى التَّذْكِيرِ تَوْقَدُ، وَقَرَأَ

الْبَاقُونَ كَذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُمْ بِالنَّاءِ عَلَى التَّأْنِيثِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يُسَبِّحُ): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَأَبُو بَكْرٍ بِنَتْحِ الْبَاءِ مُجَهَّلًا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا مُسَمًّى الْفَاعِلِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي سَحَابٍ ظُلُمَاتٌ: فَرَوَى الْبَزِيُّ "سَحَابٌ" بِغَيْرِ تَنْوِينِ ظُلُمَاتٍ بِالْخَفْضِ، وَرَوَى قُبْلُ سَحَابٍ بِالتَّنْوِينِ ظُلُمَاتٍ بِالْخَفْضِ بَدَلًا مِنْ "ظُلُمَاتٍ" الْمُتَقَدِّمَةِ وَيَكُونُ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ مُبْتَدَأً وَخَبَرًا فِي مَوْضِعِ الصِّفَةِ لِـ "ظُلُمَاتٍ"، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ سَحَابٌ مُنَوَّنًا ظُلُمَاتٍ بِالرَّفْعِ عَلَى أَنَّهُ خَبَرٌ مُبْتَدَأٌ مَحذُوفٌ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَذْهَبُ بِالْأَبْصَارِ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِضَمِّ الْيَاءِ وَكَسْرِ الْهَاءِ، فَقِيلَ: إِنَّ بَاءَ بِالْأَبْصَارِ تَكُونُ زَائِدَةً طَبَعًا صِلَةً كَلَيْسَتْ فِي وَلَا تُلْقَوُا بِأَيْدِيكُمْ وَالظَّاهِرُ أَنَّهَا تَكُونُ بِمَعْنَى "مِنْ" كَمَا جَاءَتْ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ:

شَرِبَ النَّزِيفُ بَرْدَ مَاءِ الْحَشْرِجِ

طَبَعًا هَذَا عَجَزَ بَيْتٍ، وَصَدْرُهُ: فَلْتَمْتُ فَاهَ قَابِضًا لِقَرُونِهَا، شَرِبَ النَّزِيفُ بَرْدَ مَاءِ الْحَشْرِجِ.

أَيُّ: مِنْ بَرْدٍ، وَيَكُونُ الْمَفْعُولُ مَحذُوفًا، أَيُّ: يَذْهَبُ النُّورُ مِنَ الْأَبْصَارِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْيَاءِ وَالْهَاءِ، وَتَقَدَّمَ: "خَالِقُ كُلِّ دَابَّةٍ" لِحَمْزَةِ وَالْكَسَائِيِّ وَخَلْفَ فِي إِبْرَاهِيمَ، وَتَقَدَّمَ: لِيَحْكُمَ الْمَوْضِعَيْنِ لِأَبِي جَعْفَرٍ فِي الْبَقْرَةِ، وَتَقَدَّمَ: اخْتِلَافُهُمْ فِي يَتَّقُهُ مِنْ بَابِ هَاءِ الْكِنَايَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي كَمَا اسْتَخْلَفَ: فَرَوَى أَبُو بَكْرٍ بِضَمِّ النَّاءِ وَكَسْرِ اللَّامِ، وَيَبْتَدِئُ بِضَمِّ هَمْزِ الْوَصْلِ وَاسْتَخْلَفَ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهِمَا، وَيَبْتَدِئُونَ بِكَسْرِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَلْيَبْدُلْنَهُمْ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَيَعْقُوبُ وَأَبُو بَكْرٍ بِتَخْفِيفِ الدَّالِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّشْدِيدِ، وَتَقَدَّمَ: (لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ) لِابْنِ عَامِرٍ وَحَمْزَةَ فِي الْأَنْفَالِ،

وَفَتَحَ السَّيْنَ وَكَسَرَهَا أَي: تقدم فتح السين وكسرها في البقرة في البقرة.  
 (وَاخْتَلَفُوا) فِي ثَلَاثِ عَوْرَاتٍ: فَقَرَأَ حَمْرَةَ وَالْكَسَائِيَّ وَخَلَفَ وَأَبُو بَكْرٍ ثَلَاثَ  
 بِالنَّصْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالرَّفْعِ.  
 (وَاتَّفَقُوا) عَلَى النَّصْبِ فِي قَوْلِهِ: ثَلَاثَ مَرَّاتٍ الْمُتَقَدِّمِ لَوْقُوهِ ظَرْفًا - وَ اللَّهُ  
 أَعْلَمُ - .

وَتَقَدَّمَ: بِيُوتٍ فِي الْبَقْرَةِ وَبِيُوتٍ أُمَّهَاتِكُمْ لِحَمْرَةَ وَالْكَسَائِيَّ فِي النِّسَاءِ، وَتَقَدَّمَ:  
 يُرْجَعُونَ لِيَعْقُوبَ فِي الْبَقْرَةِ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ.

### سُورَةُ الْفُرْقَانِ

تَقَدَّمَ: ﴿مَالِ هَذَا الرَّسُولِ﴾ [الفرقان: ٧] فِي الْوَقْفِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿جَنَّةٌ يَأْكُلُ مِنْهَا﴾ [الفرقان: ٨]: فَقَرَأَ حَمْرَةَ وَالْكَسَائِيَّ  
 وَخَلَفَ بِالنُّونِ نَآكُلُ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْيَاءِ، وَتَقَدَّمَ: اخْتِلَافُهُمْ فِي ضَمِّ التَّنْوِينِ وَكَسْرِهِ  
 مِنْ (مَسْحُورًا) أَنْظَرُ فِي الْبَقْرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَيَجْعَلُ لَكَ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَابْنُ عَامِرٍ وَأَبُو بَكْرٍ بِرَفْعِ اللَّامِ  
 وَيَجْعَلُ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِجَزْمِهَا، وَتَقَدَّمَ: (ضَيْقًا) لِابْنِ كَثِيرٍ فِي الْأَنْعَامِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ وَابْنُ كَثِيرٍ وَيَعْقُوبُ وَحَفْصُ  
 بِالْيَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنُّونِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (فَيَقُولُ): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِالنُّونِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْيَاءِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَنْ نَتَّخِذَ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِضَمِّ النُّونِ وَفَتْحِ الْخَاءِ، وَهِيَ قِرَاءَةٌ  
 زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ وَأَبِي رَجَاءٍ وَزَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ وَجَعْفَرِ الصَّادِقِ وَإِبْرَاهِيمَ  
 النَّحْعِيِّ وَحَفْصِ بْنِ عُبَيْدٍ وَمَكْحُولٍ. فَقِيلَ: هُوَ مُتَعَدِّ إِلَى وَاحِدٍ كَقِرَاءَةِ الْجُمْهُورِ.

وَقِيلَ: إِلَى اثْنَيْنِ، وَالْأَوَّلُ الضَّمِيرُ فِي نَتَّخِذَ النَّائِبُ عَنِ الْفَاعِلِ وَالثَّانِي مِنْ أَوْلِيَاءَ، وَ  
 "مِنْ" زَائِدَةٌ، وَالْأَحْسَنُ مَا قَالَهُ ابْنُ جَنِّي، وَغَيْرُهُ أَنْ يَكُونَ مِنْ أَوْلِيَاءَ حَالًا، وَ  
 "مِنْ" زَائِدَةٌ لِمَكَانِ النَّفْيِ الْمُتَقَدِّمِ كَمَا تَقُولُ: مَا اتَّخَذْتُ زَيْدًا مِنْ وَكِيلٍ، وَالْمَعْنَى:  
 مَا كَانَ لَنَا أَنْ نُعْبَدَ مِنْ دُونِكَ، وَلَا نَسْتَحِقُّ الْوَلَاءَ وَالْعِبَادَةَ - طبعًا الكلام هذا في  
 المحتسب وفي البحر المحيط - وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ النُّونِ وَكَسْرِ الْخَاءِ.

وَاخْتَلَفَ عَنْ قُبُلٍ فِي كَذَّبُوكُمْ بِمَا تَقُولُونَ: فَرَوَى عَنْهُ ابْنُ شَبُودَ بِالْغَيْبِ، وَهِيَ  
 قِرَاءَةٌ لِبْنِ أَبِي حَيَوَةَ، وَنَصَّ عَلَيْهَا ابْنُ مُجَاهِدٍ عَنِ الْبَزِيِّ سَمَاعًا - طبعًا قوله: سماعًا،  
 بينها الشيخ ابن مجاهد قال: قال لي قبل عن أبي بزة عن أبي كثير، يقولون بالياء،  
 هذا هو السماع. -

مِنْ قُبُلٍ، وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ مُجَاهِدٍ بِالْخِطَابِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي فَمَا تَسْتَطِيعُونَ: فَرَوَى حَفْصُ بِالْخِطَابِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْغَيْبِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (تَشَقَّقُ السَّمَاءُ هُنَا، وَفِي ق): فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو، وَالْكُوفِيُّونَ  
 بِتَخْفِيفِ الشَّيْنِ فِيهِمَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّشْدِيدِ فِيهِمَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَنَزَلَ الْمَلَائِكَةُ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ بِنُونَيْنِ: الْأُولَى: مَضْمُومَةٌ،  
 وَالثَّانِيَةُ: سَاكِنَةٌ مَعَ تَخْفِيفِ الزَّايِ وَرَفْعِ اللَّامِ، وَنَصَبِ الْمَلَائِكَةِ، وَهِيَ كَذَلِكَ فِي  
 الْمُصْحَفِ الْمَكِّيِّ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِنُونٍ وَاحِدَةٍ وَتَشْدِيدِ الزَّايِ وَفَتْحِ اللَّامِ نَزَلَ، وَرَفَعَ  
 الْمَلَائِكَةَ، وَكَذَلِكَ هِيَ فِي مَصَاحِفِهِمْ وَأَتَّفَقُوا عَلَى كَسْرِ الزَّايِ، وَتَقَدَّمَ: "اتَّخَذْتُ  
 فِي الْإِدْغَامِ وَيَاوَيْلَتِي فِي الْإِمَالَةِ وَالْوَقْفِ عَلَى الْمَرْسُومِ يَا وَيْلَتَاهُ، وَتَقَدَّمَ: (وَتَمُودًا)  
 فِي هُودٍ، وَتَقَدَّمَ: "هَزُورًا فِي الْبَقْرَةِ، وَتَقَدَّمَ: "أَفَأَنْتَ لِلْأَضْبَهَانِيِّ وَالرِّيْحِ لِابْنِ كَثِيرٍ  
 فِي الْبَقْرَةِ، وَتَقَدَّمَ: اخْتِلَافُهُمْ فِي نَشْرًا مِنَ الْأَعْرَافِ، وَتَقَدَّمَ: "بَلَدَةٌ مَيْتًا لِأَبِي جَعْفَرٍ  
 فِي الْبَقْرَةِ، وَتَقَدَّمَ: "لِيَذْكُرُوا الْحَمْزَةَ وَالْكَسَائِيَّ وَخَلَفَ فِي الْإِسْرَاءِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لَمَّا تَأْمُرْنَا): فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيَّ بِالْغَيْبِ لَمَّا يَأْمُرْنَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخِطَابِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (سِرَاجًا): فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيَّ وَخَلَفَ بِضَمِّ السَّيْنِ وَالرَّاءِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ عَلَى الْجَمْعِ سُرْجًا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِ السَّيْنِ وَفَتْحِ الرَّاءِ وَأَلْفٍ بَعْدَهَا عَلَى الْإِفْرَادِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَنْ يَذْكَرَ): فَقَرَأَ حَمْزَةً وَخَلَفَ بِتَخْفِيفِ الذَّالِ مُسَكَّنَةً وَتَخْفِيفِ الْكَافِ مَضْمُومَةً أَنْ يَذْكَرَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَشْدِيدِهِمَا مَفْتُوحَيْنِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَلَمْ يَقْتَرُوا): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ عَامِرٍ بِضَمِّ الْيَاءِ وَكَسْرِ التَّاءِ يَقْتَرُوا، وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَالْبَصْرِيُّانِ بِفَتْحِ الْيَاءِ وَكَسْرِ التَّاءِ يَقْتَرُوا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْيَاءِ وَضَمِّ التَّاءِ يَقْتَرُوا، وَتَقَدَّمَ: يَفْعَلُ ذَلِكَ لِأَبِي الْحَارِثِ فِي بَابِ الْإِدْغَامِ الصَّغِيرِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يُضَاعَفُ وَيُخْلَدُ): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَأَبُو بَكْرٍ بَرْفِعَ الْفَاءِ وَالذَّالِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِجَزْمِهِمَا يُضَاعَفُ وَيُخْلَدُ، وَتَقَدَّمَ: "تَشْدِيدُ الْعَيْنِ لِأَبِي جَعْفَرٍ، وَابْنِ كَثِيرٍ وَيَعْقُوبَ وَابْنَ عَامِرٍ مِنَ الْبُقْرَةِ، وَتَقَدَّمَ: فِيهِ مُهَانًا لِحَفْصٍ وَفَاقًا لِابْنِ كَثِيرٍ فِي بَابِ هَاءِ الْكِنَايَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَذَرِيَّتَانَا): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَيَعْقُوبُ وَابْنُ عَامِرٍ وَحَفْصٌ بِالْأَلْفِ عَلَى الْجَمْعِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِغَيْرِ أَلْفٍ عَلَى الْإِفْرَادِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَيُلْقُونَ): فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيَّ وَخَلَفَ وَأَبُو بَكْرٍ بِفَتْحِ الْيَاءِ، وَإِسْكَانِ اللَّامِ وَتَخْفِيفِ الْقَافِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الْيَاءِ وَفَتْحِ اللَّامِ وَتَشْدِيدِ الْقَافِ.

(وَفِيهَا مِنْ يَاءَاتِ الْإِضَافَةِ يَاءَانِ) يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ فَتَحَهَا أَبُو عَمْرٍو، إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا فَتَحَهَا الْمَدَنِيَّانِ، وَأَبُو عَمْرٍو وَالْبَرْيُّ، وَرُوْحٌ، وَاللَّهُ تَعَالَى الْمُسْتَعَانُ." "



## سُورَةُ الشُّعَرَاءِ

"تَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي إِمَالَةِ الطَّاءِ فِي بَابِهَا، وَتَقَدَّمَ: السَّكْتُ عَلَى الْحُرُوفِ فِي بَابِهَا، وَتَقَدَّمَ إِظْهَارُ السَّيْنِ عِنْدَ الْمِيمِ فِي بَابِ حُرُوفِ قُرَيْبٍ مَخَارِجُهَا مِنَ الْإِدْغَامِ الصَّغِيرِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿وَيَضِيقُ صَدْرِي وَلَا يَنْطَلِقُ لِسَانِي﴾ [الشعراء: ١٣]: فَقَرَأَ يَعْقُوبُ بِنَصْبِ الْقَافِ مِنْهُمَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِرَفْعِهَا، وَتَقَدَّمَ: "اتَّخَذَتْ فِي الْإِدْغَامِ وَارْجُهُ فِي هَاءِ الْكِنَايَةِ وَ أَيْنَ لَنَا فِي الْهَمْزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ وَاخْتِلَافُهُمْ فِي نَعْمٍ مِنَ الْأَعْرَافِ، وَتَقَدَّمَ: اخْتِلَافُهُمْ فِي تَلْقَفُ فِيهَا أَيْضًا، وَتَقَدَّمَ: اخْتِلَافُهُمْ فِي آمَنْتُمْ مِنْ بَابِ الْهَمْزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ، وَتَقَدَّمَ: "أَنْ أُسْرِ فِي هُودٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (حَازِرُونَ): فَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ، وَابْنُ ذَكْوَانَ بِالْفِ بَعْدَ الْحَاءِ، وَاخْتَلَفَ عَنْ هِشَامٍ: فَرَوَى عَنْهُ الدَّاجُونِيُّ، وَكَذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ، وَتَقَدَّمَ: وَعُيُونَ كِلَاهُمَا فِي الْبُقْرَةِ عِنْدَ الْبَيْوتِ.

-طبعا هنا تعليق، طبعا هذا التعليق من المراجع الذي هو من المجمع كذا في المطبوع والنسخ والمواضع في سورة الشعراء ثلاثة وليست اثنتين كما يفهم من التثنية في عبارة المؤلف **رَحْمَةُ اللَّهِ**، هذا تعليق المراجع، هم تعليق الإخوان في المجمع.

وَتَقَدَّمَ: اخْتِلَافُهُمْ فِي تَرَاءَى الْجَمْعَانِ مِنْ بَابِ الْإِمَالَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذُلُونَ): فَقَرَأَ يَعْقُوبُ (وَأَتْبَاعَكَ) بِقَطْعِ الْهَمْزَةِ، وَإِسْكَانِ التَّاءِ مُحَخَّفَةً وَضَمَّ الْعَيْنِ وَالْفِ قَبْلَهَا عَلَى الْجَمْعِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِوَصْلِ الْهَمْزَةِ وَتَشْدِيدِ التَّاءِ مَفْتُوحَةً وَفَتْحِ الْعَيْنِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ، وَتَقَدَّمَ: (جَبَّارِينَ) فِي الْإِمَالَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (خُلِقَ الْأَوَّلِينَ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ وَابْنُ كَثِيرٍ وَالْبَصْرِيَانِ وَالْكَسَائِيُّ بِفَتْحِ الْخَاءِ، وَإِسْكَانِ اللَّامِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الْخَاءِ وَاللَّامِ.  
(وَاخْتَلَفُوا) فِي (فَارِهَيْنَ): فَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ، وَابْنُ عَامِرٍ بِالْفِ بَعْدَ الْفَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِغَيْرِ أَلْفٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَصْحَابُ الْأَيْكَةِ) هُنَا، وَفِي (ص): فَقَرَأَ هُمَا الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَابْنُ عَامِرٍ، بِلَامٍ مَفْتُوحَةٍ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ وَضَلَّ قَبْلَهَا، وَلَا هَمْزَةً بَعْدَهَا، وَبِفَتْحِ تَاءِ التَّنْأِيثِ فِي الْوَصْلِ مِثْلَ حَيَوَةٍ وَطَلْحَةٍ: لِيَكَةَ وَكَذَلِكَ رُسْمًا فِي جَمِيعِ الْمَصَاحِفِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْفِ الْوَصْلَ مَعَ إِسْكَانِ اللَّامِ، وَهَمْزَةً مَفْتُوحَةٍ بَعْدَهَا وَخَفْضِ تَاءِ التَّنْأِيثِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَحَمْزَةً فِي الْوَقْفِ عَلَى أَصْلِهِ، وَاتَّفَقُوا عَلَى حَرْفِي الْحِجْرِ وَقَافَ أَنْهُمَا بِهِذِهِ التَّرْجَمَةِ -أَي: التَّرْجَمَةُ الْأَخِيرَةَ- لِإِجْمَاعِ الْمَصَاحِفِ عَلَى ذَلِكَ. وَوَرُشٌ، وَمَنْ وَافَقَهُ فِي النَّقْلِ عَلَى أَصْلِهِمْ، وَتَقَدَّمَ: اخْتِلَافُهُمْ فِي بِالْقِسْطَاسِ فِي الْإِسْرَاءِ، وَكَذَا كِسْفًا لِحَفْصٍ فِيهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ﴾ [الشعراء: ١٩٣]: فَقَرَأَ يَعْقُوبُ وَابْنُ عَامِرٍ وَحَمْزَةً وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفٌ وَأَبُو بَكْرٍ بِتَشْدِيدِ الزَّايِ نَزَلَ، وَنَضَبِ (الرُّوحِ) -نَزَلَ بِهِ الرُّوحِ- وَ (الْأَمِينِ) -نَزَلَ بِهِ الرُّوحِ الْأَمِينِ-، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّخْفِيفِ وَرَفَعِهِمَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿أَوْ لَوْ يَكُنْ لَهُمْ آيَةٌ﴾ [الشعراء: ١٩٧]: فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ (تَكُنْ) بِالتَّاءِ عَلَى التَّنْأِيثِ آيَةٌ بِالرَّفْعِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّذْكِيرِ وَالنَّضْبِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْعَزِيزِ﴾ [الشعراء: ٢١٧]: فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ عَامِرٍ (فَتَوَكَّلْ) بِالْفَاءِ، وَكَذَلِكَ هِيَ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَالشَّامِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْوَاوِ، وَكَذَلِكَ هِيَ فِي مَصَاحِفِهِمْ، وَتَقَدَّمَ: (عَلَى مِنْ تَنْزِلِ الشَّيَاطِينِ تَنْزِلًا لِلْبَزْيِ فِي الْبُقْرَةِ، وَتَقَدَّمَ: (يَسْعُهُمْ) لِنَافِعِ فِي الْأَعْرَافِ.

وَفِيهَا مِنْ يَاءَاتِ الْإِضَافَةِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ يَاءً: (إِنِّي أَخَافُ) مَوْضِعَانِ، (رَبِّي أَعْلَمُ) فَتَحَ الثَّلَاثَةَ الْمَدِّيَّانِ، وَأَبُو عَمْرٍو وَابْنُ كَثِيرٍ (بِعِبَادِي إِنَّكُمْ) فَتَحَهَا الْمَدِّيَّانِ، ﴿عَدُوٌّ لِي إِلَّا﴾ [الشعراء: ٧٧]، ﴿وَأَغْفِرْ لِأَيِّئِنَّهُ﴾ [الشعراء: ٨٦] فَتَحَهُمَا أَبُو عَمْرٍو وَالْمَدِّيَّانِ، (إِنَّ مَعِيَ) فَتَحَهَا حَفْصٌ. (وَمَنْ مَعِيَ) فَتَحَهَا حَفْصٌ وَوَرِثُ، (أَجْرِي إِلَّا) فِي الْخَمْسَةِ فَتَحَهَا الْمَدِّيَّانِ، وَأَبُو عَمْرٍو وَابْنُ عَامِرٍ وَحَفْصٌ.

(وَمِنْ الزَّوَائِدِ سِتُّ عَشْرَةَ): (أَنْ يُكْذَّبُونَ)، (أَنْ يَقْتُلُونَ)، (سَيَهْدِينِ)، (فَهُوَ يَهْدِينِ)، (وَيَسْقِينِ)، (فَهُوَ يَشْفِينِ)، (ثُمَّ يُحْيِينِ)، (كُذِّبُونَ)، (وَأَطِيعُونَ) فِي ثَمَانِيَةِ مَوَاضِعَ، أَثْبَتَ الْيَاءَ فِي جَمِيعِهَا يَعْقُوبُ فِي الْحَالِيِّنِ.

### سُورَةُ النَّملِ

تَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي إِمَالَةِ الطَّاءِ مِنْ بَابِهَا، وَفِي السَّكْتِ عَلَى الْحَرْفَيْنِ مِنْ بَابِهِ.  
(وَاخْتَلَفُوا) فِي (بِشَهَابٍ): فَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ وَيَعْقُوبُ بِالتَّنْوِينِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِغَيْرِ تَنْوِينٍ - بِشَهَابٍ - وَتَقَدَّمَ: (رَأَاهَا) فِي بَابِ الْإِمَالَةِ، وَتَقَدَّمَ: الْوَقْفَ عَلَى (وَادِي النَّملِ) فِي الْوَقْفِ عَلَى الرَّسْمِ، وَتَقَدَّمَ: (يَحْطِمَنَّكُمْ) لِرُؤَيْسٍ فِي آلِ عِمْرَانَ.  
(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَوْ لِيَأْتِيَنِي): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ بِنُونَيْنِ، الْأُولَى مَفْتُوحَةٌ مُشَدَّدَةٌ، وَالثَّانِيَةُ مَكْسُورَةٌ مُخَفَّفَةٌ، وَكَذَلِكَ هُوَ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ مَكَّةَ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِنُونٍ وَاحِدَةٍ مَكْسُورَةٍ مُشَدَّدَةٍ، وَكَذَلِكَ هُوَ فِي مَصَاحِفِهِمْ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (فَمَكَثَ): فَقَرَأَ عَاصِمٌ وَرَوْحٌ بِفَتْحِ الْكَافِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مِنْ سَبَأٍ) هُنَا وَ (لِسَبَأٍ) فِي سُورَةِ سَبَأٍ: فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَالْبَزْزِيُّ بِفَتْحِ الْهَمْزِ.

الشيخ: هو مصحف واحد.

الطالب: - (@) كلمة غير مفهومة - (١٣: ١٩: ٠١) -

الشيخ: يمكن ما نُقل عن المصحف الأصل، المصحف التي نُقلت عن تلك، - الله أعلم - هذا الذي يظهر، وإلا هو المنصوص عليه أنه مصحف واحد هو الذي أرسل إلى مكة، ليس زي المدينة، المدينة فيها مصحفان.

الطالب: - (@) كلمة غير مفهومة - (٥١: ١٩: ٠١) -

الشيخ: أيوة الذي هي المنسوخة من الأصل.

فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَالْبِرِّيُّ بِفَتْحِ الْهَمْزِ مِنْ غَيْرِ تَنْوِينٍ فِيهِمَا، وَرَوَى قُنْبُلٌ بِإِسْكَانِ الْهَمْزَةِ مِنْهُمَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ فِي الْحَرْفَيْنِ بِالْخَفْضِ وَالتَّنْوِينِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَلَا يَسْجُدُوا): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ وَالْكَسَائِيُّ، وَرُوِيَ بِتَخْفِيفِ اللَّامِ (أَلَا)، وَوَقَفُوا فِي الْإِبْتِدَاءِ -الوقف الذي هو وقف الاختبار- (أَلَا يَا) وَابْتَدَأُوا اسْجُدُوا بِهَمْزَةٍ مَضْمُومَةٍ عَلَى الْأَمْرِ، عَلَى مَعْنَى: أَلَا يَا هُوَ لَاءٍ، أَوْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اسْجُدُوا، فَحَذَفَتْ هَمْزَةُ الْوَصْلِ بَعْدَ "يَا" وَقَبْلَ السَّيْنِ مِنَ الْخَطِّ عَلَى مُرَادِ الْوَصْلِ دُونَ الْفُضْلِ -طبعا هذا كلام الإمام الداني في [الجامع]- قَالَ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِي: كَمَا حَذَفُوهَا مِنْ قَوْلِهِ (يَبْنُوْمٌ) فِي طه عَلَى مُرَادِ ذَلِكَ.

(قُلْتُ): - أي: ابن الجزري - : أَمَّا يَا بَنَ أُمَّ، فَقَدْ قَدَّمْتُ فِي بَابِ وَقْفِ حَمْزَةِ أَنِّي رَأَيْتُهُ فِي الْمَصَاحِفِ الشَّامِيَّةِ لَاحِظًا! هَذَا هُوَ الْمَصَاحِفِ الشَّامِيَّةِ مِنَ الْجَامِعِ الْأُمَوِيِّ وَرَأَيْتُهُ فِي الْمُصْحَفِ الَّذِي يُذَكَّرُ أَنَّهُ الْإِمَامُ لَاحِظَ عِبَارَةَ يُذَكَّرُ، طَبَعًا هَذَا هُوَ الْمَصْحَفِ الَّذِي عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ هَذَا هُوَ الْمَصْحَفِ الْعَادِي مِنَ الْفَاضِلِيَّةِ بِالْدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ، وَفِي الْمُصْحَفِ الْمَدَنِيِّ بِإِثْبَاتِ إِحْدَى الْأَلْفَيْنِ، وَلَعَلَّ الدَّانِي رَأَاهُ فِي بَعْضِ الْمَصَاحِفِ مَحْذُوفَ الْأَلْفَيْنِ فَنَقَلَهُ كَذَلِكَ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَشْدِيدِ اللَّامِ وَ

يَسْجُدُوا عِنْدَهُمْ كَلِمَةً وَاحِدَةً مِثْلَ: أَلَا تَعُولُوا فَلَا يَجُوزُ الْقَطْعُ عَلَى شَيْءٍ مِنْهُمَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (تُخْفُونَ) وَ (تُعْلِنُونَ): فَقَرَأَ الْكِسَائِيُّ وَحَفْصٌ بِالْخِطَابِ فِيهِمَا، وَقَرَأَهُمَا الْبَاقُونَ بِالْعَيْبِ، وَتَقَدَّمَ: (فَأَلْقِهِ) فِي بَابِ هَاءِ الْكِنَايَةِ، وَتَقَدَّمَ: إِدْعَامُ أَتْمِدُونِي لِيَعْقُوبَ وَحَمَزَةٌ فِي بَابِ إِدْعَامِ الْكَبِيرِ، وَكَذَا حُكْمُ يَأْتِيهِ فِي الرِّوَايَةِ، وَسَيَأْتِي آخِرَ السُّورَةِ أَيْضًا، وَتَقَدَّمَ: آتَانَ، وَآتَيْكَ، وَكَافِرِينَ فِي بَابِ الْإِمَالَةِ، وَتَقَدَّمَ: رَأَهُ مُسْتَقِرًّا وَرَأْتَهُ حَسِبْتَهُ لِلْأَصْبَهَانِيِّ - طبعًا في التسهيرات - فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (سَاقِيهَا)، وَ (بِالسُّوقِ) فِي (ص) وَ (عَلَى سُوقِهِ) فِي الْفَتْحِ: فَرَوَى قُنْبُلٌ هَمْزَ الْأَلِفِ وَالْوَاوِ فِيهِنَّ - (سَاقِيهَا)، (سُوقِ) -، فَقِيلَ: إِنَّ ذَلِكَ عَلَى لُغَةٍ مِنْ هَمْزِ الْأَلِفِ وَالْوَاوِ، وَهِيَ لُغَةُ أَبِي حَيَّةَ النَّمِيرِيِّ حَيْثُ أَنْشَدَ:

أَحَبُّ الْمُؤَقِدِينَ إِلَيَّ مُوسَى

- طبعًا هؤلاء عياله -.

وَقَالَ أَبُو حَيَّانَ: بَلْ هَمْزُهَا لُغَةٌ فِيهَا. (قُلْتُ): وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

وَزَادَ أَبُو الْقَاسِمِ الشَّاطِئِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ قُنْبُلٍ وَأَوَّابٍ بَعْدَ هَمْزَةٍ مَضْمُومَةٍ فِي حَرْفِي ص وَالْفَتْحِ بِالسُّوقِ عَلَى سُوقِهِ فَقِيلَ: هُوَ مِمَّا انْفَرَدَ بِهِ الشَّاطِئِيُّ فِيهِمَا، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ نَصَّ الْهَذَلِيُّ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ فِيهِمَا طَرِيقُ بَكَارٍ عَنِ ابْنِ مُجَاهِدٍ وَأَبِي أَحْمَدَ السَّامَرِيِّ عَنِ ابْنِ شَبُودَ، وَهِيَ قِرَاءَةٌ ابْنِ مُحَيِّصِنٍ مِنْ رِوَايَةِ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْهُ، وَقَدْ أَجْمَعَ الرُّوَاةُ عَنِ ابْنِ شَبُودَ طَبَعًا هَذَا فِي الرُّوَاةِ لِلْمَالِكِيِّ عَنِ ابْنِ مُجَاهِدٍ عَلَى ذَلِكَ فِي بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ فَقَطْ، وَلَمْ يَحْكِ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ فِي ذَلِكَ خِلَافًا عَنِ ابْنِ مُجَاهِدٍ، وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ مُجَاهِدٍ نَصًّا عَنْ أَبِي عَمْرٍو أَي: أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ كَثِيرٍ يَقْرَأُ (بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ) بِوَاوٍ بَعْدَ الْهَمْزَةِ، ثُمَّ قَالَ ابْنُ مُجَاهِدٍ: وَرِوَايَةُ أَبِي عَمْرٍو هَذِهِ عَنِ ابْنِ كَثِيرٍ هِيَ الصَّوَابُ؛ لِأَنَّ طَبَعًا لِأَنَّ هَذِهِ، كَلَامُ ابْنِ

مجاهد هي الصواب، لأن هذا كلام الشيخ ابن الجزري الوَاوِ انضَمَّتْ فَهَمَزَتْ لِانضِمَامِهَا.

طبعاً هذا النص لم أفق عليه في النسخة الموجودة من السبعة، لكنه سبحانه الله موجود في الحُجَّة، صفحة خمسمائة ثلاثة وخمسين، خمسمائة أربعة وخمسين من كتاب السبعة، إذاً هذا التعليق القديم يُمسح، هذا النص عن ابن مجاهد ليس في النسخة المطبوعة من السبعة، هذا الكلام قبل عشرين سنة أو اثنين وعشرين سنة، فهو موجودٌ في الحجة وموجودٌ في السبعة صفحة خمسمائة ثلاثة وخمسين، خمسمائة أربعة وخمسين، وموجود في الحجة الجزء السادس صفحة ثمانية وستين.

وَقَرَأَ الْبَاقُونَ الْأَحْرَفَ الثَّلَاثَةَ بِغَيْرِ هَمْزٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لَنْبَيْتَهُ وَأَهْلَهُ ثُمَّ لَنْقُولَنَّ): فَقَرَأَ حَمَزَةً وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفٌ بِالتَّاءِ عَلَى الْخِطَابِ فِي الْفَعْلَيْنِ وَصَمَّ التَّاءِ الثَّانِيَةَ مِنَ الْأَوَّلِ وَصَمَّ اللَّامَ الثَّانِيَةَ مِنَ الثَّانِي، وَقَرَأَهُمَا الْبَاقُونَ بِالنُّونِ وَفَتَحَ التَّاءِ وَاللَّامَ، وَتَقَدَّمَ: مَهْلِكٌ أَهْلِهِ فِي الْكَهْفِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَنَا دَمَرْنَاهُمْ، وَ أَنَّ النَّاسَ): فَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ وَيَعْقُوبُ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ فِيهِمَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا مِنْهُمَا، وَتَقَدَّمَ: قَدَرْنَاهَا لِأَبِي بَكْرٍ فِي الْحَجِّ، وَتَقَدَّمَ: اللَّهُ خَيْرُ الْهَمْزَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَمَا مَا يُشْرِكُونَ): فَقَرَأَ الْبَصْرِيُّانِ، وَعَاصِمٌ بِالْغَيْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخِطَابِ، وَتَقَدَّمَ: ذِكْرُ ذَاتِ بَهْجَةٍ فِي الْوَقْفِ عَلَى الرَّسْمِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٣]: فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَهَشَامٌ وَرَوْحٌ بِالْغَيْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخِطَابِ، وَهُمْ عَلَى أَصُولِهِمْ فِي الدَّالِ أَي: تَخْفِيفًا وَتَشْدِيدًا كَمَا تَقَدَّمَ فِي الْأَنْعَامِ، وَتَقَدَّمَ: الرِّيحُ فِي الْبَقَرَةِ، وَتَقَدَّمَ: نَشْرًا فِي الْأَعْرَافِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (بَلِ ادَّارَكَ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَالْبَصْرِيُّانِ، وَأَبُو جَعْفَرٍ بِقَطْعِ  
الْهَمْزَةِ مَفْتُوحَةً، وَإِسْكَانِ الدَّالِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ بَعْدَهَا بَلِ ادَّرَكَ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِوَصْلِ  
الْهَمْزَةِ وَتَشْدِيدِ الدَّالِ مَفْتُوحَةً وَأَلْفٍ بَعْدَهَا، وَتَقَدَّمَ: الْإِخْتِلَافُ فِي أَيْدَا كُنَّا تُرَابًا، وَ  
أَيْنًا لَمْخَرَجُونَ فِي بَابِ الْهَمْزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ، وَتَقَدَّمَ: فِي صَيِّقٍ لَابَنِ كَثِيرٍ فِي النَّحْلِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَلَا تُسْمِعُ الصَّمَّ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ هُنَّ وَفِي الرُّومِ بِالْيَاءِ وَفَتْحِهَا  
وَفَتْحِ الْمِيمِ وَلَا يَسْمَعُ الصَّمَّ وَفَتْحِ الْمِيمِ الصَّمَّ، وَلَا يَسْمَعُ الصَّمَّ بِالرَّفْعِ بِالْيَاءِ  
وَفَتْحِهَا وَفَتْحِ الْمِيمِ، نَعَمْ، (الصَّمَّ) بِالرَّفْعِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ فِي الْمَوْضِعَيْنِ بِالتَّاءِ  
وَضَمِّهَا وَكَسْرِ الْمِيمِ، وَنَضَبِ الصَّمَّ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (بِهَادِ الْعُمِيِّ، هُنَا وَفِي الرُّومِ): فَقَرَأَ هُمَا حَمْزَةً تَهْدِي بِالتَّاءِ  
وَفَتْحِهَا، وَإِسْكَانِ الْهَاءِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ تَهْدِي، الْعُمِيِّ بِالتَّضْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّاءِ  
وَكَسْرِهَا وَبِفَتْحِ الْهَاءِ وَأَلْفٍ بَعْدَهَا بِهَادِي (الْعُمِيِّ) بِالْحَفْضِ فِي الْحَرْفَيْنِ، وَتَقَدَّمَ:  
ذِكْرُ الْوَقْفِ عَلَيْهِ فِي بَابِ الْوَقْفِ عَلَى الْمَرْسُومِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَكُلُّ أَتَوْه): فَقَرَأَ حَمْزَةً وَخَلْفٌ وَحَفْضٌ بِفَتْحِ التَّاءِ وَقَصْرُ  
الْهَمْزَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِمَدِّ الْهَمْزَةِ وَضَمِّ التَّاءِ أَتَوْه.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (بِمَا يَفْعَلُونَ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَالْبَصْرِيُّانِ بِالْغَيْبِ، وَاخْتَلَفَ عَنْ  
هَشَامٍ وَابْنِ ذَكْوَانَ وَأَبِي بَكْرٍ، فَأَمَّا هَشَامٌ: فَرَوَى ابْنُ عَبْدِانِ عَنِ الْحُلَوَانِيِّ عَنْ هَشَامٍ  
كَذَلِكَ بِالْغَيْبِ، وَهِيَ رِوَايَةُ أَحْمَدَ بْنِ سُلَيْمَانَ وَالْحَسَنِ بْنِ الْعَبَّاسِ، كِلَاهُمَا عَنِ  
الْحُلَوَانِيِّ عَنْهُ، وَكَذَا رَوَى ابْنُ مُجَاهِدٍ عَنِ الْأَزْرَقِ الْجَمَّالِ، وَهِيَ رِوَايَةُ الْبُكْرَاوِيِّ  
كُلُّهُمْ عَنْ هَشَامٍ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو عَلَى شَيْخِهِ أَبِي الْفَتْحِ فَارِسٍ وَأَبِي  
الْحَسَنِ طَاهِرٍ، وَبِهِ قَرَأَ أَبُو طَاهِرٍ بْنُ سَوَّارٍ عَلَى شَيْخِهِ أَبِي الْوَلِيدِ، وَرَوَى النَّقَّاشُ  
وَابْنُ سَنُودَ عَنِ الْأَزْرَقِ بِالْخَطَابِ، وَهِيَ قِرَاءَةُ الدَّانِيِّ عَلَى شَيْخِهِ الْفَارِسِيِّ، وَرَوَاهُ  
لَهُ أَيْضًا الْحُلَوَانِيُّ، وَكَذَا رَوَاهُ النَّقَّاشُ عَنْ أَصْحَابِهِ، وَكَذَا رَوَى الدَّاجُونِيُّ عَنْ

أَصْحَابِهِ عَنْ هِشَامٍ، وَهِيَ رِوَايَةُ ابْنِ عَبَّادٍ عَنْ هِشَامٍ، وَأَمَّا ابْنُ ذَكْوَانَ: فَرَوَى الصُّورِيُّ عَنْهُ بِالْغَيْبِ، وَكَذَلِكَ أَبُو عَلِيٍّ الْعَطَّارُ عَنِ النَّهْرَوَانِيِّ عَنِ النَّقَّاشِ عَنِ الْأَخْفَشِ، وَكَذَا رَوَى أَبُو عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنِ الْأَخْفَشِ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ هِبَةُ اللَّهِ عَنِ الْأَخْفَشِ، وَكَذَا رَوَى سَلَامَةُ بْنُ هَارُونَ عَنِ الْأَخْفَشِ عَنْهُ، وَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ مُجَاهِدٍ عَنِ أَصْحَابِهِ، وَكَذَا التَّغْلِبِيُّ عَنْهُ، وَرَوَى سَائِرُ الرُّوَاةِ عَنِ الْأَخْفَشِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ جَمِيعًا بِالْخِطَابِ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَذْكَرْ سَبْطُ الْخِيَّاطِ سِوَاهُ، وَكَذَا رَوَى الْوَلِيدَانِ وَابْنُ بَكَّارٍ عَنِ ابْنِ عَمَّارٍ، وَأَمَّا أَبُو بَكْرٍ: فَرَوَى الْعُلَيْمِيُّ بِالْغَيْبِ. وَهِيَ رِوَايَةُ حُسَيْنِ الْجُعْفِيِّ وَالْبُرْجُمِيِّ وَعَبِيدُ بْنُ نَعِيمٍ وَالْأَعَشَى مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ التَّيْمِيِّ، كُلُّهُمْ عَنِ أَبِي بَكْرٍ، وَرَوَى عَنْهُ يَحْيَى بْنُ آدَمَ بِالْخِطَابِ، وَهِيَ رِوَايَةُ إِسْحَاقَ الْأَزْرَقِ وَابْنِ أَبِي حَمَّادٍ وَيَحْيَى الْجُعْفِيِّ وَالْكَسَائِيِّ، وَهَارُونَ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ كُلُّهُمْ عَنِ أَبِي بَكْرٍ، وَكَذَلِكَ رَوَى التَّيْمِيُّ عَنِ الْأَعَشَى، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿وَهُمْ مِنْ فَرَجِ يَوْمِئِذٍ﴾ [النمل: ٨٩]: فَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ بِتَنْوِينٍ "فَرَجٍ"، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِغَيْرِ تَنْوِينٍ فَرَجٍ، وَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَالْكُوفِيُّونَ بِفَتْحِ مِيمِ يَوْمِئِذٍ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا، وَتَقَدَّمَ: (عَمَّا يَعْمَلُونَ) فِي الْأَنْعَامِ.

(وَفِيهَا مِنْ يَاءَاتِ الْإِضَافَةِ خَمْسُ يَاءَاتٍ): إِنِّي آتَسْتُ نَارًا فَتَحَهَا الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو، أَوْزَعْنِي أَنْ فَتَحَهَا الْبَزِّيُّ وَالْأَزْرَقُ عَنْ وَرْشٍ، مَا لِي لَا أَرَى فَتَحَهَا ابْنُ كَثِيرٍ وَعَاصِمٌ وَالْكَسَائِيُّ، وَاخْتَلَفَ عَنِ ابْنِ وَرْدَانَ وَهَشَامٍ، إِنِّي أَلْقِي، لِيَبْلُونِي أَأَشْكُرُ فَتَحَهُمَا الْمَدَنِيَّانِ.

(وَمِنَ الرُّوَايَةِ ثَلَاثٌ) أْتَمَدُونَنِي بِمَالٍ أَتَبَّتْهَا وَصَلًا الْمَدَنِيَّانِ، وَأَبُو عَمْرٍو وَأَتَبَّتْهَا فِي الْحَالِيْنَ ابْنُ كَثِيرٍ وَيَعْقُوبُ وَحَمْرَةُ، إِلَّا أَنَّهُمَا يُدْغِمَانِ النُّونَ - كَمَا تَقَدَّمَ -، (أَتَانَ اللَّهُ): أَتَبَّتْهَا مَفْتُوحَةً وَصَلًا الْمَدَنِيَّانِ، وَأَبُو عَمْرٍو وَحَفْصٌ وَرُوَيْسٌ، وَوَقَفَ عَلَيْهَا بِأَيَاءٍ يَعْقُوبُ، وَاخْتَلَفَ عَنِ أَبِي عَمْرٍو وَقَالُونَ وَقُنْبُلٍ وَحَفْصِ، (حَتَّى تَشْهَدُونَ):



أَثَبَتَهَا فِي الْحَالَيْنِ يَعْقُوبُ.

### سُورَةُ الْقَصَصِ

تَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي إِمَالَةِ "ط"، وَسَكَتُ أَبِي جَعْفَرٍ. وَإِظْهَارُ السِّينِ وَ أَيْمَّةٌ كِلَاهُمَا فِي أَبَوَيْهِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَنُرِي فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا): فَقَرَأَ حَمَزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفَ بِالْيَاءِ وَفَتَحَهَا وَيْرِي، وَإِمَالَةَ فَتَحَةِ الرَّاءِ بَعْدَهَا وَرَفَعَ الْأَسْمَاءِ الثَّلَاثَةَ وَيْرِي فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنُّونِ وَضَمَّهَا وَكَسَرَ الرَّاءِ وَفَتَحَ الْيَاءِ، وَنَصَبَ الْأَسْمَاءِ الثَّلَاثَةَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَحَزَنًا): فَقَرَأَ حَمَزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفَ بِضَمِّ الْحَاءِ، وَإِسْكَانِ الزَّايِ حُزْنًا. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا، وَتَقَدَّمَ: يَبْطِشُ لِأَبِي جَعْفَرٍ فِي الْأَعْرَافِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يُصْدِرَ الرَّعَاءُ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ وَابْنُ عَامِرٍ بِفَتْحِ الْيَاءِ وَضَمَّ الدَّالِ يَصْدُرُ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الْيَاءِ وَكَسَرَ الدَّالِ، وَتَقَدَّمَ: إِشْمَامُ الصَّادِ لِحَمَزَةِ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفَ وَرُوَيْسٍ فِي سُورَةِ النِّسَاءِ، وَتَقَدَّمَ: اخْتِلَافُهُمْ فِي يَأْتَبْتُ فِي يُوسُفَ وَالْوُوقِفِ، وَفِي هَاتَيْنِ لِابْنِ كَثِيرٍ فِي النِّسَاءِ، وَتَقَدَّمَ: ﴿لَأَهْلِهِ أَمَكُونَا﴾ [طه: ١٠]. لِحَمَزَةِ مِنْ هَاءِ الْكِنَايَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (جَدْوَةَ): فَقَرَأَ عَاصِمٌ بِفَتْحِ الْجِيمِ، وَقَرَأَ حَمَزَةٌ وَخَلَفَ بِضَمِّهَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا، وَتَقَدَّمَ: رَأَهَا تَهْتَزُّ لِلْأَصْبَهَانِيِّ فِي الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ، وَإِمَالَتُهَا أَيْضًا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (الرَّهْبِ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَالْبَصْرِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ بِفَتْحِ الرَّاءِ وَالْهَاءِ الرَّهْبِ، وَرَوَاهُ حَفْصٌ بِفَتْحِ الرَّاءِ، وَإِسْكَانِ الْهَاءِ الرَّهْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الرَّاءِ، وَإِسْكَانِ الْهَاءِ الرَّهْبِ، وَتَقَدَّمَ: (فَذَانِكَ) لِابْنِ كَثِيرٍ وَأَبِي عَمْرٍو وَرُوَيْسٍ فِي

النِّسَاءِ، وَتَقَدَّمَ: (رِدْءًا) لِأَبِي جَعْفَرٍ وَلِنَافِعٍ فِي بَابِ النَّقْلِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يُصَدِّقُنِي): فَقَرَأَ عَاصِمٌ وَحَمْزَةٌ بِرَفْعِ الْقَافِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْجَزْمِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَقَالَ مُوسَى): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ بِغَيْرِ وَاوٍ قَبْلَ (قَالَ)، وَكَذَلِكَ هِيَ فِي مُصْحَفِ أَهْلِ مَكَّةَ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْوَاوِ، وَكَذَلِكَ هِيَ فِي مَصَاحِفِهِمْ، وَتَقَدَّمَ: ﴿وَمَنْ تَكُونُ لَهُ﴾ [القصص: ٣٧] لِحَمْزَةِ وَالْكَسَائِيِّ وَخَلَفَ فِي الْأَنْعَامِ، وَتَقَدَّمَ: (لَا يُرْجَعُونَ) فِي الْبَقَرَةِ، وَتَقَدَّمَ: (أُمَّةً) فِي بَابِ الْهَمْزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (قَالُوا سِحْرَانِ): فَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ (سِحْرَانِ) بِكَسْرِ السِّينِ وَإِسْكَانِ الْحَاءِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ قَبْلَهَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ السِّينِ وَأَلْفٍ بَعْدَهَا وَكَسْرِ الْحَاءِ (ساحران).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يُجَبَى): فَقَرَأَ الْمَدِينِيَّانِ وَرُوَيْسٌ بِالتَّاءِ عَلَى التَّائِثِ تُجَبَى، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِاليَاءِ عَلَى التَّذْكِيرِ، وَتَقَدَّمَ: (فِي أُمَّهَا) لِحَمْزَةِ وَالْكَسَائِيِّ فِي النَّسَاءِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَفَلَا تَعْقِلُونَ): فَرَوَى الدُّورِيُّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو بِالْغَيْبِ، وَاخْتَلَفَ عَنِ الشُّوسِيِّ عَنْهُ، فَالَّذِي قَطَعَ لَهُ بِهِ كَثِيرٌ مِنَ الْأَيْمَةِ أَصْحَابِ الْكُتُبِ: الْغَيْبُ، كَذَلِكَ وَهُوَ اخْتِيَارُ الدَّانِيِّ، وَشَيْخِهِ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ غَلْبُونِ وَابْنِ شُرَيْحٍ وَمَكِّيٍّ، وَغَيْرِهِمْ، وَقَطَعَ لَهُ آخَرُونَ بِالْخِطَابِ: كَالْأُسْتَاذِ أَبِي طَاهِرِ بْنِ سَوَّارٍ وَالْحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ، وَقَطَعَ جَمَاعَةٌ لَهُ وَلِلدُّورِيِّ، وَغَيْرِهِمَا عَنْ أَبِي عَمْرٍو بِالتَّخْيِيرِ بَيْنَ الْغَيْبِ وَالْخِطَابِ عَلَى السَّوَاءِ كَأَبِي الْعَبَّاسِ الْمَهْدَوِيِّ وَأَبِي الْقَاسِمِ الْهَذَلِيِّ.

(قُلْتُ): -أي: ابن الجزري-: وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو مِنْ هَذِهِ الطَّرِيقِ، وَغَيْرِهِمَا إِلَّا أَنَّ الْأَشْهَرَ عَنْهُ بِالْغَيْبِ، وَبِهِمَا آخُذُ فِي رِوَايَةِ الشُّوسِيِّ لِثُبُوتِ ذَلِكَ عِنْدِي عَنْهُ نَصًّا وَأَدَاءً لِحَظِّ لَمْ يَكْتَفِ بِالنَّصِّ، نَصًّا وَأَدَاءً وَبِالْخِطَابِ قَرَأَ

الْبَاقُونَ، وَتَقَدَّمَ: (ثُمَّ هُوَ) فِي أَوَائِلِ الْبُقْرَةِ، وَتَقَدَّمَ: (أَرَأَيْتُمْ) (وَضِيَاءً) مِنَ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ، وَتَقَدَّمَ: (وَيَكَّانٌ) وَ (وَيَكَّانُهُ) فِيهِ أَيْضًا، وَفِي الْوَقْفِ عَلَى الْمَرْسُومِ. "

"(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لَحَسَفَ بِنَا): فَقَرَأَ يَعْقُوبُ وَحَفْصُ بِنْتِ الْخَاءِ وَالسَّيْنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الْخَاءِ وَكَسْرِ السَّيْنِ، وَتَقَدَّمَ: (تُرْجَعُونَ) لِيَعْقُوبَ فِي الْبُقْرَةِ.

(وَفِيهَا مِنْ يَاءَاتِ الْإِضَافَةِ اثْنَتَا عَشْرَةَ يَاءً): (رَبِّي أَنْ) (إِنِّي آتَيْتُ) (إِنِّي أَنَا اللَّهُ) (إِنِّي أَخَافُ) (رَبِّي أَعْلَمُ) مَوْضِعَانِ، فَتَحَ السَّتُّ الْمَدِينِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو لِعَلِيِّ مَوْضِعَانِ أَسْكَنَهَا فِيهِمَا يَعْقُوبُ، وَالْكَوْفِيُّونَ، (إِنِّي أُرِيدُ) (سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ): فَتَحَهُمَا الْمَدِينِيَّانِ (مَعِيَ رِذَاءً): فَتَحَهَا حَفْصُ، (عِنْدِي أَوْلَمٌ): يَفْتَحُهَا الْمَدِينِيَّانِ، وَأَبُو عَمْرٍو، وَاخْتَلَفَ ابْنُ كَثِيرٍ - كَمَا تَقَدَّمَ -.

(وَمِنَ الزَّوَائِدِ ثِنْتَانِ): (أَنْ يَقْتُلُونَ): أَثَبَّتَ الْيَاءَ فِيهَا فِي الْحَالَيْنِ يَعْقُوبُ. (أَنْ يُكْذِبُونَ): أَثَبَّتَهَا فِي الْوَصْلِ وَرَشٍ، وَأَثَبَّتَهَا فِي الْحَالَيْنِ يَعْقُوبُ، - وَاللَّهُ تَعَالَى الْمَوْفَّقُ -.

### سُورَةُ الْعَنْكَبُوتِ

"تَقَدَّمَ: سَكَتُ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَى حُرُوفِ (الْم) وَنَقَلَ وَرَشٍ، وَمَنْ وَافَقَهُ عَلَى الْمِيمِ، وَالسَّكْتُ عَلَيْهَا فِي بَابِهِ، وَ (خَطَايَا) فِي الْإِمَالَةِ وَ (يُرْجَعُونَ) لِيَعْقُوبَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿أَوْلَمَ يَرَوْا كَيْفَ﴾ [العنكبوت: ١٩]: فَقَرَأَ حَمَزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفَ بِالْخِطَابِ، وَاخْتَلَفَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ: فَرَوَى عَنْهُ يَحْيَى بْنُ آدَمَ كَذَلِكَ، وَكَذَا رَوَى عَنْهُ ابْنُ أَبِي أُمَيَّةَ، وَرَوَى عَنْهُ الْعُلَيْمِيُّ بِالْغَيْبِ، وَكَذَا رَوَى الْأَعَشَى عَنْهُ وَالْبُرْجُمِيُّ وَالْكَسَائِيُّ - طَبَعَا الْكَسَائِيُّ عَنْ شُعْبَةَ طَبَعًا لَمْ تَتَوَاتَرَ - وَغَيْرُهُمْ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (النَّشْأَةِ) هُنَا، وَالنَّجْمِ وَالْوَاقِعَةِ: فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو فِي الثَّلَاثَةِ بِأَلْفٍ بَعْدَ الشَّيْنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِإِسْكَانِ الشَّيْنِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ فِيهِمَا، وَهُمْ فِي السَّكْتِ عَلَى أَصْلِهِمْ، وَحَمْزَةٌ إِذَا وَقَفَ نَقَلَ - كَمَا تَقَدَّمَ - ."

"(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مَوَدَّةَ بَيْنِكُمْ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَالْكَسَائِيُّ وَرُوَيْسٌ بِرَفْعِ مَوَدَّةَ (مَوَدَّةٌ) مِنْ غَيْرِ تَنْوِينٍ، وَخَفَضَ بَيْنِكُمْ (مَوَدَّةٌ بَيْنِكُمْ)، وَكَذَا قَرَأَ حَمْزَةً وَخَفَضَ وَرَوْحٌ إِلَّا أَنَّهُمْ نَصَبُوا مَوَدَّةَ (مَوَدَّةٌ بَيْنِكُمْ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِنَصْبِهَا مُوَنَةً، وَنَصَبَ "بَيْنِكُمْ" (مَوَدَّةٌ بَيْنِكُمْ)، وَتَقَدَّمَ: اخْتِلَافُهُمْ فِي (إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ) مِنْ بَابِ الْهَمْزَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ، وَتَقَدَّمَ: الْخِلَافُ فِي ﴿وَلَمَّا جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ﴾ [العنكبوت: ٣١] فِي الْبُقْرَةِ، وَتَقَدَّمَ الْخِلَافُ فِي (لَنُنَجِّيَنَّهُ)، (إِنَّا مُنَجِّوْكَ) فِي الْأَنْعَامِ، وَتَقَدَّمَ: إِشْمَامُ (سِيءٌ) فِي أَوَائِلِ الْبُقْرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (إِنَّا مُنْزِلُونَ): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِتَشْدِيدِ الزَّيِّ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَخْفِيفِهَا، وَتَقَدَّمَ: (وَتَمُودَ وَقَدْ) فِي هُودٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَعْلَمُ مَا يَدْعُونَ): فَقَرَأَ عَاصِمٌ، وَالْبَصْرِيُّانِ يَدْعُونَ بِالْغَيْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخِطَابِ، وَأَنْفَرَدَ بِهِ فِي التَّذَكُّرَةِ لِيَعْقُوبَ، وَهُوَ غَرِيبٌ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (آيَاتٌ مِنْ رَبِّهِ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَحَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفٌ وَأَبُو بَكْرٍ (آيَةٌ) بِالتَّوْحِيدِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْجَمْعِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَيَقُولُ ذُوقُوا): فَقَرَأَ نَافِعٌ، وَالْكَوْفِيُّونَ بِالْيَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنُّونِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (تَرْجِعُونَ): فَرَوَى أَبُو بَكْرٍ بِالْغَيْبِ، وَرَوَى الْبَاقُونَ بِالْخِطَابِ، وَيَعْقُوبٌ عَلَى أَصْلِهِ فِي فَتْحِ التَّاءِ وَكَسْرِ الْحِيمِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لَنُبَوِّئَنَّهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ): فَقَرَأَ حَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفٌ بِالتَّاءِ

الْمُثَلَّثَةِ سَاكِنَةً بَعْدَ النُّونِ وَإِبْدَالِ الْهَمْزَةِ يَاءً (لشوينهم) مِنَ الشَّوَاءِ، وَهُوَ الْإِقَامَةُ، وَقَرَأَ  
الْبَاقُونَ بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ وَالْهَمْزِ مِنَ (التَّبَوُّءِ) وَهُوَ الْمَنْزِلُ، وَتَقَدَّمَ: إِبْدَالُ هَمْزَتِهِ لِأَبِي  
جَعْفَرٍ فِي الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى الَّذِي فِي سُورَةِ النَّحْلِ أَنَّهُ كَذَا، إِذِ الْمَعْنَى: لِنُسُكِنْتَهُمْ مَسْكَنًا  
صَالِحًا، وَهُوَ الْمَدِينَةُ، وَتَقَدَّمَ: اخْتِلَافُهُمْ فِي (وَكَايُنُ) مِنْ آلِ عِمْرَانَ وَالْهَمْزِ الْمُفْرَدِ  
وَبَابِ الْوَقْفِ عَلَى الْمَرْسُومِ، وَأَنَّ أَبَا الْعَطَّارِ انْفَرَدَ عَنِ الْأَصْبَهَانِيِّ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ  
كَأَبِي جَعْفَرٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَلَيْتَمَتُّوْا): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَحَمَزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفٌ وَقَالُونَ  
بِاسْكَانِ اللَّامِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا، وَتَقَدَّمَ: (سُبُلْنَا) لِأَبِي عَمْرٍو فِي الْبَقَرَةِ.  
(وَفِيهَا مِنْ يَاءَاتِ الْإِضَافَةِ ثَلَاثُ يَاءَاتٍ): (رَبِّي إِنَّهُ) فَتَحَهَا الْمَدِينَانِ، وَأَبُو  
عَمْرٍو ﴿يَعْبَادِي الَّذِينَ﴾ [العنكبوت: ٥٦] فَتَحَهَا ابْنُ كَثِيرٍ وَالْمَدِينَانِ، وَابْنُ عَامِرٍ  
وَعَاصِمٌ، (أَرْضِي وَاسِعَةً) فَتَحَهَا ابْنُ عَامِرٍ.

(وَمِنْ الزَّوَائِدِ يَاءٌ وَاحِدَةٌ): (فَاعْبُدُونِ): أَثْبَتَهَا فِي الْحَالَيْنِ يَعْقُوبُ.

### سُورَةُ الرُّومِ

تَقَدَّمَ مَذْهَبُ أَبِي جَعْفَرٍ فِي السَّكْتِ عَلَى الْحُرُوفِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (عَاقِبَةُ الَّذِينَ أَسَاءُوا): فَقَرَأَ الْمَدِينَانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ، وَالْبَصْرِيَّانِ  
بِالرَّفْعِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنَّصْبِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ): فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَأَبُو بَكْرِ وَرَوْحٌ بِالْغَيْبِ، وَقَرَأَ  
الْبَاقُونَ بِالْخَطَابِ. وَيَعْقُوبُ عَلَى أَصْلِهِ، وَتَقَدَّمَ: (الْمَيِّتِ) فِي الْمَوْضِعَيْنِ عِنْدَ الْمَيِّتَةِ  
فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ، وَتَقَدَّمَ: (وَكَذَلِكَ تُخْرَجُونَ) فِي الْأَعْرَافِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لِلْعَالَمِينَ): فَرَوَى حَفْصٌ بِكَسْرِ اللَّامِ وَقَرَأَ الْباقُونَ بِفَتْحِهَا، وَتَقَدَّمَ (فَارِقُوا) فِي الْأَنْعَامِ، وَتَقَدَّمَ (يَقْتَتُونَ) فِي الْحَجْرِ، وَتَقَدَّمَ: (آتَيْتُمْ مِنْ رَبِّاً) لِابْنِ كَثِيرٍ فِي الْبَقَرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لِيَرْبُؤَ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ وَيَعْقُوبُ بِالْخِطَابِ وَصَمَّ النَّاءِ، وَإِسْكَانِ الْوَاوِ (لِثَرْبُوا)، وَقَرَأَ الْباقُونَ بِالْغَيْبِ وَفَتْحِ الْيَاءِ وَالْوَاوِ.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى: مَدٍّ: ﴿وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ زَكَاةٍ﴾ [الروم: ٣٩] مِنْ أَجْلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: (وَإِيْتَاءَ الزَّكَاةِ)، وَتَقَدَّمَ: (ذِكْرُهُ) فِي الْبَقَرَةِ، وَتَقَدَّمَ: (عَمَّا يُشْرِكُونَ) فِي يُوسُفَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لِيُذَيِّقَهُمْ): فَرَوَى رَوْحٌ بِالنُّونِ (وَاخْتَلَفَ) عَنْ قُنْبَلٍ: فَرَوَى عَنْهُ ابْنُ مُجَاهِدٍ، وَكَذَا رَوَى الْقَاضِي أَبُو الْفَرَجِ عَنْ ابْنِ شَبُودَ عَنْهُ، فَانْفَرَدَ بِذَلِكَ عَنْهُ، وَهِيَ رِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدُونَ الْوَاسِطِيِّ، وَأَحْمَدُ بْنُ الصَّقَرِيِّ بْنِ ثَوْبَانَ، وَرَوَى الشَّطِوِيُّ عَنْ ابْنِ شَبُودَ عَنْهُ بِالْيَاءِ، وَكَذَا رَوَاهُ سَائِرُ الرُّوَاةِ عَنْ ابْنِ شَبُودَ، وَعَنْ قُنْبَلٍ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْباقُونَ، وَتَقَدَّمَ: (يُرْسِلُ الرِّيَّاحَ) فِي الْبَقَرَةِ، وَتَقَدَّمَ: (كِسْفًا) فِي الْإِسْرَاءِ لِأَبِي جَعْفَرٍ وَابْنِ ذَكْوَانَ وَخِلَافُ هِشَامٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿ءَأْتِرُ رَحْمَتِ اللَّهِ﴾ [الروم: ٥٠]: فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَالْبَصْرِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو بَكْرٍ (أَثِرٌ) بِقَصْرِ الْهَمْزَةِ وَحَذْفِ الْأَلْفِ بَعْدَ النَّاءِ عَلَى التَّوْحِيدِ، وَقَرَأَ الْباقُونَ بِمَدِّ الْهَمْزَةِ وَالْفِ بَعْدَ النَّاءِ عَلَى الْجَمْعِ، وَهُمْ فِي الْفَتْحِ وَالْإِمَالَةِ عَلَى أَصُولِهِمْ، وَتَقَدَّمَ: ﴿وَلَا يَسْمَعُ الصَّمُ﴾ [الأنبياء: ٤٥] لِابْنِ كَثِيرٍ فِي النَّمْلِ، وَتَقَدَّمَ: (تَهْدِي الْعُمَى) فِي النَّمْلِ لِحَمْزَةِ، وَتَقَدَّمَ: الْوَقْفُ عَلَيْهِ فِي بَابِ الْوَقْفِ عَلَى الرَّسْمِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مِنْ ضَعْفٍ)، وَ﴿مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ﴾ [الروم: ٥٤]، وَ(ضِعْفًا): فَقَرَأَ عَاصِمٌ وَحَمْزَةً بِفَتْحِ الضَّادِ فِي الثَّلَاثَةِ، وَاخْتَلَفَ عَنْ حَفْصٍ: فَرَوَى عَنْهُ عُبَيْدٌ وَعَمْرٌو أَنَّهُ اخْتَارَ فِيهَا الضَّمَّ خِلَافًا لِعَاصِمٍ لِلْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ عَنْ الْفُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ عَنْ

عَطِيَّةُ الْعَوْفِيِّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا - لاحظ أنه اختار القراءة لكن بالحديث، والحديث ضعيف عند المحدثين - وَرَوَيْنَا عَنْهُ مِنْ طُرُقٍ أَنَّهُ قَالَ - أي: حفص قال - : مَا خَالَفتُ عَاصِمًا فِي شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ إِلَّا فِي هَذَا الْحَرْفِ، وَقَدْ صَحَّ عَنْهُ الْفَتْحُ وَالضَّمُّ جَمِيعًا: فَرَوَى عَنْهُ عُبَيْدٌ وَأَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَالْفَيْلُ عَنْ عَمْرِو عَنْهُ، الْفَتْحُ رِوَايَةٌ وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ هُبَيْرَةَ وَالْقَوَّاسُ وَزُرْعَانُ عَنْ عَمْرِو عَنْهُ، الضَّمُّ اخْتِيَارًا. قَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو: وَاخْتِيَارِي فِي رِوَايَةِ حَفْصٍ مِنْ طَرِيقِ عَمْرِو وَعَبِيدٍ الْأَخْذُ بِالْوَجْهَيْنِ بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ، فَاتَّبَعُ بِذَلِكَ عَاصِمًا عَلَى قِرَائَتِهِ وَأُوفِقُ بِهِ حَفْصًا عَلَى اخْتِيَارِهِ."

طبعًا هذا الاختيار ليس مرويًا، هو اختاره من غير لم يقرأ به على عاصم، ومع ذلك الشيخ الداني والشيخ ابن الجزري كلاهما تبع حفصًا في اختياره؛ ولهذا نقول: هذا الاختيار قراءة بالفتح والضّم فأتابع عاصمًا في قراءته هذا منقطع الإسناد؛ لأنه لم يقرأ به على عاصم، نعم؛ فلهذا يقول: ما خالفت عاصمًا إلا في هذا الحرف.

(قُلْتُ): - أي: ابن الجزري - : وَبِالْوَجْهَيْنِ قَرَأْتُ لَهُ، وَبِهِمَا أَخْذُ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الضَّادِ فِيهَا، وَأَمَّا الْحَدِيثُ - الْمُشَارُ إِلَيْهِ قَبْلَ قَلِيلٍ - فَأَخْبَرَنِي بِهِ الشَّيْخُ الْمُسْنِدُ الرَّحْلَةُ أَبُو عَمْرِو وَمُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ الْإِمَامَ بِقِرَائَتِي عَلَيْهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْمَقْدِسِيُّ - الَّذِي هُوَ ابْنُ الْبَخَارِيِّ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ، أَخْبَرَنَا حَنْبَلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ الْحُصَيْنِ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْمُذْهَبِ أَخْبَرَنَا، أَبُو بَكْرٍ الْقَطِيعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الشَّيْبَانِيِّ، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ فَضِيلٍ وَيزِيدٍ، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَرْزُوقٍ عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى ابْنِ عَمْرٍو: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا﴾ [الروم: ٥٤]، فقال: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا﴾ [الروم: ٥٤] ثُمَّ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ

كَمَا قَرَأَتْ عَلَيَّ فَأَخَذَ عَلَيَّ كَمَا أَخَذْتُ عَلَيْكَ - أَيضًا هَذَا الْحَدِيثُ يَفْسِرُ مَا  
 مَعْنَى قَوْلِهِمْ: أَخَذْتُ عَلِيَّ وَأَخَذَ عَلَيْهِ - حَدِيثُ عَلٍ جِدًّا، كَأَنَّا مِنْ حَيْثُ الْعَدُوِّ  
 سَمِعْنَاهُ مِنْ أَصْحَابِ الْحَافِظِ أَبِي عَمْرِو الدَّانِي - لَكِنَّهُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ لِأَنَّ فِيهِ عَطِيَّةُ  
 الْعَوْفِيِّ - وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرٍ عَنْ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ  
 بِنَحْوِهِ، وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ جَمِيعًا مِنْ حَدِيثِ فَضِيلِ بْنِ مَرْزُوقٍ بِهِ، وَهُوَ  
 أَصَحُّ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لَا يَنْفَعُ): فَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ بِالْيَاءِ عَلَى التَّذْكِيرِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ  
 بِالتَّاءِ عَلَى التَّنْثِيثِ، وَتَقَدَّمَ: ﴿وَلَا يَسْتَخَفَّنَكَ الَّذِينَ﴾ [الروم: ٦٠] لِرُؤُوسِ فِي آلِ  
 عِمْرَانَ.

### سُورَةُ لُقْمَانَ

تَقَدَّمَ: سَكَتُ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَى الْفَوَاتِحِ فِي بَابِهِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (هُدَى وَرَحْمَةً): فَقَرَأَ حَمَزَةٌ بِالرَّفْعِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنَّصْبِ،  
 وَتَقَدَّمَ: (لِيُضِلَّ) فِي إِبْرَاهِيمَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَيَتَّخِذَهَا): فَقَرَأَ يَعْقُوبُ وَحَمَزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفٌ وَحَفْصٌ  
 بِالنَّصْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالرَّفْعِ، وَتَقَدَّمَ: (هُزُؤًا) فِي الْبَقَرَةِ، وَتَقَدَّمَ: (كَأَنَّ لَمْ) وَ (كَأَنَّ)  
 لِلْأَضْبَهَانِيِّ فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ، وَتَقَدَّمَ: (أُذُنِيهِ) لِنَافِعٍ وَ (أَنْ اشْكُرْ) فِي الْبَقَرَةِ،  
 وَتَقَدَّمَ: ﴿يَبْنِي لَأَشْرِكَ﴾ [لقمان: ١٣] لِابْنِ كَثِيرٍ فِي هُودٍ، وَتَقَدَّمَ: (يَا بُنَيَّ) فِي  
 الثَّلَاثَةِ لِحَفْصِ فِي هُودٍ، وَكَذَا تَقَدَّمَ مُوَافَقَةُ الْبَزِيِّ لَهُ فِي (يَا بُنَيَّ أَقِمِ)، وَإِسْكَانُ قُنْبُلٍ  
 فِي هُودٍ أَيْضًا - تَقَدَّمَ: (مِثْقَالٌ) فِي الْأَنْبِيَاءِ لِلْمَدَنِيِّينَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ﴾ [لقمان: ١٨]: فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو جَعْفَرٍ وَابْنُ  
 عَامِرٍ وَعَاصِمٌ وَيَعْقُوبُ بِتَشْدِيدِ الْعَيْنِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَخْفِيفِهَا وَأَلْفٍ



قَبَلَهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (عَلَيْكُمْ نِعْمَةٌ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَأَبُو عَمْرٍو وَحَفْصٌ بَفَتْحِ الْعَيْنِ وَهَاءٍ مَضْمُومَةٍ عَلَى التَّذْكِيرِ وَالْجَمْعِ (نِعْمَةٌ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِإِسْكَانِ الْعَيْنِ وَتَاءٍ مُنَوَّنَةٍ مَنْصُوبَةٍ (نِعْمَةً) عَلَى التَّأْنِيثِ وَالتَّوْحِيدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ): فَقَرَأَ الْبَصْرِيَّانِ بِنَضْبِ الرَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالرَّفْعِ، وَتَقَدَّمَ: ﴿وَأَنْتَ مَا يَكْدُوعُونَ مِنْ دُونِهِ﴾ [الحج: ٦٢] فِي الْحَجِّ، وَتَقَدَّمَ: (وَيُنزِلُ الْغَيْثَ) فِي الْبَقْرَةِ، وَتَقَدَّمَ: (بِأَيِّ) لِلْأَصْبَهَانِيِّ فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

### سُورَةُ السَّجْدَةِ

تَقَدَّمَ: سَكَتُ أَبِي جَعْفَرٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (خَلَقَهُ): فَقَرَأَ نَافِعٌ، وَالْكُوفِيُّونَ بِفَتْحِ اللَّامِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِإِسْكَانِهَا (خَلَقَهُ)، وَتَقَدَّمَ: (أَيْدَا)، (أَيْنَا) فِي الْهَمْزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ، وَتَقَدَّمَ: (لَأَمْلَأَنَّ) فِي الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ لِلْأَصْبَهَانِيِّ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿مَّا أَخْفَى لَهُمْ﴾ [السجدة: ١٧]: فَقَرَأَ يَعْقُوبُ وَحَمْزَةُ بِإِسْكَانِ الْيَاءِ (أَخْفَى)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا (أَخْفَى)، وَتَقَدَّمَ: (الْمَأْوَى) فِي الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ، وَتَقَدَّمَ: (أَنْمَةً) فِي الْهَمْزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لَمَّا صَبَرُوا): فَقَرَأَ حَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَرُوَيْسٌ بِكَسْرِ اللَّامِ وَتَخْفِيفِ الْمِيمِ (لَمَّا صَبَرُوا)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ اللَّامِ وَتَشْدِيدِ الْمِيمِ.

### سُورَةُ الْأَحْزَابِ

تَقَدَّمَ: (النَّبِيِّ) لِنَافِعٍ مَعَ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرًا﴾ [النساء: ٩٤] وَ﴿بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا﴾

[الأحزاب: ٩]: فَقرَأَهُمَا أَبُو عَمْرٍو بِالغَيْبِ، وَقرَأَهُمَا الْبَاقُونَ بِالخِطَابِ، وَتقدَّمَ: اِختِلَافُهُمْ فِي (الْلائي) مِنْ بَابِ الهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

(وَاِختَلَفُوا) فِي (تُظَاهِرُونَ): فَقرَأَ عاصِمٌ بِضَمِّ التَّاءِ وَتخْفِيفِ الظَّاءِ وَأَلْفِ بَعْدَهَا وَكسْرِ الهَاءِ مَعَ تخْفِيفِهَا (تُظَاهِرُونَ)، وَكَذَلِكَ قرَأَ حَمزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفَ؛ إِلَّا أَنَّهُمْ يفتَحِ التَّاءِ وَالهاءِ (تُظَاهِرُونَ). وَقرَأَ ابْنُ عامِرٍ كَذَلِكَ؛ إِلَّا أَنَّهُ بِتَشْدِيدِ الظَّاءِ (تُظَاهِرُونَ)، وَقرَأَ الْبَاقُونَ كَذَلِكَ؛ إِلَّا أَنَّهُمْ بِتَشْدِيدِ الهَاءِ مَفْتُوحَةً مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ قَبْلِهَا.

(وَاِختَلَفُوا) فِي (الظُّنُونِ هُنَالِكَ)، وَ (الرَّسُولِ)، وَ (قَالُوا)، وَ (السَّبِيلِ رَبَّنَا): فَقرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ عامِرٍ وَأَبُو بَكْرٍ بِالْفِ فِي الثَّلَاثَةِ وَصَلًّا وَوَقْفًا، وَقرَأَ الْبَصْرِيَّانِ وَحَمزَةُ بِغَيْرِ أَلْفٍ فِي الْحَالِيْنَ، وَقرَأَ الْبَاقُونَ، وَهُمُ ابْنُ كَثِيرٍ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفَ وَحَفْصٌ بِالْفِ فِي الْوَقْفِ دُونَ الْوَصْلِ، وَاتَّفَقَتِ الْمَصَاحِفُ عَلَى رَسْمِ الْأَلْفِ فِي الثَّلَاثَةِ دُونَ سَائِرِ الْفَوَاصِلِ.

(وَاِختَلَفُوا) فِي ﴿لَا مُقَامَ لَكُمْ﴾ [الأحزاب: ١٣]: فرَوَى حَفْصٌ بِضَمِّ المِيمِ، وَقرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا.

(وَاِختَلَفُوا) فِي (لَا تَوْهَا): فَقرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ بِغَيْرِ مَدٍّ (لَا تَوْهَا)، وَاِختَلَفَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ: فرَوَى عَنْهُ الصُّورِيُّ كَذَلِكَ، وَهِيَ رِوَايَةُ التَّغْلِبِيِّ عَنْهُ، وَطَرِيقُ سَلَامَةَ بْنِ هَارُونَ، وَغَيْرِهِ عَنِ الْأَخْفَشِ، وَرَوَى الْأَخْفَشُ مِنْ طَرِيقِيهِ عَنْهُ بِالْمَدِّ، وَكَذَلِكَ قرَأَ الْبَاقُونَ، وَشَدَّ فَارِسُ بْنُ أَحْمَدَ عَنْ أَبِي رَبِيعَةَ عَنِ الْبَزِيِّ بِالْمَدِّ وَعَدَّهُ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو، مِنْ أَوْهَامِهِ.

(وَاِختَلَفُوا) فِي ﴿يَسْأَلُونَ عَنْ أَنْبَاءِكُمْ﴾ [الأحزاب: ٢٠]: فرَوَى رُوَيْسٌ بِتَشْدِيدِ السِّينِ (يَسْأَلُونَ) وَفَتْحِهَا وَأَلْفِ بَعْدَهَا، وَقرَأَ الْبَاقُونَ بِإِسْكَانِهَا مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أُسُوَّةٍ) هُنَا، وَفِي حَرْفِي الْمُمْتَحِنَةِ: فَقَرَأَ عَاصِمٌ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ مِنَ الثَّلَاثَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا مِنْهُمْ، وَتَقَدَّمَ: (رَأَى الْمُؤْمِنُونَ) فِي الْإِمَالَةِ، وَتَقَدَّمَ: (الرُّعْبُ) فِي الْبَقْرَةِ عِنْدَ (هُزُواً)، وَتَقَدَّمَ: (تَطَّوُّهَا) فِي الْهَمْزِ الْمُنْفَرِدِ، وَتَقَدَّمَ: (مُبَيَّنَةٌ) فِي النَّسَاءِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿يُضَعَّفُ لَهَا الْعَذَابُ﴾ [الأحزاب: ٣٠]: فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَابْنُ عَامِرٍ بِالنُّونِ وَتَشْدِيدِ الْعَيْنِ وَكَسْرِهَا مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ قَبْلَهَا، وَنَضَبِ الْعَذَابِ (نُضَعَّفُ لَهَا الْعَذَابُ)، وَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ، وَالْبَصْرِيُّانِ بِالْيَاءِ وَتَشْدِيدِ الْعَيْنِ وَفَتْحِهَا مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ قَبْلَهَا وَرَفَعَ الْعَذَابُ (يُضَعَّفُ لَهَا الْعَذَابُ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ كَذَلِكَ؛ إِلَّا أَنَّهُمْ بِتَخْفِيفِ الْعَيْنِ وَأَلْفٍ قَبْلَهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿وَتَعْمَلُ صَالِحًا نُؤْتِيهَا﴾ [الأحزاب: ٣١]: فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيَّ وَخَلَفَ بِالْيَاءِ فِيهِمَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّاءِ عَلَى التَّائِيثِ فِي الْأَوَّلِ، وَبِالنُّونِ فِي الثَّانِي (نُؤْتِيهَا).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٣]: فَقَرَأَ الْمَدِينِيُّانِ وَعَاصِمٌ بِفَتْحِ الْقَافِ (وَقَرْنَ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا (قَرْنَ)، وَتَقَدَّمَ: (وَلَا تَبْرَجْنَ) لِلْبُرْجِيِّ فِي الْبَقْرَةِ، وَتَقَدَّمَ: اخْتِلَافُهُمْ فِي بَاءِ الْبُيُوتِ فِي الْبَقْرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿أَنْ يَكُونَ لَهُمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦]: فَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ، وَهَشَامٌ بِالْيَاءِ عَلَى التَّذْكِيرِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّاءِ عَلَى التَّائِيثِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَحَاتَمَ النَّبِيِّينَ): فَقَرَأَ عَاصِمٌ بِفَتْحِ التَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا، وَتَقَدَّمَ: (النَّبِيِّينَ) وَالنَّبِيِّ (لِنَافِعٍ فِي الْهَمْزِ الْمُنْفَرِدِ، وَتَقَدَّمَ: (لِلنَّبِيِّينَ) وَ (بُيُوتِ النَّبِيِّينَ)؛ إِلَّا فِي الْهَمْزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَتَيْنِ لِقَالُونَ وَوَرَشَ، وَتَقَدَّمَ: (تَمَاسُوهُنَّ) فِي الْبَقْرَةِ، وَتَقَدَّمَ: (تَرْجُو) فِي الْهَمْزِ الْمُنْفَرِدِ، وَتَقَدَّمَ: (تُؤْوِي) لِأَبِي جَعْفَرٍ فِي

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿لَا لِحَدِيثٍ﴾ [النساء: ١٩]: فَقَرَأَ الْبَصْرِيُّانِ بِالتَّاءِ عَلَى التَّائِيثِ (لا تحل)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالياءِ عَلَى التَّدْكِيرِ، وَتَقَدَّمَ: ﴿أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٢] لِلْبَزِيِّ فِي الْبَقْرَةِ، وَتَقَدَّمَ: (إِنَاهُ) فِي الْإِمَالَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (سَادَتَنَا): فَقَرَأَ يَعْقُوبُ وَابْنُ عَامِرٍ (سَادَاتِنَا) بِالْجَمْعِ وَكَسَرَ التَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّوْحِيدِ، وَنَصَبَ التَّاءِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لَعْنَا كَثِيرًا): فَقَرَأَ عَاصِمٌ بِالياءِ الْمُوَحَّدَةِ مِنْ تَحْتِ. وَاخْتَلَفَ عَنْ هِشَامٍ: فَرَوَى الدَّاجُونِيُّ عَنْ أَصْحَابِهِ بِالياءِ كَذَلِكَ، وَرَوَى الْحُلَوَانِيُّ، وَغَيْرُهُ عَنْ هِشَامٍ بِالتَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ (لَعْنَا كَثِيرًا)، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ.

### سُورَةُ سَبَأٍ

"تَقَدَّمَ: إِمَالَةٌ بَلَى فِي بَابِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (عَالِمِ الْغَيْبِ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيُّانِ، وَابْنُ عَامِرٍ وَرُوَيْسٌ بِرَفْعِ الْمِيمِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِخَفْضِهَا، وَأَنْفَرَدَ بِذَلِكَ رُوَيْسٌ فِي [التَّذْكِيرَةِ]؛ وَذَلِكَ غَرِيبٌ. وَقَرَأَ مِنْهُمْ حَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ، (عَلَامٌ) بِتَشْدِيدِ اللَّامِ مِثْلَ فَعَالٍ، وَتَقَدَّمَ: (يَعْرُزُ) فِي يُونُسَ، وَتَقَدَّمَ: (مُعَاجِزِينَ) كِلَاهُمَا فِي الْحَجِّ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿مَنْ رَجَزَ أَلِيمٌ﴾ [سبأ: ٥] هُنَا، وَفِي الْجَائِيَةِ: فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَيَعْقُوبُ وَحَفْصٌ بِرَفْعِ الْمِيمِ فِيهِمَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِخَفْضِهَا مِنْهُمَا.

واختلفوا في: إن نشأ نخسف أو نسقط، فقرأ حمزة والكسائي وخلف بالياء في الثلاثة (يخسف) و(يسقط)، وقراهن الباؤون بالنون، وتقدم: إدغام (نخسف بهم) للكسائي في (باب حروف قربت مخارجها)، وتقدم: (كسفا) لِحَفْصٍ فِي الْإِسْرَاءِ.

وَأَنْفَرَدَ ابْنُ مِهْرَانَ عَنْ هِبَةَ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ رَوْحِ بَرَفِ الرَّاءِ مِنْ (وَالطَّيْرِ)، وَهِيَ رِوَايَةٌ زَيْدٍ عَنْ يَعْقُوبَ وَوَرَدَتْ عَنْ عَاصِمٍ وَأَبِي عَمْرٍو.

واختلفوا في: (الريح)، فروى أبو بكر بالرفع، وقرأ الباقر بالنصب، وتقدم الرياح لأبي جعفر في البقرة. "

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مِنْسَاتِهِ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَأَبُو عَمْرٍو بِالْفِ بَعْدَ السِّينِ مِنْ غَيْرِ هَمْزٍ وَهَذِهِ الْأَلْفُ بَدَلٌ مِنَ الْهَمْزَةِ، وَهُوَ مَسْمُوعٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ. قَالَ أَبُو عَمْرٍو بِنُ الْعَلَاءِ: هُوَ لُغَةٌ قُرَيْشِيٌّ، وَقَالَ الدَّانِيُّ: أَنْشَدَنَا فَارِسُ بْنُ أَحْمَدَ شَاهِدًا لِذَلِكَ:

إِنَّ الشُّيُوخَ إِذَا تَقَارَبَ خَطُوهُمْ دَبُّوا عَلَى الْمِنْسَاةِ فِي الْأَسْوَاقِ

وَرَوَى ابْنُ ذَكْوَانَ بِإِسْكَانِ الْهَمْزَةِ. وَاخْتَلَفَ عَنْ هِشَامٍ: فَرَوَى الدَّاجُونِيُّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْهُ كَذَلِكَ. وَرَوَى الْحُلَوَانِيُّ عَنْهُ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ. وَقَدْ ثَبَتَ إِسْكَانُ الْهَمْزَةِ فِي كَلَامِهِمْ، وَأَنْشَدُوا عَلَى ذَلِكَ:

صَرِيحُ خَمْرِ قَامٍ مِنْ وَكَاتِهِ كَقَوْمَةِ الشَّيْخِ إِلَى مِنْسَاتِهِ

- هكذا منسأته وهذا الشاهد. -

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (تَبَيَّنَتِ الْجِنُّ): فَرَوَى رُوَيْسٌ بِضَمِّ التَّاءِ وَالْبَاءِ (تُبَيَّنَت) وَكَسْرِ الْيَاءِ عَلَى (مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ) (تُبَيَّنَتِ الْجِنُّ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ التَّاءِ وَالْبَاءِ وَالْيَاءِ، وَتَقَدَّمَ: (لِسَبَابٍ) فِي النَّمْلِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مَسْكِنِهِمْ): فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفٌ وَحَفْصٌ (مَسْكِنِهِمْ) بِغَيْرِ أَلْفٍ عَلَى التَّوْحِيدِ، وَقَرَأَ الْكَسَائِيُّ وَخَلَفٌ بِكَسْرِ الْكَافِ وَفَتْحَهَا حَمْزَةً وَحَفْصٌ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْفِ عَلَى الْجَمْعِ مَعَ كَسْرِ الْكَافِ مَسَاكِنِهِمْ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَكُلِ حَمِطٍ): فَقَرَأَ الْبَصْرِيَّانِ (أَكُلِ) بِالْإِضَافَةِ مِنْ غَيْرِ تَنْوِينٍ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّنْوِينِ، وَتَقَدَّمَ: إِسْكَانُ الْكَافِ وَضَمُّهَا فِي الْبَقَرَةِ عِنْدَ (هُزُوا).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿وَهَلْ يُجْزَىٰ إِلَّا الْكُفُورُ﴾ [سبأ: ١٧]: فَقَرَأَ حَمَزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفَ وَيَعْقُوبُ وَحَفْصُ بِالنُّونِ مَعَ كَسْرِ الزَّايِ (نَجَازِي) (الْكَفُورَ) بِالنَّصْبِ، وَالْكَسَائِيُّ، عَلَى أَصْلِهِ فِي إِدْغَامِ اللَّامِ مِنْ وَهَلٍ فِي النُّونِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْيَاءِ وَفَتَحَ الزَّايِ (هَلْ يُجَازَى) وَرَفَعَ (الْكَفُورَ).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (رَبَّنَا بَاعِدْ): فَقَرَأَ يَعْقُوبُ بِرَفْعِ الْبَاءِ مِنْ (رَبَّنَا) وَفَتَحَ الْعَيْنَ وَالذَّالَ وَالْألفَ قَبْلَ الْعَيْنِ مِنْ بَاعِدْ، وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَهَشَامٌ بِنَصْبِ الْبَاءِ وَكَسْرِ الْعَيْنِ مُشَدَّدَةً مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ مَعَ إِسْكَانِ الذَّالِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ كَذَلِكَ؛ إِلَّا أَنَّهُمْ بِالْألفِ وَتَخْفِيفِ الْعَيْنِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (صَدَقَ عَلَيْهِمْ): فَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ بِشَدِيدِ الذَّالِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَخْفِيفِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَذِنَ لَهُ): فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَحَمَزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفَ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا. وَانْفَرَدَ فِي [التَّذْكِيرَةِ] بِالضَّمِّ لِيَعْقُوبَ؛ فَخَالَفَ سَائِرَ النَّاسِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (إِذَا فُزِعَ): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَيَعْقُوبُ بِفَتْحِ الْفَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الْفَاءِ وَكَسْرِ الزَّايِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿لَهُمْ جَزَاءُ الضَّعْفِ﴾ [سبأ: ٣٧]: فَرَوَى رُوَيْسٌ (جَزَاءً) بِالنَّصْبِ عَلَى الْحَالِ مَعَ التَّنْوِينِ وَكَسْرِهِ وَضَلًّا (جَزَاءً) وَرَفَعَ (جَزَاءُ الضَّعْفِ) بِالْإِبْتِدَاءِ كَقَوْلِكَ: فِي الدَّارِ رَيْدٌ قَائِمًا، فَالْتَفْدِيرُ: لَهُمُ الضَّعْفُ جَزَاءً، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالرَّفْعِ مِنْ غَيْرِ تَنْوِينٍ وَخَفْصِ الضَّعْفِ بِالْإِضَافَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (الْغُرَفَاتِ): فَقَرَأَ حَمَزَةٌ (فِي الْغُرْفَةِ) بِإِسْكَانِ الرَّاءِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ عَلَى التَّوْحِيدِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّهَا مَعَ الْألفِ عَلَى الْجَمْعِ، وَتَقَدَّمَ: (نَحْشُرُهُمْ ثُمَّ

نُقُولٌ فِي الْأَنْعَامِ لِيَعْقُوبَ وَحَفْصٍ، وَتَقَدَّمَ: (ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا) لِرُؤَيْسٍ فِي الْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ، وَتَقَدَّمَ: (الْغُيُوبِ) فِي الْبَقْرَةِ عِنْدَ (الْبَيْوتِ).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (التَّنَاوُسِ): فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو حَمْزَةً وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفٌ وَأَبُو بَكْرٍ بِالْمَدِّ وَالْهَمْزِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْوَاوِ الْمَحْضَةِ بَعْدَ الْأَلْفِ مِنْ غَيْرِ مَدٍّ، وَتَقَدَّمَ: (وَحِيلَ) فِي أَوَائِلِ الْبَقْرَةِ.

(وَفِيهَا مِنْ يَاءَاتِ الْإِضَافَةِ ثَلَاثُ يَاءَاتٍ): إِنَّ أَجْرِي إِلَّا فَتَحَهُمَا الْمَدَنِيَّانِ، وَأَبُو عَمْرٍو وَابْنُ عَامِرٍ وَحَفْصٌ (رَبِّي إِنَّهُ) فَتَحَهَا الْمَدَنِيَّانِ وَأَبُو عَمْرٍو، عِبَادِي الشُّكُورُ أَسْكَنَهَا حَمْزَةً. وَأَنْفَرَدَ بِذَلِكَ الْهَذَلِيُّ عَنِ النَّخَّاسِ عَنِ رُؤَيْسٍ كَمَا تَقَدَّمَ.

(وَمِنَ الزَّوَائِدِ ثِنْتَانِ): كَالْجَوَابِ أَثْبَتَهَا وَصَلًا أَبُو عَمْرٍو وَوَرِشٌ، وَأَنْفَرَدَ الْحَنْبَلِيُّ عَنِ عَيْسَى بْنِ وَرْدَانَ بِذَلِكَ كَمَا تَقَدَّمَ، وَأَثْبَتَهَا فِي الْحَالِينِ ابْنُ كَثِيرٍ، وَيَعْقُوبُ، نَكِيرٍ أَثْبَتَهَا فِي الْوَصْلِ وَرِشٌ وَفِي الْحَالِينِ يَعْقُوبُ.

### سُورَةُ فَاطِرٍ

تَقَدَّمَ: (يَشَاءُ إِنْ) فِي الْهَمْزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَتَيْنِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (غَيْرِ اللَّهِ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ وَحَمْزَةً وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفٌ بِحَفْصِ الرَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِرَفْعِهَا، وَتَقَدَّمَ: (تُرْجَعُ الْأُمُورُ) فِي الْبَقْرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ﴾ [فاطر: ٨]: فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِضَمِّ التَّاءِ وَكَسْرِ الْهَاءِ، وَنَضَبِ السَّيْنِ (فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ التَّاءِ وَالْهَاءِ وَرَفْعِ السَّيْنِ مِنْ نَفْسُكَ، وَتَقَدَّمَ: (أَرْسَلَ الرِّيَّاحَ) فِي الْبَقْرَةِ، وَتَقَدَّمَ: (إِلَى بَلَدٍ مَيِّتٍ) فِيهَا أَيْضًا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَلَا يُنْقِصُ): فَرَوَى رَوْحٌ بِفَتْحِ الْيَاءِ وَضَمِّ الْقَافِ (فَلَا يُنْقِصُ)، وَاخْتَلَفَ عَنِ رُؤَيْسٍ: فَرَوَى الْحَمَّامِيُّ وَالسَّعِيدِيُّ وَأَبُو الْعَلَاءِ كُلُّهُمْ عَنِ النَّخَّاسِ عَنِ

التَّمَارِ عَنْهُ كَذَلِكَ، وَرَوَى أَبُو الطَّيِّبِ وَهَبَةُ اللَّهُ وَالشَّنْبُوذِيُّ كُلُّهُمُ عَنِ التَّمَارِ، وَرَوَى ابْنُ الْعَلَّافِ وَالْكَارِزِينِيُّ كِلَاهُمَا عَنِ النَّحَّاسِ عَنِ التَّمَارِ عَنْهُ بِضَمِّ الْبَاءِ وَفَتْحِ الْقَافِ، وَكَذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ، وَانْفَرَدَ فِي [الْمُبْهَجِ] طَرِيقَ الْمُعَدَّلِ عَنْ رَوْحِ (وَالَّذِينَ يَدْعُونَ) بِالْغَيْبِ، وَهِيَ قِرَاءَةُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَتَقَدَّمَ: (يَدْخُلُونَهَا) لِأَبِي عَمْرٍو فِي النِّسَاءِ، وَتَقَدَّمَ: نَضْبُ (وَلَوْلَوْأ) فِي الْحَجِّ، وَإِبْدَالُ هَمْزَتِهِ السَّاكِنَةِ فِي الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

"(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿كَذَلِكَ نَجْزِي كُلَّ كَفُورٍ﴾ [فاطر: ٣٦]: فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو بِالْبَاءِ وَضَمَّهَا وَفَتْحَ الزَّايِ وَرَفَعَ "كُلُّ". وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنُّونِ وَفَتْحَهَا وَكَسَرَ الزَّايِ وَنَضَبَ "كُلُّ".

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (بَيِّنَاتٍ مِنْهُ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَحَمَزَةُ وَخَلْفٌ وَحَفْصٌ بِغَيْرِ أَلْفٍ عَلَى التَّوْحِيدِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْأَلْفِ عَلَى الْجَمْعِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَمَكَرَ السَّيِّئُ): فَقَرَأَ حَمَزَةُ بِإِسْكَانِ الْهَمْزَةِ فِي الْوَصْلِ؛ لِتَوَالِي الْحَرَكَاتِ تَخْفِيفًا كَمَا أَسْكَنَهَا أَبُو عَمْرٍو فِي "بَارِئِكُمْ" -أَي: تَخْفِيفًا- لِذَلِكَ، وَكَانَ إِسْكَانُهَا فِي الطَّرْفِ أَحْسَنَ؛ لِأَنَّهُ مَوْضِعُ التَّغْيِيرِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا، وَقَدْ أَكْثَرَ الْأُسْتَاذُ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ فِي الْإِسْتِشْهَادِ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ عَلَى الْإِسْكَانِ، ثُمَّ قَالَ: فَإِذَا سَاعَ مَا ذُكِرَ فِي هَذِهِ الْقِرَاءَةِ مِنَ التَّأْوِيلِ لَمْ يَسُغْ أَنْ يُقَالَ: لَحْنٌ.

-طيب أنت تلحن قراءات أخرى.-

"قُلْتُ -أَي: ابن الجزري-: وَهِيَ قِرَاءَةُ الْأَعْمَشِ أَيْضًا. وَرَوَاهَا الْمُنْتَقِرِيُّ عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو، وَقَرَأْنَا بِهَا مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شُرَيْحٍ عَنِ الْكِسَائِيِّ -طَبَعًا وَهَذِهِ الْقِرَاءَةُ لَمْ يَسْجَلْهَا الشَّيْخُ ابْنُ الْجَزْرِيِّ- وَنَاهَيْكَ بِإِمَامِي الْقِرَاءَةِ وَالنَّحْوِ أَبِي عَمْرٍو وَالْكَسَائِيِّ، وَإِذَا وَقَفَ حَمَزَةُ أَبْدَلَهَا بَاءً خَالِصَةً، وَكَذَلِكَ هِشَامٌ إِذَا خَفَّفَ مِنْ طَرِيقِ الْحُلُونِيِّ إِلَّا أَنَّهُ يَزِيدُ عَنْ حَمَزَةِ بِالرُّومِ بَيْنَ بَيْنٍ كَمَا تَقَدَّمَ فِي بَابِهِ.



(وَفِيهَا مِنَ الزَّوَائِدِ وَاحِدَةٌ) نَكِيرٍ أَثْبَتَهَا وَصَلًّا وَرُشًّا. وَفِي الْحَالِيْنَ يَعْقُوبُ.

هذا والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَى سَيِّدِنَا وَنَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ،  
نَقْفُ هُنَا وَنُكْمَلُ - إِنْ شَاءَ اللهُ - بَعْدَ صَلَاةِ الْمَغْرَبِ - إِنْ شَاءَ اللهُ - .



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن  
والاه، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، كنا وقفنا عند قول الشيخ ابن  
الجزري **رَحْمَةُ اللَّهِ**: سورة يس، قال الشيخ **رَحْمَةُ اللَّهِ**:

## سُورَةُ يُس

"تَقَدَّمَ ذِكْرُ إِمَالَةِ يُس فِي بَابِهَا، وَتَقَدَّمَ: السَّكْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ فِي بَابِهِ، وَتَقَدَّمَ:  
إِدْعَامُ النُّونِ فِي حُرُوفٍ قَرَّبَتْ مَخَارِجُهَا، وَتَقَدَّمَ: نَقْلُ ابْنِ كَثِيرٍ "الْقُرْآنَ" فِي بَابِهِ،  
وَتَقَدَّمَ: (صِرَاطَ) فِي أُمَّ الْقُرْآنِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (تَنْزِيلِ الْعَزِيزِ): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَحَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفٌ  
وَحَفْصٌ بِنَصْبِ اللَّامِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِرَفْعِهَا وَتَقَدَّمَ: اخْتِلَافُهُمْ فِي سَدِّ فِي الْحَرْفَيْنِ  
مِنَ الْكُهْفِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ): فَرَوَى أَبُو بَكْرٍ بِتَخْفِيفِ الزَّايِ وَقَرَأَ الْبَاقُونَ  
بِتَشْدِيدِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَنْ ذُكِّرْتُمْ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ الثَّانِيَةِ (أَنْ)، وَهُوَ  
فِي تَسْهِيلِهَا وَالْفُضْلِ بَيْنَهُمَا عَلَى أَصْلِهِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا، وَهُمْ فِي التَّسْهِيلِ  
وَالْتَّحْقِيقِ وَالْفُضْلِ وَعَدَمِهِ عَلَى أَصُولِهِمْ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (ذُكْرْتُمْ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِتَخْفِيفِ الْكَافِ، وَانْفَرَدَ الْهُدَلِيُّ عَنِ ابْنِ جَمَّازٍ بِتَشْدِيدِهَا، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿إِنْ كَانَتْ إِلَّا صَيِّحَةً وَاحِدَةً﴾ [يس: ٢٩] فِي الْمَوْضِعَيْنِ: فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِالرَّفْعِ فِيهِنَّ عَلَى أَنَّ "كَانَ" تَامَّةٌ وَ "صَيِّحَةٌ" فَاعِلٌ، أَي: مَا وَقَعَتْ إِلَّا صَيِّحَةٌ وَاحِدَةً، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِنَصْبِهِنَّ عَلَى أَنَّ "كَانَ" نَاقِصَةٌ، أَي: مَا كَانَتْ هِيَ أَيِ الْأَخْذَةِ إِلَّا صَيِّحَةً وَاحِدَةً.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى نَصْبِ ﴿مَا يَنْظُرُونَ إِلَّا صَيِّحَةً وَاحِدَةً﴾ [يس: ٤٩]، إِذْ هُوَ مَفْعُولٌ يَنْظُرُونَ، وَتَقَدَّمَ: (لَمَّا) لِابْنِ عَامِرٍ وَعَاصِمٍ وَحَمْزَةَ وَابْنِ جَمَّازٍ فِي هُوْدٍ، وَتَقَدَّمَ: (الْمَيْتَةُ) لِلْمَدَنِيِّينَ فِي الْبَقْرَةِ، وَتَقَدَّمَ: (الْعِيُونُ) فِي الْبَقْرَةِ عِنْدَ الْبَيْوتِ، وَتَقَدَّمَ: (ثَمَرِهِ) فِي الْأَنْعَامِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ﴾ [يس: ٣٥]: فَقَرَأَ حَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفٌ وَأَبُو بَكْرٍ "عَمِلَتْ" بِغَيْرِ هَاءٍ ضَمِيرٍ، وَهِيَ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ الْكُوفَةِ كَذَلِكَ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْهَاءِ، وَوَصَلَهَا ابْنُ كَثِيرٍ عَلَى أَصْلِهِ، وَهُوَ فِي مَصَاحِفِهِمْ كَذَلِكَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَالْقَمَرَ قَدْرَنَاهُ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَنَافِعٌ وَأَبُو عَمْرٍو وَرَوْحٌ بِرَفْعِ الرَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِنَصْبِهَا، وَتَقَدَّمَ: (حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ) فِي الْأَعْرَافِ، وَتَقَدَّمَ: (مَرْفِدَنَا) لِحَفْصٍ فِي السَّكْتِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَخِصِّمُونَ): فَقَرَأَ حَمْزَةُ بِفَتْحِ الْيَاءِ، وَإِسْكَانِ الْخَاءِ وَفَتْحِ الصَّادِ، وَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ كَذَلِكَ؛ -أَي: بِفَتْحِ الْيَاءِ وَإِسْكَانِ الْخَاءِ- إِلَّا أَنَّهُ بِتَشْدِيدِ الصَّادِ، فَيَجْمَعُ بَيْنَ سَاكِنَيْنِ، وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَوَرَشٌ كَذَلِكَ؛ إِلَّا أَنَّهُ بِإِخْلَاصِ فَتْحَةِ الْخَاءِ. وَانْفَرَدَ ابْنُ مِهْرَانَ بِذَلِكَ عَنْ رَوْحٍ فَلَمْ يُوَافِقْهُ أَحَدٌ مِنَ الْأَيْمَةِ عَلَيْهِ، وَقَرَأَهُ يَعْقُوبُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفٌ وَابْنُ ذَكْوَانَ، وَحَفْصٌ كَذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُ بِكَسْرِ الْخَاءِ.

وَاخْتَلَفَ عَنْ قَالُونَ وَأَبِي عَمْرٍو وَهَشَامٍ وَأَبِي بَكْرٍ.

فَأَمَّا قَالُونَ فَقَطَعَ لَهُ الدَّانِي فِي [جَامِعِ البَيَانِ] بِإِسْكَانِ الخَاءِ فَقَطَّ كَأَبِي جَعْفَرٍ، وَهُوَ الَّذِي عَلَيْهِ العِرَاقِيُّونَ قَاطِبَةً، وَلَمْ يَذْكَرْ صَاحِبُ العُنْوَانِ لَهُ سِوَاهُ، وَقَطَعَ لَهُ الشَّاطِئِيُّ بِاخْتِلَاسِ فَتْحَةِ الخَاءِ، وَعَلَيْهِ أَكْثَرُ المَغَارِبَةِ، وَهُوَ الَّذِي فِي التَّذْكِيرَةِ لِابْنِ عَظْبُونَ نَصًّا، وَفِي [التَّيْسِيرِ] اخْتِيَارًا - لاحظ فروق المصطلحات - وَذَكَرَ لَهُ صَاحِبُ الكَافِي الوَجْهَيْنِ جَمِيعًا، وَذَكَرَ لَهُ أَبُو عَلِيٍّ الحَسَنُ بْنُ بَلِيْمَةَ فِي تَلْخِيصِهِ وَغَيْرُهُ أَوْ غَيْرِهِ إِذَا كَانَ الكَلَامُ يَخْصُ ابنَ بَلِيْمَةَ إِتْمَامَ الحَرَكَةِ كَوَرُشٍ.

وَهِيَ رِوَايَةُ أَبِي عَوْنٍ عَنِ الحُلُوَانِيِّ عَنْهُ فِيمَا رَوَاهُ القَاضِي أَبُو العَلَاءِ وَغَيْرُهُ، وَرِوَايَةُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ قَالُونَ أَيضًا، - طبعًا رواية أبو سليمان ليست من طرق [النشر] وَأَمَّا أَبُو عَمْرٍو فَاجْمَعَ المَغَارِبَةَ لَهُ عَلَى الإِخْتِلَاسِ كَقَالُونَ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَذْكَرِ الدَّانِي فِي كُتُبِهِ مِنْ رِوَايَتِي الدُّورِيِّ وَالسُّوسِيِّ سِوَاهُ، وَهُوَ الَّذِي فِي [التَّذْكِيرَةِ، وَالعُنْوَانِ]، وَاجْمَعَ العِرَاقِيُّونَ لَهُ عَلَى الإِتْمَامِ كَابْنِ كَثِيرٍ وَوَرُشٍ؛ إِلاَّ أَنَّ بَعْضَهُمْ رَوَى الإِخْتِلَاسَ عَنِ ابْنِ حَبَشٍ عَنِ السُّوسِيِّ كَابْنِ سَوَّارٍ وَغَيْرِهِ. وَالحَافِظُ أَبُو العَلَاءِ رَوَى عَنْهُ الإِخْتِلَاسَ كَالْمَغَارِبَةِ.

وَأَمَّا هِشَامٌ: فَرَوَى الحُلُوَانِيُّ فَتَحَ الخَاءِ مَعَ تَشْدِيدِ الصَّادِ كَابْنِ كَثِيرٍ. وَرَوَى عَنْهُ الدَّاجُونِيُّ كَسَرَ الخَاءِ مَعَ التَّشْدِيدِ كَابْنِ ذَكْوَانَ، وَأَمَّا أَبُو بَكْرٍ - أَي: شُعْبَةَ - فَرَوَى عَنْهُ العُلَيْمِيُّ فَتَحَ اليَاءِ مَعَ كَسْرِ الخَاءِ كَحَفْصِ. وَاخْتَلَفَ عَنْ يَحْيَى بْنِ آدَمَ عَنْهُ: فَرَوَى المَغَارِبَةُ قَاطِبَةً عَنْ يَحْيَى كَذَلِكَ، وَرَوَى العِرَاقِيُّونَ عَنْهُ كَسَرَ اليَاءِ وَالخَاءِ جَمِيعًا، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ ذَلِكَ بِطَرِيقِ أَبِي حَمْدُونَ عَنْ يَحْيَى، وَكِلَاهُمَا صَاحِبٌ عَنْهُ، وَرَوَى سِبْطُ الخَيَّاطِ فِي مُبْهَجِهِ الوَجْهَيْنِ جَمِيعًا عَنِ العُلَيْمِيِّ، وَتَقَدَّمَ: (شُعْلٍ) لِنَافِعِ وَابْنِ كَثِيرٍ وَأَبِي عَمْرٍو فِي البَقْرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (فَاكِهُونَ) وَ (فَاكِهَيْنَ)، وَهُوَ هُنَا وَالدُّخَانَ وَالتُّورِ وَالمُطَفِّينَ:

فَقَرَأَهُنَّ أَبُو جَعْفَرٍ بِغَيْرِ أَلْفٍ بَعْدَ الْفَاءِ، وَافَقَهُ حَنْصٌ فِي الْمُطَفِّينَ. وَاخْتَلَفَ فِيهِ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ: فَرَوَى الرَّمْلِيُّ عَنِ الصُّورِيِّ وَغَيْرِهِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ كَحَفْصٍ، وَكَذَلِكَ رَوَى الشَّدَائِيُّ عَنِ ابْنِ الْأَحْرَمِ عَنِ الْأَخْفَشِ عَنْهُ، وَهِيَ رِوَايَةُ أَحْمَدَ بْنِ أَنَسٍ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ. وَرَوَى الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ عَنِ الدَّاجُونِيِّ عَنِ هِشَامٍ كَذَلِكَ، وَهِيَ رِوَايَةُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبَّادٍ عَنْ هِشَامٍ، وَرَوَى الْمُطَوِّعِيُّ عَنِ الصُّورِيِّ وَالْأَخْفَشِ كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ بِالْأَلْفِ، وَكَذَا رَوَاهُ الْحُلَوَانِيُّ عَنْ هِشَامٍ وَسَائِرِ أَصْحَابِ الدَّاجُونِيِّ عَنِ أَصْحَابِهِ، عَنْ هِشَامٍ. وَهِيَ رِوَايَةُ التَّغْلِبِيِّ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ وَرِوَايَةُ ابْنِ أَبِي حَسَّانَ وَالْبَاغِنْدِيِّ عَنْ هِشَامٍ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ فِي الْأَرْبَعَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (ظِلَالٍ): فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفٌ، "ظَلَّلٍ" بِضَمِّ الظَّاءِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِ الظَّاءِ وَأَلْفٍ، وَتَقَدَّمَ: (مُتَّكُونَ) فِي الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (جِبَلًا): فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَابْنُ عَامِرٍ بِضَمِّ الْجِيمِ، وَإِسْكَانِ الْبَاءِ وَتَخْفِيفِ اللَّامِ، وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَحَمْزَةً وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفٌ وَرُوَيْسٌ بِضَمِّ الْجِيمِ وَالْبَاءِ جَمِيعًا وَتَخْفِيفِ اللَّامِ. وَرَوَى رَوْحٌ كَذَلِكَ؛ إِلَّا أَنَّهُ بِتَشْدِيدِ اللَّامِ (جِبَلًا). وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِ الْجِيمِ وَالْبَاءِ وَتَشْدِيدِ اللَّامِ، وَتَقَدَّمَ: (مَكَانَاتِهِمْ) لِأَبِي بَكْرٍ فِي الْأَنْعَامِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (نُكْسُهُ): فَقَرَأَ عَاصِمٌ وَحَمْزَةً بِضَمِّ النُّونِ الْأُولَى وَفَتْحِ الثَّانِيَةِ وَكَسْرِ الْكَافِ وَتَشْدِيدِهَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ النُّونِ الْأُولَى، وَإِسْكَانِ الثَّانِيَةِ وَضَمِّ الْكَافِ الْمُخَفَّفَةِ، وَتَقَدَّمَ: (أَفَلَا تَعْقِلُونَ) فِي الْأَنْعَامِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿لِيُنذِرَ مَنْ كَانَ حَيًّا﴾ [يس: ٧٠]: فَقَرَأَ الْمَدِينِيُّانِ وَابْنُ عَامِرٍ وَيَعْقُوبُ بِالْخَطَابِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْغَيْبِ، وَتَقَدَّمَ: إِمَالَةٌ (وَمَشَارِبُ) فِي بَابِهَا، وَتَقَدَّمَ: (فَلَا يَحْزُنُكَ) فِي آلِ عِمْرَانَ لِنَافِعِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (بِقَادِرِ عَلَى) هُنَا، وَفِي الْأَحْقَافِ: فَرَوَى رُوَيْسٌ (يَقْدِرُ) بِيَاءِ

مَفْتُوحَةٍ، وَإِسْكَانِ الْقَافِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ وَضَمِّ الرَّاءِ، وَافْقَهُ رَوْحٌ فِي الْأَحْقَافِ، وَقَرَأَ  
الْبَاقُونَ بِالْبَاءِ وَفَنَحِ الْقَافِ وَأَلْفٍ بَعْدَهَا وَخَفَضِ الرَّاءِ مُنَوَّنَةً فِي الْمَوْضِعَيْنِ (بقادر).

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى قَوْلِهِ -تَعَالَى- فِي سُورَةِ الْقِيَامَةِ: ﴿يَقْدِرِ عَلَيَّ أَنْ يُمِحِّيَ الْمَوْتَى﴾  
[الأحقاف: ٣٣] أَنَّهُ بِهِذِهِ التَّرْجِمَةِ؛ لِثُبُوتِ أَلْفِهِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَصَاحِفِ، وَلِحَذْفِ  
الْأَلْفِ مِنْ مَوْضِعَيْ سُورَةِ يَسٍ وَالْأَحْقَافِ فِي جَمِيعِ الْمَصَاحِفِ، فَاخْتَلَفَتْ  
الْقُرَاءَاتُ فِيهِمَا لِذَلِكَ دُونَ الْقِيَامَةِ، وَلِأَنَّ جَوَابَ الْإِسْتِفْهَامِ وَرَدَ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ -  
تَعَالَى- فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَاسْتِدْعَاءُ الْفِعْلِ الْجَوَابِ أَمْسُ مِنَ الْإِسْمِ -أي: بقادر-  
كَذَا قِيلَ. وَعِنْدِي -أي: عند ابن الجزري- أَنَّهُ لَمَّا لَمْ يَكُنْ بَعْدَ حَرْفِ الْقِيَامَةِ  
الْجَوَابُ (بِبَلَى) حَسُنَ الْإِتْيَانُ بِالْإِسْمِ مَعَ الْبَاءِ الدَّالِّ عَلَى تَأْكِيدِ النَّفْيِ بِخِلَافِ  
الْحَرْفَيْنِ الْآخَرَيْنِ، فَإِنَّهُمَا مَعَ الْجَوَابِ لَا يُحْتَاجُ إِلَى تَأْكِيدِ النَّفْيِ -وَاللَّهُ تَعَالَى  
أَعْلَمُ-.

وَتَقَدَّمَ: (كُنْ فَيَكُونُ) لِابْنِ عَامِرٍ وَالْكَسَائِيِّ فِي الْبَقْرَةِ، وَ (بِيَدِهِ) فِي الْكِنَايَةِ،  
وَتَقَدَّمَ: (تُرْجَعُونَ) لِيَعْقُوبَ فِي الْبَقْرَةِ.

(وَفِيهَا مِنْ يَاءَاتِ الْإِضَافَةِ ثَلَاثُ يَاءَاتٍ): ﴿وَمَا لِي لَأَ﴾ [يس: ٢٢] أَسْكَنَهَا  
يَعْقُوبُ وَحَمْرَةُ وَخَلْفٌ وَهَشَامٌ بِخِلَافِ (عنه إني إذا) فَتَحَهَا الْمَدِينِيَانِ، وَأَبُو عَمْرٍو  
(إِنِّي آمَنْتُ) فَتَحَهَا الْمَدِينِيَانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو.

(وَمِنَ الزَّوَائِدِ ثَلَاثُ يَاءَاتٍ): ﴿إِنْ يُرِدَنَّ الرَّحْمَنُ﴾ [يس: ٢٣]: أَثْبَتَهَا فِي الْحَالَيْنِ  
أَبُو جَعْفَرٍ وَفَتَحَهَا وَصَلًّا، وَافْقَهُ فِي الْوَقْفِ يَعْقُوبُ -كَمَا تَقَدَّمَ فِي بَابِ الْوَقْفِ-،  
(وَلَا يُنْقَدُونَ): أَثْبَتَهَا وَصَلًّا وَرَشُّ، وَأَثْبَتَهَا فِي الْحَالَيْنِ يَعْقُوبُ، (فَاسْمَعُونَ): أَثْبَتَهَا  
فِي الْحَالَيْنِ يَعْقُوبُ.

## سُورَةُ الصَّافَّاتِ

تَقَدَّمَ: مُوَافَقَةُ حَمْزَةِ لِأَبِي عَمْرٍو فِي إِدْغَامِ (وَالصَّافَّاتِ صِفَا فَالزَّاجِرَاتِ زَجْرًا فَالتَّالِيَاتِ ذَكَرًا) مِنْ بَابِ الإِدْغَامِ الكَبِيرِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (بِزِينَةٍ): فَقَرَأَ عَاصِمٌ وَحَمْزَةً بِالتَّنْوِينِ، وَقَرَأَ البَاقُونَ بِغَيْرِ تَنْوِينٍ.

وَاخْتَلَفُوا فِي: (الكواكب)، فَرَوَى أَبُو بَكْرٍ بِنصبِ الباءِ، وَقَرَأَ الباقُونَ بِخفضِها.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لا يَسْمَعُونَ): فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكِسَائِيُّ وَخَلَفٌ وَحَفْصٌ بِتَشْدِيدِ السَّيْنِ وَالْمِيمِ، وَقَرَأَ البَاقُونَ بِتَخْفِيفِها، وَتَقَدَّمَ: (فَاسْتَفْتِهِمْ) لِرُؤَيْسٍ فِي أُمِّ القُرْآنِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (بَلْ عَجِبْتَ): فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكِسَائِيُّ وَخَلَفٌ بِضَمِّ التَّاءِ، وَقَرَأَ البَاقُونَ بِفَتْحِها، وَتَقَدَّمَ: (أَيْدَا مِتْنَا)، (أَيْدَا) فِي المَوْضِعَيْنِ مِنْ بَابِ الهَمْزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَوْأَبَاؤُنَا) هُنَا، وَفِي الوَاقِعَةِ: فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ وَابْنُ عَامِرٍ وَقَالُونَ بِإِسْكَانِ الوَاوِ فِيها. وَاخْتَلَفَ عَنْ وَرْشٍ: فَرَوَى الأَصْبَهَانِيُّ عَنْهُ كَذَلِكَ؛ إِلا أَنَّهُ يَنْقُلُ حَرَكَةَ الهَمْزَةِ بَعْدَهَا إِلَيْهَا كَسَائِرِ السَّوَاكِينِ. وَرَوَى الأَزْرُقِيُّ عَنْهُ فَتَحَ الوَاوِ، وَكَذَلِكَ قَرَأَ البَاقُونَ فِي المَوْضِعَيْنِ، وَتَقَدَّمَ: (نَعَمْ) لِلْكِسَائِيِّ فِي الأَعْرَافِ، وَتَقَدَّمَ: (لا تَنَاصَرُونَ) لِلْبَزِيِّ وَأَبِي جَعْفَرٍ فِي البَقْرَةِ، وَتَقَدَّمَ: (المُخْلِصِينَ) فِي يُوسُفَ، وَتَقَدَّمَ: (لِلشَّارِبِينَ) لِابْنِ ذَكْوَانَ فِي الإِمَالَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يُنزِفُونَ) هُنَا، وَفِي الوَاقِعَةِ: فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكِسَائِيُّ وَخَلَفٌ بِكَسْرِ الزَّايِ فِيها، وَاقْفَهُمْ عَاصِمٌ فِي الوَاقِعَةِ. وَقَرَأَ البَاقُونَ بِفَتْحِ الزَّايِ فِي المَوْضِعَيْنِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (إِلَيْهِ يَرْفُونَ): فَقَرَأَ حَمْزَةً بِضَمِّ الياءِ، وَقَرَأَ البَاقُونَ بِفَتْحِها، وَتَقَدَّمَ: فَتَحُ (يَابُنِي) لِحَفْصٍ فِي سُورَةِ هُودٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مَاذَا تَرَى): فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيَّ وَخَلَفَ بِضَمِّ التَّاءِ وَكَسْرِ الرَّاءِ فَيَصِيرُ بَعْدَهَا يَاءٌ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا فَيَصِيرُ بَعْدَ الرَّاءِ أَلْفٌ، وَهُمْ عَلَى أُصُولِهِمْ فِي الْإِمَالَةِ وَبَيْنَ بَيْنَ "وَاخْتَلَفَ" عَنِ ابْنِ عَامِرٍ فِي وَإِنَّ إِيَّاسَ: فَرَوَى الْبَغْدَادِيُّونَ عَنْ أَصْحَابِهِمْ عَنْ أَصْحَابِ ابْنِ ذَكْوَانَ كَالصُّورِيِّ وَالتَّغْلِبِيِّ وَأَحْمَدَ بْنَ أَنَسٍ وَالتَّرْمِذِيَّ وَابْنَ الْمُعَلَّى بِوَضَلِ هَمْزَةِ إِيَّاسَ. اللَّفْظُ بَعْدَ نُونِ (إِنَّ)، بِلَامٍ سَاكِنَةٍ حَالَةَ الْوَضَلِ (إِنَّ الْيَاسَ، وَإِنَّ الْيَاسَ)، وَبِهَذَا كَانَ يَأْخُذُ النَّقَّاشُ عَنِ الْأَخْفَشِ، وَكَذَا كَانَ يَأْخُذُ الدَّارَانِيُّ، وَهُوَ إِمَامُ قِرَاءَةِ الشَّامِيِّينَ عَنْ أَصْحَابِهِ فِي رِوَايَتِي هِشَامَ وَابْنَ ذَكْوَانَ. وَكَذَا رَوَى الْكَارِزِينِيُّ عَمَّنْ قَرَأَ عَلَيْهِ مِنْ أَصْحَابِ الْأَخْفَشِ الشَّامِيِّينَ، وَغَيْرِهِمْ كَالْمُطَوِّعِيِّ صَاحِبِ الْحَسَنِ بْنِ حَبِيبٍ وَكَالشَّدَائِيَّ وَعَلِيَّ بْنَ دَاوُدَ الدَّارَانِيَّ خَطِيبِ دِمَشْقَ، وَأَبِي بَكْرٍ السُّلَمِيِّ إِمَامِ الْقِرَاءَةِ بِدِمَشْقَ، وَهُؤُلَاءِ أَصْحَابُ ابْنِ الْأَخْرَمِ، وَرَوَى الْكَارِزِينِيُّ الْوَجْهَيْنِ، الْوَضَلُ وَالْقَطْعُ عَنِ الْمُطَوِّعِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَزِيدَ الْإِسْكَندَرَانِيِّ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَكَذَا رَوَاهُ الْإِمَامُ أَبُو الْفَضْلِ الرَّازِي أَكْبَرَ أَصْحَابِ عَلِيِّ بْنِ دَاوُدَ الدَّارَانِيِّ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ بِكَمَالِهِ.

وَرَوَى ابْنُ الْعَلَّافِ وَالنَّهْرَوَانِيُّ الْوَضَلُ أَيْضًا عَنْ هِبَةَ اللَّهِ عَنِ الْأَخْفَشِ، وَكَذَا رَوَى عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ الصَّيْدَلَانِيُّ عَنِ الْأَخْفَشِ، وَنَصَّ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْعِرَاقِيِّينَ عَلَى ذَلِكَ لِابْنِ عَامِرٍ بِكَمَالِهِ، وَأَكْثَرُهُمْ عَلَى اسْتِثْنَاءِ الْحُلَوَانِيِّ فَقَطُّ عَنْ هِشَامَ، وَلَمْ يَسْتَنْ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ فِيهِ سِوَى الْحُلَوَانِيِّ وَابْنِ الْأَخْرَمِ، وَلَمْ يَسْتَنْ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ فَارِسٍ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ سِوَى الْحُلَوَانِيِّ وَالْوَلِيدِ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَذْكُرْ مَكِّيٌّ عَنِ أَيْمَّةِ الْمَغَارِبَةِ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ سِوَاهُ.

-طبعا هنا مكي لم يذكر هذه الكلمة نهائيا: لا في كتابه [التبصرة]، ولا في كتابه [الكشف]، ولا في كتابه [الهداية] و[التفسير]، ما ذكر الكلمة نهائيا، ولهذا الشيخ لم يعين كتاب المكي، وإنما قال: لم يذكر مكي عن أئمة المغاربة، فمعناه قد



وصله، إمّا عن طريق الأداء، أو عن طريق واسطة - والله أعلم -، طبعًا هنا الدكتور أيمن علق كعادته تعليقًا أرى أن فيه مجازفةً في العبارة، فإنه قال -أي: الدكتور أيمن طبعًا هو ذكر أن الكلام هذا ليس في [التبصرة] ولا هو في [الكشف]، وأن شيخه ابن غلبون ذكر ابن غلبون ما يخالف ذلك - ثم قال -أي: الدكتور أيمن:- "إني أستبعد أن يذكر مكّي رواية الوصل فضلًا عن أن يقتصر عليها ولا بذكر سواها"، طبعًا هذه العبارة قوية في تعليقٍ على الشيخ ابن الجزري، ابن الجزري يقول: وهو الذي لم يذكر مكّي عن أئمة المغاربة عن ابن عامر سواه، ابن الجزري عنده نصٌّ أن مكّيًا ذكره، الدكتور أيمن يقول: أنه يستبعد أن يذكر مكّي، هنا المجازفة، المجازفة تخطئة هذا الإمام الكبير فيما قاله، فإنه إذا كان ابن الجزري يذكر أن مكّيًا ذكر، لكن لو أن الدكتور مثلاً قال: أنه يستبعد أن يكون ذكره في [التبصرة] و[الكشف] فليس عندنا إشكالية، لكن الإنكار مطلقًا، لا شك أن هذا فيه مجازفة، وفيه مصادرة لرواية رآها، أو لمسألة رآها الإمام ابن الجزري -**رحمه الله** **عليه** -، لا يأتي أحد ويقول: لا، لعل الشيخ ابن الجزري سها أو غفل، ونقول: من يعترض على ابن الجزري هو القاصر في اطلاعه، فكما أننا نتهم ابن الجزري، أو نتأول على ابن الجزري بأنه قد يكون وقع منه غفوّ أو سهوٌ أو كذا أو كذا، إذاً المقابل له أيضًا يحتمل هذا النقص، يحتمل أنه قصور في الاطلاع، وابن الجزري عنده كتبٌ اطلع عليها، لم تصلنا إلى الآن، هذه نقطة.

-الله أعلم -، طبعًا فلهذا نقول، ولهذا أنا أصف هذا التعليق بأنه مجازفة لا شك في ذلك، ومصادرة لكلام الشيخ ابن الجزري، مصادرة، إمام يقول: ذكر فلان، تأتي أنت وتقول: لم يذكر وأستبعد أن يذكر، هذه صعبة، وهذا الكلام طبعًا ليس موجّهًا للدكتور أيمن، وإن ليس موجّهًا لتلاميذه ومن يطلع على هذا التحقيق.

أيضاً حقيقةً بحثت في الكتب فما وجدت، ما وجدت ما ذكره الشيخ ابن الجزري، لكن هناك نص، نصُّ أقول: ربما، لا أجزم لكن أقول: ربما يكون فهم منه الإمام ابن الجزري أن مكياً ذكر الوصل، طبعاً نحن لا نقول: فهمي لا نجزم به، هذا النص عند الإمام الجعبري -**رحمة الله عليه**-؛ لأن مكياً في [الكشف] قال، تكلم في هذه الكلمة كثيراً، طبعاً هو ما ذكر هذه الكلمة، هو كان يتكلم على إلياسين، مكّي تكلم عن إلياسين، أما وإن إلياساً لم يتكلم عليها، أثناء كلامه على إلياسين، جاءت عنده عبارة قال: "فجُمع المنسوب إلى إلياسي بالياء والنون".

الإمام الجعبري علق على هذه العلاقة، ولهذا يقول: -هذا كلام الجعبري-: "وقول مكّي في الكشف "فجُمع المنسوب إلى إلياسي بالياء والنون" فسرّها الجعبري بقوله: "هذا لا يصحُّ إلا على قراءة وصل الهمزة ليكون معرّفًا بالأداة".

لا يكون إلا على وصل الهمزة، ربّما نقول: ربّما، لا أجزم لكن أقول: ربما هذا النص لا يصحُّ إلا على قراءة الوصل وهذه العبارة تفسير لكلام الإمام مكّي، ربما يكون الإمام ابن الجزري فهم منها الوصل، لا نقول: أن هذا هو القول الصحيح ولا نجزمه،

لكن نقول: إذا قال الإمام ابن الجزري أن مكياً لم يذكر فهو لم يذكر، في أي كتاب لو صرح الإمام ابن الجزري أن مكياً لم يذكر في [التبصرة]، هذا نقول: إنه احتمال اختلاف النسخ، فما بالك هو لم يذكر اسم الكتاب الذي ذكر فيه مكّي ذلك!! -والله تعالى أعلم-.

وأنا رجعت إلى ثلاثة كتب لمكّي المتوفرة لنا، [الهداية] تفسيره في الهداية ما ذكر هذه الكلمة، وكذلك في [الكشف] و[التبصرة]، و-الله أعلم-.

نرجع إلى كلام الشيخ، نعم قبل أن نذهب إلى هذا نكمل.. العجب! إنه الشيخ

الإزميري أيضًا -**رحمهُ اللهُ عليه**- لما جاء في كتابه (بدائع البرهان) لما جاء يُحرَّر القراءات، حرَّر على الوجهين، حرَّر في هشام، حرَّر على قراءة همزة القطع، وحرَّر على وصل الهمزة، فلما جاء يُحرَّر على قطع الهمزة، قال: كذا كذا في كتاب كذا كذا، وفي التبصرة على ما وجدنا فيها خلافًا لما في [النشر]، طبعًا لأن [النشر] ذكر أن فيها القطع، بعدين لما جاء يُحرَّر على وجه وصل الهمزة الذي هو الشيخ الإزميري، قال: كذا كذا، وكذا من التبصرة على ما في [النشر]، فالشيخ الإزميري -وهو من هو، ومعروفٌ في تعقباته على [النشر] وغيره- هنا سلَّم للإمام ابن الجزري، سلم له هذا النقل، وحرر عليه الوجهين، وحرر الوجهين: وجهٌ ب ليس مخالفًا لما في [النشر]، وكأنه يقول لك: أنا أتبع فيه الإمام ابن الجزري، حتى وإن كان ليس في كتاب مكِّي بن أبي طالب، والنص الثاني وكذا من التبصرة حرر على ما في التبصرة على ما في [النشر]، وهذا هو الذي في [النشر] وليس في [التبصرة] الذي هو الوصل، فحرر فيه ليس في [النشر] كأنه يقول لك في هذا الوجه، أعني هذا الوجه الذي هو الوصل، يقول: كأنه يقول: أنا أتبع فيه رأي الإمام ابن الجزري فيما نقله عن مكِّي، طبعًا يبقى أن الإمام الإزميري كأنه قيد [التبصرة]، مع أن الإمام ابن الجزري لم يذكر [التبصرة].

قال الشيخ **رحمهُ اللهُ**:

"وَبِهِ قَرَأَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ عَلَى عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْفَارِسِيِّ عَنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى النَّقَّاشِ عَنِ الْأَخْفَشِ، وَقَرَأَ عَلَى سَائِرِ شُيُوخِهِ عَنِ كُلِّ مَنْ رَوَى عَنِ الْأَخْفَشِ مِنَ الشَّامِيِّينَ بِالْهَمْزِ وَالْقَطْعِ، قَالَ: وَهُوَ الصَّحِيحُ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ.

قَالَ: وَالْوَصْلُ غَيْرُ صَحِيحٍ عَنْهُ، وَذَلِكَ أَنَّ ابْنَ ذَكْوَانَ تَرَجَّمَ عَنْ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ بِغَيْرِ هَمْزٍ فَتَأَوَّلَ ذَلِكَ عَامَّةُ الْبَغْدَادِيِّينَ، ابْنُ مُجَاهِدٍ وَالنَّقَّاشُ وَأَبُو طَاهِرٍ، وَغَيْرُهُمْ أَنَّهُ هَمْزٌ أَوَّلِ الْإِسْمِ، وَسَطَّرُوا ذَلِكَ عَنْهُ فِي كُتُبِهِمْ، وَأَخَذُوا بِهِ فِي مَذْهَبِهِمْ عَلَى

أَصْحَابِهِمْ، قَالَ: وَهُوَ خَطَأٌ مِنْ تَأْوِيلِهِمْ وَوَهْمٌ مِنْ تَقْدِيرِهِمْ، وَذَلِكَ أَنَّ ابْنَ ذَكْوَانَ أَرَادَ بِقَوْلِهِ: بِغَيْرِ هَمْزٍ - لَا يُهْمَزُ الْأَلْفُ الَّتِي فِي وَسَطِ هَذَا الْإِسْمِ - الَّتِي هِيَ بَيْنَ الْيَاءِ وَالسَّيْنِ أَلْيَاسٍ - كَمَا يُهْمَزُ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَسْمَاءِ نَحْوَ الْكَأْسِ وَالرَّأْسِ وَالْبَأْسِ وَالشَّانِ وَمَا أَشْبَهَهُ، فَقَالَ: غَيْرُ مَهْمُوزٍ؛ لِيَرْفَعَ الْإِشْكَالَ وَيُزِيلَ الْإِلْبَاسَ، وَيَدُلَّ عَلَى مُخَالَفَتِهِ الْأَسْمَاءَ الْمَذْكُورَةَ الَّتِي هِيَ مَهْمُوزَةٌ، وَلَمْ يُرِدْ أَنَّ هَمْزَةَ أَوْلِهِ سَاقِطَةٌ.

قَالَ: وَالذَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يُرِدْ ذَلِكَ وَأَنَّهُ أَرَادَ مَا قُلْنَا؛ إِجْمَاعُ الْآخِذِينَ عَنْهُ مِنْ أَهْلِ بَلَدِهِ وَالَّذِينَ نَقَلُوا الْقِرَاءَةَ عَنْهُ وَشَاهَدُوهُ مِنْ لَدُنْ تَصَدُّرِهِ إِلَى حِينِ وَقَاتِهِ، وَقَامُوا بِالْقِرَاءَةِ عَلَى تَحْقِيقِ الْهَمْزَةِ الْمُبْتَدَأَةِ فِي ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ مَنْ أَخَذَ عَنْهُمْ إِلَى وَفَيْتَنَا هَذَا.

(قُلْتُ:)- أي: ابن الجزري- رَحِمَهُ اللهُ: وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو مُتَّجِهٌ.

- حقيقةً هذا الكلام كله ليس كلام الداني، هذا كلام الإمام ابن غلبون في كتابه [الإرشاد] بالنص، أنهم كونهم يقولون إنه: حتى لا يفهم منه أنه الهمز الذي في اليأس، هذا كله كلام حقيقةً كلام ابن غلبون في [الإرشاد]، الجزء الثاني صفحة ثمانمائة سبعة وعشرين، وطبعاً ذكرنا قبل أكثر من محاضرة، أن الإمام الداني عنده حاجة مع ابن غلبون الأب لا نعرف ما هي، وإلا كان المفروض أن ينقل عنه، طبعاً هو لم ينقل المعنى، لو نقل المعنى نقول: ما عليه شيء، ربما توافق أو لهم مصدر آخر، لكن هو نقل الحروف، فالنص يكاد يكون واحداً، فمن يرجع إلى كتاب الإرشاد لابن غلبون الأب -الجزء الثاني صفحة ثمانمائة سبعة وعشرين-، الذي هو بتحقيق الأستاذ الدكتور باسم السيد الشريف -حفظه الله- سيجد هذا الكلام، فإذاً هذا الكلام كلام ابن غلبون، لكن ربما الإمام ابن الجزري لم يطلع عليه في كتاب [الإرشاد] -والله أعلم-، وإلا كان نسبه إليه.

ربما يكون هذا دليل على أن الطرق التي في [الإرشاد]، أو الأحكام التي في [الإرشاد] لابن غلبون تكون وصلت لابن الجزري عن طريق الأداء؛ لأنه إلى الآن لا أتذكر أن هناك نصًا نقله الشيخ ابن الجزري عن الإرشاد، ليس الإحالة إحالة وجه يقول: وهذا الوجه في [الإرشاد]، هذا ليس فيه إشكالية، هذا ربما يصله عن طريق الأداء، لكن أن ينقل نصًا كما ينقل مثلاً عن [المستنير] وعن [الإرشاد] ووو، -الله أعلم- لا أتذكر أنه فيما مضى أنه نقل نصًا، وإذا كان نقل نصًا حتى نترك خط العودة، سيكون قليل جدًا نص أو نصين بواسطة، خاصةً هذا الدليل القوي، وهذا الكلام الذي يعقب عليه لو كان عنده نسخة من [الإرشاد]، هو لا شك أنه قرأ الإرشاد، وقرأ بمضمونه، لكن أثناء تأليفه أو أثناء وصوله إلى هذا المكان، هل كان عنده [الإرشاد]؟ هل كان من الكتب التي كانت معه في رحلته؟ -الله أعلم-، وإلا لو كان عنده أثناء كتابته لهذا؛ ربما لرجع إليه وأحال عليه و-الله أعلم-.

طيب، نرجع إلى كلام الشيخ:

(قُلْتُ): -أي: ابن الجزري-: وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو مُتَّبَعَةً وَظَاهِرُهُ مُحْتَمَلٌ لَوْ كَانَتِ الْقِرَاءَةُ تُؤْخَذُ مِنَ الْكُتُبِ دُونَ الْمُشَافَهَةِ -افرحوا يا أهل التحريرات- وَإِلَّا إِذَا كَانَتِ الْقِرَاءَةُ لَا بُدَّ فِيهَا مِنَ الْمُشَافَهَةِ وَالسَّمَاعِ؛ فَمِنَ الْبَعِيدِ تَوَاطُؤُ مَنْ ذَكَرْنَا مِنَ الْأَيْمَةِ شَرْقًا وَعَرَبًا عَلَى الْخَطِّ فِي ذَلِكَ، وَتَلَقَّى الْأُمَّةُ ذَلِكَ بِالْقَبُولِ خَلْفًا عَنِ سَلْفٍ مِنْ غَيْرِ أَصْلِ.

"وَأَمَّا قَوْلُهُ: "إِنَّ إِجْمَاعَ الْأَخِيذِينَ عَنْهُ مِنْ أَهْلِ بَلَدِهِ عَلَى تَحْقِيقِ هَذِهِ الْهَمْزَةِ الْمُبْتَدَأَةِ" فَقَدْ قَدَّمْنَا النَّقْلَ عَنْ أَيْمَةِ بَلَدِهِ عَلَى وَصْلِ الْهَمْزَةِ، وَالتَّاقِلُونَ عَنْهُمْ ذَلِكَ مِمَّنْ أَثَبَتْ أَبُو عَمْرٍو لَهُمُ الْحِفْظَ وَالضَّبْطَ وَالِاتِّقَانَ، وَوَأَفَقَهُمْ مَنْ ذَكَرَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ وَهَشَامٍ جَمِيعًا، بَلْ ثَبَتَ عِنْدَنَا ثُبُوتًا قَطْعِيًّا أَخَذَ الدَّانِي نَفْسَهُ بِهَذَا الْوَجْهِ.

وَصَحَّتْ عِنْدَنَا قِرَاءَةُ الشَّاطِئِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ أَصْحَابِهِ -  
 أصحاب أصحاب الداني- وَهُمْ مِنَ الثَّقَةِ وَالْعَدَالَةِ وَالضَّبْطِ بِمَكَانٍ لَا مَزِيدَ عَلَيْهِ -  
 طيب، هذا الكلام يُقال حتى في الأشياء التي قرأها وخالف فيها [التيسير] أو وزاد  
 فيها على [التيسير]- حَتَّى إِنَّ الشَّاطِئِيَّ سَوَّى بَيْنَ الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا عِنْدَهُ فِي إِطْلَاقِهِ  
 الْخِلَافَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَلَمْ يُشِرْ إِلَى تَرْجِيحِ أَحَدِهِمَا، وَلَا ضَعْفِهِ فَلَيْسَتْ عَادَاتُهُ  
 فِيمَا لَمْ يَبْلُغْ فِي الضَّعْفِ مَبْلَغِ الْوَهْمِ وَالْغَلْطِ؛ فَكَيْفَ بَلِيسَ خَطَأً مَحْضٌ؟ - وَاللَّهُ  
 تَعَالَى أَعْلَمُ. - وَاللِّدْلِيلُ عَلَى أَنَّ الْوَهْمَ مِنَ الدَّانِيِّ فِيمَا فَهَمَهُ: أَنَّ ابْنَ ذَكْوَانَ لَوْ أَرَادَ  
 هَمْزَ الْأَلْفِ الَّتِي قَبْلَ السَّيْنِ لَرَفَعَ الْإِلْبَاسَ - كَمَا ذَكَرَهُ-؛ لَمْ يَكُنْ لِيَذْكُرْ ذَلِكَ وَالنَّصَّ  
 عَلَيْهِ فِي هَذَا الْحَرْفِ الَّذِي هُوَ فِي سُورَةِ وَالصَّافَاتِ فَائِدَةٌ، بَلْ كَانَ نَصُّهُ عَلَى ذَلِكَ  
 فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ عِنْدَ أَوَّلِ وَقْعِهِ هُوَ الْمُتَعَيَّنَ، فَلَيْسَتْ عَادَاتُهُ وَعَادَةٌ غَيْرِهِ مِنَ الْأُمَّةِ  
 وَالْقُرَّاءِ، وَلَمَّا كَانَ آخِرُهُ إِلَى الْحَرْفِ الَّذِي وَقَعَ الْخِلَافُ فِي وَصْلِ هَمْزَتِهِ الْأُولَى، -  
 وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ. -

(قُلْتُ): -أي: ابن الجزري-: وَبِالْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا أَخَذُ فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَامِرٍ  
 اعْتِمَادًا عَلَى نَقْلِ الْأُمَّةِ الثَّقَاتِ، وَاسْتِنَادًا إِلَى وَجْهِهِ فِي الْعَرَبِيَّةِ وَثُبُوتِهِ بِالنَّصِّ، عَلَى  
 أَنَّهُ لَيْسَ الْوَصْلُ مِمَّا انْفَرَدَ بِهِ ابْنُ عَامِرٍ، أَوْ بَعْضُ رِوَايَتِهِ، فَقَدْ أَثْبَتَهَا الْإِمَامُ أَبُو الْفَضْلِ  
 الرَّازِيُّ فِي كِتَابِهِ [اللوامح] أَنَّهَا قِرَاءَةٌ ابْنِ مُحْيِصِنٍ وَأَبِي الرَّجَاءِ مِنْ غَيْرِ خِلَافٍ  
 عَنْهُمَا.

قَالَ: وَكَذَلِكَ الْحَسَنُ وَعِكْرِمَةُ بِخِلَافٍ عَنْهُمَا، وَذَلِكَ فِي (وَأَنَّ الْيَاسَ) وَ (عَلَى  
 إِلِ يَاسِينَ) جَمِيعًا ﴿سَلَّمَ عَلََّ إِلِ يَاسِينَ﴾ [الصفات: ١٣٠] وَافْتَقَهُمُ ابْنُ عَامِرٍ فِي (وَأَنَّ  
 الْيَاسَ) قَالَ: وَهَذَا مِمَّا دَخَلَ فِيهِ لِأَمِّ التَّعْرِيفِ عَلَى "يَاسٍ"، وَكَذَلِكَ (إِلِ يَاسِينَ)،  
 وَقَالَ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ: قَرَأَ الْحَسَنُ وَقَتَادَةُ وَابْنُ هُرْمُزٍ (وَالْيَاسَ) بِوَصْلِ الْهَمْزَةِ،  
 فَالْأَمُّ لِلتَّعْرِيفِ وَالْإِسْمُ "يَاسٍ"، انْتَهَى.

وَهُوَ أَوْضَحُ دَلِيلٍ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْهَمْزَةِ هِيَ الْأُولَى، وَأَنَّ ذَلِكَ خِلَافُ مَا قَالَه الدَّانِيُّ وَتَكَلَّفَهُ، -وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ-. هَذَا حَالَةُ الْوَصْلِ؛ وَأَمَّا حَالَةُ الْإِبْتِدَاءِ: فَإِنَّ الْمُوجِّهِينَ لِهَذِهِ الْقِرَاءَةِ اخْتَلَفُوا فِي تَوْجِيهِهَا، فَبَعْضُهُمْ وَجَّهَهَا عَلَى أَنَّ تَكُونَ هَمْزَةُ الْقَطْعِ وُصِلَتْ، وَالْأَكْثَرُونَ عَلَى أَنَّ أَصْلَهُ "يَاسُ" فَدَخَلَتْ عَلَيْهِ "ال" كـ "الْيَسَعُ".

-أصله يسع ثم دخلت عليه.-

"وَتَظْهَرُ فَإِنَّهُ اخْتِلَافِ التَّوْجِيهِ فِي الْإِبْتِدَاءِ، فَمَنْ يَقُولُ: إِنَّ هَمْزَةَ الْقَطْعِ وُصِلَتْ ابْتِدَاءً بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ، وَمَنْ يَقُولُ: بِالثَّانِي ابْتِدَاءً بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، وَهُوَ الصَّوَابُ؛ لِأَنَّ وَصْلَ هَمْزَةِ الْقَطْعِ لَا يَجُوزُ إِلَّا ضَرْوَرَةً، وَلِأَنَّ أَكْثَرَ أَيْمَةِ الْقِرَاءَةِ كَابِنِ سَوَارٍ وَأَبِي الْحَسَنِ بْنِ فَارِسٍ وَأَبِي الْفَضْلِ الرَّازِيِّ وَأَبِي الْعِزِّ وَأَبِي الْعَلَاءِ الْحَافِظِ، وَغَيْرِهِمْ نَصُّوا عَلَيْهِ دُونَ غَيْرِهِ، وَلِأَنَّهُ الْأُولَى فِي التَّوْجِيهِ، وَلَا نَعْلَمُ مِنْ أَيْمَةِ الْقِرَاءَةِ مَنْ أَجَازَ الْإِبْتِدَاءَ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ عَلَى هَذِهِ الْقِرَاءَةِ -وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ-. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِقَطْعِ الْهَمْزَةِ مَكْسُورَةً فِي الْحَالَيْنِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (اللَّهِ رَبِّكُمْ وَرَبِّ): فَقَرَأَ يَعْقُوبُ وَحَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفُ وَحَفْصٌ بِالنَّصْبِ فِي الْأَسْمَاءِ الثَّلَاثَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِرَفْعِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (إِلِ يَاسِينَ): فَقَرَأَ نَافِعٌ وَابْنُ عَامِرٍ وَيَعْقُوبُ، (أَلِ يَاسِينَ) بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالْمَدِّ، وَقَطَعَ اللَّامَ مِنَ الْيَاءِ وَحَدَّهَا مِثْلَ أَلِ يَعْقُوبَ، وَكَذَا رُسِمَتْ فِي جَمِيعِ الْمَصَاحِفِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ، وَإِسْكَانِ اللَّامِ بَعْدَهَا وَوَصْلِهَا بِالْيَاءِ كَلِمَةً وَاحِدَةً فِي الْحَالَيْنِ. وَانْفَرَدَ ابْنُ مَهْرَانَ بِذَلِكَ عَنْ رَوْحٍ فَخَالَفَ فِيهِ سَائِرَ الرُّوَاةِ.

وَتَقَدَّمَ: فِي الْوُفْقِ عَلَى الْمَرْسُومِ فِي وَصْلِ الْمَقْطُوعِ أَنَّهَا عَلَى قِرَاءَةِ هُوَ لَا يَجُوزُ قَطْعُهَا فَيُوقَفُ عَلَى اللَّامِ لِكُونِهَا مِنْ نَفْسِ الْكَلِمَةِ اتِّفَاقًا، وَذَلِكَ مِمَّا لَا نَعْلَمُ فِيهِ خِلَافًا -وَاللَّهُ أَعْلَمُ-.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (اضْطَفَى): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِوَصْلِ الْهَمْزَةِ عَلَى لَفْظِ الْخَبْرِ، فَيَبْتَدِئُ بِهَمْزَةٍ مَكْسُورَةٍ. وَاخْتَلَفَ عَنْ وَرْشٍ: فَرَوَى الْأَصْبَهَانِيُّ عَنْهُ كَذَلِكَ، وَهِيَ رِوَايَةُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ نَافِعٍ، وَرَوَى عَنْهُ الْأَزْرَقُ بِقَطْعِ الْهَمْزَةِ عَلَى لَفْظِ الْإِسْتِفْهَامِ، وَكَذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ، وَتَقَدَّمَ: (تَذَكَّرُونَ) فِي الْأَنْعَامِ، وَتَقَدَّمَ: الْوَقْفُ عَلَى (صَالِ الْجَحِيمِ) لِيَعْقُوبَ فِي بَابِهِ.

(وَفِيهَا مِنَ الْإِضَافَةِ ثَلَاثُ يَاءَاتٍ): (إِنِّي أَرَى)، (أَنِّي أَذْبَحُكَ): فَتَحَهَا الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو، سَتَجِدُنِي - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - فَتَحَهَا الْمَدَنِيَّانِ.

(وَمِنَ الزَّوَائِدِ يَاءَانِ): (سَيَهْدِينِ): أَثْبَتَهَا فِي الْحَالَيْنِ يَعْقُوبُ (لِتُرْدِينِ): أَثْبَتَهَا وَضَلًّا وَرْشٌ، وَأَثْبَتَهَا فِي الْحَالَيْنِ يَعْقُوبُ.

سُورَةُ (ص) تَقَدَّمَ: سَكَّتْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَى (ص) فِي بَابِهِ، وَتَقَدَّمَ: (وَالْقُرْآنِ) لِابْنِ كَثِيرٍ فِي بَابِ النُّقْلِ، وَتَقَدَّمَ: وَقَفَّ الْكِسَائِيُّ عَلَى (وَلَاتٍ) بِالْهَاءِ فِي بَابِهِ، وَتَقَدَّمَ: اخْتِلَافُهُمْ فِي (أَوُنَزَلَ) فِي الْهَمْزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ، وَتَقَدَّمَ: (لَيْكَةَ) لِابْنِ كَثِيرٍ وَابْنِ عَامِرٍ وَالْمَدَنِيِّينَ فِي الشُّعْرَاءِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (فَوَاقٍ): فَقَرَأَ حَمَزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفَ بِضَمِّ الْفَاءِ وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا، وَتَقَدَّمَ: إِمَالَةٌ (كَالْفُجَارِ) فِي بَابِهِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لِيَدَّبَّرُوا): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِالْخِطَابِ مَعَ تَخْفِيفِ الدَّالِ (لِنَدْبَرُوا)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْغَيْبِ وَالتَّشْدِيدِ، وَتَقَدَّمَ: (بِالسُّوقِ) لِقُنْبَلٍ فِي النَّمْلِ، وَتَقَدَّمَ: (الرَّيْحِ) فِي الْبَقَرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (بِنُضْبٍ وَعَذَابٍ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِضَمِّ النُّونِ وَالصَّادِ (بِنُضْبٍ)، وَقَرَأَ يَعْقُوبُ بِفَتْحِهَا (بِنُضْبٍ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ النُّونِ، وَإِسْكَانِ الصَّادِ.



(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَأَذْكَرُ عِبَادَنَا): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ عَبْدَنَا بِغَيْرِ أَلْفٍ عَلَى التَّوْحِيدِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْأَلْفِ عَلَى الْجَمْعِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (بِخَالِصَةِ ذِكْرِي): فَقَرَأَ الْمَدْيَنِيُّانِ بِخَالِصَةِ بَغَيْرِ تَنْوِينٍ عَلَى الْإِضَافَةِ (وَاخْتَلَفَ) عَنْ هِشَامٍ: فَرَوَى عَنْهُ الْحُلَوَانِيُّ كَذَلِكَ، وَهِيَ رِوَايَةُ ابْنِ عَبَّادٍ عَنْهُ، وَرَوَى عَنْهُ الدَّاجُونِيُّ وَسَائِرُ أَصْحَابِهِ بِالتَّنْوِينِ، وَكَذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ، وَتَقَدَّمَ: (وَالْيَسَعَ) فِي الْأَنْعَامِ وَ (مُتَكِّينَ) فِي الْهَمَزِ الْمُنْفَرِدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿هَذَا مَا تُوعَدُونَ﴾ [ص:٥٣]: فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو بِالْغَيْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخِطَابِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَعَسَاقُ) هُنَا (وَعَسَاقًا) فِي النَّبَأِ: فَقَرَأَ حَمَزَةٌ وَالْكِسَائِيُّ وَخَلَفَ وَحَفْصٌ بِتَشْدِيدِ السِّينِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَخْفِيفِهَا فِيهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿وَأَخْرَجْنَا مِنْ شَكْلِهِ﴾ [ص:٥٨]: فَقَرَأَ الْبَصْرِيُّانِ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ مِنْ غَيْرِ مَدٍّ عَلَى الْجَمْعِ (وَأَخْرَجْنَا)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَأَلْفٍ بَعْدَهَا عَلَى التَّوْحِيدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مِنَ الْأَشْرَارِ اتَّخَذْنَاهُمْ): فَقَرَأَ الْبَصْرِيُّانِ وَحَمَزَةٌ، وَالْكِسَائِيُّ، وَخَلَفٌ بِوَصْلِ هَمْزِ اتَّخَذْنَاهُمْ عَلَى الْخَبَرِ وَالْإِبْتِدَاءِ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ (مِنَ الْأَشْرَارِ اتَّخَذْنَاهُمْ) - طَبَعًا يَعْقُوبَ - وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِقَطْعِ الْهَمْزَةِ مَفْتُوحَةً عَلَى الْإِسْتِنْفَاهِ، وَتَقَدَّمَ: الْخِلَافُ فِي (سِخْرِيًّا) فِي الْمُؤْمِنِينَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿إِلَّا أَنَّمَا أَنَا﴾ [ص:٧٠]: فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِكَسْرِ هَمْزَةِ إِنَّمَا عَلَى الْحِكَايَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا (إِلَّا إِنَّمَا، إِلَّا أَنَّمَا)، وَتَقَدَّمَ: (الْمُخْلِصِينَ) فِي يُوسُفَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (قَالَ فَالْحَقُّ): فَقَرَأَ عَاصِمٌ وَحَمْزَةٌ وَخَلَفَ بِالرَّفْعِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنَّصْبِ، وَتَقَدَّمَ: (لَأَمْلَأَنَّ) لِلْأَصْبَهَانِيِّ فِي الْهَمْزِ الْمُنْفَرِدِ.

(وَفِيهَا مِنَ الْإِضَافَةِ سِتُّ يَاءَاتٍ): (وَلِي نَعْجَةٌ): فَتَحَهَا حَفْصٌ وَهَشَامٌ بِخِلَافِ عَنْهُ. (إِنِّي أَحْبَبْتُ): فَتَحَهَا الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو. ﴿مَنْ بَعْدِي إِنَّكَ﴾ [ص: ٣٥]: فَتَحَهَا الْمَدَنِيَّانِ، وَأَبُو عَمْرٍو. (لَعَنَتِي إِلَى): فَتَحَهَا الْمَدَنِيَّانِ. ﴿مَا كَانَ لِي مِنْ عِلْمٍ﴾ [ص: ٦٩]: فَتَحَهَا حَفْصٌ. (مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ): أَسَكَّنَهَا حَمْزَةٌ. "

"(وَمِنَ الزَّوَائِدِ يَاءَانِ): (عِقَابِي) وَ (عَذَابِي): أَتَّبَهُمَا فِي الْحَالَيْنِ يَعْقُوبُ، وَلَا يَصِحُّ عَنْ قُنْبَلٍ فِي عَذَابِي شَيْءٌ، - وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ -.

### سُورَةُ الزُّمَرِ

تَقَدَّمَ فِي بَطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لِحَمْزَةِ وَالْكَسَائِيِّ فِي النِّسَاءِ، وَتَقَدَّمَ: (يَرْضُهُ لَكُمْ) فِي هَاءِ الْكِنَايَةِ، وَتَقَدَّمَ: ﴿لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الزمر: ٨] فِي إِبْرَاهِيمَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿أَمَّنْ هُوَ قَنِيتُ﴾ [الزمر: ٩]: فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَنَافِعٌ وَحَمْزَةٌ بِتَخْفِيفِ الْمِيمِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَشْدِيدِهَا، وَتَقَدَّمَ: ﴿يَعْبَادِي الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [العنكبوت: ٥٦] فِي الْوَقْفِ عَلَى الْمَرْسُومِ وَأَنَّ الْوَقْفَ عَلَيْهَا بِالْحَذْفِ إِجْمَاعٌ إِلَّا مَا انْفَرَدَ بِهِ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَا عَنْ رُوَيْسٍ - وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ -.

وَتَقَدَّمَ: ﴿لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا﴾ [آل عمران: ١٩٨] لِأَبِي جَعْفَرٍ - نَبَهْنِي عَلَيْهَا الشَّيْخُ بِأَنهَا تُصْرَفُ - فِي آخِرِ آلِ عِمْرَانَ وَ (هَادٍ) فِي الْوَقْفِ عَلَى الرَّسْمِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَرَجُلًا سَلَمًا): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَالْبَصْرِيُّانِ (سَالِمًا) بِالْأَلْفِ بَعْدَ السِّينِ وَكَسْرِ اللَّامِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِغَيْرِ أَلْفٍ وَفَتْحِ اللَّامِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (بِكَافٍ عَبْدُهُ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ وَحَمْزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفَ،

(عِبَادُهُ) بِالْألفِ عَلَى الْجَمْعِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ (عَبْدَهُ) بِغَيْرِ أَلِفٍ عَلَى التَّوْحِيدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ) وَ (مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ): فَقَرَأَ الْبَصْرِيُّانِ بِتَنْوِينِ (كَاشِفَاتُ) وَ (مُمْسِكَاتُ)، وَنَضَبَ (ضُرُّهُ) وَ (رَحْمَتُهُ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِغَيْرِ تَنْوِينٍ فِيهَا وَخَفَضَ (ضُرُّهُ) وَ (رَحْمَتِهِ).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ﴾ [الزمر: ٤٢]: فَقَرَأَ حَمَزُهُ وَالْكِسَائِيُّ وَخَلَفٌ، (قُضِيَ) بِضَمِّ الْقَافِ وَكَسْرِ الضَّادِ وَفَتْحِ الْيَاءِ (الْمَوْتُ) بِالرَّفْعِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْقَافِ وَالضَّادِ فَتَصِيرُ الْيَاءُ أَلْفًا، وَنَضَبَ (الْمَوْتُ)، وَتَقَدَّمَ: (لَا تَقْنَطُوا) فِي الْحِجْرِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَا حَسْرَتَا): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ (يَا حَسْرَتَايَ) بِيَاءٍ بَعْدَ الْأَلِفِ وَفَتْحَهَا عَنْهُ ابْنُ جَمَازٍ (يَا حَسْرَتَايَ).

(وَاخْتَلَفَ) عَنِ ابْنِ وَرْدَانَ: فَرَوَى إِسْكَانَهَا (يَا حَسْرَتَايَ) أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْعَلَّافِ عَنْ زَيْدٍ، وَكَذَلِكَ ابْنُ الْحُسَيْنِ الْخَبَّازِيُّ عَنْهُ عَنِ الْفَضْلِ، وَرَوَاهُ أَيْضًا الْحَنْبَلِيُّ عَنْ (هَبَةِ اللَّهِ) عَنْ أَبِيهِ، كِلَاهُمَا عَنِ الْحُلَوَانِيِّ، وَهُوَ قِيَاسُ إِسْكَانِ (مَحْيَايَ)، وَرَوَى الْآخَرُونَ عَنْهُ الْفَتْحَ، وَكِلاهُمَا صَحِيحٌ، نَصَّ عَلَيْهِمَا عَنْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، كَأَبِي الْعِزِّ وَابْنِ سَوَّارٍ وَأَبِي الْفَضْلِ الرَّازِيِّ. وَلَا يُلْتَمَتُ إِلَى مَنْ رَدَّهُ بَعْدَ صِحَّةِ رِوَايَتِهِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِغَيْرِ يَاءٍ، وَتَقَدَّمَ: الْوَقْفُ عَلَيْهِ لِرُؤْيُسٍ فِي بَابِهِ، وَتَقَدَّمَ: أَيْضًا فِي الْإِمَالَةِ، وَتَقَدَّمَ: (وَيُنَجِّي اللَّهُ) لِرُوحٍ فِي الْأَنْعَامِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (بِمَفَازَتِهِمْ): فَقَرَأَ حَمَزُهُ وَالْكِسَائِيُّ وَخَلَفٌ وَأَبُو بَكْرٍ بِالْأَلِفِ عَلَى الْجَمْعِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِغَيْرِ أَلِفٍ عَلَى الْإِفْرَادِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (تَأْمُرُونِي): فَقَرَأَ الْمَدِينِيُّانِ بِتَخْفِيفِ النُّونِ، وَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِنُونَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ الْأُولَى مَفْتُوحَةٌ وَالثَّانِيَةُ مَكْسُورَةٌ، هَذَا الَّذِي اجْتَمَعَ عَلَيْهِ أَكْثَرُ الرُّوَاةِ

فِي رِوَايَتِي هِشَامٍ وَابْنِ ذَكْوَانَ شَرْقًا وَغَرْبًا، كَذَا هِيَ فِي الْمُصْحَفِ الشَّامِيِّ. وَاخْتَلَفَ  
عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ فِي حَذْفِ إِحْدَى التَّوْنَيْنِ: فَرَوَى بَكْرُ بْنُ شَادَانَ عَنْ زَيْدِ بْنِ رَمْلِيٍّ  
عَنِ الصُّورِيِّ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ بَنُونَ وَاحِدَةً مُخَفَّفَةً كَنَافِعٍ، وَكَذَا رَوَى أَبُو الْحُسَيْنِ  
الْحَبَّازِيُّ عَنِ الشَّدَائِيِّ عَنِ الرَّمْلِيِّ، وَكَذَا رَوَى أَبُو بَكْرٍ الْقَبَّابُ عَنِ الرَّمْلِيِّ -القباب  
عن الرملي من [غاية الاختصار]- إِلَّا أَنَّ الْحَافِظَ أَبَا الْعَلَاءِ رَوَى التَّخْيِيرَ بَيْنَ  
التَّخْفِيفِ كَنَافِعٍ وَتَوْنَيْنِ كَأَصْلِهِ -طبعًا القباب قلنا: عن [غاية الاختصار] وعن  
[الطبية] أيضًا- وَكَذَا رَوَى التَّغْلِبِيُّ وَابْنُ الْمُعَلَّى وَابْنُ أَنَسٍ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَكَذَا  
رَوَى سَلَامَةُ بْنُ هَارُونَ عَنِ الْأَخْفَشِ، وَرَوَى سَائِرُ الرُّوَاةِ عَنْ زَيْدِ، وَعَنِ الرَّمْلِيِّ،  
وَعَنِ الصُّورِيِّ وَالْأَخْفَشِ بَنَوْنَيْنِ -كَمَا قَدَّمَناهُ-، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بَنُونَ وَاحِدَةً مُشَدَّدَةً -  
وَسَيَاتِي الْخِلَافُ فِي يَأْئِهَا-، وَتَقَدَّمَ: (سِيء)، وَ (سِيق)، وَ (قِيلَ) فِي أَوَائِلِ الْبَقَرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (فُتِحَتْ) (وَفُتِحَتْ) فِي الْمَوْضِعَيْنِ هُنَا، وَفِي النَّبَأِ: فَقَرَأَ  
الْكُوفِيُّونَ بِالتَّخْفِيفِ فِي الثَّلَاثَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّشْدِيدِ فِيهِنَّ.

(وَفِيهَا مِنْ الْإِضَافَةِ خَمْسُ يَاءَاتٍ):

(إِنِّي أَخَافُ): فَتَحَهَا الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو.

(إِنِّي أَمَرْتُ): فَتَحَهَا الْمَدَنِيَّانِ.

(إِنْ أَرَادَنِي اللَّهُ): أَسْكَنَهَا حَمْرَةً.

﴿يَعْبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا﴾ [الزمر: ٥٣]: فَتَحَهَا الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو

وَعَاصِمٌ.

(تَأْمُرُونِي أَعْبُدُ): فَتَحَهَا الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ.

(وَمِنَ الزَّوَائِدِ ثَلَاثٌ):

(يَاعِبَادِ فَاتَّقُونِ): أَثْبَتَ الْيَأْ فِيهَا رُوَيْسٌ فِي الْحَالَيْنِ بِخِلَافِ عَنِّهِ فِي (يَا عِبَادِ) - كَمَا تَقَدَّمَ -، وَوَافَقَهُ رَوْحٌ فِي (فَاتَّقُونِ).

(فَبَشِّرْ عِبَادِي): أَثْبَتَهَا وَصَلًّا مَفْتُوحَةً السُّوسِيُّ بِخِلَافِ عَنِّهِ، وَاخْتَلَفَ فِي الْوَقْفِ أَيْضًا عَمَّنْ أَثْبَتَهَا وَصَلًّا - كَمَا تَقَدَّمَ - مُبَيَّنًّا، وَيَعْقُوبُ عَلَى أَصْلِهِ فِي الْوَقْفِ - كَمَا تَقَدَّمَ -.

### سُورَةُ الْمُؤْمِنِينَ

تَقَدَّمَ اخْتِلَافُهُمْ فِي إِمَالَةِ الْحَاءِ مِنْ (حَم) فِي بَابِهِ، وَتَقَدَّمَ: سَكْتُ أَبِي جَعْفَرٍ كَذَلِكَ فِي بَابِهِ، وَتَقَدَّمَ: (كَلِمَةُ رَبِّكَ) فِي الْأَنْعَامِ، وَتَقَدَّمَ: الْخِلَافُ عَنْ رُوَيْسٍ فِي (وَقِيهِمْ).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَالَّذِينَ يَدْعُونَ): فَقَرَأَ نَافِعٌ وَهَشَامٌ بِالْخِطَابِ. وَاخْتَلَفَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ: فَرَوَى الشَّرِيفُ أَبُو الْفَضْلِ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ عَنِ الْأَخْفَشِ عَنُّهُ كَذَلِكَ، وَكَذَا رَوَاهُ الصَّيْدَلَانِيُّ وَسَلَامَةُ بْنُ هَارُونَ عَنِ الْأَخْفَشِ أَيْضًا، وَبِهِ قَطَعَ لَهُ فِي [الْمُبْهَجِ]، وَكَذَا رَوَى الْمُطَوِّعِيُّ عَنِ الصُّورِيِّ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ مِنَ الطَّرِيقِ الْخَمْسَةِ، وَبِهِ قَطَعَ لَهُ الْهَذَلِيُّ مِنْ طَرِيقِ الدَّاجُونِيِّ، وَهِيَ رِوَايَةُ التَّغْلِبِيِّ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَحْمَدُ بْنُ أَنَسٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ التَّرْمِذِيُّ وَالْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ وَابْنُ خُرَزَادَ وَالْإِسْكَندَرَانِيُّ، كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَبِهِ قَطَعَ الدَّانِيُّ لِلصُّورِيِّ، وَكَذَا رَوَاهُ الْوَلِيدُ، وَابْنُ بَكَّارٍ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ، وَرَوَاهُ الْجُمْهُورُ عَنِ الْأَخْفَشِ وَالصُّورِيِّ جَمِيعًا بِالْغَيْبِ، وَهِيَ رِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُعَلَّى وَإِسْحَاقَ بْنِ دَاوُدَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ.

وَأَنْفَرَدَ صَاحِبُ [الْمُبْهَجِ] بِذَلِكَ عَنْ هَشَامٍ [بِكَمَالِهِ]، وَجَعَلَ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ فِيهَا لَهُ وَجْهَيْنِ، وَقَدْ نَصَّ الدَّانِيُّ بِعَدَمِ الْخِلَافِ لَهُ، وَهُوَ الصَّحِيحُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً﴾ [الرُّومُ: ٩]: فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ مِنْكُمْ بِالْكَافِ، وَكَذَا هُوَ فِي الْمُصْحَفِ الشَّامِيِّ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْهَاءِ، وَكَذَا هُوَ فِي مَصَاحِفِهِمْ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَأَنْ): فَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ، وَيَعْتُوبُ (أَوْ أَنْ) بِزِيَادَةِ هَمْزَةٍ مَفْتُوحَةٍ قَبْلَ الْوَاوِ، وَإِسْكَانِ الْوَاوِ، وَكَذَلِكَ هِيَ فِي مَصَاحِفِ الْكُوفَةِ. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِغَيْرِ أَلْفٍ، وَكَذَلِكَ فِي مَصَاحِفِهِمْ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يُظْهِرُ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَالْبَصْرِيَّانِ وَحَفْصُ (يُظْهِرُ) بِضَمِّ الْيَاءِ وَكَسْرِ الْهَاءِ (الْفَسَادَ) بِالنَّصْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْيَاءِ وَالْهَاءِ (يُظْهِرُ الْفَسَادَ) بِالرَّفْعِ، وَتَقَدَّمَ: (عُدْتُ) فِي (حُرُوفٍ قَرَّبَتْ مَخَارِجُهَا).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿عَلَى كُلِّ قَلْبٍ﴾ [غافر: ٣٥]: فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو (قَلْبٍ) بِالتَّنْوِينِ فِي الْبَاءِ، وَاخْتَلَفَ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ: فَرَوَى الدَّاجُونِيُّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ هِشَامٍ وَالْأَخْفَشِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ كَذَلِكَ. وَرَوَى الصُّورِيُّ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ وَالْحُلَوَانِيُّ عَنِ هِشَامٍ بِغَيْرِ تَنْوِينٍ، وَكَذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (فَأَطَّلَعَ): فَرَوَى حَفْصُ بْنُ نَصْبِ الْعَيْنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِرَفْعِهَا، وَتَقَدَّمَ: ﴿وَصَدَّعِنِ السَّبِيلَ﴾ [غافر: ٣٧] فِي الرَّعْدِ، وَتَقَدَّمَ: (يَدْخُلُونَهَا) فِي النِّسَاءِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (السَّاعَةَ أَدْخَلُوا): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَابْنُ عَامِرٍ وَأَبُو بَكْرِ بِوَضَلِ هَمْزَةٍ أَدْخَلُوا وَضَمَّ الْخَاءِ وَيَبْتَدِئُونَ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ (ادخلوا). وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِقَطْعِ الْهَمْزَةِ مَفْتُوحَةٍ فِي الْحَالِيِّنِ وَكَسْرِ الْخَاءِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَوْمَ لَا يَنْفَعُ): فَقَرَأَ نَافِعٌ، وَالْكُوفِيُّونَ بِالْيَاءِ عَلَى التَّذْكِيرِ. وَانْفَرَدَ الشَّنْبُوذِيُّ عَنِ ابْنِ هَارُونَ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ عَيْسَى بْنِ وَرْدَانَ بِذَلِكَ، وَسَائِرُ الرُّوَاةِ عَنْهُ عَلَى التَّأْنِيثِ، وَبِهِ قَرَأَ الْبَاقُونَ، وَاخْتَلَفُوا فِي (تتذكرون): فَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ بِالْخَطَابِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْغَيْبِ، وَتَقَدَّمَ: (سَيَدْخُلُونَ) فِي النِّسَاءِ. وَتَقَدَّمَ: (سُيُوحًا) فِي الْبُقْرَةِ عِنْدَ الْبُيُوتِ، وَتَقَدَّمَ: (كُنْ فَيَكُونُ) لِابْنِ عَامِرٍ فِي الْبُقْرَةِ، وَكَذَا (يَرْجِعُونَ) لِيَعْتُوبَ.

(وَفِيهَا مِنَ الْإِضَافَةِ ثَمَانِي يَاءَاتٍ):

(إِنِّي أَخَافُ): فِي ثَلَاثِ مَوَاضِعَ فَتَحَهَا الْمَدِينِيَانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو.

(ذَرُونِي أَقْتُلْ): فَتَحَهَا ابْنُ كَثِيرٍ وَالْأَصْبَهَانِيُّ عَنْ وَرْشٍ.

(ادْعُونِي أَسْتَجِبْ): فَتَحَهَا ابْنُ كَثِيرٍ.

(لَعَلِّي أَبْلُغُ): أَسْكَنَهَا يَعْقُوبُ، وَالْكَوْفِيُّونَ.

﴿مَا لِي أَدْعُوكُمْ﴾ [غافر: ٤١]: فَتَحَهَا الْمَدِينِيَانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو

وَهِشَامٌ. وَاخْتَلَفَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ ﴿أَمَرْتِ إِلَى اللَّهِ﴾ [غافر: ٤٤] فَتَحَهَا الْمَدِينِيَانِ، وَأَبُو عَمْرٍو.

(وَمِنَ الزَّوَائِدِ أَرْبَعُ يَاءَاتٍ):

(عِقَابٍ): أَثْبَتَهَا فِي الْحَالِيِّنِ يَعْقُوبُ.

(التَّلَاقِ) وَ (التَّنَادِ): أَثْبَتَهُمَا فِي الْوَصْلِ ابْنُ وَرْدَانَ وَوَرْشٌ، وَاخْتَلَفَ عَنْ قَالُونَ

فِيمَا ذَكَرَهُ الدَّانِيُّ - كَمَا تَقَدَّمَ - . وَأَثْبَتَهُمَا فِي الْحَالِيِّنِ ابْنُ كَثِيرٍ وَيَعْقُوبُ.

وَ (اتَّبِعُونَ أَهْدِكُمْ): أَثْبَتَهَا فِي الْوَصْلِ أَبُو جَعْفَرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَقَالُونَ

وَالْأَصْبَهَانِيُّ عَنْ وَرْشٍ، وَفِي الْحَالِيِّنِ ابْنُ كَثِيرٍ وَيَعْقُوبُ.

سُورَةٌ فَصَّلَتْ

"تَقَدَّمَ: (حَم) فِي الْإِمَالَةِ وَالسَّكْتِ، وَتَقَدَّمَ: (آذَانَا) لِلدُّورِيِّ عَنِ الْكِسَائِيِّ فِي

الْإِمَالَةِ، وَتَقَدَّمَ: (أَتَيْتُكُمْ لَتَكْفُرُونَ) فِي الْهَمْزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (سَوَاءٍ لِلْسَّائِلِينَ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ (سَوَاءٍ) بِالرَّفْعِ، وَقَرَأَ يَعْقُوبُ

بِالْحَفْضِ (سَوَاءٍ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنَّصْبِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (نَحِسَاتٍ): فَقَرَأَ ابْنُ جَعْفَرٍ وَابْنُ عَامِرٍ، وَالْكُوفِيُّونَ بِكَسْرِ الْحَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِإِسْكَانِهَا. وَمَا حَكَاهُ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو عَنْ أَبِي طَاهِرِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي الْحَارِثِ مِنْ إِمَالَةٍ فَتَحَةَ (السَّيْنِ)؛ فَإِنَّهُ وَهَمَّ وَغَلَطَ لَمْ يَكُنْ مُحْتَاجًا إِلَيْهِ؛ فَإِنَّهُ لَوْ صَحَّ لَمْ يَكُنْ مِنْ طُرُقِهِ، وَلَا مِنْ طُرُقِنَا. "

-هذا صعب: ابن الباذش يقول: ليس وهماً، ابن الباذش قال: ليس عندي وهمٌ، وهذا ذكره في كتابه الإقناع، الجزء الثاني، صفحة سبعمائة وستة وخمسين، طبعاً ابن الجزري يقول: إنه وهمٌ وغلط، وابن الباذش يقول عنه: ليس وهماً، أما التعليل لابن الجزري؛ فإنه لو صح لم يكن من طرقه ولا من طرقنا ليس فيه إشكال! -

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿يُحْشِرُ أَعْدَاءَ اللَّهِ﴾ [فصلت: ١٩]: فَقَرَأَ نَافِعٌ وَيَعْقُوبُ بِالنُّونِ وَفَتَحَهَا وَضَمَّ الشَّيْنَ (أَعْدَاءَ) بِالنَّصْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِأَلْيَاءِ وَضَمَّهَا وَفَتَحَ الشَّيْنَ وَرَفَعَ (أَعْدَاءَ)، وَتَقَدَّمَ: (تَرْجِعُونَ) وَ (أَرْنَا) فِي الْبَقَرَةِ، وَتَقَدَّمَ: (الَّذِينَ) لِابْنِ كَثِيرٍ فِي النَّسَاءِ، وَتَقَدَّمَ: (وَرَبَّتْ) فِي الْحَجِّ لِأَبِي جَعْفَرٍ، وَتَقَدَّمَ: (يُلْحِدُونَ) فِي الْأَعْرَافِ، وَتَقَدَّمَ: (أَأَعْجَمِيٌّ) فِي الْهَمْزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (ثَمَرَاتٍ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَالْبَصْرِيُّانِ وَحَمَزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفٌ وَأَبُو بَكْرٍ بغيرِ أَلِفٍ عَلَى التَّوْحِيدِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْأَلِفِ عَلَى الْجَمْعِ، وَتَقَدَّمَ: (وَنَأَى) فِي الْإِسْرَاءِ وَالْإِمَالَةِ.

(وَفِيهَا مِنْ الْإِضَافَةِ يَاءُ أَنْ): (شُرَكَائِي قَالُوا): فَتَحَهَا ابْنُ كَثِيرٍ. ﴿إِلَى رَبِّي إِنَّهُ﴾ [العنكبوت: ٢٦]: فَتَحَهَا أَبُو جَعْفَرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَوَرِثُشْ، وَاخْتَلَفَ عَنْ قَالُونَ - كَمَا تَقَدَّمَ -.



الشيخ: لكن هناك فرق بين ضعف، ووهم، وخطأ وغلط، طبعاً أنا فقط أحلت على ابن الباذش لمن يريد أن يطلع، فما نقلت نصه، نقلت له فقط هذه العبارة، قال ابن الباذش: عندي ليس وهمًا، طبعاً هو يرد على الشيخ، -الله أعلم- ربما وهمٌ إنها كلام الحافظ، فإنها وهمٌ وغلط لم يكن محتاجاً إليه، واضح؟ فابن الباذش، -الله أعلم- هو الذي حكم بالوهم ليس الشيخ ابن الجزري، وما حكاه الحافظ بن العمرو عن أبي طاهر عن الحارث من الإمالة؛ فإنه وهمٌ وغلط، ويظهر من كلام ابن الباذش، أن الذي حكم بالوهم هو الداني، ويكون كلام ابن الجزري لم يكن محتاجاً إليه، أو كله كلام الداني في [جامع البيان]؛ أنا نسيت ما رجعت إلى هذه، ف-الله أعلم- الآن أنت ذكرتني، نعم، بين الإمام هنا في حاشية نسيت أقرأها، بين الإمام -أي الداني- أنه لم يقرأ بذلك، فقال: ولم أقرأ بذلك، ولا بلغني أن أحداً من أهل الأداء أخذ به، وأجاب الداني عن أبي طاهر باحتمال أن يكون أراد (الحاء) فذكر (السين) هذا في [جامع البيان]، إذًا هو كلام الشيخ ابن الجزري.

الطالب: في [التيسير]: ولم أقرأ بذلك وأحسبه وهمًا.

الشيخ: إذًا الحكم من الشيخ الداني، تمام.. في [جامع البيان] النص الذي قرأته، قال: لم أقرأ بذلك، ولا بلغني أن أحداً من أهل الأداء أخذ به.

إذًا "فإنه وهمٌ وغلطٌ" هو كلام الداني، "لم يكن محتاجاً إليه" -الله أعلم- الآن فهمت أنه كلام ابن الجزري، أنه كان يقول: لم يكن الداني محتاجاً إلى أن يحكي هذه الكلمة، أليس كذلك؟ طيب، -والله أعلم-.

### سُورَةُ الشُّورَى

-السور بدأت تقصر.-

تَقَدَّمَ حَم فِي الْإِمَالَةِ، وَتَقَدَّمَ: عَيْنُ فِي بَابِ الْمَدِّ وَالْقَصْرِ، وَتَقَدَّمَ: سَكَتُ أَبِي

جَعْفَرٍ عَلَى الْحُرُوفِ الْخَمْسَةِ فِي بَابِهِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يُوحِي إِلَيْكَ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ بِنَتْحِ الْحَاءِ عَلَى التَّجْهِيلِ (يُوحِي)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا عَلَى التَّسْمِيَةِ، وَتَقَدَّمَ: (يَكَادُ) وَ (يَتَفَطَّرْنَ) فِي مَرِيَمَ، وَتَقَدَّمَ: (إِبْرَاهِمَ) فِي الْبَقَرَةِ، وَتَقَدَّمَ: (نُؤْتِهِ مِنْهَا) فِي هَاءِ الْكِنَايَةِ، وَتَقَدَّمَ: (يُبَشِّرُ اللَّهُ) فِي آلِ عِمْرَانَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مَا تَفْعَلُونَ): فَقَرَأَ حَمْرَةَ وَالْكَسَائِيَّ وَخَلْفٌ وَحَفْصٌ بِالْخِطَابِ. وَاخْتَلَفَ عَنْ رُوَيْسٍ: فَرَوَى عَنْهُ أَبُو الطَّيِّبِ الْخِلافَ كَذَلِكَ، وَرَوَى غَيْرُهُ الْغَيْبَ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ. وَقَدْ وَقَعَ فِي [غَايَةِ] الْحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ أَنَّ النَّحَّاسَ عَنْ رُوَيْسٍ بِالْخِطَابِ، وَهُوَ سَهْوٌ، وَصَوَابُهُ أَبُو الطَّيِّبِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - وَتَقَدَّمَ: (يُنزَّلُ الْغَيْثَ) فِي الْبَقَرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (فَبِمَا كَسَبَتْ): فَقَرَأَ الْمَدِينِيَّانِ، وَابْنُ عَامِرٍ (بِمَا) بِغَيْرِ فَاءٍ قَبْلَ الْبَاءِ، وَكَذَلِكَ هِيَ فِي مَصَاحِفِ الْمَدِينَةِ وَالشَّامِ. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْفَاءِ، وَكَذَلِكَ هِيَ فِي مَصَاحِفِهِمْ، وَتَقَدَّمَ: (الرَّيْحَ) فِي الْبَقَرَةِ أَوْ (الرِّيَاحَ) وَتَقَدَّمَ: (الْجَوَارِ) فِي الْإِمَالَةِ وَالزَّوَائِدِ، وَسَيَأْتِي أَيْضًا فِي الْمَحْدُوفَاتِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَيَعْلَمَ الَّذِينَ): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَالْمَدِينِيَّانِ بِرَفْعِ الْمِيمِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِنَصْبِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (كَبَائِرَ الْإِثْمِ) هُنَا، وَالنَّجْمُ: فَقَرَأَ حَمْرَةَ وَالْكَسَائِيَّ وَخَلْفٌ، (كَبِيرَ) بِكَسْرِ الْبَاءِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ، وَلَا هَمْزَةٍ، عَلَى التَّوْحِيدِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْبَاءِ وَأَلْفٍ، وَهَمْزَةٍ مَكْسُورَةٍ بَعْدَهَا فِيهِمَا عَلَى الْجَمْعِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَوْ يُرْسَلِ)، (فَيُوحِي): فَقَرَأَ نَافِعٌ بِرَفْعِ اللَّامِ، وَإِسْكَانِ الْيَاءِ. وَاخْتَلَفَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ: فَرَوَى عَنِ الصُّورِيِّ عَنِ طَرِيقِ الرَّمْلِيِّ كَذَلِكَ، وَبِهِ قَطَعَ

الدَّانِي لِلصُّورِيِّ، وَكَذَلِكَ صَاحِبُ [المُبْهَجِ]، وَابْنُ فَارِسٍ، وَقَطَعَ بِذَلِكَ صَاحِبُ [الطَّيْبَةِ] لِغَيْرِ الْأَخْفَشِ.

وَاسْتَنْى ابْنُ عَتَابٍ وَالنَّجَّارُ وَالسَّلْمِيُّ وَالْبَزِّيُّ كُلُّهُمْ عَنِ الْأَخْفَشِ فَجَعَلَهُمْ كَالصُّورِيِّ. وَأَنْفَرَدَ صَاحِبُ [التَّجْرِيدِ] بِهَذَا مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى الْفَارِسِيِّ عَنْ هِشَامٍ، فَخَالَفَ سَائِرَ الرُّوَاةِ عَنْ هِشَامٍ، وَهِيَ رِوَايَةُ التَّغْلِبِيِّ وَأَحْمَدُ بْنُ أَنَسٍ وَأَحْمَدُ بْنُ الْمُعَلَّى عَنْهُ، وَكَذَا رَوَى الصَّيْدَلَانِيُّ عَنْ هَبَةَ اللَّهِ عَنِ الْأَخْفَشِ أَيْضًا، وَرَوَى عَنْهُ الْأَخْفَشُ مِنْ سَائِرِ طُرُقِهِ، وَالْمُطَوِّعِيُّ عَنِ الصُّورِيِّ بِنِصْبِ اللَّامِ وَالْيَاءِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ.

-ومن ضمنهم هشام-

وهنا يتضح أن: ما ذكره الدكتور أيمن لا غضاضة في أن يُقرأ لهشام بالرفع لا شك أنه خروجٌ عن ابن الجزري في كتبه، خروجًا عنه في [النشر]، وخروجًا عنه في [الطيبة]، فالشيخ ابن الجزري لم يدون؛ ولم يختر لهشام إلا النصب.

(وَفِيهَا مِنَ الزَّوَائِدِ يَاءٌ وَاحِدَةٌ):

(الجواري في البحر) أَثْبَتَهَا فِي الْوَصْلِ الْمَدَنِيَّانِ، وَأَبُو عَمْرٍو، وَفِي الْحَالَيْنِ ابْنُ كَثِيرٍ وَيَعْقُوبٌ.

### سُورَةُ الزُّخْرُفِ

تَقَدَّمَ: الْإِمَالَةُ وَالسَّكْتُ فِي بَابِهَا، وَتَقَدَّمَ: (فِي أُمَّ الْكِتَابِ) فِي النَّسَاءِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَنْ كُنْتُمْ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَحَمْزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفَ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا، وَتَقَدَّمَ: (مَهْدًا) فِي طه، وَتَقَدَّمَ: (مَيْتًا) فِي الْبَقْرَةِ. وَتَقَدَّمَ: (تُخْرِجُونَ) فِي الْأَعْرَافِ، وَتَقَدَّمَ: (جُزْءًا) فِي الْبَقْرَةِ، وَفِي الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يُنشَأُ): فَقَرَأَ حَمْزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفَ وَحَفْصٌ بِضَمِّ الْيَاءِ وَفَتْحِ النَّوْنِ وَتَشْدِيدِ الشَّيْنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْيَاءِ، وَإِسْكَانِ النَّوْنِ وَتَخْفِيفِ الشَّيْنِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (عِبَادِ الرَّحْمَنِ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَابْنُ عَامِرٍ وَيَعْقُوبُ (عِنْدَ) بِالنُّونِ سَاكِنَةً وَفَتَحَ الدَّالَ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ عَلَى أَنَّهُ ظَرَفٌ. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْبَاءِ وَأَلْفٍ بَعْدَهَا وَرَفَعَ الدَّالَ، جَمَعَ عَبْدٌ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَشْهَدُوا): فَقَرَأَهَا الْمَدَنِيَّانِ (أَأَشْهَدُوا) بِهِمَزَتَيْنِ الْأُولَى مَفْتُوحَةً وَالثَّانِيَةَ مَضْمُومَةً مُسَهَّلَةً، عَلَى أَصْلِهِمَا مَعَ إِسْكَانِ الشَّيْنِ، وَفَصَلَ بَيْنَهُمَا بِأَلْفٍ أَبُو جَعْفَرٍ وَقَالُونَ بِخِلَافٍ عَلَى أَصْلِهِمَا الْمُتَقَدِّمِ فِي بَابِ الْهَمْزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِهِمْزَةً وَاحِدَةً مَفْتُوحَةً وَفَتَحَ الشَّيْنِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (قُلْ أُولُو): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَحَفْصٌ قَالَ عَلَى الْخَبَرِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ (قُلْ) عَلَى الْأَمْرِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أُولُو جِئْتَكُمْ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ (جِئْنَاكُمْ) بِنُونٍ وَأَلْفٍ عَلَى الْجَمْعِ، وَهُوَ فِي إِبْدَالِ الْهَمْزِ وَالصَّلَةِ عَلَى أَصْلِهِ. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّاءِ مَضْمُومَةً عَلَى التَّوْحِيدِ، وَهُمْ عَلَى أَصُولِهِمْ أَيْضًا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (سُقْفَا): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَأَبُو جَعْفَرٍ بِفَتْحِ السَّيْنِ، وَإِسْكَانِ الْقَافِ (سُقْفَا)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّهَا، وَتَقَدَّمَ: (يَتَكُونُونَ) فِي الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ لِأَبِي جَعْفَرٍ، وَتَقَدَّمَ: (لَ) (لَيْسَ) فِي هُودٍ لِعَاصِمٍ وَحَمْرَةَ وَابْنِ جَمَّازٍ وَهَشَامٍ بِخِلَافٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (نُقِيضُ لَهُ): فَقَرَأَ يَعْقُوبُ بِالْيَاءِ، وَاخْتَلَفَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ -أَي: شُعْبَةَ- فَرَوَى عَنْهُ الْعُلَيْمِيُّ كَذَلِكَ، وَكَذَا رَوَى خَلْفٌ عَنْ يَحْيَى. وَكَذَا رَوَى أَبُو الْحَسَنِ الْخَيَّاطُ عَنْ شُعَيْبِ الصَّرِيفِيِّ عَنْ يَحْيَى، وَهِيَ رِوَايَةٌ عِصْمَةَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ، وَرَوَى يَحْيَى مِنْ سَائِرِ طُرُقِهِ بِالنُّونِ، وَكَذَا رَوَى سَائِرُ الرُّوَاةِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَنَا﴾ [الزخرف: ٣٨]: فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَابْنُ عَامِرٍ وَأَبُو بَكْرٍ بَعْدَ هَمْزَةٍ عَلَى الشَّيْنِ (جَاءَنَا)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِغَيْرِ أَلْفٍ

عَلَى التَّوْحِيدِ، وَكُلٌّ فِي إِمَالَتِهِ وَفَتْحِهِ عَلَى أَصْلِهِ، وَتَقَدَّمَ: (أفأنت) للأصهباني في باب الهمز المفرد، وتقدم (نَذَهَبَنَّ بِكَ)، وَ (نُرَيْتُكَ) لِرُوَيْسٍ فِي أَوَاخِرِ آلِ عِمْرَانَ، وَتَقَدَّمَ: (رُسُلْنَا) فِي البقرة، وتقدم: (وسل) فِي بَابِ النُّقْلِ، وَتَقَدَّمَ: ﴿بِتَأْيُهِ السَّاحِرُ﴾ [الزخرف: ٤٩] فِي الوُفْقِ عَلَى الرَّسْمِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَسْوِرَةٌ): فَقَرَأَ يَعْقُوبُ وَحَفْصٌ (أَسْوِرَةٌ) بِإِسْكَانِ السَّيْنِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ، وَأَنْفَرَدَ ابْنُ الْعَلَّافِ عَنِ النَّخَّاسِ عَنِ التَّمَّارِ عَنْ رُوَيْسٍ بِفَتْحِ السَّيْنِ وَأَلْفٍ بَعْدَهَا، وَكَذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (سَلْفًا): فَقَرَأَ حَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ بِضَمِّ السَّيْنِ وَاللَّامِ (سُلْفًا)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَصْدُونَ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَالْبَصْرِيُّانِ، وَعَاصِمٌ وَحَمْزَةُ بِكَسْرِ الصَّادِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّهَا، وَتَقَدَّمَ: (أَلِهَتَنَا) فِي الهمزتين مِنْ كَلِمَةٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (تَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ): فَقَرَأَ الْمَدِينِيُّانِ، وَابْنُ عَامِرٍ وَحَفْصٌ (تَشْتَهِيهِ) بِزِيَادَةِ هَاءٍ ضَمِيرٍ مُذَكَّرٍ بَعْدَ الْيَاءِ، وَكَذَلِكَ هُوَ فِي الْمَصَاحِفِ الْمَدِينِيَّةِ، وَالشَّامِيَّةِ. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِحَذْفِ الْهَاءِ، وَكَذَلِكَ هُوَ فِي مَصَاحِفِ مَكَّةَ وَالْعِرَاقِ - لاحظ هنا أن حفص خالف مصحف بلده - وَتَقَدَّمَ: (أُورِثْتُمُوهَا) فِي (حُرُوفٍ قُرِبَتْ مَخَارِجُهَا)، وَتَقَدَّمَ: (وَلَدٌ) فِي مَرِيَمَ، وَتَقَدَّمَ: (فَأَنَا أَوَّلٌ) فِي البقرة.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يُلَاقُوا) هُنَا، وَالطُّورِ وَالْمَعَارِجِ: فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِفَتْحِ الْيَاءِ، وَإِسْكَانِ اللَّامِ وَفَتْحِ الْقَافِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ قَبْلَهَا فِي الثَّلَاثَةِ (يَلْقُوا)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الْيَاءِ وَفَتْحِ اللَّامِ وَأَلْفٍ بَعْدَهَا وَضَمِّ الْقَافِ فِيهِنَّ، وَلَمْ يَذْكُرْهَا ابْنُ مِهْرَانَ فِي كُتُبِهِ الْبَتَّةِ.

-والعجب أيضًا أن الخزاعي لم يذكرها، والهدلي لم يذكرها، والروذباري لم يذكرها، العجب ليس فقط ابن مهران، الإمام أبو الفضل الخزاعي، فيا ليتنا نتأكد

منها، أنا مسجل عندي هنا، طبعاً هذا التسجيل كان قديماً سجلته، ولا الخزاعي ولا [الطبية] ولا الروذباري.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَالِيهِ يُرْجَعُونَ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَحَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفٌ وَرُوَيْسٌ بِالْغَيْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخِطَابِ وَيَعْقُوبُ عَلَى أَصْلِهِ فِي فَتْحِ حَرْفِ الْمُضَارَعَةِ وَكَسْرِ الْجِيمِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَقِيلِهِ): فَقَرَأَ حَمْزَةُ وَعَاصِمٌ بِخَفْضِ اللَّامِ وَكَسْرِ الْهَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِنَصْبِ اللَّامِ وَضَمِّ الْهَاءِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ عَامِرٍ بِالْخِطَابِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْغَيْبِ.

(وَفِيهَا مِنَ الْإِضَافَةِ يَاءَان):

﴿مِنْ تَحْتِ أَفْلَا﴾ [الزخرف: ٥١]: فَتَحَهَا الْمَدَنِيَّانِ، وَأَبُو عَمْرٍو وَالْبَزِّيُّ، وَبَدَلِكَ أَنْفَرَدَ الْكَارَزِينِيُّ عَنِ الشَّطَوِيِّ عَنِ ابْنِ شَنْبُودَ عَنْ قُنْبَلٍ - كَمَا تَقَدَّمَ -.

﴿يَعْبَادِ لَا حَوْفٌ عَلَيْكُمْ﴾ [الزخرف: ٦٨]: فَتَحَهَا أَبُو بَكْرٍ وَرُوَيْسٌ بِخِلَافِ عَنْهُ، وَوَقَفَ عَلَيْهَا بِالْيَاءِ، وَأَسَكَّنَهَا الْمَدَنِيَّانِ، وَأَبُو عَمْرٍو وَابْنُ عَامِرٍ، وَوَقَفُوا عَلَيْهَا كَذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا فِي مَصَاحِفِ الْمَدِينَةِ وَالشَّامِ ثَابِتَةٌ، وَحَدَّثَهَا الْبَاقُونَ فِي الْحَالِيْنَ؛ لِأَنَّهَا كَذَلِكَ فِي مَصَاحِفِهِمْ، وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ: رَأَيْتُهَا فِي مَصَاحِفِ الْمَدِينَةِ وَالْحِجَازِ (الْيَاءِ).

(وَمِنَ الزَّوَائِدِ ثَلَاثٌ):

(سَيَهْدِينِ)، (وَأَطِيعُونَ): أَثْبَتَهُمَا فِي الْحَالِيْنَ يَعْقُوبُ.

(وَاتَّبِعُونَ): أَثْبَتَهَا صَلَّى أَبُو جَعْفَرٍ وَأَبُو عَمْرٍو، وَفِي الْحَالِيْنَ يَعْقُوبُ، وَرُوِيَ إِثْبَانُهَا عَنْ قُنْبَلٍ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ شَنْبُودَ - كَمَا تَقَدَّمَ -.

## الدرس التاسع عشر بعد المائة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن  
والاه، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، مساكم الله جميعاً بكل خير، نواصل -  
إن شاء الله - قراءة كتاب [النشر]، واليوم - إن شاء الله - نبدأ بسورة الدخان.

❖ قال الإمام ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ:

## سُورَةُ الدُّخَانِ

تَقَدَّمَ: السَّكْتُ وَالْإِمَالَةُ فِي بَابِهِمَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (رَبِّ السَّمَاوَاتِ): فَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ بِخَفْضِ الْبَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ  
بِرَفْعِهَا، وَتَقَدَّمَ: نَبْطُشٌ لِأَبِي جَعْفَرٍ فِي الْأَعْرَافِ، وَتَقَدَّمَ: عُدْتُ فِي (حُرُوفٍ قَرُبَتْ  
مَخَارِجُهَا)، وَتَقَدَّمَ: (فَأَسْرٍ) فِي هُودٍ، وَتَقَدَّمَ: (فَكَهَيْنَ) فِي يَسٍ لِأَبِي جَعْفَرٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (كَالْمُهْلِ يَغْلِي): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَحَفْصٌ وَرُوَيْسٌ بِالْيَاءِ عَلَى  
التَّذْكِيرِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّاءِ عَلَى التَّأْنِيثِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (فَاعْتَلَوْهُ): فَقَرَأَ نَافِعٌ وَابْنُ كَثِيرٍ وَابْنُ عَامِرٍ وَيَعْقُوبُ بِضَمِّ التَّاءِ،  
وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (ذُقْ إِنَّكَ): فَقَرَأَ الْكِسَائِيُّ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مَقَامِ أَمِينٍ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ عَامِرٍ مَقَامَ بَضْمِ الْمِيمِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا، وَالْمُرَادُ فِي الْفَتْحِ مَوْضِعُ الْقِيَامِ، وَفِي الضَّمِّ مَعْنَى الْإِقَامَةِ، وَاتَّفَقُوا عَلَى فَتْحِ الْمِيمِ مِنَ الْحَرْفِ الْأَوَّلِ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَرُزُّوعَ وَمَقَامِ كَرِيمٍ)؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ بِهِ الْمَكَانَ، وَكَذَا فِي غَيْرِهِ، وَكَذَا (مِنْ مَقَامٍ) وَمَا أُجْمِعَ عَلَى فَتْحِهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

(وَفِيهَا مِنَ الْإِضَافَةِ يَاءَانِ):

(إِنِّي آتِيكُمْ): فَتَحَهَا الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو.

(تُؤْمِنُوا لِي): فَتَحَهَا وَرُشُّ.

(وَمِنَ الزَّوَائِدِ ثِنْتَانِ):

(تَرْجُمُونَ)، (فَاعْتَرِلُونَ): أَثَبَّتَهُمَا وَصَلًّا وَرُشُّ، وَفِي الْحَالَيْنِ يَعْقُوبُ.

### سُورَةُ الْجَائِيَةِ

تَقَدَّمَ: الْإِمَالَةُ فِي الْحَاءِ فِي بَابِهَا، وَالسَّكْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ فِي بَابِهِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (آيَاتِ لِقَوْمٍ) فِي الْمَوْضِعَيْنِ: فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيُّ وَيَعْقُوبُ بِكَسْرِ التَّاءِ فِيهِمَا، وَقَرَأَهُمَا الْبَاقُونَ بِالرَّفْعِ، وَتَقَدَّمَ: (الرِّيَاحِ) فِي الْبَقَرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَآيَاتِهِ يُؤْمِنُونَ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَرُوحٌ وَحَفْصٌ بِالْغَيْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخِطَابِ، وَقَدْ وَقَعَ فِي بَعْضِ نُسَخِ الْإِرْشَادِ أَنَّ يَعْقُوبَ قَرَأَهُ بِالْغَيْبِ وَتَبِعَهُ عَلَيْهِ الدِّيَوَانِيُّ، وَهُوَ غَلَطٌ، وَتَقَدَّمَ: ﴿مَنْ رَجَزَ أَلِيمٌ﴾ [سبأ: ٥] فِي سَبَأٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لِيَجْزِيَ قَوْمًا): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَحَمْزَةً وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفٌ بِالنُّونِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْيَاءِ، وَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِضَمِّ الْيَاءِ وَفَتْحَ الزَّايِ مُجْهَلًا. وَكَذَا قَرَأَ



شَيْبَةٌ وَجَاءَتْ أَيْضًا عَنْ عَاصِمٍ - كلها شاذة عن غير أبي جعفر، أو نقول: انفرادات - وَهَذِهِ الْقِرَاءَةُ حُجَّةٌ عَلَى إِقَامَةِ الْجَارِّ وَالْمَجْرُورِ، وَهُوَ بِمَا مَعَ وُجُودِ الْمَفْعُولِ بِهِ الصَّرِيحِ، وَهُوَ (قَوْمًا)؛ مَقَامَ الْفَاعِلِ كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْكُوفِيُّونَ، وَغَيْرُهُمْ، وَتَقَدَّمَ: (تُرْجَعُونَ) فِي الْبَقْرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (سَوَاءَ مَحْيَاهُمْ): فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكِسَائِيُّ وَخَلَفٌ وَحَفْصٌ بِالنَّصْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالرَّفْعِ، وَتَقَدَّمَ: (مَحْيَاهُمْ) فِي الْإِمَالَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (غِشَاوَةً): فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكِسَائِيُّ وَخَلَفٌ، (غَشَوَةً) بفتح الغين، وَإِسْكَانِ الشَّيْنِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِ الْغَيْنِ وَفَتْحِ الشَّيْنِ وَأَلْفٍ بَعْدَهَا (وَاتَّفَقُوا) عَلَى مَا كَانَ حُجَّتَهُمْ بِالنَّصْبِ؛ إِلَّا مَا أَنْفَرَدَ بِهِ ابْنُ الْعَلَّافِ عَنِ النَّخَّاسِ عَنِ التَّمَّارِ عَنْ رُوَيْسٍ مِنَ الرَّفْعِ، وَهِيَ رِوَايَةُ مُوسَى بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ هَارُونَ عَنْ حُسَيْنِ الْجَعْفِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ - أي: شعبة -، وَرِوَايَةُ الْمُنْذِرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ هَارُونَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ نَفْسِهِ، وَرِوَايَةُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ بَكَّارٍ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ، وَقِرَاءَةُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ وَعُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ وَحُجَّتَهُمْ فِي هَذِهِ الْقِرَاءَةِ اسْمٌ كَانَ، وَإِلَّا أَنْ قَالَ وَالْخَبْرُ، وَعَلَى قِرَاءَةِ الْجَمَاعَةِ بِالْعَكْسِ، وَهُوَ وَاضِحٌ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿كُلُّ أُمَّةٍ دُعِيَ﴾ [الجاثية: ٢٨]: فَقَرَأَ يَعْقُوبُ بِنَّصْبِ اللَّامِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِرَفْعِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿وَالسَّاعَةَ لَأَرْبَبَ فِيهَا﴾ [الجاثية: ٣٢]: فَقَرَأَ حَمْزَةً بِنَّصْبِ السَّاعَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِرَفْعِهَا، وَتَقَدَّمَ: (هُزُؤًا) فِي الْبَقْرَةِ، وَتَقَدَّمَ: ﴿لَا يُخْرَجُونَ مِنْهَا﴾ [الجاثية: ٣٥] فِي الْأَعْرَافِ.

### سُورَةُ الْأَحْقَافِ

تَقَدَّمَ: مَذْهَبُهُمْ فِي (حَم) إِمَالَةً وَسَكَّتَا فِي بَابِيهِمَا.

-سكَّتَا وهو أبو جعفر حم.. وهكذا-

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لِيُنذِرَ الَّذِينَ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ عَامِرٍ وَيَعْقُوبُ بِالْخِطَابِ، وَاخْتَلَفَ عَنِ الْبَزِّيِّ: فَرَوَى عَبْدُ الْعَزِيزِ الْفَارِسِيُّ وَالشَّيْبُوذِيُّ عَنِ النَّقَّاشِ كَذَلِكَ، وَهُوَ رِوَايَةُ الْحَزَاعِيِّ وَاللَّهْبِيِّينَ، وَابْنُ هَارُونَ عَنِ الْبَزِّيِّ، وَبِذَلِكَ -أَي: بِالْخِطَابِ- قَرَأَ الدَّانِيُّ مِنْ طَرِيقِ أَبِي رَبِيعَةَ. وَإِطْلَافُهُ الْخِلَافَ فِي [التيسير] خُرُوجٌ عَنْ طَرِيقَيْهِ.

طبعاً هذا الموضوع تعرض له بعض الإخوة وبعض الباحثين، الدكتور أيمن، والشيخ علي الغامدي، والدكتور محمد محفوظ في تعليقه على هذا الجزء من [النشر]، فملخص ما ذهبوا إليه أن الإمام ابن الجزري -**رحمته الله عليه**- ذكر عن الداني خلاف ليست صواباً، خلاف ما قرأ به الداني؛ لأنهم يقولون، ابن الجزري يقول: الداني قرأ من طريق أبي ربيعة، ابن الجزري يقول بالخطاب، واعتمدوا على ما ذكره الشيخ الإمام الداني -**رحمته الله عليه**- في [جامع البيان] وفي المفردات، عبارة [التيسير] قرأ البذي بخلافٍ عنه لتُنذر بالتاء، هذه عبارة [التيسير]، قرأ البذي بخلافٍ عنه لتُنذر بالتاء، الباقيون بالياء.

طبعاً هذا يدل على أن الداني له في [التيسير] وجهين، أن له وجهين: الخطاب والغيب، ثمَّ يقولون هؤلاء الذين علقوا على كلام الشيخ طبعاً كلهم نقل ما في [التيسير] وفي [الجامع] وفي غير ذلك، لكن كلهم هؤلاء الثلاثة الذين ذكرتهم ونصوصهم عندي مكتوبة، إنهم اتفقوا كأنهم متفقون، طبعاً ما فيهم أحد يعرف الآخر، قصدي يعرفه لكن ما فيهم أحد اعتمد على الآخر وإنليست من خلال بحث كل واحدٍ منهم فيما يظهر -والله أعلم- هؤلاء الثلاثة وغيرهم متفقون على أن ما في [النشر] مخالف لما عند الداني في [التيسير].

أيضاً رواية البذي رواية الداني عن البذي بالخطاب من غير طريق النقاش، كما قال الإمام الداني نفسه في [الجامع]، طيب حقيقة لا نطيل البحث في هذا؛ لأن الكلام -إن شاء الله- ابن الجزري كلامه واضح وصحيح، لماذا؟ نحن قلنا: كتاب

[التيسير] كتاب كما قال الإمام المالقي وغيره كتابٌ يحتاج فيه إلى التنبّه، يحتاج فيه في عباراته إلى التنبّه.

وقُلنا: إن الإمام الداني -**رحمته الله عليه**- لماذا يأتي في بعض المواضع ويغير أسلوب العرض؟ مثلاً كثير في جُل المواضع يأتي بالكلمة القرآنية، ويقول: قرأ فلان بكذا وقرأ الباقون بكذا، هذا ما فيه إشكال، لكن لماذا يأتي في أماكن ويغير هذه الصيغة، فيدخل مثلاً وروى فلان بكذا أو بخلاف عنه، كما هنا، هنا قال: قرأ البذي بخلافٍ عنه لتندر، قرأ بالتاء وبالياء، مع أنه كما ذكر يأخذ بما ليس هو من طريقه، هم يقولون: طريق الداني في [التيسير] من قراءته على النقاش هو بالياء؛ لأن يقولون واعتمدوا على هذه: وأقرأني الفارسي بالياء، هكذا قال الداني في المفردات، قال: وأقرأني الفارسي بالياء، فأخذوا من هذه العبارة أن طريق [التيسير] هو الياء، وبهذا حكموا على عبارة الشيخ ابن الجزري وبذلك أي: بالخطاب قرأ الداني من طريق أبي ربيعة.

هذه العبارة أولاً: وبذلك قرأ الداني من طريق أبي ربيعة لا يُعترض عليها، ويُقتصر مفهومها على أن مقصود ابن الجزري هو [التيسير]؛ لأن الداني أخبر أنه قرأ بالخطاب من طريق أبي ربيعة، وطريق أبي ربيعة عند الداني، عنده طريق عن شيخه الفارسي، وعنده طريقٌ عن شيخه أبي الفتح فارس، وهذا موجود في المفردات، فلما يقول الشيخ ابن الجزري وبذلك قرأ الداني من طريق أبي ربيعة، من الخطأ أن نعترض على الإمام ابن الجزري، ونُفهم أنه يقصد قراءة الداني من طريق أبي ربيعة التي في [التيسير]؛ لأنه ما قال: من طريق [التيسير]، قال: وبذلك قرأ الداني من طريق أبي ربيعة هل الداني قرأ بالخطاب من طريق أبي ربيعة ولا لا؟ الإمام الداني نفسه يقول: إنه قرأ بالخطاب من طريق أبي ربيعة، وهذا موجودٌ في المفردات، والمفردات فيها طريقان للداني عن أبي ربيعة كما قلنا، طريق الفارسي

التي هي موجودة في [التيسير]، وطريق الفتح وهذه ليست موجودة في [التيسير].  
 فإذا كلام ابن الجزري صحيح، في أنه قرأ الداني من طريق أبي ربيعة، لماذا  
 صحيح؟ لأنه لم يقصره على [التيسير]، ربما هؤلاء الشيوخ الأفاضل -نفعنا الله  
 بهم وبعلمهم وبارك فيهم- فهموا من عبارة الشيخ ابن الجزري، وإطلاقه الخلاف  
 في [التيسير] خروجٌ عن طريقه، هذه أيضاً عبارة لا علاقة لها- (@) كلمة غير  
 مفهومة- (١٠:٥٥))- فيما يفهم العبد الضعيف، إطلاقه الخلاف خروجٌ عن  
 [التيسير]؛ لأن الداني في [التيسير] أطلق الخلاف، قال: بخلافٍ عنه هذا الإطلاق  
 هو خروجٌ عن [التيسير]؛ فابن الجزري هنا لم يقل: إن الخطاب المذكور في  
 [التيسير] خروجٌ عن الطريق، أو الغيب المذكور في [التيسير] خروج، المقصود:  
 ذكر الخلاف خروج عن الطريق.

أيضاً، وهذا أهم، والنقطة القادمة هي أهم شيء، هي الفاصل فيما يراه العبد  
 الضعيف، عبارة: وأقراني الفارسي بالياء لماذا جاء بها الإمام الداني؟ هذا يدل على  
 أن الشيخ طريق الداني في قراءته على الفارسي أنه قرأ عليه بالتاء بالخطاب، لما  
 وصل إلى هنا وقرأ بالخطاب، قاله الفارسي: اقرأ بالياء، هذا هو أقراني، فالياء من  
 قراءة الداني على الفارسي هي من قراءة الحروف، وكلمة أقراني لو جمعناها في كل  
 النصوص والسياقات التي جاءت فيها تدل على هذا، وطبقناها في مواضع من كلام  
 الشيخ الداني في نفس [التيسير]، فوجدناه يقول بهذا، إذا صحَّ هذا كان به الخير  
 والبركة، إذا كان خطأً نقول: جوابٌ آخر: أن هذا هو الذي وصل إلى الإمام ابن  
 الجزري عن الداني.

فلاحظ قوله -أي: قول الداني- في المفردات يقول: وأقراني الفارسي عن  
 النقاش بالياء؛ هذه العبارة دليلٌ على أن تلاوته بالتاء، تلاوة الداني على الفارسي  
 بالتاء، لما وصل إليها أقرأه وأقرأه قلنا: كأن يقول الشيخ لتلميذه: اقرأ بكذا، يكون

يقرأ مثلاً لشعبة، وفي روايتان لشعبة مثلاً، ويأتي بكلمة والكلمة الثانية من سندٍ آخر، فيعطيه إياه يقول: اقرأ بكذا، هذا هو أقرأني فلما يُقْرَأ بعده يقول: أقرأني، ما يقول: تلوت به؛ وهذا من المواضع التي قلنا: أنها تحتاج إلى دراسة.

أيضاً الأول الشيخ الداني يقول: وبالأولِ آخذ؛ لأنه هو ذكر وجهين الداني: ذكر التاء، وذكر الياء، ثمَّ قال: وبالأولِ آخذ وهو الأول وهو الخطاب وهو التاء، فكيف يأخذ بشيءٍ لم يروه؟! وهذا كلام في المفردات، فيقول: وبالأولِ آخذ لأنه في المفردات بيّن أن البذي يقرأ بالتاء، ثم قال: وأقرأني الفارسي عن النقاش كذا كذا بالياء، ثم قال: وبالأولِ آخذ.

ولاحظ! قوله هنا تقديمه التاء ثم ذكره: وأقرأني الفارسي بالياء، لاحظ مع السياق في [التيسير]، قرأ البذي بخلافٍ عنه لتندر بالتاء والباقون بالياء، معناه: أن حتى الداني في [التيسير] يقرأ بالتاء لا يقرأ بالياء، واضح؟ لو كان يقرأ بالوجهين ليّن، لكن عبارته، قصره التاء حتى وإن كان مع ذكر الخلاف عن البزي، وجعل الباقيين يقرؤون بالياء، هذا دليل على أنه في [التيسير] يقرأ بالتاء، وهذا بإذن الله تعالى يكون متفق مع ما ذكره الإمام ابن الجزري رحمة الله عليه وعلى جميع علماء المسلمين، وضع الإشكال؟ طيب وطبعاً هذه مسألة أهل التحريات يعلقون عليها، نحن لا علاقة لنا بالتحريات، هذا لا يعتبر تحرير لهذه المسألة، وإنما يعتبر توضيحٌ لبيان ما اعترض به على الإمام ابن الجزري رحمة الله عليه.

❁ قال الشيخ ابن الجزري رَحْمَةُ اللَّهِ الْآنَ نسرع لأنه بعد كدة ما في تعليقات

كثيرة، بسم الله الرحمن الرحيم، قال الشيخ ابن الجزري رَحْمَةُ اللَّهِ:

وَرَوَى الطَّبْرِيُّ وَالْفَحَّامُ وَالْحَمَّامِيُّ عَنِ النَّقَّاشِ وَابْنُ بَنَانٍ عَنْ أَبِي رَبِيعَةَ وَابْنُ  
الْحُبَابِ عَنِ الْبَرْزِيِّ بِالْغَيْبِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا): فَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ إِحْسَانًا بِزِيَادَةِ هَمْزَةٍ مَكْسُورَةٍ قَبْلَ الْحَاءِ، وَإِسْكَانِ الْحَاءِ وَفَتْحِ السَّيْنِ وَالْفِ بَعْدَهَا، وَكَذَلِكَ هِيَ فِي مَصَاحِفِ الْكُوفَةِ. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الْحَاءِ، وَإِسْكَانِ السَّيْنِ مِنْ غَيْرِ هَمْزَةٍ، وَلَا أَلْفٍ، وَكَذَلِكَ هِيَ فِي مَصَاحِفِهِمْ (حُسْنًا)، وَتَقَدَّمَ: (كُرْهَا فِي النَّسَاءِ).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَفَصَالُهُ): فَقَرَأَ يَعْقُوبُ وَفَصَلُهُ بِفَتْحِ الْفَاءِ، وَإِسْكَانِ الصَّادِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِ الْفَاءِ وَفَتْحِ الصَّادِ وَأَلْفٍ بَعْدَهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿نَقَبَلْ عَنْهُمْ أَحْسَنَ﴾ [الأحقاف: ١٦]، (وَنَتَجَاوَزُ): فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيَّ وَخَلْفٌ وَحَفْصٌ بِنُونٍ مَفْتُوحَةٍ فِيهِمَا أَحْسَنَ بِالنَّصْبِ (نَتَقَبَلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْيَاءِ مَضْمُومَةً فِيهِمَا أَحْسَنُ بِالرَّفْعِ (يَتَقَبَلُ عَنْهُمْ أَحْسَنُ)، وَتَقَدَّمَ: أَفَّ لَكُمْ فِي الْإِسْرَاءِ، وَتَقَدَّمَ: أَتَعِدَّانِي لِهَشَامٍ فِي الْإِدْعَامِ الْكَبِيرِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَلِيُوْفِيَهُمْ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَالْبَصْرِيَّانِ، وَعَاصِمٌ بِالْيَاءِ. وَاخْتَلَفَ عَنْ هِشَامٍ: فَرَوَى الْحُلَوَانِيُّ عَنْهُ كَذَلِكَ، وَرَوَى الدَّاجُونِيُّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْهُ بِالنُّونِ، وَكَذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ، وَتَقَدَّمَ: اخْتِلَافُهُمْ فِي (أَذْهَبْتُمْ) فِي الْهَمْزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ، وَتَقَدَّمَ: وَأَبْلَغُكُمْ فِي الْأَعْرَافِ لِأَبِي عَمْرٍو.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿لَا يَرَى إِلَّا مَسَاكِنَهُمْ﴾ [الأحقاف: ٢٥]: فَقَرَأَ يَعْقُوبُ وَحَمْزَةً وَعَاصِمٌ وَخَلْفٌ، يُرَى بِيَاءٍ مَضْمُومَةٍ عَلَى الْغَيْبِ مَسَاكِنَهُمْ بِالرَّفْعِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّاءِ وَفَتْحِهَا عَلَى الْخِطَابِ (تَرَى مَسَاكِنَهُمْ)، وَنَصَبِ مَسَاكِنَهُمْ، وَهُمْ فِي الْإِمَالَةِ عَلَى أَصُولِهِمْ، وَتَقَدَّمَ: بَلْ ضَلُّوا، وَإِذْ صَرَفْنَا فِي بَابِهِمَا، وَتَقَدَّمَ: يَقْدِرُ لِيَعْقُوبَ فِي يس.

(وَفِيهَا مِنَ الْإِضَافَةِ أَرْبَعُ يَاءَاتٍ): أَوْزَعْنِي أَنْ فَتَحَهَا الْبَزْيِيُّ وَالْأَزْرُقُ. إِنِّي أَخَافُ فَتَحَهَا الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو، وَلَكِنِّي أَرَاكُمْ فَتَحَهَا الْمَدَنِيَّانِ، وَأَبُو عَمْرٍو

وَالْبَزِّيُّ، أَعَدَانِي أَنْ فَتَحَهَا الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ.

طبعاً في نسخة الشيخ ابن الجزري، بلغ سماع مولانا الشيخ جلال الدين وبنه من لفظه كتبه محمد بن الجزري.

### سُورَةُ مُحَمَّدٍ ﷺ

اِخْتَلَفُوا فِي (وَالَّذِينَ قُتِلُوا): فَقَرَأَ الْبَصْرِيُّانِ وَحَفْصٌ قُتِلُوا بِضَمِّ الْقَافِ وَكَسْرِ التَّاءِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ بَيْنَهُمَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْقَافِ وَالتَّاءِ وَأَلْفٍ بَيْنَهُمَا، وَتَقَدَّمَ: وَكَأَيِّنْ فِي سُورَةِ الْعِمْرَانَ وَبَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

(وَإِخْتَلَفُوا) فِي (غَيْرِ آسِنٍ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ بِغَيْرِ مَدٍّ بَعْدَ الْهَمْزَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْمَدِّ. وَاخْتَلَفَ عَنِ الْبَزِّيِّ فِي (أَنْفًا): فَرَوَى الدَّانِيُّ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ عَنِ السَّامِرِيِّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي رِبِيعَةَ بِقَصْرِ الْهَمْزَةِ، وَقَدْ انفرد بذلك طبعاً هذا في المفردات أَبُو الْفَتْحِ فَكُلُّ أَصْحَابِ السَّامِرِيِّ لَمْ يَذْكُرُوا الْقَصْرَ عَنِ الْبَزِّيِّ. وَأَصْحَابُ السَّامِرِيِّ الَّذِينَ أَخَذَ عَنْهُمْ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي رِبِيعَةَ هُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ الصَّبَّاحِ، وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ بْنِ بَقْرَةَ، وَمِنْهُمْ سَلَامَةُ بْنُ هَارُونَ الْبَصْرِيُّ صَاحِبُ أَبِي مَعْمَرِ الْجَمْحِيِّ صَاحِبِ الْبَزِّيِّ، فَلَمْ يَأْتِ عَنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ قَصْرٌ، وَعَلَى تَقْدِيرِ أَنْ يَكُونُوا رَوَوْا الْقَصْرَ فَلَمْ يَكُونُوا مِنْ طُرُقِ [التيسير]، فَلَا وَجْهَ لِإِدْخَالِ هَذَا الْوَجْهِ فِي طُرُقِ [الشَّاطِئِيَّةِ]، وَ[التيسير] وطبعاً هنا في كلام مهم للجعبري يُرجع إليه لمن أَرَادَهُ (نعم، رَوَى سِبْطُ الْخَيْطِ الْقَصْرَ مِنْ طَرِيقِ النَّقَّاشِ وَطَبَعًا هَذَا الْقَصْرَ مِنْ طَرِيقِ الشَّاطِئِي فِي إِسْنَادِهِ الَّذِي ذَكَرَهُ الْإِمَامُ السَّخَاوِيُّ عَنْ أَبِي رِبِيعَةَ، وَمِنْ سَائِرِ طُرُقِهِ عَنْ أَبِي رِبِيعَةَ، وَعَنِ الْبَزِّيِّ، وَرَوَاهُ ابْنُ سَوَّارٍ عَنِ ابْنِ فَرِحٍ عَنِ الْبَزِّيِّ، وَرَوَاهُ ابْنُ مُجَاهِدٍ عَنْ مُضَرَّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْبَزِّيِّ، وَهِيَ قِرَاءَةُ ابْنِ مُحْيِصِنٍ. وَرَوَى الْحَسَنُ بْنُ الْحُبَابِ وَسَائِرُ أَصْحَابِ الْبَزِّيِّ عَنْهُ الْمَدَّ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ. وَتَقَدَّمَ: (عَسَيْتُمْ فِي الْبَقْرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (إِنْ تَوَلَّيْتُمْ): فَرَوَى رُوَيْسٌ بِضَمِّ التَّاءِ وَالْوَاوِ وَكَسْرِ اللَّامِ (تَوَلَّيْتُمْ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَتَقَطَّعُوا): فَقَرَأَ يَعْقُوبُ بِفَتْحِ التَّاءِ، وَإِسْكَانِ الْقَافِ وَفَتْحِ الطَّاءِ مُخَفَّفَةً (تَقَطَّعُوا). وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ التَّاءِ وَفَتْحِ الْقَافِ وَكَسْرِ الطَّاءِ مُشَدَّدَةً.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَأَمَلِي لَهُمْ): فَقَرَأَ الْبَصْرِيُّانِ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَكَسْرِ اللَّامِ. وَفَتْحِ الْيَاءِ أَبُو عَمْرٍو (وَأَمَلِي) وَأَسْكَنَهَا يَعْقُوبُ (وَأَمَلِي). وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَاللَّامِ وَقَلْبِ الْيَاءِ أَلْفًا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (إِسْرَارَهُمْ): فَقَرَأَ حَمْزَةُ وَالْكِسَائِيُّ وَخَلْفٌ وَحَفْصٌ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا، وَتَقَدَّمَ: رِضْوَانُهُ فِي الْعِمْرَانِ لِأَبِي بَكْرٍ

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿وَلَنَبَلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ﴾ [محمد: ٣١]، و (وَنَبَلُوا): فَقَرَأَ أَبُو بَكْرٍ بِالْيَاءِ فِي الثَّلَاثَةِ، وَقَرَأَهُنَّ الْبَاقُونَ بِالنُّونِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَنَبَلُوا أَخْبَارَكُمْ): فَرَوَى رُوَيْسٌ بِإِسْكَانِ الْوَاوِ (وَنَبَلُوا)، وَأَنْفَرَدَ ابْنُ مِهْرَانَ بِذَلِكَ عَنْ رَوْحٍ أَيْضًا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا، وَتَقَدَّمَ: السَّلْمُ فِي الْبَقَرَةِ لِحَمْزَةِ وَخَلْفِ وَأَبِي بَكْرٍ. وَتَقَدَّمَ: هَا أَنْتُمْ فِي الْهَمْزِ الْمُمْرَدِ.

### سُورَةُ الْفَتْحِ

تَقَدَّمَ: دَائِرَةُ السَّوَاءِ فِي التَّوْبَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿لِيُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَشِحِّهُهُ﴾ [الفتح: ٩]: فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو بِالْغَيْبِ فِي الْأَرْبَعَةِ (لِيُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيُعَزِّرُوهُ وَيُوقِّرُوهُ وَيَسْبِحُوهُ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخِطَابِ، وَتَقَدَّمَ: عَلَيْهِ اللَّهُ لِحَفْصٍ فِي هَاءِ الْكِنَايَةِ.



(وَاخْتَلَفُوا) فِي (فَسَيُوتِيهِ أَجْرًا): فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو، وَالْكَوْفِيُّونَ وَرُوَيْسٌ بِالْيَاءِ. وَانْفَرَدَ بِذَلِكَ ابْنُ مِهْرَانَ عَنْ رَوْحٍ أَيْضًا. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنُّونِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (ضَرًّا): فَقَرَأَ حَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفٌ بِضَمِّ الضَّادِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا، وَتَقَدَّمَ: بَلْ ظَنَنْتُمْ فِي بَابِهِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (كَلَامَ اللَّهِ): فَقَرَأَ حَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفٌ، كَلِمَ بِكَسْرِ اللَّامِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ اللَّامِ وَأَلْفٍ بَعْدَهَا، وَتَقَدَّمَ: يُدْخِلُهُ وَيُعَذِّبُهُ فِي النَّسَاءِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿يَمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا﴾ [الأحزاب: 9]: فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو بِالْغَيْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخِطَابِ، وَتَقَدَّمَ: (تَطْثُوهُمْ)، وَ الرَّؤْيَا فِي الْهَمْزِ الْمُنْفَرِدِ، وَتَقَدَّمَ: (رِضْوَانًا) فِي سُورَةِ الْعِمْرَانَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (شَطَاهُ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَابْنُ ذَكْوَانَ بِفَتْحِ الطَّاءِ. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِإِسْكَانِهَا.

طبعًا هنا نختصر ونقول: الباقون من ضمنهم هشام، أما ما ذكره الدكتور أيمن في تعليقه من تعقبه على الشيخ ابن الجزري بجواز القراءة بفتح الطاء لهشام كابن ذكوان، فهذا خروجٌ على ابن الجزري في كتابه [النشر]، وفي كتابه تقريب [النشر]، وفي طيبة [النشر]، لأنه -أي ابن الجزري- نص على أن هشام له الإسكان، وفي الطيبة له الإسكان وفي تقريب [النشر] له الإسكان، إذا اختاره الشيخ ابن الجزري، فمن يقرأ ولا أدري هل الدكتور أيمن الآن سيقري تلاميذه بالوجهين لهشام؟ وهل سيعطيهم إجازة على أنها في الطيبة؟ إذا هذا الوجه ليس في الطيبة، فلا أدري الكلام سواءً للدكتور أيمن أو لغيره من العلماء المعاصرين الذين اجتهدوا في [النشر] فأجازوا فيه أوجهًا، أو أدخلوا له أوجهًا لم يذكرها الشيخ لا في [النشر] ولا في غيره، ماذا سيكتبون لتلاميذهم في الإجازة؟ أو ماذا سيقروون لتلاميذهم بالإجازة

في هذه الأوجه الخارجة عن [النشر]؟ حتى وإن كانت في مصادره! هذا إشكالينبغي أن يُتَبَّه إليه والله تعالى أعلم.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (فَازَرَهُ): فَرَوَى ابْنُ ذَكْوَانَ بِقَصْرِ الْهَمْزَةِ، وَاخْتَلَفَ عَنْ هِشَامٍ: فَرَوَى الدَّاجُونِيُّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنْهُ كَذَلِكَ، وَرَوَى الْحُلَوَانِيُّ عَنْهُ الْمَدَّ، وَبِهِ قَرَأَ الْبَاقُونَ، وَتَقَدَّمَ: سُوقِهِ فِي النَّمْلِ لِقُنْبَلٍ.

### سُورَةُ الْحُجْرَاتِ

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لَا تُقَدِّمُوا): فَقَرَأَ يَعْقُوبُ بِفَتْحِ التَّاءِ وَالِدَّالِ (لَا تَقْدَمُوا)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ التَّاءِ وَكَسْرِ الدَّالِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي الْحُجْرَاتِ: فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِفَتْحِ الْجِيمِ (الْحُجْرَاتِ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّهَا، وَتَقَدَّمَ: (فَتَبَيَّنُوا) فِي النِّسَاءِ، وَتَقَدَّمَ: حَتَّى تَفِيءَ إِلَى فِي الْهَمْزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَتَيْنِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (بَيْنَ أَخْوَيْكُمْ): فَقَرَأَ يَعْقُوبُ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ، وَإِسْكَانِ الْخَاءِ وَتَاءِ مَكْسُورَةٍ عَلَى الْجَمْعِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالْخَاءِ وَيَاءِ سَاكِنَةٍ عَلَى الشَّيْئَةِ، وَتَقَدَّمَ: تَلْمِزُوا فِي التَّوْبَةِ، وَتَقَدَّمَ: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَنْبَأْ فَأُولَئِكَ﴾ [الحجرات: ١١] فِي (حُرُوفٍ قُرِبَتْ مَخَارِجُهَا)، وَتَقَدَّمَ: (وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَنَابَزُوا، وَلِتَعَارَفُوا) لِلْبَزْيِ فِي الْبَقَرَةِ، وَتَقَدَّمَ: (مَيْتًا) فِي الْبَقَرَةِ أَيْضًا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لَا يَلْتَكُمُ): فَقَرَأَ الْبَصْرِيُّانِ (يَأْتِكُمْ) بِهَمْزَةٍ سَاكِنَةٍ بَيْنَ الْيَاءِ وَاللَّامِ، وَيُبْدِلُهَا أَبُو عَمْرٍو عَلَى أَصْلِهِ فِي الْهَمْزِ السَّاكِنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِ اللَّامِ مِنْ غَيْرِ هَمْزٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿بَصِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الحجرات: ١٨]: فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ بِالْغَيْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخَطَابِ.

سُورَةُ ق

تَقَدَّمَ: أَيْدَا فِي الْهَمْزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ، وَتَقَدَّمَ: (مِتْنَا) فِي الْعِمْرَانِ، وَتَقَدَّمَ: (بَلَدَةٌ مَيْتًا) فِي الْبَقَرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَوْمَ نَقُولُ): فَقَرَأَ نَافِعٌ وَأَبُو بَكْرٍ بِالْيَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنُّونِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (تُوْعِدُونَ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ بِالْغَيْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخِطَابِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَأَذْبَارَ السُّجُودِ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَحَمْزَةُ وَخَلْفٌ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا، وَاتَّفَقُوا عَلَى حَرْفِ الطُّورِ وَإِدْبَارِ النُّجُومِ أَنَّهُ بِالْكَسْرِ إِذِ الْمَعْنَى عَلَى الْمَصْدَرِ، أَي: وَفَتْ أُقُولِ النُّجُومِ وَذَهَابِهَا، لَا جَمْعُ دُبُرٍ، وَتَقَدَّمَ: (يُنَادِي) فِي الْوَقْفِ عَلَى الْمَرْسُومِ، وَتَقَدَّمَ: (تَشَقُّقٌ) فِي الْفُرْقَانِ لِأَبِي عَمْرٍو، وَالْكَوْفِيِّنَ.

(وَفِيهَا مِنَ الزَّوَائِدِ ثَلَاثٌ):

(وَعِيدٍ) فِي الْمَوْضِعَيْنِ اثْبَتَهُمَا وَصَلًّا وَرُشًّا، وَأَثْبَتَهُمَا فِي الْحَالَيْنِ يَعْقُوبُ.

(الْمُنَادِ) أَثْبَتَ الْيَاءَ فِي الْحَالَيْنِ ابْنُ كَثِيرٍ وَيَعْقُوبُ، وَأَثْبَتَهُمَا وَصَلًّا الْمَدَنِيَّانِ، وَأَبُو عَمْرٍو.

سُورَةُ الذَّارِيَاتِ

تَقَدَّمَ: ﴿وَالذَّارِيَتِ ذَرَوًا﴾ [الذاريات: ١] لِحَمْزَةِ فِي الْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ،

الطالب:- (@ كلمة غير مفهومة - ٢٦: ٢٥) -

الشيخ: وعيد في الموضعين اثبتهما وصلًا ورشًا، وأثبتهما.. ما فهمت الإشكال؟

الطالب:- (@ كلمة غير مفهومة - ٤٦: ٢٥) --

### سُورَةُ الدَّارِيَّاتِ

تَقَدَّمَ: وَالذَّارِيَّاتِ ذَرَوًا لِحَمْزَةٍ فِي الإِدْغَامِ الكَبِيرِ وَتَقَدَّمَ: (يُسْرًا) لِأَبِي جَعْفَرٍ بِخِلَافِ عَنِ ابْنِ وَرْدَانَ فِي البَقْرَةِ عِنْدَ (هَزْوًا)، وَتَقَدَّمَ: (وَعِيُونَ) فِي البَقْرَةِ أَيْضًا عِنْدَ ذِكْرِ البَيْتِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مِثْلَ مَا): فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفَ وَأَبُو بَكْرٍ بِالرَّفْعِ، وَقَرَأَ البَاقُونَ بِالنَّصْبِ، وَتَقَدَّمَ: (إِبْرَاهَامُ) فِي البَقْرَةِ، وَتَقَدَّمَ: (قَالَ سَلَامٌ) فِي هُودٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (الصَّاعِقَةُ): فَقَرَأَ الكِسَائِيُّ الصَّعِقَةَ بِإِسْكَانِ العَيْنِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ، وَقَرَأَ البَاقُونَ بِكَسْرِ العَيْنِ وَأَلْفٍ قَبْلَهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَقَوْمَ نُوحٍ): فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَحَمْزَةً وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفَ بِخَفْضِ المِيمِ، وَقَرَأَ البَاقُونَ بِنَصْبِهَا.

(وَفِيهَا مِنَ الزَّوَائِدِ ثَلَاثُ يَاءَاتٍ):

(لِيَعْبُدُونَ)، (أَنْ يُطْعِمُونَ)، (فَلَا تَسْتَعْجِلُونَ) أَثْبَتَهُنَّ فِي الحَالِئِينَ يَعْقُوبُ.

### سُورَةُ الطُّورِ

تَقَدَّمَ: (فَاكِهِينَ) فِي يَسٍ، وَتَقَدَّمَ: (مُتَكِينِينَ) لِأَبِي جَعْفَرٍ فِي الهَمَزِ المُفْرَدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَاتَّبَعْتَهُمْ): فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو (وَاتَّبَعْنَاهُمْ) بِقَطْعِ الهَمَزَةِ وَفَتْحِهَا، وَإِسْكَانِ التَّاءِ وَالْعَيْنِ وَنُونٍ وَأَلْفٍ بَعْدَهَا، وَقَرَأَ البَاقُونَ بِوَصْلِ الهَمَزَةِ وَتَشْدِيدِ التَّاءِ وَفَتْحِ العَيْنِ وَتَاءٍ سَاكِنَةٍ بَعْدَهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (ذُرِّيَّتَهُمْ بِإِيمَانٍ): فَقَرَأَ البَصْرِيَّانِ، وَابْنُ عَامِرٍ بِأَلْفٍ عَلَى الجَمْعِ، وَقَرَأَ البَاقُونَ أَلْفٍ عَلَى التَّوْحِيدِ، وَكَسَرَ التَّاءَ أَبُو عَمْرٍو وَحَدَّهُ، وَضَمَّهَا البَاقُونَ،

وَتَقَدَّمَ: ﴿الْحَمْدُ لَهُمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الطور: ٢١] فِي الأَعْرَافِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (التَّنَاهُمْ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ بِكَسْرِ اللَّامِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا، (وَاخْتَلَفَ) عَنْ قُنْبَلٍ فِي حَذْفِ الْهَمْزَةِ: فَرَوَى ابْنُ شَبُودَ عَنْهُ إِسْقَاطَ الْهَمْزَةِ وَاللَّفْظَ بِلَامٍ مَكْسُورَةٍ، وَهِيَ رِوَايَةُ الْحُلَوَانِيِّ عَنِ الْقَوَاسِ، وَهِيَ قِرَاءَةُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ وَطَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ وَجَاءَتْ عَنِ الْأَعْمَشِ، وَرَوَى ابْنُ مُجَاهِدٍ إِثْبَاتَ الْهَمْزَةِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ، وَرَوَيْنَا عَنْ ابْنِ هُرْمُزٍ بِمَدِّ الْهَمْزَةِ (آلْتَنَاهُمْ)، وَعَنِ الْأَعْمَشِ إِسْقَاطَهَا مَعَ فَتْحِ اللَّامِ - هَذِهِ كِلَاهَا قِرَاءَاتٌ شَاذَةٌ - وَقُرِئَتْ (وَلْتَنَاهُمْ) بِالْوَاوِ - أَيْضًا شَاذَةٌ - وَكُلُّهَا لُغَاتٌ ثَابِتَةٌ بِمَعْنَى نَقَصَ، وَتَقَدَّمَ: ﴿لَا لَعْنُ فِيهَا وَلَا تَأْيِيمٌ﴾ [الطور: ٢٣] فِي الْبَقَرَةِ، وَتَقَدَّمَ: (وَلَوْلَوْا) فِي الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (نَدَعُوهُ إِنَّهُ): فَقَرَأَ الْمَدْيَنِيُّانِ وَالْكَسَائِيُّ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (الْمُسَيْطِرُونَ) هُنَا (وَبِمُسَيْطِرٍ) فِي سُورَةِ الْغَاشِيَةِ: فَرَوَاهَا هِشَامٌ بِالسِّينِ فِيهِمَا. وَرَوَاهُ خَلْفٌ عَنْ حَمَزَةَ بِإِشْمَامِ الصَّادِ الزَّايِ (وَاخْتَلَفَ) عَنْ قُنْبَلٍ وَابْنِ ذَكْوَانَ وَحَفْصِ وَخَلَادٍ. فَأَمَّا قُنْبَلٌ فَرَوَاهُ عَنْهُ بِالصَّادِ فِيهَا ابْنُ شَبُودَ مِنْ [الْمُبْهَجِ]، وَكَذَا نَصَّ الدَّانِيُّ فِي [جَامِعِهِ] عَنْهُ، وَرَوَاهُ عَنْهُ بِالسِّينِ فِيهِمَا ابْنُ مُجَاهِدٍ وَابْنُ شَبُودَ مِنْ [الْمُسْتَنِيرِ]. وَنَصَّ عَلَى السِّينِ فِي (الْمُسَيْطِرُونَ) وَالصَّادِ فِي (بِمُصَيْطِرٍ) الْجُمْهُورُ مِنَ الْعِرَاقِيِّينَ، وَالْمَغَارِبَةَ، وَهُوَ الَّذِي فِي [الشَّاطِئَةِ]، وَ[التَّيْسِيرِ]. وَأَمَّا ابْنُ ذَكْوَانَ فَرَوَاهُ عَنْهُ بِالسِّينِ فِيهِمَا ابْنُ مِهْرَانَ وَابْنُ الْفَحَّامِ مِنْ طَرِيقِ الْفَارِسِيِّ عَنِ النَّقَّاشِ، وَهِيَ أَيْضًا رِوَايَةُ ابْنِ الْأَخْرَمِ، وَغَيْرِهِ عَنِ الْأَخْفَشِ. وَرَوَاهُ ابْنُ سَوَّارٍ بِالصَّادِ فِيهِمَا. وَكَذَلِكَ رَوَى الْجُمْهُورُ عَنِ النَّقَّاشِ، وَهُوَ الَّذِي فِي الشَّاطِئَةِ، وَ[التَّيْسِيرِ].

وَأَمَّا حَفْصٌ فَنَصَّ عَلَى الصَّادِ لَهُ فِيهِمَا ابْنُ مِهْرَانَ فِي (غَايَتِهِ، وَابْنُ غَلْبُونَ فِي) تَذَكُّرَتِهِ، وَصَاحِبُ الْعُنْوَانِ، وَهُوَ الَّذِي فِي [التَّبَصَّرَةِ، وَالْكَافِي، وَالتَّلْخِيصِ،

وَالْهِدَايَةِ]، وَعِنْدَ الْجُمْهُورِ، وَذَكَرَهُ الدَّانِيُّ فِي [جَامِعِهِ] عَنِ الْأَشْنَانِيِّ عَنْ عُبَيْدٍ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِهِ أَبِي الْحَسَنِ. وَرَوَاهُ بِالسِّينِ فِيهِمَا زُرْعَانُ عَنْ عَمْرٍو، وَهُوَ نَصُّ الْهُذَلِيِّ عَنِ الْأَشْنَانِيِّ عَنْ عُبَيْدٍ وَحَكَاهُ لَهُ الدَّانِيُّ فِي [جَامِعِهِ] عَنْ أَبِي طَاهِرِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ عَنِ الْأَشْنَانِيِّ، وَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ شَاهِي عَنْ عَمْرٍو. وَرَوَى آخَرُونَ عَنْهُ الْمُسَيْطِرُونَ بِالسِّينِ (وَبِمُصَيْطِرٍ) بِالصَّادِ، وَكَذَا هُوَ فِي [الْمُبْهَجِ]، وَالْإِرْشَادَيْنِ، وَغَايَةِ أَبِي الْعَلَاءِ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ، وَقُطِعَ بِالْخِلَافِ لَهُ فِي الْمُسَيْطِرُونَ وَبِالصَّادِ فِي (بِمُصَيْطِرٍ) فِي [التَّيْسِيرِ]، وَالشَّاطِئِيَّةِ. وَأَمَّا خَلَادٌ فَالْجُمْهُورُ مِنْ الْمَشَارِقَةِ، وَالْمَعَارِبَةِ عَلَى الْإِشْمَامِ فِيهِمَا لَهُ. وَهُوَ الَّذِي لَا يُوجَدُ نَصٌّ عَنْهُ بِخِلَافِهِ، وَاتَّبَتَ لَهُ الْخِلَافَ فِيهِمَا صَاحِبُ [التَّيْسِيرِ]، مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ وَتَبِعَهُ عَلَى ذَلِكَ الشَّاطِئِيُّ. وَالصَّادُ هِيَ رِوَايَةُ الْحُلَوَانِيِّ وَمُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْبَرَّازِ، كِلَاهُمَا عَنْ خَلَادٍ - وَرِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ لَاحِقٍ عَنْ سُلَيْمٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ حَمَزَةَ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ - طَبَعًا كُلُّ هَؤُلَاءِ الْمَذْكُورِينَ إِنَّمَا هِيَ مِنْ بَابِ الْمَتَابَعَاتِ وَالشَّوَاهِدِ - وَتَقَدَّمَ: (يُلْقُوا) لِأَبِي جَعْفَرٍ فِي الزُّخْرُفِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يُضَعِّقُونَ): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَعَاصِمٌ بِضَمِّ الْيَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا.

الطالب:- ((@ كلمة غير مفهومة - ٤٠: ٣٠)) -

الشيخ: وهو؟

الطالب:- ((@ كلمة غير مفهومة - ٤١: ٣٠)) -

الشيخ: آه ما ذكروها.

الطالب:- ((@ كلمة غير مفهومة - ٤٥: ٣٠)) -

الشيخ: ما أدري والله، لكن هناك الموقع هناك وقفت على الكتب المذكورة أنهم لم يذكروه، لكن هل أولئك الخزاعي والكامل والروذباري لم يذكروا هذا؟

ما أدري والله ما رجعت إليه، طيب.

### سُورَةُ النَّجْمِ

"تَقَدَّمَ: مَذْهَبُهُمْ فِي إِمَالَةِ رُءُوسِ آيَاهَا، وَكَذَا (رَأَى) وَ (رَأَى) فِي الْإِمَالَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ﴾ [النجم: ١١]: فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ وَهَشَامٌ بِتَشْدِيدِ الدَّالِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَخْفِيفِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَفْتَمَرُونَهُ): فَقَرَأَ حَمَزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفٌ وَيَعْقُوبٌ، (أَفْتَمَرُونَهُ) بِفَتْحِ التَّاءِ، وَإِسْكَانِ الْمِيمِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ التَّاءِ وَفَتْحِ الْمِيمِ وَأَلْفٍ بَعْدَهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (اللَّاتِ): فَرَوَى رُوَيْسٌ بِتَشْدِيدِ التَّاءِ وَبِمَدِّ لِلْسَّاكِنَيْنِ اللَّاتِ، وَهِيَ قِرَاءَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَمُجَاهِدٍ وَمَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ وَطَلْحَةَ وَأَبِي الْجَوَزَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَخْفِيفِهَا، وَتَقَدَّمَ: وَقَفُّ الْكَسَائِيِّ عَلَيْهَا فِي الْوَقْفِ عَلَى الْمَرْسُومِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَمَنَاة): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ بِهَمْزَةٍ بَعْدَ الْأَلْفِ (فَيْمُدُّ) لِإِلْتِصَالِ."

الطالب:- (@ كلمة غير مفهومة - ٤٨: ٣١) -

الشيخ: التي هي ومناة؟ إذا الإمام الخزاعي في كتابه [المنتهى] لم يذكر كلمة (ومناة)!

الطالب:- (@ كلمة غير مفهومة - ٠٢: ٣٢) -

الشيخ: نعم، إذا فائدة أفادنا الدكتور تركي سبيعي -حفظه الله- بأن الخزاعي في كتابه [المنتهى]، لم يذكر كلمة (يلاقوا) التي هنا في سورة الطور، وما انطبق عليه في سورة الزخرف ينطبق عليه هنا أيضًا في سورة الطور، وهذا غريب إنه لم يذكر هذه الكلمة، طيب.

قال الشيخ رحمه الله:

"(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَمِنَاةٍ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ بِهَمْزَةٍ بَعْدَ الْأَلِفِ (فَيَمُدُّ) لِلاِتِّصَالِ وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِغَيْرِ هَمْزٍ، وَالْوَقْفُ عَلَيْهَا -أَي: عَلَى مِنَاةٍ- لِجَمِيعِ الْقُرَّاءِ بِالْهَاءِ اتِّبَاعًا لِلرَّسْمِ. وَمَا وَقَعَ فِي كُتُبِ بَعْضِهِمْ مِنْ أَنَّ الْكِسَائِيَّ وَحْدَهُ يَقِفُ بِالْهَاءِ، وَالْبَاقُونَ بِالتَّاءِ فَوَهُمْ، وَلَعَلَّهُ انْقَلَبَ عَلَيْهِمْ مِنَ (اللَّاتِ)، كَمَا قَدَّمْنَا فِي بَابِهِ -وَاللَّهُ أَعْلَمُ-.

وَتَقَدَّمَ: (ضِيْرَى) لِابْنِ كَثِيرٍ فِي الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ، وَتَقَدَّمَ: (كَبِيرِ الْإِثْمِ) فِي الشُّورَى، وَتَقَدَّمَ: فِي (بَطُونِ إِمهَاتِهِمْ) لِحَمَزَةِ وَالْكَسَائِيَّ فِي النِّسَاءِ، وَتَقَدَّمَ: ﴿أَمَّ لَمْ يَبْتَأْ﴾ [النجم: ٣٦] فِي الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ، وَتَقَدَّمَ: (إِبْرَاهِيمَ) فِي الْبَقْرَةِ، وَتَقَدَّمَ: (النِّسَاءَ) فِي الْعَنْكَبُوتِ، وَتَقَدَّمَ: (وَأَنَّهُ هُوَ) لِرُوَيْسٍ بِخِلَافِ فِي الْأَرْبَعَةِ -أَي: مِنْ حَيْثُ الْإِدْغَامِ- وَأَنَّ الْجُمْهُورَ عَنْهُ -أَي: عَنِ رُوَيْسٍ- عَلَى إِدْغَامِ الْحَرْفَيْنِ الْأَخِيرَيْنِ، وَأَنَّ بَعْضَهُمْ ذَكَرَ الْأَوَّلَيْنِ مُوَافَقَةً لِأَبِي عَمْرٍو فِي الْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ. وَتَقَدَّمَ: (عَادًا الْأُولَى) فِي بَابِ النَّقْلِ، وَتَقَدَّمَ: ﴿وَمُؤَدَاً فَمَا أَبْقَى﴾ [النجم: ٥١] فِي هُوْدٍ، وَتَقَدَّمَ: (الْمُؤْتَفِكَةَ) فِي الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ، وَتَقَدَّمَ: (رَبِّكَ تَمَارَى) لِيَعْقُوبَ فِي الْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ.

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومة - (٤٥: ٣٣) --

الشيخ: روى أبو الزهراء عن أبي عمرو عن الكسائي أنه يقف الله بالهاء.

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومة - (٥٧: ٣٣) --

الشيخ: الكلام على... هذا التنبيه مهم، أنه يقف التعليق خطأ إذاً، طيب الكلام على مناة، جزاك الله خيراً، إذاً هذا التعليق خطأ.

الطالب: -- (@) كلمة غير مفهومة - (٢٨: ٣٤) --

الشيخ: ممكن، فروى رويس وتقدم وقف الكسائي عليها في الوقف المرسوم،



طيب تمام إذا الذي عنده نسخة المجمع، هذا التعليق الذي هو صفحة ألف وتسعمائة اثنين وعشرين، التعليق رقم واحد هذا ليس في محله هذا خطأ، طيب.

الطالب:- ((@ كلمة غير مفهومة - ٣٥: ٠٠))-

الشيخ: يُحذف، ويُراجع، هو قطعاً فيه ما ذكره الشيخ ابن الجزري فيه، لكن ربما يحتاج إلى إعادة الرجوع إلى المصادر؛ حتى يتضح من المقصود ببعضهم، أو على الأقل من ذكره حتى ولو لم يكن هو مقصود الشيخ ابن الجزري - إن شاء الله -.

### سُورَةُ افْتَرَبَتْ

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مُسْتَقَرٌّ وَلَقَدْ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِخَفْضِ الرَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِرَفْعِهَا، وَتَقَدَّمَ: وَقَفَّ يَعْقُوبَ عَلَى (تُغْنِ النُّذْرُ) فِي الْوَقْفِ عَلَى الرَّسْمِ، وَتَقَدَّمَ: (نُكِرَ) لِابْنِ كَثِيرٍ فِي الْبَقْرَةِ عِنْدَ (هُزُوا).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (حُشَعًا أَبْصَارُهُمْ): فَقَرَأَ الْبَصْرِيَّانِ، وَحَمَزُهُ، وَالْكَسَائِيُّ، وَخَلَفَ (خَاشِعًا) بِفَتْحِ الْخَاءِ وَالْأَلْفِ بَعْدَهَا وَكَسَرَ الشَّيْنِ مُخَفَّفَةً، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الْخَاءِ وَفَتْحِ الشَّيْنِ مُشَدَّدَةً مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ، وَتَقَدَّمَ: (فَفَتْحْنَا) فِي الْأَنْعَامِ، وَتَقَدَّمَ: (عُيُونًا) فِي الْبَقْرَةِ، وَتَقَدَّمَ: (أَوْلَقِي) فِي الْهَمَزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (سَيَعْلَمُونَ عَدًّا): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ، وَحَمَزُهُ بِالْخِطَابِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْغَيْبِ، وَأَنْفَرَدَ الْكَارِزِينِيُّ عَنْ رَوْحٍ بِالتَّخْيِيرِ فِيهِ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ غَيْرُهُ.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى (سَيَهْزَمُ الْجَمْعُ) بِالْيَاءِ مُجَهَّلًا، وَأَنْفَرَدَ ابْنُ مِهْرَانَ عَنْ رَوْحٍ بِالنُّونِ مَفْتُوحَةً وَكَسَرَ الزَّايِ وَنَضَبُ الْجَمْعِ (سنهزم الجمع) لَمْ يَرَوْ ذَلِكَ غَيْرُهُ، وَقَالَ الْهُدَلِيُّ: هُوَ سَهْوٌ."

الطالب:- ((@ كلمة غير مفهومة - ٣٦: ٤٢))-

الشيخ: تمام، إذا هو مكان الحاشية هو الخطأ.

الطالب:- (@ كلمة غير مفهومة - ٢٣: ٣٧) -

الشيخ: وانفرد الكرازيني عن روح بالتخيير فيه، ولم يذكره غيره، أنا قلت ولم يذكر؟

الطالب: قلت: ولم يذكر غيره.

الشيخ: لا لا، ربما ما سمعت هو الأصوب، لأن ألحن من قارئ، إذا ولم يذكره غيره هكذا موجود، نعود إلى..

"وَقَالَ الْهَذَلِيُّ: هُوَ سَهْوٌ."

قال ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ:

قُلْتُ: -أي: ابن الجزري- هِيَ قِرَاءَةٌ -أي: سنهزم الجمع- أَبِي حَيَوَةَ، وَجَاءَتْ عَنْ زَيْدٍ عَنْ يَعْقُوبَ.

(وَفِيهَا مِنَ الزَّوَائِدِ ثَمَانُ يَأْءَاتٍ):

(الدَّاعِ إِلَى): أَثْبَتَهَا وَصَلًا أَبُو جَعْفَرٍ، وَأَبُو عَمْرٍو، وَوَرُشٌ، وَأَثْبَتَهَا فِي الْحَالَيْنِ يَعْقُوبُ، وَالْبَرْزِيُّ. (إِلَى الدَّاعِ): أَثْبَتَهَا وَصَلًا الْمَدَنِيَّانِ، وَأَبُو عَمْرٍو، وَأَثْبَتَهَا فِي الْحَالَيْنِ ابْنُ كَثِيرٍ وَيَعْقُوبُ.

(وَنُدِّرُ) فِي السِّتِّ الْمَوَاضِعِ، أَثْبَتَهَا وَصَلًا وَرُشٌ، وَأَثْبَتَهَا فِي الْحَالَيْنِ يَعْقُوبُ.

سُورَةُ الرَّحْمَنِ عَرَجَلًا

تَقَدَّمَ: الْقُرْآنَ لِابْنِ كَثِيرٍ فِي النَّقْلِ.

(وَاخْتَلَفُوا) ﴿وَالْحَبُّ ذُو الْعَصْفِ وَالرَّيْحَانُ﴾ [الرحمن: ١٢]: فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ

بِنَصْبِ الثَّلَاثَةِ الْأَسْمَاءِ: ﴿وَالْحَبُّ فَبِأَيِّ آيَةٍ رَّبِّكَمَا﴾ [الرحمن: ١٢]، وَكَذَا كُتِبَ (ذَا الْعَصْفِ) فِي الْمُصْحَفِ الشَّامِيِّ بِالْفِ. وَقَرَأَ حَمَزَةً، وَالْكَسَائِيُّ، وَخَلْفَ (وَالرَّيْحَانَ) بِخَفْضِ النَّونِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِرَفْعِ الْأَسْمَاءِ الثَّلَاثَةِ وَ (ذُو الْعَصْفِ) فِي مَصَاحِفِهِمْ بِالْوَاوِ، وَتَقَدَّمَ: (فَبِأَيِّ) فِي الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَخْرُجُ مِنْهُمَا): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَالْبَصْرِيَّانِ بِضَمِّ الْيَاءِ وَفَتْحِ الرَّاءِ. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْيَاءِ وَضَمِّ الرَّاءِ، وَتَقَدَّمَ: (اللُّؤْلُؤُ) فِي الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ، وَتَقَدَّمَ: (الْجَوَارِي) فِي الْإِمَالَةِ وَالْوَقْفِ عَلَى الرَّسْمِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (الْمُنشَأَتُ): فَقَرَأَ حَمَزَةً بِكَسْرِ الشِّينِ (الْمُنشَأَتُ)، وَاخْتَلَفَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ -أَي: شُعْبَةَ- فَقَطَعَ لَهُ جُمْهُورُ الْعَرَابِيِّينَ مِنْ طَرِيقَيْهِ كَذَلِكَ، وَهُوَ الَّذِي فِي جَامِعِ ابْنِ فَارِسٍ وَ[الْمُسْتَنِيرِ، وَالْإِزْشَادِ، وَالْكَفَايَةِ، وَالْكَامِلِ، وَالتَّجْرِيدِ، وَغَايَةِ أَبِي الْعَلَاءِ، وَالْكَفَايَةِ فِي السُّتِّ]، وَقَطَعَ بِهِ ابْنُ مِهْرَانَ -أَي: فِي [الغاية]، هَذَا الْكَلَامَ فِي [الغاية]- مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ آدَمَ، وَبِهِ -أَي: بِالْكَسْرِ- قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ مِنَ الطَّرِيقِ الْمَذْكُورَةِ، وَكَذَلِكَ صَاحِبُ [الْمُبْهَجِ] مِنْ طَرِيقِ نَفْطَوَيْهِ عَنْ يَحْيَى، وَقَطَعَ آخَرُونَ بِالْفَتْحِ عَنِ الْعُلَيْمِيِّ، وَقَطَعَ بِالْوَجْهِينِ جَمِيعًا لِأَبِي بَكْرٍ الْجُمْهُورُ مِنَ الْمَغَارِبَةِ، وَالْمِصْرِيِّينَ، وَهُوَ الَّذِي فِي [التيسير]."

-وعبارة [التيسير]: أبو بكر بخلاف عنه بكسر الشين، مع العلم أن له عن أبي الفتح طريقين: القافي اللائي، والواسطي كلاهما عن الصريفيني عن يحيى، ويكون الفتح صرح به الداني في نفسه من طريق المفردات، خرج به الداني نفسه عن طريق المفردات، طيب ما لنا شغل في ذلك.

وَالتَّبَصُّرَةَ، وَالتَّدْكِيرَ، وَالْكَافِي، وَالْهَدَايَةَ، وَالْهَادِي، وَالتَّلْخِصِينَ، وَالْعُنُونَ، وَالشَّاطِيبِيَّةَ].

وَقَالَ فِي [الْمُبْهَج]: قَالَ الْكَارِزِينِيُّ: قَالَ لِي أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُطَوِّعِيُّ، وَأَبُو الْفَرَجِ الشَّيْبُونِيُّ: الْفَتْحُ وَالْكَسْرُ فِي الْمُنْشَأَتِ سَوَاءٌ، وَبِهِمَا قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ - أَي: ابْنِ غَلْبُونٍ - وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ عَنِ أَبِي بَكْرٍ، وَبِالْفَتْحِ قَرَأَ الْبَاقُونَ، وَتَقَدَّمَ: (وَالْإِكْرَامِ) فِي الْإِمَالَةِ وَالرَّاءَاتِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (سَنْفَرُغُ لَكُمْ): فَقَرَأَ حَمْزَةً، وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفُ بَالِيَاءٍ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنُّونِ، وَتَقَدَّمَ: (أَيُّهَا الثَّقَلَانِ) فِي الْوَقْفِ عَلَى الْمَرْسُومِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (شَوَاطِ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ بِكَسْرِ الشَّيْنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَنُحَاسُ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَأَبُو عَمْرٍو، وَرَوْحٌ بِخَفْضِ السَّيْنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِرَفْعِهَا، وَبِذَلِكَ أَنْفَرَدَ ابْنُ مَهْرَانَ عَنِ رَوْحٍ، وَتَقَدَّمَ نَقْلٌ: [مِنْ إِسْتَبْرَقِ] لِرُؤَيْسٍ مُوَافِقَةً لِرُوشٍ، وَغَيْرِهِ فِي بَابِهِ

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَطْمِئِنَّ) فِي الْمَوْضِعَيْنِ: فَقَرَأَ الْكَسَائِيُّ بِضَمِّ الْمِيمِ عَلَى اخْتِلَافٍ عَنْهُ فِي ذَلِكَ: فَرَوَى كَثِيرٌ مِنَ الْأَيْمَةِ عَنْهُ مِنْ رِوَايَتِهِ: ضَمُّ الْأَوَّلِ فَقَطْ، وَهُوَ الَّذِي فِي [العُنُونِ، وَالتَّجْرِيدِ، وَغَايَةِ أَبِي الْعَلَاءِ، وَكِفَايَةِ أَبِي الْعِزِّ، وَإِرْشَادِهِ، وَالْمُسْتَنْبِرِ، وَالْجَامِعِ] لِابْنِ فَارِسٍ، وَغَيْرِهَا، وَرَوَاهَا فِي [الْكَامِلِ] عَنِ ابْنِ سُفْيَانَ لِلْكَسَائِيِّ بِكَمَالِهِ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ فِي الرَّاويَتَيْنِ جَمِيعًا كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ فِي [جامع البيان]، وَرَوَى جَمَاعَةٌ آخَرُونَ هَذَا الْوَجْهَ مِنْ رِوَايَةِ الدُّورِيِّ فَقَطْ، وَرَوَوْا عَكْسَهُ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي الْحَارِثِ، وَهُوَ: كَسْرُ الْأَوَّلِ وَضَمُّ الثَّانِي، وَهُوَ الَّذِي رَوَاهُ ابْنُ مُجَاهِدٍ عَنِ أَبِي الْحَارِثِ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى فِي [الْكَامِلِ وَالتَّذَكِرَةِ، وَتَلْخِيصِ ابْنِ بَلِيْمَةَ، وَالتَّبَصُّرَةَ]. قَالَ: هُوَ الْمُخْتَارُ، وَفِي [الْكَافِي] قَالَ: هُوَ الْمُسْتَعْمَلُ، وَفِي [الْهِدَايَةِ]، قَالَ: إِنَّهُ الَّذِي قَرَأَ بِهِ، وَفِي [التَّيْسِيرِ]، قَالَ: هَذِهِ قِرَاءَتِي: عَلَى أَبِي الْحَسَنِ. وَإِلَّا فَمِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ، فَذَكَرَ أَنَّهُ قَرَأَ بِالْأَوَّلِ - كَمَا قَدَّمْنَا -، فَهَذَا مِنَ الْمَوَاضِعِ الَّتِي خَرَجَ فِيهَا عَمَّا أَسْنَدَهُ فِي [التَّيْسِيرِ] - كَفَانَا الشَّيْخُ

مؤونة ذلك، فهذا من المواضع التي خرج فيها -أي: الداني- عما أسنده في [التيسير]. -

"وَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ أَبِي الْحَارِثِ الْكَسْرَ فِيهِمَا مَعًا، وَهُوَ الَّذِي فِي [تَلْخِصِ أَبِي مَعَشَرَ، وَالْمُفِيدِ]، وَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنْهُ ضَمَّهُمَا، رَوَاهُ فِي [الْمُبْهَجِ] عَنِ الشُّبُودِيِّ. وَرَوَى ابْنُ مُجَاهِدٍ مِنْ طَرِيقِ سَلَمَةَ بْنِ عَاصِمٍ عَنْهُ يَقْرُؤُهُمَا بِالضَّمِّ وَالْكَسْرِ جَمِيعًا، لَا يُبَالِي كَيْفَ يَقْرُؤُهُمَا، وَرَوَى الْأَكْثَرُونَ التَّخْيِيرَ فِي إِحْدَاهُمَا عَنِ الْكِسَائِيِّ مِنْ رِوَايَتِهِ بِمَعْنَى أَنَّهُ إِذَا ضَمَّ الْأُولَى كَسَرَ الثَّانِيَةَ، وَإِذَا كَسَرَ الْأُولَى ضَمَّ الثَّانِيَةَ، وَهُوَ الَّذِي فِي (عَايَةَ ابْنِ مِهْرَانَ وَالْمُحَبَّرِ لِابْنِ أَشْتَه) -طبعًا [المحبر] ليس من كتب [النشر]- و[الْمُبْهَجِ]، وَذَكَرَهُ ابْنُ شَيْطَانَ، وَابْنُ سَوَّارٍ، وَمَكِّيٌّ، وَالْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ، وَأَبُو الْعِزِّ فِي [كِفَايَتِهِ]. قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ -أي: سبط الخياط- فِي [الْمُبْهَجِ]: قَالَ شَيْخُنَا الشَّرِيفُ -وهو عبد القاهر أبو الفضل-: وَقَرَأْتُ عَلَى الْكَارِزِينِيِّ بِإِسْنَادِهِ عَلَى جَمِيعِ أَصْحَابِ الْكِسَائِيِّ بِالتَّخْيِيرِ فِي ضَمِّ الْأُولِ وَالثَّانِي.

(قُلْتُ:)- أي: ابن الجزري- وَالْوَجْهَانِ ثَابِتَانِ عَنِ الْكِسَائِيِّ مِنَ التَّخْيِيرِ، وَعَظِيمُهُ نَصًّا وَأَدَاءً، قَرَأْنَا بِهِمَا، وَبِهِمَا نَأْخُذُ. قَالَ الْإِمَامُ أَبُو عُبَيْدٍ: كَانَ الْكِسَائِيُّ يَرَى فِي (يَطْمِئِنَّ) الضَّمِّ وَالْكَسْرِ، وَرُبَّمَا كَسَرَ إِحْدَاهُمَا وَضَمَّ الْأُخْرَى، انْتَهَى. وَبِالْكَسْرِ فِيهِمَا قَرَأَ الْبَاقُونَ."

-إِذَا مَا فِي ضَمِّ الثَّنِينَ وَلَا كَسْرِ الثَّنِينَ.-

"(وَاخْتَلَفُوا) فِي (ذِي الْجَلَالِ): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ ذُو الْجَلَالِ بِوَاوٍ بَعْدَ الذَّالِ نَعْتًا لِلَّاسِمِ، وَكَذَلِكَ هُوَ فِي الْمَصَاحِفِ الشَّامِيَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ: (ذِي الْجَلَالِ) بِيَاءٍ بَعْدَ الذَّالِ نَعْتًا لِلرَّبِّ، وَكَذَلِكَ هُوَ فِي مَصَاحِفِهِمْ.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى الْوَاوِ فِي الْحَرْفِ الْأَوَّلِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿وَبَعَثْنَا وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ﴾

[الرحمن: ٢٧] نَعْتًا لِلْوَجْهِ، إِذْ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُقَحَّمًا، وَقَدْ انْفَقَتِ الْمَصَاحِفُ عَلَى ذَلِكَ، وَتَقَدَّمَ: (الْإِكْرَام) فِي الْإِمَالَةِ وَالرَّاءَاتِ.

سُورَةُ الْوَاقِعَةِ

تَقَدَّمَ: (يُنْزِفُونَ) لِلْكُوفِيِّينَ فِي وَالصَّافَاتِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَحُورٍ عَيْنٍ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ، وَحَمْزَةٌ، وَالْكَسَائِيُّ بِخَفْضِ الْأَسْمِينَ (وَحُورٍ عَيْنٍ)، وَقَرَأَهُمَا الْبَاقُونَ بِالرَّفْعِ، وَتَقَدَّمَ: (عُرْبًا) لِحَمْزَةِ وَخَلْفٍ، وَأَبِي بَكْرٍ فِي الْبَقْرَةِ عِنْدَ (هُزُؤًا)، وَتَقَدَّمَ: (أَيْدَا)، (أَيْنًا) فِي الْهَمْزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ. وَتَقَدَّمَ: (مِثْنَا) فِي آلِ عِمْرَانَ، وَتَقَدَّمَ (أَوْ أَبَاؤُنَا) فِي وَالصَّافَاتِ، وَتَقَدَّمَ: (فَمَالِئُونَ) فِي الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (شُرْبِ الْهَيْمِ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ وَعَاصِمٌ وَحَمْزَةٌ بِضَمِّ الشَّيْنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا، وَتَقَدَّمَ: (أَأَنْتُمْ) الْأَرْبَعَةُ فِي الْهَمْزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (نَحْنُ قَدَرْنَا): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ بِتَخْفِيفِ الدَّالِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَشْدِيدِهَا، وَتَقَدَّمَ: (النَّشَاةُ) فِي الْعَنْكَبُوتِ، وَتَقَدَّمَ: (تَذَكَّرُونَ) فِي الْأَنْعَامِ، وَتَقَدَّمَ: (فَظَلْتُمْ تَفَكَّهُونَ) فِي تَاءَاتِ الْبَزِيِّ فِي الْبَقْرَةِ، وَتَقَدَّمَ: (إِنَّا لَمُغْرَمُونَ) فِي الْهَمْزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ، وَتَقَدَّمَ: (الْمُنْشِئُونَ) فِي الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ): فَقَرَأَ حَمْزَةٌ، وَالْكَسَائِيُّ، وَخَلْفٌ، بِمَوْقِعِ بِإِسْكَانِ الْوَاوِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ عَلَى التَّوْحِيدِ. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْوَاوِ وَأَلْفٍ بَعْدَهَا عَلَى الْجَمْعِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (فَرَوْحٍ): فَرَوَى رُوَيْسٌ بِضَمِّ الرَّاءِ فَرَوْحٌ، وَأَنْفَرَدَ بِذَلِكَ ابْنُ مَهْرَانَ عَنْ رَوْحٍ. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا. (قَرَأْتُ) عَلَى شَيْخِنَا عُمَرَ بْنِ الْحَسَنِ، أَخْبَرَكَ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ، فَأَقْرَبَهُ، (أَنَا) عُمَرُ بْنُ طَبْرَزَادَ، (أَنَا) أَبُو بَدْرِ الْكَرْخِيُّ (أَنَا)

أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، (أَنَا) أَبُو عَمْرٍو الْهَاشِمِيُّ، (أَنَا) أَبُو عَلِيٍّ اللَّوْلُؤِيُّ، (أَنَا) سُلَيْمَانُ بْنُ الْأَشْعَثِ، (ثَنَا) مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، (ثَنَا) هَارُونُ بْنُ مُوسَى النَّحْوِيُّ عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُهَا: ﴿فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ﴾. تَعْنِي بِضَمِّ الرَّاءِ، أَي: الْحَيَاةُ الدَّائِمَةُ. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ كَمَا أَخْرَجَنَا.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَأْتِسُوا مِنْ زَوْجِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَأْتِسُ مِنْ زَوْجِ اللَّهِ﴾ [يوسف: ٨٧] (أَنَّهُ) بِالْفَتْحِ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ بِهِ الْفَرْجَ وَالرَّحْمَةَ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِهِ الْحَيَاةُ الدَّائِمَةُ.

## سُورَةُ الْحَدِيدِ

تَقَدَّمَ: (تُرْجَعُ الْأُمُورُ) فِي أَوَائِلِ الْبَقَرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿وَقَدْ أَخَذَ مِيثَاقَكُمْ﴾ [الحديد: ٨]: فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَكَسْرِ الْحَاءِ ﴿وَقَدْ فَأُولَئِكَ عَسَى﴾ [الحديد: ٨] بِالرَّفْعِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالْحَاءِ، وَنَضَبَ مِيثَاقَكُمْ، وَتَقَدَّمَ: (يُنزَّلُ) فِي الْبَقَرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿وَكَلَّا يَقُولُ الْمُنْفِقُونَ﴾ [النساء: ٩٥]: فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِرَفْعِ لَامٍ (وَكُلُّ)، وَكَذَا هُوَ فِي الْمَصَاحِفِ الشَّامِيَّةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنَّضْبِ، وَكَذَلِكَ هُوَ فِي مَصَاحِفِهِمْ وَاتَّفَقُوا عَلَى نَضْبِ الَّذِي فِي سُورَةِ النَّسَاءِ لِإِجْمَاعِ الْمَصَاحِفِ عَلَيْهِ، وَتَقَدَّمَ: (فِيضَاعِفُهُ) فِي الْبَقَرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (انظُرُونَا): فَقَرَأَ حَمْرَةُ بِقَطْعِ الْهَمْزَةِ مَفْتُوحَةً وَكَسْرِ الظَّاءِ، بِمَعْنَى أَمْهَلُونَا - أَي: أَنْظِرُونَا - وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِوَصْلِ الْهَمْزَةِ وَضَمِّ الظَّاءِ، أَي: أَنْتَظِرُونَا، وَابْتَدَأُوا هُمْ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ (انظرونَا)، وَتَقَدَّمَ: (الْأَمَانِيُّ) لِأَبِي جَعْفَرٍ فِي الْبَقَرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿لَا يُؤْخَذُ مِنْكُمْ﴾ [الحديد: ١٥]: فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ، وَابْنُ عَامِرٍ وَيَعْقُوبُ بِالتَّاءِ عَلَى التَّائِيثِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِاليَاءِ عَلَى التَّذْكِيرِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿وَمَا فِي كِتَابٍ مِّنْ﴾ [الحديد: ١٦]: فَقَرَأَ نَافِعٌ وَحَفْصٌ بِتَخْفِيفِ الزَّايِ وَاخْتَلَفَ عَن رُوَيْسٍ: فَرَوَى أَبُو الطَّيِّبِ عَنْهُ عَنِ التَّمَارِ كَذَلِكَ، وَرَوَى الْبَاقُونَ عَنْهُ تَشْدِيدَهَا، وَكَذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَلَا يَكُونُوا): فَرَوَى رُوَيْسٌ بِالْخِطَابِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْغَيْبِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (الْمُصَدِّقِينَ وَالْمُصَدِّقَاتِ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَأَبُو بَكْرٍ بِتَخْفِيفِ الصَّادِ فِيهِمَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَشْدِيدِهَا مِنْهُمَا، وَتَقَدَّمَ: (يُضَاعَفُ) فِي الْبَقْرَةِ، وَتَقَدَّمَ: (رِضْوَانٌ) فِي آلِ عِمْرَانَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (بِمَا آتَاكُمْ): فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو بِقَصْرِ الْهَمْزَةِ (أَتَاكُمْ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِمَدِّهَا، وَتَقَدَّمَ: (بِالْبُخْلِ) فِي النِّسَاءِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿فَإِنْ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ﴾ [الحديد: ٢٤]: فَقَرَأَ الْمَدْيَنِيُّانِ، وَابْنُ عَامِرٍ بِغَيْرِ هُوٍ، وَكَذَلِكَ هُوَ فِي مَصَاحِفِ الْمَدِينَةِ وَالشَّامِ. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِزِيَادَةِ (هُوَ)، وَكَذَلِكَ هُوَ فِي مَصَاحِفِهِمْ، وَتَقَدَّمَ: (رُسُلَنَا) لِأَبِي عَمْرٍو وَ(إِبْرَاهَامَ) لِابْنِ عَامِرٍ فِي الْبَقْرَةِ وَ(رَأْفَةٌ) لِقُنْبُلٍ فِي النُّورِ.

### سُورَةُ الْمُجَادِلَةِ

تَقَدَّمَ: (قَدْ سَمِعَ) فِي بَابِهِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يُظَاهِرُونَ): فَقَرَأَ عَاصِمٌ بِضَمِّ اليَاءِ وَتَخْفِيفِ الظَّاءِ وَالْهَاءِ وَكَسْرِهَا وَآلِفٍ بَيْنَهُمَا فِي الْمَوْضِعَيْنِ. وَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ، وَابْنُ عَامِرٍ، وَحَمْرَةُ، وَالْكَسَائِيُّ، بِفَتْحِ اليَاءِ وَتَشْدِيدِ الظَّاءِ وَآلِفٍ بَعْدَهَا وَتَخْفِيفِ الْهَاءِ وَفَتْحِهَا. وَقَرَأَ



الْبَاقُونَ كَذَلِكَ؛ إِلَّا أَنَّهُ بِتَشْدِيدِ الْهَاءِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ قَبْلَهَا، وَتَقَدَّمَ: (الَلَّائِي) فِي الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مَا يَكُونُ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِالتَّاءِ عَلَى التَّائِيثِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالياءِ عَلَى التَّذْكِيرِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَلَا أَكْثَرُ): فَقَرَأَ يَعْقُوبُ أَكْثَرَ بِالرَّفْعِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنَّصْبِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَيَتَنَاجُونَ): فَقَرَأَ حَمْرَةُ، وَرُوَيْسٌ بِنُونٍ سَاكِنَةٍ بَعْدَ الْيَاءِ وَضَمَّ الْجِيمِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ عَلَى يَفْتَعِلُونَ (يَتَنَجُونَ)، زَادَ رُوَيْسٌ (فَلَا تَتَجَوَّأُوا) بِهَذِهِ التَّرْجَمَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَاءٍ وَنُونٍ مَفْتُوحَتَيْنِ، وَبَعْدَهَا أَلْفٌ، وَفَتَحَ الْجِيمِ عَلَى يَتَفَاعَلُونَ وَتَفَاعَلُوا فِي الْحَرْفَيْنِ، وَتَقَدَّمَ: (لِيَحْزُنَ) لِنَافِعٍ فِي آلِ عِمْرَانَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (الْمَجَالِسِ): فَقَرَأَ عَاصِمٌ الْمَجَالِسِ بِأَلْفٍ عَلَى الْجَمْعِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِغَيْرِ أَلْفٍ عَلَى التَّوْحِيدِ، وَتَقَدَّمَ: (قِيلَ) فِي الْمَوْضِعَيْنِ، أَوَّلَ الْبَقَرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَنْشُرُوا فَانْشُرُوا): فَقَرَأَ الْمَدِينِيُّانِ، وَابْنُ عَامِرٍ، وَحَفْصٌ بِضَمِّ الشَّيْنِ فِي الْحَرْفَيْنِ، وَاخْتَلَفَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ -أَي: شُعْبَةَ-: فَرَوَى الْجُمْهُورُ عَنْهُ بِالضَّمِّ، وَهُوَ الَّذِي فِي [التَّذْكِيرَةِ، وَالتَّبَصُّرَةِ، وَفِي الْهَادِي، وَالْهَدَايَةِ، وَالْكَافِي، وَالتَّلْخِيسِ، وَالْعُنُونِ] وَغَيْرِهَا. وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ، وَهُوَ الَّذِي رَوَاهُ جُمْهُورُ الْعِرَاقِيِّينَ عَنْهُ مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ آدَمَ -طَبَعًا فِي بَعْضِ النُّسخِ: التَّلْخِيسِينَ- وَرَوَى كَثِيرٌ مِنْهُمْ عَنْهُ الْكُسْرَ، وَهُوَ فِي [كِفَايَةِ السَّبْطِ، وَفِي الْإِرْشَادِ وَفِي التَّجْرِيدِ]؛ إِلَّا مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى عَبْدِ الْبَاقِي، مِنْ طَرِيقِ الصَّرِيفِيِّ، وَهُوَ الَّذِي رَوَاهُ الْجُمْهُورُ عَنِ الْعُلَيْمِيِّ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ مِنْ طَرِيقِ الصَّرِيفِيِّ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ، وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانَ. عَنْ أَبِي بَكْرٍ، ذَكَرَهُمَا عَنْهُ ابْنُ مِهْرَانَ، وَفِي [التَّيسِيرِ]، وَ[الشَّاطِبِيَّةِ] وَغَيْرِهِمَا. وَبِالْكَسْرِ قَرَأَ الْبَاقُونَ.

- طبعاً هنا الإمام ابن الباذش أو الإمام الباذش - رحمه الله عليه - علق فقال:  
الشيوخ يأخذون من طريق شعيب بالكسر، ومن طريق الوكيعي بالضم، وهذا ذكره  
في كتابه [الإقناع] الجزء الثاني صفحة سبعمائة ثلاثة وثمانين.

وَتَقَدَّمَ: (وَيَحْسَبُونَ) فِي الْبَقْرَةِ.

(فِيهَا مِنْ الْإِضَافَةِ يَاءٌ وَاحِدَةٌ): (وَرُسُلِي إِنْ) فَتَحَهَا الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ عَامِرٍ.

### سُورَةُ الْحَشْرِ

تَقَدَّمَ: الرَّعْبُ فِي الْبَقْرَةِ عِنْدَ (هُزُؤًا).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يُخْرَبُونَ): فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو بِالتَّشْدِيدِ (يُخْرَبُونَ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ  
بِالتَّخْفِيفِ، وَتَقَدَّمَ: (الْبَيْوتِ) فِي الْبَقْرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿كَيْ الْمُنْفِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الحشر: ٧]: فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ تَكُونُ  
بِالتَّانِيثِ (دَوْلَةٌ) بِالرَّفْعِ، وَاخْتَلَفَ عَنْ هِشَامٍ: فَرَوَى الْحُلَوَانِيُّ عَنْهُ مِنْ أَكْثَرِ طُرُقِهِ  
كَذَلِكَ، وَهِيَ طَرِيقُ ابْنِ عَبْدِانَ عَنِ الْحُلَوَانِيِّ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِهِ فَارِسِ  
بْنِ أَحْمَدَ عَنْهُ، وَأَبِي الْحَسَنِ، وَرَوَى الْأَزْرَقُ الْجَمَالَ، وَغَيْرُهُ عَنِ الْحُلَوَانِيِّ التَّذْكِيرَ  
مَعَ الرَّفْعِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِهِ الْفَارِسِيِّ عَنِ أَصْحَابِهِ عَنْهُ، وَقَدْ رَوَاهُ  
الشَّدَائِيُّ، وَغَيْرٌ وَاحِدٍ عَنِ الْحُلَوَانِيِّ، وَلَمْ يُخْتَلَفْ عَنِ الْحُلَوَانِيِّ فِي رَفْعِ (دَوْلَةٌ)، وَمَا  
رَوَاهُ فَارِسٌ عَنْ عَبْدِ الْبَاقِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ أَصْحَابِهِ عَنِ الْحُلَوَانِيِّ بِالْيَاءِ وَالنَّصْبِ  
كَالْجَمَاعَةِ؛ قَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو: وَهُوَ غَلَطٌ لِانْعِقَادِ الْإِجْمَاعِ عَنْهُ عَلَى الرَّفْعِ.

(قُلْتُ): -أي: ابن الجزري- التَّذْكِيرُ وَالنَّصْبُ هُوَ رِوَايَةُ الدَّاجُونِيِّ عَنْ  
أَصْحَابِهِ عَنْ هِشَامٍ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَذْكَرْ ابْنُ مُجَاهِدٍ، وَلَا مَنْ  
تَبِعَهُ مِنَ الْعِرَاقِيِّينَ وَغَيْرِهِمْ كَابْنِ سَوَّارٍ، وَابْنِ فَارِسٍ وَأَبِي الْعِزِّ، وَالْحَافِظُ أَبِي  
الْعَلَاءِ، وَكَصَاحِبِ [التَّجْرِيدِ]، وَغَيْرِهِمْ عَنْ هِشَامٍ سِوَاهُ. نعم، لَا يَجُوزُ النَّصْبُ مَعَ

التَّائِيثِ كَمَا تَوَهَّمَهُ بَعْضُ شُرَّاحِ [الشَّاطِئِيَّةِ] مِنْ ظَاهِرِ كَلَامِ الشَّاطِئِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ  
لِإِتِّفَاقِ صِحَّتِهِ رِوَايَةً وَمَعْنَى -والله أعلم-.

الله أعلم من هم هؤلاء الشراح لا أدري؛ لأن الذي وقفت عليه من شراح  
الشاطئية قبل ابن الجزري السخاوي والجعبري والسمين الحلبي (السمين الحلبي  
ما اطلعت عليه حقيقةً في هذا).

الطالب:- ((@ كلمة غير مفهومة - ٢٧: ٥٣))-

الشيخ: نعم، لكن هل هم أم غيرهم؟ إذا كان يقصد الشراح الذين ذكرهم في  
ذلك، سيكون واحدًا من إمَّا الجعبري، وإمَّا أبي شامة، وإمَّا السخاوي أو ابن  
جبارة احتمال، كذلك أيضًا بعض الشراح الذين أجازوا الوقف على الأرض  
بالتحقيق؛ لأنه قال أيضًا بعض الشُّرَّاحِ، فإذا كان يقصد الذين ذكرهم في كتابه  
فيكون واحدًا من هؤلاء الأربعة -والله أعلم-.

الطالب:- ((@ كلمة غير مفهومة - ٠٨: ٥٤))-

الشيخ: استدراكات الإمام ابن الجزري على شُرَّاحِ [الشاطئية].

الطالب:- ((@ كلمة غير مفهومة - ٢١: ٥٤))-

الشيخ: كم مسألة سيطلع فيها؟

الطالب: ممكن ثلاثين.

الشيخ: ثلاثين استدراك من الشيخ ابن الجزري على شراح [الشاطئية] الذين  
شرح بهم؟

الطالب:- ((@ كلمة غير مفهومة - ٤٤: ٥٤))-

الشيخ: لا لا، أنا قصدي التي صرح الإمام الشاطبي على أنها أحد الشراح،

بغض النظر عن التعيين، في [النشر] الآن في ما يقارب من ثلاثين مسألة الشيخ الإمام ابن الجزري اعترض فيها على شراح [الشاطبية]؟ سبحان الله! يقول فيها..

الطالب:- ((@) كلمة غير مفهومة - ٠٧: ٥٥))-

الشيخ: حلو والله.

الطالب: أحياناً يصرح بالأسماء، الطريقة الأولى يصرح بالأسماء، والطريقة الثانية شراح الشاطبية يجمعهم.

الشيخ: طيب حلو والله.

نعود إلى كلام الشيخ:

"وَتَقَدَّمَ: (وَرِضْوَانًا) فِي آلِ عِمْرَانَ، وَتَقَدَّمَ: (رَأُوفٌ) فِي الْبَقَرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (جُدْرِ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَأَبُو عَمْرٍو جِدَارٍ بِكَسْرِ الْجِيمِ وَفَتَحَ الدَّالَ وَالْفِ بِعَدَاهَا عَلَى التَّوْحِيدِ، وَأَبُو عَمْرٍو عَلَى أَصْلِهِ فِي الْإِمَالَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الْجِيمِ وَالدَّالَ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ عَلَى الْجَمْعِ، وَتَقَدَّمَ: (تَحْسَبُهُمْ) فِي الْبَقَرَةِ وَ (بَرِيءٌ) فِي الْهَمَزِ الْمُفْرَدِ وَ (الْقُرْآنُ) فِي النَّقْلِ وَ (الْبَارِئُ) فِي الْإِمَالَةِ. (فِيهَا مِنْ الْإِضَافَةِ يَاءٌ وَاحِدَةٌ): (إِنِّي أَخَافُ) فَتَحَهَا الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ، وَأَبُو عَمْرٍو.

### سُورَةُ الْمُمتَحِنَةِ

تَقَدَّمَ: (مَرْضَاتِي) فِي الْإِمَالَةِ، وَتَقَدَّمَ: (وَأَنَا أَعْلَمُ) فِي الْبَقَرَةِ لِلْمَدَنِيِّينَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَفْصِلُ بَيْنَكُمْ): فَقَرَأَ عَاصِمٌ، وَيَعْقُوبُ بِفَتْحِ الْيَاءِ، وَإِسْكَانِ الْفَاءِ، وَكَسْرِ الصَّادِ مُخَفَّفَةً، وَقَرَأَ حَمَزَةٌ، وَالْكَسَائِيُّ، وَخَلَفَ بِضَمِّ الْيَاءِ وَفَتْحِ الْفَاءِ وَكَسْرِ الصَّادِ مُشَدَّدَةً، وَرَوَى ابْنُ ذَكْوَانَ بِضَمِّ الْيَاءِ وَفَتْحِ الْفَاءِ، وَالصَّادِ مُشَدَّدَةً، وَاخْتَلَفَ عَنْ هِشَامٍ: فَرَوَى عَنْهُ الْحُلَوَائِيُّ كَذَلِكَ، وَرَوَى عَنْهُ الدَّاجُونِيُّ بِضَمِّ الْيَاءِ،

وَإِسْكَانِ الْفَاءِ وَفَتْحِ الصَّادِ مُخَفَّفَةً، وَكَذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ، وَتَقَدَّمَ: (أَسْوَةٌ) فِي الْأَحْزَابِ، وَتَقَدَّمَ: (إِبْرَاهِيمَ) فِي الْبَقْرَةِ، وَتَقَدَّمَ: (أَنْ تَوْلَوْهُمْ) لِلْبُرِّيِّ فِي الْبَقْرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَلَا تُمَسِّكُوا): فَقَرَأَ الْبَصْرِيُّانِ بِتَشْدِيدِ السِّينِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَخْفِيفِهَا - طَبَعًا لربما تشديد السين إلا إذا حُرِكت الميم، فالشيخ لوضوحه استغنى عن ذكر هذا - وَتَقَدَّمَ: (وَسَلُّوا) لِابْنِ كَثِيرٍ، وَالْكَسَائِيِّ، وَخَلَفَ فِي بَابِ النَّقْلِ.

وَمِنْ سُورَةِ الصَّفِّ إِلَى سُورَةِ الْمُلْكِ

"تَقَدَّمَ: (زَاعُوا) فِي الْإِمَالَةِ، وَتَقَدَّمَ: (سَاحِرٍ) فِي أَوَاخِرِ الْمَائِدَةِ، وَتَقَدَّمَ: (لِيُطْفِئُوا) لِأَبِي جَعْفَرٍ فِي الْهَمَزِ الْمُفْرَدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مِثْمُ نُورِهِ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَحَمْزَةُ، وَالْكَسَائِيُّ، وَخَلَفَ، وَحَفْصُ (مِثْمُ) بِغَيْرِ تَنْوِينٍ (نُورِهِ) بِالْخَفْضِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّنْوِينِ وَالنَّصْبِ (مِثْمُ نُورِهِ)، وَتَقَدَّمَ: (تُنَجِّحِكُمْ) لِابْنِ عَامِرٍ فِي الْأَنْعَامِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَنْصَارَ اللَّهِ): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَيَعْقُوبُ، وَالْكَوْفِيُّونَ أَنْصَارَ بِغَيْرِ تَنْوِينٍ (اللَّهِ) بِغَيْرِ لَامٍ عَلَى الْإِضَافَةِ (أَنْصَارَ اللَّهِ)، وَإِذَا وَقَفُوا أَسْكَنُوا الرَّاءَ لَا غَيْرَ (أَنْصَارَ)، وَإِذَا ابْتَدَءُوا أَتَوْا بِهَمْزَةِ الْوَصْلِ (اللَّهِ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّنْوِينِ، وَلَا مِ الْجَرِّ (أَنْصَارًا لِلَّهِ)، وَإِذَا وَقَفُوا أَبَدَلُوا مِنَ التَّنْوِينِ أَلْفًا (أَنْصَارًا).

(فِيهَا مِنْ يَاءَاتِ الْإِضَافَةِ ثِنْتَانِ):

(بَعْدِي اسْمُهُ): فَتَحَهَا الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ، وَالْبَصْرِيُّانِ، وَأَبُو بَكْرٍ.

(أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ): فَتَحَهَا الْمَدَنِيَّانِ، وَتَقَدَّمَ: (أَنْصَارِي)، وَ (النَّوْرَةَ)، وَ (الْحِمَارِ) فِي الْإِمَالَةِ، وَتَقَدَّمَ: (فَطَبَعَ عَلَى) مِنْ أَفْرَادِ الْقَاضِي لِرُؤَيْسٍ فِي الْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ، وَتَقَدَّمَ: (خُشْبٌ) فِي الْبَقْرَةِ عِنْدَ (هُزُؤًا) وَ (يَحْسُبُونَ) فِيهَا أَيْضًا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لَوَا): - طبعاً هم وضعوا المنافقون، لا أدري أهي من الطباعة؟ وإلا هو في الصف والشيخ يقول: تقدم، فكيف تضعونها في سورة لم تأت بعد؟! بعد!

فَقَرَأَ نَافِعٌ، وَرَوَّحٌ بِتَخْفِيفِ الْوَاوِ الْأُولَى، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَشْدِيدِهَا، وَتَقَدَّمَ: (رَأَيْتَهُمْ)، وَ (كَانَتْهُمْ)، فِي الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ لِلْأَضْبَعَانِيِّ. "

"(وَاتَّفَقُوا) عَلَى: (أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ) بِهَمْزَةٍ مَفْتُوحَةٍ مِنْ غَيْرِ مَدِّ عَلَيْهَا إِلَّا مَا رَوَاهُ النَّهْرَوَائِيُّ عَنِ ابْنِ شَيْبٍ عَنِ الْفَضْلِ عَنِ عَيْسَى بْنِ وَرْدَانَ مِنَ الْمَدِّ عَلَيْهَا فَأَنْفَرَدَ بِذَلِكَ، وَلَمْ يُتَابِعْهُ عَلَيْهِ أَحَدٌ إِلَّا أَنَّ النَّاسَ أَخَذُوهُ عَنْهُ (أَسْتَغْفَرْتَ)، وَوَجَّهَهُ بَعْضُهُمْ بِأَنَّهُ إِجْرَاءٌ لِهَمْزَةِ الْوَصْلِ الْمَكْسُورَةِ مَجْرَى الْمَفْتُوحَةِ، فَمَدَّ مِنْ أَجْلِ الْإِسْتِفْهَامِ. وَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: إِنَّ الْمَدَّ إِشْبَاعٌ لِهَمْزَةِ الْإِسْتِفْهَامِ لِلإِظْهَارِ وَالْبَيَانِ لَا لِقَلْبِ الْهَمْزَةِ، وَتَقَدَّمَ: يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي بَابِ (حُرُوفٍ قَرَّبَتْ مَخَارِجَهَا).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [المنافقون: ١٠]: فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو (وَأَكُونُ) بِالْوَاوِ، وَنَضَبِ النَّوْنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِجَزْمِ النَّوْنِ مِنْ غَيْرِ وَاوٍ، وَكَذَا هُوَ مَرْسُومٌ فِي جَمِيعِ الْمَصَاحِفِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿حَبِيرٌ يَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [آل عمران: ١٥٣] آخِرَهَا: فَرَوَى أَبُو بَكْرٍ -أَي: شعبة- بِالْغَيْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخِطَابِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَوْمَ يَجْمَعُكُمْ): فَقَرَأَ يَعْقُوبُ بِالنُّونِ، وَأَنْفَرَدَ ابْنُ مِهْرَانَ بِالْيَاءِ عَنْ رَوْحٍ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ، وَتَقَدَّمَ: (يُكْفَرُ عَنْهُ)، (وَيُدْخِلُهُ) فِي النِّسَاءِ، وَتَقَدَّمَ: (يُضَاعَفُهُ لَكُمْ) فِي الْبَقَرَةِ، وَتَقَدَّمَ: (النَّبِيِّ إِذَا) لِنَافِعٍ فِي الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ وَالْهَمْزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَتَيْنِ، وَتَقَدَّمَ: (مُبَيَّنَةٍ) لِابْنِ كَثِيرٍ، وَأَبِي بَكْرٍ فِي النِّسَاءِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (بَالِغِ أَمْرِهِ): فَرَوَى حَفْصٌ بِالِغِ بغيرِ تَنْوِينِ أَمْرِهِ بِالْخَفْضِ، وَقَرَأَ

الْبَاقُونَ بِالتَّوِينِ وَالنَّصْبِ، وَتَقَدَّمَ: (وَاللَّائِي) فِي الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.  
(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وُجِدْكُمْ): فَرَوَى رَوْحٌ بِكَسْرِ الْوَاوِ وَجِدْكُمْ، وَانْفَرَدَ ابْنُ مِهْرَانَ  
بِالْخِلَافِ عَنْهُ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّهَا.

طبعاً لاحظ كثيراً من الانفرادات التي يذكرها الشيخ ابن الجزري عن ابن  
مهران عن روح بالذات، وهذه الانفرادات سببها المعدل في طرق محمد بن  
يعقوب المعدل في طرق ابن مهران؛ لأن الشيخ هناك لما جاء يتكلم قال: وله  
انفرادات كثيرة عن روح، فهذه منها -والله أعلم-.

الطالب:- (@ كلمة غير مفهومة - ٥٦: ٥٠: ٠١) -

الشيخ: ما رأيتها، انفرادات ابن مهران عن روح في [النشر] ما رأيتها، ما رأيت  
من أخرجها وجمعها ودرسها.

وَتَقَدَّمَ: (عُسْرٌ يُسْرًا) لِأَبِي جَعْفَرٍ، وَتَقَدَّمَ: (وَكَأَيِّنْ) فِي آلِ عِمْرَانَ وَالْهَمْزِ  
الْمُفْرَدِ، وَتَقَدَّمَ: (نُكْرًا) فِي الْبَقْرَةِ عِنْدَ (هُزْوَ)، وَتَقَدَّمَ: (مُبَيِّنَاتٍ)، (وَيُدْخِلُهُ) فِي  
النِّسَاءِ، وَتَقَدَّمَ: (مَرْضَاةً).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (عَرَفَ بَعْضُهُ): فَقَرَأَ الْكِسَائِيُّ بِتَخْفِيفِ الرَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ  
بِشَدِيدِهَا، وَتَقَدَّمَ: (تَظَاهَرَا) لِلْكَوْفِيِّينَ فِي الْبَقْرَةِ، وَتَقَدَّمَ: (جَبْرِيلُ) فِيهَا أَيْضًا،  
وَتَقَدَّمَ: (طَلَّقَنَّ) فِي الْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ، وَتَقَدَّمَ: (يُبْدِلُهُ) فِي الْكَهْفِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (نُصُوحًا): فَرَوَى أَبُو بَكْرٍ -أَي: شُعْبَةُ- بِضَمِّ النُّونِ، وَقَرَأَ  
الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا، وَتَقَدَّمَ: (عِمْرَانَ) فِي الْإِمَالَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَكُتِبَ): فَقَرَأَ الْبَصْرِيُّانِ وَحَفْصٌ بِضَمِّ الْكَافِ وَالنَّاءِ مِنْ غَيْرِ  
الْفِ عَلَى الْجَمْعِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِ الْكَافِ وَفَتْحِ النَّاءِ وَالْفِ بَعْدَهَا عَلَى التَّوْحِيدِ.

وَمِنْ سُورَةِ الْمُلِكِ إِلَى سُورَةِ الْجِنِّ

(وَاحْتَلَفُوا) فِي (تَفَاوُتٍ): فَقَرَأَ حَمْرَةَ، وَالْكِسَائِيُّ، (تَفَوُّتٍ) بِضَمِّ الْوَائِ مُشَدَّدَةً مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْأَلْفِ وَالتَّخْفِيفِ، وَتَقَدَّمَ: (هَلْ تَرَى) فِي بَابِهِ، وَتَقَدَّمَ: (حَاسِئًا) فِي الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ لِأَبِي جَعْفَرٍ وَالْأَصْبَهَانِيِّ، وَتَقَدَّمَ: (تَكَادُ تَمَيُّزُ) فِي تَاءَاتِ الْبُرْزِيِّ مِنَ الْبَقْرَةِ، وَتَقَدَّمَ: (فَسُحْقًا) فِي الْبَقْرَةِ عِنْدَ (هُزُؤًا)، وَتَقَدَّمَ: (أَأْمِئْتُمْ) فِي الْهَمْزَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ وَ (سِيئْتُمْ)؛ وَ (قِيلَ) فِي أَوَائِلِ الْبَقْرَةِ.

(وَاحْتَلَفُوا) فِي (بِهِ تَدْعُونَ): فَقَرَأَ يَعْقُوبُ بِإِسْكَانِ الدَّالِ مُخَفَّفَةً، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا مُشَدَّدَةً.

(وَاحْتَلَفُوا) فِي ﴿فَسَتَعْلَمُونَ مَنْ هُوَ﴾ [الملك: ٢٩]: فَقَرَأَ الْكِسَائِيُّ بِالْغَيْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخِطَابِ.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى الْأَوَّلِ أَنَّهُ بِالْخِطَابِ، وَهُوَ ﴿فَسَتَعْلَمُونَ كَيْفَ نَذِيرٍ﴾ [الملك: ١٧]؛ لِاتِّصَالِهِ بِالْخِطَابِ.

(وَفِيهَا مِنْ يَاءَاتِ الْإِضَافَةِ يَاءَانِ): (أَهْلَكْنِي اللَّهُ) أَسْكَنَهَا حَمْرَةَ (وَمَعِيَ أَوْ رَحِمْنَا) أَسْكَنَهَا حَمْرَةَ، وَالْكِسَائِيُّ، وَيَعْقُوبُ، وَخَلْفٌ، وَأَبُو بَكْرٍ.

(وَمِنْ الزَّوَائِدِ ثِنْتَانِ): (نَذِيرٍ) وَ (نَكِيرٍ) أَثْبَتَهُمَا وَضَلَّأَ وَرَشَّ، وَفِي الْحَالَيْنِ يَعْقُوبُ.

وَتَقَدَّمَ: إِظْهَارُ (ن وَالْقَلَمِ) وَالسَّكْتُ عَلَيْهَا فِي بَابِهِ (مَا)، وَتَقَدَّمَ: (أَنْ كَانَ) فِي الْهَمْزَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ، وَتَقَدَّمَ: (أَنْ يُبْدِلْنَا) فِي الْكَهْفِ، وَتَقَدَّمَ: (لَمَّا تَخَيَّرُونَ) فِي تَاءَاتِ الْبُرْزِيِّ مِنَ الْبَقْرَةِ.

(وَاحْتَلَفُوا) فِي (لِيُزَلِقُونَكَ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ بِفَتْحِ الْيَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّهَا،



وَتَقَدَّمَ: (أَدْرَاكَ) فِي الْإِمَالَةِ، وَتَقَدَّمَ: (فَهَلْ تَرَى لَهُمْ) فِي بَابِهِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (قَبْلَهُ): فَقَرَأَ الْبَصْرِيَّانِ، وَالْكَسَائِيُّ بِكَسْرِ الْقَافِ وَفَتْحِ الْبَاءِ قَبْلَهُ،

وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْقَافِ، وَإِسْكَانِ الْبَاءِ، وَتَقَدَّمَ: ﴿وَالْمُؤْتَفِكْتُ بِالْخَطِئَةِ﴾ [الحاقة: ٩] فِي الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لَا تَخْفَى): فَقَرَأَ حَمْزُهُ، وَالْكَسَائِيُّ، وَخَلَفَ بِالْيَاءِ عَلَى

التَّذْكِيرِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّاءِ عَلَى التَّائِيثِ، وَتَقَدَّمَ: (كِتَابِيَّةً) وَ(حِسَابِيَّةً) وَ(مَالِيَّةً) وَ(سُلْطَانِيَّةً) فِي الْوَقْفِ عَلَى الْمَرْسُومِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مَا تُؤْمِنُونَ) وَ(مَا تَذَكَّرُونَ): فَقَرَأَهُمَا ابْنُ كَثِيرٍ وَيَعْقُوبُ،

وَهَشَامٌ بِالْعَيْبِ، وَاخْتَلَفَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ: فَرَوَى الصُّورِيُّ عَنْهُ وَالْعِرَاقِيُّونَ عَنِ الْأَخْفَشِ عَنْهُ مِنْ أَكْثَرِ طُرُقِهِ كَذَلِكَ - أَي: بِالْغَيْبِ - حَتَّى إِنَّ سِبْطَ الْخِطَّاطِ، وَالْحَافِظَ أَبَا الْعَلَاءِ، وَغَيْرَهُمَا لَمْ يَذْكُرُوا لِابْنِ ذَكْوَانَ سِوَاهُ، وَبِهِ قَطَعَ لَهُ ابْنَا غَلْبُونَ وَمَكِّيٌّ، وَابْنُ سُفْيَانَ، وَابْنُ شَرِيحٍ، وَابْنُ بَلِيْمَةَ، وَالْمَهْدَوِيُّ، وَصَاحِبُ الْعُنُونِ، وَغَيْرُهُمْ، وَقَالَ الدَّانِي: وَهُوَ الصَّحِيحُ، وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ عِنْدَ أَهْلِ الشَّامِ، وَبِذَلِكَ قَرَأْتُ فِي جَمِيعِ الطَّرِيقِ عَنِ الْأَخْفَشِ، وَرَوَى النَّقَّاشُ عَنِ الْأَخْفَشِ بِالْخِطَّاطِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى شَيْخِهِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْفَارِسِيِّ عَنْهُ، وَكَذَا رَوَى ابْنُ شَبُوذَ عَنْهُ، وَهِيَ رِوَايَةُ ابْنِ أَنَسٍ وَالتَّغْلِبِيِّ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ فِيهِمَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (سَالَ سَائِلٌ): فَقَرَأَ الْمَدِينِيُّانِ، وَابْنُ عَامِرٍ سَالَ بِالْأَلِفِ مِنْ غَيْرِ

هَمْزٍ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِهَمْزَةٍ مَفْتُوحَةٍ سَالَ، وَأَنْفَرَدَ النَّهْرَوَانِيُّ عَنِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ وَرْشٍ بِتَسْهِيلِ سَائِلٌ بَيْنَ بَيْنَ، هَذَا الْمَوْضِعِ خَاصَّةً، وَكَذَا رَوَاهُ الْخَزَاعِيُّ عَنِ ابْنِ فُلَيْحٍ عَنِ ابْنِ كَثِيرٍ، وَسَائِرُ الرُّوَاةِ عَنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، وَعَنْ وَرْشٍ عَلَى خِلَافِهِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ): فَقَرَأَ الْكَسَائِيُّ بِالْيَاءِ عَلَى التَّذْكِيرِ، وَقَرَأَ

الْبَاقُونَ بِالتَّاءِ عَلَى التَّائِيثِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿وَلَا يَسْتَلْ حَمِيمٌ﴾: فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِضَمِّ الْيَاءِ (وَلَا يُسَالُ)، وَاخْتَلَفَ عَنِ الْبَرْزِيِّ: فَرَوَى عَنْهُ ابْنُ الْحُبَابِ كَذَلِكَ، وَهِيَ رِوَايَةُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى وَاللَّهْبِيِّ، وَمُضَرِّ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَابْنِ فَرِحٍ عَنْهُ، وَكَذَلِكَ رَوَى الزَّيْنَبِيُّ عَنْ أَصْحَابِ رِبِيعَةَ، وَغَيْرُهُ عَنْهُ.

قَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو: وَبِذَلِكَ قَرَأْتُ أَنَا لَهُ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ الْحُبَابِ. قَالَ: وَعَلَى ذَلِكَ رِوَاةُ كِتَابِهِ مُتَّفَقُونَ، وَرَوَى عَنْهُ أَبُو رِبِيعَةَ بِفَتْحِ الْيَاءِ، وَهِيَ رِوَايَةُ الْخُزَاعِيِّ وَمُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ، وَغَيْرِهِمْ عَنِ الْبَرْزِيِّ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ، وَتَقَدَّمَ: (يَوْمِئِذٍ) فِي هُودٍ، وَتَقَدَّمَ: إِمَالُهُ رُءُوسِ هَذِهِ الْآيِ الْأَرْبَعَةِ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ فِي الْإِمَالَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (نَزَاعَةَ لِلشَّوَى): فَقَرَأَ حَفْصُ نَزَاعَةً بِالنَّصْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالرَّفْعِ، وَتَقَدَّمَ: (لِأَمَانَتِهِمْ) فِي الْمُؤْمِنُونَ (وَاخْتَلَفُوا) فِي (بِشَهَادَاتِهِمْ): فَقَرَأَ يَعْقُوبُ وَحَفْصُ بِالْفِ بَعْدَ الدَّالِ عَلَى الْجَمْعِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِغَيْرِ أَلْفٍ عَلَى التَّوْحِيدِ (بِشَهَادَاتِهِمْ)، وَتَقَدَّمَ: (حَتَّى يَلْقُوا) لِأَبِي جَعْفَرٍ فِي الرَّحْرِفِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (نُصْبٍ): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَحَفْصُ بِضَمِّ النُّونِ وَالصَّادِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ النُّونِ، وَإِسْكَانِ الصَّادِ، وَتَقَدَّمَ: (أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ) فِي الْبَقَرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَوَلَدُهُ): فَقَرَأَ الْمَدِينِيَانِ، وَابْنُ عَامِرٍ، وَعَاصِمٌ بِفَتْحِ الْوَاوِ وَاللَّامِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الْوَاوِ، وَإِسْكَانِ اللَّامِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَدًّا): فَقَرَأَ الْمَدِينِيَانِ بِضَمِّ الْوَاوِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مِمَّا خَطِيئَاتِهِمْ): فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو خَطَايَاهُمْ بِفَتْحِ الطَّاءِ وَالْيَاءِ وَأَلْفٍ بَعْدَهُمَا مِنْ غَيْرِ هَمْزٍ مِثْلَ عَطَايَاكُمْ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِ الطَّاءِ وَيَاءِ سَاكِنَةٍ بَعْدَهَا، وَبَعْدَ الْيَاءِ هَمْزَةٌ مَفْتُوحَةٌ وَأَلْفٌ وَتَاءٌ مَكْسُورَةٌ، وَأَمَّا الْهَاءُ فَهِيَ مَضْمُومَةٌ فِي

قِرَاءَةُ أَبِي عَمْرٍو، وَمَكْسُورَةٌ فِي قِرَاءَةِ الْبَاقِينَ لِلِاتِّبَاعِ.

(وَفِيهَا مِنْ يَاءَاتِ الْإِضَافَةِ ثَلَاثُ يَاءَاتٍ):

(دُعَائِي إِلَّا): أَسْكَنَهَا الْكُوفِيُّونَ وَيَعْقُوبُ.

(إِنِّي أَعْلَنْتُ): فَتَحَهَا الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ، وَأَبُو عَمْرٍو.

(بَيْتِي مُؤْمِنًا): فَتَحَهَا هِشَامٌ وَحَفْصٌ. قَالَ الدَّانِيُّ: وَرَأَيْتُ الدَّارِقُطَنِيَّ قَدْ غَلَطَ فِيهَا غَلَطًا فَاحِشًا، فَحَكَى فِي كِتَابِ [السَّبْعَةِ] -أي: كتاب [السبعة] وهو للدارقطني - أَنَّ نَافِعًا مِنْ رِوَايَةِ الْحُلَوَانِيِّ عَنِ قَالُونَ يَنْتَحِهَا، وَأَنَّ عَاصِمًا مِنْ رِوَايَةِ حَفْصٍ يُسَكِّنُهَا. قَالَ: وَالرَّوَاةُ وَأَهْلُ الْأَدَاءِ مُجْمِعُونَ عَنْهُمَا عَلَى ضِدِّ ذَلِكَ.

(قُلْتُ): -أي: ابن الجزري- هَذَا مِنَ الْقَلْبِ، أَرَادَ أَنْ يَقُولَ الصَّوَابَ، فَسَبَقَ قَلَمُهُ كَمَا يَقَعُ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُؤَلِّفِينَ."

ليس مخطئا ولكن سبق قلم؛ تعليل وجيه!

(وَفِيهَا زَائِدَةٌ):

(وَأَطِيعُونَ): أَتْبَعَهَا فِي الْحَالِئِنِ يَعْقُوبُ، -وَاللَّهُ الْمُؤَفَّقُ-.

الشيخ: معناه أن كتاب [السبعة] للدارقطني كان موجوداً في عصر الداني.

الطالب:- (@) كلمة غير مفهومة - (٢١: ٠٨: ٠١) -

الشيخ: ممكن -الله أعلم-، ممكن لا أدري والله، لكن هل انتشر كتاب [السبعة] هذا هل قرئ به؟ -الله أعلم-، لكن الطريقة التي رواها الشيخ ابن الجزري عن الدار قطني -الله أعلم- في الأسانيد، ربما في قالون أو في ورش، روى طريقاً عن الدار قطني، لكن هل هي من كتابه في [السبعة] أو من كتابه في [المدخل]؟ لا أدري، لكن الطريق الذي هناك رواه أيضاً هو طريق إجازة؛ لأن فيه

حدثنا وليس رواية، لكنني ناسٍ الآن، في أي؟ هل هو في؟ غالبًا يكون في رواية قالون غالبًا - والله أعلم -.

### قال الشيخ ابن الجزري

وَمِنْ سُورَةِ الْجَنِّ إِلَى سُورَةِ النَّبَأِ

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَأَنَّهُ تَعَالَى) وَمَا بَعْدَهَا إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنَا مِمَّا الْمُسْلِمُونَ﴾ [الجن: ١٤] - كل وأن وأن - ذَلِكَ اثْنَا عَشْرَةَ هَمْزَةً: فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ، وَحَمْزَةً، وَالْكَسَائِيُّ، وَخَلَفٌ، وَحَفْصٌ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ فِيهِنَّ - وَأَنَّهُ تَعَالَى وَأَنَّ - وَافْقَهُمْ أَبُو جَعْفَرٍ فِي ثَلَاثَةٍ: (وَأَنَّهُ تَعَالَى)، ﴿وَأَنَّهُ كَانَتْ يَقُولُ﴾ [الجن: ٤]، ﴿وَأَنَّهُ عَلَيْهِ لَبَدًا﴾ [الجن: ٦]، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا فِي الْجَمِيعِ. وَاتَّفَقُوا عَلَى فَتْحِ (أَنَّهُ اسْتَمَعَ)، (وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ)؛ لِأَنَّهُ لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ مِنْ قَوْلِهِمْ، بَلْ هُوَ مِمَّا أُوحِيَ إِلَيْهِ ﷺ بِخِلَافِ الْبَاقِي فَإِنَّهُ يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ مِنْ قَوْلِهِمْ وَمِمَّا أُوحِيَ - والله أعلم -.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَنْ لَنْ تَقُولَ): فَقَرَأَ يَعْقُوبُ بِفَتْحِ الْقَافِ وَالْوَاوِ مُشَدَّدَةً (أَنْ لَنْ تَقُولَ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّ الْقَافِ، وَإِسْكَانِ الْوَاوِ مُخَفَّفَةً، وَتَقَدَّمَ: (مِلَيْتٌ) لِأَبِي جَعْفَرٍ وَالْأَصْبَهَانِيِّ فِي الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (يَسْلُكُهُ): فَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ وَيَعْقُوبُ بِالْيَاءِ، وَانْفَرَدَ النَّهْرَوَانِيُّ بِذَلِكَ عَنْ هِبَةَ اللَّهِ عَنِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ وَرْشٍ، وَخَالَفَهُ سَائِرُ الرُّوَاةِ عَنْ هِبَةَ اللَّهِ، فَرَوَوْهُ بِالنُّونِ، وَكَذَا رَوَاهُ الْمُطَوِّعِيُّ عَنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ﴾ [الجن: ١٩]: فَقَرَأَ نَافِعٌ، وَأَبُو بَكْرٍ - أَي: شُعْبَةَ - بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (عَلَيْهِ لَبَدًا): فَرَوَى هِشَامٌ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عَبْدِانَ عَنِ الْحُلَوَانِيِّ بِضَمِّ اللَّامِ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يُذْكَرْ فِي [التيسير] غَيْرُهُ، وَبِهِ قَرَأَ صَاحِبُ [التجريد] عَلَى

الْفَارِسِيِّ مِنْ طَرِيقِ الْحُلَوَانِيِّ وَالِدَّاجُونِيِّ مَعًا، وَهُوَ الَّذِي نَصَّ عَلَيْهِ الْحُلَوَانِيُّ فِي كِتَابِهِ، وَلَمْ يَذْكَرِ [الْكَامِلُ]، وَلَا صَاحِبُ [الْمُسْتَنْبِرِ]، وَلَا صَاحِبُ [الْمُبْهَجِ]، وَلَا أَكْثَرُ الْعِرَاقِيِّينَ، وَلَا كَثِيرٌ مِنَ الْمَغَارِبَةِ سِوَاهُ، وَرَوَاهُ بِكَسْرِ اللَّامِ الْفُضْلُ بْنُ شَادَانَ عَنِ الْحُلَوَانِيِّ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عَبَّادٍ عَنْهُ، وَقَالَ فِي [الْجَامِعِ]: إِنَّ الْحُلَوَانِيَّ ذَكَرَهُ فِي كِتَابِهِ، وَكَذَا رَوَاهُ النَّقَّاشُ عَنِ الْجَمَّالِ عَنِ الْحُلَوَانِيِّ، وَكَذَا رَوَاهُ زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنِ الدَّاجُونِيِّ، وَكَذَا رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ هِشَامٍ، وَغَيْرِهِ، وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانَ عَنْ هِشَامٍ قَرَأْتُ بِهِمَا مِنْ طُرُقِ الْمَغَارِبَةِ، وَالْمَشَارِقَةِ، وَكِلَاهُمَا فِي [الشَّاطِئِيَّةِ]. وَبِالْكَسْرِ قَرَأَ الْبَاقُونَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿قُلْ إِنَّمَا أَدْعُوا﴾ [الجن: ٢٠]: فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ، وَعَاصِمٌ، وَحَمْرَةُ: (قُلْ) بِغَيْرِ أَلِفٍ عَلَى الْأَمْرِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْأَلِفِ عَلَى الْخَبَرِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لِيُعَلِّمَ أَنْ قَدْ): فَرَوَى رُوَيْسٌ بِضَمِّ الْيَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا.

طبعًا زمان قلت: إن ابن غلبون لم أجده ذكره في [التذكرة]، ولا أدري هل أحد منكم اطلع عليه أم لا، [التذكرة] لابن غلبون لم أجده ذكر رواية رويس ﴿لِيُعَلِّمَ أَنْ قَدْ﴾ [الجن: ٢٨]، في السورة ما ذكرتها، ما ذكرها في سورتها، لا أدري هل ذكرها في غيرها أم أنها سقطت من الكتاب! -والله أعلم-.

### نعود كلام الشيخ ابن الجزري:

(وَفِيهَا يَاءٌ إِضَافَةٌ):

(رَبِّي أَمَدًا): فَتَحَهَا الْمَدَيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ، وَأَبُو عَمْرٍو. وَتَقَدَّمَ: (أَوْ انْقُصْ) فِي الْبَقْرَةِ، وَتَقَدَّمَ: (نَاشِئَةً) فِي الْهَمَزِ الْمُفْرَدِ.

"(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَشَدُّ وَطَنًا): فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو، وَابْنُ عَامِرٍ بِكَسْرِ الْوَاوِ، وَفَتْحِ الطَّاءِ وَأَلِفٍ مَمْدُودَةٍ بَعْدَهَا. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْوَاوِ، وَإِسْكَانِ الطَّاءِ مِنْ غَيْرِ مَدٍّ،

وَإِذَا وَقَفَ حَمْزَةٌ نَقَلَ حَرَكَةَ الْهَمْزَةِ إِلَى الطَّاءِ فَحَرَّكَهَا عَلَى أَصْلِهِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (رَبِّ الْمَشْرِقِ): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَيَعْقُوبُ، وَحَمْزَةٌ، وَالْكَسَائِيُّ، وَخَلَفٌ، وَأَبُو بَكْرٍ -شُعْبَةُ- بِحَفْضِ الْبَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالرَّفْعِ، وَاتَّفَقُوا عَلَى فَتْحِ النُّونِ مِنْ (فَكَيْفَ تَتَّقُونَ)؛ إِلَّا مَا انفردَ بِهِ أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبُصْرِيُّ " -طبعاً هنا سقط عن أبي الحسن البصري، وهي في النسخ التي وصلتني أخيراً، وهي النسخة التي عليها خط الشيخ ابن الجزري، ونسختين أخريين فيها عن أبي الحسن البصري الجوخاني، نعم.

"عن أبي الحسن البصري الجوخاني عن الأشناني عن عبيد بن الصباح عن حفص بكسر النون، فخالف سائر الرواة عن أبي الحسن البصري، وعن الأشناني عن عبيد، عن حفص، وعن عاصم، ولكنها رواية أبي بكر محمد بن يزيد بن هارون القطان عن عمرو بن الصباح عن حفص -والله أعلم-.

طبعاً هذا السقط يكون سببه الباحث وليس سببه المطبعة.

وَتَقَدَّمَ: (ثُلثِي (الليل)) لِهَشَامٍ فِي الْبَقْرَةِ عِنْدَ (هُزُوا).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَنِصْفَهُ وَثُلْثُهُ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَالْكَوْفِيُّونَ بِنِصْبِ الْفَاءِ (وَنِصْفَهُ) وَالثَّاءِ (وَثُلْثُهُ) وَضَمَّ الْهَاءَيْنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِحَفْضِ الْفَاءِ وَالثَّاءِ وَكَسَرَ الْهَاءَيْنِ (نِصْفَهُ وَثُلْثَهُ).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ وَيَعْقُوبُ، وَحَفْصٌ بِضَمِّ رَاءِ الرُّجْزِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا (وَالرُّجْزِ)، وَتَقَدَّمَ: (تِسْعَةَ عَشَرَ) لِأَبِي جَعْفَرٍ فِي التَّوْبَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (إِذْ أَدْبَرَ): فَقَرَأَ نَافِعٌ وَيَعْقُوبُ، وَحَمْزَةٌ، وَخَلَفٌ، وَحَفْصٌ (إِذْ) بِإِسْكَانِ الدَّالِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ بَعْدَهَا. (أَدْبَرَ) بِهَمْزَةٍ مَفْتُوحَةٍ، وَإِسْكَانِ الدَّالِ بَعْدَهَا،

وَقَرَأَ الْبَاقُونَ (إِذَا) بِأَلْفٍ بَعْدَ الدَّالِ (دَبَّرَ) بِفَتْحِ الدَّالِ مِنْ غَيْرِ هَمْزَةٍ قَبْلَهَا.  
(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مُسْتَنْفَرَةٌ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ عَامِرٍ بِفَتْحِ الْفَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ  
بِكَسْرِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَمَا يَذْكُرُونَ): فَقَرَأَ نَافِعٌ بِالْخِطَابِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْغَيْبِ،  
وَتَقَدَّمَ: ﴿لَا أَقِيمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [القيامة: ١] لِغُنْبُلٍ، وَالْبَزِيِّ، فِي يُونُسَ (لِاقْسَمِ)،  
وَتَقَدَّمَ: (أَيْحَسْبُ) فِي الْمَوْضِعَيْنِ فِي الْبَقْرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿إِذَا بَرَقَ الْبَصُرُ﴾ [القيامة: ٧]: فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ بِفَتْحِ الرَّاءِ، وَقَرَأَ  
الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿يُحِبُّونَ الْعَاجِلَةَ﴾ (٢٠) وَتَذَرُونَ: فَقَرَأَهُمَا الْمَدَنِيَّانِ، وَالْكُوفِيُّونَ  
بِالْخِطَابِ، وَأَنْفَرَدَ أَبُو عَلِيٍّ الْعَطَّارُ بِذَلِكَ عَنِ النَّهْرَوَانِيِّ عَنِ النَّقَّاشِ عَنِ الْأَخْفَشِ  
عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَقَدْ نَصَّ الْأَخْفَشُ عَلَيْهِمَا فِي كِتَابِهِ بِالْغَيْبِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ  
فِيهِمَا، وَتَقَدَّمَ: سَكَتُ حَفْصِ عَلِيٍّ (مَنْ رَاقٍ) فِي بَابِهِ، وَتَقَدَّمَ: إِمَالَةُ رُءُوسِ آيِ هَذِهِ  
السُّورَةِ مِنْ قَوْلِهِ: (وَلَا صَلَّى) إِلَى آخِرِهَا فِي الْإِمَالَةِ، وَتَقَدَّمَ: (سُدَى) فِيهَا أَيْضًا  
لِأَبِي بَكْرٍ مَعَ مَنْ أَمَالَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مَنْيُّ يُمْنَى): فَقَرَأَ يَعْقُوبُ وَحَفْصُ بِالْيَاءِ عَلَى التَّذْكِيرِ.  
وَاخْتَلَفَ عَنْ هِشَامٍ: فَرَوَى الشُّبُّوذيُّ عَنِ النَّقَّاشِ عَنِ الْأَزْرَقِ الْجَمَّالِ عَنِ الْحُلَوَانِيِّ  
كَذَلِكَ - أَي: بِالْيَاءِ - وَكَذَا رَوَى ابْنُ شُبُّوذٍ عَنِ الْجَمَّالِ، وَكَذَا رَوَى هِبَةُ اللَّهِ بْنُ  
سَلَامَةَ الْمُفَسِّرُ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الدَّاجُونِيِّ، وَكَذَا رَوَى الشَّدَائِيُّ عَنِ الدَّاجُونِيِّ  
عَنْهُ.

وَرَوَى ابْنُ عَبْدِانَ عَنِ الْحُلَوَانِيِّ بِالْيَاءِ عَلَى التَّأْنِيثِ تُمْنَى، وَكَذَا رَوَى أَبُو الْقَاسِمِ  
الزَّيْدِيُّ، وَأَبُو حَفْصِ النَّحْوِيُّ، وَابْنُ أَبِي هَاشِمٍ عَنِ النَّقَّاشِ عَنِ الْأَزْرَقِ الْجَمَّالِ

عَنْهُ، وَكَذَا رَوَى ابْنُ مُجَاهِدٍ عَنِ الْأَزْرَقِ الْمَذْكُورِ، وَكَذَا رَوَى الدَّاجُونِيُّ مِنْ بَاقِي طَرَفِهِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ.

(وَاحْتَلَفُوا) فِي (سَلَسِلَا): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَالْكَسَائِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ -أَي: شُعْبَةَ- وَرُوَيْسٌ مِنْ طَرِيقِ أَبِي الطَّيِّبِ غُلَامِ ابْنِ شَبُودَ، وَهَشَامٌ مِنْ طَرِيقِ الْحُلَوَانِيِّ وَالشَّدَائِيَّ عَنِ الدَّاجُونِيِّ بِالتَّنْوِينِ (سَلَسِلَا)، وَلَمْ يَذْكَرِ السَّعِيدِيُّ فِي [تَبَصَّرْتِهِ] عَنْ رُوَيْسٍ خِلَافَهُ، وَوَقَفُوا عَلَيْهِ بِالْأَلْفِ بَدَلًا مِنْهُ. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ وَزَيْدٌ عَنِ الدَّاجُونِيِّ بِغَيْرِ تَنْوِينٍ، وَوَقَفَ مِنْهُمْ بِالْفِ أَبُو عَمْرٍو، وَرَوْحٌ مِنْ طَرِيقِ الْمُعَدَّلِ، وَاحْتَلَفَ عَنِ ابْنِ كَثِيرٍ، وَابْنِ ذَكْوَانَ، وَحَفْصٍ: فَرَوَى الْحَمَامِيُّ عَنِ النَّقَّاشِ عَنِ أَبِي رَبِيعَةَ، وَابْنِ الْحُبَابِ، كِلَاهُمَا عَنِ الْبَزِيِّ، وَابْنِ شَبُودَ عَنْ قُنْبَلٍ، وَعَالِبِ الْعِرَاقِيِّنَ كَأَبِي الْعِزِّ، وَالْحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ، وَأَكْثَرِ الْمَغَارِبَةِ كَابْنِ سُفْيَانَ، وَمَكِّيٍّ، وَالْمَهْدَوِيِّ، وَابْنِ بَلِيْمَةَ، وَابْنِ شُرَيْحٍ، وَابْنِي غَلْبُونَ، وَصَاحِبِ الْعُنْوَانِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَأَجْمَعَ مَنْ ذَكَرْتُ مِنَ الْمَغَارِبَةِ وَالْمِصْرِيِّينَ عَنْ حَفْصٍ، كُلُّ هَؤُلَاءِ فِي الْوَقْفِ بِالْأَلْفِ عَمَّنْ ذَكَرْتُ، وَوَقَفَ بِغَيْرِ أَلْفٍ عَنْهُمْ كُلُّ أَصْحَابِ النَّقَّاشِ عَنِ أَبِي رَبِيعَةَ عَنِ الْبَزِيِّ غَيْرِ الْحَمَامِيِّ، وَابْنِ مُجَاهِدٍ عَنْ قُنْبَلٍ وَالنَّقَّاشِ عَنِ الْأَخْفَشِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ فِيمَا رَوَاهُ الْمَغَارِبَةُ وَالْحَمَامِيُّ عَنِ النَّقَّاشِ فِيمَا رَوَاهُ الْمَشَارِقَةُ عَنْهُ عَنِ الْأَخْفَشِ وَالْعِرَاقِيِّونَ قَاطِبَةً عَنْ حَفْصٍ. وَأَطْلَقَ الْوَجْهَيْنِ عَنْهُمْ فِي [التيسير]، قَالَ: إِنَّهُ وَقَفَ لِحَفْصٍ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ بِغَيْرِ أَلْفٍ. وَكَذَا عَنِ الْبَزِيِّ، وَابْنِ ذَكْوَانَ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى عَبْدِ الْعَزِيزِ الْفَارِسِيِّ عَنِ النَّقَّاشِيِّ عَنِ أَبِي رَبِيعَةَ وَالْأَخْفَشِ، وَأَطْلَقَ الْخِلَافَ عَنْهُمْ أَيْضًا أَبُو مُحَمَّدٍ سَبْطُ الْخَيْطِ فِي [مُبْهَجِهِ]، وَأَنْفَرَدَ بِإِطْلَاقِهِ عَنْ يَعْقُوبَ ب [كَمَالِهِ]. وَوَقَفَ الْبَاقُونَ بِغَيْرِ أَلْفٍ (بِلَا خِلَافٍ)، وَهُمْ: حَمَزَةُ، وَخَلْفٌ، وَرُوَيْسٌ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ أَبِي الطَّيِّبِ، وَرَوْحٌ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ الْمُعَدَّلِ، وَزَيْدٌ عَنِ الدَّاجُونِيِّ عَنْ هَاشِمٍ.

(وَاحْتَلَفُوا) فِي (كَانَتْ قَوَارِيرَ): فَقَرَأَهُ الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ، وَالْكَسَائِيُّ،



وَحَلَفَ، وَأَبُو بَكْرٍ بِالتَّنْوِينِ بِالْأَلْفِ، وَأَنْفَرَدَ أَبُو الْفَرَجِ الشَّنْبُودِيُّ بِذَلِكَ عَنِ النَّقَّاشِ عَنِ الْأَزْرَقِ، وَعَنِ ابْنِ شَبُودَ عَنِ الْأَزْرَقِ الْجَمَّالِ عَنِ الْحُلَوَانِيِّ عَنِ هِشَامٍ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بغيرِ تَنْوِينٍ، وَكُلُّهُمْ وَقَفَ عَلَيْهِ بِالْفِ إِلَّا حَمَزَةَ وَرُوَيْسًا؛ إِلَّا أَنَّ الْكَارِزِينِيَّ أَنْفَرَدَ عَنِ النَّخَّاسِ عَنِ التَّمَّارِ عَنْهُ بِالْأَلْفِ، وَجَمِيعُ (النَّاسِ) عَلَى خِلَافِهِ، وَاخْتَلَفَ عَنْ رَوْحٍ: فَرَوَى عَنْهُ الْمُعَدَّلُ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ سِوَى طَرِيقِ ابْنِ مِهْرَانَ الْوَقْفَ بِالْأَلْفِ، وَكَذَا رَوَى ابْنُ حُبْشَانَ، وَعَلَى ذَلِكَ سَائِرُ الْمُؤَلِّفِينَ، وَرَوَى عَنْهُ غُلَامُ ابْنِ شَبُودَ الْوَقْفَ بغيرِ أَلْفٍ، وَأَنْفَرَدَ أَبُو عَلِيٍّ الْعَطَّارُ عَنِ النَّهْرَوَانِيِّ مِنْ طَرِيقِ الدَّاجُونِيِّ عَنِ هِشَامٍ وَالنَّقَّاشِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ بِالْوَقْفِ بغيرِ أَلْفٍ فَخَالَفَ سَائِرَ (النَّاسِ).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿قَوَارِيرًا مِنْ فَضْلَةٍ﴾ [الإنسان: ١٦] وَهُوَ الثَّانِي: فَقَرَأَ الْمَدِينَانِ، وَالْكَسَائِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ بِالتَّنْوِينِ وَوَقَفُوا عَلَيْهِ بِالْفِ، وَكَذَلِكَ أَنْفَرَدَ الشَّنْبُودِيُّ فِيهِ عَنِ النَّقَّاشِ، وَابْنِ شَبُودَ مِنْ طَرِيقِ الْحُلَوَانِيِّ عَنِ هِشَامٍ كَمَا تَقَدَّمَ: فِي الْحَرْفِ الْأَوَّلِ إِلَّا أَنَّ الشَّهْرَزُورِيَّ رَوَى هَذَا الْحَرْفَ خَاصَّةً عَنِ النَّقَّاشِ أَيْضًا، وَكَذَلِكَ رَوَى صَاحِبُ الْعُنْوَانِ فِيهِمَا عَنْ هِشَامٍ؛ وَلَعَلَّ ذَلِكَ مِنْ أَوْهَامِ شَيْخِهِ الطَّرْسُوسِيِّ عَنِ السَّامَرِيِّ عَنْ أَصْحَابِهِ عَنِ الْحُلَوَانِيِّ، فَإِنَّ أَبَا الْفَتْحِ فَارِسَ بْنَ أَحْمَدَ، وَابْنَ نَفِيسٍ، وَعَیْرَهُمَا رَوَى عَنِ السَّامَرِيِّ فِي رِوَايَةِ هِشَامِ الْحَرْفَيْنِ بغيرِ تَنْوِينٍ. وَقَدْ نَصَّ الْحُلَوَانِيُّ عَنْ هِشَامٍ عَلَيْهِمَا بغيرِ تَنْوِينٍ. نَعَمْ، اخْتَلَفَ عَنْ هِشَامٍ مِنْ طَرِيقِ الْحُلَوَانِيِّ فِي الْوَقْفِ عَلَى هَذَا الثَّانِي: فَرَوَى الْمَغَارِبَةُ قَاطِبَةً عَنْهُ الْوَقْفَ بِالْأَلْفِ، وَرَوَى الْمَشَارِقَةُ لِهِشَامِ الْوَقْفَ بغيرِ أَلْفٍ، وَكُلُّ مَنْ لَمْ يُنَوِّنْ عَیْرَ هِشَامٍ وَقَفَ بغيرِ أَلْفٍ؛ إِلَّا مَا أَنْفَرَدَ بِهِ أَبُو الْفَتْحِ عَنِ الْأَخْفَشِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ مِنَ الْوَقْفِ عَلَى الْأَوَّلِ بِالْأَلْفِ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ طُرُقِ كِتَابِنَا، وَقَدْ نَصَّ الْإِمَامُ أَبُو عُبَيْدٍ عَلَى كِتَابَةِ هَذِهِ الْأَحْرَفِ الثَّلَاثَةِ، أَعْنِي: (سَلَاِسِلًا)، وَ (قَوَارِيرَ) (قَوَارِيرَ) بِالْفِ عَلَى مَصَاحِفِ أَهْلِ الْحِجَازِ وَالْكُوفَةِ. قَالَ: وَرَأَيْتُهَا فِي مُصْحَفِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، الْأُولَى قَوَارِيرَ بِالْأَلْفِ مُشَبَّهَةً، وَالثَّانِيَةَ كَانَتْ بِالْأَلْفِ،

فَحَكَّتْ، وَرَأَيْتُ أَثْرَهَا بَيْنَنَا هُنَاكَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (عَالِيَهُمْ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَحَمَزَةُ بِإِسْكَانِ الْيَاءِ وَكَسْرِ الْهَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْيَاءِ وَضَمِّ الْهَاءِ: (عَالِيَهُمْ)، (عَالِيَهُمْ).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (خُضْرٍ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَحَمَزَةُ، وَالْكَسَائِيُّ، وَخَلَفٌ، وَأَبُو بَكْرٍ بِالْخَفْضِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالرَّفْعِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَإِسْتَبْرَقٍ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَنَافِعٌ، وَعَاصِمٌ بِالرَّفْعِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخَفْضِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَمَا تَشَاءُونَ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَأَبُو عَمْرٍو، وَالْحُلْوَانِيُّ عَنْ هِشَامٍ مِنْ طُرُقِ الْمَغَارِبَةِ، وَالِدَّاجُونِيُّ عَنْهُ مِنْ طُرُقِ الْمَشَارِقَةِ، وَالْأَخْفَشُ عَنْ ابْنِ ذَكْوَانَ؛ إِلَّا مِنْ طَرِيقِ الطَّبْرِيِّ عَنِ النَّقَّاشِ، وَإِلَّا مَنْ طَرِيقِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكَارَزِينِيِّ، عَنْ أَصْحَابِهِ، عَنِ ابْنِ الْأَخْرَمِ، وَالصُّورِيِّ عَنْهُ، مِنْ طَرِيقِ زَيْدٍ، عَنِ الرَّمْلِيِّ، عَنْهُ بِالْعَيْبِ. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخِطَابِ، وَكَذَلِكَ رَوَى الْمَشَارِقَةُ عَنِ الْحُلْوَانِيِّ، وَالْمَغَارِبَةُ عَنِ الدَّاجُونِيِّ، كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ، وَبِهِ قَرَأَ صَاحِبُ [التَّجْرِيدِ] عَلَى الْفَارِسِيِّ عَنِ الدَّاجُونِيِّ عَنْهُ، وَكَذَا الطَّبْرِيُّ عَنِ النَّقَّاشِ، وَالْكَارَزِينِيُّ عَنْ أَصْحَابِهِ، عَنِ ابْنِ الْأَخْرَمِ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَخْفَشِ وَالصُّورِيِّ؛ إِلَّا مِنْ طَرِيقِ زَيْدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانَ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ مِنْ رِوَايَتِي هِشَامٍ، وَابْنِ ذَكْوَانَ، وَغَيْرِهِمَا.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى الْخِطَابِ فِي (الَّذِي) فِي التَّكْوِيرِ؛ لِاتِّصَالِهِ بِالْخِطَابِ، وَتَقَدَّمَ: (فَالْمُلْقِيَاتِ ذِكْرًا) لِخِلَافِهِ فِي الْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ، وَتَقَدَّمَ: (عُذْرًا) لِرُوحِ فِي الْبَقَرَةِ عِنْدَ (هُرُوًا)، وَكَذَلِكَ تَقَدَّمَ: (نُذْرًا) لِأَبِي عَمْرٍو، وَحَمَزَةُ، وَالْكَسَائِيُّ، وَخَلَفٌ، وَخَفْصٌ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَقَّتْ): فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو، وَابْنُ وَرْدَانَ بِوَاوٍ مَضْمُومَةٍ مُبَدَّلَةٍ مِنَ الْهَمْزَةِ، وَاخْتَلَفَ عَنِ ابْنِ جَمَّازٍ: فَرَوَى الْهَاشِمِيُّ عَنِ ابْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْهُ

كَذَلِكَ، وَرَوَى الدُّورِيُّ عَنْهُ، فَعَنْهُ بِالْهَمْزَةِ، وَكَذَلِكَ رَوَى قُتَيْبَةُ عَنْهُ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ  
 الْبَاقُونَ، وَانْفَرَدَ ابْنُ مِهْرَانَ عَنْ رَوْحٍ بِالْوَاوِ، لَمْ يَرَوْهُ غَيْرُهُ، وَاخْتَلَفَ فِي تَخْفِيفِ  
 الْقَافِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ: فَرَوَى ابْنُ وَرْدَانَ عَنْهُ التَّخْفِيفَ (أَقْتَتَ)، وَكَذَلِكَ رَوَى  
 الْهَاشِمِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنِ ابْنِ جَمَّازٍ، وَرَوَى الدُّورِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنِ ابْنِ جَمَّازٍ  
 بِالتَّشْدِيدِ، وَكَذَلِكَ رَوَى ابْنُ حَبِيبٍ وَالمَسْجِدِيُّ عَنِ ابْنِ جَمَّازٍ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ.  
 (وَاخْتَلَفُوا) فِي (فَقَدَرْنَا): فَقَرَأَ المَدَنِيَّانِ، وَالكِسَائِيُّ بِتَشْدِيدِ الدَّالِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ  
 بِتَخْفِيفِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿أَنْطَلِقُوا إِلَى ظِلِّ﴾ [المرسلات: ٣٠]: فَرَوَى رُوَيْسٌ أَنْطَلِقُوا بِفَتْحِ  
 اللَّامِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (جِمَالَةٌ صُفْرٌ): فَقَرَأَ حَمْزَةً، وَالكِسَائِيُّ، وَخَلَفٌ، وَحَفْصٌ  
 جِمَالَةٌ بِغَيْرِ أَلْفٍ بَعْدَ اللَّامِ عَلَى التَّوْحِيدِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْأَلْفِ عَلَى الجَمْعِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي الجِيمِ مِنْهَا: فَرَوَى رُوَيْسٌ بِضَمِّ الجِيمِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهَا،  
 وَتَقَدَّمَ: (وَعُيُونٍ)، (وَقِيلَ) فِي البَقْرَةِ.

(وَفِيهَا يَاءٌ زَائِدَةٌ):

(فَكِيدُونَ): أَثْبَتَهَا فِي الحَالِئِينَ يَعْقُوبٌ.

وَمِنْ سُورَةِ النَّبَأِ إِلَى سُورَةِ الأَعْلَى

تَقَدَّمَ: الوُفْقُ عَلَى (عَمَّ) فِي بَابِهِ، وَتَقَدَّمَ: (وَفَتِحَتْ) لِلْكَوْفِيِّينَ فِي الزُّمَرِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لَابِثِينَ فِيهَا): فَقَرَأَ حَمْزَةً، وَرَوْحٌ (لَبِثِينَ) بِغَيْرِ أَلْفٍ، وَقَرَأَ  
 الْبَاقُونَ بِالْأَلْفِ، وَتَقَدَّمَ: (وَعَسَاقًا) فِي (ص).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَلَا كِذَابًا): فَقَرَأَ الكِسَائِيُّ بِتَخْفِيفِ الدَّالِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ  
 بِتَشْدِيدِهَا.

(وَاتَّفَقُوا) عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا كِذَابًا﴾ [النبا: ٢٨] فِي هَذِهِ السُّورَةِ أَنَّهُ: بِالتَّشْدِيدِ لَوْجُودِ فِعْلِهِ مَعَهُ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (رَبِّ السَّمَاوَاتِ): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ، وَيَعْقُوبُ، وَالْكُوفِيُّونَ بِخَفْضِ الْبَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِرَفْعِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (الرَّحْمَنِ): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَيَعْقُوبُ، وَعَاصِمٌ بِخَفْضِ النُّونِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِرَفْعِهَا، وَتَقَدَّمَ: (أَيْنَا لَمَرْدُودُونَ)، (أَيْدَا كُنَّا) فِي الْهَمْزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (نَخْرَةً) بِالْأَلْفِ: فَقَرَأَ حَمِزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفُ أَبُو بَكْرٍ وَرُوَيْسٌ (نَاخِرَةً) بِالْأَلْفِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِغَيْرِ أَلْفٍ. هَذَا الَّذِي عَلَيْهِ الْعَمَلُ عَنِ الْكَسَائِيِّ، وَبِهِ نَأْخُذُ. وَرَوَى كَثِيرٌ مِنْ أَيْمَتِنَا مِنَ الْمَشَارِقَةِ، وَالْمَغَارِبَةِ عَنِ الدُّورِيِّ عَنِ الْكَسَائِيِّ التَّخْيِيرَ بَيْنَ الْوَجْهَيْنِ. فَقَطَعَ لَهُ بِذَلِكَ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ وَحَكَاهُ عَنْهُ فِي [المُسْتَنِيرِ]، وَ[التَّجْرِيدِ]، وَالسَّبْطِ فِي [كِفَايَتِهِ] وَمَكِّي فِي [التَّبَصُّرَةِ]، وَقَالَ ابْنُ مُجَاهِدٍ فِي [سَبْعَتِهِ] عَنْهُ: كَانَ لَا يُبَالِي كَيْفَ قَرَأَهَا بِالْأَلْفِ أَمْ بِغَيْرِ أَلْفٍ، وَرَوَى عَنْهُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ: وَإِنْ شِئْتَ بِالْفِ.

الطالب:- (@) كلمة غير مفهومة - ٥٢: ٢٤: ٠١) --

الشيخ: نعم، لكن لا يبالي في زمنه مثلما لا يبالي عندنا الآن، لما تقول: لا يبالي كأنها ليست حلوة، نعم، لا يبالي الأمر سيان عنده، ما هي مشكلة أنه قدم وجهًا على وجه أو كذا.

وَتَقَدَّمَ: (طُوًى) فِي طه، وَتَقَدَّمَ: اخْتِلَافُهُمْ فِي إِمَالَةِ رُءُوسِ آيِ هَذِهِ السُّورَةِ مِنْ لَدُنْ ﴿هَلْ أَنْتَ حَدِيثُ مُوسَى﴾ [النازعات: ١٥] إِلَى آخِرِهَا، وَتَقَدَّمَ أَيْضًا فِي إِمَالَةِ رُءُوسِ آيِ عَبَسَ مِنْ أَوْلَاهَا إِلَى قَوْلِهِ (تَلَّهَى) فِي بَابِ الْإِمَالَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿إِلَىٰ أَنْ تَزَكَّىٰ﴾ [النازعات: ١٨]: فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَيَعْقُوبُ بِتَشْدِيدِ الرَّايِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَخْفِيفِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ مِّنْ﴾ [النازعات: ٤٥]: فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِتَنْوِينِ (مُنذِرٌ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِغَيْرِ تَنْوِينٍ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (فَتَنْفَعُهُ): فَقَرَأَ عَاصِمٌ بِنَصْبِ الْعَيْنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِرَفْعِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لَهُ تَصَدَّى): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ بِتَشْدِيدِ الصَّادِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَخْفِيفِهَا، وَتَقَدَّمَ: (عَنْهُ تَلَّهَى) فِي تَاءَاتِ الْبُرِّيِّ مِنَ الْبَقْرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَنَا صَبَبْنَا): فَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، وَافْقَهُمْ رُوَيْسٌ وَصَلَّا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ، وَوَافْقَهُمْ رُوَيْسٌ فِي الْإِبْتِدَاءِ، وَأَنْفَرَدَ ابْنُ مَهْرَانَ عَنْ هِبَةَ اللَّهِ عَنِ التَّمَارِ عَنْهُ بِالْكَسْرِ فِي الْحَالَيْنِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (سُجِّرَتْ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَالْبَصْرِيُّانِ؛ إِلَّا أَبَا الطَّيِّبِ عَنْ رُوَيْسٍ بِتَخْفِيفِ الْحِيمِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ، وَأَبُو الطَّيِّبِ عَنْ رُوَيْسٍ بِتَشْدِيدِهَا، وَتَقَدَّمَ: (فَبَائِي) لِلْأَصْبَهَانِيِّ فِي بَابِ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (قُتِلَتْ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِتَشْدِيدِ التَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَخْفِيفِهَا (قُتِلَتْ).

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (نُشِرَتْ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ عَامِرٍ، وَيَعْقُوبُ، وَعَاصِمٌ بِتَخْفِيفِ الشَّيْنِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَشْدِيدِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (سُعِّرَتْ): فَقَرَأَ الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ ذَكْوَانَ، وَحَنْصُ رُوَيْسٍ بِتَشْدِيدِ الْعَيْنِ. وَاخْتَلَفَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ -شعبة: فَرَوَى الْعُلَيْمِيُّ كَذَلِكَ، وَرَوَى يَحْيَى عَنْهُ بِالتَّخْفِيفِ، وَكَذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (بِضْنَيْنِ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَأَبُو عَمْرٍو، وَالْكَسَائِيُّ، وَرُوَيْسٌ بِالظَّاءِ. وَانْفَرَدَ ابْنُ مِهْرَانَ بِذَلِكَ عَنْ رَوْحٍ أَيْضًا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالضَّادِ، وَكَذَا هِيَ فِي جَمِيعِ الْمَصَاحِفِ، وَتَقَدَّمَ: (الْجَوَارِ) لِيَعْقُوبَ فِي الْوَقْفِ عَلَى الْمَرْسُومِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (فَعَدَلَكْ): فَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ بِتَخْفِيفِ الدَّالِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَشْدِيدِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (بَلْ تُكذَّبُونَ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِالْغَيْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخِطَابِ، وَتَقَدَّمَ: إِدْعَامُ لَامِ بَلْ تُكذَّبُونَ فِي بَابِهِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿يَوْمَ لَا تَمْلِكُ﴾ [الانفطار: ١٩]: فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَالْبَصْرِيُّانِ بِرَفْعِ الْمِيمِ يَوْمٌ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِنَضْبِهَا، وَتَقَدَّمَ: (بَلْ رَانَ) لِحَفْصٍ فِي السَّكْتِ وَلِغَيْرِهِ فِي الْإِمَالَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي تَعْرِفُ فِي (وُجُوهِهِمْ نَضْرَةً)، فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ وَيَعْقُوبُ بِضَمِّ التَّاءِ وَفَتْحِ الرَّاءِ تُعْرِفُ، وَرَفَعَ نَضْرَةً تُعْرِفُ فِي وَجُوهِهِمْ نَضْرَةً، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ التَّاءِ وَكَسْرِ الرَّاءِ، وَنَضَبَ نَضْرَةً.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (خِتَامُهُ مِسْكٌ): فَقَرَأَ الْكَسَائِيُّ خَاتَمَهُ بِفَتْحِ الْخَاءِ وَأَلْفِ بَعْدَهَا مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ بَعْدَ التَّاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِ الْخَاءِ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ بَعْدَهَا وَبِالْأَلْفِ بَعْدَ التَّاءِ، وَلَا خِلَافَ عَنْهُمْ فِي فَتْحِ التَّاءِ، وَتَقَدَّمَ: (فَكَهَيْنَ) فِي يَسَ لِأَبِي جَعْفَرٍ وَحَفْصٍ، وَابْنِ عَامِرٍ بِخِلَافٍ، وَتَقَدَّمَ: (هَلْ تُؤَبِّ) فِي بَابِهِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَيَصَلَى سَعِيرًا): فَقَرَأَ نَافِعٌ، وَابْنُ كَثِيرٍ، وَابْنُ عَامِرٍ، وَالْكَسَائِيُّ بِضَمِّ الْيَاءِ وَفَتْحِ الصَّادِ وَتَشْدِيدِ اللَّامِ (يُصَلَّى)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْيَاءِ، وَإِسْكَانِ الصَّادِ وَتَخْفِيفِ اللَّامِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لَتَرْكَبَنَّ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَحَمْزَةُ، وَالْكَسَائِيُّ، وَخَلَفٌ بِفَتْحِ

الْبَاءِ (لترَكَبَنَّ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِضَمِّهَا، وَتَقَدَّمَ: (قُرِئَ) فِي الْهَمْزِ الْمُرَدِّ وَ (الْقُرْآنُ) فِي النَّقْلِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (الْعَرْشِ الْمَجِيدِ): فَقَرَأَ حَمْرَةَ، وَالْكَسَائِيَّ، وَخَلَفَ بِخَفْضِ الدَّالِ الْمَجِيدِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِرَفْعِهَا، وَتَقَدَّمَ: (قُرْآنُ) فِي النَّقْلِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مَحْفُوظٍ): فَقَرَأَ نَافِعٌ بِرَفْعِ الظَّاءِ (مَحْفُوظٌ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِخَفْضِهَا، وَتَقَدَّمَ: (لَمَّا عَلِيَهَا) فِي هُودٍ لِأَبِي جَعْفَرٍ، وَابْنِ عَامِرٍ، وَعَاصِمٍ، وَحَمْرَةَ.

وَمِنْ سُورَةِ الْأَعْلَى إِلَى آخِرِ الْقُرْآنِ

تَقَدَّمَ: إِمَالَةٌ رُءُوسِ آيِهَا مِنْ لَدُنْ (الْأَعْلَى) إِلَى (وَمُوسَى) فِي بَابِ الْإِمَالَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَالَّذِي قَدَّرَ): فَقَرَأَ الْكَسَائِيَّ (قَدَّرَ) بِتَخْفِيفِ الدَّالِ وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَشْدِيدِهَا (وَاخْتَلَفُوا) فِي (بَلْ تُؤْثِرُونَ): فَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو بِالْغَيْبِ، وَانْفَرَدَ ابْنُ مِهْرَانَ بِذَلِكَ عَنْ رَوْحٍ فِي كُلِّ كُتْبِهِ، وَبِالْخِلَافِ عَنْ رُوَيْسٍ فِي بَعْضِهَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخِطَابِ، وَهُمْ فِي إِدْغَامِ اللَّامِ عَلَى أَصُولِهِمْ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (تَصَلَّى نَارًا): فَقَرَأَ الْبَصْرِيُّانِ، وَأَبُو بَكْرٍ -أَي: شُعْبَةَ- بِضَمِّ التَّاءِ وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا، وَتَقَدَّمَ: (آيَةٌ) لِهَشَامٍ فِي الْإِمَالَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي ﴿لَا تَسْمَعُ فِيهَا لَغِيَةً﴾ [الغاشية: ١١]: فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَرُوَيْسٌ (لَا يُسْمَعُ) بِيَاءٍ مَضْمُومَةٍ عَلَى التَّذْكِيرِ (لَاغِيَةً) بِالرَّفْعِ، وَقَرَأَ نَافِعٌ كَذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُ بِالتَّاءِ عَلَى التَّائِيثِ (لَا تُسْمَعُ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالتَّاءِ مَفْتُوحَةً (لَاغِيَةً) بِالنَّصْبِ، وَتَقَدَّمَ: (بِمُسَيْطِرٍ) فِي الطُّورِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (إِيَابُهُمْ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ (إِيَابُهُمْ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَخْفِيفِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (وَالْوَتْرِ): فَقَرَأَ حَمَزَةٌ وَالْكَسَائِيُّ وَخَلَفَ بِكَسْرِ الْوَاوِ وَالْوَتْرِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (فَقَدَرَ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ وَابْنُ عَامِرٍ بِتَشْدِيدِ الدَّالِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَخْفِيفِهَا.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ)، (وَلَا تَحَاضُّونَ)، (وَتَأْكُلُونَ)، (وَتُحِبُّونَ): فَقَرَأَ الْبَصْرِيُّانِ سِوَى الزُّبَيْرِيِّ عَنْ رَوْحٍ بِالْغَيْبِ فِي الْأَرْبَعَةِ - طَبَعًا الزُّبَيْرِيُّ لَيْسَتْ مِنْ طَرِقِ [النَّشْرِ] - وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْخِطَابِ وَمَعَهُمُ الزُّبَيْرِيُّ عَنْ رَوْحٍ، وَأَثَبَتِ الْأَلْفَ بَعْدَ الْحَاءِ فِي (تَحَاضُّونَ) أَبُو جَعْفَرٍ، وَالْكُوفِيُّونَ، وَيَمْدُونُ لِلْسَّاكِنِ، وَتَقَدَّمَ: (وَجِيءَ) أَوَّلَ الْبَقْرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لَا يُعَذِّبُ)، (وَلَا يُوثِقُ): فَقَرَأَ يَعْقُوبُ وَالْكَسَائِيُّ بِفَتْحِ الدَّالِ وَالثَّاءِ (لَا يُعَذِّبُ)، (لَا يُوثِقُ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِهِمَا، وَتَقَدَّمَ: (الْمُطْمَئِنَّةُ) فِي الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ. (فِيهَا مِنَ الْإِضَافَةِ يَاءَانِ):

(رَبِّي أَكْرَمَنِي)، (وَرَبِّي أَهَانَنِي): فَتَحَهُمَا الْمَدَنِيَّانِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو. (وَمِنَ الزَّوَائِدِ أَرْبَعُ يَاءَاتٍ):

(يَسِرُ): أَثَبَّتَهَا وَصَلًّا الْمَدَنِيَّانِ، وَأَبُو عَمْرٍو، وَفِي الْحَالِيِّنِ يَعْقُوبُ وَابْنُ كَثِيرٍ. (بِالْوَادِ): أَثَبَّتَهَا وَصَلًّا وَرَشَّ، وَفِي الْحَالِيِّنِ يَعْقُوبُ وَابْنُ كَثِيرٍ بِخِلَافٍ عَنْ قُنْبَلٍ فِي الْوَقْفِ - كَمَا تَقَدَّمَ -.

(أَكْرَمَنِي) وَ (أَهَانَنِي): أَثَبَّتَهُمَا وَصَلًّا الْمَدَنِيَّانِ، وَأَبُو عَمْرٍو وَبِخِلَافٍ عَنْهُ عَلَى مَا ذَكَرَ فِي بَابِ الزَّوَائِدِ، وَفِي الْحَالِيِّنِ يَعْقُوبُ وَالْبَزِّيُّ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مَا لَا لُبْدًا): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِتَشْدِيدِ الْبَاءِ (لُبْدًا)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ



بِتَخْفِيفِهَا، وَتَقَدَّمَ: (أَيْحَسْبُ) فِي الْبَقْرَةِ، وَ (أَنْ لَمْ يَرَهُ) فِي هَاءِ الْكِنَايَةِ.

(وَاحْتَلَفُوا) فِي (فَكُّ رَقَبَةٍ)، (إِطْعَامٌ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَالْكَسَائِيُّ، (فَكُّ) بِفَتْحِ الْكَافِ (رَقَبَةً) بِالنَّصْبِ (أَطْعَمَ) بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالْمِيمِ مِنْ غَيْرِ تَنْوِينٍ، وَلَا أَلِفٍ قَبْلَهَا. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بَرَفَعِ (فَكُّ) وَخَفَضِ (رَقَبَةٍ)، وَ(إِطْعَامٌ) بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ وَرَفَعِ الْمِيمِ مَعَ التَّنْوِينِ وَالْأَلِفِ قَبْلَهَا، وَتَقَدَّمَ: (مُؤَصَّدَةٌ) فِي الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ، وَتَقَدَّمَ: رُءُوسُ آيِ (وَالشَّمْسِ وَضَحَاهَا) فِي الْإِمَالَةِ.

(وَاحْتَلَفُوا) فِي (وَلَا يَخَافُ): فَقَرَأَ الْمَدْيَنِيُّانِ، وَابْنُ عَامِرٍ (فَلَا) بِالْفَاءِ، وَكَذَا هِيَ فِي مَصَاحِفِ الْمَدِينَةِ وَالشَّامِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْوَاوِ، وَكَذَلِكَ هِيَ فِي مَصَاحِفِهِمْ، وَتَقَدَّمَ: رُءُوسُ آيِ (وَاللَّيْلِ) إِذَا يَغْشَى فِي الْإِمَالَةِ، وَتَقَدَّمَ: (لِلْيُسْرَى) وَ (لِلْعُسْرَى) لِأَبِي جَعْفَرٍ فِي الْبَقْرَةِ عِنْدَ (هُزُؤًا)، وَتَقَدَّمَ: (نَارًا تَلْطَّى) لِرُؤَيْسِ وَالْبَرْيِّ، فِي تَأْوِيلِهِ مِنَ الْبَقْرَةِ، وَتَقَدَّمَ: رُءُوسُ آيِ ((وَالضُّحَى)) إِلَى (فَأَعْنَى) فِي الْإِمَالَةِ، وَتَقَدَّمَ: (الْعُسْرُ يُسْرًا) فِي الْمَوْضِعَيْنِ لِأَبِي جَعْفَرٍ مِنَ الْبَقْرَةِ عِنْدَ (هُزُؤًا)، وَتَقَدَّمَ: (اقْرَأْ) فِي الْمَوْضِعَيْنِ لِأَبِي جَعْفَرٍ فِي الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ، وَتَقَدَّمَ: إِمَالَةٌ رُءُوسِ آيِ الْعَلَقِ مِنْ قَوْلِهِ (لِيَطْنَى) إِلَى (يَرَى) فِي الْإِمَالَةِ، وَاحْتَلَفَ عَنْ قُنْبَلٍ فِي ﴿أَنْ رَأَاهُ اسْتَفْعَى﴾ [العلق: ٧]: فَرَوَى ابْنُ مُجَاهِدٍ وَابْنُ شَنُودَ، وَأَكْثَرُ الرُّوَاةِ عَنْهُ (رَأَاهُ) بِقَصْرِ الْهَمْزَةِ مِنْ غَيْرِ أَلِفٍ، وَرَوَاهُ الرَّيِّبِيُّ وَحْدَهُ عَنْ قُنْبَلٍ بِالْمَدِّ، فَخَالَفَ فِيهِ سَائِرُ الرُّوَاةِ عَنْ قُنْبَلٍ؛ إِلَّا أَنَّ ابْنَ مُجَاهِدٍ غَلَطَ قُنْبَلًا فِي ذَلِكَ، فَرَبَّمَا لَمْ يَأْخُذْ بِهِ، وَرَعَمَ أَنَّ الْخُزَاعِيَّ رَوَاهُ عَنْ أَصْحَابِهِ بِالْمَدِّ، وَرَدَّ النَّاسُ عَلَى ابْنِ مُجَاهِدٍ فِي ذَلِكَ بِأَنَّ الرُّوَايَةَ إِذَا نُبِتَتْ وَجَبَ الْأَخْذُ بِهَا؛ وَإِنْ كَانَتْ حُجَّتْهَا فِي الْعَرَبِيَّةِ ضَعِيفَةً - كَمَا تَقَدَّمَ تَقْرِيرُ ذَلِكَ - وَبَانَ الْخُزَاعِيُّ لَمْ يَذْكُرْ هَذَا الْحَرْفَ فِي كِتَابِهِ أَصْلًا.

(قُلْتُ): -أي: ابن الجزري- وَلَيْسَ مَا رُدَّ بِهِ عَلَى ابْنِ مُجَاهِدٍ فِي هَذَا لِازِمًا؛ فَإِنَّ الرَّاويَ إِذَا ظَنَّ غَلَطَ الْمَرْوِيَّ عَنْهُ لَا يَلْزِمُهُ رِوَايَةُ ذَلِكَ عَنْهُ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ الْبَيَانِ،

سَوَاءٌ أَكَانَ الْمَرْوِيُّ صَحِيحًا أَمْ ضَعِيفًا، إِذْ لَا يَلْزَمُ مِنْ غَلَطِ الْمَرْوِيِّ عَنْهُ ضَعْفُ الْمَرْوِيِّ فِي نَفْسِهِ، فَإِنَّ قِرَاءَةَ (مُرْدِفِينَ) بَفَتْحِ الدَّالِّ صَحِيحَةٌ مَقْطُوعٌ بِهَا، وَقَرَأَ بِهَا ابْنُ مُجَاهِدٍ عَلَى قُنْبُلٍ مَعَ نَصْبِهِ أَنَّهُ غَلِطَ فِي ذَلِكَ، وَلَا شَكَّ أَنَّ الصَّوَابَ مَعَ ابْنِ مُجَاهِدٍ فِي ذَلِكَ.

وَأَمَّا كَوْنُ الْخَزَاعِيِّ لَمْ يَذْكَرْ هَذَا الْحَرْفَ فِي كِتَابِهِ؛ فَلَا يَلْزَمُ أَيضًا: فَإِنَّهُ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ سَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ، فَإِنَّهُ أَحَدُ شُيُوخِهِ الَّذِينَ رَوَى عَنْهُمْ قِرَاءَةَ ابْنِ كَثِيرٍ - وهذا صحيح - وَالَّذِي عِنْدِي فِي ذَلِكَ أَنَّهُ إِنْ أَخَذَ بِغَيْرِ طَرِيقِ ابْنِ مُجَاهِدٍ وَالزِّيْنِيِّ عَنْ قُنْبُلِ كَطَرِيقِ ابْنِ شَنْبُودَ وَأَبِي رَبِيعَةَ الَّذِي هُوَ أَجَلُّ أَصْحَابِهِ، وَكَابِنِ الصَّبَّاحِ وَالْعَبَّاسِ بْنِ الْفَضْلِ وَأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ هَارُونَ وَدُثْبَةَ الْبَلْخِيِّ وَابْنَ ثَوْبَانَ وَأَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ الْيَقْطِينِيِّ وَمُحَمَّدَ بْنَ عَيْسَى الْجَصَّاصِ، وَغَيْرِهِمْ. فَلَا رَيْبَ فِي الْأَخْذِ لَهُ مِنْ طَرِيقِهِمْ بِالْقَصْرِ وَجَهًا وَاحِدًا لِرِوَايَتِهِمْ كَذَلِكَ مِنْ غَيْرِ إِنْكَارٍ، وَإِنْ أَخَذَ بِطَرِيقِ الزِّيْنِيِّ عَنْهُ فَالْمَدُّ كَالْجَمَاعَةِ وَجَهًا وَاحِدًا، وَإِنْ أَخَذَ بِطَرِيقِ ابْنِ مُجَاهِدٍ فَيُنْظَرُ فَإِنْ كَانَ مِمَّنْ رَوَى الْقَصْرَ عَنْهُ كَصَالِحِ الْمُؤَدِّبِ وَبَكَارِ بْنِ أَحْمَدَ وَالْمُطَوِّعِيِّ وَالشَّنْبُودِيِّ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْيَسَعِ الْأَنْطَاكِيِّ وَزَيْدِ بْنِ أَبِي بِلَالٍ، وَغَيْرِهِمْ، فَيُؤْخَذُ بِهِ كَذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ مِمَّنْ رَوَى الْمَدَّ عَنْهُ كَأَبِي الْحَسَنِ الْمُعَدَّلِ وَأَبِي طَاهِرِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ وَأَبِي حَفْصِ الْكُتَّانِيِّ، وَغَيْرِهِمْ فَالْمَدُّ فَقَطْ، وَإِنْ كَانَ مِمَّنْ صَحَّ عَنْهُ الْوَجْهَانِ مِنْ أَصْحَابِهِ؛ أَخَذَ بِهِمَا كَأَبِي السَّامِرِيِّ، رَوَى عَنْهُ فَارِسُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَصْرَ، وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ نَفِيسٍ الْمَدَّ - وكلاهما يروي عن السامري - وَكَزَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي بِلَالٍ، رَوَى عَنْهُ أَبُو الْفَرَجِ النَّهْرَوَانِيُّ وَأَبُو مُحَمَّدِ بْنِ الْفَحَّامِ الْقَصْرَ - وكلاهما يروي عن السامري - وَرَوَى عَنْهُ عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ الْحَسَنِ الْمَدَّ. وَالْوَجْهَانِ جَمِيعًا مِنْ طَرِيقِ ابْنِ مُجَاهِدٍ فِي [الْكَافِي] وَتَلْخِيصِ ابْنِ بَلِيْمَةَ، وَغَيْرِهِمَا، مِنْ غَيْرِ طَرِيقِهِ فِي [التَّجْرِيدِ] وَ[التَّذْكِرَةِ]، وَغَيْرِهِمَا، وَبِالْقَصْرِ قَطَعَ فِي [التيسير]، وَغَيْرِهِ مِنْ طَرِيقِهِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ الْقَصْرَ أَثْبَتُ

وَأَصَحُّ عَنْهُ مِنْ طَرِيقِ الْأَدَاءِ - لاحظ! القصر أثبت وأصح عنه من طريق الأداء -  
وَالْمَدُّ أَقْوَى مِنْ طَرِيقِ النَّصِّ - وهذا نص واضح في التفريق بين النص والأداء -  
وَبِهِمَا - أي: بالقصر والمد، أو بطريق النص والأداء - أَخَذُ مِنْ طَرِيقِهِ جَمْعًا - أي:  
أخذ بالقصر وبالمد - بَيْنَ النَّصِّ وَالْأَدَاءِ، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ ابْنَ مُجَاهِدٍ لَمْ يَأْخُذْ بِالْقَصْرِ،  
فَقَدْ أَبْعَدَ فِي [الغاية]، وَخَالَفَ الرَّوَايَةَ، - وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ - . وَتَقَدَّمَ: الْخِلَافُ فِي  
إِمَالَةِ (الرَّاءِ) مِنْهُ وَالْهَمْزَةُ فِي بَابِهِ - في الهمزة منه وهو (أن رآه) - وَكَذَلِكَ فِي  
(أَدْرَاكَ)، وَ (أَرَأَيْتَ)، ذُكِرَ فِي الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ، وَتَقَدَّمَ: (تَنْزَلُ الْمَلَائِكَةُ) فِي تَأَاتِ  
الْبَرْزِيِّ مِنَ الْبَقَرَةِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (مَطْلَعِ الْفَجْرِ): فَقَرَأَ الْكِسَائِيُّ وَخَلَفُ بِكَسْرِ اللَّامِ، وَقَرَأَ  
الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا وَالْأَزْرُقُ عَنْ وَرْشٍ عَلَى أَصْلِهِ فِي تَفْخِيمِهَا، وَتَقَدَّمَ: (الْبَرِّيَّةُ) لِنَافِعِ  
وَابْنِ ذَكْوَانَ فِي الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ، وَتَقَدَّمَ: (خَشِيَ رَبَّهُ) فِي (هَاءِ) الْكِنَايَةِ، وَتَقَدَّمَ:  
(يَصْدُرُ) فِي النَّسَاءِ، وَتَقَدَّمَ: (خَيْرًا يَرَهُ) وَ (شَرًّا يَرَهُ) فِي (هَاءِ) الْكِنَايَةِ، وَتَقَدَّمَ:  
﴿وَالْعَدِيدِ صَبْحًا﴾ [العاديات: ١]، ﴿فَالْمُعِيرَتِ صُبْحًا﴾ [العاديات: ٣] فِي الْإِدْعَامِ  
الْكَبِيرِ، وَتَقَدَّمَ: (مَا هِيَ نَارٌ) فِي الْوَقْفِ عَلَى الرَّسْمِ.

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (لَتَرُونَ الْجَحِيمَ): فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَالْكِسَائِيُّ بِضَمِّ التَّاءِ، وَقَرَأَ  
الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا، وَانْفَقُوا عَلَى فَتْحِ التَّاءِ فِي الثَّانِيَةِ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ لَتَرُونَهَا  
عَيْنَ الْيَقِينِ﴾ [التكاثر: ٧]؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى فِيهِ: (أَنَّهُمْ يَرُونَهَا)، أَي: تُرِيهِمْ أَوْلًا  
الْمَلَائِكَةُ، أَوْ (مَنْ شَاءَ)، ثُمَّ يَرُونَهَا بِأَنْفُسِهِمْ، وَلِهَذَا قَالَ الْكِسَائِيُّ: إِنَّكَ لَتَرَى أَوْلًا،  
ثُمَّ تَرَى - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (جَمَعَ مَالًا): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ وَابْنُ عَامِرٍ وَحَمْرَةُ وَالْكِسَائِيُّ  
وَخَلَفٌ وَرَوْحٌ بِشَدِيدِ الْمِيمِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَخْفِيفِهَا، وَتَقَدَّمَ: (يَحْسَبُ) وَ (مُؤَصَّدَةٌ)

فِي الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ.

(وَاحْتَلَفُوا) فِي (عَمَدٍ): فَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيُّ وَخَلْفٌ وَأَبُو بَكْرٍ بَضَمَ الْعَيْنَ وَالْمِيمَ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهِمَا، وَاتَّفَقُوا عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ﴾ [لقمان: ١٠] فِي لِقْمَانَ أَنَّهُ بَفَتْحِ الْعَيْنِ وَالْمِيمِ لِأَنَّهُ جَمْعُ عِمَادٍ، وَهُوَ الْبِنَاءُ: كِهَابٍ وَأُهْبٍ، وَإِدَامٍ وَأُدَمٍ، وَلِهَذَا قِيلَ فِي تَفْسِيرِهِ: هُوَ بِنَاءٌ مُحْكَمٌ مُسْتَطِيلٌ يَمْنَعُ الْمُتَرَفِّعَ أَنْ يَمِيلَ.

(وَاحْتَلَفُوا) فِي ﴿لَا يَلِفُ قُرَيْشٍ﴾ [قریش: ١]: فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِغَيْرِ يَاءٍ بَعْدَ الْهَمْزَةِ، مِثْلَ لِعِلَافٍ مَصْدَرٌ أَلْفٌ ثَلَاثِيًّا، يُقَالُ: أَلَفَ الرَّجُلُ إِلْفًا وَإِلْفًا، وَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِيَاءٍ سَاكِنَةً مِنْ غَيْرِ هَمْزٍ (لا يلاف)، وَقِيلَ: إِنَّهُ لَمَّا أَبَدَلَ الثَّانِيَةَ يَاءً حَذَفَ الْأُولَى حَذْفًا عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْأَصْلُ عِنْدَهُ ثَلَاثِيًّا كَقِرَاءَةِ ابْنِ عَامِرٍ، ثُمَّ خُفِّفَ كِبَابِلٌ، ثُمَّ أَبَدَلَ عَلَى أَصْلِهِ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قِرَاءَتُهُ الْحَرْفَ الثَّانِيَّ كَذَلِكَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِهَمْزَةٍ مَكْسُورَةٍ بَعْدَهَا يَاءٌ سَاكِنَةٌ.

(وَاحْتَلَفُوا) فِي (إِيْلَافِهِمْ): فَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِهَمْزَةٍ مَكْسُورَةٍ مِنْ غَيْرِ يَاءٍ (الإلفهم)، وَهِيَ قِرَاءَةٌ عِكْرَمَةٌ وَشَيْبَةٌ وَابْنُ عُتْبَةَ وَجَاءَتْ عَنِ ابْنِ كَثِيرٍ أَيْضًا - طَبْعًا مِمَّا لَا يُقْرَأُ بِهِ لِابْنِ كَثِيرٍ - وَرَوَى الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ عَنِ أَبِي الْعِزِّ، عَنِ أَبِي عَلِيٍّ الْوَاسِطِيِّ قَالَ: دَاخَلَنِي شَكٌّ فِي ذَلِكَ فَأَخَذْتُ عَنْهُ بِالْوَجْهِينِ.

(قُلْتُ): إِنْ عَنَى بِمِثْلِ عِلْفِهِمْ بِإِسْكَانِ اللَّامِ كَمَا هِيَ رِوَايَةُ الْعُمَرِيِّ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ، وَقَدْ خَالَفَهُ النَّاسُ أَجْمَعُونَ، فَرَوَاهَا عَنْهُ: (إِيْلَافِهِمْ) بِلَا شَكٍّ؛ وَهُوَ الصَّحِيحُ وَوَجْهٌ أَنْ تَكُونَ مَصْدَرًا ثَلَاثِيًّا كَقِرَاءَةِ ابْنِ عَامِرٍ الْأَوَّلِ.

وَإِنْ عَنَى بِمِثْلِ عِنْبِهِمْ، بِفَتْحِ اللَّامِ مَعَ حَذْفِ الْأَلْفِ كَمَا رَوَاهُ الْأَهْوَاذِيُّ فِي كِتَابِهِ

[الإقناع] وَتَبِعَهُ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ، وَمَنْ أَخَذَ مِنْهُ؛ فَهُوَ شَاذٌ وَأَحْسَبُهُ غَلَطًا مِنْ الْأَهْوَازِيِّ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْهَمْزَةِ وَيَاءٍ سَاكِنَةٍ بَعْدَهَا، وَتَقَدَّمَ: (أَرَأَيْتَ) وَ (شَانِتَكَ) فِي الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ، وَتَقَدَّمَ: (عَابِدُونَ) وَ (عَابِدٌ) فِي الْإِمَالَةِ .

(وَفِيهَا مِنْ الْإِضَافَةِ يَاءٌ وَاحِدَةٌ): (وَلِي دِينٍ): فَتَحَهَا نَافِعٌ وَهَشَامٌ وَحَفْصٌ وَالْبَرِّيُّ، بِخِلَافٍ عَنْهُ .

(وَمِنَ الرِّوَايَةِ): (دِينٍ): أَتَبَّتْهَا فِي الْحَالِيِّنِ يَعْقُوبُ .

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (أَبِي لَهَبٍ): فَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ بِإِسْكَانِ الْهَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا .  
(وَاتَّفَقُوا) عَلَى فَتْحِ الْهَاءِ مِنْ (ذَاتِ لَهَبٍ)، وَمِنْ (وَلَا يُغْنِي مِنَ اللَّهَبِ)؛  
لِتَنَاسُبِ الْفَوَاصِلِ وَلِثِقَلِ الْعِلْمِ بِالِاسْتِعْمَالِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

- الْعِلْمُ وَهُوَ لَهَبُ أَبِي لَهَبٍ -

وَمَا أَحْسَنَ قَوْلَ الْإِمَامِ أَبِي شَامَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ حَيْثُ قَالَ: حُفِّفَ الْعِلْمُ بِالِاسْكَانِ لِثِقَلِ الْمُسَمَى عَلَى الْجَنَانِ، وَالِاسْمِ عَلَى اللِّسَانِ .

(وَاخْتَلَفُوا) فِي (حَمَالَةَ الْحَطَبِ): فَقَرَأَ عَاصِمٌ (حَمَالَةً) بِالنَّصْبِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالرَّفْعِ، وَتَقَدَّمَ: (كُفُوا) لِيَعْقُوبَ وَحَمْزَةَ وَخَلْفِ، وَلِحَفْصٍ فِي الْبَقْرَةِ عِنْدَ (هُزُوا)، وَاخْتَلَفَ عَنْ رُوَيْسٍ فِي (النَّفَائِتِ): فَرَوَى النَّحَّاسُ عَنِ التَّمَّارِ عَنْهُ عَنْ طَرِيقِ الْكَارِزِينِيِّ وَالْجَوْهَرِيِّ عَنِ التَّمَّارِ (النَّفَائِتِ) بِأَلْفٍ بَعْدَ النُّونِ وَكَسْرِ الْفَاءِ مُخَفَّفَةً مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ بَعْدَهَا، وَكَذَا رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْيَقْطِينِيُّ، وَغَيْرُهُ عَنِ التَّمَّارِ . وَهِيَ رِوَايَةُ عَبْدِ السَّلَامِ الْمُعَلِّمِ عَنْ رُوَيْسٍ، وَرِوَايَةُ أَبِي الْفَتْحِ النَّحْوِيِّ عَنْ يَعْقُوبَ، وَقِرَاءَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ الْمَدَنِيِّ وَأَبِي السَّمَّالِ وَعَاصِمِ الْجَحْدَرِيِّ، وَرِوَايَةُ ابْنِ أَبِي شُرَيْحٍ عَنِ الْكِسَائِيِّ، وَجَاءَتْ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَهِيَ الَّتِي قَطَعَ بِهَا لِرُوَيْسٍ صَاحِبُ

[المُبْهِج]، وَصَاحِبُ [التَّدْكِيرَةِ]، وَذَكَرَهُ عَنْهُ أَيْضًا أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ وَأَبُو الْكَرَمِ وَأَبُو الْفَضْلِ الرَّازِيُّ، وَغَيْرُهُمْ، وَرَوَى بَاقِي أَصْحَابِ التَّمَارِ عَنْهُ عَنْ رُوَيْسٍ بِتَشْدِيدِ الْفَاءِ وَفَتْحِهَا وَأَلْفٍ بَعْدَهَا مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ بَعْدَ النُّونِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ الْبَاقُونَ، وَأَجْمَعَتِ الْمَصَاحِفُ عَلَى حَذْفِ الْأَلْفَيْنِ فَاحْتَمَلْتَهَا الْقِرَاءَتَانِ، وَكَذَلِكَ (النَّفَاثَاتِ) بِمَا انْفَرَدَ بِهِ أَبُو الْكَرَمِ الشَّهْرُزُورِيُّ فِي كِتَابِهِ [المُصْبَاح] عَنْ رُوحٍ بِضَمِّ النُّونِ وَتَخْفِيفِ الْفَاءِ وَجَمْعِ نَفَاثَةٍ، وَهُوَ مَا نَفَثْتَهُ مِنْ فِيكَ، وَقَرَأَ أَبُو الرَّبِيعِ وَالْحَسَنُ أَيْضًا [النَّفَاثَاتِ] بِغَيْرِ أَلْفٍ وَتَخْفِيفِ الْفَاءِ وَكَسْرِهَا، وَالْكَلُّ مَا خُوذُ مِنَ النَّفْثِ، وَهُوَ شِبْهُ النَّفْخِ، يَكُونُ فِي الرُّفْيَةِ، وَلَا رِيقَ مَعَهُ، فَإِنْ كَانَ مَعَهُ رِيقٌ فَهُوَ التَّفْلُ - هذا الشرح وهو النفث وهو شبه النفخ إلى قوله: فهو التفل، هذا نقله الإمام الزبيدي في كتابه تاج العروس عن كتاب [النشر]، أيضًا هذا المصدر الثاني، أو النقل الثاني الذي وقفت عليه في تاج العروس من كتاب [النشر] وصرح به، نعود إلى كلام الشيخ ابن الجزري.

يُقَالُ مِنْهُ: نَفَثَ الرَّاقِي يَنْفِثُ وَيَنْفِثُ بِالْكَسْرِ وَالضَّمِّ، فَ(النَّفَاثَاتُ فِي الْعُقَدِ) بِالتَّشْدِيدِ: السَّوَاخِرُ عَلَى مُرَادِ تَكَرَّرِ الْفِعْلِ وَالِإِحْتِرَافِ بِهِ، وَ(النَّفَاثَاتِ) تَكُونُ لِلدَّفْعَةِ الْوَاحِدَةِ مِنَ الْفِعْلِ وَلِتَكَرَّرِهِ أَيْضًا، وَ(النَّفَاثَاتِ) يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَقْصُورًا مِنْ (النَّفَاثَاتِ)، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ فِي الْأَصْلِ عَلَى فَعَلَاتٍ مِثْلَ حَذْرَاتٍ؛ لِكَوْنِهِ لِازِمًا، فَالْقِرَاءَاتُ الْأَرْبَعُ تَرْجِعُ إِلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ، وَلَا تُخَالِفُ الرَّسْمَ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ.

طبعًا ذكر الإمام أبو علي المالكي في كتابه [الروضة] قال: ذكر عن يعقوب أنه قرأ (النَّفَاثَاتِ) بتقديم الألف على الفاء ولا أعرف عن شيوخننا ولا أعول عليه، طبعًا روايته لم تصله، فوصلت الإمام ابن الجزري، ومرر معي نص آخر لكن لا أتذكر الآن أين هو، أن الإمام الحمّامي كان إذا سمع هذه القراءة، -الله أعلم- والله، الآن تشككت: هل هي هذه الكلمة، أو كلمة أخرى من القراءات العشر، أنه

كان إذا سمعها يضحك، لكنني ناسٍ أين المصدر، ف-إن شاء الله- أرجع إليه.

الطالب:- (@) كلمة غير مفهومة- (٥٠:٤٤:٠١)-

الشيخ: ما أدري والله، أنا كنت أظن أنه في الروشة للمالكي، لكن مسجله أنا في ورقة خارجية، فكنت أريد أن أسجله هنا.

طبعاً هنا بهذا الكلام، بقوله: والله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** أعلم، انتهى باب الفرش، وسيشرح المؤلف -إن شاء الله- في باب التكبير، فنأخذ ربع ساعة، بقي أكثر من نصف ساعة، فنبداً -إن شاء الله- بباب التكبير، نقرأ حتى يؤذن المغرب ما تيسر.

"قال الإمام ابن الجزري **رَحْمَةُ اللَّهِ**، طبعاً أولاً الحمد لله على أننا ختمنا باب الفرش، وطبعاً باب التكبير ليس من آداب القراءة، باب التكبير لا علاقة له بالقراءة حقيقة، ليس داخلاً في القراءة، كالتعود ليس داخلاً في القراءة، والعجب! أنهم يدخلون عليه في التحريرات، وبينون أوجهًا ويمنعون أوجهًا بناءً على التكبير من عدم التكبير، فهذه الأوجه، هذه القراءات صحيحة -لا شك فيها-، التكبير ليس من القرآن، لكن هم ربما -والله أعلم-، يقصدون أنه من باب المحافظة على هذا الأدب القرآني المتعلق بالقراءات وهو (باب التكبير)، وإلا هو كيف، تبني وجه مُسند على وجهٍ لا علاقة له بالقراءة؟ ولهذا العلماء طبعاً إذا استثنينا في الشاطبية، إذا استثنينا البزي فهو من سُنَّةِ القراءة، واردة عن البزي على أنها سُنَّة من النبي **ﷺ** وفي [النشر] أيضاً أو في طيبة [النشر] كما قال الشيخ ابن الجزري أن التكبير مروى عن القُرَّاء العشرة، كما سيقول، وكما سنقرأ، طيب نبداً -إن شاء الله- في باب التكبير، قال الشيخ ابن الجزري **رَحْمَةُ اللَّهِ**:

## بَابُ التَّكْبِيرِ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ

"وَبَعْضُ الْمُؤَلِّفِينَ لَمْ يَذْكُرْ هَذَا الْبَابَ أَصْلًا كَابْنِ مُجَاهِدٍ فِي [سَبْعَتِهِ]."

طبعًا هذا يذكرنا بباب الإدغام الكبير، عندما قال الشيخ: قدم لهم بمقدمة مثل هذه، أن بعض القراء بعض أصحاب الكتب لم يذكره، وبعضهم ذكره عن الدوري فقط، وبعضهم ذكره عن السوسي فقط، فذكرنا به الآن، فذكرنا به الشيخ هنا.

"وَابْنُ مَهْرَانَ فِي [غَايَتِهِ] وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ يَذْكُرُهُ مَعَ بَابِ الْبَسْمَلَةِ مُتَقَدِّمًا: كَالْهُدَلِيِّ وَابْنِ مُؤَمِّنٍ، وَالْأَكْثَرُونَ آخِرُوهُ لِتَعَلُّقِهِ بِالسُّورِ الْأَخِيرَةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَذْكُرُهُ فِي مَوْضِعِهِ عِنْدَ سُورَةِ (وَالضُّحَى)، وَ (أَلَمْ نَشْرَحْ) كَأَبِي الْعِزِّ الْقَلَانِسِيِّ، وَالْحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيِّ وَابْنِ شُرَيْحٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ آخَرَهُ إِلَى بَعْدِ إِتْمَامِ الْخِلَافِ وَجَعَلَهُ آخِرَ كِتَابِهِ، وَهُمْ الْجُمْهُورُ مِنَ الْمَشَارِقَةِ، وَالْمَغَارِبَةِ، وَهُوَ الْأَنْسَبُ لِتَعَلُّقِهِ بِالْخْتَمِ وَالِدُّعَاءِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَيَنْحَصِرُ الْكَلَامُ عَلَى هَذَا الْبَابِ فِي أَرْبَعَةِ فُصُولٍ."

## الفصل الأول - في سبب وروده

اِخْتَلَفَ فِي سَبَبِ وُرُودِ التَّكْبِيرِ مِنَ الْمَكَانِ الْمُعَيَّنِ: - من أين نبدأ التكبير - فَرَوَى الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ فَرَحِ عَنِ الْبَزْزِيِّ أَنَّ الْأَصْلَ فِي ذَلِكَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ انْقَطَعَ عَنْهُ الْوَحْيُ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: قَلَى مُحَمَّدًا رَبُّهُ، فَنَزَلَتْ سُورَةُ (وَالضُّحَى) فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اللَّهُ أَكْبَرُ، وَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُكْبَرَ إِذَا بَلَغَ (وَالضُّحَى) مَعَ خَاتِمَةِ كُلِّ سُورَةٍ حَتَّى يَخْتِمَ.

(قُلْتُ:)- أي: ابن الجزري- وَهَذَا قَوْلُ الْجُمْهُورِ مِنْ أَيْمَتِنَا كَأَبِي الْحَسَنِ بْنِ عَلْبُونٍ وَأَبِي عَمْرٍو الدَّانِيَّ وَأَبِي الْحَسَنِ السَّخَاوِيِّ، وَغَيْرِهِمْ مِنْ مُتَقَدِّمٍ وَمُتَأَخِّرٍ، قَالَ وَ: فَكَبَّرَ النَّبِيُّ ﷺ شُكْرًا لِلَّهِ لَمَّا كَذَّبَ الْمُشْرِكِينَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ - وهذا الكلام



رُبَمَا يَكُونُ الْمَقْصُودُ بِهِ الْإِمَامَ السَّخَاوِي؛ لِأَنَّهُ مَوْجُودٌ فِي [فَتْحِ الْوَسِيطِ]، الْجُزْءُ أَرْبَعَةَ صَفْحَةٍ أَلْفٍ ثَلَاثِمِائَةٍ وَوَاحِدٍ وَأَرْبَعِينَ: قَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ تَصْدِيقًا لِمَا أَنَا عَلَيْهِ وَتَكْذِيبًا لِلْكَافِرِينَ، وَقِيلَ: فَرَحًا وَسُرُورًا، أَيْ بِنُزُولِ الْوَحْيِ، قَالَ شَيْخُنَا الْحَافِظُ أَبُو الْفِدَا بْنِ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَلَمْ يُرَوْ ذَلِكَ بِإِسْنَادٍ يُحْكَمُ عَلَيْهِ بِصِحَّةٍ، وَلَا ضَعْفٍ - وَهَذَا فِي التَّفْسِيرِ - كَوْنَهُ هَذَا سَبَبَ التَّكْبِيرِ وَإِلَّا فَانْقِطَاعُ الْوَحْيِ مُدَّةً، أَوْ إِبْطَاؤُهُ مَشْهُورٌ، رَوَاهُ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ عَنِ جُنْدَبِ الْبَجَلِيِّ كَمَا سَيَأْتِي، وَهَذَا إِسْنَادٌ لَا مِرْيَةَ فِيهِ، وَلَا شَكَّ.

وَقَدْ اخْتَلَفَ أَيْضًا فِي سَبَبِ انْقِطَاعِ الْوَحْيِ، أَوْ إِبْطَاؤِهِ، وَفِي الْقَائِلِ: قَلَاهُ رَبُّهُ، وَفِي مُدَّةِ انْقِطَاعِهِ، فَفِي الصَّحِيحَيْنِ: مِنْ حَدِيثِ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: اشْتَكَى النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَةً، أَوْ لَيْلَتَيْنِ فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي أَرَى أَنْ يَكُونَ شَيْطَانُكَ قَدْ تَرَكَكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: (وَالضُّحَى) إِلَى ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾ [الضحى: ٣]، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي جَبْرِيلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: قَدْ وُدَّعَ مُحَمَّدٌ فَأَنْزَلَ اللَّهُ (وَالضُّحَى)، وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيرِهِ.

رُمِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحَجَرٍ فِي أُصْبُعِهِ، فَقَالَ: «هَلْ أَنْتَ إِلَّا أُصْبَعُ دَمِيَّتٍ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيتَ».

- لَكِنْ هَذَا فِي غَزْوَةِ مِنَ الْغَزَوَاتِ، هَذَا قَدِيمٌ، هَذَا بَعْدَ مَا جَاءَ النَّبِيَّ ﷺ الْمَدِينَةَ.

قَالَ: فَمَكَثَ لَيْلَتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا لَا يَقُومُ، فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَةٌ: مَا أَرَى شَيْطَانَكَ إِلَّا قَدْ تَرَكَكَ، فَانزَلَتْ (وَالضُّحَى)، وَهَذَا سِيَّاقٌ غَرِيبٌ فِي كَوْنِهِ جُعِلَ سَبَبًا لِتَرْكِهِ الْقِيَامَ وَإِنْزَالِ هَذِهِ السُّورَةِ.

هُنَا تَعْلِيقٌ جَمِيلٌ، هَذَا كَلَامُ ابْنِ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي تَفْسِيرِهِ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ فِسْرِ الشُّكُوفِ بِأُصْبُعِهِ الَّتِي دُمِيتَ لَمْ يُصَبَّ، وَ قَالَ: ظَنَّ بَعْضُ الشَّرَاحِ

أن هذا بيان للشكاية المجملة في الصحيح وليس كما ظن، كلام طويل يُرجع إليه في فتح الباري الجزء الثالث صفحة ثمانية، لا نطيل فيه الوقت.

"قِيلَ: إِنَّ هَذِهِ الْمَرْأَةَ هِيَ أُمُّ جَمِيلٍ، امْرَأَةٌ أَبِي لَهَبٍ، وَقِيلَ بَعْضُ بَنَاتِ عَمِّهِ -

ونقل الحافظ بن حجر عن ابن عساكر أنها كانت إحدى عماته -.

وَرَوَى أَحْمَدُ بْنُ فَرِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي بَزَّةٍ بِإِسْنَادٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهْدَى إِلَيْهِ قِطْفُ عِنَبٍ - عِنُقُودٍ - جَاءَ قَبْلَ أَوَانِهِ فَهَمَّ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ فَجَاءَهُ سَائِلٌ فَقَالَ: أَطْعُمُونِي مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ، قَالَ: فَسَلَّمَ إِلَيْهِ الْعِنُقُودَ، فَلَقِيَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ فَاشْتَرَاهُ مِنْهُ وَأَهْدَاهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَعَادَ السَّائِلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ فَلَقِيَهُ رَجُلٌ آخَرُ مِنَ الصَّحَابَةِ فَاشْتَرَاهُ مِنْهُ، وَأَهْدَاهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَعَادَ السَّائِلُ فَسَأَلَهُ فَانْتَهَرَهُ، قَالَ: إِنَّكَ مُلْحٌ، فَانْقَطَعَ الْوَحْيُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا فَقَالَ الْمُنَافِقُونَ: قَلَى مُحَمَّدًا رَبُّهُ فَجَاءَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: اقْرَأْ يَا مُحَمَّدُ، قَالَ: وَمَا أَقْرَأُ؟ فَقَالَ: اقْرَأْ (وَالضُّحَى).. فَلَقَنَهُ السُّورَةَ فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَبِيًّا لَمَّا بَلَغَ (وَالضُّحَى) أَنْ يُكَبِّرَ مَعَ خَاتِمَةِ كُلِّ سُورَةٍ حَتَّى يَخْتِمَ، وَهَذَا سِيَاقٌ غَرِيبٌ جِدًّا، وَهُوَ مِمَّا انْفَرَدَ بِهِ ابْنُ أَبِي بَزَّةٍ أَيْضًا، وَهُوَ مُعْضَلٌ."

-طبعا معضل من مصطلحات علماء الحديث.-

وَقَالَ الدَّانِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُقَرَّبِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ. حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلَامٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَا نَنْزَلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾ [مريم: ٦٤]، قَالَ: قَالَ قَتَادَةُ: هَذَا قَوْلُ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ احْتِسَبَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ الْوَحْيُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا جِئْتُ حَتَّى اسْتَقْتُ إِلَيْكَ، فَقَالَ جِبْرِيلُ: ﴿وَمَا نَنْزَلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾ [مريم: ٦٤].

وَرَوَى الْعَوْفِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَمَّا نَزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقُرْآنَ أَبْطَأَ

عَنْهُ جَبْرِيلُ أَيَّامًا؛ فَتَغَيَّرَ بِذَلِكَ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: وَدَعَهُ رَبُّهُ وَقَلَاهُ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾ [الضحى: ٣].

قَالَ الدَّانِيُّ: فَهَذَا سَبَبُ التَّخْصِصِ بِالتَّكْبِيرِ مِنْ آخِرِ (وَالضُّحَى) وَاسْتِعْمَالِ النَّبِيِّ ﷺ إِيَّاهُ، وَذَلِكَ كَانَ قَبْلَ الْهَجْرَةِ بِزَمَانٍ؛ فَاسْتَعْمَلَ ذَلِكَ الْمَكِّيُونَ، وَنَقَلَ خَلْفُهُمْ عَنْ سَلَفِهِمْ، وَلَمْ يَسْتَعْمِلْهُ غَيْرُهُمْ؛ لِأَنَّهُ تَرَكَ ذَلِكَ بَعْدُ، فَأَخَذُوا بِالْآخِرِ مِنْ فِعْلِهِ.

وَقِيلَ كَبَّرَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَحًا وَسُرُورًا بِالنِّعَمِ، الَّتِي عَدَّدَهَا اللَّهُ -تَعَالَى- عَلَيْهِ فِي (قَوْلِهِ): (أَلَمْ يَحِذْكَ) إِلَى آخِرِهِ، وَقِيلَ شُكْرًا لِلَّهِ -تَعَالَى- عَلَى تِلْكَ النِّعَمِ.

(قُلْتُ): -أي: ابن الجزري- وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ تَكْبِيرُهُ سُورًا بِمَا أَعْطَاهُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ لَهُ، وَلِأَمْتِهِ حَتَّى يُرْضِيَهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ."

"فَقَدْ رَوَى الْإِمَامُ أَبُو عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ - كَذَا فِي جَمِيعِ النِّسْخِ - عَنْ أَبِيهِ قَالَ: عُرِضَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَتْ مَفْتُوحٌ عَلَى أُمَّتِهِ مِنْ بَعْدِهِ كَنْزًا كَنْزًا فَسَرَّ بِذَلِكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ [الضحى: ٥]؛ فَأَعْطَاهُ فِي الْجَنَّةِ أَلْفَ قَصْرِ فِي كُلِّ قَصْرِ مَا يَنْبَغِي لَهُ مِنَ الْأَزْوَاجِ وَالْخَدَمِ" رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ مِنْ طَرِيقِهِ، وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ. وَمِثْلُ هَذَا لَا يُقَالُ: إِلَّا عَنْ تَوْقِيفٍ فَهُوَ فِي حُكْمِ الْمَرْفُوعِ عِنْدَ الْجَمَاعَةِ.

وَقَالَ السُّدِّيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ كَبَّرَ ﷺ أَنْ لَا يَدْخُلُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ النَّارَ، وَقَالَ الْحَسَنُ بِذَلِكَ الشَّفَاعَةَ، وَهَكَذَا قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الْبَاقِرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقِيلَ كَبَّرَ ﷺ لِمَا رَأَى مِنْ صُورَةِ جِبْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الَّتِي خَلَقَهُ اللَّهُ عَلَيْهَا، عِنْدَ نُزُولِهِ بِهَذِهِ السُّورَةِ، فَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُ السَّلَفِ، مِنْهُمْ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: أَنَّ هَذِهِ السُّورَةَ هِيَ الَّتِي أَوْحَاهَا جِبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ تَبَدَّى لَهُ فِي صُورَتِهِ الَّتِي خَلَقَهُ

الله - تَعَالَى - عَلَيْهَا وَدَنَا إِلَيْهِ وَتَدَلَّى مُنْهَبِطًا عَلَيْهِ، وَهُوَ بِالْأَبْطَحِ - أي: بطحاء مكة - ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ﴾ [النجم: ١٠]، قَالَ: قَالَ لَهُ: هَذِهِ السُّورَةُ (وَالضُّحَىٰ) وَ(الليل) إِذَا سَجَىٰ.

(قُلْتُ:)- أي: ابن الجزري- وَهَذَا قَوْلٌ قَوِيٌّ جَيِّدٌ؛ إِذِ التَّكْبِيرُ إِنَّمَا يَكُونُ غَالِبًا لِأَمْرِ عَظِيمٍ، أَوْ مَهُولٍ -والله أعلم-.

وَقِيلَ: زِيَادَةٌ فِي تَعْظِيمِ اللَّهِ مَعَ التَّلَاوَةِ لِكِتَابِهِ، وَالتَّبَرُّكِ بِخَتْمِ وَحْيِهِ وَتَنْزِيلِهِ وَالتَّنْزِيهِ لَهُ مِنْ السُّوءِ قَالَهُ مَكِّيٌّ، وَهُوَ نَحْوُ قَوْلِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْآتِي: إِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَبَلَّغْتَ قُصَارَى الْمُقْصَلِ فَكَبَّرَ اللَّهُ، فَكَانَ التَّكْبِيرُ شُكْرًا لِلَّهِ وَسُرُورًا وَإِشْعَارًا بِالْخَتْمِ.

فَإِنْ قِيلَ: فَمَا ذَكَرْتُمْ كُلَّهُ يَقْتَضِي سَبَبَ ابْتِدَاءِ التَّكْبِيرِ فِي (وَالضُّحَى) أَوْلَهَا أَوْ آخِرَهَا. وَقَدْ ثَبَتَ ابْتِدَاءُ التَّكْبِيرِ أَيْضًا مِنْ أَوَّلِ (أَلَمْ نَشْرَحْ) فَهَلْ مِنْ سَبَبٍ يَقْتَضِي ذَلِكَ؟

(قُلْتُ:)- أي: ابن الجزري- لَمْ أَرِ أَحَدًا تَعَرَّضَ إِلَى هَذَا؛ فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْحُكْمُ الَّذِي لِسُورَةِ (الضُّحَى) أَنْسَحَبَ لِلسُّورَةِ الَّتِي تَلِيهَا، وَجَعَلَ حُكْمَ مَا لِآخِرِ (الضُّحَى) لِأَوَّلِ (أَلَمْ نَشْرَحْ)، وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ لَمَّا كَانَ مَا ذُكِرَ فِيهَا مِنَ النِّعَمِ عَلَيْهِ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هُوَ مِنْ تَمَامِ تَعْدَادِ النِّعَمِ عَلَيْهِ؛ فَأُخِّرَ إِلَى انْتِهَائِهِ."

فَقَدْ رَوَى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَأَلْتُ رَبِّي مَسْأَلَةً وَوَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ سَأَلْتُهُ، فَقُلْتُ قَدْ كَانَتْ قَبْلِي أَنْبِيَاءُ مِنْهُمْ مَنْ سَخَّرَتْ لَهُ الرِّيحَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ يَا مُحَمَّدُ: أَلَمْ أَجِدْكَ يَتِيمًا فَأَوْيْتُكَ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا رَبِّ. قَالَ: أَلَمْ أَجِدْكَ ضَالًّا فَهَدَيْتُكَ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا رَبِّ. قَالَ: أَلَمْ أَجِدْكَ عَائِلًا فَأَعْنَيْتُكَ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا رَبِّ. قَالَ: أَلَمْ أَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ، أَلَمْ أَرْفَعْ لَكَ

ذَكَرَكَ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا رَبَّ». فَكَانَ التَّكْبِيرُ عِنْدَ نَهَايَةِ ذِكْرِ النِّعَمِ أَنْسَبَ.

وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ فِي هَذِهِ السُّورَةِ مِنَ الْخَصِيصَةِ الَّتِي لَا يُشَارِكُهُ فِيهَا غَيْرُهُ،

وَهُوَ رَفَعُ ذِكْرِهِ ﷺ حَيْثُ يَقُولُ: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾ [الشرح: ٤].

قَالَ مُجَاهِدٌ: لَا أُذَكِّرُ إِلَّا ذُكِرْتَ مَعِيَ (أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ)، وَقَالَ قَتَادَةُ: رَفَعَ اللَّهُ ذِكْرَهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ: فَلَيْسَ خَطِيبٌ، وَلَا مُتَشَهِّدٌ، وَلَا صَاحِبُ صَلَاةٍ إِلَّا يُنَادِي بِهَا (أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ)، وَرَوَى ابْنُ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَفَعَهُ قَالَ: أَتَانِي جِبْرِيلُ فَقَالَ: إِنَّ رَبَّكَ يَقُولُ: كَيْفَ رَفَعْتَ ذِكْرَكَ؟ قَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ قَالَ: إِذَا ذُكِرْتُ ذُكِرْتَ مَعِيَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي صَحِيحِهِ مِنْ طَرِيقِ دَرَّاجٍ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ. وَرَوَاهُ أَبُو يُعْلَى الْمَوْصِلِيُّ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ ابْنِ لَهَيْعَةَ.

وَرَوَى الْحَافِظُ ابْنُ نُعَيْمٍ فِي دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ بِإِسْنَادٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمَّا فَرَعْتُ مِمَّا أَمَرَنِي اللَّهُ بِهِ مِنْ أَمْرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلْتُ: «يَا رَبِّ إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا وَتُذَكِّرُ حُجَّتَهُ: جَعَلْتَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَمُوسَى كَلِيمًا، وَسَخَّرْتَ لِدَاوُدَ الْجِبَالَ، وَلِسُلَيْمَانَ الرِّيحَ وَالشَّيَاطِينَ، وَأَحْيَيْتَ لِعِيسَى الْمَوْتَى، فَمَا جَعَلْتَ لِي؟ قَالَ: أَوْلَيْسَ قَدْ أَعْطَيْتَكَ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ! أَنْ لَا أُذَكِّرُ إِلَّا ذُكِرْتَ مَعِيَ، وَجَعَلْتُ صُدُورَ أُمَّتِكَ أَنَا جِيلُهُمْ، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ ظَاهِرًا، وَلَمْ أُعْطِهَا أُمَّةً، وَأَعْطَيْتَكَ كَنْزًا مِنْ كُنُوزِ عَرْشِي: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»، وَهَذَا هُوَ أَنْسَبُ مِمَّا تَقَدَّمَ: -والله أعلم-

## الفصل الثاني

(في ذكر من ورد عنه، وأين ورد، وصيغته)

-أي: صيغة التكبير.-

"فَاعْلَمْ أَنَّ التَّكْبِيرَ صَحَّ عِنْدَ أَهْلِ مَكَّةَ: فُرَائِهِمْ وَعِلْمَائِهِمْ وَأَثَمَتِهِمْ، وَمَنْ رَوَى عَنْهُمْ صِحَّةً اسْتَفَاضَتْ، وَاشْتَهَرَتْ وَدَاعَتْ وَانْتَشَرَتْ حَتَّى بَلَغَتْ حَدَّ التَّوَاتُرِ، وَصَحَّتْ أَيْضًا عَنْ أَبِي عَمْرٍو مِنْ رِوَايَةِ السُّوسِيِّ، وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مِنْ رِوَايَةِ الْعُمَرِيِّ، وَوَرَدَتْ أَيْضًا عَنْ سَائِرِ الْقُرَّاءِ، وَبِهِ كَانَ يَأْخُذُ ابْنُ حَبَشٍ -ابن حبش دائما من الخزاعي في [المنتهى]، والخبازي أكثر ما يكون في [الكامل]- وَأَبُو الْحُسَيْنِ الْخَبَّازِيُّ عَنِ الْجَمِيعِ، وَحَكَى ذَلِكَ الْإِمَامُ أَبُو الْفَضْلِ الرَّازِيُّ وَأَبُو الْقَاسِمِ الْهَدَلِيُّ، وَالْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ، وَقَدْ صَارَ عَلَى هَذَا الْعَمَلِ عِنْدَ أَهْلِ الْأَمْصَارِ فِي سَائِرِ الْأَقْطَارِ عِنْدَ خَتَمِهِمْ فِي الْمَحَافِلِ وَاجْتِمَاعِهِمْ فِي الْمَجَالِسِ لَدَى الْأَمَائِلِ، وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ يَتَّقُونَ بِهِ فِي صَلَاةِ رَمَضَانَ، وَلَا يَتْرُكُهُ عِنْدَ الْحَتْمِ عَلَى أَيِّ حَالٍ كَانَ.

قَالَ الْأُسْتَاذُ أَبُو مُحَمَّدٍ سِبْطُ الْخِيَّاطِ فِي [الْمُبْهَجِ]: وَحَكَى شَيْخُنَا الشَّرِيفُ عَنِ الْإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكَارِزِينِيِّ أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي دَرْسِهِ عَلَى نَفْسِهِ، وَبَلَغَ إِلَى (وَالضُّحَى) كَبَّرَ لِكُلِّ قَارِئٍ قَرَأَ لَهُ، فَكَانَ يَبْكِي وَيَقُولُ: مَا أَحْسَنَهَا مِنْ سُنَّةٍ؛ لَوْلَا أَنِّي لَا أَحِبُّ مُخَالَفَةَ سُنَّةِ النَّقْلِ لَكُنْتُ أَخَذْتُ عَلَى كُلِّ مَنْ قَرَأَ عَلَيَّ بِرِوَايَةِ التَّكْبِيرِ؛ لَكِنَّ الْقِرَاءَةَ سُنَّةٌ تُسَمَّعُ، وَلَا تُبْتَدَعُ.

-يا الله! حتى التكبير ما رضي أن يدخله إلا برواية، فما بالنا نحن ندخل

أوجها؟!!

وَقَالَ مَكِّيٌّ: وَرُوِيَ أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ كَانُوا يُكَبِّرُونَ فِي آخِرِ كُلِّ خَتْمَةٍ مِنْ خَاتِمَةِ (وَالضُّحَى) لِكُلِّ الْقُرَّاءِ لِابْنِ كَثِيرٍ، وَعَظِيمِهِ سُنَّةً نَقَلُوهَا عَنْ شَيْوَحِهِمْ.

وَقَالَ الْأَهْوَازِيُّ: وَالتَّكْبِيرُ عِنْدَ أَهْلِ مَكَّةَ فِي آخِرِ الْقُرْآنِ سُنَّةٌ مَأْثُورَةٌ يَسْتَعْمَلُونَهُ فِي قِرَاءَتِهِمْ فِي الدُّرُوسِ وَالصَّلَاةِ. انْتَهَى.

وَكَانَ بَعْضُهُمْ يَأْخُذُ بِهِ فِي جَمِيعِ سُورِ الْقُرْآنِ، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ وَالْهَدَلِيُّ عَنْ أَبِي الْفَضْلِ الْخَزَاعِيِّ قَالَ الْهَدَلِيُّ: وَعِنْدَ الدَّيْنَوَرِيِّ كَذَلِكَ يُكَبَّرُ فِي أَوَّلِ كُلِّ سُورَةٍ لَا يَخْتَصُّ بِ(الضُّحَى)، وَغَيْرِهَا. لِجَمِيعِ الْقُرَّاءِ.

(قُلْتُ:) وَالدَّيْنَوَرِيُّ هَذَا هُوَ أَبُو عَلِيِّ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَبَشٍ الدَّيْنَوَرِيُّ إِمَامٌ مُتَّقِنٌ ضَابِطٌ قَالَ عَنْهُ الدَّانِيُّ: مُتَقَدِّمٌ فِي عِلْمِ الْقِرَاءَاتِ، مَشْهُورٌ بِالْإِتْقَانِ، ثِقَةٌ مَأْمُونٌ - كَمَا قَدَّمْنَا - عِنْدَ ذِكْرِ وَفَاتِهِ فِي آخِرِ إِسْنَادِ قِرَاءَةِ أَبِي عَمْرٍو، وَهَذَا نَحْنُ نَشِيرُ إِلَى ذِكْرِ الْأَيْمَةِ الَّذِينَ وَرَدَ ذَلِكَ عَنْهُمْ مُفْصَلًا، وَمَا صَحَّ عِنْدَنَا عَنِ السَّلَفِ مُبَيَّنًا - إِنْ شَاءَ اللَّهُ -.

-إِذَا نَقَفَ هُنَا عِنْدَ قَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ، نَبَدْنَا مِنْ عِنْدِهَا نَحْنُ نَشِيرُ -  
إِنْ شَاءَ اللَّهُ -، طَيِّبَ نَقْفِ هُنَا -إِنْ شَاءَ اللَّهُ -، وَنَعُودُ -إِنْ شَاءَ اللَّهُ - بَعْدَ صَلَاةِ  
الْمَغْرَبِ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى.

الدكتور خالد السيد الشيخ يقول: ذكر القرطبي في تفسيره قال: وكان الكسائي وابن كثير وابن محيصة يقفون بالهاء على الأصل، والباقون بالتاء، طيب هذه (إفادة) ربما كان الكلام على (مناة).

جرت عادة الشريعة بختم بعض الأعمال بالتكبير: كختم صيام رمضان، فالإتيان به مع قرب الختم متلائم مع ما ورد في ختم بعض الأعمال، جزاك الله خيرًا يا دكتور خالد.

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن  
والاه، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، نواصل -إن شاء الله- ما توقفنا  
عنده في باب من ورد عنه التكبير، وأين ورد وصيغته.

❁ **قال الإمام ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ:** "وَهَا نَحْنُ نُشِيرُ إِلَى ذِكْرِ الْأَيْمَةِ الَّذِينَ وَرَدَ  
ذَلِكَ عَنْهُمْ مُفْصَلًا وَمَا صَحَّ عِنْدَنَا عَنِ السَّلَفِ مُبَيَّنًا -إن شاء الله-.

قال الحافظ أبو عمرو الداني في كتابه [جامع البيان]: كان ابن كثير من طريق  
القوَّاسِ والبزِّيِّ، وغيرهما يُكَبِّرُ فِي الصَّلَاةِ وَالْعُرْضِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ (وَالضَّحَى) مَعَ  
فَرَاغِهِ مِنْ كُلِّ سُورَةٍ إِلَى آخِرِ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس: ١] فَإِذَا كَبَّرَ فِي  
(النَّاسِ) قَرَأَ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَخَمْسَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ عَلَى عَدَدِ الْكُوفِيِّينَ  
إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ٥]، ثُمَّ دَعَا بِدُعَاءِ الْخَتْمَةِ قَالَ: وَهَذَا  
يُسَمَّى الْحَالِ الْمُرْتَجِلِ وَلَهُ فِي فِعْلِهِ هَذَا دَلَالٌ مِنْ أَثَارِ مَرْوِيَّةٍ، وَرَدَ التَّوْقِيفُ بِهَا عَنِ  
النَّبِيِّ ﷺ وَأَخْبَارٍ مَشْهُورَةٍ مُسْتَفِيضَةٍ جَاءَتْ عَنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَالخَالِفِينَ.

وَقَالَ أَبُو الطَّيِّبِ عَبْدُ الْمُنْعَمِ، بِنُ عَلْبُونِ: وَهَذِهِ سُنَّةٌ مَأْثُورَةٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،  
وَعَنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، وَهِيَ سُنَّةٌ بِمَكَّةَ لَا يَتْرُكُونَهَا الْبَتَّةَ، وَلَا يَعْتَبِرُونَ رِوَايَةَ  
الْبَزِّيِّ، وَلَا غَيْرِهِ. وَقَالَ أَبُو الْفَتْحِ فَارِسُ بْنُ أَحْمَدَ: لَا نَقُولُ: إِنَّهُ لَا بَدَّ لِمَنْ خَتَمَ أَنْ  
يَفْعَلَهُ؛ لَكِنَّ مَنْ فَعَلَهُ فَحَسَنٌ، وَمَنْ لَمْ يَفْعَلْهُ فَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ، وَهُوَ سُنَّةٌ مَأْثُورَةٌ عَنْ



رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَنْ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ.

(قُلْتُ:) -أي: ابن الجزري- أَمَا لَيْسَتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَإِنِّي قَرَأْتُ الْقُرْآنَ عَلَى الشَّيْخِ الْإِمَامِ الْعَلَامَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْمِصْرِيِّ بِهَا فَلَمَّا بَلَغْتُ (وَالضُّحَى) كَبَّرْتُ، قَالَ: قَرَأْتُ الْقُرْآنَ عَلَى الْإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْمِصْرِيِّ -وهو الصايغ- بِهَا فَلَمَّا بَلَغْتُ (وَالضُّحَى) وَكَبَّرْتُ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى الْإِمَامِ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ شُجَاعِ الْعَبَّاسِيِّ الْمِصْرِيِّ -وهو نسيب الإمام ابن الشاطبي، وهو صهر الشاطبي- بِهَا فَلَمَّا بَلَغْتُ (وَالضُّحَى) كَبَّرْتُ. قَالَ: قَرَأْتُ الْقُرْآنَ عَلَى الْإِمَامِ وَلِيِّ اللَّهِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ فَيْرَةَ الشَّاطِبِيِّ بِمِصْرَ. فَلَمَّا بَلَغْتُ (وَالضُّحَى) كَبَّرْتُ (ح).

وَقَرَأْتُ الْقُرْآنَ عَلَى الْإِمَامِ -قَاضِي الْمُسْلِمِينَ- أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَلْمَانَ الدَّمَشْقِيَّ بِهَا، فَلَمَّا بَلَغْتُ (وَالضُّحَى) كَبَّرْتُ، قَالَ: قَرَأْتُ الْقُرْآنَ عَلَى وَالِدِي الْمَذْكُورِ بِدِمَشْقَ فَلَمَّا بَلَغْتُ (وَالضُّحَى) كَبَّرْتُ قَالَ: قَرَأْتُ الْقُرْآنَ عَلَى الْإِمَامِ أَبِي مُحَمَّدِ الْقَاسِمِ بْنِ أَحْمَدَ الْأَنْدَلُسِيِّ بِدِمَشْقَ فَلَمَّا بَلَغْتُ (وَالضُّحَى) كَبَّرْتُ قَالَ: قَرَأْتُ الْقُرْآنَ عَلَى الْإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَيُّوبَ بْنِ نُوحِ الْغَافِقِيِّ الْأَنْدَلُسِيِّ بِهَا، فَلَمَّا بَلَغْتُ (وَالضُّحَى) كَبَّرْتُ، قَالَ ١- أَعْنِي الشَّاطِبِيُّ وَالْغَافِقِيُّ هَذَا-: قَرَأْنَا الْقُرْآنَ عَلَى الْإِمَامِ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ هُدَيْلٍ بِالْأَنْدَلُسِ فَلَمَّا بَلَغْنَا (وَالضُّحَى) كَبَّرْنَا، قَالَ: قَرَأْتُ الْقُرْآنَ عَلَى الْإِمَامِ أَبِي دَاوُدَ سَلِيمَانَ بْنِ نَجَّاحِ الْأُمَوِيِّ بِالْأَنْدَلُسِ، فَلَمَّا بَلَغْتُ (وَالضُّحَى) كَبَّرْتُ، قَالَ: قَرَأْتُ الْقُرْآنَ عَلَى الْإِمَامِ أَبِي عَمْرٍو عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ الدَّانِيِّ بِالْأَنْدَلُسِ، فَلَمَّا بَلَغْتُ (وَالضُّحَى) كَبَّرْتُ، قَالَ: قَرَأْتُ الْقُرْآنَ عَلَى أَبِي الْقَاسِمِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جَعْفَرِ الْفَارِسِيِّ بِمِصْرَ، فَلَمَّا بَلَغْتُ (وَالضُّحَى) كَبَّرْتُ، قَالَ: قَرَأْتُ الْقُرْآنَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ النَّقَّاشِ بِبَغْدَادَ، فَلَمَّا بَلَغْتُ (وَالضُّحَى) كَبَّرْتُ، قَالَ: قَرَأْتُ الْقُرْآنَ عَلَى أَبِي رَبِيعَةَ مُحَمَّدِ بْنِ

إِسْحَاقَ الرَّبِيعِيِّ بِمَكَّةَ فَلَمَّا بَلَغَتْ (وَالضُّحَى) كَبَّرْتُ قَالَ: قَرَأْتُ الْقُرْآنَ عَلَى أَبِي  
 الْحَسَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ بَزَّةَ الْبَزِّيِّ بِمَكَّةَ، فَلَمَّا بَلَغَتْ  
 (وَالضُّحَى) كَبَّرْتُ، قَالَ: قَرَأْتُ الْقُرْآنَ عَلَى عِكْرِمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ بِمَكَّةَ، فَلَمَّا بَلَغَتْ  
 (وَالضُّحَى) كَبَّرْتُ. (وَأَخْبَرَنَا) الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّقَاقِ الدَّمَشْقِيِّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، أَنْبَأَنَا  
 الشَّيْخُ الْإِمَامُ أَبُو إِسْحَاقَ إِبرَاهِيمُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ فَضْلِ الْوَاسِطِيِّ مُشَافَهَةً، أَخْبَرَنَا الْإِمَامُ  
 شَيْخُ الشُّيُوخِ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنُ عَلِيِّ الْبَغْدَادِيِّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَلَاءِ الْحَسَنُ  
 بْنُ أَحْمَدَ الْحَافِظُ - وهو صاحب [الغاية] - قِرَاءَةً عَلَيْهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ  
 بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَافِظِ الْهَمْدَانِيُّ بِهَمْدَانَ، أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ  
 الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْفَارِسِيِّ بِهَرَاةَ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ  
 يَحْيَى الْأَنْصَارِيِّ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صَاعِدِ (ح).

وَأَخْبَرَنَا عَلِيًّا أَبُو عَلِيِّ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ هِلَالٍ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ بِ [الجامع]  
 الْأُمَوِيِّ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ السَّعْدِيِّ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الصَّيْدَلَانِيُّ فِي  
 كِتَابِهِ مِنْ أَصْبَهَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ أَحْمَدَ الْحَدَّادُ، أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ عَبْدِ  
 الرَّحْمَنِ بْنُ أَحْمَدَ الصَّفَّارُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بُدَّارِ الشَّعَارُ،  
 أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أَبِي الْعَاصِمِ النَّبِيلُ، قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ  
 بْنِ أَبِي بَزَّةَ الْبَزِّيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ بْنَ سُلَيْمَانَ يَقُولُ: قَرَأْتُ عَلَى إِسْمَاعِيلَ بْنِ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسْطَنْطِينَ، فَلَمَّا بَلَغَتْ (وَالضُّحَى) قَالَ لِي: كَبَّرَ عِنْدَ خَاتِمَةِ كُلِّ سُورَةٍ  
 حَتَّى تَخْتِمَ؛ فَإِنِّي قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ، فَلَمَّا بَلَغَتْ (وَالضُّحَى) قَالَ لِي: كَبَّرَ  
 عِنْدَ خَاتِمَةِ كُلِّ سُورَةٍ حَتَّى تَخْتِمَ، وَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ: قَرَأَ عَلَى مُجَاهِدٍ فَأَمَرَهُ بِذَلِكَ، وَأَخْبَرَهُ  
 مُجَاهِدٌ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَمَرَهُ بِذَلِكَ، وَأَخْبَرَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ أَبِي بْنَ كَعْبٍ أَمَرَهُ بِذَلِكَ،  
 وَأَخْبَرَهُ أَبِي بْنَ كَعْبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ بِذَلِكَ.

وَأَخْبَرَنَا بِهِ أَحْسَنَ مِنْ هَذَا أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ الْحَسَنِ الْمَرَاغِيُّ قِرَاءَةً مِنِّي عَلَيْهِ

قُلْتُ لَهُ: أَخْبَرَكَ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ بُخَارِيٍّ سَمَاعًا، أَوْ إِجَازَةً، أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ طَبْرَزْدَ الدَّارِقَزِيِّ، أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْقَزَّازِي، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ النَّفُورِ، أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْمُحَلَّصُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ صَاعِدِ (ح)، وَأَخْبَرْتَنَا الشَّيْخَةُ سِتُّ الْعَرَبِ بِنْتُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ السَّعْدِيَّةُ مُشَافَهَةً، أَخْبَرَنَا جَدِّي عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ حُضُورًا عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ الصَّفَّارِ، أَنَا زَاهِرُ بْنُ طَاهِرٍ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو نَصْرِ بْنِ قَتَادَةَ، ثَنَا أَبُو عَمْرٍو بْنُ مَطَرٍ، ثَنَا ابْنُ صَاعِدٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَزَّةٍ فَذَكَرَهُ.

هَذَا حَدِيثٌ جَلِيلٌ وَقَعَ لَنَا عَالِيًا جَدًّا، بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْبَرْزِيِّ فِيهِ مِنْ طَرِيقِ الْمُحَلَّصِ سَبْعَةٌ رِجَالٍ، رَوَاهُ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ عَنْ فَارِسِ بْنِ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِي، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحِجَازِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَكِّيُّ الْمُقْرِي الضَّرِيرُ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ ثَنَا الْبَرْزِيُّ فَذَكَرَهُ.

ثُمَّ قَالَ الدَّانِيُّ: وَهَذَا أَمُّ حَدِيثٍ رُوِيَ فِي التَّكْبِيرِ، وَأَصَحُّ خَبَرٍ جَاءَ فِيهِ."

الطالب:- ((@ كلمة غير مفهومة - ٤٤: ١٠: ٠٢))-

الشيخ: محمد بن طبرزد الدارقزي.

الطالب:- ((@ كلمة غير مفهومة - ٥٩: ١٠: ٠٢))-

الشيخ: لا أدري والله، منهجيتي تختلف عن منهجية الشيخ أيمن، أنا أعتبر النص في النسخ هذا هو المعتبر عندي، حتى لو كل كتب التراجم اتفقت على عكسه، أنا أثبت النسخ، ولو في واحدة من النسخ، والتصحيح يكون في الحاشية.

الطالب:- ((@ كلمة غير مفهومة - ٣٠: ١١: ٠٢))-

الشيخ: معناه أنه اتبعت فيه النسخ، فاحتمال ترى هذه أنا أتكلم على شيء عام، لكن هذه لا أدري، هل هي مني؟ أو هي في النسخ بالذال؛ لا أدري، لكن

غالبًا أنها تكون مني من الطباعة، حيث إنها ذكرت في المكان هناك على الصواب، ألف وتسعمائة اثنين وثلاثين.

الطالب:- ((@) كلمة غير مفهومة - ٥٩: ١١: ٠٢)) -

الشيخ: ذكر ذلك الدكتور أيمن، لا أدري أين مصدره لا أدري؟ لكن هي اسم فارسي قطعًا، نعم، الدار غزي معروف إنه كلمة عربية، طيب وصلنا أين؟

ثُمَّ قَالَ الدَّانِي: وَهَذَا أَمَّ حَدِيثِ رُوِيَ فِي التَّكْبِيرِ، وَأَصَحُّ خَبَرٍ جَاءَ فِيهِ، وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي صَحِيحِهِ الْمُسْتَدْرَكِ عَنْ أَبِي يَحْيَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْإِمَامِ بِمَكَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ الصَّائِغِ عَنِ الْبَزِّيِّ، قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخْرِجْهُ الْبُخَارِيُّ، وَلَا مُسْلِمٌ.

قَالَ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ: لَمْ يَرْفَعْ أَحَدٌ التَّكْبِيرَ إِلَّا الْبَزِّيُّ؛ فَإِنَّ الرِّوَايَاتِ قَدْ تَطَاوَرَتْ عَنْهُ بِرَفْعِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: وَرَوَاهُ النَّاسُ فَوْقَ قَوْفِهِ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ وَمُجَاهِدٍ، ثُمَّ سَأَقَ الرِّوَايَاتِ بِرَفْعِهِ، وَمَدَارُهَا كُلُّهَا عَلَى الْبَزِّيِّ.

(قُلْتُ:)- أي: ابن الجزري- وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي الْبَزِّيِّ وَأُظِنَ ذَلِكَ مِنْ قَبْلِ رَفْعِهِ لَهُ، فَضَعَّفَهُ أَبُو حَاتِمٍ وَالْعُقَيْلِيُّ عَلَى أَنَّهُ قَدْ رَوَاهُ عَنِ الْبَزِّيِّ جَمَاعَةً كَثِيرُونَ وَثِقَاتٌ مُعْتَبَرُونَ أَحْمَدُ بْنُ فَرَحٍ وَإِسْحَاقُ الْخَزَاعِيُّ وَالْحَسَنُ بْنُ الْحَبَابِ وَالْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَدَّادُ وَأَبُو رِبِيعَةَ وَأَبُو مَعْمَرٍ الْجَمَحِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْكُدَيْمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْمَكِّيُّ وَأَبُو الْفَضْلِ جَعْفَرُ بْنُ دَرَسْتَوِيهِ وَزَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ وَأَبُو يَحْيَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا بْنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي مَيْسَرَةَ وَأَبُو عَمْرٍو قُنْبُلٌ وَأَبُو حَبِيبٍ الْعَبَّاسُ بْنُ أَحْمَدَ الْبَرْتِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ الْخَطِيبُ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبُو جَعْفَرٍ اللَّهْيَانِ وَمُوسَى بْنُ هَارُونَ وَمُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ وَمُضَرُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَالْوَلِيدُ بْنُ بُنَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الشَّطْوِيُّ وَأَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ

مُوسَى بْنِ الصَّبَّاحِ الْخُزَاعِيِّ وَإِبْرَاهِيمَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ وَأَبُو بَكْرٍ بْنَ أَبِي عَاصِمِ النَّبِيلِ وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُقَاتِلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زَيْدِ الصَّائِعِ وَيَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صَاعِدٍ وَالْإِمَامُ الْكَبِيرُ إِمَامُ الْأَيْمَةِ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، كَمَا أَخْبَرْتَنِي الشَّيْخَةُ الْمُعَمَّرَةُ أُمُّ مُحَمَّدٍ سِتُّ الْعَرَبِ بِنْتُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ الصَّالِحِيَّةُ مُشَافَهَةً بِمَنْزِلِهَا بِالسَّفْحِ ظَاهِرَ دِمَشْقَ، قَالَتْ: أَخْبَرَنَا جَدِّي أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ الْمَذْكُورُ - وهو ابن البخاري - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا حَاضِرَةٌ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الصَّفَّارِ فِي كِتَابِهِ، أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الشَّحَامِيُّ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ.

الطالب:- ((@ كلمة غير مفهومة - ٣٣:١٤:٠٢))-

الشيخ: والله، المرأة إذا كانت حافظةً وضابطةً لما تروي ليس عيباً الأخذ عنها، والصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَخَذُوا مِنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَأَخَذُوا مِنْ زَوْجَاتِ النَّبِيِّ ﷺ، وممر معنا في القراءات ميمونة بنت جعفر أخذ عنها، وابن الجزري أيضاً له شيخات، ومن يطالع كتب التراجم يجد كثيراً في الأندلس، وبالذات تراجم الأندلسيين، يجد نساء كثيرات أخذ عنهن القراءات.

الطالب:- ((@ كلمة غير مفهومة - ١١:١٥:٠٢))-

الشيخ: يا الله! أعطنا بركتها يا سلام! على قول بيت المتنبي: وليس التأنيث للشمس عيب عنده بيت إنه التأنيث للشمس ما يزيدا عيباً، كما أن التذكير للقمر لم يزد، بس ناسي البيت ليست، يا الله لا ينبغي إنشاد الشعر في هذا المجلس، لكن يُحال عليه، الله يهديك يا دكتور تركي.

"أَبَانَا أَبُو الْقَاسِمِ الشَّحَامِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرْتَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ الْعَدْلُ، (ثَنَا) مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَرَّةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ بْنَ سُلَيْمَانَ مَوْلَى شَيْبَةَ يَقُولُ: قَرَأْتُ عَلَى إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَكِّيِّ فَلَمَّا بَلَغْتُ (وَالضُّحَى) قَالَ لِي: كَبُرَ حَتَّى تَخْتِمَ؛ فَإِنِّي أَنَا قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ فَأَمَرَنِي بِذَلِكَ... فَذَكَرَهُ، ثُمَّ قَالَ ابْنُ حُزَيْمَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: إِنِّي أَنَا خَائِفٌ أَنْ يَكُونَ قَدْ أَسْقَطَ ابْنُ أَبِي بَرَّةَ، أَوْ عِكْرِمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ مِنْ هَذَا الْإِسْنَادِ شِبْلًا.

(قُلْتُ:) بَيْنَ إِسْمَاعِيلَ وَابْنِ كَثِيرٍ، وَلَمْ يُسْقِطْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا شِبْلًا، فَقَدْ صَحَّتْ قِرَاءَةُ إِسْمَاعِيلَ عَلَى ابْنِ كَثِيرٍ نَفْسِهِ، وَعَلَى شِبْلِ، وَعَلَى مَعْرُوفٍ عَنِ ابْنِ كَثِيرٍ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

عَلَى أَنَّهُ قَدْ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْكُذَيْمِيُّ عَنِ الْبَزِّيِّ عَنِ عِكْرِمَةَ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَلَمَّا بَلَغْتُ (وَالضُّحَى) قَالَ: كَبُرَ مَعَ خَاتِمَةِ كُلِّ سُورَةٍ حَتَّى تَخْتِمَ؛ فَإِنِّي قَرَأْتُ عَلَى شِبْلِ بْنِ عَبَّادٍ وَعَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ فَأَمَرَنِي بِذَلِكَ، وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى مُجَاهِدٍ فَأَمَرَهُ بِذَلِكَ، وَسَاقَهُ حَتَّى رَفَعَهُ.

(ثُمَّ) رَوَى الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو، وَلَكِنْدِهِ عَنِ مُوسَى بْنِ هَارُونَ، قَالَ: قَالَ الْبَزِّيُّ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ: إِنْ تَرَكْتَ التَّكْبِيرَ فَقَدْ تَرَكْتَ سُنَّةَ مَنْ سَنَّ نَبِيَّكَ ﷺ.

قَالَ شَيْخُنَا الْحَافِظُ عِمَادُ الدِّينِ بْنِ كَثِيرٍ: وَهَذَا يَقْتَضِي تَصْحِيحَهُ لِهَذَا الْحَدِيثِ. وَرَوَى الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ عَنِ الْبَزِّيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى الشَّافِعِيِّ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ - وَكُنْتُ قَدْ وَقَفْتُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ - فَقَالَ لَهُ بَعْضُ مَنْ عِنْدَهُ: إِنَّ أَبَا الْحَسَنِ لَا يُحَدِّثُنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ لِي: يَا أَبَا الْحَسَنِ! وَاللَّهِ لَئِنْ تَرَكْتَهُ لَتَرَكَنَّ سُنَّةَ نَبِيِّكَ.

قَالَ: وَجَاءَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَغْدَادَ وَمَعَهُ رَجُلٌ عَبَّاسِيٌّ وَسَأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَأَبَيْتُ أَنْ أُحَدِّثَهُ إِيَّاهُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ، لَقَدْ سَمِعْنَاهُ مِنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ عَنِ أَبِي

بَكَرِ الْأَعْيُنِ عَنْكَ، فَلَوْ كَانَ مُنْكَرًا مَا رَوَاهُ، وَكَانَ يَجْتَنِبُ الْمُنْكَرَاتِ.

- طبعًا يجتنب المنكرات هذا في مصطلح الحديث، المنكرات من الحديث،  
وممكن تفهم على أنه يجتنب كل منكر، وهذا حريٌّ بالإمام أحمد - **رحمة الله عليه** -،  
لكن المنكرات في هذا السياق المقصود بها الأحاديث على رتبة منكر.

(قُلْتُ): -أي: ابن الجزري- **رَحْمَةُ اللَّهِ**: إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّافِعِيُّ هَذَا هُوَ:  
إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ شَافِعِ بْنِ السَّائِبِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عَبْدِ يَزِيدِ  
بْنِ هَاشِمِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنْفٍ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسَ بْنِ  
الْعَبَّاسِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ شَافِعِ الشَّافِعِيِّ، مَاتَ سَنَةَ سَبْعٍ وَيُ قَالَ: سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَلَاثِينَ  
وَمِائَتَيْنِ، وَهُوَ مِنْ أَكْبَرِ أَصْحَابِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ الْمَعْدُودِينَ فِي الْأَخِيذِينَ عَنْهُ.

وَأَمَّا الرِّوَايَاتُ الْمَوْقُوفَةُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَمُجَاهِدٍ؛ فَأَسْنَدَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُجَاهِدٍ،  
وَالْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ وَأَبُو الْقَاسِمِ بْنُ الْفَحَّامِ، وَالْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ  
الْحُمَيْدِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي حَيَّةَ التَّمِيمِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ الْأَعْرَجُ عَنْ  
مُجَاهِدٍ، قَالَ: خَتَمْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ تِسْعَ عَشْرَةَ خَتْمَةً كُلُّهَا يَأْمُرُنِي أَنْ أَكْبُرَ  
فِيهَا مِنْ (أَلَمْ نَشْرَحْ)، وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي حَيَّةَ قَرَأْتُ عَلَى حُمَيْدِ الْأَعْرَجِ؛  
فَلَمَّا بَلَغْتُ (وَالضُّحَى) قَالَ لِي: كَبُرَ إِذَا خَتَمْتَ كُلَّ سُورَةٍ حَتَّى تَخْتِمَ؛ فَإِنِّي قَرَأْتُ  
عَلَى مُجَاهِدٍ فَأَمَرَنِي بِذَلِكَ، وَرَوَاهُ الدَّانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَكَرِيَّا بْنِ الْحَارِثِ بْنِ  
مَيْسَرَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي حَيَّةَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ  
سَوَاءً" - ترى هذه هي قراءة كتب الحديث، هذه الطريقة السريعة هذه هي قراءة  
كتب الحديث في الإجازات؛ لأنها طريقة إسناد، وليس طريقة تدبر وقراءة.

"وَرَوَاهُ ابْنُ مُجَاهِدٍ عَنِ الْحُمَيْدِيِّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ؛ فَأَدْخَلَ بَيْنَ  
الْحُمَيْدِيِّ وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ سُفْيَانَ قَالَ الدَّانِيُّ: وَهُوَ غَلَطٌ وَالصَّوَابُ: عَدَمُ ذِكْرِ سُفْيَانَ،

كَمَا رَوَاهُ غَيْرٌ وَاحِدٌ عَنِ الْحَمِيدِيِّ عَنِ إِبْرَاهِيمَ، وَتَقَدَّمَ: وَأَسْنَدَ الْحَافِظَانِ عَنِ شِبْلِ بْنِ عَبَّادٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ مُحَيِّصِينَ وَابْنَ كَثِيرِ الدَّارِيِّ إِذَا بَلَّغَا (أَلَمْ نَشْرَحْ) كَبْرًا حَتَّى يَخْتِمَا، وَيَقُولَانِ: رَأَيْنَا مُجَاهِدًا فَعَلَّ ذَلِكَ.

وَذَكَرَ مُجَاهِدٌ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَأْمُرُهُ بِذَلِكَ. وَأَسْنَدَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو وَابْنُ الْقَاسِمِ بْنُ الْفَحَّامِ، وَالْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدِ الْمَخْزُومِيِّ؛ فَلَمَّا بَلَغْتُ (وَالضُّحَى) قَالَ: هِيَهَا، قُلْتُ وَمَا تُرِيدُ بِهِيَهَا؟ قَالَ: كَبْرٌ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُ مَشَايخَنَا مِمَّنْ قَرَأَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَأْمُرُهُمُ بِالتَّكْبِيرِ إِذَا بَلَّغُوا (وَالضُّحَى)، وَرَوَى الْحَافِظَانِ، وَابْنُ الْفَحَّامِ عَنْ قُنْبُلٍ قَالَ:

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَوْنٍ الْقَوَّاسُ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَرِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ كَانَ يَكْبُرُ مِنْ (وَالضُّحَى) إِلَى (إِلَى خَاتِمَةِ) ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾، وَإِذَا خَتَمَهَا قَطَعَ التَّكْبِيرَ؛ وَقَالَ ابْنُ مُجَاهِدٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا الْحَمِيدِيُّ قَالَ: ثَنَا غَيْرٌ وَاحِدٌ عَنِ ابْنِ جَرِيحٍ عَنْ حَمِيدٍ عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ كَانَ يَكْبُرُ مِنْ خَاتِمَةِ (وَالضُّحَى) إِلَى خَاتِمَةِ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾، وَإِذَا خَتَمَهَا قَطَعَ التَّكْبِيرَ. وَأَسْنَدَ الدَّانِيُّ أَيْضًا عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ: أَرَأَيْتَ حَمِيدًا الْأَعْرَجَ يَقْرَأُ وَالنَّاسُ حَوْلَهُ فَإِذَا بَلَغَ (وَالضُّحَى) كَبَّرَ إِذَا خَتَمَ كُلَّ سُورَةٍ حَتَّى يَخْتِمَ. وَرَوَاهُ ابْنُ مُجَاهِدٍ، وَغَيْرُهُ عَنْ سُفْيَانَ.

وَرَوَى الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: إِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَبَلَّغْتَ بَيْنَ الْمُفْصَلِ؛ فَاحْمَدِ اللَّهَ، وَكَبِّرْ بَيْنَ كُلِّ سُورَتَيْنِ.



وَفِي رِوَايَةٍ: فَتَابِعَ بَيْنَ الْمُفْصَلِ فِي السُّورِ الْقِصَارِ، وَاحْمَدِ اللَّهَ، وَكَبَّرَ بَيْنَ كُلِّ سُورَتَيْنِ.

وَأَمَّا اخْتِلَافُ أَهْلِ الْأَدَاءِ فِي ذَلِكَ: فَإِنَّهُمْ أَجْمَعُوا عَلَى الْأَخْذِ بِهِ لِلْبَرِّيِّ. وَاخْتَلَفُوا عَنْ قُنْبَلٍ، فَالْجُمْهُورُ مِنَ الْمَغَارِبَةِ عَلَى عَدَمِ التَّكْبِيرِ لَهُ كَسَائِرِ الْقِرَاءَةِ، وَهُوَ الَّذِي فِي [التيسير، وَالكَافِي] وَالْعُنْوَانِ، وَالتَّذْكَرَةِ، وَالتَّبَصُّرَةِ، وَتَلْخِيصِ الْعِبَارَاتِ وَالْهَادِي، وَالْإِرْشَادِ لِأَبِي الطَّيِّبِ بْنِ غَلْبُونٍ [حَتَّى قَالَ فِيهِ: وَلَمْ يَفْعَلْ هَذَا قُنْبَلٌ، وَلَا غَيْرُهُ مِنَ الْقِرَاءَةِ، أَعْنِي التَّكْبِيرَ. وَرَوَى التَّكْبِيرَ عَنْ قُنْبَلٍ الْجُمْهُورُ مِنَ الْعِرَاقِيِّينَ وَبَعْضُ الْمَغَارِبَةِ، وَهُوَ الَّذِي فِي [الجامع] وَالْمُسْتَنْبِرِ وَالْوَجِيزِ وَالْإِرْشَادِ وَالْكَفَايَةِ لِأَبِي الْعَزِّ، وَالْمُبْهَجِ وَالْكَفَايَةِ فِي السُّتِّ، وَتَلْخِيصِ أَبِي مَعَشَرَ، وَفِي الْغَايَةِ لِأَبِي الْعَلَاءِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ مُجَاهِدٍ وَفِي الْهَدَايَةِ قَرَأَتْ لِقُنْبَلٍ بَوَجْهَيْنِ، وَكَذَلِكَ ذَكَرَ الْوَجْهَيْنِ أَبُو الْقَاسِمِ الشَّاطِبِيُّ وَالصَّفْرَاوِيُّ، وَذَكَرَهُ أَيْضًا الدَّانِيُّ فِي غَيْرِ التَّيْسِيرِ، فَقَالَ فِي الْمُفْرَدَاتِ، وَقَدْ قَرَأَتْ لِقُنْبَلٍ بِالتَّكْبِيرِ وَحْدَهُ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ ابْنِ مُجَاهِدٍ.

ثُمَّ اخْتَلَفَ هَؤُلَاءِ الرَّاؤُونَ لِلتَّكْبِيرِ عَنِ الْمَذْكُورِينَ فِي ابْتِدَاءِ التَّكْبِيرِ وَانْتِهَائِهِ وَصِيغَتِهِ بِنَاءً مِنْهُمْ عَلَى أَنَّ التَّكْبِيرَ هُوَ لِأَوَّلِ السُّورَةِ، أَوْ لِآخِرِهَا، وَهَذَا يَنْبَنِي عَلَى سَبَبِ التَّكْبِيرِ لَيْسَتْ كَمَا تَقَدَّمَ:.

أَمَّا ابْتِدَاؤُهُ: فَرَوَى جُمْهُورُهُمُ التَّكْبِيرَ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ (أَلَمْ نَشْرَحْ)، أَوْ مِنْ آخِرِ سُورَةِ (وَالضُّحَى) عَلَى خِلَافٍ بَيْنَهُمْ فِي الْعِبَارَةِ يَنْبَنِي عَلَى مَا قَدَّمْنَا، وَيَنْبَنِي عَلَيْهَا مَا يَأْتِي. فَمَنْ نَصَّ عَلَى التَّكْبِيرِ مِنْ آخِرِ (وَالضُّحَى) صَاحِبُ [التيسير]، لَمْ يَقْطَعْ فِيهِ لِكُنْوَاهُ، وَكَذَلِكَ شَيْخُهُ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ غَلْبُونٍ صَاحِبُ [التَّذْكَرَةِ]، لَمْ يَذْكَرْ غَيْرَهُ، وَكَذَا وَالِدُهُ، وَأَبُو الطَّيِّبِ فِي إِرْشَادِهِ، وَكَذَلِكَ صَاحِبُ [العنوان]، وَصَاحِبُ [الكَافِي] وَصَاحِبُ [الْهَدَايَةِ]، وَصَاحِبُ [الْهَادِي]، وَأَبُو عَلِيٍّ بْنُ بَلِيْمَةَ وَأَبُو مُحَمَّدٍ مَكِّيٌّ وَأَبُو مَعَشَرَ الطَّبْرِيُّ وَأَبُو مُحَمَّدٍ سِبْطُ الْخَيْطِ فِي مُبْهَجِهِ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ

السُّبُوذِيِّ وَأَبُو الْقَاسِمِ الْهُدَلِيِّ.

وَمِمَّنْ نَصَّ عَلَيْهِ مِنْ أَوْلِ (أَلَمْ نَشْرَحْ) صَاحِبُ [التَّجْرِيدِ] مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى غَيْرِ الْفَارِسِيِّ وَالْمَالِكِيِّ، وَأَبُو الْعِزِّ فِي إِرْشَادِهِ وَكِفَايَتِهِ مِنْ غَيْرِ طَرِيقٍ مَنِ رَوَاهُ مِنْ أَوْلِ (وَالضُّحَى) - كَمَا سَيَأْتِي -.

وَكَذَلِكَ صَاحِبُ [الجامع]، وَصَاحِبُ [المُسْتَنْبِرِ]، وَالْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ، وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْعِرَاقِيِّينَ مِمَّنْ لَمْ يَرَوْا التَّكْبِيرَ مِنْ أَوْلِ (وَالضُّحَى)؛ إِذْ هُمْ فِي التَّكْبِيرِ بَيْنَ مَنْ صَرَّحَ بِهِ مِنْ أَوْلِ (أَلَمْ نَشْرَحْ) وَبَيْنَ مَنْ صَرَّحَ بِهِ مِنْ أَوْلِ (وَالضُّحَى) كَمَا سَنَذْكُرُهُ، وَلَمْ يُصَرِّحْ أَحَدٌ بِآخِرِ (الضُّحَى) كَمَا صَرَّحَ بِهِ مَنْ قَدَّمْنَا مِنْ أُمَّةِ الْمَغَارِبَةِ، وَغَيْرِهِمْ، وَرَوَى الْآخَرُونَ مِنْ أَهْلِ الْأَدَاءِ التَّكْبِيرَ مِنْ أَوْلِ (وَالضُّحَى)، وَهُوَ الَّذِي فِي [الروضة] لِأَبِي عَلِيٍّ الْبَغْدَادِيِّ، وَبِهِ قَرَأَ صَاحِبُ [التَّجْرِيدِ] عَلَى الْفَارِسِيِّ وَالْمَالِكِيِّ، وَبِهِ قَطَعَ صَاحِبُ [الجامع]؛ إِلَّا مِنْ طَرِيقِ ابْنِ فَرِحٍ وَهَبَةَ اللَّهُ عَنْ أَبِي رَبِيعَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الْبَرْزِيِّ؛ وَإِلَّا مِنْ طَرِيقِ نَظِيفٍ عَنْ قُنْبَلٍ -وَلَيْسَ ذَلِكَ مِنْ طَرَفِنَا-، وَبِذَلِكَ قَطَعَ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ لِلْبَرْزِيِّ وَلِقُنْبَلٍ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ مُجَاهِدٍ، وَفِي إِرْشَادِ أَبِي الْعِزِّ مِنْ طَرِيقِ النَّقَّاشِ عَنْ أَبِي رَبِيعَةَ، وَقَالَ فِي (كِفَايَتِهِ): رَوَى الْبَرْزِيُّ وَابْنُ فُلَيْحٍ وَالْحَمَّامِيُّ وَالْقَطَّانُ عَنْ زَيْدِ وَبَكَّارٍ عَنْ ابْنِ مُجَاهِدٍ عَنْ قُنْبَلٍ وَابْنِ شَبُودَ وَابْنِ الصَّبَّاحِ، وَابْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَنَظِيفٍ عَنْ قُنْبَلٍ أَنَّ التَّكْبِيرَ مِنْ أَوْلِ سُورَةِ (وَالضُّحَى) قَالَ: وَالْبَاقُونَ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ كَثِيرٍ يُكَبِّرُونَ مِنْ أَوْلِ (أَلَمْ نَشْرَحْ).

وَقَالَ فِي [المُسْتَنْبِرِ]: قَرَأْتُ عَلَى شَيْخِنَا أَبِي عَلِيٍّ الشَّرْمَقَانِيِّ عَنْ ابْنِ فُلَيْحٍ وَابْنِ ذُوَابَةَ -المعروف ابن ذُوَابَةَ- عَنِ اللَّهْبِيِّينَ، وَطَرِيقِ الْحَمَّامِيِّ عَنِ الْبَرْزِيِّ، وَعَلَى شَيْخِنَا أَبِي عَلِيٍّ الْعَطَّارِ رَحِمَهُمَا اللَّهُ عَنْ جَمِيعِ مَا قَرَأَ بِهِ عَلَيَّ أَبِي إِسْحَاقَ لِابْنِ كَثِيرٍ وَعَلَى ابْنِ الْعَلَّافِ لِلْحَزَاعِيِّ وَعَلَى الْحَمَّامِيِّ عَنِ النَّقَّاشِ وَهَبَةَ اللَّهُ عَنِ اللَّهْبِيِّ، وَعَلَى ابْنِ الْفَحَّامِ عَنِ ابْنِ فَرِحٍ، وَعَلَى أَبِي الْحَسَنِ الْخَيَّاطِ عَنِ الْبَرْزِيِّ، وَعَنْ نَظِيفٍ

عَنْ قُنْبُلٍ، وَعَلَى أَبِي الْحَسَنِ بْنِ طَلْحَةَ لِقُنْبُلٍ، وَعَلَى الشَّيْخِ أَبِي الْفَتْحِ الْوَاسِطِيِّ لِقُنْبُلٍ بِالتَّكْبِيرِ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ (وَالضُّحَى) قَالَ: وَقَرَأْتُ عَمَّنْ بَقِيَ مِنْ رِوَايَاتِ ابْنِ كَثِيرٍ وَطَرُقِهِ عَلَى شَيْوَحِي بِالتَّكْبِيرِ مِنْ أَوَّلِ (أَلَمْ نَشْرَحْ)، وَذَكَرَهُ فِي [المُبْهَج] مِنْ رِوَايَةِ أَبِي الْفَرَجِ الشَّنْبُودِيِّ فَقَطُّ مِنْ رِوَايَةِ الْبَزِيِّ، وَقُنْبُلٍ، ثُمَّ قَالَ: لِأَنَّ الْكَارِزِنِيَّ حَكَى أَنَّهُ لَمَّا قَرَأَ عَلَيْهِ لِابْنِ كَثِيرٍ خَتَمَ سُورَةَ (الليل) وَسَكَتَ، ثُمَّ قَالَ: ثُمَّ قَرَأْتُ بِالتَّكْبِيرِ مِنْ أَوَّلِ (وَالضُّحَى)، وَهُوَ الَّذِي قَرَأَ بِهِ الدَّانِيُّ عَلَى الْفَارِسِيِّ عَنِ النَّقَّاشِ عَنِ أَبِي رَبِيعَةَ عَنِ الْبَزِيِّ كَمَا ذَكَرَهُ فِي [جامع البيان]، وَغَيْرِهِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَخْتَرَهُ، وَاخْتَارَهُ أَنْ يَكُونَ مِنْ آخِرِ (وَالضُّحَى) - كَمَا سَنَذْكُرُهُ -؛ وَلِذَلِكَ لَمَّا أَشَارَ إِلَيْهِ فِي [التيسير] آخِرًا رَدَّهُ بِقَوْلِهِ: وَالْأَحَادِيثُ الْوَارِدَةُ عَنِ الْمَكِّيِّينَ بِالتَّكْبِيرِ دَالَّةٌ عَلَى مَا ابْتَدَأْنَا بِهِ لِأَنَّ فِيهَا مَعًى، وَهِيَ تَدُلُّ عَلَى الصَّحَّةِ وَالْإِجْمَاعِ. انْتَهَى.

(وَلَمْ يَزُوْ) أَحَدُ التَّكْبِيرِ مِنْ آخِرِ (وَالليل) كَمَا ذَكَرُوهُ مِنْ آخِرِ (وَالضُّحَى))، وَمَنْ ذَكَرَهُ كَذَلِكَ؛ فَإِنَّمَا أَرَادَ كَوْنَهُ مِنْ أَوَّلِ (وَالضُّحَى)، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا صَرَّحَ بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا الْهُدَلِيَّ فِي [كامله] تَبَعًا لِلْخُزَاعِيِّ فِي الْمُنتَهَى، وَإِلَّا الشَّاطِطِيَّ حَيْثُ قَالَ:

وَقَالَ بِهِ الْبَزِيُّ مِنْ آخِرِ (الضُّحَى) وَبَعْضُ لَهُ مِنْ آخِرِ (الليل) وَصَلَا وَلَمَّا رَأَى بَعْضُ الشُّرَاحِ قَوْلَهُ هَذَا مُشْكِلًا قَالَ: مُرَادُهُ بِالْآخِرِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ أَوَّلِ السُّورَتَيْنِ، أَي: أَوَّلِ (أَلَمْ نَشْرَحْ) وَأَوَّلِ (وَالضُّحَى)؛ وَهَذَا فِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّهُ يَكُونُ بِذَلِكَ مُهْمَلًا رِوَايَةً مَنْ رَوَاهُ مِنْ آخِرِ (وَالضُّحَى)، وَهُوَ الَّذِي فِي [التيسير]، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ سَوَّى بَيْنَ الْأَوَّلِ وَالْآخِرِ فِي ذَلِكَ، وَارْتَكَبَ فِي ذَلِكَ الْمَجَازَ، وَأَخَذَ بِاللَّازِمِ فِي الْجَوَازِ، وَإِلَّا فَالْقَوْلُ بِأَنَّهُ مِنْ آخِرِ (الليل) حَقِيقَةٌ لَمْ يَقُلْ بِهِ أَحَدٌ.

قَالَ الشُّرَاحُ: قَوْلُ الشَّاطِطِيِّ وَبَعْضُ لَهُ أَي: لِلْبَزِيِّ، وَصَلَّ التَّكْبِيرِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ (وَالليل) مِنْ أَوَّلِ (الضُّحَى).

قَالَ أَبُو شَامَةَ: هَذَا الْوَجْهُ مِنْ زِيَادَاتِ هَذِهِ الْقَصِيدَةِ، وَهُوَ قَوْلُ صَاحِبِ

[الروضة]، قال: وَرَوَى الْبَزِيُّ التَّكْبِيرَ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ ((وَالضُّحَى)) . اُنْتَهَى .

وَأَمَّا الْهُدَلِيُّ فَإِنَّهُ قَالَ: ابْنُ الصَّبَّاحِ وَابْنُ بَقْرَةَ يُكَبِّرَانِ مِنْ خَاتِمَةِ وَاللَّيْلِ).

قُلْتُ -أي: ابن الجزري- ابْنُ الصَّبَّاحِ هَذَا هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّبَّاحِ وَابْنُ بَقْرَةَ هُوَ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هَارُونَ الْمَكِّيَّانِ مَشْهُورَانِ مِنْ أَصْحَابِ قُبُلٍ، وَهَمَا مِمَّنْ رَوَى التَّكْبِيرَ مِنْ أَوَّلِ ((الضُّحَى)) كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ ابْنُ سَوَّارٍ وَأَبُو الْعِرْزِّ، وَغَيْرُهُمَا، وَهَذَا الَّذِي ذَكَرُوهُ مِنْ أَنَّ الْمُرَادَ بِآخِرِ (اللَّيْلِ) هُوَ أَوَّلِ (الضُّحَى) مُتَعَيِّنٌ إِذِ التَّكْبِيرُ إِنَّمَا لَيْسَتْ نَاشِئَةً عَنِ النَّصُوصِ الْمُنْتَقَدِّمَةِ، وَالنَّصُوصُ الْمُنْتَقَدِّمَةُ دَائِرَةٌ بَيْنَ ذِكْرِ ((الضُّحَى)) وَأَوَّلِ ((أَلَمْ نَشْرَحْ)) لَمْ يُذَكَّرْ فِي شَيْءٍ مِنْهَا (وَاللَّيْلِ)؛ فَعَلِمَ أَنَّ الْمَقْصُودَ بِذِكْرِ آخِرِ ((اللَّيْلِ)) هُوَ أَوَّلِ ((الضُّحَى)) كَمَا حَمَلَهُ شَرَّاحُ كَلَامِ الشَّاطِبِيِّ. وَهُوَ الصَّوَابُ بِلَا شَكٍّ -والله أعلم-

وَأَمَّا انْتِهَاءُ التَّكْبِيرِ، فَقَدْ اخْتَلَفُوا فِيهِ أَيْضًا فَذَهَبَ الْجُمْهُورُ مِنَ الْمَعَارِبَةِ وَبَعْضُ الْمَشَارِقَةِ، وَغَيْرُهُمْ إِلَى انْتِهَاءِ التَّكْبِيرِ آخِرِ سُورَةِ (النَّاسِ). وَذَهَبَ الْآخَرُونَ، وَهُمْ جُمْهُورُ الْمَشَارِقَةِ إِلَى أَنَّ انْتِهَاءَهُ، أَوَّلِ سُورَةِ (النَّاسِ) وَلَا يُكَبَّرُ فِي آخِرِ (النَّاسِ)، وَالْوَجْهَانِ مَبْنِيَّانِ عَلَى أَصْلِ، وَهُوَ: أَنَّ التَّكْبِيرَ هَلْ هُوَ لِأَوَّلِ السُّورِ أَمْ لِآخِرِهَا؟ فَمَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهُ لِأَوَّلِ السُّورَةِ لَمْ يُكَبَّرْ فِي آخِرِ (النَّاسِ) سِوَاءَ كَانَ ابْتِدَاءُ التَّكْبِيرِ عِنْدَهُ مِنْ أَوَّلِ (أَلَمْ نَشْرَحْ)، أَوْ مِنْ أَوَّلِ (الضُّحَى) مِنْ جَمِيعِ مَنْ ذَكَرْنَا أَعْنِي الَّذِينَ نَصُّوا عَلَى التَّكْبِيرِ مِنْ أَوَّلِ إِحْدَى السُّورَتَيْنِ الْمَذْكُورَتَيْنِ.

وَمَنْ جَعَلَ الْإِبْتِدَاءَ مِنْ آخِرِ (الضُّحَى) كَبَّرَ فِي آخِرِ (النَّاسِ) مِنْ جَمِيعِ مَنْ ذَكَرْنَا أَعْنِي الَّذِينَ نَصُّوا عَلَى التَّكْبِيرِ مِنْ آخِرِ (الضُّحَى). هَذَا هُوَ فَضْلُ النَّزَاعِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ. وَمَنْ وَجَدَ فِي كَلَامِهِ خِلَافٌ عَلَى ذَلِكَ فَإِنَّ لَيْسَتْ بِنَاءً عَلَى غَيْرِ أَصْلِ، أَوْ مُرَادٌ غَيْرٌ ظَاهِرِهِ وَلِذَلِكَ اخْتَلَفَ فِي تَرْجِيحِ كُلِّ مِنَ الْوَجْهَيْنِ، فَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو

عَمْرٍو: وَالتَّكْبِيرُ مِنْ آخِرِ (وَالضُّحَى) بِخِلَافِ مَا يَذْهَبُ إِلَيْهِ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْأَدَاءِ مِنْ أَنَّهُ مِنْ أَوْلَاهَا لِمَا فِي حَدِيثِ مُوسَى بْنِ هَارُونَ عَنِ الْبَرْزِيِّ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنِ ابْنِ كَثِيرٍ مِنْ قَوْلِهِ: فَلَمَّا حَتَمْتُ (وَالضُّحَى) قَالَ لِي: كَبَّرَ، وَلَمَّا فِي حَدِيثِ شِبْلٍ عَنِ ابْنِ كَثِيرٍ أَنَّهُ كَانَ إِذَا بَلَغَ (أَلَمْ نَشْرَحْ) كَبَّرَ، وَلَمَّا فِي حَدِيثِ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُهُ بِالتَّكْبِيرِ مِنْ (أَلَمْ نَشْرَحْ) لَكَ. قَالَ: وَانْقِطَاعُ التَّكْبِيرِ أَيْضًا فِي آخِرِ سُورَةِ (النَّاسِ) بِخِلَافِ مَا يَأْخُذُ بِهِ بَعْضُ أَهْلِ الْأَدَاءِ مِنْ انْقِطَاعِهِ فِي أَوْلَاهَا بَعْدَ انْقِضَاءِ سُورَةِ (الْفَلَقِ)؛ لِمَا فِي حَدِيثِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ شِبْلٍ عَنِ ابْنِ كَثِيرٍ أَنَّهُ كَانَ إِذَا بَلَغَ (أَلَمْ نَشْرَحْ) كَبَّرَ حَتَّى يَخْتِمَ؛ وَلَمَّا فِي حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ يُكَبِّرُ مِنْ (وَالضُّحَى) إِلَى (الْحَمْدِ)، وَمِنْ خَاتِمَةِ (وَالضُّحَى) إِلَى خَاتِمَةِ (قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ)؛ وَلَمَّا فِي غَيْرِ مَا حَدِيثٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، وَغَيْرِهِ مِنْ أَنَّهُ كَانَ إِذَا بَلَغَ (وَالضُّحَى) كَبَّرَ إِذَا حَتَمَ كُلَّ سُورَةٍ حَتَّى يَخْتِمَ انْتَهَى.

-وهذا في [جامع البيان].-

فَانظُرْ كَيْفَ اخْتَارَ التَّكْبِيرَ آخِرَ (النَّاسِ) لِكَوْنِهِ يَخْتَارُ التَّكْبِيرَ مِنْ آخِرِ (الضُّحَى)، وَكَذَلِكَ قَالَ كُلُّ مَنْ قَالَ بِقَوْلِهِ إِنَّ التَّكْبِيرَ مِنْ آخِرِ (الضُّحَى) كَشَيْخِهِ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ غَلْبُونَ، وَأَبِيهِ أَبِي الطَّيِّبِ وَمَكِّيِّ بْنِ شَرِيحٍ وَالْمَهْدَوِيِّ وَابْنِ طَاهِرِ بْنِ خَلْفٍ، وَشَيْخِهِ عَبْدِ الْجَبَّارِ وَابْنِ سُفْيَانَ، وَغَيْرِهِمْ، وَهُوَ ظَاهِرُ النُّصُوصِ الْمَذْكُورَةِ -كَمَا ذَكَرَ الدَّانِيُّ-؛ إِلَّا أَنْ اسْتِدْلَالَهُ لِذَلِكَ بِرِوَايَةِ شِبْلٍ عَنِ ابْنِ كَثِيرٍ فِيهِ لَيْسَ بِظَاهِرٍ -والله أعلم-.

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ: كَبَّرَ الْبَرْزِيُّ وَابْنُ فُلَيْحٍ، وَابْنُ مُجَاهِدٍ عَنْ قُتَيْبٍ مِنْ فَاتِحَةِ (وَالضُّحَى) وَفَوَاتِحِ مَا بَعْدَهَا مِنَ السُّورِ إِلَى سُورَةِ (النَّاسِ) وَكَبَّرَ الْعُمَرِيُّ وَالزَيْنَبِيُّ وَالسُّوسِيُّ مِنْ فَاتِحَةِ (أَلَمْ نَشْرَحْ) إِلَى خَاتِمَةِ (النَّاسِ). وَأَجْمَعُوا عَلَى تَرْكِ التَّكْبِيرِ بَيْنَ (النَّاسِ) وَ(الْفَاتِحَةِ) إِلَّا مَا رَوَاهُ بَكَارٌ عَنِ ابْنِ مُجَاهِدٍ مِنْ إِثْبَاتِهِ بَيْنَهُمَا.

وَأَنْظُرْ كَيْفَ قَطَعَ بَعْدَ التَّكْبِيرِ فِي آخِرِ (النَّاسِ) لِكَوْنِهِ جَعَلَ التَّكْبِيرَ مِنْ أَوَّلِ (الضُّحَى)، وَمِنْ أَوَّلِ (أَلَمْ نَشْرَحْ)، وَكَذَلِكَ قَالَ كُلُّ مَنْ قَالَ بِقَوْلِهِ كَشَيْخِهِ أَبِي الْعِزِّ الْفَلَانِسِيِّ وَكَأَبِي الْحَسَنِ الْحَيَّاطِ وَأَبِي عَلِيٍّ الْبَغْدَادِيِّ وَأَبِي مُحَمَّدٍ سِبْطِ الْحَيَّاطِ فِي غَيْرِ [المُبْهَجِ]، وَغَيْرِهِمْ.

(قُلْتُ): -أي: ابن الجزري- وَالْمَذْهَبَانِ صَحِيحَانِ ظَاهِرَانِ لَا يَخْرُجَانِ عَنِ النَّصُوصِ الْمُتَقَدِّمَةِ، وَأَمَّا قَوْلُ أَبِي شَامَةَ إِنَّ فِيهِ مَذْهَبًا ثَالِثًا، وَهُوَ: أَنَّ التَّكْبِيرَ ذِكْرٌ مَشْرُوعٌ بَيْنَ كُلِّ سُورَتَيْنِ؛ فَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا ذَهَبَ إِلَيْهِ صَرِيحًا، وَإِنْ كَانَ أَخَذَهُ مِنْ لَازِمِ قَوْلٍ مَنْ قَطَعَهُ عَنِ السُّورَتَيْنِ، أَوْ وَصَلَهُ بِهِمَا فَإِنَّ ذَلِكَ يَتَخَرَّجُ عَلَى كُلِّ مِنَ الْمَذْهَبَيْنِ كَمَا نُبَيِّنُهُ فِي حُكْمِ الْإِتْيَانِ بِهِ مِنَ الْفَضْلِ الثَّالِثِ الْآتِي، وَلَوْ كَانَ أَحَدٌ ذَهَبَ إِلَى مَا ذَكَرَهُ أَبُو شَامَةَ لَكَانَ التَّكْبِيرُ عَلَى مَذْهَبِهِ سَاقِطًا إِذَا قُطِعَتِ الْقِرَاءَةُ عَلَى آخِرِ سُورَةٍ، أَوْ اسْتُوْنِفَتِ سُورَةٌ وَقْتًا مَا، وَلَا قَائِلٌ بِذَلِكَ، بَلْ لَا يَجُوزُ فِي رِوَايَةٍ مَنْ يُكَبِّرُ كَمَا سَيَأْتِي إِیْضَاحُهُ فِي التَّنْبِيهِ التَّاسِعِ مِنَ الْفَضْلِ الثَّالِثِ -والله أعلم-.

(تَنْبِيْهُ): قَوْلُ الشَّاطِبِيِّ رَحِمَهُ اللهُ إِذَا كَبَّرُوا فِي آخِرِ (النَّاسِ) مَعَ قَوْلِهِ: وَبَعْضُ لَهُ مِنْ آخِرِ (الليل) عَلَى مَا تَقَرَّرَ مِنْ أَنَّ الْمُرَادَ بِآخِرِ (الليل) أَوَّلِ (الضُّحَى) يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ ابْتِدَاءُ التَّكْبِيرِ مِنْ أَوَّلِ (الضُّحَى) وَإِنْهَاؤُهُ آخِرَ (النَّاسِ). وَهُوَ مُشْكِلٌ لِمَا تَأَصَّلَ، بَلْ هُوَ ظَاهِرُ الْمُخَالَفَةِ لِمَا رَوَاهُ، فَإِنَّ هَذَا الْوَجْهَ وَهُوَ التَّكْبِيرُ مِنْ أَوَّلِ (الضُّحَى) هُوَ مِنْ زِيَادَاتِهِ عَلَى [التيسير]، وَهُوَ مِنْ [الروضة] لِأَبِي عَلِيٍّ كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ أَبُو شَامَةَ.

وَالَّذِي نَصَّ عَلَيْهِ صَاحِبُ [الروضة] أَنْ قَالَ: رَوَى الْبَزِّيُّ التَّكْبِيرَ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ (وَالضُّحَى) إِلَى خَاتِمَةِ (النَّاسِ)، وَلَفْظُهُ: "اللهُ أَكْبَرُ"، تَابَعَهُ الزَّيْنَبِيُّ عَنْ قُنْبُلٍ فِي لَفْظِ التَّكْبِيرِ، وَخَالَفَهُ فِي الْإِبْتِدَاءِ فَكَبَّرَ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ (أَلَمْ نَشْرَحْ) قَالَ: وَلَمْ يَخْتَلِفُوا أَنَّهُ مُنْقَطِعٌ مَعَ خَاتِمَةِ وَ(النَّاسِ). انْتَهَى بِحُرُوفِهِ فَهَذَا الَّذِي أَخَذَ الشَّاطِبِيُّ التَّكْبِيرَ مِنْ

رَوَاتِهِ قَطَعَ بِمَنْعِهِ مِنْ آخِرِ (النَّاسِ).

- أولاً- هل الشاطبي أخذه من [الروضة]؟ -الله أعلم-، هو أبو شامة قال: إن هذا الوجه من زيادات القصيدة، وهو قول صاحب [الروضة]، لا أن الشاطبي أخذه من [الروضة]، بل قد يكون؛ إما اجتهاد كما اجتهد صاحب [الروضة]، أو رواه كما رواه صاحب [الروضة]، عبارة الشيخ أبو شامة، الذي أريد أن أقول: عبارة الشيخ أبو شامة ليست نصاً صريحاً قاطعاً بأن الشاطبي أخذه من [الروضة]، ولهذا الشيخ الآن يرد، الشيخ ابن الجزري يرد على الشاطبي بصفة أنه أخذه من [الروضة]، وهذا غير ظاهر -والله أعلم-.

"فَهَذَا الَّذِي -وهو أبو عالي المالكي- أَخَذَ الشَّاطِبِيُّ التَّكْبِيرَ مِنْ رَوَاتِهِ قَطَعَ - أي: أبو علي المالكي - بِمَنْعِهِ مِنْ آخِرِ (النَّاسِ) فَتَعَيَّنَ حَمْلُ كَلَامِ الشَّاطِبِيِّ عَلَى تَخْصِيصِ التَّكْبِيرِ آخِرَ (النَّاسِ) بِمَنْ قَالَ مِنْ آخِرِ (وَالضُّحَى) كَلَيْسَتْ مَذْهَبُ صَاحِبِ [التيسير]، وَغَيْرِهِ، وَيَكُونُ مَعْنَى قَوْلِهِ: إِذَا كَبَّرُوا فِي آخِرِ (النَّاسِ) أَي إِذَا كَبَّرَ مَنْ يَقُولُ بِالتَّكْبِيرِ فِي آخِرِ (النَّاسِ)، الَّذِينَ قَالُوا بِهِ مِنْ آخِرِ (وَالضُّحَى).

أَوْ يَكُونُ الْمَعْنَى: مَنْ يُكَبِّرُ فِي آخِرِ (النَّاسِ) يُرَدُّ التَّكْبِيرَ مَعَ قِرَاءَةِ سُورَةِ الْحَمْدِ، قِرَاءَةَ أَوَّلِ الْبَقَرَةِ حَتَّى يَصِلَ إِلَى (الْمُفْلِحُونَ) أَي أَنَّ هَذَا الْإِرْدَافَ مَخْصُوصٌ بِمَنْ يَكْبُرُ آخِرَ (النَّاسِ) -كما سيأتي-، وَلَوْ لَا قَوْلُ صَاحِبِ [الروضة]: وَلَمْ يَخْتَلِفُوا أَنَّهُ مُنْقَطِعٌ أَي مُنْحَذَفٌ مَعَ خَاتِمَةِ (النَّاسِ)؛ لَكَانَ لِمَنْ يَتَشَبَّثُ بِقَوْلِهِ أَوَّلًا إِلَى خَاتِمَةِ (النَّاسِ) مَنْزَعٌ؛ فَعَلِمَ بِذَلِكَ أَنَّ الْمُرَادَ بِخَاتِمَةِ (النَّاسِ) آخِرُ الْقُرْآنِ، أَي حَتَّى يَخْتِمَ، وَهُوَ صَرِيحٌ قَوْلِ شِبْلِ عَنِ ابْنِ كَثِيرٍ أَنَّهُ كَانَ إِذَا بَلَغَ (أَلَمْ نَشْرَحْ) كَبَّرَ حَتَّى يَخْتِمَ، وَكَذَا قَوْلُ صَاحِبِ [التجريد]: إِلَى خَاتِمَةِ النَّاسِ لَا يُرِيدُ أَنَّ التَّكْبِيرَ فِي آخِرِهِ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ بَعْدَ ذَلِكَ: إِنَّكَ تَقِفُ فِي آخِرِ كُلِّ سُورَةٍ وَتَبْتَدِئُ بِالتَّكْبِيرِ مُفْصَلًا؛ فَإِنَّ هَذَا لَا يَجُوزُ فِي آخِرِ (النَّاسِ) -كَمَا سَنَبِيْنُهُ-، وَكَذَا أَرَادَ ابْنُ مُؤَمِّنٍ فِي [الكنز]

حَيْثُ قَالَ: التَّكْبِيرُ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ (وَالضُّحَى) إِلَى آخِرِ سُورَةِ (النَّاسِ) بِدَلِيلِ قَوْلِهِ بَعْدَ ذَلِكَ: وَرَوَاهُ بَكَارٌ عَنْ قُنْبَلٍ فِي آخِرِ سُورَةِ (النَّاسِ) - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

وَأَمَّا قَوْلُ الْهُدَلِيِّ: الْبَاقُونَ يُكَبِّرُونَ مِنْ خَاتِمَةِ (وَالضُّحَى) إِلَى أَوَّلِ قُلِّ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ فِي قَوْلِ ابْنِ هَاشِمٍ قَالَ: وَفِي قَوْلِ غَيْرِهِ إِلَى خَاتِمَةِ ﴿قُلِّ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾؛ فَإِنَّ فِيهِ تَجَوُّزًا أَيْضًا، وَصَوَابُهُ أَنْ يَقُولَ فِي قَوْلِ ابْنِ هَاشِمٍ: مِنْ أَوَّلِ (وَالضُّحَى) إِلَى أَوَّلِ ﴿قُلِّ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ وَابْنُ هَاشِمٍ هَذَا هُوَ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ هَاشِمِ الْمِصْرِيِّ الْمَعْرُوفُ بِتَاجِ الْأَيْمَةِ أَسْتَاذِ الْقِرَاءَاتِ، وَشَيْخُهَا بِالذِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ، وَهُوَ شَيْخُ الْهُدَلِيِّ وَشَيْخُ ابْنِ شُرَيْحٍ وَأَبِي الْقَاسِمِ بْنِ الْفَحَّامِ .

وَقَرَأَ قِرَاءَةَ ابْنِ كَثِيرٍ - وَهُوَ ابْنُ هَاشِمِ تَاجِ الْأَيْمَةِ - عَلَى أَصْحَابِ أَصْحَابِ ابْنِ مُجَاهِدٍ كَالْحَمَامِيِّ وَعَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَدَّاءِ وَمَذْهَبُهُمْ ابْتِدَاءُ التَّكْبِيرِ مِنْ أَوَّلِ (وَالضُّحَى)، وَإِنْهَاؤُهُ أَوَّلِ (النَّاسِ) كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُمُ الْعَارِفُونَ بِمَذْهَبِهِمْ، وَلَوْ لَا صِحَّةُ طَرِيقِ ابْنِ هَاشِمٍ عِنْدَنَا عَلَى مَا ذَكَرْنَا لَقُلْنَا لَعَلَّ الْهُدَلِيَّ أَرَادَ بِآخِرِ (الضُّحَى) أَوَّلِ (أَلَمْ نَشْرَحْ) - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

(فَالْحَاصِلُ) أَنَّ مَنْ ابْتَدَأَ التَّكْبِيرَ مِنْ أَوَّلِ (الضُّحَى)، أَوْ (أَلَمْ نَشْرَحْ) قَطَعَهُ أَوَّلِ (النَّاسِ)، وَمَنْ ابْتَدَأَ بِهِ فِي آخِرِ (الضُّحَى) قَطَعَهُ آخِرَ (النَّاسِ)، لَا نَعْلَمُ أَحَدًا خَالَفَ هَذَا مُخَالَفَةً صَرِيحَةً لَا تَحْتَمِلُ التَّأْوِيلَ إِلَّا مَا انْفَرَدَ بِهِ أَبُو الْعِزِّ فِي [كِفَايَتِهِ] عَنْ بَكَارٍ عَنِ ابْنِ مُجَاهِدٍ عَنْ قُنْبَلٍ مِنَ التَّكْبِيرِ مِنْ أَوَّلِ (الضُّحَى) مَعَ التَّكْبِيرِ بَيْنَ (النَّاسِ) وَ(الْفَاتِحَةِ) وَتَبِعَهُ عَلَى ذَلِكَ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ: فَرَوَى عَنْهُ، وَهُوَ وَهُمْ بِلَا شَكٍّ، وَلَعَلَّهُ سَبَقَ قَلَمٌ مِنْ أَوَّلِ (أَلَمْ نَشْرَحْ) إِلَى أَوَّلِ (الضُّحَى)؛ لِأَنَّ أَبَا الْعِزِّ نَفَسَهُ ذَكَرَهُ عَلَى الصَّوَابِ فِي إِرْشَادِهِ فَجَعَلَ لَهُ التَّكْبِيرَ مِنْ أَوَّلِ (أَلَمْ نَشْرَحْ) وَكَذَلِكَ أَبُو الْحَسَنِ الْخَيَّاطُ أَكْبَرُ مَنْ أَخَذَ عَنْ أَصْحَابِ بَكَارٍ. وَإِذَا ثَبَتَ أَنَّ الصَّوَابَ مِنْ أَوَّلِ (أَلَمْ



نَشْرَحُ) فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ آخِرَ (الضُّحَى). وَعَبَّرَ عَنِ آخِرِ (وَالضُّحَى) بِأَوَّلِ (أَلَمْ نَشْرَحْ) كَمَا رَوَاهُ غَيْرُهُ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ لِحَظِّ أَنْ لِّلسُّورَةِ حَظًّا مِنَ التَّكْبِيرِ، أَوَّلَهَا وَآخِرَهَا، وَقَدْ يَتَعَدَّى هَذَا إِلَى (وَالضُّحَى) إِنْ ثَبَتَ، وَقَدْ عَرَّفْتُكَ مَا فِيهِ عَلَى أَنْ طَرِيقَ بَكَارٍ عَنِ ابْنِ مُجَاهِدٍ لَيْسَتْ مِنْ طَرُقِنَا فَلْيُعْلَمَ.

قَالَ أَبُو شَامَةَ: (فَإِنْ قُلْتَ) فَمَا وَجْهُ مَنْ كَبَّرَ مِنْ أَوَّلِ (وَالضُّحَى) وَكَبَّرَ آخِرَ (النَّاسِ)؟ قُلْتُ: أَعْطَى السُّورَةَ حُكْمَ مَا قَبْلَهَا مِنَ السُّورِ إِذْ كُلُّ سُورَةٍ مِنْهَا بَيْنَ تَكْبِيرَتَيْنِ، وَلَيْسَ التَّكْبِيرُ فِي (آخِرِ) (النَّاسِ) لِأَجْلِ (الْفَاتِحَةِ) لِأَنَّ الْحَتْمَةَ قَدْ انْقَضَتْ، وَلَوْ كَانَ لِلْفَاتِحَةِ لُشْرَعُ التَّكْبِيرِ بَيْنَ (الْفَاتِحَةِ) وَالْبَقْرَةَ لَهُؤْلَاءِ؛ لِأَنَّ التَّكْبِيرَ لِلْحَتْمِ لَا لِالْفَتْحِ أَوَّلِ الْبَقْرَةِ.

(تَتِمَّةٌ): وَقَعَ فِي كَلَامِ السَّخَاوِيِّ فِي شَرْحِهِ مَا نَصَّهُ، وَذَكَرَ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ غَلْبُونَ وَمَكِّيٌّ وَابْنُ شُرَيْحٍ وَالْمَهْدَوِيُّ التَّكْبِيرَ عَنِ الْبَزِيِّ مِنْ أَوَّلِ (وَالضُّحَى)، وَعَنْ قُنْبُلٍ مِنْ أَوَّلِ (أَلَمْ نَشْرَحْ) أَنْتَهَى. وَتَبِعَهُ عَلَى نَقْلِ ذَلِكَ عَنْ مَكِّيٍّ أَبُو شَامَةَ وَالَّذِي رَأَيْتُهُ فِي [تَذْكَرَةَ] أَبِي الْحَسَنِ بْنِ غَلْبُونَ يُكَبِّرُ مِنْ خَاتِمَةِ (وَالضُّحَى) إِلَى آخِرِ الْقُرْآنِ فَإِذَا قَرَأَ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ كَبَّرَ، وَفِي [التَّبَصُّرَةَ] لِمَكِّيٍّ يُكَبِّرُ مِنْ خَاتِمَةِ (وَالضُّحَى) إِلَى آخِرِ الْقُرْآنِ مَعَ خَاتِمَةِ كُلِّ سُورَةٍ.

وَكَذَلِكَ إِذَا قَرَأَ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ فَإِنَّهُ يُكَبِّرُ، وَفِي [الْكَافِي] لِابْنِ شُرَيْحٍ فَإِذَا خَتَمَهَا أَيِ (الضُّحَى) كَبَّرَ وَلَكِنْ مَلَّ بَعْدَ آخِرِ كُلِّ سُورَةٍ إِلَى أَنْ يَخْتِمَ الْقُرْآنَ.

الطالب:- ((@ كلمة غير مفهومة - ٢٢: ٣٩: ٠٢)) -

الشيخ: لا لا، النقص ليس في [النشر]، النسخة التي نقل عنها المؤلف من شرح السخاوي، يظهر أنها ناقصة، لأنه الكلام الذي ذكره الشيخ ابن الجزري عن السخاوي فيه نقص، أن التكبير للبي هو من خاتمة الضحى، والذي رأيت يكبر

من خاتمة والضحي إلى آخر القرآن، فإذا قرأ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ كبر، ما راجعتها والله، ولا شك أن النسخة التي نقل عنها المؤلف من شرح ناقصة ومبتورة نقصاً أدى إلى تغيير المراد، فالسخاوي نقل عن هؤلاء ومعهم فارس بن أحمد أن التكبير للبي هو من خاتمة الضحي، وهذا نصه كاملاً، وذكر أبو الحسن بن غلبون وفلان وفلان التكبير عن البي من خاتمة والضحي، وذكر صاحب [الروضة] التكبير عن البي من أول الضحي وعن قبل، تمام؟ لأن هنا الشيخ - (@) كلمة غير مفهومة - (٤٢:٤٠:٥٢) - التكبير عن البي من أول الضحي، التكبير عن البي من أول الضحي هو من نقل السخاوي عن صاحب [الروضة].

الطالب: - (@) كلمة غير مفهومة - (٥٣:٤٠:٥٢) --

الشيخ: لا لا، الكلام ليست في [النشر]، لا السقط من نسخة السخاوي التي عند ابن الجزري، لأن النسخة التي وصلتنا فيها كامل، اتضح أنه عبارة التكبير عن البي من أول الضحي، هذه ليست من كلام السخاوي، هذه من نقل السخاوي عن صاحب [الروضة]، وذكر صاحب [الروضة] التكبير عن البي من أول الضحي، وعن قبل من أول ألم نشرح، في كلام المؤلف هنا، وابن شريح والمهدوي التكبير عن البي من أول الضحي، هذا الكلام يظهر أنه في النسخة التي عند ابن الجزري من نسخة السخاوي، فالسقط ليس عند الشيخ ابن الجزري، السقط من نسخة السخاوي فتح الوسيط التي عند ابن الجزري، وفي الهداية نعود إلى كلام الشيخ قال رَحِمَهُ اللهُ:

وَفِي [الْهِدَايَةِ] لِلْمَهْدَوِيِّ يُكَبِّرُ مِنْ خَاتِمَةِ (وَالضُّحَى) إِلَى آخِرِ الْقُرْآنِ، وَلَمْ أَرِ فِي كَلَامِ أَحَدٍ مِنْهُمْ تَكْبِيرًا مِنْ أَوَّلِ (الضُّحَى)؛ فَلْيُعْلَمَ ذَلِكَ. (فَهَذَا) مَا ثَبَتَ عِنْدَنَا عَنْ ابْنِ كَثِيرٍ فِي الْإِبْتِدَاءِ فِي التَّكْبِيرِ وَمَا يَنْتَهِي إِلَيْهِ، وَأَمَّا مَا وَرَدَ عَنِ السُّوسِيِّ فَإِنَّ الْحَافِظَ أَبَا الْعَلَاءِ قَطَعَ لَهُ بِالتَّكْبِيرِ مِنْ فَاتِحَةِ (أَلَمْ نَشْرَحْ) إِلَى خَاتِمَةِ (النَّاسِ) وَجَهًا

وَاحِدًا، وَقَطَعَ لَهُ بِهِ صَاحِبُ [التَّجْرِيدِ] مِنْ طَرِيقِ ابْنِ حَبَشٍ، وَقَرَأْنَا بِذَلِكَ مِنْ طَرِيقِهِ. وَرَوَى سَائِرُ الرُّوَاةِ عَنْهُ تَرْكُ التَّكْبِيرِ كَالْجَمَاعَةِ، وَقَدَّمْنَا أَوَّلَ الْفَصْلِ مَا كَانَ يَأْخُذُ بِهِ الْحَبَّازِيُّ وَابْنُ حَبَشٍ مِنَ التَّكْبِيرِ لِجَمِيعِ الْقُرَّاءِ وَمَا حُكِيَ عَنِ أَبِي الْفَضْلِ الْخَزَاعِيِّ، وَغَيْرِهِ مِنَ التَّكْبِيرِ فِي أَوَّلِ كُلِّ سُورَةٍ مِنْ جَمِيعِ الْقُرْآنِ.

-أيضًا في نسخة الشيخ: بلغ سماع مولانا الشيخ جلال الدين وبنه كتبه المؤلف.-

"وَأَمَّا حُكْمُهُ فِي الصَّلَاةِ وَإِنْ كَانَ أَكْثَرُ الْقُرَّاءِ لَمْ يَتَعَرَّضُوا لِذَلِكَ لِعَدَمِ تَعَلُّقِهِمْ بِهِ -لأنه ليس لهم علاقة، لأنها مسألة فقهية، فالقراء لا يبحثون في مسائل الفقه- فَإِنَّا لَمَّا رَأَيْنَا بَعْضَ أَيْمَتِنَا قَدْ تَعَرَّضَ إِلَى ذَلِكَ كَالْحَافِظِ أَبِي عَمْرٍو الدَّانِيِّ وَالْإِمَامِ أَبِي الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيِّ وَالْأُسْتَاذِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ الْفَحَّامِ وَالْعَلَّامَةِ أَبِي الْحَسَنِ السَّخَاوِيِّ وَالْمُجْتَهِدِ أَبِي الْقَاسِمِ الدَّمَشْقِيِّ الْمَعْرُوفِ بِأَبِي شَامَةَ، وَغَيْرِهِمْ، تَعَرَّضُوا لِذِكْرِهِ فِي كُتُبِهِمْ، وَرَوَوْا فِي ذَلِكَ أَخْبَارًا عَنْ سَلَفِ الْقُرَّاءِ وَالْفُقَهَاءِ لَمْ نَجِدْ بُدًّا مِنْ ذِكْرِهِ عَلَى عَادَتِنَا فِي ذِكْرِ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْمُقْرِئُ، وَغَيْرُهُ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِالْقِرَاءَاتِ.

(أَخْبَرَنِي) الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَقْدِسِيُّ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ الْوَرَّاقُ قِرَاءَةً عَلَيْهِ سَنَةَ ثَمَانٍ عَشْرَةَ وَسَبْعِمِائَةٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ أَبِي الْجَيْشِ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْفَرَجِ الْمَوْصِلِيِّ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعْدُونَ الْقُرْطُبِيُّ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْقُرَشِيُّ الصَّقَلِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْبَاقِيِّ ابْنُ فَارِسِ بْنِ أَحْمَدَ. حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ السَّامَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ الرَّقِيِّ.

قال: حَدَّثَنِي قُبُلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَوْنِ الْقَوَّاسِ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جُرَيْجٍ عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ مِنْ (وَالضُّحَى) إِلَى الْحَمْدِ لِلَّهِ. قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: فَأَرَى أَنْ يَفْعَلَهُ الرَّجُلُ إِمَامًا كَانَ، أَوْ غَيْرَ إِمَامٍ رَوَاهُ الْحَافِظُ أَبُو

عَمْرٍو عَنْ أَبِي الْفَتْحِ فَارِسِ بْنِ أَحْمَدَ، بَلَفْظِهِ سَوَاءً. وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو: حَدَّثَنَا أَبُو الْفَتْحِ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ السَّامَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُجَاهِدٍ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيُّ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ الْفَسَوِيِّ الْحَافِظَ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ سَأَلْتُ سُفْيَانَ ابْنَ عَيْبَةَ قُلْتُ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ رَأَيْتُ شَيْئًا رُبَّمَا فَعَلَهُ النَّاسُ عِنْدَنَا يُكَبِّرُ الْقَارِئُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ إِذَا خَتَمَ، فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ: رَأَيْتُ صَدَقَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ يَوْمَ النَّاسِ مُنْذُ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ سَنَةً فَكَانَ إِذَا خَتَمَ الْقُرْآنَ كَبَّرَ. وَبِهِ عَنِ الْحُمَيْدِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَيْسَى أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَرَأَ بِ (النَّاسِ) فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَأَمَرَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ أَنْ يُكَبِّرَ مِنْ (وَالضُّحَى) حَتَّى يَخْتِمَ. وَبِهِ عَنِ الْحُمَيْدِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ سَهْلٍ شَيْخَنَا مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يَقُولُ رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ عَيْسَى صَلَّى بِنَا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَكَبَّرَ مِنْ (وَالضُّحَى) فَأَنْكَرَ بَعْضُ (النَّاسِ) عَلَيْهِ فَقَالَ: أَمَرَنِي بِهِ ابْنُ جُرَيْجٍ فَسَأَلْنَا ابْنَ جُرَيْجٍ فَقَالَ: أَنَا أَمَرْتُهُ.

وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو الْحَسَنِ السَّخَاوِيُّ، وَرَوَى بَعْضُ عُلَمَائِنَا الَّذِينَ اتَّصَلَتْ قِرَاءَتُنَا بِهِمْ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ الْقُرَشِيِّ قَالَ: صَلَّيْتُ بِ (النَّاسِ) خَلْفَ الْمَقَامِ بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فِي التَّرَاوِيحِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ الْخَتْمَةِ كَبَّرْتُ مِنْ خَاتِمَةِ (الضُّحَى) إِلَى آخِرِ الْقُرْآنِ فِي الصَّلَاةِ فَلَمَّا سَلَّمْتُ التَّفَتُّ، فَإِذَا بِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيِّ قَدْ صَلَّى وَرَائِي فَلَمَّا بَصُرَ بِي قَالَ لِي: أَحْسَنْتَ أَصَبْتَ السُّنَّةَ.

(قُلْتُ:)- أي: ابن الجزري- أَظُنُّ هَذَا الَّذِي عَنَاهُ السَّخَاوِيُّ بِبَعْضِ عُلَمَائِنَا هُوَ -والله أعلم- إِمَّا الْإِمَامَ أَبُو بَكْرٍ بْنَ مُجَاهِدٍ؛ فَإِنَّهُ رَوَاهُ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مُضَرَّ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الضَّبِّيِّ عَنْ حَامِدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ هَانِيٍّ الْبَلْخِيِّ نَزِيلِ طَرَسُوسَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ الْقُرَشِيِّ الْمَكِّيِّ الْمُقْرِي الْإِمَامِ بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَصَاحِبِ شِبْلِ بْنِ عَبَّادٍ -والله أعلم-.

وَأَمَّا الْأُسْتَاذُ أَبُو عَلِيٍّ الْأَهْوَازِيُّ فَإِنَّهُ رَوَاهُ عَنْ أَبِي الْفَرَجِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الشُّبُّوذِيِّ عَنْ ابْنِ شُبُّوذٍ عَنْ مُضَرَ فَذَكَرَهُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ: مَا أَسْنَدَهُ الدَّانِيُّ عَنِ الْبَزِيِّ عَنِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ: إِنْ تَرَكْتَ التَّكْبِيرَ، فَقَدْ تَرَكْتَ سُنَّةَ مَنْ سَنَّ نَبِيَّكَ ﷺ وَبِالْإِسْنَادِ الْمُتَقَدِّمِ آتِئًا إِلَى قُنْبُلٍ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُقْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الشَّهِيدِ الْحَجَبِيِّ يُكَبِّرُ خَلْفَ الْمَقَامِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ. قَالَ قُنْبُلٌ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُقْرِيِّ فَقَالَ لِي ابْنُ الشَّهِيدِ الْحَجَبِيُّ، أَوْ بَعْضُ الْحَجَبَةِ، ابْنُ الشَّهِيدِ، أَوْ ابْنُ بَقِيَّةَ شَكَّ فِي أَحَدِهِمَا. وَبِهِ قَالَ قُنْبُلٌ أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَوْنِ الْقَوَّاسِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الشَّهِيدِ الْحَجَبِيِّ يُكَبِّرُ خَلْفَ الْمَقَامِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ قَالَ قُنْبُلٌ: وَأَخْبَرَنِي رُكَيْنُ بْنُ الْحُصَيْبِ مَوْلَى الْجُبَيْرِيِّينَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الشَّهِيدِ الْحَجَبِيِّ يُكَبِّرُ خَلْفَ الْمَقَامِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ حِينَ يَخْتَمُ، مِنْ (وَالضُّحَى) فِي صَلَاةِ التَّرَاوِيحِ. وَرَوَاهُ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو عَنْ قُنْبُلٍ بِإِسْنَادِهِ الْمُتَقَدِّمِ آتِئًا. وَقَالَ الْإِمَامُ الْمُحَقِّقُ الْمُجْمَعُ عَلَيَّ تَقَدَّمَ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ السَّعِيدِيِّ الرَّازِيِّ، ثُمَّ الشَّيْرَازِيُّ فِي آخِرِ كِتَابِهِ تَبْصِرَةَ الْبَيَانِ فِي الْقِرَاءَاتِ الثَّمَانِ مَا هَذَا نَصُّهُ: ابْنُ كَثِيرٍ يُكَبِّرُ مِنْ خَاتِمَةِ (وَالضُّحَى) إِلَى آخِرِ الْقُرْآنِ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ فِي لَفْظِ التَّكْبِيرِ فَكَبَّرَ قُنْبُلٌ (اللَّهُ أَكْبَرُ)، وَالْبَزِيُّ، (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ) يَسْكُتُ فِي آخِرِ السُّورَةِ وَيَصِلُ التَّكْبِيرَ بِالتَّسْمِيَةِ فِي الصَّلَاةِ، وَغَيْرِهَا.

وَقَالَ الْأُسْتَاذُ الزَّاهِدُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْغَزَالِ النَّيْسَابُورِيُّ إِمَامُ الْقُرَّاءِ فِي عَصْرِهِ بِخُرَّاسَانَ فِي كِتَابِهِ [الْإِرْشَادُ فِي الْقِرَاءَاتِ الْأَرْبَعِ عَشْرَةَ]: وَالْمُسْتَحَبُّ لِلْمُكَبِّرِ فِي الصَّلَاةِ عَلَى مَذْهَبِ ابْنِ كَثِيرٍ التَّهْلِيلُ، وَهُوَ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ) لِئَلَّا يَتَلَكَّنَ بِتَكْبِيرَةِ الرُّكُوعِ. فَقَدْ ثَبَتَ التَّكْبِيرُ فِي الصَّلَاةِ عَنْ أَهْلِ مَكَّةَ فَفَهَائِهِمْ، وَقُرَّائِهِمْ وَنَاهِيكَ بِالْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ وَابْنَ جُرَيْجٍ وَابْنَ كَثِيرٍ، وَغَيْرِهِمْ وَأَمَّا غَيْرُهُمْ فَلَمْ نَجِدْ عَنْهُمْ فِي ذَلِكَ نَصًّا غَيْرَ الْمَكِينِ حَتَّى أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ مَعَ

ثُبُوتِهِ عَنِ إِمَامِهِمْ فَلَمْ أَحِدٍ لِأَحَدٍ مِنْهُمْ نَصًّا فِيهِ فِي شَيْءٍ مِنْ كُتُبِهِمُ الْمَلَكُوتِ، وَلَا الْمُطَوَّلَةِ الْمَوْضُوعَةِ لِلْفِقْهِ، وَإِنَّمَا ذَكَرَهُ اسْتِطْرَادًا الْإِمَامُ أَبُو الْحَسَنِ السَّخَاوِيُّ وَالْإِمَامُ أَبُو إِسْحَاقَ الْجَعْبَرِيُّ، وَكِلَاهُمَا مِنْ أَيْمَةِ الشَّافِعِيَّةِ وَالْعَلَّامَةُ أَبُو شَامَةَ، وَهُوَ مِنْ أَكْبَرِ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ الَّذِينَ كَانَ يُفْتَى بِقَوْلِهِمْ فِي عَصْرِهِمْ بِالشَّامِ، بَلْ هُوَ مِمَّنْ وَصَلَ إِلَى رُتْبَةِ الاجْتِهَادِ وَجَازَ وَجَمَعَ مِنْ أَنْوَاعِ الْعُلُومِ مَا لَمْ يَجْمَعُهُ غَيْرُهُ وَحَازَ خُصُوصًا فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ وَالْقِرَاءَاتِ وَالْفِقْهِ وَالْأُصُولِ.

وَلَقَدْ حَدَّثَنِي مِنْ لَفْظِهِ شَيْخُنَا الْإِمَامُ حَافِظُ الْإِسْلَامِ أَبُو الْفِدَاءِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ الشَّافِعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي شَيْخُنَا الْإِمَامُ الْعَلَّامَةُ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ الْعَلَّامَةِ تَاجِ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْفَزَارِيِّ شَيْخِ الشَّافِعِيَّةِ، وَابْنُ شَيْخِهِمْ قَالَ: سَمِعْتُ وَالِدِي يَقُولُ: عَجِبْتُ لِأَبِي شَامَةَ كَيْفَ قَلَّدَ الشَّافِعِيَّ نِعْمَ، بَلَّغْنَا عَنْ شَيْخِ الشَّافِعِيَّةِ وَرَاهِدِهِمْ وَوَرِعِهِمْ فِي عَصْرِنَا الْإِمَامِ الْعَلَّامَةِ الْخَطِيبِ أَبِي الثَّنَاءِ مَحْمُودِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُمَّلَةَ الْإِمَامِ وَالْخَطِيبِ بِالْجَامِعِ الْأُمَوِيِّ بِدِمَشْقَ الَّذِي لَمْ تَرَ عَيْنَايَ مِثْلَهُ **رَحِمَهُ اللَّهُ** أَنَّهُ كَانَ يُفْتَى بِهِ، وَرُبَّمَا عَمِلَ بِهِ فِي التَّرَاوِيحِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، وَرَأَيْتُ أَنَا غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ شُيُوخِنَا يَعْمَلُ بِهِ وَيَأْمُرُ مَنْ يَعْمَلُ بِهِ فِي صَلَاةِ التَّرَاوِيحِ، وَفِي الْإِحْيَاءِ فِي لَيْلِي رَمَضَانَ حَتَّى كَانَ بَعْضُهُمْ إِذَا وَصَلَ فِي الْإِحْيَاءِ إِلَى (الصُّحَى) قَامَ بِمَا بَقِيَ مِنَ الْقُرْآنِ فِي رَكْعَةٍ وَاحِدَةٍ يُكَبِّرُ إِثْرَ كُلِّ سُورَةٍ فَإِذَا انْتَهَى إِلَى قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ كَبَّرَ فِي آخِرِهَا ثُمَّ يُكَبِّرُ ثَانِيًا لِلرُّكُوعِ، وَإِذَا قَامَ فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ قَرَأَ الْفَاتِحَةَ وَمَا تَبَسَّرَ مِنْ أَوَّلِ الْبَقْرَةِ. وَفَعَلْتُ أَنَا كَذَلِكَ مَرَّاتٍ لَمَّا كُنْتُ أَقْوَمُ بِالْإِحْيَاءِ إِمَامًا بِدِمَشْقَ وَمِصْرَ. وَأَمَّا مَنْ كَانَ يُكَبِّرُ فِي صَلَاةِ التَّرَاوِيحِ فَإِنَّهُمْ يُكَبِّرُونَ إِثْرَ كُلِّ سُورَةٍ، ثُمَّ يُكَبِّرُونَ لِلرُّكُوعِ، وَذَلِكَ إِذَا آثَرَ التَّكْبِيرَ آخِرَ السُّورَةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ إِذَا قَرَأَ الْفَاتِحَةَ وَأَرَادَ الشُّرُوعَ فِي السُّورَةِ كَبَّرَ وَلَكِنَّمَلْ وَابْتَدَأَ السُّورَةَ. وَخَتَمَ مَرَّةً صَبِيًّا فِي التَّرَاوِيحِ فَكَبَّرَ عَلَى الْعَادَةِ فَأَنْكَرَ عَلَيْهِ بَعْضُ أَصْحَابِنَا الشَّافِعِيَّةِ؛ فَرَأَيْتُ صَاحِبِنَا

السَّيِّخِ الْإِمَامَ زَيْنَ الدِّينِ عُمَرَ بْنَ مُسْلِمِ الْقُرَشِيِّ رَحِمَهُ اللهُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي [الجامع] الْأُمَوِيِّ، وَهُوَ يُنْكِرُ عَلَى ذَلِكَ الْمُنْكَرِ وَيُسَنَّعُ عَلَيْهِ، وَيَذَكِّرُ قَوْلَ الشَّافِعِيِّ الَّذِي حَكَاهُ السَّخَاوِيُّ وَأَبُو شَامَةَ وَيَقُولُ: رَحِمَ اللهُ الْحَطِيبَ ابْنَ جُمَلَةَ لَقَدْ كَانَ عَالِمًا مُتَيَقِّظًا مُتَخَرِّجًا. ثُمَّ رَأَيْتُ كِتَابَ الْوَسِيطِ تَأَلِيفَ الْإِمَامِ الْكَبِيرِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ أَبِي الْفَضْلِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ الرَّازِيِّ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللهُ، وَفِيهِ لَيْسَتْ نَصْرٌ عَلَى التَّكْبِيرِ فِي الصَّلَاةِ كَمَا سَيَأْتِي لَفْظُهُ فِي الْفَضْلِ بَعْدَ هَذَا فِي صِغَةِ التَّكْبِيرِ. وَالْقَصْدُ أَنِّي تَبَعْتُ كَلَامَ الْفُقَهَاءِ مِنْ أَصْحَابِنَا فَلَمْ أَرْ لَهُمْ نَصًّا فِي غَيْرِ مَا ذَكَرْتُ، وَكَذَلِكَ لَمْ أَرَ لِلْحَنَفِيَّةِ، وَلَا لِلْمَالِكِيَّةِ، وَأَمَّا الْحَنَابِلَةُ فَقَالَ الْفَقِيهُ الْكَبِيرُ أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُفْلِحٍ فِي كِتَابِ الْفُرُوعِ لَهُ: وَهَلْ يُكَبَّرُ لِخْتَمَةِ مِنَ (الضُّحَى)، أَوْ (أَلَمْ نَشْرَحْ) آخِرَ كُلِّ سُورَةٍ؟ فِيهِ رَوَايَتَانِ، وَلَمْ يَسْتَجِبْهُ شَيْخُنَا لِقِرَاءَةِ غَيْرِ ابْنِ كَثِيرٍ وَقِيلَ وَيَهْلُلُ. انْتَهَى."

"(قُلْتُ:)- أي: ابن الجزري- وَلَمَّا مَنَّ اللهُ -تَعَالَى- عَلَيَّ بِالْمَجَاوِرَةِ بِمَكَّةَ الْمَشْرِفَةِ وَدَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ فَلَمْ أَرِ أَحَدًا."

هذا ربما ثمانمائة ثمانية وعشرين، أو ثمانمائة ثلاثة وعشرين -الله أعلم-؛ لأن هذا كان في مكة سنة ثمانمائة ثلاثة وعشرين.

الطالب:- ((@ كلمة غير مفهومة - ١٨: ٥٢: ٠٢))-

الشيخ: بعد التأليف نعم، هذا قبله؛ لأنه سيأتينا أنه أضاف سيأتينا في الخاتمة نص في إحدى نسخ [النشر] لما قال: بدأت به في رجب وانتهيت فيه من نفس السنة، قال: إلا باب التكبير فإني أضفته سنة ثمانمائة وواحد، وهذا في النسخ التي قرئت على الشيخ ابن الجزري، النسخ التي قرئت على ابن الجزري يقول: وفرغت من فرشه في أواخر ذي الحجة من السنة المذكورة، وتأخر تأليف باب التكبير إلى يوم تاريخه، وهو الثلاثاء سلخ صفر الخير سنة أحد وثمانمائة، ألف الكتاب بدون باب التكبير، وهذا طبعا كلام المؤلف كلام ابن الجزري، وتأخر

تأليف باب التكبير إلى يوم الثلاثاء سلخ صفر سنة ثمانمائة وواحد، بعدها بشهر ربما بشهرين ربما، أضافه؛ لأنه انتهى من هذا سبعمائة تسعة وتسعين وهذا ثمانمائة وواحد.

الطالب:- ((@ كلمة غير مفهومة - ٥٦:٥٣:٠٢))-

الشيخ: هذه تختلف، في بعض النسخ مكتوب أنه أضافه في المدينة سنة شوي وعشرين، وفي نسخة التي اعتمدها الشيخ الدكتور أيمن، التي هي الظاهرية، فيها أيضًا أنها أضيفت سبعة وعشرين أو ثلاثة وعشرين، ثمانمائة وثلاثة وعشرين، لكن هذا الموجود في هذه النسخة يبين أن الصواب أنها ثمانمائة وواحد.

الطالب:- ((@ كلمة غير مفهومة - ٢٦:٥٤:٠٢))-

الشيخ: ليست موجود في هذه النسخة.

الطالب:- ((@ كلمة غير مفهومة - ٣٩:٥٤:٠٢))-

الشيخ: نعم، نعم، حتى في النسخ التي عندي فيها هذا الكلام وأعتقد أنها الأزهرية، لكن النسخة هذه الجديدة هذه [السليمانية]، وهذه التي عليها خط الشيخ ابن الجزري ما فيها هذا الكلام، وهذا موجود نعم، موجود في نسختين.

يقول الشيخ:

"(قُلْتُ): -أي: ابن الجزري- وَلَمَّا مَنَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيَّ بِالْمُجَاوِرَةِ بِمَكَّةَ المشرفة، وَدَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ؛ فَلَمْ أَرِ أَحَدًا مِمَّنْ صَلَّى التَّرَاوِيحَ بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَّا يُكَبِّرُ مِنَ (الضُّحَى) عِنْدَ الْحَتَمِ فَعَلِمْتُ أَنَّهَا سُنَّةٌ بَاقِيَةٌ فِيهِمْ إِلَى الْيَوْمِ -والله أعلم-.

-الآن اندثرت -مع الأسف-.-



ثُمَّ الْعَجَبُ مِمَّنْ يُنْكِرُ التَّكْبِيرَ بَعْدَ ثُبُوتِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَا اللَّهُ! هَذَا كَأَنَّهُ يَقْصِدُ  
 الْمَعَاصِرِينَ - وَعَنْ أَصْحَابِهِ وَالتَّابِعِينَ وَغَيْرِهِمْ، وَيُحِيزُ مَا يُنْكِرُ فِي صَلَوَاتٍ غَيْرِ  
 ثَابِتَةٍ، وَقَدْ نَصَّ عَلَى اسْتِحْبَابِ صَلَاةِ التَّسْبِيحِ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أُمَّةِ الْعِلْمِ كَابْنِ  
 الْمُبَارَكِ، وَغَيْرِهِ مَعَ أَنَّ أَكْثَرَ الْحُقَافِ لَا يُثْبِتُونَ حَدِيثَهَا؛ فَقَالَ الْقَاضِي الْحُسَيْنُ،  
 وَصَاحِبَا [التَّهْذِيبِ وَالتَّيَمَّةِ] - طَبَعًا فِي كِتَابِ الشَّافِعِيَّةِ - وَالرُّوْيَانِيُّ فِي أَوَاخِرِ كِتَابِ  
 [الْجَنَائِزِ] مِنْ كِتَابِ [الْبَحْرِ]: يُسْتَحَبُّ صَلَاةُ التَّسْبِيحِ لِلْحَدِيثِ الْوَارِدِ، وَذَكَرَهَا  
 أَيْضًا صَاحِبُ الْمُئِيَّةِ فِي الْفَتَاوَى مِنَ الْحَنَفِيَّةِ.

- طَبَعًا لِحَظِّ هَذَا الْخِلَافِ قَدِيمٍ وَهَذِهِ مَسْأَلَةٌ فِقْهِيَّةٌ، لَكِنْ بَعْضُ الْمَعَاصِرِينَ  
 الْآنَ أَدْخَلَهَا مِنْ بَابِ الْمَعْتَقَدَاتِ، وَمِنْ بَابِ .. حَتَّى إِنْ بَعْضُهُمْ يَقُولُ: أَنْ مَنْ يَقُولُ  
 بِهَا، أَنَّهُ مُبْتَدَعٌ ضَالٌّ، وَكَلَامٌ شَنِيعٌ لَا يَنْبَغِي، هَذِهِ مَسْأَلَةٌ فِقْهِيَّةٌ يُقَالُ فِيهَا: أَخْطَأَ أَوْ  
 أَصَابَ، وَهَؤُلَاءِ الْفُقَهَاءُ لَكِنْ كَمَا قُلْنَا: الْعُلَمَاءُ مُشَارِبُهُمْ مُخْتَلِفَةٌ، مُشْرَبُ أَهْلِ  
 الْحَدِيثِ فِي نَظَرِهِمْ لِلْأَحَادِيثِ تَخْتَلِفُ عَنِ نَظَرَةِ الْفُقَهَاءِ، وَنَظَرَةُ الْفُقَهَاءِ تَخْتَلِفُ،  
 وَالنَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «رُبَّمَا مُبْلَغٌ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ» - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -، فَهِيَ مَسْأَلَةٌ فِقْهِيَّةٌ  
 صَلَاةُ التَّسْبِيحِ هَذِهِ، وَأَبُو شَامَةَ أَيْضًا رُبَّمَا لَهُ فِيهَا مُؤَلَّفٌ - اللَّهُ أَعْلَمُ -.

" وَقَالَ صَدْرُ الْقُضَاةِ فِي شَرْحِهِ لِلْجَامِعِ الصَّغِيرِ فِي مَسْأَلَةِ وَيُكْرَهُ التَّكْرَارُ وَعَدُّ  
 الْأَيِّ: وَمَا رُوِيَ مِنَ الْأَحَادِيثِ أَنَّ مَنْ قَرَأَ فِي الصَّلَاةِ (الْإِخْلَاصَ) كَذَا مَرَّةً وَنَحْوَهُ  
 فَلَمْ يُصَحِّحْهَا الثَّقَاتُ، أَمَّا صَلَاةُ التَّسْبِيحِ، فَقَدْ أوردَهَا الثَّقَاتُ، وَهِيَ صَلَاةٌ مُبَارَكَةٌ،  
 وَفِيهَا ثَوَابٌ عَظِيمٌ، وَمَنَافِعٌ كَثِيرَةٌ، وَرَوَاهَا الْعَبَّاسُ، وَابْنُهُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو.

(قُلْتُ:) وَقَدْ اخْتَلَفَ كَلَامُ النَّوَوِيِّ فِي اسْتِحْبَابِهَا فَمَنَعَ فِي شَرْحِ [المُهَذَّبِ  
 وَالتَّحْقِيقِ]، وَقَالَ فِي تَهْذِيبِ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ فِي الْكَلَامِ عَلَى (سَبَّحَ): وَأَمَّا صَلَاةُ  
 التَّسْبِيحِ الْمَعْرُوفَةُ فَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِكثْرَةِ التَّسْبِيحِ فِيهَا خِلَافَ الْعَادَةِ فِي غَيْرِهَا، وَقَدْ  
 جَاءَ فِيهَا حَدِيثٌ حَسَنٌ فِي كِتَابِ التِّرْمِذِيِّ، وَغَيْرِهِ، وَذَكَرَهَا الْمُحَامِلِيُّ، وَصَاحِبُ

الْتِمَّةِ، وَغَيْرُهُمَا مِنْ أَصْحَابِنَا، وَهِيَ سُنَّةٌ حَسَنَةٌ أَنْتَهَى.

الفصل الثالث: في صيغته، وحكم الإتيان به وسببه

أَمَّا صِيغَتُهُ فَلَمْ يُخْتَلَفْ عَنْ أَحَدٍ مِمَّنْ أَتَيْتَهُ أَنْ لَفْظُهُ (اللَّهُ أَكْبَرُ)، وَلَكِنْ اخْتَلَفَ عَنِ الْبَزِيِّ وَعَمَّنْ رَوَاهُ عَنْ قُنْبَلٍ فِي الزِّيَادَةِ عَلَيْهِ. فَأَمَّا الْبَزِيُّ: فَارَوَى الْجُمْهُورُ عَنْهُ هَذَا اللَّفْظَ بِعَيْنِهِ مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ، وَلَا نَقْصٍ فَيَقُولُ: (اللَّهُ أَكْبَرُ) (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) (وَالضُّحَى)، أَوْ (أَلَمْ نَشْرَحْ) وَهُوَ الَّذِي قَطَعَ بِهِ فِي [الْكَافِي وَالْهَادِي، وَالْهَدَايَةِ، وَالتَّلْخِصِينَ، وَالْعُنْوَانَ، وَالتَّذْكَرَةَ]، وَهُوَ الَّذِي قَرَأَ بِهِ وَأَخَذَ صَاحِبُ [التَّبَصُّرَةِ]، وَهُوَ الَّذِي قَطَعَ بِهِ أَيْضًا فِي [المُبْهَجِ]، وَفِي [التَّسِيرِ] مِنْ طَرِيقِ أَبِي رَيْبَعَةَ، وَبِهِ قَرَأَ عَلَى أَبِي الْقَاسِمِ الْفَارِسِيِّ عَنْ قِرَائَتِهِ بِذَلِكَ عَلَى النَّقَاشِ عَنْهُ، وَعَلَى أَبِي الْحَسَنِ، وَعَلَى أَبِي الْفَتْحِ عَنْ قِرَائَتِهِ بِذَلِكَ عَنِ السَّامَرِيِّ فِي رِوَايَةِ الْبَزِيِّ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَذْكَرِ الْعِرَاقِيُّونَ قَاطِبَةً سِوَاهُ مِنْ طُرُقِ أَبِي رَيْبَعَةَ كُلِّهَا سِوَى طَرِيقِ هِبَةَ اللَّهِ عَنْهُ، وَرَوَى الْآخَرُونَ عَنْهُ التَّهْلِيلَ مِنْ قَبْلِ التَّكْبِيرِ، وَلَفْظَةَ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ) وَهَذِهِ طَرِيقُ ابْنِ الْحُبَابِ عَنْهُ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ، وَهُوَ طَرِيقُ هِبَةَ اللَّهِ عَنْ أَبِي رَيْبَعَةَ وَابْنِ الْفَرَحِ أَيْضًا عَنِ الْبَزِيِّ، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ فَارِسٍ عَنْ قِرَائَتِهِ عَلَى عَبْدِ الْبَاقِيِّ، وَعَلَى أَبِي الْفَرَحِ النَّجَّادِ أَعْنِي مِنْ طَرِيقِ ابْنِ الْحُبَابِ، وَهُوَ وَجْهٌ صَحِيحٌ ثَابِتٌ عَنِ الْبَزِيِّ بِالنَّصِّ.

"كَمَا أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمِصْرِيُّ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التُّونِسِيُّ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَلَنْسِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْمُرْسِيِّ. أَخْبَرَنَا وَالِدِي عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ الْحَافِظِ حَدَّثَنَا فَارِسُ بْنُ أَحْمَدَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْبَاقِيِّ بْنُ الْحَسَنِ. حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَالِمِ الْخُتَلِيِّ وَأَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْحُبَابِ قَالَ: سَأَلْتُ الْبَزِيَّ عَنِ التَّكْبِيرِ، كَيْفَ هُوَ فَقَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ)، وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو: وَابْنُ الْحُبَابِ هَذَا مِنَ الْإِتْقَانِ وَالضَّبْطِ

وَصَدَقَ اللَّهَجَةَ بِمَكَانٍ لَا يَجْهَلُهُ أَحَدٌ مِنْ عُلَمَاءِ هَذِهِ الصَّنْعَةِ أَنْتَهَى." .

عَلَى أَنَّ ابْنَ الْحُبَابِ لَمْ يَنْفَرِدْ بِذَلِكَ، فَقَالَ الْإِمَامُ الْكَبِيرُ الْوَلِيُّ أَبُو الْفَضْلِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَحْمَدَ الرَّازِيَّ فِي كِتَابِهِ [الْوَسِيطِ فِي الْعَشْرِ] لَمْ يَنْفَرِدْ بِهِ ابْنُ الْحُبَابِ، بَلْ حَدَّثَنِيهِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْإِلَهِيُّ - طَبَعًا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ اللَّالِكِيُّ هَذَا شَيْخُ الْأَهْوَازِيِّ صَاحِبُ الْقَصِيدَةِ فِي التَّجْوِيدِ - عَنِ الشَّذَائِيِّ عَنِ ابْنِ مُجَاهِدٍ، وَبِهِ كَانَ يَأْخُذُ ابْنُ الشَّارِبِ عَنِ الرَّزِينِيِّ وَهَبَةَ اللَّهُ عَنْ أَبِي رَبِيعَةَ وَابْنِ فَرِحٍ عَنِ الْبَرْزِيِّ قَالَ: وَقَدْ رَأَيْتُ الْمَشَائِخَ يُؤَثِّرُونَ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ فَرَقًا بَيْنَهَا وَبَيْنَ تَكْبِيرِ الرَّكُوعِ أَنْتَهَى." .

"وَقَدْ تَقَدَّمَ: قَرِيبًا قَوْلُ الْإِمَامِ أَبِي الْحَسَنِ السَّعِيدِيِّ إِنَّهُ رَوَاهُ الْبَرْزِيُّ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ الَّتِي ذَكَرَهَا لَهُ وَقَدْ ذَكَرَ لَهُ طَرِيقَ أَبِي رَبِيعَةَ وَالْخُزَاعِيَّ كِلَاهُمَا عَنْهُ. وَقَدْ رَوَى النَّسَائِيُّ فِي سُنَنِهِ الْكُبْرَى بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنِ الْأَعْرَقِيِّ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا أَشْهَدُ عَلَيْهِمَا أَنَّهُ قَالَ: (إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ صَدَقَهُ رَبُّهُ)، ثُمَّ اخْتَلَفَ هَؤُلَاءِ الْأَخِذُونَ بِالتَّهْلِيلِ مَعَ التَّكْبِيرِ عَنِ ابْنِ الْحُبَابِ فَرَوَاهُ جُمُهورُهُمْ كَذَلِكَ بِاللَّفْظِ الْمُتَقَدِّمِ، وَزَادَ بَعْضُهُمْ عَلَى ذَلِكَ لَفْظَ (وَلِلَّهِ الْحَمْدُ) فَقَالَ وَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ)، ثُمَّ يُبَسَّمُ لُونًا وَهَذِهِ طَرِيقُ أَبِي طَاهِرٍ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ عَنِ ابْنِ الْحُبَابِ، وَذَكَرَهُ أَبُو الْقَاسِمِ الْهَدَلِيُّ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمَذْكُورِ - وَهُوَ ابْنُ أَبِي هَاشِمٍ - عَنِ ابْنِ الْحُبَابِ، وَمِنْ طَرِيقِ ابْنِ فَرِحٍ أَيْضًا عَنِ الْبَرْزِيِّ. وَكَذَا رَوَاهُ الْغَضَائِرِيُّ عَنِ ابْنِ فَرِحٍ عَنِ الْبَرْزِيِّ وَابْنُ الصَّبَّاحِ عَنْ قُنْبَلٍ، وَكَذَا ذَكَرَهُ أَبُو الْفَضْلِ الرَّازِيُّ، وَقَالَ فِي كِتَابِ [الْوَسِيطِ]، وَقَدْ حَكَى لَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْأُسْتَاذَ أَبَا الْحَسَنِ الْحَمَّامِيَّ عَنِ زَيْدٍ، وَهُوَ أَبُو الْقَاسِمِ زَيْدُ بْنُ عَلِيِّ الْكُوفِيِّ عَنِ ابْنِ فَرِحٍ عَنِ الْبَرْزِيِّ التَّهْلِيلَ قَبْلَهَا وَالتَّحْمِيدَ بَعْدَهَا، بِلَفْظَةِ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ) بِمُقْتَضَى قَوْلِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنْتَهَى." .

وَرَوَاهُ الْخُزَاعِيُّ أَيْضًا، وَأَبُو الْكَرَمِ عَنِ ابْنِ الصَّبَّاحِ عَنْ قُنْبَلٍ، وَرَوَاهُ أَيْضًا

الْخَزَاعِيُّ فِي كِتَابِهِ [الْمُتَهَيَّ] عَنِ ابْنِ الصَّبَّاحِ عَنْ أَبِي رِبِيعَةَ عَنِ الْبَزِّيِّ.

"(قُلْتُ:)- أي: ابن الجزري- يُشِيرُ الرَّازِيُّ إِلَى مَا رَوَاهُ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَبَلَّغْتَ قِصَارَ الْمُفْصَلِ فَاحْمَدِ اللَّهَ وَكَبِّرْ كَمَا قَدَّمْنَا عَنْهُ؛ وَأَمَّا فُئْبُلٌ فَقَطَعَ لَهُ جُمْهُورٌ مِنْ رَوَى التَّكْبِيرَ عَنْهُ مِنَ الْمَغَارِبَةِ بِالتَّكْبِيرِ فَقَطْ، وَهُوَ الَّذِي فِي الشَّاطِئَةِ، وَتَلْخِصُ أَبِي مَعْشَرٍ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ صَاحِبُ [التيسير]- كَمَا قَدَّمْنَا-، وَذَكَرَهُ فِي غَيْرِهِ، وَالْأَكْثَرُونَ مِنَ الْمَشَارِقَةِ عَلَى التَّهْلِيلِ، وَهُوَ قَوْلُ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ) حَتَّى قَطَعَ لَهُ بِهِ الْعِرَاقِيُّونَ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ مُجَاهِدٍ، وَقَطَعَ بِذَلِكَ لَهُ سَبْطُ الْخَيْطِ فِي [كِفَايَتِهِ] مِنَ الطَّرِيقَيْنِ، وَفِي [الْمُبْهَجِ] مِنْ طَرِيقِ ابْنِ مُجَاهِدٍ فَقَطْ.

وَقَالَ ابْنُ سَوَّارٍ فِي [الْمُسْتَنْبِرِ] قَرَأْتُ بِهِ لِقُئْبُلٍ قَرَأْتُ عَلَى جَمِيعٍ مِنْ عَلَيْهِ، وَقَطَعَ لَهُ بِهِ أَيْضًا ابْنُ فَارِسٍ فِي [جَامِعِهِ] مِنْ طَرِيقِ ابْنِ مُجَاهِدٍ وَابْنِ شَبُودَ، وَغَيْرِهِمَا، وَقَالَ سَبْطُ الْخَيْطِ فِي [كِفَايَتِهِ]: قَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ مِنْ رِوَايَةِ فُئْبُلٍ الْمَذْكُورَةَ فِي هَذَا الْكِتَابِ خَاصَّةً بِالتَّهْلِيلِ وَالتَّكْبِيرِ مِنْ فَاتِحَةِ (وَالضُّحَى) عَلَى اخْتِلَافٍ شُبُوخَنَا الَّذِينَ قَرَأْتُ عَلَيْهِمْ: فَمِنْهُمْ مَنْ أَمَرَنِي بِذَلِكَ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَمَرَنِي مِنْ أَوَّلِ (الْم) نَشْرَحُ) إِلَى آخِرِ الْقُرْآنِ، وَهُوَ الَّذِي قَرَأَ بِهِ صَاحِبُ [الهِدَايَةِ] عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الْقَنْطَرِيِّ، وَقَالَ الدَّانِيُّ فِي [جامع البيان]، وَالْوَجْهَانِ التَّهْلِيلَ مَعَ التَّكْبِيرِ، وَالتَّكْبِيرَ وَخَدَهُ عَنِ الْبَزِّيِّ وَقُئْبُلٍ صَحِيحَانِ جَيِّدَانِ مَشْهُورَانِ مُسْتَعْمَلَانِ، وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو الْفَضْلِ الرَّازِيُّ، وَقَدْ حَكَى لَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ابْنِ فَرَّحَ عَنِ الْبَزِّيِّ التَّهْلِيلَ قَبْلَ التَّكْبِيرِ وَالتَّحْمِيدَ بَعْدَهُ بِمُقْتَضَى قَوْلِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُتَقَدِّمِ إِلَّا أَنَّ أَبَا الْبَرَكَاتِ بْنَ الْوَكِيلِ رَوَى عَنْ رِجَالِهِ عَنِ ابْنِ الصَّبَّاحِ عَنْ فُئْبُلٍ، وَعَنْ أَبِي رِبِيعَةَ عَنِ الْبَزِّيِّ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ).

وَأَمَّا حُكْمُ الْإِثْيَانِ بِالتَّكْبِيرِ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ؛ فَاخْتَلَفَ فِي وَصْلِهِ بِآخِرِ السُّورَةِ

وَالْقَطْعِ عَلَيْهِ، وَفِي الْقَطْعِ عَلَى آخِرِ السُّورَةِ وَوَصَلِهِ بِمَا بَعْدَهُ، وَذَلِكَ مَبْنِيٌّ عَلَى مَا تَقَدَّمَ: مِنْ أَنَّ التَّكْبِيرَ لِآخِرِ السُّورَةِ، أَوْ لِأَوَّلِهَا، وَيَتَأْتَى عَلَى التَّقْدِيرَيْنِ فِي حَالَةٍ وَصَلِ السُّورَةِ بِالسُّورَةِ الْآخَرَى، ثَمَانِيَّةٌ أَوْجُهُ يَمْتَنِعُ مِنْهَا وَجْهٌ إِجْمَاعًا: وَهُوَ وَصَلُ التَّكْبِيرِ بِآخِرِ السُّورَةِ وَبِالْبِسْمَةِ مَعَ الْقَطْعِ عَلَيْهَا؛ لِأَنَّ اللَّكْنَمَلَةَ لِأَوَّلِ السُّورَةِ؛ فَلَا يَجُوزُ أَنْ تُجْعَلَ مُنْفَصِلَةً عَنْهَا مُتَّصِلَةً بِآخِرِ السُّورَةِ كَمَا تَقَدَّمَ: فِي بَابِ الْبِسْمَةِ؛ فَلَا يَتَأْتَى هَذَا الْوَجْهَ عَلَى تَقْدِيرٍ مِنَ التَّقْدِيرَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ، وَتَبَقِيَ سَبْعَةٌ أَوْجُهُ مُحْتَمَلَةٌ الْجَوَازِ مَنْصُوصَةٌ لِمَنْ نَذَرُهَا لَهُ: مِنْهَا اثْنَانِ مُحْتَصَانِ بِتَقْدِيرِ أَنْ يَكُونَ التَّكْبِيرُ لِآخِرِ السُّورَةِ، وَاثْنَانِ بِتَقْدِيرِ أَنْ يَكُونَ لِأَوَّلِ السُّورَةِ، وَالثَّلَاثَةُ الْبَاقِيَةُ مُحْتَمَلَةٌ عَلَى التَّقْدِيرَيْنِ.

فَأَمَّا الْوَجْهَانِ اللَّذَانِ عَلَى تَقْدِيرِ كَوْنِهِ لِآخِرِ السُّورَةِ:

(فَالأَوَّلُ مِنْهَا) - وَصَلُ التَّكْبِيرِ بِآخِرِ السُّورَةِ وَالْقَطْعُ عَلَيْهِ وَوَصَلُ الْبِسْمَةِ بِأَوَّلِ السُّورَةِ، وَهُوَ: فَحَدَّثَ اللَّهُ أَكْبَرُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (أَلَمْ نَشْرَحْ)، وَهَذَا الْوَجْهَ هُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ أَبُو الْحَسَنِ طَاهِرُ بْنُ عَلْبُونٍ، قَالَ: وَهُوَ الْأَشْهُرُ الْجَيِّدُ، وَبِهِ قَرَأْتُ، وَبِهِ أَخَذْتُ، وَنَصَّ عَلَيْهِ الدَّانِيُّ فِي [التيسير]، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي مُفْرَدَاتِهِ سِوَاهُ، وَهُوَ أَحَدُ اخْتِيَارِيهِ نَصَّ عَلَى ذَلِكَ فِي [جامع البيان]، وَنَصَّ عَلَيْهِ فِي [التجريد] أَيْضًا، وَهُوَ أَحَدُ الْوَجْهَيْنِ الْمَنْصُوصِ عَلَيْهِمَا فِي [الكافي]، وَنَصَّ عَلَيْهِ أَيْضًا أَبُو الْحَسَنِ السَّخَاوِيُّ وَأَبُو شَامَةَ وَسَائِرُ الشُّرَاحِ، وَهُوَ ظَاهِرُ كَلَامِ الشَّاطِبِيِّ.

هذا - والله أعلم -، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد ﷺ ونكمل - إن شاء

الله - يوم الخميس المقبل .

## الدرس العشرون بعد المائة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن  
والاه، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، نواصل -إن شاء الله- ما تبقى من باب  
التكبير.

❖ قال الإمام ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ:

"(وَالثَّانِي) وَصُلُّ التَّكْبِيرِ بِآخِرِ السُّورَةِ، وَالْقَطْعُ عَلَيْهِ، وَالْقَطْعُ عَلَى الْبَسْمَلَةِ،  
وَهُوَ:

(فَحَدَّثْتُ، اللهُ أَكْبَرُ، بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، أَلَمْ نَشْرَحْ): نَصَّ عَلَيْهِ أَبُو مَعْشَرَ  
فِي تَلْخِيصِهِ، وَنَقَلَهُ عَنِ الْخُرَاعِيِّ عَنِ الْبَزِّيِّ، وَنَصَّ عَلَيْهِ أَيْضًا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْفَاسِيُّ  
وَأَبُو إِسْحَاقَ الْجَعْفَرِيُّ فِي شَرْحَيْهِمَا، وَابْنُ مُؤْمِنٍ فِي كَنْزِهِ -أَي: كِتَابِ [الكنز] فِي  
القراءات العشر- وَهَذَانِ الْوَجْهَانِ جَارِيَانِ عَلَى قَوَاعِدٍ مِّنْ (أَلْحَقَّ التَّكْبِيرَ بِآخِرِ  
السُّورَةِ وَإِنْ لَمْ يَذْكُرْهُمَا نَصًّا)؛ إِلَّا أَنَّ ظَاهِرَ كَلَامِ مَكِّيٍّ فِي [تَبَصَّرْتَهُ] مَنَعُهُمَا مَعًا؛  
فَإِنَّهُ قَالَ: وَلَا يَجُوزُ الْوَقْفُ عَلَى التَّكْبِيرِ دُونَ أَنْ يَصِلَهُ بِالْبَسْمَلَةِ، ثُمَّ بِأَوَّلِ السُّورَةِ  
الْمُؤْتِنَفَةَ فَيُظْهِرُ مِنْ هَذَا اللَّفْظِ مَنَعَ هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ، وَهَذَا مُخَالَفٌ لِمَا افْتَضَاهُ كَلَامُهُ  
حَيْثُ قَالَ: أَوْلَا يُكَبَّرُ مِنْ خَاتِمَةِ "وَالضُّحَى" إِلَى آخِرِ الْقُرْآنِ مَعَ خَاتِمَةِ كُلِّ سُورَةٍ،  
وَكَذَلِكَ إِذْ قُرِئَ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ فَإِنَّهُ يُكَبَّرُ وَيُبَسَّمَلُ؛ فَإِنَّ ظَاهِرَهُ أَنَّ التَّكْبِيرَ لِآخِرِ  
السُّورَةِ، وَلَا سِيَّمَا وَقَدْ أُثْبِتَهُ فِي آخِرِ (النَّاسِ)، وَهَذَا مُشْكِلٌ مِنْ كَلَامِهِ؛ فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ

قَائِلًا بِأَنَّ التَّكْبِيرَ لِأَوَّلِ السُّورَةِ لَكَانَ مَنَعُهُ لِهَمَّا ظَاهِرًا - - والله أعلم - - .

وَأَمَّا الْوَجْهَانِ اللَّذَانِ عَلَى تَقْدِيرِ كَوْنِ التَّكْبِيرِ لِأَوَّلِ السُّورَةِ: فَإِنَّ الْأَوَّلَ مِنْهُمَا قَطَعُهُ عَنِ آخِرِ السُّورَةِ، وَوَضَلَهُ بِالْبَسْمَلَةِ وَوَضَلَ الْبَسْمَلَةَ بِأَوَّلِ السُّورَةِ الْآتِيَةِ، وَهُوَ: (فَحَدَّثَ اللَّهُ أَكْبَرَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَلَمْ نَشْرَحْ)، نَصَّ عَلَيْهِ أَبُو طَاهِرٍ بْنُ سَوَّارٍ فِي [المستنير] ولم يذكر غيره وكذلك أبو الحسن بن فارس في جامعه، وَهُوَ اخْتِيَارُ أَبِي الْعِزِّ الْقَلَانِسِيِّ وَابْنِ شَيْطَانَ وَالْحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ فِيمَا نَقَلَهُ عَنْهُمْ ابْنُ مُؤَمِّنٍ فِي [الكنز]، وَهُوَ مَذْهَبُ سَائِرِ مَنْ جَعَلَ التَّكْبِيرَ لِأَوَّلِ السُّورَةِ.

وَذَكَرَهُ صَاحِبُ [التَّجْرِيدِ] وَصَاحِبُ [التَّيْسِيرِ] عَنِ بَعْضِ أَهْلِ الْأَدَاءِ، وَقَالَ فِيهِ وَفِي [جامع البيان]: إِنَّهُ قَرَأَ بِهِ عَلَى أَبِي الْقَاسِمِ الْفَارِسِيِّ عَنِ النَّقَّاشِ عَنِ أَبِي رَبِيعَةَ عَنِ الْبَرْزِيِّ، وَهَذِهِ طَرِيقُ التَّيْسِيرِ وَقَالَ: إِنَّهُ اخْتِيَارُ أَبِي بَكْرِ الشَّدَائِيِّ وَغَيْرِهِ مِنَ الْمُقْرئين وَذَكَرَهُ الْمَهْدَوِيُّ أَيْضًا.

(قُلْتُ) - أي: ابن الجزري - : وَهَذَا مِنَ الْمَوَاضِعِ الَّتِي خَرَجَ فِيهَا عَنِ طُرُقِ [التَّيْسِيرِ] اخْتِيَارًا مِنْهُ، وَحَكَاهُ أَبُو مَعْشَرٍ الطَّبْرِيُّ فِي [تَلْخِيصِهِ]، وَهُوَ الْوَجْهُ الثَّانِي فِي [الكَافِي]، وَنَصَّ عَلَيْهِ فِي [المُبْهَجِ] عَنِ الْبَرْزِيِّ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ الْخُزَاعِيِّ عَنْهُ، وَعَنْ قُتَيْبٍ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ ابْنِ حُشْنَامٍ - أو ابن خوشنام، يقولون هو بالفارسية خوشنام - وَابْنِ الشَّارِبِ، وَلَمْ يَذْكَرْ فِي [كِفَايَتِهِ] سِوَاهُ، وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ فِي الرَّوْضَةِ اتَّفَقَ أَصْحَابُ ابْنِ كَثِيرٍ عَلَى أَنَّ التَّكْبِيرَ مُنْفَصِلٌ مِنَ الْقُرْآنِ لَا يُخْلَطُ بِهِ، وَكَذَلِكَ حَكَى أَبُو الْعِزِّ فِي [الإرشاد] الاتِّفَاقَ عَلَيْهِ، وَكَذَا فِي [الكَفَايَةِ] إِلَّا مِنْ طَرِيقِ الْفَحَّامِ وَالْمَطْوَعِيِّ فَإِنَّهُمَا قَالَا: إِنْ شِئْتَ وَقَفْتَ عَلَى التَّكْبِيرِ يَعْنِي بَعْدَ قَطْعِهِ عَنِ السُّورَةِ الْمَاضِيَةِ وَابْتَدَأْتَ بِالتَّسْمِيَةِ مَوْصُولَةً بِالسُّورَةِ، وَهَذَا الْوَجْهُ يَأْتِي فِي الثَّلَاثَةِ الْبَاقِيَةِ، وَهُوَ الثَّانِي مِنْهَا، وَكَذَا ذَكَرَ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ فِي [الغاية] قَالَ: سِوَى الْفَحَّامِ ذَكَرَ لَهُ التَّخْيِيرَ بَيْنَ هَذَا الْوَجْهِ وَبَيْنَ الْوَجْهِ الْمُتَقَدِّمِ كَمَا قَالَ أَبُو الْعِزِّ.

وَالْوَجْهُ الثَّانِي مِنْهُمَا: قَطَعَ التَّكْبِيرَ عَنِ آخِرِ السُّورَةِ وَوَضَلَهُ بِالْبَسْمَلَةِ وَالسَّكْتِ عَلَى الْبَسْمَلَةِ، ثُمَّ الْإِبْتِدَاءُ بِأَوَّلِ السُّورَةِ، وَهُوَ: (فَحَدَّثَ اللَّهُ أَكْبَرَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَلَمْ نَشْرَحْ): نَصَّ عَلَيْهِ ابْنُ مُؤْمِنٍ فِي [الكنز]، وَهُوَ ظَاهِرٌ مِنْ كَلَامِ الشَّاطِبِيِّ، وَنَصَّ عَلَيْهِ الْفَاسِيُّ فِي شَرْحِهِ، وَمَنَعَهُ الْجَعْبَرِيُّ، وَلَا وَجْهَ لِمَنَعِهِ إِلَّا عَلَى تَقْدِيرِ أَنْ يَكُونَ التَّكْبِيرُ لِآخِرِ السُّورَةِ وَإِلَّا فَعَلَى أَنْ يَكُونَ لِأَوَّلِهَا لَا يَظْهَرُ لِمَنَعِهِ وَجْهٌ إِذْ غَايَتُهُ أَنْ يَكُونَ كَالِاسْتِعَاذَةِ، وَلَا شَكَّ فِي جَوَازِ وَضَلِهَا بِالْبَسْمَلَةِ، وَقَطَعَ الْبَسْمَلَةَ عَنِ الْقِرَاءَةِ - كَمَا تَقَدَّمَ فِي بَابِهَا -، وَهَذَانِ الْوَجْهَانِ يَظْهَرَانِ مِنْ نَصِّ الْإِمَامِ أَبِي الْحَسَنِ السَّعِيدِيِّ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ فِي حُكْمِ الْإِثْنَيْنِ بِهِ فِي الصَّلَاةِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

وَأَمَّا الثَّلَاثَةُ الْأَوْجُهَ الْبَاقِيَةَ الْجَائِزَةَ عَلَى كُلِّ مِنَ التَّقْدِيرَيْنِ:

(فَالأَوَّلُ مِنْهَا): وَضَلَّ الْجَمِيعُ، أَي: وَضَلَّ التَّكْبِيرَ بِآخِرِ السُّورَةِ وَالْبَسْمَلَةَ بِهِ بِأَوَّلِ السُّورَةِ، وَهُوَ: (فَحَدَّثَ اللَّهُ أَكْبَرَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَلَمْ نَشْرَحْ): نَصَّ عَلَيْهِ الدَّانِيُّ وَالشَّاطِبِيُّ وَالشُّرَّاحُ، وَذَكَرَهُ فِي [التَّجْرِيدِ]، وَهُوَ اخْتِيَارُ صَاحِبِ [الهِدَايَةِ] وَنَقَلَهُ فِي [المُبْهَجِ] عَنِ الْبَزِيِّ مِنْ طَرِيقِ الْخَزَاعِيِّ.

(وَالثَّانِي) مِنْهَا: قَطَعَ التَّكْبِيرَ عَنِ آخِرِ السُّورَةِ، وَعَنِ الْبَسْمَلَةِ وَوَضَلَّ الْبَسْمَلَةَ بِأَوَّلِ السُّورَةِ، وَهُوَ: (فَحَدَّثَ، اللَّهُ أَكْبَرَ، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَلَمْ نَشْرَحْ): نَصَّ عَلَيْهِ أَبُو مَعْشَرَ فِي [التَّلْخِيصِ]، وَاخْتَارَهُ الْمَهْدَوِيُّ، وَنَصَّ عَلَيْهِ أَيْضًا ابْنُ مُؤْمِنٍ، وَقَالَ: إِنَّهُ اخْتِيَارُ طَاهِرِ بْنِ عَلْبُونٍ.

(قُلْتُ): وَلَمْ أَرَهُ فِي التَّذَكِرَةِ، وَذَكَرَهُ صَاحِبُ [التَّجْرِيدِ] وَنَقَلَهُ فِيهِ أَيْضًا عَنْ شَيْخِهِ الْفَارِسِيِّ، وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ أَبُو الْعِزِّ فِي [الكِفَايَةِ] عَنِ الْفَحَّامِ وَالْمُطَوَّعِيِّ كَمَا قَدَّمْنَا، وَكَذَا نَقَلَهُ أَبُو الْعَلَاءِ الْحَافِظُ عَنِ الْفَحَّامِ وَيَظْهَرُ مِنْ كَلَامِ الشَّاطِبِيِّ، وَنَصَّ عَلَيْهِ الْفَاسِيُّ وَالْجَعْبَرِيُّ، وَعَبَّرَهُمَا مِنَ الشُّرَّاحِ، وَهُوَ ظَاهِرٌ نَصِّ الْإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْحَلِيمِيِّ فِي كِتَابِهِ الْمُنْهَاجِ فِي شُعَبِ الْإِيمَانِ قَالَ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ



التَّكْبِيرِ مِنْ " وَالضُّحَى " إِلَى آخِرِ (النَّاسِ): وَصِفَةُ التَّكْبِيرِ فِي أَوَاخِرِ هَذِهِ السُّورَةِ: أَنَّهُ كَلَّمَا خَتَمَ سُورَةً وَقَفَ وَقَفَةً، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ وَوَقَفَ وَقَفَةً، ثُمَّ ابْتَدَأَ السُّورَةَ الَّتِي تَلِيهَا إِلَى آخِرِ الْقُرْآنِ، ثُمَّ كَبَّرَ.

(وَالثَّلَاثُ) مِنْهَا: قَطَعَ الْجَمِيعُ أَي قَطَعَ التَّكْبِيرِ عَنِ السُّورَةِ الْمَاضِيَةِ، وَعَنِ الْبُسْمَلَةِ، وَقَطَعَ الْبُسْمَلَةَ عَنِ السُّورَةِ الْآتِيَةِ، وَهُوَ (فَحَدَّثَ اللَّهُ أَكْبَرُ، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَلَمْ نَشْرَحْ): يَظْهَرُ هَذَا الْوَجْهَ مِنْ كَلَامِ الْحَافِظِ أَبِي عَمْرٍو فِي [جَامِعِ الْبَيَانِ] حَيْثُ قَالَ: فَإِنَّ لَمْ تُوصَلْ - يَعْنِي التَّسْمِيَةَ بِالتَّكْبِيرِ - جَازَ الْقَطْعُ عَلَيْهَا، وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ قَدَّمَ جَوَازَ الْقَطْعِ عَلَى التَّكْبِيرِ، ثُمَّ ذَكَرَ الْقَطْعَ عَلَى آخِرِ السُّورَةِ؛ فَكَانَ هَذَا الْوَجْهَ كَالنَّصِّ مِنْ كَلَامِهِ، وَنَصَّ عَلَيْهِ ابْنُ مُؤَمِّنٍ فِي [الْكَنْزِ]، وَكُلُّ مَنْ: الْفَاسِيَّ وَالْجَعْبَرِيَّ فِي الشَّرْحِ - يَعْنِي فِي شَرْحِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا - وَهُوَ ظَاهِرٌ مِنْ كَلَامِ الشَّاطِبِيِّ وَلَكِنْ ظَاهِرٌ كَلَامِ مَكِّيِّ الْمُتَقَدِّمِ مِنْهُ، بَلْ هُوَ صَرِيحٌ نَصَّهِ فِي الْكَشْفِ؛ حَيْثُ مَنَعَ فِي وَجْهِ الْبُسْمَلَةِ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ قَطْعَهَا عَنِ الْمَاضِيَةِ وَالْآتِيَةِ - كَمَا تَقَدَّمَ التَّنْبِيهُ عَلَيْهِ فِي بَابِ الْبُسْمَلَةِ -، وَلَا وَجْهَ لِمَنْعِ هَذَا الْوَجْهِ عَلَى كِلَا التَّقْدِيرَيْنِ، وَالْحَاصِلُ: أَنَّ هَذِهِ الْأَوْجُهَ السَّبْعَةَ جَائِزَةٌ عَلَى مَا ذَكَرْنَا عَمَّنْ ذَكَرْنَا، قَرَأَتْ بِهَا عَلَى كُلِّ مَنْ قَرَأَتْ عَلَيْهِ مِنَ الشُّيُوخِ، وَبِهَا أَخَذُ، وَنَصَّ عَلَيْهَا كُلُّهَا الْأُسْتَاذُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمُؤَمِّنِ الْوَائِسِيُّ فِي [كَنْزِهِ] - لَاحِظَ اعْتِمَادَ الشَّيْخِ ابْنِ الْجَزْرِيِّ عَلَى كِتَابِ [الْكَنْزِ] فِي هَذِهِ الْفُقَرَاتِ، رُبَّمَا لَا تَوْجِدُ فُقْرَةً إِلَّا وَفِيهَا [الْكَنْزُ] لِابْنِ عَبْدِ الْمُؤَمِّنِ.

وَيَتَأْتَى عَلَى كُلِّ مَنْ التَّقْدِيرَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ خَمْسَةٌ أَوْجُهٍ، وَهِيَ: الْوَجْهَانِ الْمُخْتَصَّانِ بِأَحَدِ التَّقْدِيرَيْنِ، وَالثَّلَاثَةُ الْجَائِزَةُ عَلَى التَّقْدِيرَيْنِ.

وَبَقِيَ هُنَا تَنْبِيهَاتٌ:

(الْأَوَّلُ) - الْمُرَادُ بِالْقَطْعِ وَالسَّكْتِ فِي هَذِهِ الْأَوْجُهِ كُلِّهَا: هُوَ الْوَقْفُ الْمَعْرُوفُ؛ لَا الْقَطْعُ الَّذِي هُوَ الْإِعْرَابُ، وَلَا السَّكْتُ الَّذِي هُوَ دُونَ تَنْفُسٍ، هَذَا هُوَ الصَّوَابُ؛

كَمَا قَدَّمْنَا فِي بَابِ الْبَسْمَلَةِ؛ وَكَمَا صَرَّحَ بِهِ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَهْدَوِيُّ حَيْثُ قَالَ فِي [الْهُدَايَةِ]: وَيَجُوزُ أَنْ تَقِفَ عَلَى آخِرِ السُّورَةِ وَتَبْدَأَ بِالتَّكْبِيرِ، أَوْ تَقِفَ عَلَى التَّكْبِيرِ وَتَبْدَأَ بِالْبَسْمَلَةِ، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَقِفَ عَلَى الْبَسْمَلَةِ وَمَكِّيٌّ فِي [تَبْصِرَتِهِ] بِقَوْلِهِ: وَلَا يَجُوزُ الْوُقُوفُ عَلَى التَّكْبِيرِ دُونَ أَنْ تَصِلَهُ بِالْبَسْمَلَةِ وَأَبُو الْعِزِّ بِقَوْلِهِ: وَاتَّفَقَ الْجَمَاعَةُ - يَعْنِي: رُوَاةَ التَّكْبِيرِ - أَنَّهُمْ يَقْفُونَ فِي آخِرِ كُلِّ سُورَةٍ، وَيَتَبَدُّونَ بِالتَّكْبِيرِ، وَالْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ بِقَوْلِهِ: وَكُلُّهُمْ يَسْكُتُ عَلَى خَوَاتِيمِ السُّورِ، ثُمَّ يَتَبَدَّى بِالتَّكْبِيرِ

غَيْرِ الْفَحَامِ عَنْ رَجَالِهِ؛ فَإِنَّهُ خَيْرٌ بَيْنَ الْوُقُوفِ عَلَى آخِرِ السُّورَةِ، ثُمَّ الْإِبْتِدَاءِ بِالتَّكْبِيرِ، وَعَلِمَ بِذَلِكَ أَنَّهُ أَرَادَ بِالسَّكْتِ الْمُتَقَدِّمِ الْوُقُوفَ.

وَصَاحِبُ [التَّجْرِيدِ] بِقَوْلِهِ: وَذَكَرَ الْفَارِسِيُّ - طَبَعًا الْفَارِسِيُّ هُنَا الْمَقْصُودَ بِهِ نَصْرَ الشِيرَازِيِّ وَهُوَ صَاحِبُ كِتَابِ [الْجَامِعِ]، طَبَعًا إِذَا رَأَيْتَ فِي كِتَابِ [التَّجْرِيدِ] الْفَارِسِيِّ فَالْمَقْصُودُ شَيْخَهُ.

فِي رِوَايَتِهِ: أَنَّكَ تَقِفُ فِي آخِرِ كُلِّ سُورَةٍ وَتَبْتَدِي بِالتَّكْبِيرِ مُنْفَصِلًا مِنَ الْبَسْمَلَةِ وَابْنُ سَوَّارٍ، بِقَوْلِهِ: وَصِفَتُهُ أَنْ يَقِفَ وَيَتَبَدَّى (اللَّهُ أَكْبَرُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)، وَصَرَّحَ بِهِ أَيْضًا غَيْرٌ وَاحِدٍ كَابْنُ شَرِيحٍ وَسَبْطُ الْخَيَّاطِ وَالِدَانِيُّ وَالسَّخَاوِيُّ وَأَبِي شَامَةَ، وَغَيْرِهِمْ وَزَعَمَ الْجَعْبَرِيُّ أَنَّ الْمَقْصُودَ بِالْقَطْعِ فِي قَوْلِهِمْ: هُوَ السَّكْتُ الْمَعْرُوفُ كَمَا زَعَمَ ذَلِكَ فِي الْبَسْمَلَةِ، قَالَ فِي شَرْحِ قَوْلِ الشَّاطِبِيِّ: فَإِنْ شِئْتَ فَاقْطَعْ دُونَهُ. مَعْنَى قَوْلِهِ فَإِنْ شِئْتَ فَاقْطَعْ أَي: فَاسْكُتْ، وَلَوْ قَالَهَا لِأَحْسَنَ إِذِ الْقَطْعِ عَامٌّ فِيهِ وَالْوُقُوفُ انْتَهَى. وَهُوَ شَيْءٌ انْفَرَدَ بِهِ لَمْ يُوَافِقْهُ أَحَدٌ عَلَيْهِ، وَلَعَلَّهُ تَوَهَّمَ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِ بَعْضِ أَهْلِ الْأَدَاءِ كَمَكِّيٍّ وَالْحَافِظِ الدَّانِيِّ؛ حَيْثُ عَبَّرَا بِالسَّكْتِ عَنِ الْوُقُوفِ؛ فَحَسِبَ أَنَّهُ السَّكْتُ الْمُصْطَلَحُ عَلَيْهِ، وَلَمْ يَنْظُرْ آخَرَ كَلَامِهِمْ، وَلَا مَا صَرَّحُوا بِهِ عَقِيبَ ذَلِكَ وَأَيْضًا، فَقَدْ قَدَّمْنَا فِي أَوَّلِ كِتَابِنَا هَذَا عِنْدَ ذِكْرِ السَّكْتِ: أَنَّ الْمُتَقَدِّمِينَ إِذَا أَطْلَقُوا لَا يُرِيدُونَ بِهِ إِلَّا الْوُقُوفَ، وَإِذَا أَرَادُوا بِهِ السَّكْتَ الْمَعْرُوفَ قَيَّدُوهُ بِمَا يَصْرِفُهُ إِلَيْهِ.

(الثاني) - لَيْسَ الْاِخْتِلَافُ فِي هَذِهِ الْأَوْجُهِ السَّبْعَةِ اخْتِلَافَ رِوَايَةٍ يَلْزَمُ الْاِثْنَانُ بِهَا كُلُّهَا بَيْنَ كُلِّ سُورَتَيْنِ، وَإِنْ لَمْ يُفْعَلْ يَكُنْ اخْتِلَافًا فِي الرِّوَايَةِ، بَلْ هُوَ مِنْ اخْتِلَافِ التَّخْيِيرِ كَمَا هُوَ مُبَيَّنٌّ فِي بَابِ الْبَسْمَلَةِ عِنْدَ ذِكْرِ الْأَوْجُهِ الثَّلَاثَةِ الْجَائِزَةِ ثُمَّ. نعم، الْاِثْنَانُ بِوَجْهِ مِمَّا يَخْتَصُّ بِكَوْنِ التَّكْبِيرِ لِآخِرِ السُّورَةِ، وَبِوَجْهِ مِمَّا يَخْتَصُّ بِكَوْنِهِ لِأَوَّلِهَا، أَوْ بِوَجْهِ مِمَّا يَحْتَمِلُهَا مُتَعَيِّنٌ إِذِ الْاِخْتِلَافُ فِي ذَلِكَ اخْتِلَافُ رِوَايَةٍ؛ فَلَا بُدَّ مِنَ التَّلَاوَةِ بِهِ إِذَا قَصَدَ جَمَعَ تِلْكَ الطَّرِيقَ.

وَقَدْ كَانَ الْحَادِقُونَ مِنْ شُيُوخِنَا يَأْمُرُونَنَا بِأَنْ نَأْتِيَ بَيْنَ كُلِّ سُورَتَيْنِ بِوَجْهِ مِنَ الْخَمْسَةِ لِأَجْلِ حُصُولِ التَّلَاوَةِ بِجَمِيعِهَا، وَهُوَ حَسَنٌ، وَلَا يَلْزَمُ، بَلِ التَّلَاوَةُ بِوَجْهِ مِنْهَا إِذَا حَصَلَ مَعْرِفَتُهَا مِنَ الشَّيْخِ كَافٍ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

(الثالث) - التَّهْلِيلُ مَعَ التَّكْبِيرِ مَعَ الْحَمْدَلَةِ عِنْدَ مَنْ رَوَاهُ، حُكْمُهُ حُكْمُ التَّكْبِيرِ لَا يُفْصَلُ بَعْضُهُ مِنْ بَعْضٍ، بَلْ يُوَصَّلُ جُمْلَةً وَاحِدَةً، كَذَا وَرَدَتِ الرِّوَايَةُ، وَكَذَا قَرَأْنَا، لَا نَعْلَمُ فِي ذَلِكَ خِلَافًا؛ وَحِينَئِذٍ فَحُكْمُهُ مَعَ آخِرِ السُّورَةِ وَالْبَسْمَلَةِ وَأَوَّلِ السُّورَةِ الْأُخْرَى حُكْمُ التَّكْبِيرِ، تَأْتِي مَعَهُ الْأَوْجُهُ السَّبْعَةُ - كَمَا فَصَّلْنَا - إِلَّا أَنِّي لَا أَعْلَمُنِي قَرَأْتُ بِالْحَمْدَلَةِ بَعْدَ سُورَةِ النَّاسِ، وَمُقْتَضَى ذَلِكَ لَا يَجُوزُ مَعَ وَجْهِ الْحَمْدَلَةِ سِوَى الْأَوْجُهِ الْخَمْسَةِ الْجَائِزَةِ مَعَ تَقْدِيرِ كَوْنِ التَّكْبِيرِ لِأَوَّلِ السُّورَةِ، وَعِبَارَةُ الْهُدَلِيِّ لَا تَمْنَعُ التَّقْدِيرَ الثَّانِي - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

نعم، يَمْنَعُ وَجْهُ الْحَمْدَلَةِ مِنْ أَوَّلِ الضُّحَى؛ لِأَنَّ صَاحِبَهُ لَمْ يَذْكُرْهُ فِيهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -.

(الرابع) - تَرْتِيبُ التَّهْلِيلِ مَعَ التَّكْبِيرِ وَالْبَسْمَلَةِ عَلَى مَا ذَكَرْنَا لِأَنَّ لَمْ يَجُوزُ مُخَالَفَتُهُ. كَذَلِكَ وَرَدَتِ الرِّوَايَةُ وَثَبَتَ الْأَدَاءُ، وَمَا ذَكَرَهُ الْهُدَلِيُّ عَنْ قُبُلٍ مِنْ طَرِيقِ نَظِيفٍ فِي تَقْدِيمِ الْبَسْمَلَةِ عَلَى التَّكْبِيرِ غَيْرُ مَعْرُوفٍ، وَلَا يَصِحُّ أَيْضًا؛ لِأَنَّ جَمِيعَ مَنْ ذَكَرَ طَرِيقَ نَظِيفٍ عَنْهُ سِوَى الْهُدَلِيِّ لَمْ يَذْكُرْ عَنْهُ سِوَى تَقْدِيمِ التَّكْبِيرِ عَلَى الْبَسْمَلَةِ،

وهو إجماعٌ منهم على ذلك، وأيضاً فإن الهذلي أسندَ هذه الطَّرِيقَ مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِي الطَّيِّبِ بْنِ غَلْبُونٍ عَنْهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ ابْنُ غَلْبُونٍ فِي إِرْشَادِهِ، وَلَا فِي غَيْرِهِ، وَلَا ذَكَرَهُ أَحَدٌ مِمَّنْ رَوَى هَذِهِ الطَّرِيقَ أَيْضًا عَنْ ابْنِ غَلْبُونٍ الْمَذْكُورِ، فَعَلِمَ أَنَّ ذَلِكَ لَمْ يَصِحَّ -والله أعلم-.

طبعاً هذا الكلام لو طبقناه لانتفت الطرق الأدائية عند الشيخ ابن الجزري؛ لأنها نفسها ليست موجودة، هو يقول: هذا ليس موجوداً في كتاب الهذلي، وليس موجوداً في [الإرشاد]، وهو مصادر الهذلي، ومع ذلك أيضاً عندك رسائل وأسانيد ليست موجودة في ذلك، فربما لأن الفرق -والله أعلم-: أن هذا التكبير أساساً هو ملحق بالتلاوة، فلا ينطبق عليه ما ينطبق على أسانيد ابن الجزري والأوجه التي رواها ابن الجزري؛ لأنها أدائية، لعله يدخل إشكالا في هذا، نعم.

الطالب: - (@) كلمة غير مفهومة - (٤٣: ١٣) -

الشيخ: نعم، لم يذكر، أنا ذكرت هذا الإشكال، لأنه ربما أحدٌ يوسوس فيقول: الشيخ الآن يعترض على شيء ذكره الهذلي، ولا يوجد في أصول الهذلي، وهو الإرشاد الطيب ابن غلبون وغيره، طيب نفس الشيء هناك أشياء عند ابن الجزري ليست موجودة في أصوله ومصادره، فربما يستشكل هذا الشيء أحدٌ، فنقول: لا؛ هذا التكبير بعضهم لم يروه أصلاً، فليس هو مثل رواية الحروف ورواية القراءات، -والله أعلم-.

(الخامس) - لا يجوزُ التَّكْبِيرُ فِي رِوَايَةِ السُّوسِيِّ إِلَّا فِي وَجْهِ الْبَسْمَلَةِ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ؛ لِأَنَّ رَاوِيَ التَّكْبِيرِ لَا يُحِيزُ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ سِوَى الْبَسْمَلَةِ وَيُحْتَمَلُ مَعَهُ كُلُّ مَنْ الْأَوْجُهَ الْمُتَقَدِّمَةِ؛ إِلَّا أَنَّ الْقَطْعَ عَلَى الْمَاضِيَةِ أَحْسَنُ عَلَى مَذْهَبِهِ؛ لِأَنَّ الْبَسْمَلَةَ عِنْدَهُ لَيْسَتْ آيَةً بَيْنَ السُّورَتَيْنِ كَمَا هِيَ عِنْدَ ابْنِ كَثِيرٍ، بَلْ هِيَ عِنْدَهُ لِلتَّبْرُكِ، وَلِذَلِكَ لَا يَجُوزُ لَهُ التَّكْبِيرُ مِنْ أَوَّلِ الضُّحَى لِأَنَّهُ خِلَافُ رِوَايَتِهِ -والله أعلم-.

(السَّادِسُ) - لَا تَجُوزُ الْحَمْدُ مَعَ التَّكْبِيرِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ التَّهْلِيلُ مَعَهُ، كَذَا وَرَدَتْ الرَّوَايَةُ وَيُمْكِنُ أَنْ يَشْهَدَ لِذَلِكَ مَا قَالَهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

الطالب: - (@) كلمة غير مفهومة - (١٥: ٠٤) -

الشيخ: نعم، هي جواز صناعي ليس جوازاً فقهياً، بحيث أنه لو تركه يأثم أو لو عمله؛ لا لا، هو يتكلم من حيث صناعة القراءات، -الله أعلم-.

الطالب: - (@) كلمة غير مفهومة - (١٥: ١٨) -

الشيخ: نعم، لا أدري، لأنه وردت الرواية في النفس منها شيء، كذا وردت المطبوع؛ فتراجع.

الطالب: - (@) كلمة غير مفهومة - (١٥: ٤١) -

الشيخ: هذه انتبهت لها؟ في المطبوع وكذلك، لكن تلك ما انتبهت لها أو ما سجلتها -الله أعلم-؛ لأنه هكذا وردت الرواية؛ هذا هو المستساغ -والله أعلم-.

"وَيُمْكِنُ أَنْ يَشْهَدَ لِذَلِكَ مَا قَالَهُ ابْنُ جَرِيرٍ: كَانَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَأْمُرُونَ مَنْ قَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) يُسَبِّحُهَا بِ (الْحَمْدِ لِلَّهِ) عَمَلًا بِقَوْلِهِ: فَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ (الآيَةَ)، ثُمَّ رَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: مَنْ قَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) فَلْيَقُلْ عَلَى أَثَرِهَا "الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ"، وَذَلِكَ قَوْلُهُ ﴿فَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ الْحَمْدُ لِلَّهِ

رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿غافر: ٦٥﴾.

(السَّابِعُ) - قَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو فِي [الجامع]: وَإِذَا وَصَلَ الْقَارِئُ أَوَّخَرَ السُّورَةَ بِالتَّكْبِيرِ وَحَدَهُ كَسَرَ مَا كَانَ آخِرَهُنَّ، سَاكِنًا كَانَ أَوْ مُتَحَرِّكًا، قَدْ لَحِقَهُ التَّنْوِينُ فِي حَالِ نَصْبِهِ، أَوْ حَفْضِهِ، أَوْ رَفْعِهِ لِسُكُونِ ذَلِكَ وَسُكُونِ اللَّامِ مِنْ اسْمِ اللَّهِ تَعَالَى:

فَالسَّاكِنُ نَحْوُ قَوْلِهِ: (فَحَدَّثَ اللهُ أَكْبَرَ)، وَ(فَارْعَبَ اللهُ أَكْبَرَ)، وَمَا أَشْبَهَهُ.

وَالْمُتَحَرِّكَ الْمُنَوَّنُ نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: (تَوَابًا) اللهُ أَكْبَرُ، وَ(لَخَبِيرٌ) اللهُ أَكْبَرُ، وَ(مِنْ مَسِدٍ) اللهُ أَكْبَرُ، وَمَا أَشْبَهَهُ. وَإِنْ تَحَرَّكَ آخِرُ السُّورَةِ بِالْفَتْحِ، أَوِ الْحَفْضِ، أَوِ الرَّفْعِ، وَلَمْ يَلْحَقْ هَذِهِ الْحَرَكَاتِ الثَّلَاثَ تَنْوِينٌ: فُتِحَ الْمَفْتُوحُ مِنْ ذَلِكَ وَكُسِرَ الْمَكْسُورُ وَضُمَّ الْمَضْمُومُ، لَا غَيْرَ: وَالْمَفْتُوحُ نَحْوُ قَوْلِهِ: (الْحَاكِمِينَ اللهُ أَكْبَرُ)، وَ(إِذَا حَسَدَ اللهُ أَكْبَرُ)، وَمَا أَشْبَهَهُ.

وَالْمَكْسُورُ نَحْوُ قَوْلِهِ: (عَنِ النَّعِيمِ اللهُ أَكْبَرُ)، وَ(مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ اللهُ أَكْبَرُ)، وَمَا أَشْبَهَهُ. وَالْمَضْمُومُ نَحْوُ قَوْلِهِ: (هُوَ الْأَبْتَرُ اللهُ أَكْبَرُ)، وَمَا أَشْبَهَهُ.

وَإِنْ كَانَ آخِرُ السُّورَةِ هَاءَ ضَمِيرٍ مَوْصُولَةً بِوَاوٍ فِي اللَّفْظِ؛ تُحَدَفُ صِلَتُهَا لِلْسَّاكِنِينَ، سُكُونُهَا وَسُكُونِ اللَّامِ بَعْدَهَا، نَحْوُ قَوْلِهِ: (لِمَنْ خَشِيَ رَبَّهُ اللهُ أَكْبَرُ)، (وَشَرًّا يَرَهُ اللهُ أَكْبَرُ). وَالْألفُ الْوَصْلُ الَّتِي فِي أَوَّلِ اسْمِ اللهِ تَعَالَى سَاقِطَةٌ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ فِي حَالِ الدَّرَجِ؛ اسْتِغْنَاءً عَنْهَا بِمَا اتَّصَلَ مِنْ أَوَاخِرِ السُّورِ بِالسَّاكِنِ الَّذِي تُجْتَلَبُ لِأَجْلِهِ، وَاللَّامُ مَعَ الْكُسْرَةِ مُرَقَّقَةٌ، وَمَعَ الْفَتْحَةِ وَالضَّمَّةِ مُفَخَّخَةٌ، انْتَهَى."

- وَفُخِّمَتْ: فَاللهُ وَاللهِمَّ -

الطالب: - (@) كلمة غير مفهومة - (١٨: ١٨) -

الشيخ: هي أصلها فحدث على قراءة غير ورش، هي أصلها فحدث، نعم، هي أصلها (وأما بنعمة ربك فحدث).

الطالب: فحدث الله أكبر.

الشيخ: طيب إذا وصلتها بلفظ الجلالة، صارت الثاء ساكنة والألف همزة الوصل من لفظ الجلالة الله ساكن.

الطالب: نفس التقاء الساكنين على قول الداني.

الشيخ: هي ثلاث سواكن: الثاء، وألف الوصل، واللام من لفظ الجلالة، ألف الوصل واللام لام التعريف، فالهروب من هذه السواكن تكسر، (فحدث الله أكبر).

الطالب: - (@) كلمة غير مفهومة - (١٩:١٠) -

الشيخ: (يره الله أكبر)، (خيرًا يره)؛ لأنه لا داعي للجزم ليس جزم نعم،، ولو كانت لورش (فحدث الله أكبر)، لا، أنا راحت عند (فحدث ألم نشرح) لا، لا.

قال الشيخ رَحْمَةُ اللَّهِ:

"وَهُوَ مِمَّا لَا أَعْلَمُ فِيهِ خِلَافًا بَيْنَ أَهْلِ الْأَدَاءِ الدَّاهِبِينَ إِلَى وَصْلِ التَّكْبِيرِ بِآخِرِ السُّورَةِ، وَلَمْ يَخْتَرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ مِنْ أَوَاخِرِ السُّورِ مَا اخْتَارَ فِي الْأَرْبَعِ الزُّهْرِ عِنْدَ (وَيْلٌ)، وَلَا -أي: لا أقسم- عِنْدَ (الْأَبْتَرِ) اللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا عِنْدَ (حَسَدَ) اللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا فِي نَحْوِ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا نَبَّهْتُ عَلَى هَذَا؛ لِإِنِّي رَأَيْتُ بَعْضَ مَنْ لَا عِلْمَ لَهُ بِأُصُولِ الرَّوَايَاتِ يُنْكِرُ مِثْلَ ذَلِكَ؛ فَلِهَذَا تَعَرَّضْتُ لَهُ وَحَكَيْتُ نَصَّ الدَّانِيِّ وَتَمَثِيلَهُ بِهِ بِحُرُوفِهِ؛ فَاعْلَمَ ذَلِكَ.

(الثَّامِنُ) - إِذَا وَصَلَ الْقَارِئُ التَّهْلِيلَ بِآخِرِ السُّورَةِ أَبْقَى مَا كَانَ مِنْ أَوَاخِرِ السُّورِ عَلَى حَالِهِ، سِوَاءَ كَانَ مُتَحَرِّكًا أَوْ سَاكِنًا؛ إِلَّا أَنْ يَكُونَ تَنْوِينًا: فَإِنَّهُ يُدْعَمُ نَحْوَ: (لَخَبِيرٌ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، وَمَمْدَدَةٌ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، وَكَذَلِكَ لَا يَعْتَبِرُونَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَوَاخِرِ السُّورِ عِنْدَ "لَا" مَا اُعْتَبَرُوهُ مَعَهَا فِي وَجْهِ الْوَصْلِ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ (لَا أُقْسِمُ) وَغَيْرِهَا. - وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ -.

وَيَجُوزُ إِجْرَاءُ وَجْهِ مَدِّ "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ" عِنْدَ مَنْ أَجْرَى الْمَدَّ لِلتَّعْظِيمِ كَمَا قَدَّمْنَا فِي بَابِ الْمَدِّ، بَلْ كَانَ بَعْضُ مَنْ أَخَذْنَا عَنْهُ مِنْ شُيُوخِنَا الْمُحَقِّقِينَ يَأْخُذُونَ بِالْمَدِّ

فِيهِ مُطْلَقًا مَعَ كَوْنِهِمْ لَمْ يَأْخُذُوا بِالْمَدِّ لِلتَّعْظِيمِ فِي الْقُرْآنِ، وَيَقُولُونَ: إِنَّمَا قَصَرَ ابْنُ كَثِيرٍ الْمُتَفَصِّلَ فِي الْقُرْآنِ، وَهَذَا الْمُرَادُ بِهِ هُنَا هُوَ الذِّكْرُ؛ فَتَأْخُذُ بِمَا يَخْتَارُ فِي الذِّكْرِ، وَهُوَ الْمَدُّ لِلتَّعْظِيمِ فِي الذِّكْرِ مُبَالَغَةً لِلتَّنْفِي كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ، وَأَكْثَرُ مَنْ رَأَيْنَا لَا يَأْخُذُ فِيهِ إِلَّا بِالْقَصْرِ مَشِيًا عَلَى قَاعِدَتِهِ فِي الْمُتَفَصِّلِ، وَذَلِكَ كُلُّهُ قَرِيبٌ مَأْخُودٌ بِهِ - والله أعلم -.

(التَّاسِعُ) - إِذَا قُرِئَ بِرِوَايَةِ التَّكْبِيرِ وَإِرَادَةِ الْقَطْعِ عَلَى آخِرِ سُورَةٍ، فَمَنْ قَالَ: إِنَّ التَّكْبِيرَ لِآخِرِ السُّورَةِ كَبَّرَ، وَقَطَعَ الْقِرَاءَةَ، وَإِذَا أَرَادَ الْإِبْتِدَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ بِسْمَلِ السُّورَةِ مِنْ غَيْرِ تَكْبِيرٍ. وَأَمَّا عَلَى مَذْهَبِ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ التَّكْبِيرَ لِأَوَّلِ السُّورَةِ فَإِنَّهُ يَقْطَعُ عَلَى آخِرِ السُّورَةِ مِنْ غَيْرِ تَكْبِيرٍ، فَإِذَا ابْتَدَأَ بِالسُّورَةِ الَّتِي تَلِيهَا بَعْدَ ذَلِكَ ابْتَدَأَ بِالتَّكْبِيرِ إِذْ لَا بُدَّ مِنَ التَّكْبِيرِ إِمَّا لِآخِرِ السُّورَةِ، أَوْ لِأَوَّلِهَا حَتَّى لَوْ سَجَدَ فِي آخِرِ الْعَلَقِ فَإِنَّهُ يُكَبِّرُ أَوَّلًا لِآخِرِ السُّورَةِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ لِلسَّجْدَةِ عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ التَّكْبِيرَ لِلآخِرِ؛ وَأَمَّا عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ التَّكْبِيرَ لِلأَوَّلِ: فَإِنَّهُ يُكَبِّرُ لِلسَّجْدَةِ فَقَطْ، ثُمَّ يَبْتَدِئُ بِالتَّكْبِيرِ لِسُورَةِ الْقَدْرِ، وَكَذَا الْحُكْمُ لَوْ كَبَّرَ فِي الصَّلَاةِ؛ فَإِنَّهُ يُكَبِّرُ لِآخِرِ السُّورَةِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ لِلرُّكُوعِ عَلَى الْقَوْلِ الأَوَّلِ، أَوْ يُكَبِّرُ لِلرُّكُوعِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ لِإِبْتِدَاءِ السُّورَةِ عَلَى الْقَوْلِ الآخِرِ - والله أعلم -.

(العَاشِرُ) - لَوْ قَرَأَ الْقَارِئُ بِالتَّكْبِيرِ لِحَمْزَةِ بَيْنِ السُّورَتَيْنِ عَلَى رَأْيِ بَعْضِ مَنْ أَجَازَهُ لَهُ؛ فَلَا بُدَّ لَهُ مِنَ البَسْمَلَةِ مَعَهُ. فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ تَجُوزُ البَسْمَلَةُ لِحَمْزَةِ بَيْنِ السُّورَتَيْنِ؟

(فَالْجَوَابُ): أَنَّ الْقَارِئَ يَنْوِي الوَقْفَ عَلَى آخِرِ السُّورَةِ فَيَصِيرُ مُبْتَدِئًا لِلسُّورَةِ الَّتِي تَلِيهَا، وَإِذَا ابْتَدَأَ وَجَبَتْ البَسْمَلَةُ، وَهَذَا سَائِعٌ جَائِزٌ - لَا شُبْهَةَ فِيهِ -، وَلَقَدْ كَانَ بَعْضُ شُيُوخِنَا الْمُعْتَبَرِينَ إِذَا وَصَلَ الْقَارِئُ عَلَيْهِ فِي الْجَمْعِ إِلَى قِصَارِ المِفْصَلِ وَخَشِيَ التَّطْوِيلَ بِمَا يَأْتِي بَيْنَ السُّورَتَيْنِ مِنَ الأَوْجُهْ؛ يَأْمُرُ الْقَارِئَ بِالْوَقْفِ لِيَكُونَ مُبْتَدِئًا



فَتَسْقُطُ الْأَوْجُهَ الَّتِي تَكُونُ لِلْقُرَّاءِ مِنَ الْخِلَافِ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ، وَلَا أَحْسَبُهُمْ إِلَّا أَثَرُوا  
ذَلِكَ عَمَّنْ أَخَذُوا عَنْهُ - والله أعلم - ."

وهي والله، ترى فعلاً، يعني: من يلتزم بهذه الأوجه، يعني: إذا كان الطالب في  
الدرس، في غير السور التي فيها التكبير، إذا كان الطالب في تسميعه يأخذ مثلاً  
ساعة ونصف، فدرسه ساعة ونصف، هذه السور التي فيها أوجه البسملة والتكبير  
والتهليل، قد تأخذ ساعتين وثلاث ساعات، وفعلاً أحياناً يعني عن تجربة، حقيقةً  
يبغي لها واحد يكون صبره شديداً، أنك تأتي بكل الأوجه بين كل سورة وسورة.

الطالب: هي أوجه جائزة؟

الشيخ: هي أوجه جائزة نعم؛ لكن بعض المشايخ يلزم بها نفسه، ويلزم بها  
تلاميذه، لكن أنا قصدي، يعني هذه الآن هذه الفتوى معنا أنه لو واحد تركها؛ هذا  
مخرج وهذه من الحيل الفقهية، والحيل الفقهية كتب فيها الإمام ابن القيم - رحمه الله  
عليه - كتاب [إعلام الموقعين]؛ فهذا مخرج.. فإذا كان أحد الشيوخ الكسالي مثل  
حالة -العبد الضعيف-؛ لكن إذا كان واحد من الناشطين النشطاء يعني مثل  
المشايخ الحاضرين -الله يعينكم-، بدون مبالغة يعني ممكن يقرأ من الجلد  
للجلد، وهذا عن تجربة وعن مشاهدة، يعني إذا أراد لأن يختتم ما بين والليل إلى  
الختمه ويأتي بهذه الأوجه، يعني بين المغرب والعشاء لا يكفيه نهائياً، إذا التزم بكل  
الأوجه بين كل سورتين صعب إنه يكفيه بين المغرب والعشاء، لا أقول هذا حتى  
أثبت لا، لا بالعكس، أقول هذا لأن هذا الإمام الذي ذكر عنه الشيخ ابن الجزري  
هذه المسألة الفقهية، ربما كان من الناس الذين هم مثلنا؛ لأنه يقول: بعض  
شيوخنا المعتبرين إذا وصل القارئ في الجمع إلى قصار، وخشي التطويل بما يأتي  
بين السورتين هذا الشاهد، طيب أما إذا كان لا يخشى التطويل، يعني الشيخ  
جالس ليس شيء يسمع، طيب.

### الفصل الرابع في أمور تتعلق بختم القرآن العظيم

منها: أنه ورد نصاً عن ابن كثير من رواية البرقي وقبيل، وغيرهما أنه كان إذا انتهى في آخر الختمة إلى ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ قرأ سورة (الحمد لله رب العالمين)، وخمس آيات من أول سورة البقرة على عدد الكوفيين، وهو إلى: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ٥]؛ لأن هذا ما يسمى الحال المرتحل، ثم يدعو بدعاء الختمة.

قال الحافظ أبو عمرو: لابن كثير في فعله هذا دلائل من آثار مروية ورد التوقيف فيها عن النبي ﷺ وأخبار مشهورة مستفيضة جاءت عن الصحابة والتابعين والخالفين، ثم قال -أي: أبو عمرو-: قرأت على عبد العزيز بن محمد -وهو الفارسي- عن عبد الواحد بن عمر -وهو أبو الطاهر بن أبي هاشم-، ثنا العباس بن أحمد البرقي، ثنا عبد الوهاب بن فليح المكي، ثنا عبد الملك بن عبد الله بن سعوة عن خاله وهب بن زمعة بن صالح عن عبد الله بن كثير عن درباس مولى ابن عباس عن عبد الله بن عباس عن أبي بن كعب عن النبي ﷺ أنه كان إذا قرأ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ افتتح من الحمد -أي: الحمد لله- ثم قرأ من البقرة إلى ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ٥]، ثم دعا بدعاء الختمة، ثم قام.

حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وإسناده حسن؛ إلا أن الحافظ أبا الشيخ الأصبهاني وأبا بكر الزينبي خالفاً أبا طاهر بن أبي هاشم، وغيره، فروياه عن ابن سعوة عن خاله وهب بن زمعة عن أبيه زمعة عن ابن كثير؛ وهو الصواب -والله أعلم-.

وقد ساق الحافظ أبو العلاء الهمداني طرقة في آخر مفردته لابن كثير.

-طبعا غير موجودة هذه المفردة -مع الأسف- فقال: فيما أخبرنا الثقات

**مُشَافَهَةٌ** - وهذا الآن تذكرت، يعني محلها للتنبية: ما ذكره الشيخ ابن الجزري -**رحمه الله** عليه- في ثنایا الأصول والفرش، مر معنا كثيراً يقول: ذكر الشيخ الحافظ أبو العلاء، وأحياناً ما نجدها في [الغاية]، فربما تكون في مفرداته؛ لأنه ألف مفردات لكل قارئ، نعم، فهذا من باب التذكير بهذه الفائدة يعني تلحق مع الفوائد السابقة، فاحتمال أن ابن الجزري نقلها عن إحدى هذه [المفردات] -والله أعلم-.

عَنِ الشَّيْخِ التَّقِيِّ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْفَضْلِ الْوَاسِطِيِّ، أَنَّ الشَّيْخَ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ عَنِ الْحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ، ذَكَرَ النَّبَأَ الْوَارِدَ بِقِرَاءَةِ سُورَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَمِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ إِلَى قَوْلِهِ: (هُمُ الْمُفْلِحُونَ) بَعْدَ الْخَتْمَةِ، وَهِيَ خَمْسُ آيَاتٍ فِي عَدَدِ الْكُوفَةِ وَأَرْبَعٌ فِي عَدَدِ غَيْرِهِمْ.

الشيخ: طبعاً وقوف مع المكي يعدوا البسملة.

الطالب: البقرة يا شيخ البقرة.

الشيخ: ومن أول سورة البقرة نعم، نعم، ذهب بالي إلى الفاتحة، ومن أول سورة البقرة إلى قوله: ﴿هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ٥]، لا إله إلا الله محمد رسول الله، شيخ القاضي [نفائس البيان]، ليس غرضه حرف التهجي الكوفي عد، إذا المكي ليس هنا، فهنا المكي خالف، ابن كثير خالف عدد المكي نعم،، هذا الشاهد الذي كنت أبحث عنه، ليس غرضه حرف التهجي الكوفي عد.

❖ قال الشيخ ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ:

"وَهِيَ خَمْسُ آيَاتٍ فِي عَدَدِ الْكُوفَةِ، وَأَرْبَعٌ فِي عَدَدِ غَيْرِهِمْ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِي أَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمُقْرِي الْحَيَّاطُ، أَنَا أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَحْمَدَ الْمُقْرِي الْكُتَّانِيُّ قَالَ: فَلَمَّا خَتَمْتُ ﴿وَأَلِيلٌ إِذَا يَغْشَى﴾ [الليل: ١] عَلَى ابْنِ ذُوَابَةَ قَالَ لِي: كَبَّرَ مَعَ كُلِّ سُورَةٍ حَتَّى خَتَمْتُ

﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ قَالَ: وَقَالَ لِي أَيْضًا: اقْرَأْ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْمَلَائِكَةِ﴾  
 [الفتاحة: ٢] مِنْ الرَّأْسِ، فَقَرَأْتُ خَمْسَ آيَاتٍ مِنَ الْبَقْرَةِ إِلَى قَوْلِهِ ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ  
 الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ٥] فِي عَدَدِ الْكُوفِيِّينَ، وَقَالَ: كَذَا قَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ عَلَيَّ مُجَاهِدٍ،  
 وَقَرَأَ مُجَاهِدٌ عَلَيَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَقَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَلَيَّ أَبِي، فَلَمَّا خَتَمَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ:  
 اسْتَفْتِحَ بِالْحَمْدِ - أي: بحمد الله - وَخَمْسَ آيَاتٍ مِنَ الْبَقْرَةِ، هَكَذَا قَالَ لِي النَّبِيُّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ حِينَ خَتَمْتُ عَلَيْهِ.

(أَخْبَرَنَا) الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِي، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ  
 بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَنًا وَمُحَمَّدُ بْنُ  
 إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيٍّ، قَالُوا: ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى أَبُو خَبِيبٍ  
 الْبُرَيْثِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ فُلَيْحٍ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ سَعُودَةَ عَنْ خَالِهِ وَهَبِ بْنِ زَمْعَةَ  
 عَنْ أَبِيهِ زَمْعَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ دِرْبَاسٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَنْ  
 مُجَاهِدٍ، قَالَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: وَقَرَأَ ابْنُ  
 عَبَّاسٍ عَلَيَّ أَبِي، وَقَرَأَ أَبِي عَلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ: إِنَّهُ كَانَ إِذَا  
 قَرَأَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ افْتَتَحَ الْحَمْدَ ثُمَّ قَرَأَ مِنَ الْبَقْرَةِ إِلَى ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ  
 الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ٥]، ثُمَّ دَعَا بِدُعَاءِ الْخَتْمَةِ، ثُمَّ قَامَ: (أَخْبَرَنَا) أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ  
 أَحْمَدَ الْمُقْرِي.

- طبعًا هذه كلها لا زالت منقولات عن الشيخ أبي العلاء في [مفردته] لابن  
 كثير، وهذه نصوص يعني حفظ الشيخ ابن الجزري لنا هذه النصوص من هذه  
 [المفردة].

الطالب: - (@) كلمة غير مفهومة - (٣١: ٢١) -

الشيخ: أنا ما مر علي أن أحدًا ينقل عنها.

الطالب: - (@) كلمة غير مفهومة - (٣٥:٣١) -

الشيخ: وهو؟ أبو العلاء؟ لا لا، قبل ستمائة، أبو العلاء من طبقة تلاميذ أبو الكرم الشهرزوري، من طبقة تلاميذه، فربما توفي خمسمائة، يعني آخر خمسمائة وفكة، ربما خمسمائة وخمسين، لا ما وصل الستمائة نهائياً؛ لأن عمر بن زفر المغازلي، وأبو الكرم الشهرزوري من طبقة واحدة، وعمر من طبقة شيوخ أبي العلاء ونفس الشيء أبي الكرم بن الشهرزوري، لكن متى توفي؟ لا أتذكر الآن، لكن خمسمائة ويزيد قبل الستمائة، طيب.

(أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِي، - وهو الحداد هذا - أَنَا أَبُو أَحْمَدَ  
بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَكْفُوفُ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ  
بْنِ جَعْفَرِ بْنِ حَيَّانَ، أَنَا أَبُو حُبَيْبِ الْعَبَّاسِ بْنِ أَحْمَدَ الْبُرْتِي، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ  
فُلَيْحٍ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعُودَةَ عَنْ خَالِهِ وَهَبِ بْنِ زَمْعَةَ عَنْ أَبِيهِ زَمْعَةَ بْنِ  
صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ دَرْبَاسِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ  
عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَقَرَأَ أَبِي بِنِ كَعْبٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَإِنَّهُ كَانَ  
إِذَا قَرَأَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ افْتَتَحَ مِنَ الْحَمْدِ، ثُمَّ قَرَأَ مِنَ الْبَقَرَةِ إِلَى ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ  
الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ٥]، ثُمَّ دَعَا بِدُعَاءِ الْحَتَمِ، ثُمَّ قَامَ.

(أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِي، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ  
عَبْدِ اللَّهِ الْإِسْكَافُ، أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ مَنْصُورُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّنْدِيِّ الْمُقْرِي، (ثَنَا) أَبُو  
مُحَمَّدِ الْحَسَنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ الْقَطَّانُ، (ثَنَا) أَبُو الْفَضْلِ جَعْفَرُ بْنُ دَرَسْتَوَيْهِ فِي  
جُمَادَى الْأُولَى سَنَةِ ثَلَاثٍ وَتَسْعِينَ وَمِائَتَيْنِ إِمْلَاءً، (ثَنَا) عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ فُلَيْحٍ بِنِ  
رَبَاحِ الْمُقْرِي، (ثَنَا) عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعُودَةَ عَنْ خَالِهِ وَهَبِ بْنِ زَمْعَةَ عَنْ  
زَمْعَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ دَرْبَاسِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَوْ عَنْ مُجَاهِدٍ  
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: قَرَأَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَيَقُولُ: إِنَّهُ كَانَ إِذَا قَرَأَ

عَلَى ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ افْتَتَحَ بِالْحَمْدِ، ثُمَّ قَرَأَ بَعْدَهَا أَرْبَعَ آيَاتٍ مِنَ الْبَقَرَةِ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَأَوْلَاتِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ٥]، ثُمَّ دَعَا.

هَكَذَا رَوَاهُ أَبُو الْفَضْلِ بْنُ دَرَسْتَوَيْهِ عَنِ ابْنِ مُفْلِحٍ فَأَدْخَلَ بَيْنَ وَهْبِ بْنِ زَمْعَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ أَبَاهُ زَمْعَةَ بْنَ صَالِحٍ، وَوَافَقَهُ عَلَى ذَلِكَ أَبُو خُبَيْبٍ الْعَبَّاسُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبِرْتِيُّ؛ إِلَّا إِنَّهُ قَالَ: عَنْ دِرْبَاسٍ، وَعَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ؛ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا، وَلَمْ يُشَكِّكَ.

مكتوب عندي بكافين، ولم يُشكك الكاف الثانية مشددة طيب لماذا شددوا الكاف الثانية؟

الطالب: لعلها زيادة في المعنى يا شيخ؟

الشيخ: لا، لكن فتحة الكاف هذه (شدة وعليها فتحة)، طيب.

"(أَخْبَرَنَا) بِذَلِكَ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِي، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، (ثَنَا) أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ جَعْفَرٍ (ح)، وَأَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِي، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْإِسْكَافُ، -هناك ابن الإسكاف- أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ مَنْصُورُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ السَّنْدِيِّ الْمُقْرِي، أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيُّ، أَنَا أَبُو خُبَيْبٍ الْعَبَّاسُ بْنُ أَحْمَدَ الْبِرْتِيُّ، وَقَرَأْتُ عَلَى إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ أَحْمَدَ السَّرَّاجِ الْأَصْبَهَانِيِّ -هذا ربما يكون هو صاحب كتاب [منازل الوقوف] أو [منازل القرآن في الوقوف]- عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَاطِرْقَانِيِّ، قَالَ: (أَخْبَرَنَا) مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ الْخَزَاعِيُّ -وهو أبو الفضل الخزاعي- الْجُرْجَانِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حُشْنَامِ الْمَالِكِيِّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدٍ الزَيْنِيِّ، قَالَ: (ثَنَا) أَبُو خُبَيْبٍ الْعَبَّاسُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبِرْتِيُّ، أَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ فُلَيْحٍ، (ثَنَا) عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعُودَةَ عَنْ

خَالِهِ وَهَبِ بْنِ زَمْعَةَ عَنْ أَبِيهِ زَمْعَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ دِرْبَاسٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَرَأَ أَبِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَإِنَّهُ كَانَ إِذَا قَرَأَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ افْتَتَحَ مِنَ الْحَمْدِ، ثُمَّ قَرَأَ الْبُقْرَةَ إِلَى ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ٥]، ثُمَّ دَعَا بِدُعَاءِ الْخْتَمَةِ، ثُمَّ قَامَ. هَذَا حَدِيثُ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ حَيَّانَ أَبِي الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ أَبِي حُبَيْبٍ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الزَّيْنَبِيُّ فِي حَدِيثِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَبِي، وَقَرَأَ أَبِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَإِنَّهُ كَانَ إِذَا قَرَأَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ افْتَتَحَ مِنَ الْحَمْدِ، ثُمَّ قَرَأَ الْبُقْرَةَ إِلَى وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ، وَخَالَفَ أَبُو بَكْرٍ الزَّيْنَبِيُّ وَأَبَا مُحَمَّدٍ بْنَ حَيَّانَ - أَبُو طَاهِرٍ بْنُ أَبِي هَاشِمٍ وَأَبُو الْقَاسِمِ بْنُ النَّخَّاسِ وَأَبُو بَكْرٍ الشَّدَائِيُّ؛ فَرَوَاهُ عَنْ أَبِي حُبَيْبٍ عَنِ ابْنِ فُلَيْحٍ عَنِ ابْنِ سَعُوَةَ عَنْ خَالِهِ وَهَبِ بْنِ زَمْعَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ دِرْبَاسٍ وَحَدَّاهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ فَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي طَاهِرٍ فَأَخْبَرْنَا بِهِ شَيْخُنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الشَّيْبَانِيُّ - طَبَعًا هَذَا كُلَّهُ مَا زَالَ كَلَامَ الشَّيْخِ أَبِي الْعَلَاءِ -، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْخَيَّاطُ، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْخَضِرِ السُّوسَنِيَّ.

(ح)، وَأَخْبَرْنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ أَيضًا، أَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْحَمَّامِيُّ، قَالَ: أَخْبَرْنَا أَبُو طَاهِرٍ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ، أَنَا أَبُو حُبَيْبٍ الْعَبَّاسُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَرْتِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ فُلَيْحٍ الْمَكِّيُّ أَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعُوَةَ عَنْ خَالِهِ وَهَبِ بْنِ زَمْعَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ دِرْبَاسٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَرَأَ عَلَى أَبِي، وَقَرَأَ أَبِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَرَأَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ افْتَتَحَ مِنَ الْحَمْدِ، ثُمَّ قَرَأَ إِلَى ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ٥]، ثُمَّ دَعَا بِدُعَاءِ الْخْتَمَةِ، ثُمَّ قَامَ."

"وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ النَّخَّاسِ وَأَبِي بَكْرِ الشَّدَائِي؛ فَأَخْبَرَنَا بِهِ عَلِيُّ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ الْأَصْبَهَانِيُّ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْفَضْلِ الْبَاطِرْقَانِيُّ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْخُزَاعِيِّ الْجُرْجَانِيِّ، -وهو صاحب [المنتهى]-، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ سَلْمَانَ النَّخَّاسِ بِيَعْدَادَ وَأَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ -أحمد بن نصر وهو الشدائي- بِالْبَصْرَةِ، قَالَا: (حَدَّثَنَا) أَبُو حُبَيْبِ الْعَبَّاسُ بْنُ أَحْمَدَ الْبِرْتِي، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ فُلَيْحٍ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعُودَةَ عَنْ خَالِهِ وَهَبِ بْنِ زَمْعَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ دِرْبَاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَرَأَ عَلَيَّ أَبِي، وَقَرَأَ أَبِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَرَأَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ ﴿البقرة: ٥﴾، ثُمَّ دَعَا بِدُعَاءِ الْخَتْمَةِ، ثُمَّ قَرَأَ مِنَ الْبَقْرَةِ إِلَى ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمَفْلُحُونَ﴾ ﴿البقرة: ٥﴾، ثُمَّ دَعَا بِدُعَاءِ الْخَتْمَةِ، ثُمَّ قَامَ. وَصَارَ الْعَمَلُ عَلَيَّ هَذَا فِي أَمْصَارِ الْمُسْلِمِينَ فِي قِرَاءَةِ ابْنِ كَثِيرٍ، وَغَيْرِهَا. وَقِرَاءَةُ الْعَرْضِ، وَغَيْرِهَا. حَتَّى لَا يَكَادُ أَحَدٌ يَخْتِمُ إِلَّا وَيَشْرَعُ فِي الْأُخْرَى -سِوَاءِ خَتْمِ مَا شَرَعَ فِيهِ، أَوْ لَمْ يَخْتِمْهُ، نَوَى خَتْمَهَا، أَوْ لَمْ يَنْوِهِ-؛ بَلْ جُعِلَ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ مِنْ سُنَّةِ الْخَتْمِ، وَيُسَمُّونَ مَنْ يَفْعَلُ هَذَا (الْحَالُ الْمُتَرَجَّلُ) أَي: الَّذِي حَلَّ فِي قِرَاءَتِهِ آخِرَ الْخَتْمَةِ وَارْتَحَلَ إِلَى خَتْمَةٍ أُخْرَى، وَعَكَسَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا هَذَا التَّفْسِيرَ كَالسَّخَاوِيِّ، وَغَيْرِهِ فَقَالُوا: الْحَالُ الْمُتَرَجَّلُ الَّذِي يَحُلُّ فِي خَتْمَةٍ عِنْدَ فَرَاغِهِ مِنْ أُخْرَى -طبعًا هذا في كتاب [فتح الوسيط]- وَالْأَوَّلُ أَظْهَرُ، وَهُوَ الَّذِي يُدُلُّ عَلَيْهِ تَفْسِيرُ الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ الْحَالُ الْمُتَرَجَّلُ)، وَهَذَا الْحَدِيثُ أَصْلُهُ فِي [جَامِعِ التِّرْمِذِيِّ] ذَكَرَهُ فِي آخِرِ أَبْوَابِ الْقِرَاءَةِ، فَقَالَ: (حَدَّثَنَا) نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، -طبعًا نصر بن علي من تلاميذ أبي عمرو بن العلاء- (ثَنَا) الْهَيْثَمُ بْنُ الرَّبِيعِ، (حَدَّثَنَا) صَالِحُ الْمُرِّيُّ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَيَّ؟ قَالَ: «الْحَالُ الْمُتَرَجَّلُ». هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، (حَدَّثَنَا) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ،



ثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، (ثَنَا) صَالِحُ الْمُرِّيُّ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَذْكَرْ فِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَهَذَا عِنْدِي أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ الرَّبِيعِ.

(قُلْتُ) - أي: ابن الجزري - : فَجَعَلَ التِّرْمِذِيُّ عِنْدَهُ (إِرْسَالَهُ أَصَحُّ مِنْ وَصْلِهِ)؛ لِأَنَّ زُرَّارَةَ تَابِعِيٌّ. (وَأَخْبَرَنِي) بِهَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ مِنْ هَذَا - الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْبُكْرِيُّ مُشَافَهَةٌ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ الْحَافِظُ فِي كِتَابِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُوْبَرٍ، (ثَنَا) مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ جَمْرَةَ، (حَدَّثَنَا) أَبِي عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ الْحَافِظِ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ الْهَرَوِيُّ فِي كِتَابِهِ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُثْمَانَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ خَلِيلٍ، ثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ أَخْبَرَنِي صَالِحُ الْمُرِّيُّ، أَنَا قَتَادَةُ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «عَلَيْكَ بِالْحَالِّ الْمُتَرَجِّلِ». قَالَ: وَمَا الْحَالُّ الْمُتَرَجِّلُ؟ قَالَ: «صَاحِبُ الْقُرْآنِ كُلَّمَا حَلَّ ارْتَحَلَ»؛ هَكَذَا رَفَعَهُ مُفَسِّرًا مُسْنَدًا، وَكَذَا رَوَاهُ مُسْنَدًا مُفَسِّرًا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ غَلْبُونَ مِنْ طَرِيقِ إِبرَاهِيمَ بْنِ أَبِي سُؤَيْدٍ عَنْ صَالِحٍ، ثَنَا قَتَادَةُ - طَبْعًا الدُّكْتُورُ أَيُّمَنُ زَادَ كَلِمَةَ الْمَرِي وَهِيَ لَيْسَتْ فِي جَمِيعِ النُّسخِ - عَنْ زُرَّارَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فَذَكَرَهُ، وَزَادَ فِيهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْحَالُّ الْمُتَرَجِّلُ؟ قَالَ: «فَتُحُّ الْقُرْآنِ وَخَتْمُهُ، صَاحِبُ الْقُرْآنِ يَضْرِبُ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ، وَمِنْ آخِرِهِ إِلَى أَوَّلِهِ كُلَّمَا حَلَّ ارْتَحَلَ».

"(وَأَخْبَرْتَنَا) شَيْخُنَا سِتُّ الْعَرَبِ الْمُقَدِّسِيَّةُ مُشَافَهَةٌ رَحِمَهُمُ اللَّهُ: أَنَا جَدِّي عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْبُخَارِيُّ، أَنَا أَبُو سَعِيدِ الصَّفَّارُ فِي كِتَابِهِ، أَنَا زَاهِرُ بْنُ طَاهِرٍ، أَنَا الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ الْبَيْهَقِيُّ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ الْبَيْهَقِيُّ، وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي طَاهِرِ الدَّقَاقُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ الْقُرَشِيِّ، قَالَا: أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَفَّانَ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، ثَنَا صَالِحُ

المُرِّي، أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «عَلَيْكَ بِالْحَالِ الْمُرْتَحِلِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْحَالُ الْمُرْتَحِلُ؟ قَالَ: «صَاحِبُ الْقُرْآنِ يَضْرِبُ فِي أَوَّلِهِ حَتَّى يَبْلُغَ آخِرَهُ وَيَضْرِبُ فِي آخِرِهِ حَتَّى يَبْلُغَ أَوَّلَهُ كُلَّمَا حَلَّ ارْتَحَلَ»، (وَأَخْبَرَنِي) بِهِ عُمَرُ بْنُ الْحَسَنِ - طبعاً عمر بن الحسن وهو ابن أميلة، شيخ ابن الجزري - قِرَاءَةً عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ، - علي بن أحمد وهو ابن البخاري - أَنَا أَبُو الْمَكَارِمِ فِي كِتَابِهِ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِي أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْمُرُوزِيِّ بِالْبَصْرَةِ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ فَذَكَرَهُ.

وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي [شُعَبِ الْإِيمَانِ] مِنْ طَرِيقِ عَمْرِو بْنِ عَاصِمِ الْكِلَابِيِّ، ثَنَا صَالِحُ الْمُرِّي فَذَكَرَهُ مَرْفُوعًا، وَلَفْظُهُ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْحَالُ الْمُرْتَحِلُ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْحَالُ الْمُرْتَحِلُ؟ قَالَ: «الَّذِي يَقْرَأُ مِنْ أَوَّلِ الْقُرْآنِ إِلَى آخِرِهِ، وَمِنْ آخِرِهِ إِلَى أَوَّلِهِ»، وَأَخْبَرَنِي بِهِ عَلِيًّا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْبَنَّا فِي آخِرِينَ مُشَافَهَةً، عَنِ الشَّيْخِ أَبِي الْحَسَنِ الْمَقْدِسِيِّ، أَنَا الْقَاضِي أَبُو الْمَكَارِمِ فِي كِتَابِهِ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ الْحَدَّادِ، أَنَا أَبُو نَعِيمِ الْحَافِظُ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي سُؤَيْدِ الزَّرَّاعِ، ثَنَا صَالِحُ الْمُرِّي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ فَقَالَ: «الْحَالُ الْمُرْتَحِلُ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا الْحَالُ الْمُرْتَحِلُ؟ قَالَ: «صَاحِبُ الْقُرْآنِ يَضْرِبُ فِي أَوَّلِهِ حَتَّى يَبْلُغَ آخِرَهُ، وَفِي آخِرِهِ حَتَّى يَبْلُغَ أَوَّلَهُ» رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ بِهَذَا اللَّفْظِ، وَرَوَاهُ الْحَافِظُ أَبُو الشَّيْخِ ابْنُ حَيَّانَ فِي فَصَائِلِ الْأَعْمَالِ مِنْ طَرِيقِ زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ عَنْ صَالِحِ بِهِ وَلَفْظُهُ: «عَلَيْكُمْ بِالْحَالِ الْمُرْتَحِلِ» فَذَكَرَهُ، وَذَكَرَهُ صَاحِبُ الْفِرْدَوْسِ، وَلَفْظُهُ: خَيْرُ الْأَعْمَالِ الْحِلُّ وَالرَّحْلَةُ، افْتِتَاحُ الْقُرْآنِ وَخْتَمُهُ، وَرَوَاهُ أَيْضًا الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو مُرْسَلًا مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

مَعَاوِيَةَ الْجُمَحِيِّ، ثنا صَالِحُ الْمُرِّيُّ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ الْحَالُ الْمُرْتَحِلُ الَّذِي إِذَا خَتَمَ الْقُرْآنَ عَادَ فِيهِ»، وَكَذَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ مُرْسَلًا - كَمَا تَقَدَّمَ -، وَقَالَ: إِنَّهُ أَصَحُّ، وَقَدْ قَطَعَ بِصِحَّةِ هَذَا الْحَدِيثِ أَبُو مُحَمَّدٍ مَكِّيٌّ، وَرَوَاهُ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ فِي شُعَبِ الْإِيمَانِ مُسْنَدًا - كَمَا تَقَدَّمَ - وَسَكَتَ عَلَيْهِ؛ فَلَمْ يَذْكَرْ فِيهِ ضَعْفًا كَعَادَتِهِ، وَضَعَفَهُ الشَّيْخُ أَبُو شَامَةَ مِنْ قِبَلِ صَالِحِ الْمُرِّيِّ، وَرَدَّ تَفْسِيرَهُ بِذَلِكَ فَقَالَ: وَكَيْفَمَا كَانَ الْأَمْرُ فَمَدَارُ هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى صَالِحِ الْمُرِّيِّ، وَهُوَ وَإِنْ كَانَ عَبْدًا صَالِحًا - وَهُوَ صَالِحُ الْمُرِّيِّ - فَهُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ."

وهذا يذكرنا بعبارة الإمام مالك - **رحمه الله عليه** -: معنى كلامه (إن بالمدينة سبعين رجلاً أو كذا، يعني معنى كلامه أنهم يكادون لا يعصون الله، لكنهم لا تأخذ عنهم هذا)، لا يأخذ عنهم الحديث، يعني مدحهم في العبادة وفي الورع، لكن الحديث صنعة؛ فهم ليسوا من أهل الحديث.

مع الأسف الآن نلاحظ كثيراً من الناس يرى أي شيء عليه هيئة العلماء أو طبقة العلم، فيأخذ قوله بدون تسليم ..

فَهُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ قَالَ: ثُمَّ عَلَى تَقْدِيرِ صِحَّتِهِ؛ فَقَدْ اِخْتَلَفَ فِي تَفْسِيرِهِ: فَقِيلَ الْمُرَادُ بِهِ مَا ذَكَرَهُ الْقُرَّاءُ، وَقِيلَ: هُوَ إِشَارَةٌ إِلَى تَتَابُعِ الْغَزْوِ وَتَرْكِ الْإِعْرَاضِ عَنْهُ؛ فَلَا يَزَالُ فِي حِلِّ وَارْتِحَالٍ، ثُمَّ ذَكَرَ كَلَامَ ابْنِ قُتَيْبَةَ فِي تَفْسِيرِهِ الْحَدِيثِ - كَمَا سَيَأْتِي -، ثُمَّ قَالَ: وَهَذَا ظَاهِرُ اللَّفْظِ إِذْ هُوَ حَقِيقَةٌ فِي ذَلِكَ، وَعَلَى مَا أَوْلَاهُ بِهِ بَعْضُ الْقُرَّاءِ يَكُونُ مَجَازًا، وَقَدْ رَوَوْا التَّفْسِيرَ فِيهِ مُدْرَجًا فِي الْحَدِيثِ، وَلَعَلَّهُ مِنْ بَعْضِ الرُّوَاةِ.

(قُلْتُ) - أي: ابن الجزري -: وَفِيمَا قَالَهُ الشَّيْخُ، أَبُو شَامَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ نَظَرَ

مِنْ وُجُوهِ:

(أَحَدَهَا) - أَنَّ الْحَدِيثَ لَيْسَ مَدَارُهُ عَلَى صَالِحِ الْمُرِّيِّ - كَمَا ذَكَرَهُ -، بَلْ رَوَاهُ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ أَيْضًا."

"قَالَ الدَّانِيُّ: أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّبِيعِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَسْرُورٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا سَخْنُونُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهَيْعَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: «الْحَالُّ الْمُرْتَحِلُ» قَالَ: ابْنُ وَهَبٍ وَسَمِعْتُ أَبَا عَفَانَ الْمَدَنِيَّ يَقُولُ ذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «هَذَا خَاتِمُ الْقُرْآنِ وَفَاتِحُهُ»، وَرَوَاهُ - أَيُّ: الداني - أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ سُلَيْمَانَ بْنِ سَعِيدِ الْكِسَائِيِّ.

-طبعا في كل النسخ -الخمسة عشر نسخة- وتقريبا ثلاثة نسخ ما رجعت إليها، خمسة عشر نسخة من أقوى نسخ [النشر]؛ كلها بهذا الاسم (سليمان بن سعيد الكسائي)، وكذلك موجودة لكن كما قال الدكتور أيمن، وكما قال الدكتور محمد محفوظ في تحقيقه في هذا الجزء: إنه ربما يكون تصحيف في هذا الاسم، لكن النسخ كلها متفقة على هذا الاسم، والذي يظهر -والله أعلم- السبب فيه النسخة التي كانت عند الشيخ ابن الجزري من [جامع البيان]؛ لأن محققي هذا الكتاب ذكروا أنه في نسخة سليمان بن شعيب الكيساني، في نسخة من نسخ [جامع البيان] -وهذا ذكره المحققون الذين حققوا-، طبعا نتكلم عن تحقيق طبعة الشارقة، وفي نسخة فيها سليمان بن سعيد الكسائي، وكذلك أيضا في نسخة من شرح كتاب الشيخ الإمام الطحاوي شرح الآثار، أيضا في إحدى النسخ فيها (سليمان بن سعيد الكسائي)، ونسخة فيها (سليمان بن شعيب الكسائي)، لكن -الله أعلم- الصواب: (سليمان بن شعيب الكيساني) -والله أعلم-، طبعا -الله أعلم- هذه رواية الإمام الداني، يعني لا أدري كونه موجودا في بعض التراجم -الله أعلم- لا أدري.

سبحان الله! إذا رجعت إلى الخصيب بن ناصح، تجد سليمان بن سعيد يكاد يكون سليمان بن شعيب يروي فقط عن الخصيب هذا ابن ناصح **رَحِمَهُ اللهُ**، طيب هذه مهمة علم الحديث؛ لا ندري.

"حَدَّثَنَا الْخَصِيبُ بْنُ نَاصِحٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا قَامَ إِلَى النَّبِيِّ **ﷺ** فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى؟ قَالَ: «الْحَالُ الْمُرْتَحِلُ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْحَالُ الْمُرْتَحِلُ؟ قَالَ: «صَاحِبُ الْقُرْآنِ يَضْرِبُ مِنْ أَوْلِهِ إِلَى آخِرِهِ، وَمِنْ آخِرِهِ إِلَى أَوْلِهِ كُلَّمَا حَلَّ ارْتَحَلَ».؛ فَتَبَّتْ أَنَّ الْحَدِيثَ لَيْسَ مَدَارُهُ عَلَى صَالِحِ الْمُرِّيِّ.

(وَالثَّانِي) - أَنَّ كَلَامَ ابْنِ قُتَيْبَةَ لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمْ اخْتَلَفُوا فِي تَفْسِيرِ الْحَدِيثِ فَإِنَّهُ قَالَ فِي آخِرِ كِتَابِ غَرِيبِ الْحَدِيثِ لَهُ أَي: لابن قتيبة ما هذا نصه: جَاءَ فِي الْحَدِيثِ «أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ الْحَالُ الْمُرْتَحِلُ»، قِيلَ: مَا الْحَالُ الْمُرْتَحِلُ؟ قَالَ: «الْحَاتِمُ الْمُفْتَحُ»، ثُمَّ قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ بِإِثْرِهِ هَذَا: الْحَالُ هُوَ الْحَاتِمُ لِلْقُرْآنِ، شُبِّهَ بِرَجُلٍ مُسَافِرٍ فَسَارَ حَتَّى إِذَا بَلَغَ الْمَنْزِلَ حَلَّ بِهِ، كَذَلِكَ تَالِي الْقُرْآنِ يَتْلُوهُ حَتَّى إِذَا بَلَغَ آخِرَهُ وَقَفَ عِنْدَهُ، وَالْمُرْتَحِلُ الْمُفْتَحُ لِلْقُرْآنِ شُبِّهَ بِرَجُلٍ أَرَادَ سَفْرًا فَانْفَتَحَهُ بِالْمَسِيرِ، قَالَ: وَقَدْ يَكُونُ الْحَاتِمُ الْمُفْتَحُ أَيْضًا فِي الْجِهَادِ، وَهُوَ أَنْ يَغْزُوَ وَيُعَقَّبَ، وَكَذَلِكَ الْحَالُ الْمُرْتَحِلُ يُرِيدُ أَنْ يَصِلَ ذَلِكَ بِهِذَا. انْتَهَى، وَلَيْسَ فِيهِ حِكَايَةُ اخْتِلَافٍ فِي تَفْسِيرِ هَذَا الْحَدِيثِ، غَايَتُهُ، أَنَّهُ قَالَ: وَقَدْ يَكُونُ الْحَاتِمُ الْمُفْتَحُ، وَلَا تَعَلَّقَ لِهَذَا الْكَلَامِ بِتَفْسِيرِ الْحَدِيثِ إِذْ قَدْ قَطَعَ أَوْلًا بِتَفْسِيرِهِ عَلَى مَا فِي الْحَدِيثِ، بَلْ سَاقَ الْحَدِيثَ أَوْلًا مُفَسِّرًا مِنْ الْحَدِيثِ، ثُمَّ زَادَ تَفْسِيرَهُ بَيَانًا وَأَنْتَ تَرَى هَذَا عَيَانًا.

(وَالثَّلَاثُ) - أَنَّ قَوْلَهُ: هَذَا ظَاهِرُ اللَّفْظِ يُشِيرُ إِلَى تَفْسِيرِهِ بِتَتَابُعِ الْغَزْوِ، وَلَيْسَ ظَاهِرُ اللَّفْظِ لَوْ جُرِّدَ مِنَ التَّفْسِيرِ دَالًّا عَلَى تَتَابُعِ الْغَزْوِ، بَلْ يَكُونُ عَامًّا فِي كُلِّ مَنْ حَلَّ وَارْتَحَلَ مِنْ حَجٍّ، أَوْ عُمْرَةٍ، أَوْ تِجَارَةٍ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ.

(وَالرَّابِعُ): أَنَّ قَوْلَهُ: وَعَلَى مَا أَوْلَهُ بِهِ الْقُرْآنُ يَكُونُ مَجَازًا؛ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذَا التَّأْوِيلَ مَخْصُوصٌ بِالْقُرْآنِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، وَلَوْ قَدَّرَ أَنَّ تَفْسِيرَهُ لَيْسَ ثَابِتًا فِي الْحَدِيثِ، فَقَدْ رَأَيْتُ تَفْسِيرَ ابْنِ قُتَيْبَةَ لَهُ، وَكَذَلِكَ رِوَايَةُ التِّرْمِذِيِّ لَهُ فِي أَبْوَابِ الْفِرَاءَةِ تَدُلُّ قَطْعًا عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ هَذَا التَّأْوِيلَ، وَكَذَلِكَ أوردَهُ البَيْهَقِيُّ الحَافِظُ، وَغَيْرُهُ مِنْ الْأَثَمَةِ، كَأبي عَبْدِ اللَّهِ الحُلَيْمِيُّ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَعَدُوا ذَلِكَ مِنْ آدَابِ الخْتَمِ.

(وَالخَامِسُ) - قَوْلُهُ: وَقَدْ رَوُوا التَّفْسِيرَ فِيهِ مُدْرَجًا فِي الْحَدِيثِ، وَلَعَلَّهُ مِنْ بَعْضِ الرِّوَاةِ؛ فَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا صَرَّحَ بِإِدْرَاجِهِ فِي الْحَدِيثِ، بَلِ الرِّوَاةُ لِهَذَا الْحَدِيثِ: بَيْنَ مَنْ صَرَّحَ بَأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فَسَّرَهُ بِهِ كَمَا هُوَ فِي أَكْثَرِ الرِّوَايَاتِ، وَبَيْنَ مَنْ افْتَصَرَ عَلَى رِوَايَةِ بَعْضِ الْحَدِيثِ فَلَمْ يَذْكَرْ تَفْسِيرَهُ؛ وَلَا مُنَافَاةَ بَيْنَ الرِّوَايَتَيْنِ فَتَحْمَلُ رِوَايَةُ تَفْسِيرِهِ عَلَى رِوَايَةٍ مَنْ لَمْ يُفَسِّرْهُ، وَيَجُوزُ الإِقْتِصَارُ عَلَى رِوَايَةِ بَعْضِ الْحَدِيثِ إِذَا لَمْ يُخَلَّ بِالمَعْنَى - وهذا كثير عند الإمام البخاري في صحيحه - وهذا مما لا خِلافَ عِنْدِهِمْ فِيهِ، وَلَا يُلْزَمُ الإِدْرَاجُ فِي الرِّوَايَةِ الأُخْرَى.

-يعني هذا الصنيع لا يلزم أن يكون مدرجًا -

وَأَيْضًا فَعَايَتُهُ أَنَّ تَكُونَ رِوَايَةُ التَّفْسِيرِ زِيَادَةً عَلَى الرِّوَايَةِ الأُخْرَى، وَهِيَ مِنْ ثِقَّةٍ - وَزِيَادَةُ الثَّقَّةِ مَقْبُولَةٌ -، فَدَلَّ مَا ذَكَرْنَاهُ وَقَدَّمْنَاهُ مِنَ الرِّوَايَاتِ وَالطَّرِيقِ وَالْمُتَابَعَاتِ عَلَى قُوَّةِ هَذَا الْحَدِيثِ وَتَرْقِيهِ عَلَى دَرَجَةٍ أَنْ يَكُونَ ضَعِيفًا، إِذْ ذَلِكَ مَا يُقْوِي بَعْضُهُ بَعْضًا وَيُؤَدِّي بَعْضُهُ بَعْضًا، وَقَدْ رَوَى الحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو أَيْضًا بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنِ الأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: كَانُوا يَسْتَحِبُّونَ إِذَا خَتَمُوا الْقُرْآنَ أَنْ يَقْرَؤُوا مِنْ أَوَّلِهِ آيَاتٍ، وَهَذَا صَرِيحٌ فِي صِحَّةِ مَا اخْتَارَهُ الْقُرْآنُ، وَذَهَبَ إِلَيْهِ السَّلَفُ - والله أعلم -.

"وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو شَامَةَ: ثُمَّ وَلَوْ صَحَّ هَذَا الْحَدِيثُ وَالتَّفْسِيرُ لَكَانَ مَعْنَاهُ الحَثُّ عَلَى الإِسْتِكْثَارِ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَالمُوَاطَبَةِ عَلَيْهَا؛ فَكُلَّمَا فَرَعَ مِنْ خَتْمَةِ شَرَعٍ فِي أُخْرَى، أَيْ أَنَّهُ لَا يُضْرَبُ عَنِ الْقِرَاءَةِ بَعْدَ خَتْمَةِ يَفْرَعُ مِنْهَا، بَلْ يَكُونُ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ

دَابُّهُ وَدَيَّدَنَهُ. اُنْتَهَى.

وَهُوَ صَحِيحٌ؛ فَإِنَّا لَمْ نَدَّعِ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ دَالٌّ نَصًّا عَلَى قِرَاءَةِ الْفَاتِحَةِ وَالْخَمْسِ مِنْ أَوَّلِ الْبَقْرَةِ عَقِيبَ كُلِّ خْتَمَةٍ، بَلْ يَدُلُّ عَلَى الْإِعْتِنَاءِ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَالْمُواظَبَةِ عَلَيْهَا بِحَيْثُ إِذَا فَرَّغَ مِنْ خْتَمَةٍ شَرَعَ فِي أُخْرَيْنِ وَأَنَّ ذَلِكَ مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ؛ وَأَمَّا قِرَاءَةُ الْفَاتِحَةِ وَالْخَمْسِ مِنَ الْبَقْرَةِ فَهُوَ مِمَّا صَرَّحَ بِهِ الْحَدِيثُ الْمُتَقَدِّمُ أَوَّلًا، الْمَرْوِيُّ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ كَثِيرٍ، وَعَلَى كُلِّ تَقْدِيرٍ؛ فَلَا نَقُولُ إِنَّ ذَلِكَ لَازِمٌ لِكُلِّ قَارِيٍّ.

بَلْ نَقُولُ كَمَا قَالَ أَيْمَتُنَا فَارِسُ بْنُ أَحْمَدَ، وَعَیْرُهُ: مَنْ فَعَلَهُ فَحَسَنٌ، وَمَنْ لَمْ يَفْعَلْهُ فَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ.

وَقَدْ ذَكَرَ الْإِمَامُ مَوْفِقُ الدِّينِ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قُدَامَةَ الْمَقْدِسِيُّ الْحَنْبَلِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ [الْمُغْنِي]: أَنَّ أَبَا طَالِبٍ صَاحِبَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ قَالَ: سَأَلْتُ أَحْمَدَ إِذَا قَرَأَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ يَقْرَأُ مِنَ الْبَقْرَةِ شَيْئًا؟ قَالَ: لَا، فَلَمْ يَسْتَحِبَّ أَنْ يَصِلَ خْتَمَةَ بِقِرَاءَةِ شَيْءٍ. اُنْتَهَى.

فَحَمَلَهُ الشَّيْخُ مَوْفِقُ الدِّينِ -أَي: ابْنُ قُدَامَةَ- عَلَى عَدَمِ الْإِسْتِحْبَابِ، وَقَالَ: لَعَلَّهُ لَمْ يَثْبُتْ عِنْدَهُ فِيهِ أَثَرٌ صَحِيحٌ يَصِيرُ إِلَيْهِ. اُنْتَهَى.

وَفِيهِ نَظَرٌ، إِذْ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ فَهَمٌ مِنَ السَّائِلِ أَنَّ ذَلِكَ لَازِمٌ؛ فَقَالَ: لَا، وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرَادَ قَبْلَ أَنْ يَدْعُو؛ فَفِي كِتَابِ الْفُرُوعِ لِلْإِمَامِ الْفَقِيهِ شَمْسِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ مُفْلِحِ الْحَنْبَلِيِّ: وَلَا يَقْرَأُ الْفَاتِحَةَ وَخَمْسًا مِنَ الْبَقْرَةِ، نَصَّ عَلَيْهِ، قَالَ الْأَمِيدِيُّ يَعْنِي: قَبْلَ الدُّعَاءِ، وَقِيلَ: يُسْتَحَبُّ فَحَمَلَ نَصَّ أَحْمَدَ بِقَوْلِهِ: "لَا" عَلَى أَنْ يَكُونَ قَبْلَ الدُّعَاءِ، بَلْ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ دُعَاؤُهُ عَقِيبَ قِرَاءَةِ سُورَةِ النَّاسِ كَمَا سَيَأْتِي نَصَّ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَذَكَرَ قَوْلًا آخَرَ لَهُ بِالْإِسْتِحْبَابِ -وَاللَّهُ أَعْلَمُ-.

قَالَ السَّخَاوِيُّ بَعْدَ ذِكْرِ هَذَا الْحَدِيثِ: فَإِنْ قِيلَ: فَقَدْ قُلْتُمْ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا عَمِلَ ابْنُ آدَمَ مِنْ عَمَلٍ أَنْجَى لَهُ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ» فَكَيْفَ الْجَمْعُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ هَذَا الْحَدِيثِ؟

(قُلْتُ:)- أي: السخاوي- الْقُرْآنُ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ؛ إِذْ فِيهِ الشَّنَاءُ عَلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ وَمَدْحُهُ، وَذِكْرُ آيَاتِهِ وَرَحْمَتِهِ وَكَرَمِهِ، وَقُدْرَتُهُ وَخَلْقُهُ الْمَخْلُوقَاتِ وَلُطْفِهِ بِهَا وَهَدَايَتِهِ لَهَا، فَإِنْ قُلْتُ: فَفِيهِ ذِكْرٌ مَا حَلَّلَ وَحَرَّمَ، وَمَنْ أَهْلِكَ وَمَنْ أْبَعَدَ مِنْ رَحْمَتِهِ وَقِصَصِ مَنْ كَفَرَ بِآيَاتِهِ وَكَذَّبَ بِرُسُلِهِ، قُلْتُ: ذِكْرٌ جَمِيعِهِ مِنْ جُمْلَةِ ذِكْرِهِ، إِذْ كَانَ ذَلِكَ كُلُّهُ كَلَامَهُ، وَأَيْضًا فَإِنَّ مِنَ الْمَدْحِ ذِكْرَ مَا أَنْزَلَهُ مِنَ التَّحْلِيلِ وَالتَّحْرِيمِ، كَمَا أَنَّ مِنْ جُمْلَةِ الشَّنَاءِ عَلَى الطَّيِّبِ أَنْ يُذَكَّرَ بِأَنَّ لَهُ جِدًّا فِي حِمِيَةِ الْمَرِيضِ، وَمَنْعِهِ مِمَّا يَضُرُّهُ، وَنَدْبِهِ إِلَى مَا يَنْتَفِعُ بِهِ، وَكَذَلِكَ أَيْضًا مِنْ جُمْلَةِ ذِكْرِ مَفَاخِرِ الْمَلِكِ: ذِكْرُ أَعْدَائِهِ وَمُخَالَفَتِهِ وَكَيْفَ كَانَتْ عَاقِبَةُ خِلَافَتِهِمْ لَهُ وَمُحَارَبَتِهِمْ إِيَّاهُ مِنَ الْهَلَكَةِ وَالدَّمَارِ وَالْخَسَارِ، إِذَا الْقُرْآنُ أَفْضَلُ الذِّكْرِ.

(قُلْتُ:)- أي: ابن الجزري- وَرَدَ فِي هَذَا الْمَعْنَى أَحَادِيثٌ صَحِيحَةٌ مِنْهَا: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ، فَقَالَ: "إِيمَانُ بِاللَّهِ، ثُمَّ جِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ، ثُمَّ حَجٌّ مَبْرُورٌ"، وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: "الصَّلَاةُ لَوْ قَتَبَتْهَا، ثُمَّ بَرُّ الْوَالِدَيْنِ، ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ"، وَفِي آخَرَ: "وَاعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ"، وَحَدِيثٌ آيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ "قَالَ: "الصَّبْرُ وَالسَّمَاحَةُ"، وَقَالَ لِأَبِي أَمَامَةَ عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَا مِثْلَ لَهُ، فَقِيلَ فِي الْجَوَابِ: إِنَّ الْمُرَادَ أَيُّ مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ النَّظَائِرِ، لِذَلِكَ يُعْبَرُ عَنِ الشَّيْءِ بِأَنَّهُ الْأَفْضَلُ مِنْ أَيِّ هُوَ مِنْ جُمْلَةِ الْأَفْضَلِ، أَيِّ الْمَجْمُوعِ فِي الطَّبَقَةِ الْعُلْيَا الَّتِي لَا طَبَقَةَ أَعْلَى مِنْهَا، وَقِيلَ: إِنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجَابَ كُلَّ سَائِلٍ بِحَسَبِ مَا هُوَ الْأَفْضَلُ فِي حَقِّهِ بِحَسَبِ مَا يُنَاسِبُهُ، وَالْأَصْلَحُ لَهُ، وَمَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ وَيُطِيقُهُ- وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

ونقف هنا ونكمل - إن شاء الله - بعد الصلاة.



الطالب: - (@) كلمة غير مفهومة - (٥٩:٣٣) -

الشيخ: نعم، سليمان هذا مذكور بن شعيب، لكن الثاني هناك ليس مذكورًا، وهو سليمان بن سعيد ليس مذكورًا.

الطالب: قلنا تصحيف؟

الشيخ: هو الأغلب أنه تصحيف لا شك الأغلب، إلا إذا كان الشيخ الداني متأكد، لا أدري، لكن يظهر إنه المظهر هو من الداني من [جامع البيان]، بقي لنا تقريباً عشرون ورقة أو عشرون صفحة، نأخذ الآن منها تقريباً خمسة عشر صفحة نقرأها، ثم يتبقى خمس ورقات أو خمس صفحات نتركها إلى بعد صلاة العشاء - إن شاء الله -.

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن  
والاه، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، نواصل - إن شاء الله - ما توقفنا  
عنده قبل صلاة المغرب، قال الإمام ابن الجزري **رَحْمَةُ اللَّهِ**:

(تَنْبِيهُ) الْمَعْنَى فِي الْحَدِيثِ "الْحَالُّ الْمُرْتَحِلُ" عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ، أَي: عَمَلُ  
الْحَالِّ الْمُرْتَحِلِ، وَكَذَا "عَلَيْكَ بِالْحَالِّ الْمُرْتَحِلِ" أَي: عَلَيْكَ بِعَمَلِ الْحَالِّ  
الْمُرْتَحِلِ، وَأَمَّا مَا يَعْتَمِدُهُ بَعْضُ الْقُرَّاءِ مِنْ تَكَرُّارِ قِرَاءَةِ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾  
[الإخلاص: ١] عِنْدَ الْخْتِمِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؛ فَهُوَ شَيْءٌ لَمْ نَقْرَأْ بِهِ، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا نَصَّ  
عَلَيْهِ مِنْ أَصْحَابِنَا الْقُرَّاءِ، وَلَا الْفُقَهَاءِ سِوَى أَبِي الْفَخْرِ حَامِدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حَسَنَوَيْهِ  
الْقَزْوِينِيِّ فِي كِتَابِهِ [حَلِيَّةُ الْقِرَاءَةِ]؛ فَإِنَّهُ قَالَ فِيهِ مَا نَصَّهُ: "وَالْقُرَّاءُ كُلُّهُمْ قَرَأُوا سُورَةَ  
الإِخْلَاصِ مَرَّةً وَاحِدَةً غَيْرَ الْهَرَوَانِيِّ عَنِ الْأَعْشَى، فَإِنَّهُ أَخَذَ بِإِعَادَتِهَا ثَلَاثَ دُفْعَاتٍ،  
وَالْمَأْتُورُ دُفْعَةً وَاحِدَةً". انْتَهَى.

(قُلْتُ): -أي: ابن الجزري- وَالْهَرَوَانِيُّ هَذَا هُوَ بَفَتْحِ الْهَاءِ وَالرَّاءِ، وَهُوَ  
الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْجُعْفِيِّ الْكُوفِيِّ، كَانَ  
فَقِيهًا كَبِيرًا، قَالَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ كَانَ مِنْ عَاصِرِهِ بِالْكُوفَةِ يَقُولُ: لَمْ يَكُنْ بِالْكُوفَةِ  
مِنْ زَمَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ إِلَى وَقْتِهِ أَحَدٌ أَفْقَهُ مِنْهُ. انْتَهَى.

وَقَرَأَ بِرِوَايَةِ الْأَعْشَى عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ يُونُسَ عَنْ قِرَائَتِهِ بِهَا عَلَى أَبِي

الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكُوفِيِّ صَاحِبِ مُحَمَّدِ بْنِ غَالِبِ صَاحِبِ الْأَعْشَى، وَالظَّاهِرُ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ اخْتِيَارًا مِنَ الْهَرَوَانِيِّ؛ فَإِنَّ هَذَا لَمْ يُعْرَفْ فِي رِوَايَةِ الْأَعْشَى، وَلَا ذَكَرَهُ أَحَدٌ مِنْ عُلَمَائِنَا عَنْهُ، بَلِ الَّذِينَ قَرَأُوا بِرِوَايَةِ الْأَعْشَى عَلَى الْهَرَوَانِيِّ هَذَا: كَأَبِي عَلِيِّ الْبَغْدَادِيِّ صَاحِبِ [الرُّوْضَةِ]، وَأَبِي عَلِيِّ غُلَامِ الْهَرَّاسِ شَيْخِ أَبِي الْعِزِّ وَكَالشَّرْمَقَانِيِّ وَالْعَطَّارِ شَيْخِي ابْنِ سَوَّارٍ وَكَأَبِي الْفَضْلِ الْخَزَاعِيِّ لَمْ يَذْكَرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ ذَلِكَ عَنِ الْهَرَوَانِيِّ، وَلَوْ ثَبَّتْ عَنْدهُمْ رِوَايَةٌ لَدَكَرُوهُ بِلا شك.

فَلِذَلِكَ قُلْنَا: إِنَّهُ يَكُونُ اخْتِيَارًا مِنْهُ وَالرَّجُلُ -أي: الهرواني هذا- كَانَ فقيهاً عَالِمًا أَهْلًا لِلِاخْتِيَارِ فَلَعَلَّهُ رَأَى ذَلِكَ وَصَارَ الْعَمَلُ عَلَى هَذَا فِي أَكْثَرِ الْبِلَادِ عِنْدَ الْخْتَمِ غَيْرِ الرِّوَايَاتِ.

-طبعا في جميع النسخ [النشرية الخمسة عشر وما بقي ثلاثة ربما يكون فيها ذلك، لكن النسخ المعتمدة كلها "عند الختم في غير الروايات" طبعا الدكتور أيمن اجتهد كعادته وأضاف "ها من" أضاف كلمة ها وكلمة من، فأصبح النص عنده عند الختم في غيرها من الروايات، وإذا دقت النظر تر أن هذه الزيادة تخلو من المعنى المقصود -والله أعلم-.

❖ **قال الشيخ ابن الجزري:** وَالصَّوَابُ مَا عَلَيْهِ السَّلَفُ؛ لِئَلَّا يُعْتَقَدَ أَنَّ ذَلِكَ سُنَّةٌ وَلِهَذَا نَصَّ أَيْمَةُ الْحَنَابِلَةِ عَلَى أَنَّهُ لَا يُكْرَرُ سُورَةُ الصَّمَدِ، وَقَالُوا: وَعَنْهُ يُعْنُونَ عَنْ أَحْمَدَ لَا يَجُوزُ -والله أعلم-.

وَمِنَ الْأُمُورِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْخْتَمِ الدُّعَاءُ عَقِيبَ الْخْتَمِ وَهُوَ أَهْمُهَا، وَهُوَ سُنَّةٌ تَلَقَّاهَا الْخَلْفُ عَنِ السَّلَفِ، وَتَقَدَّمَ فِي أَوَّلِ هَذَا الْفَصْلِ الْحَدِيثُ الْمَرْفُوعُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ كَثِيرٍ فِي أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو عَقِبَ الْخْتَمِ، ثُمَّ يَقُومُ.

وَأَخْبَرَنِي الشَّيْخُ الْعَالِمُ الْمُسْنِدُ الصَّالِحُ أَبُو الثَّنَاءِ مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفِ بْنِ خَلِيفَةَ

الْمَنْبَحِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ مُشَافَهَةٌ مِنْهُ إِلَيَّ فِي سَنَةِ سَبْعٍ وَسِتِّينَ وَسَبْعِمِائَةٍ بِدِمَشْقَ، عَنِ الْإِمَامِ الْحَافِظِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بْنِ خَلْفِ الدَّمِيَّاطِيِّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَجَّاجِ يُوسُفُ بْنُ خَلِيلِ الدَّمَشْقِيِّ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ خَلِيلُ بْنُ أَبِي الرَّجَاءِ الدَّارَانِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيِّ الْحَسَنِ بْنُ أَحْمَدَ الْحَدَّادُ - وهو شيخ أبو العلاء صاحب [الغاية] - إجازةً، أَخْبَرَنَا أَبُو نَعِيمٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الْحَافِظُ، - وهو الطبراني - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْإِمَامِ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ السَّكَنِ - كذا في جميع النسخ النثرية - الطَّائِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ دُوَّالٍ عَنْ شُرْحِبِيلَ - طبعًا هذا الضبط ليس مني، ربما يكون من الإخوان الذين صححوا الكتاب في الطبعة، يعني الضبط ليس موجودًا في النسخ الخطية - بِنِ سَعْدِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ - أَوْ قَالَ: مَنْ جَمَعَ الْقُرْآنَ - كَانَتْ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - عَجَّلَهَا لَهُ فِي الدُّنْيَا، وَإِنْ شَاءَ ادَّخَرَهَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ» قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: لَمْ يَرَوْهُ عَنْ جَابِرٍ إِلَّا شُرْحِبِيلَ، وَلَا عَنْهُ إِلَّا مُقَاتِلُ بْنُ دُوَّالٍ تَفَرَّدَ بِهِ الْمُحَارِبِيُّ، وَلَمْ يُسْنِدْ عَنْ مُقَاتِلٍ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ.

(قُلْتُ:) مُقَاتِلُ بْنُ حَيَّانَ إِنْ يَكُنْ مِقَاتِلُ بْنُ حَيَّانَ كَمَا قِيلَ؛ فَهُوَ ثِقَةٌ مِنْ رِجَالِ مُسْلِمٍ، وَإِنْ يَكُنْ غَيْرُهُ؛ فَلَا نَعْرِفُهُ، مَعَ أَنَّ سَائِرَ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ، وَالْمُحَارِبِيُّ مِنْ رِجَالِ الصَّحِيحِينَ؛ إِلَّا أَنَّهُ يَرُوي عَنِ الْمَجْهُولِينَ.

(وَأَخْبَرْتَنَا) سِتُّ الْعَرَبِ بِنْتُ مُحَمَّدٍ الْمُقَدِسِيَّةِ بِمَنْزِلِهَا مُشَافَهَةٌ، أَنَا جَدِّي أَحْمَدُ بْنُ الْبُخَارِيِّ حُضُورًا، قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو أَبُو الْقَاسِمِ زَاهِرٌ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ يَاسِينَ، - طبعًا في جميع النسخ يحيى - حَدَّثَنِي حَمْدُونُ بْنُ أَبِي عَبَّادٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ هَاشِمٍ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَعَ كُلِّ خَتْمَةٍ

دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ»، كَذَا رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ الْبَيْهَقِيُّ، وَقَالَ: فِي إِسْنَادِهِ ضَعْفٌ، وَرُوِيَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ ضَعِيفٍ عَنْ أَنَسٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَمْدَوَيْهِ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبِرْنَاتِيُّ بِمَرَوْ، أَنَا عَمْرُو بْنُ عُمَرَ بْنِ فَتْحٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا أَبِي، أَنَا أَبُو عِصْمَةَ، وَهُوَ نُوحُ الْجَامِعِ مَرُوزِيُّ - رُبَمَا يَكُونُ اسْمًا مَرْكَبًا كَبْعَلْبِكَ - عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَهُ عِنْدَ خْتَمِ الْقُرْآنِ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ وَشَجَرَةٌ فِي الْجَنَّةِ».

"(وَأَخْبَرَنَا) شَيْخُنَا الْقَاضِي شَرَفُ الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْحَنْفِيُّ مُشَافَهَةً عَنْ أَبِي الْفَضْلِ أَحْمَدَ بْنِ هَبِيبَةَ اللَّهِ الدَّمَشْقِيِّ، أَنَا أَبُو رُوحٍ إِذْنًا، أَنَا زَاهِرُ بْنُ طَاهِرٍ، أَنَا الْإِمَامُ أَبُو سَعْدٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكَنْجَرُودِيُّ، أَنَا الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَلِيمِيِّ، أَنَا بَكْرٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَمْدَانَ الصَّيرَفِيُّ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ - فِي كُلِّ النُّسخِ أَحْمَدُ، وَبَعْضُهُمْ غَيْرَهَا إِلَى أَحِيدٍ -، ثَنَا مُقَاتِلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا نُوحُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِلصَّاحِبِ الْقُرْآنِ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ عِنْدَ خْتَمِهِ».

وَبِهِ إِلَى الْحَافِظِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدِ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنِ عَدِيِّ، أَنَا ابْنُ أَبِي عِصْمَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْفَرْغَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَكِيمٍ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ قَيْسِ الْمُلَائِيَّ عَنِ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اسْتَمَعَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ طَاهِرًا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ وَمُحِيتَ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ وَرُفِعَتْ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ، وَمَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فِي صَلَاةٍ قَاعِدًا كُتِبَتْ لَهُ حَمْسُونَ حَسَنَةً وَمُحِيتَ عَنْهُ حَمْسُونَ سَيِّئَةً وَرُفِعَتْ لَهُ حَمْسُونَ دَرَجَةً، وَمَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فِي صَلَاةٍ قَائِمًا كُتِبَتْ لَهُ مِائَةٌ حَسَنَةً وَمُحِيتَ عَنْهُ مِائَةٌ سَيِّئَةً وَرُفِعَتْ لَهُ مِائَةٌ دَرَجَةً، وَمَنْ قَرَأَهُ فَخْتَمَهُ كُتِبَتْ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ مُعْجَلَةٌ، أَوْ

مَوْحَرَةً» قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: تَفَرَّدَ بِهِ حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، وَهُوَ مَجْهُولٌ.

(قُلْتُ) -أي: ابن الجزري-: قَدْ ذَكَرَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي كَامِلِهِ، وَقَالَ: حَدَّثَ عَن عَمْرٍو بْنِ قَيْسِ الْمُلَائِيِّ أَحَادِيثَ بَوَاطِيلَ، وَقَالَ يَحْيَى: لَيْسَ بِشَيْءٍ، وَقَالَ الْأَزْدِيُّ: مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، وَقَدْ سَأَلْتُ شَيْخَنَا شَيْخَ الْإِسْلَامِ ابْنَ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: مَا الْمُرَادُ بِالْحَرْفِ فِي الْحَدِيثِ؟ فَقَالَ: الْكَلِمَةُ، لِحَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَلَهُ بِكُلِّ حَرْفٍ عَشْرُ حَسَنَاتٍ لَا أَقُولُ "الم" حَرْفٌ وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ، وَلَا مٌ حَرْفٌ وَمِيمٌ حَرْفٌ»، وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ هُوَ الصَّحِيحُ إِذْ لَوْ كَانَ الْمُرَادُ بِالْحَرْفِ حَرْفَ الْهَجَاءِ لَكَانَ أَلِفٌ بِثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ، وَلَا مٌ بِثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ وَمِيمٌ بِثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ، وَقَدْ يَعْسُرُ عَلَى فَهْمِ بَعْضِ النَّاسِ؛ فَيَنْبَغِي أَنْ يَتَفَتَّنَ لَهُ؛ فَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ لَا يَعْرِفُهُ. وَقَالَ لِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا مِنَ الْحَنَابِلَةِ: إِنَّهُ رَأَى هَذَا فِي كَلَامِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ -رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ- مَنْصُوصًا -وَاللَّهُ أَعْلَمُ-.

وَلَكِنْ رُوِينَا فِي حَدِيثِ ضَعِيفٍ عَن عَوْنِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ مَرْفُوعًا «مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنَ الْقُرْآنِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، لَا أَقُولُ "بِسْمِ اللَّهِ" وَلَكِنْ بَاءٌ وَسِينٌ وَمِيمٌ، وَلَا أَقُولُ "الم" وَلَكِنْ الْأَلِفُ وَاللَّامُ وَالْمِيمُ»، وَهُوَ إِنْ صَحَّ لَا يَدُلُّ عَلَى غَيْرِ مَا قَالَ شَيْخُنَا، ثُمَّ رَأَيْتُ كَلَامَ بَعْضِ أَصْحَابِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ فِي ذَلِكَ: فَقَالَ ابْنُ مُفْلِحٍ فِي فُرُوعِهِ: وَإِنْ كَانَ فِي قِرَاءَةِ زِيَادَةِ حَرْفٍ مِثْلَ "فَأَزَلَّهُمَا" وَ"فَأَزَلَّهُمَا" وَ"وَصَّى" وَ"أَوْصَى" فَهِيَ الْأُولَى لِأَجْلِ الْعَشْرِ حَسَنَاتٍ، نَقَلَهُ حَرْبٌ.

-حرب من الرواة عن الإمام أحمد.-

(قُلْتُ): وَهَذَا التَّمثِيلُ مِنْ ابْنِ مُفْلِحٍ عَجِيبٌ؛ فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ الْمُرَادُ بِالْحَرْفِ اللَّفْظِي، فَلَا فَرْقَ بَيْنَ "وَصَّى" وَ"أَوْصَى"، وَلَا بَيْنَ "أَزَلَّهُمَا" وَ"أَزَلَّهُمَا"؛ إِذِ الْحَرْفُ الْمُشَدَّدُ بِحَرْفَيْنِ فَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يُمَثَّلَ بِنَحْوِ "مَالِكِ" وَ"مَلِكِ"،

و"يَخْدَعُونَ" و"يُخَادِعُونَ"، ثُمَّ قَالَ ابْنُ مُفْلِحٍ: وَاخْتَارَ شَيْخُنَا أَنَّ الْحَرْفَ الْكَلِمَةَ.

(قُلْتُ): يَعْنِي شَيْخُهُ الْإِمَامَ أَبَا الْعَبَّاسِ ابْنَ تَيْمِيَّةَ، وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ هُوَ الصَّحِيحُ، وَقَدْ رَأَيْتُ كَلَامَهُ فِي كِتَابِهِ عَلَى الْمَنْطِقِ، فَقَالَ: وَأَمَّا تَسْمِيَةُ الْإِسْمِ وَحَدُّهُ كَلِمَةً وَالْفِعْلِ وَحَدُّهُ كَلِمَةً وَالْحَرْفِ وَحَدُّهُ كَلِمَةً مِثْلَ: "هَلْ وَبَلْ" فَهَذَا اضْطِرَاحٌ مُخْتَصَّ بِبَعْضِ النَّحَاةِ؛ لَيْسَ هَذَا مِنْ لُغَةِ الْعَرَبِ أَصْلًا، وَإِنَّمَا تُسَمِّي الْعَرَبُ هَذِهِ الْمَفْرَدَاتِ حُرُوفًا، وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَلَهُ بِكُلِّ حَرْفٍ عَشْرُ حَسَنَاتٍ؛ أَمَا إِنِّي لَا أَقُولُ "الم" يَعْنِي: أَلِفٌ لَامٌ مِيمٌ - حَرْفٌ وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ، وَلَا مٌ حَرْفٌ، وَمِيمٌ حَرْفٌ» وَالَّذِي عَلَيْهِ مُحَقِّقُو الْعُلَمَاءِ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْحَرْفِ الْإِسْمُ وَحَدُّهُ وَالْفِعْلُ وَحَدُّهُ، وَحَرْفُ الْمَعْنَى، لِقَوْلِهِ "أَلِفٌ حَرْفٌ"، وَهَذَا اسْمٌ.

وَلِهَذَا لَمَّا سَأَلَ الْخَلِيلُ أَصْحَابَهُ عَنِ النَّطْقِ بِالرَّايِ مِنْ زَيْدٍ فَقَالُوا: زَايٌ فَقَالَ: نَطَقْتُمْ بِالْإِسْمِ، وَإِنَّمَا الْحَرْفُ (زَه) - إِذَا هَذِهِ كَذَلِكَ (زَه) حَرْفَيْنِ - ثُمَّ بَسَطَ الْكَلَامَ فِي تَقْرِيرِ ذَلِكَ، وَهُوَ وَاضِحٌ.

- وطبعًا هذا الكتاب من مصادر الشيخ ابن الجزري وهو الرد على المنطقيين.

الطالب: - (@) كلمة غير مفهومة - (٥٨: ١٢: ٠١) -

الشيخ: ثم إنه غريب أن الشيخ ابن الجزري - طبعًا هذا في مناهجنا المعاصرة خطأ علمي أنك تستشهد بكلمة لغوية بكتاب في المنطق صعبة، أو تستشهد بكلام الإمام ابن تيمية، طبعًا الإمام ابن تيمية مع جلاله قدره يعني لا تؤخذ عنه اللغة، فيعني كان الإمام، الله يهديك يا شيخ إبراهيم فتحت علينا كلام كنا لا نود قوله، لكن هذا العلم، لكن منهجيًا، يعني منهجيًا يعني الملحوظة على كلام الشيخ ابن الجزري: أولًا - أنه نقل من كتاب المنطق، وهذا في مسألة لغوية؛ وهذا ليس

مظانها، ونقل يعني في تحقيق المسألة من إمام في القرن الثامن أو سنة سبعمئة وأزيد، يعني في القرن الثامن الإمام ابن تيمية -**رحمة الله عليه**، وليس ممن تؤخذ عنه اللغة، يعني لا تؤخذ اللغة ممن تعدى النصف الثاني من القرن الثاني الهجري، لكن لو كان الشيخ، لو نقل الشيخ ابن الجزري من كلام العربي ربما، والآن الشيخ إبراهيم ماذا تقول؟ تقول في تاج العروس؟

الطالب: - (@) كلمة غير مفهومة - (١٩: ١٤: ٠١) -

الشيخ: أن الكلمة في تاج العروس نقلاً عن الشيخ إبراهيم مجاهد، والعهدة عليه، أن الكلمة تطلق على المفردة في لغة أهل الحجاز، هذا في تاج العروس، تتذكر في أي كلمة؟ في مادة (ك ل م) وهذا الصواب ترى، بعض ما يفعله الباحثون، عندما يرجع إلى تاج العروس ويحيلك على المادة، فمثلاً (ك ل م)، فيكتب كلم يشبك اللام مع الكاف والميم مع اللام، مثلاً يقول لك: ضرب.

مثلاً: سمع، فيكتبها سمع، هذا خطأ الإحالة تكون بالجدر السين لوحدها، الميم تكتب لوحدها، العين تكتب لوحدها، هنا في (ك ل م)، نكتب: الكاف لوحدها، اللام لوحدها، الميم لوحدها؛ لعل أحد الباحثين المبتدئين يسمع هذه؛ فيستفيد من هذه في المنهجية عنده في التحقيق، -والله تعالى أعلم-، طيب نعود إلى كلام الشيخ ابن الجزري.

قال الشيخ **رَحْمَةُ اللَّهِ**:

"وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ مُفْلِحٍ عَنْ حَرْبٍ وَمَثَلٌ بِهِ تَصَرَّفَ مِنْهُ؛ وَإِلَّا فَلَا يَقُولُ مِثْلُ  
الإمام أحمد إن "أزال"، أولى من "أزل"، ولا "أوصى"، أولى من "وصى"  
لأجل زيادة حرف، وللكلام على هذا محل غير هذا والقصد تعريف ذلك -والله  
أعلم-.



وَبِهِ قَالَ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ الْبَيْهَقِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْفَقِيهَ، ثنا بَشْرُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ جَلِيسٌ كَانَ لِبَشْرِ بْنِ الْحَارِثِ (ح) قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذَبَارِيُّ - طبعاً ليس الروذباري صاحب كتاب [الجامع]، لا هذا شخص آخر. -، ثنا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ النَّحْوِيُّ، ثنا بَشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ شَيْخٌ لَهُ قَالَ: سَمِعْتُ بَشْرَ بْنَ الْحَارِثِ يَقُولُ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْيَمَانَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ قَالَ: إِذَا خَتَمَ الرَّجُلُ الْقُرْآنَ قَبْلَ الْمَلِكِ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، قَالَ بَشْرُ بْنُ مُوسَى، قَالَ لِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ؛ فَحَدَّثْتُ بِهِ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ فَقَالَ: لَعَلَّ هَذَا مِنْ مُحَبَّاتِ سُفْيَانَ، وَاسْتَحْسَنَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ الْفَقِيهِ.

وَبِهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، - يعني بالسند المذكور السابق - أَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْمُطَوَّعِيِّ، ثنا مِسْعَرُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ إِذَا كَانَ أَوَّلَ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ يَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَصْحَابُهُ فَيُصَلِّي بِهِمْ، فَيَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ عَشْرِينَ آيَةً، وَكَذَلِكَ إِلَى أَنْ يَخْتِمَ، وَكَذَلِكَ يَقْرَأُ فِي السَّحَرِ مَا بَيْنَ النَّصْفِ إِلَى الثُّلُثِ مِنَ الْقُرْآنِ، فَيَخْتِمُ عِنْدَ السَّحَرِ فِي كُلِّ ثَلَاثِ لَيَالٍ، وَكَانَ يَخْتِمُ بِالنَّهَارِ كُلِّ يَوْمٍ خَتْمَةً، وَيَكُونُ خَتْمُهُ عِنْدَ الْإِفْطَارِ كُلِّ لَيْلَةٍ وَيَقُولُ: عِنْدَ كُلِّ خَتْمَةٍ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ.

"وَرَوَى أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاوُدَ فِي فُضَائِلِ الْقُرْآنِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ: «مَنْ خَتَمَ الْقُرْآنَ فَلَهُ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ»، وَعَنْ مُجَاهِدٍ: «تَنْزِيلُ الرَّحْمَةِ عِنْدَ خَتْمِ الْقُرْآنِ»، وَعَنْهُ أَيْضًا: «إِنَّ الدُّعَاءَ مُسْتَجَابٌ عِنْدَ خَتْمِ الْقُرْآنِ»، وَنَصَّ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَلَى اسْتِحْبَابِ ذَلِكَ فِي صَلَاةِ التَّرَاوِيحِ، قَالَ: حَنْبَلٌ سَمِعْتُ أَحْمَدَ يَقُولُ فِي خَتْمِ الْقُرْآنِ: إِذَا فَرَعْتَ مِنْ قِرَاءَتِكَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ ﴿١﴾ فَارْفَعْ يَدَيْكَ فِي الدُّعَاءِ قَبْلَ الرَّكُوعِ.

"(قُلْتُ): إِلَى أَيِّ شَيْءٍ تَذْهَبُ فِي هَذَا؟ قَالَ: رَأَيْتُ أَهْلَ مَكَّةَ يَفْعَلُونَهُ، وَكَانَ

سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ يَفْعَلُهُ مَعَهُمْ بِمَكَّةَ - يعني ما قال له: ما دليلك؟ أم ما الحديث؟ وما قال له: عندي فيه أثر أو حديث، يعني استشهد بفعل أهل مكة وبسفيان بن عيينة وهو من العلماء.

"قَالَ عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ: وَكَذَلِكَ أَدْرَكْتُ النَّاسَ بِالْبَصْرَةِ وَبِمَكَّةَ، وَرَوَى أَهْلَ الْمَدِينَةِ فِي هَذَا أَشْيَاءَ، وَذَكَرَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَالَ الْفَضْلُ بْنُ زِيَادٍ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَعْني أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، فَقُلْتُ: أَحْتِمُ الْقُرْآنَ، أَجْعَلُهُ فِي التَّرَاوِيحِ، أَوْ فِي الْوُتْرِ؟ قَالَ: اجْعَلُهُ فِي التَّرَاوِيحِ يَكُونُ لَنَا دُعَاءً بَيْنَ اثْنَيْنِ، قُلْتُ: كَيْفَ أَصْنَعُ؟ قَالَ: إِذَا فَرَعْتَ مِنْ آخِرِ الْقُرْآنِ فَارْفَعْ يَدَيْكَ قَبْلَ أَنْ تَرَكَعَ وَادْعُ بِنَا وَنَحْنُ فِي الصَّلَاةِ، وَأَطِلِ الْقِيَامَ، قُلْتُ: بِمَ أَدْعُو؟ قَالَ: بِمَا شِئْتَ، قَالَ: فَفَعَلْتُ كَمَا أَمَرَنِي، وَهُوَ خَلْفِي يَدْعُو قَائِمًا وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ.

- طبعًا هذا في [المغني]. -

وَرَوَيْنَا فِي كِتَابِ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ لِأَبِي عُبَيْدٍ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: كَانَ بِالْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مِنْ أَوْلَادِهِ إِلَى آخِرِهِ عَلَى أَصْحَابٍ لَهُ، فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَضَعُ عَلَيْهِ الرُّقَبَاءَ، فَإِذَا كَانَ عِنْدَ الْخْتَمِ جَاءَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَشَهِدَهُ - وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ -.

- لأن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان يقول لخدمته وأبنائه: اذهبوا في شوارع المدينة، فإذا رأيتم من عنده ختمة فأخبروني، فيخبرونه فيذهب ويحضر هذه الختمة. -

"قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ: يُسْتَحَبُّ الدُّعَاءُ بَعْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ اسْتِحْبَابًا يَتَأَكَّدُ تَأْكِيدًا شَدِيدًا؛ فَيَنْبَغِي أَنْ يُلْحَقَ فِي الدُّعَاءِ، وَأَنْ يَدْعُو بِالْأُمُورِ الْمُهَيِّمَةِ وَالْكَلِمَاتِ الْجَامِعَةِ، وَأَنْ يَكُونَ مُعْظَمُ ذَلِكَ - بَلْ كُلُّهُ - فِي أُمُورِ الْآخِرَةِ وَالْمُسْلِمِينَ، وَأُمُورِ صَلَاحِ سُلْطَانِهِمْ وَسَائِرِ وُلاةِ أُمُورِهِمْ، وَفِي تَوْفِيقِهِمْ لِلطَّاعَاتِ وَعِصْمَتِهِمْ مِنَ الْمُخَالَفَاتِ، وَتَعَاوُنِهِمْ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى، وَقِيَامِهِمْ بِالْحَقِّ وَاجْتِمَاعِهِمْ عَلَيْهِ، وَظُهُورِهِمْ عَلَى

أَعْدَاءِ الدِّينِ . انْتَهَى .

وَنَصَّ الإِمَامُ أَحْمَدُ عَلَى اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ عِنْدَ الخَتْمِ، وَكَذَا جَمَاعَةٌ مِنَ السَّلَفِ، وَكَانَ بَعْضُ شُيُوخِنَا يَخْتَارُ أَنَّ القَارِئَ عَلَيْهِ إِذَا خَتَمَ هُوَ الَّذِي يَدْعُو؛ لِظَاهِرِ هَذَا الحَدِيثِ، وَسَائِرُ مَنْ أَدْرَكْنَاهُمْ غَيْرُهُ يَدْعُو الشَّيْخَ، أَوْ مَنْ يُلْتَمَسُ بَرَكَتُهُ مِنْ حَاضِرِي الخَتْمِ، وَالأَمْرُ فِي هَذَا سَهْلٌ؛ إِذِ الدَّاعِي وَالْمُؤْمِنُ وَاحِدٌ، قَالَ اللهُ -تَعَالَى- : ﴿قَدْ أُجِيبَتِ دَعْوَتُكُمْ﴾ [يونس: ٨٩]، قَالَ أَبُو العَالِيَةِ وَأَبُو صَالِحٍ وَعِكْرِمَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ كَعْبِ القُرْظِيُّ وَالرَّبِيعُ بْنُ أَنَسٍ: دَعَا مُوسَى وَآمَنَ هَارُونَ، فَالدَّاعِي وَالْمُؤْمِنُ وَاحِدٌ، وَكَانَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَجْمَعُ أَهْلَهُ وَجِيرَانَهُ عِنْدَ الخَتْمِ رَجَاءً بَرَكَةِ دُعَاءِ الخَتْمِ وَحُضُورِهِ، وَرَوَيْنَا عَنْهُ فِي حَدِيثِ مَرْفُوعٍ، وَلَفْظُهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَتَمَ القُرْآنَ جَمَعَ أَهْلَهُ، قَالَ البَيْهَقِيُّ: رَفَعَهُ وَهُمْ، وَالصَّحِيحُ عَنْ أَنَسٍ مَوْقُوفًا .

وَكَانُوا يَسْتَحِبُّونَ جَمْعَ أَهْلِ الصَّلَاحِ وَالْعِلْمِ، فَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الحَكَمِ قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ مُجَاهِدٌ، وَعِنْدَهُ ابْنُ أَبِي لُبَابَةَ قَالَ: إِنَّمَا أَرْسَلْنَا إِلَيْكَ أَنَا نُرِيدُ أَنْ نَخْتِمَ القُرْآنَ، وَكَانَ يُقَالُ: إِنَّ الدُّعَاءَ مُسْتَجَابٌ عِنْدَ خَتْمِ القُرْآنِ، فَلَمَّا فَرَعُوا مِنْ خَتْمِ القُرْآنِ دَعَا بِدَعَوَاتٍ، وَكَانَ كَثِيرُ السَّلَفِ يَسْتَحِبُّ الخَتْمَ يَوْمَ الاثْنَيْنِ وَلَيْلَةَ الجُمُعَةِ، وَاخْتَارَ بَعْضُهُمُ الخَتْمَ وَهُوَ صَائِمٌ، وَبَعْضٌ عِنْدَ الإفْطَارِ، وَبَعْضٌ أَوَّلَ اللَّيْلِ، وَبَعْضٌ أَوَّلَ النَّهَارِ .

"قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الأَسْوَدِ: مَنْ قَرَأَ القُرْآنَ فَخَتَمَهُ نَهَارًا غُفِرَ لَهُ ذَلِكَ اليَوْمَ، وَمَنْ خَتَمَهُ لَيْلًا غُفِرَ لَهُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ أَنَّهُ قَالَ: كَانُوا يَقُولُونَ إِذَا خَتَمَ الرَّجُلُ القُرْآنَ صَلَّتْ عَلَيْهِ المَلَائِكَةُ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ وَبَقِيَّةَ لَيْلَتِهِ -انظر [المغني] في الجزء الثاني صفحة ستمائة وتسعة- وَكَانُوا يَسْتَحِبُّونَ أَنْ يَخْتِمُوا فِي قَبْلِ اللَّيْلِ وَقَبْلِ النَّهَارِ، وَبَعْضٌ تَخَيَّرَ لِذَلِكَ الأَوْقَاتِ الشَّرِيفَةَ وَأَوْقَاتِ الإِجَابَةِ وَأَحْوَالَهَا،

وَأَمَّا كَيْفَهَا، كُلُّ ذَلِكَ رَجَاءُ اجْتِمَاعِ أَسْبَابِ الإِجَابَةِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ وَقْتَ خْتَمِ الْقُرْآنِ وَقْتُ شَرِيفٍ وَسَاعَتَهُ سَاعَةٌ مَشْهُودَةٌ؛ وَلَا سِيَّما خْتَمَةَ قُرِئَتْ قِرَاءَةً صَحِيحَةً مَرْضِيَّةً كَمَا أَنْزَلَهَا اللهُ -تَعَالَى- مُتَّصِلَةً إِلَى حَضْرَةِ الرِّسَالَةِ وَمَعْدِنِ الْوَحْيِ؛ فَيَنْبَغِي أَنْ يُعْتَنَى بِأَدَابِ الدُّعَاءِ، فَإِنَّ لَهُ آدَابًا وَشَرَائِطَ وَأَرْكَانًا أَتَيْنَا عَلَيْهَا مُسْتَوْفَاءً فِي كِتَابِنَا [الْحَصْنِ الْحَصِينِ] نَشِيرُ هُنَا إِلَى مَا لَا يُسْتَعْنَى عَنْهُ.

منها: أَنْ يَقْصِدَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِدُعَائِهِ غَيْرَ رِيَاءٍ، وَلَا سُمْعَةٍ قَالَ تَعَالَى:

﴿فَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [غافر: ٦٥]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ

الدِّينَ﴾ [غافر: ١٤]، وَمِنْهَا: تَقْدِيمُ عَمَلٍ صَالِحٍ مِنْ صَدَقَةٍ، أَوْ غَيْرِهَا لِلْحَدِيثِ الْمُجْمَعِ عَلَى صِحَّتِهِ، حَدِيثِ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ أَوْوَأَ إِلَى الْغَارِ فَانْطَبَقَتْ عَلَيْهِمُ الصَّخْرَةُ، وَمِنْهَا: تَجَنُّبُ الْحَرَامِ: أَكْلًا، وَشُرْبًا، وَلُبْسًا، وَكَسْبًا؛ لِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ يَا رَبِّ يَا رَبِّ وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ فَأَنَّى يُسْتَجَابَ لِذَلِكَ؟ رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَمِنْهَا: الْوُضُوءُ؛ لِحَدِيثِ عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا ضَرِيرَ الْبَصَرِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: ادْعُ اللهُ أَنْ يُعَافِيَنِي قَالَ: «إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ وَإِنْ شِئْتَ صَبَرْتُ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ» قَالَ: فَادْعُهُ فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ وَيُحْسِنَ وَضُوءَهُ وَيَدْعُو، الْحَدِيثُ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

-وتكملة كلامه: صحيحٌ غريبٌ لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أبي جعفر وهو الخطمي، وطبعاً هذا الحديث معروف مشهور بحديث الأعمى، والذي يُستدل فيه في المسألة، في مسألة التوسل بالنبي ﷺ، من يقول به فيعتمد على هذا الحديث؛ لأن فيه (فأمره أن يدعو بهذا الدعاء)، يعني أمره في تكملة - حديث الترمذي - أمره أن يدعو بهذا الدعاء: اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة، إني توجهت بك إلى ربي في حاجتي هذه لتقضى لي، اللهم

فشفعه في، مع اختلاف بعد ذلك، اختلاف العلماء في تفسير هذا الحديث.

وَمِنْهَا: اسْتِقْبَالَ الْقِبْلَةِ؛ لِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: اسْتَقْبَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكَعْبَةَ فَدَعَا عَلَى نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ: شَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَعُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ (الْحَدِيثُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ)، وَالْأَحَادِيثُ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ، وَمِنْهَا: رَفَعُ الْيَدَيْنِ لِحَدِيثِ سُلَيْمَانَ يَرْفَعُهُ «إِنَّ رَبَّكُمْ حَيِّي كَرِيمٌ يَسْتَحْيِي مَنْ عَبْدَهُ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ أَنْ يُرِدَّهُمَا صِفْرًا» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ وَابْنُ حِبَّانَ وَالْحَاكِمُ فِي صَحِيحَيْهِمَا، وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ رَضِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَ: «الْمَسْأَلَةُ أَنْ تَرْفَعَ يَدَيْكَ حَذْوَ مَنْكِبَيْكَ، أَوْ نَحْوَهُمَا» الْحَدِيثُ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالحَاكِمُ فِي صَحِيحِهِ، وَلِحَدِيثِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رَفْعُ الْيَدَيْنِ مِنَ الْإِسْتِكَانَةِ الَّتِي قَالَ اللَّهُ: فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَنْصَرَّعُونَ» رَوَاهُ الْحَاكِمُ، وَلِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا جَمَعَ أَهْلَ بَيْتِهِ أَلْقَى عَلَيْهِمْ كِسَاءَهُ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ هُوَ لِأَهْلِي» (الْحَدِيثُ رَوَاهُ الْحَاكِمُ)، وَالْأَحَادِيثُ فِي رَفْعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ كَثِيرَةٌ لَا تَكَادُ تُحْصَى، قَالَ الْخَطَّابِيُّ: إِنَّ مِنَ الْأَدَبِ أَنْ تَكُونَ الْيَدَانِ فِي حَالَةٍ رَفَعِيهِمَا مَكْشُوفَيْنِ غَيْرَ مُعْطَّائَيْنِ.

"(قُلْتُ) -أي: ابن الجزري-: رُوِينَا عَنْ أَبِي سُلَيْمَانَ الدَّارَانِيِّ طَبَعًا الدَّارَانِي مِنْ شَيْخِ أَبِي الْفَضْلِ الرَّازِي -رَمَاهُ اللَّهُ عَلَيْهِ- قَالَ: كُنْتُ لَيْلَةً بَارِدَةً فِي الْمِحْرَابِ فَأَقْلَقَنِي الْبُرْدُ -يعني من البرد- فَحَبَّاتُ إِحْدَى يَدَيَّ مِنَ الْبُرْدِ، يَعْنِي: فِي الدُّعَاءِ، قَالَ: وَبَقِيَتِ الْأُخْرَى مَمْدُودَةً، فَعَلَبْتَنِي عَيْنَايَ، فَإِذَا نَلَكَ الْيَدُ الْمَكْشُوفَةَ قَدْ سُورَتْ مِنَ الْجَنَّةِ، فَهَتَفَ بِي هَاتِفٌ يَا أَبَا سُلَيْمَانَ قَدْ وَضَعْنَا فِي هَذِهِ مَا أَصَابَهَا، وَلَوْ كَانَتْ الْأُخْرَى مَكْشُوفَةً لَوَضَعْنَا فِيهَا؛ قُلْتُ -أي: الداراني رَمَاهُ اللَّهُ عَلَيْهِ-: فَالَيْتُ عَلَى نَفْسِي أَنْ لَا أَدْعُو إِلَّا وَيَدَايَ خَارِجَتَانِ حَرًّا كَانَا، أَوْ بَرْدًا.

(وَمِنْهَا): الْجُثُوُّ عَلَى الرُّكْبِ وَالْمُبَالِغَةُ فِي الْخُضُوعِ لِلَّهِ عَزَّوَجَلَّ وَالْحُشُوعُ بَيْنَ

يَدِيهِ وَيَحْسُنُ التَّادِبُ مَعَ اللَّهِ - تَعَالَى -؛ لِحَدِيثِ عَامِرِ بْنِ خَارِجَةَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ جَدِّهِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ قَوْمًا شَكَّوْا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُحُوطَ الْمَطَرِ، قَالَ: فَقَالَ: «اجْتُمُوا عَلَى الرُّكْبِ، ثُمَّ قُولُوا: يَا رَبَّ يَا رَبَّ» قَالَ: فَفَعَلُوا فَسُقُوا حَتَّى أَحْبَبُوا أَنْ يُكْشَفَ عَنْهُمْ - من شدة ما سقاهم الله - رَوَاهُ أَبُو عَوَانَةَ فِي صَحِيحِهِ، وَأَمَّا مَا رُوِيَ عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا خَتَمَ الْقُرْآنَ دَعَا قَائِمًا كَمَا أوردَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي كِتَابِهِ الْوَفَا، وَغَيْرِهِ فَلَا يَصِحُّ وَسَيَأْتِي إِسْنَادُهُ وَالْكَلَامُ عَلَيْهِ آخِرًا - والله أعلم -.

وَإِذَا نَظَرَ الْعَاقِلُ إِلَى دُعَاءِ الْأَنْبِيَاءِ - صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَسَلَامُهُمْ -، وَكَيْفَ خُضُوعُهُمْ وَخُشُوعُهُمْ وَتَأَدُّبُهُمْ؛ عَرَفَ كَيْفَ يَسْأَلُ رَبَّهُ عَزَّجَلَّ؛ فَمِنْ دُعَاءِ آدَمَ وَحَوَاءَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: ﴿قَالَ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣] وَنُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: ﴿رَبِّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَتَلَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَإِلَّا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي أَكُنْ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [هود: ٤٧]، ﴿أَنِّي مَا كَانُوا﴾ [القمر: ١٠]، وَمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ﴿تَبَّتْ ذَلِكُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ﴾ [الأعراف: ١٤٣]،

﴿رَبِّ إِنِّي لَمَّا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [القصص: ٢٤] وَزَكَرِيَّا عَلَيْهِ السَّلَامُ ﴿رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا وَلَمْ أَكُنْ بِدُعَائِكَ رَبِّ شَقِيًّا﴾ [مريم: ٤] وَآيُوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ﴿مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ﴾ [الأنبياء: ٨٣] وَإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا قَصَدَ الدُّعَاءَ ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾ [الشعراء: ٨٠] فَأَضَافَ الشِّفَاءَ إِلَى اللَّهِ - تَعَالَى - دُونَ الْمَرَضِ تَأَدُّبًا، وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ "اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ ظَلَمْتُ نَفْسِي وَاعْتَرَفْتُ بِذَنْبِي؛ فَاعْفُ لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِلَّا أَنْتَ، وَاهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ؛ لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ، وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا؛ لَا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ، لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ، أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ

بَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ " قَالَ الْخَطَّابِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: مَعْنَى وَالشَّرِّ لَيْسَ إِلَيْكَ: الْإِرْشَادُ إِلَى اسْتِعْمَالِ الْأَدَبِ فِي الشَّنَاءِ عَلَى اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ، وَالْمَدْحُ لَهُ بِأَنْ يُضَافَ إِلَيْهِ مَحَاسِنُ الْأُمُورِ دُونَ مُسَاوِيهَا، وَلَمْ يَقَعِ الْقَصْدُ بِهِ إِلَى اثْبَاتِ شَيْءٍ وَإِدْخَالِهِ تَحْتَ قُدْرَتِهِ، وَنَفْيِ ضِدِّهِ عَنْهَا؛ فَإِنَّ الْخَيْرَ وَالشَّرَّ صَادِرَانِ عَنِ خَلْقِهِ، وَقُدْرَتِهِ لَا مُوجِدَ لَشَيْءٍ مِنَ الْخَلْقِ غَيْرُهُ، وَقَدْ يُضَافُ مَعَاضِمُ الْخَلِيقَةِ إِلَيْهِ عِنْدَ الدُّعَاءِ وَالشَّنَاءِ فَيُقَالُ: يَا رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِينَ، كَمَا يُقَالُ: يَا رَبَّ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، وَلَا يَحْسُنُ أَنْ يُقَالَ: يَا رَبَّ الْكِلَابِ وَيَا رَبَّ الْقِرَدَةِ وَالْخَنَازِيرِ وَنَحْوِهَا مِنْ سُفْلِ الْحَيَوَانَاتِ وَحَشَرَاتِ الْأَرْضِ وَإِنْ كَانَتْ إِضَافَةٌ جَمِيعِ الْحَيَوَانَاتِ إِلَيْهِ مِنْ جِهَةِ الْخَلْقَةِ لَهَا وَالْقُدْرَةِ عَلَيْهَا شَامِلَةً لِجَمِيعِ أَصْنَافِهَا، وَقَالَ مُسْلِمٌ بْنُ يَسَارٍ: لَوْ كُنْتَ بَيْنَ يَدَيِّ مَلِكٍ تَطْلُبُ حَاجَةً لَسَرَكَ أَنْ تَخْشَعَ لَهُ، رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ.

(وَمِنْهَا): أَنْ لَا يُتَكَلَّفَ السَّجْعُ فِي الدُّعَاءِ لِمَا فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: "وَأَنْظُرْ إِلَى السَّجْعِ مِنَ الدُّعَاءِ فَاجْتَنِبْهُ؛ فَإِنِّي عَاهَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ لَا يَفْعَلُونَ إِلَّا ذَلِكَ أَيْ لَا يَفْعَلُونَ إِلَّا ذَلِكَ الْاجْتِنَابَ.

قَالَ الْغَزَالِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: الْمُرَادُ بِالسَّجْعِ هُوَ الْمُتَكَلَّفُ مِنَ الْكَلَامِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ لَا يُلَابِثُ الضَّرَاعَةَ وَالذَّلَّةَ؛ وَإِلَّا فَفِي الْأَدْعِيَةِ الْمَأْثُورَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَلِمَاتٌ مُتَوَازِنَةٌ غَيْرُ مُتَكَلَّفَةٍ.

(وَمِنْهَا): الشَّنَاءُ عَلَى اللَّهِ -تَعَالَى- أَوَّلًا وَآخِرًا، أَيْ: قَبْلَ الدُّعَاءِ، وَبَعْدَهُ، كَذَلِكَ الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ لِمَا أَخْبَرَ اللَّهُ -تَعَالَى- عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ تَعَلَّمُ مَا تُخْفِي وَمَا تُعْلِنُ وَمَا يَخْفَى عَلَى اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ﴾ (٣٨) الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى الْكِبَرِ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ الدُّعَاءِ (٣٩) رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي ﴿ [إبراهيم: ٣٨-٤٠] (الآيات)؛ فَقَدَّمَ الشَّنَاءَ عَلَى اللَّهِ، ثُمَّ

دَعَا، وَعَنْ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمَلِكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَلِيِّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [يوسف: ١٠١]؛ فَأَنْتَى، ثُمَّ دَعَا ﴿تَوْفَنِي مُسْلِمًا وَالْحَقَنِي بِالصَّالِحِينَ﴾ [يوسف: ١٠١]، وَلَمَّا أُرْسِدَنَا اللَّهُ -تَعَالَى- فِي الْفَاتِحَةِ، وَثَبَتَ فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ "قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ: فَنِصْفُهَا لِي، وَنِصْفُهَا لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ؛ فَإِذَا قَالَ عَبْدِي: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]، قَالَ اللَّهُ: حَمَدَنِي عَبْدِي، وَإِذَا قَالَ: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [الفاتحة: ١]، قَالَ اللَّهُ: أَتَنَى عَلَيَّ عَبْدِي، وَإِذَا قَالَ: ﴿مَلِكٌ يَوْمَ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤]، قَالَ اللَّهُ: مَجَّدَنِي عَبْدِي - (الْحَدِيثُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ) ."

"وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ مِلءَ السَّمَاوَاتِ وَمِلءَ الْأَرْضِ وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، اللَّهُمَّ طَهِّرْنِي بِالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ وَالْمَاءِ الْبَارِدِ» (الْحَدِيثُ)، وَفِيهِ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي حَدِيثِهِ الطَّوِيلِ فِي صِفَةِ حَجَّهِ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَدَأَ بِالصَّفَا فَرَفِيَ عَلَيْهِ حَتَّى رَأَى الْبَيْتَ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَوَحَّدَ اللَّهَ وَكَبَّرَهُ، وَقَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ أَنْجَزَ وَعَدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ»، ثُمَّ دَعَا بَيْنَ ذَلِكَ، ثُمَّ أَتَى الْمَرْوَةَ فَفَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ.

(وَأَخْبَرْنَا) أُمُّ مُحَمَّدٍ بِنْتُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْبُخَارِيِّ إِذْنَا، أَنَا جَدِّي عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا حَاضِرَةٌ، أَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنِ الصَّفَّارِ أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ طَاهِرٍ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْحَافِظُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّفَّارِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ جَابِرٍ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دِينَارٍ، ثَنَا أَبَانُ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَحَمَدَ



الرَّبِّ وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ وَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ، فَقَدْ طَلَبَ الْخَيْرَ مِنْ مَكَانِهِ، رَوَاهُ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ الْبَيْهَقِيُّ فِي كِتَابِ [شُعَبِ الْإِيمَانِ]، وَقَالَ: أَبَانُ هَذَا هُوَ ابْنُ أَبِي عِيَّاشٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ."

"(قُلْتُ) -أي: ابن الجزري-: رَوَى لَهُ أَبُو دَاوُدَ حَدِيثًا وَاحِدًا، وَقَالَ: مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ هُوَ طَاوُوسُ الْقُرَاءِ، وَالْحَدِيثُ لَهُ شَوَاهِدٌ، وَسَيَأْتِي آخِرَ الْفَصْلِ فِي حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَا يَشْهَدُ لَهُ.

وَقَدْ رُوِينَا عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يَدْعُو فِي صَلَاتِهِ لَمْ يُمَجِّدْ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَجَلْ هَذَا! ثُمَّ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ، أَوْ لغيره: "إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَمْجِيدِ رَبِّهِ وَالشَّاءِ عَلَيْهِ، ثُمَّ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَدْعُو بِمَا شَاءَ" رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: صَحِيحٌ، وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ، وَزَادَ فِيهِ: وَسَمِعَ رَجُلًا يُصَلِّي فَمَجَّدَ اللَّهَ، وَحَمِدَهُ، وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ادْعُ تُجَبُّ وَاسَلْ تُعْطَى» وَأَخْرَجَ هَذِهِ الزِّيَادَةَ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ وَالْحَاكِمُ، وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَحَسَنَهُمَا التِّرْمِذِيُّ.

وَرَأَيْنَا بَعْضَ الشُّيُوخِ يَبْتَدِئُونَ الدُّعَاءَ عَقِيبَ الْخْتَمِ بِقَوْلِهِمْ: صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمُ وَبَلَغَ رَسُولُهُ الْكَرِيمُ، وَهَذَا تَنْزِيلٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ، رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَكُتِبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ.

-هذه لو واحد قالها الآن يُنكر عليه، هم ينكرون بعضهم، يُنكر على قول: صدق الله العظيم فكيف على هذه كلها، إذا صدق الله العظيم، إذا معروفة من زمن الشيخ، أن يقول: ورأينا بعض الشيوخ، فمعناها أنها مسألة قديمة جدًا.

وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ -إِلَى آخِرِهِ-، أَوْ بِمَا فِي نَحْوِ ذَلِكَ مِنَ التَّنْزِيهِ وَبَعْضُهُمْ (بِ) "الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ" لِقَوْلِهِ ﷺ: «كُلُّ أَمْرٍ ذِي

بَالٍ لَا يُبَدَأُ فِيهِ بِـ (الْحَمْدُ لِلَّهِ) فَهُوَ أَجْزَمٌ" ، وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ؛  
 وَلَا حَرَجَ فِي ذَلِكَ: فَكُلُّ مَا كَانَ فِي مَعْنَى التَّنْزِيهِ فَهُوَ ثَنَاءً، وَفِي الطَّبْرَانِيِّ الْأَوْسَطِ  
 عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كُلُّ دُعَاءٍ مَحْجُوبٌ حَتَّى يُصَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ،  
 وَإِسْنَادُهُ جَيِّدٌ، وَفِي التِّرْمِذِيِّ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الدُّعَاءُ مُوقُوفٌ بَيْنَ السَّمَاءِ  
 وَالْأَرْضِ، لَا يَصْعَدُ مِنْهُ شَيْءٌ حَتَّى يُصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿دَعْوَهُمْ  
 فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَنَحْنُ فِيهَا سَلَمٌ وَعَآخِرُ دَعْوَهُمْ أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾  
 [يونس: ١٠]؛ فَلِذَلِكَ اسْتَحَبَّ أَنْ يُخْتَمَ الدُّعَاءُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعَزَّةِ  
 عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٨٠﴾ وَسَلِّمْ عَلَى الْمُرْسَلِينَ ﴿١٨١﴾ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾  
 [الصفات: ١٨٠-١٨٢]، وَمِنْهَا: تَأْمِينُ الدَّاعِي وَالْمُسْتَمِعِ لِحَدِيثِ «فَإِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ  
 فَأَمَّنُوا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَلِحَدِيثِ «أَوْجَبَ إِنْ خَتَمَ»؛ فَقَالَ رَجُلٌ: بِأَيِّ شَيْءٍ يَخْتَمُ؟  
 فَقَالَ: "بِأَمِينٍ" رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَمِنْهَا: أَنْ يَسْأَلَ اللَّهَ حَاجَاتِهِ كُلَّهَا لِحَدِيثِ يَرْفَعُهُ  
 «لِيَسْأَلَ أَحَدَكُمْ رَبَّهُ حَاجَاتِهِ كُلَّهَا؛ حَتَّى يَسْأَلَ شَسْعَ نَعْلِهِ إِذَا انْقَطَعَ» رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ  
 فِي صَحِيحِهِ وَالتِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ غَرِيبٌ، وَمِنْهَا: أَنْ يَدْعُوَ وَهُوَ مُتَيَقِّنٌ الْإِجَابَةَ: يُحْضِرُ  
 قَلْبَهُ، وَيُعْظِمُ رَغْبَتَهُ؛ لِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ يَرْفَعُهُ «ادْعُوا اللَّهَ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالْإِجَابَةِ،  
 وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَجِيبُ دُعَاءَ مَنْ قَلْبٌ غَافِلٌ لَاهٍ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالْحَاكِمُ، وَقَالَ:  
 مُسْتَقِيمُ الْإِسْنَادِ.

وَعَنْهُ يَرْفَعُهُ أَيْضًا «إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيُعْظِمِ الرَّغْبَةَ؛ فَإِنَّهُ لَا يَتَعَاطَمُ عَلَى اللَّهِ  
 شَيْءٌ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ، وَأَبُو عَوَانَةَ، وَمِنْهَا: مَسْحُ وَجْهِهِ بِيَدَيْهِ  
 بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنَ الدُّعَاءِ لِحَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ يَرْفَعُهُ «إِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَسَلُّوهُ بِبُطُونِ أَكْفُكُمْ،  
 وَلَا تَسَلُّوهُ بِظُهُورِهَا وَامْسَحُوا بِهَا وَجُوهَكُمْ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالْحَاكِمُ فِي صَحِيحِهِ.

وَعَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَعَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ،  
 يَمْسَحُ وَجْهَهُ بِيَدَيْهِ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

- طبعاً هذا الحديث من رواية صحابي عن صحابي؛ لأن السائب بن يزيد من صغار الصحابة، يعني حتى ابن حجر كان يقول: السائب بن يزيد صحابي صغير، فهو يروي من الصحابة، فهذا الحديث من رواية صحابي عن صحابي.

وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ لَمْ يُحْطَّهِمَا حَتَّى يَمْسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ، وَفِي رِوَايَةٍ: لَمْ يَرُدَّهُمَا حَتَّى يَمْسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ، رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي صَحِيحِهِ وَالتِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ فِي بَعْضِ الْأُصُولِ: صَحِيحٌ.

- طبعاً السائب بن يزيد ممن روى عنه الإمام البخاري - رحمه الله عليه - في الصحيح.

### قال الشيخ ابن الجزري رحمه الله:

"وَرَأَيْتُ بَعْضَ عُلَمَائِنَا، وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ السَّلَامِ - وهو العز بن عبد السلام - رحمه الله عليه - فِي فِتَاوَاهُ أَنْكَرَ مَسْحَ الْوَجْهِ بِالْيَدَيْنِ عَقِبَ الدُّعَاءِ؛ وَلَا شَكَّ عِنْدِي أَنَّهُ لَمْ يَقِفْ عَلَى شَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ - والله أعلم -.

(وَرَأَيْتُ) أَنَا - أي: ابن الجزري - يقول - النَّبِيُّ ﷺ فِي شِدَّةِ نَزَلَتْ بِي وَبِالْمُسْلِمِينَ فِي سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَتِسْعِينَ وَسَبْعِمِائَةٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ لِي وَلِلْمُسْلِمِينَ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَدَعَا، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ ﷺ، وَمِنْهَا: اخْتِيَارُ الْأَدْعِيَةِ الْمَأْثُورَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ كَانَ بَعْضُ أُمَّةِ الْقِرَاءَةِ يَخْتَارُونَ أَدْعِيَةً يَدْعُونَ بِهَا عِنْدَ الْخْتِمِ لَا يُجَاوِزُونَهَا.

وَاخْتِيَارُنَا أَنْ لَا يُجَاوِزَ مَا وَرَدَ عَنْهُ ﷺ، فَإِنَّهُ ﷺ أَوْتِيَ جَوَامِعَ الْكَلِمِ، وَلَمْ يَدَعْ حَاجَةً إِلَى غَيْرِهِ، وَلَنَا فِيهِ ﷺ أُسْوَةٌ؛ فَقَدْ رَوَى أَبُو مَنْصُورٍ الْمُظَفَّرُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْأَزْجَانِيُّ فِي كِتَابِهِ [فَصَائِلِ الْقُرْآنِ]، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ الصَّحَّاحِ فِي [الشَّمَائِلِ]، كِلَاهُمَا مِنْ طَرِيقِ أَبِي ذَرٍّ الْهَرَوِيِّ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي سُلَيْمَانَ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ

يَقُولُ عِنْدَ خْتَمِ الْقُرْآنِ: «اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي بِالْقُرْآنِ وَاجْعَلْهُ لِي إِمَامًا وَنُورًا وَهُدًى وَرَحْمَةً، اللَّهُمَّ ذَكِّرْنِي مِنْهُ مَا نَسِيتُ وَعَلِّمْنِي مِنْهُ مَا جَهِلْتُ، وَارْزُقْنِي تِلَاوَتَهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَأَطْرَافَ النَّهَارِ، وَاجْعَلْهُ لِي حُجَّةً يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ» حَدِيثٌ مُعْضَلٌ؛ لِأَنَّ دَاوُدَ بْنَ قَيْسٍ هَذَا هُوَ الْقَرَاءُ الدَّبَّاعُ الْمَدَنِيُّ مِنْ تَابِعِي التَّابِعِينَ، يَرْوِي عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ، رَوَى عَنْهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْبِيُّ وَكَانَ ثِقَةً صَالِحًا عَابِدًا مِنْ أَقْرَانِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، خَرَجَ لَهُ مُسَلِّمٌ فِي صَحِيحِهِ، وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا أَعْلَمُ وَرَدَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي خْتَمِ الْقُرْآنِ حَدِيثٌ غَيْرُهُ.

نعم، أَخْبَرَنِي الثَّقَاتُ مِنْ شُيُوخِنَا مُشَافَهَةً عَنِ الشَّيْخِ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الْمُقَدِّسِيِّ: "

غالبًا الذين يروي عنهم الشيخ ابن الجزري مشافهةً: عن أبي الحسن علي بن أحمد هي حفيدة الشيخ أبي الحسن علي بن أحمد، وهي ست العرب أم محمد، فربما تكون هي -والله أعلم-.

قَالَ: أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ فِي كِتَابِهِ، أَنَا ابْنُ نَاصِرٍ، أَنَا عَبْدُ الْقَادِرِ بْنُ يُوسُفَ، أَنَا مُحَمَّدُ الْجَوْهَرِيُّ، أَنَا عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْكَتَانِيُّ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ عُنْدَرٍ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَيُّوبَ، ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ شُرَيْحٍ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَتَمَ الْقُرْآنَ دَعَا قَائِمًا كَذَا، رَوَاهُ أَبُو الْفَرَجِ بْنُ الْجَوَزِيِّ فِي كِتَابِهِ [الْوَفَا]، وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، إِذْ فِي سَنَدِهِ الْحَارِثُ بْنُ شُرَيْحٍ أَبُو عُمَرَ النَّقَالُ، (بِالنُّونِ)، قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: لَيْسَ بِشَيْءٍ، وَتَكَلَّمَ فِيهِ النَّسَائِيُّ، وَغَيْرُهُ، وَقَالَ أَبُو الْفَتْحِ الْأَزْدِيُّ: إِنَّمَا تَكَلَّمُوا فِيهِ حَسَدًا. انتهى."

-طبعا هنا في المطبوعة زيادة ليست في جميع النسخ وهي:- "وَالْحَارِثُ

مَعْدُودٌ مِنْ كِبَارِ أَصْحَابِ إِمَامِنَا الشَّافِعِيِّ الْفُقَهَاءِ" - يعني هذه الزيادة في المطبوع لا أدري يعني ما وقفت عليها في النسخ الخطيَّة - الله أعلم -.

الطالب: - (@) كلمة غير مفهومة - (١٤: ٤٢: ٠١) -

الشيخ: ممكن، نعم، لكن ستكون دراسة حديثة، يعني ستكون في الجانب الحديثي لابن الجزري، وأمانةً للعلم هناك، لكن ليس في [النشر]، هناك - الله أعلم - يمكن ابن ناصر الدمشقي ألف رسالة تعقب فيها أحكام ابن الجزري في كتابه، حتى سماه النكت الأثرية على كذا الجزرية، يعني تتبع فيه بعض أحكام الحديث التي حكم بها الشيخ ابن الجزري، غالباً في كتابه [العشاريات] في كتابه [المسلسلات]، ابن الجزري عنده كتاب وهو [العشاريات] هذه، في بعض الأحاديث، فطبعا ابن ناصر هذا من أئمة الأحاديث في عصره، هو من طبقة تلاميذ تلاميذ ابن الجزري، يعني شيوخه من طبقة تلاميذ ابن الجزري، والكتاب مطبوع وهو باسم [النكت الأثرية]، رسالة صغيرة يعني، ربما خمسون صفحة أو ستون صفحة، فدراسته في استخراج هذه ستكون متعلقة بالجانب الحديثي عند الإمام ابن الجزري - رَحِمَهُ اللهُ عَلَيْهِ -.

طيب، قال الشيخ ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ:

"وهذا الحديث يَشْهَدُ لَهُ الَّذِي أَخْبَرْتَنِي بِهِ الشَّيْخَةُ - في بعض النسخ كلمة: الصالحة، لا أدري هي موجودة أم لا! - سِتُّ الْعَرَبِ ابْنَةُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الْمُقَدِّسِيَّةِ مُشَافِهَةٌ

- نعم، لاحظ هنا مشافهةً وهناك مشافهة، وهي زينب، التي هي ست العرب - بِمَنْزِلِهَا بِسَفْحِ قَاسِيُونَ، قَالَتْ: أَخْبَرَنَا جَدِّي الْمَذْكُورُ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ -، وَأَنَا حَاضِرَةٌ عَنْ أَبِي سَعْدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الصَّفَّارِ، أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ زَاهِرُ بْنُ طَاهِرِ الشَّحَامِيِّ، أَنَا

أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو نَصْرِ بْنِ قَتَادَةَ، أَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ خَمِيرٍ وَبِهِ  
الْكَرَابِيسِيُّ الدُّوَلِيُّ بِهَا، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ الْقُرَشِيُّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنَا عُمَرُ  
وَإِبْنُ شِمْرٍ عَنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، قَالَ: كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا  
يَذْكُرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا خَتَمَ الْقُرْآنَ؛ حَمِدَ اللَّهَ بِمَحَامِدِهِ، وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ يَقُولُ:

﴿الْحَمْدُ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾ [الفاتحة: ٢]، ﴿وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ

وَالْأَرْضِ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام: ١] لَا إِلَهَ إِلَّا  
اللَّهُ، وَكَذَّبَ الْعَادِلُونَ بِاللَّهِ وَضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَذَّبَ الْمُشْرِكُونَ  
بِاللَّهِ مِنَ الْعَرَبِ وَالْمَجُوسِ وَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ، وَمَنْ دَعَا لِلَّهِ وَلَدًا، أَوْ  
صَاحِبَةً، أَوْ نِدَاءً، أَوْ شَبِيهًا، أَوْ مِثْلًا، أَوْ مُمَائِلًا، أَوْ سَمِيًّا، أَوْ عَدْلًا؛ فَأَنْتَ رَبَّنَا أَعْظَمُ  
مِنْ أَنْ تَتَّخِذَ شَرِيكًا فِيمَا خَلَقْتَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ صَاحِبَةً وَلَا وَلَدًا، وَلَمْ  
يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الذَّلِّ وَكَبْرُهُ تَكْبِيرًا، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا،  
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا، ﴿وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ

وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا ۝١﴾ [الكهف: ١-٢] - قَرَأَهَا إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: (إِنْ يَقُولُونَ  
إِلَّا كَذِبًا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ)

(الآيَاتِ)، ﴿وَالْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [فاطر: ١] - (الآيَاتِينَ)، ﴿وَالْحَمْدُ لِلَّهِ

وَسَلَّمَ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ أَصْطَفَى ۗ اللَّهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ!﴾ بَلِ اللَّهُ خَيْرٌ وَأَبْقَى، وَأَحْكَمُ  
وَأَكْرَمُ وَأَجَلُّ وَأَعْظَمُ مِمَّا يُشْرِكُونَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ؛ (صَدَقَ اللَّهُ)  
(وَبَلَّغْتَ رُسُلَهُ وَأَنَا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ) اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى جَمِيعِ الْمَلَائِكَةِ  
وَالْمُرْسَلِينَ، وَارْحَمْ عِبَادَكَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَهْلِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِينَ، وَاخْتِمْ لَنَا  
بِخَيْرٍ وَافْتَحْ لَنَا بِخَيْرٍ وَبَارِكْ لَنَا فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، وَانْفَعْنَا بِالْآيَاتِ وَالذِّكْرِ الْحَكِيمِ،  
﴿رَبَّنَا قَبَلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٧]، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، ثُمَّ

إِذَا افْتَتَحَ الْقُرْآنَ قَالَ مِثْلَ هَذَا؛ وَلَكِنْ لَيْسَ أَحَدٌ يُطِيقُ مَا كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يُطِيقُ، كَذَا أَخْرَجَهُ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ الْبَيْهَقِيُّ فِي كِتَابِهِ [شُعَبِ الْإِيمَانِ]، وَقَالَ قَبْلَ ذَلِكَ: وَقَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي دُعَاءِ الْحَتَمِ حَدِيثٌ مُنْقَطِعٌ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ، وَقَالَ: وَقَدْ يَتَسَاهَلُ أَهْلُ الْحَدِيثِ فِي قَبُولِ مَا وَرَدَ مِنَ الدَّعَوَاتِ مِنْ فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ - مَا لَمْ يَكُنْ فِي رِوَايَةٍ مَنْ يُعْرِفُ بِوَضْعِ الْحَدِيثِ وَالْكَذِبِ فِي الرِّوَايَةِ -، ثُمَّ سَأَقَ هَذَا الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِهِ.

وَأَبُو جَعْفَرٍ الْمَذْكُورُ فِي الْإِسْنَادِ هُوَ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَعَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ هُوَ الْإِمَامُ زَيْنُ الْعَابِدِينَ؛ فَالْحَدِيثُ مُرْسَلٌ، وَفِي إِسْنَادِهِ جَابِرُ الْجُعْفِيُّ، وَهُوَ شَيْعِيٌّ ضَعَفَهُ أَهْلُ الْحَدِيثِ وَوَثَّقَهُ شُعْبَةُ وَحَدَهُ؛ وَيَقْوَى ذَلِكَ مَا قَدَّمَاهُ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ أَنَّهُ أَمَرَ الْفَضْلَ بْنَ زِيَادٍ أَنْ يَدْعُوَ عَقِيبَ الْحَتَمِ، وَهُوَ قَائِمٌ فِي صَلَاةِ التَّرَاوِيحِ، وَأَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ مَعَهُ، وَقَدْ كَانَ بَعْضُ السَّلَفِ يَرَى أَنْ يَدْعُوَ لِلْحَتَمِ، وَهُوَ سَاجِدٌ - كَمَا (أَخْبَرْتَنَا) الشَّيْخَةُ سِتُّ الْعَرَبِ بِالْإِسْنَادِ الْمُتَقَدِّمِ إِلَى الْحَافِظِ أَبِي بَكْرٍ الْبَيْهَقِيِّ - قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ الْجُرْجَانِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ شَاسَوِيهِ، ثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ السُّكَّرِيُّ، أَنَا عَلِيُّ الْبَاسَانِيُّ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ رَحِمَهُ اللَّهُ يُعْجِبُهُ إِذَا حَتَمَ الْقُرْآنَ أَنْ يَكُونَ دُعَاؤُهُ فِي السُّجُودِ.

(قُلْتُ: ) وَذَلِكَ كُلُّهُ حَسَنٌ، أَيْضًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ

مِنْ رَبِّهِ، وَهُوَ سَاجِدٌ».

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## الخاتمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن  
والاه، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته أولاً وقبل كل شيء، ثم مساكم الله بكل  
خير الإخوة الحضور والإخوة المشاهدون، وكل من يتابعنا في هذه الدروس التي  
نسأل الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** أن يجعل فيها النفع والخير لأهل القرآن، وأن يجعلها حجة  
لنا لا حجة علينا.

إن شاء الله سنقضي سويًا هذه اللحظات المباركة مع الصفحات الأخيرة من  
كتاب النشر في القراءات العشر، وبفضل الله ومنه أكرمنا الله **عَزَّ وَجَلَّ** بقراءة هذا  
الكتاب من أوله ونختمه إن شاء الله بعد قليل، وهذا من فضل الله تعالى علينا أولاً،  
وتوفيقه ونسأل الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** أن يجعل ذلك منا خالصًا لوجهه الكريم.

ثمَّ هذا المشروع الذي استمر ما يُقارب السنتين والنصف، وسنذكر إن شاء  
الله في نهاية الدرس متى بدأنا في قراءة هذا الكتاب، نقول: هذا المشروع هو ثمرة  
من ثمرات وبركة من بركات أخي الغالي الأستاذ الطيب الدكتور، وفوق هذا كله  
المقرئ الذي شرفه الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** بأن يكون خادماً للقرآن الكريم وأهله في  
مدينة رسول الله ﷺ ألا وهو: الشيخ المقرئ الدكتور عبد الله الجار الله، الذي  
كانت هذه الفكرة فكرته، وهذا المشروع كان من ثمرات تخطيطه أن يُقدم لأهل  
القراءات في مدينة رسول الله ﷺ ما يميزون به عن غيرهم، وكل المسلمين حقيق



بخدمة كتاب الله **عَزَّوَجَلَّ**، ولا نزايد على أحدٍ من المسلمين في أي بقعةٍ من بقاع الأرض، لكن فكرة الدكتور أنه كان يرى أن المدينة التي نزل جُل القرآن فيها حريٌّ بأهلها أن يكون نبراسًا لبقية البلدان، وبقية أهل القراءات وأهل القرآن، فتتج من هذه الفكرة - والله الحمد والمنة - هذه المشاريع العظيمة التي نراها في المقارئ القرآنية، وما هذا الدرس إلا درس من دروسٍ متعددة، فهناك دروس في الطيبة وشرح الطيبة، وهناك دروس في الإقراء يقرئون المتميزين من بقاع الأرض ومشارقتها ومغارها، يستقطبون أهل القرآن المتميزين ويستضيفونهم هنا في مدينة رسول الله **ﷺ** تحت ظل هذه الدورة المباركة في المملكة العربية السعودية، ويستضيفونهم ويهيئون لهم الشيوخ المتقنين المسندين، ويأتي الطالب هنا ويعيش شهرًا كاملًا يزيد أو ينقص قليلًا، ويتمتع بإقامة في منتهى الراحة، ولقاء الشيوخ المتقنين، ويختتم عليهم الختمات؛ ثم يرجع إلى بلده لنشر هذا العلم، نسأل الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** أن يجعل هذا كله خالصًا لوجهه الكريم، وأن يتقبله منهم، وأن يتقبل من الدكتور عبد الله وكل من عاونه سرًا وجهرًا ظاهرًا وباطنًا؛ فإني أحسبه من الصالحين الذين هيا الله لهم خدمة القرآن الكريم ولا أزكي على الله أحدًا.

ولا أحب أن أطيل عليكم كثيرًا؛ لأنه الوقت للختمه ختمة كتب [النشر] فأحبينا، طبعًا إذا قلت: أحبينا، ليست هذه النون نون العظمة -حاشا وكلا- العظمة لله **عَزَّوَجَلَّ**، وإنما هذه نون الجماعة، العبد الضعيف المتكلم وإخوته معه والذين سأذكرهم إن شاء الله اسمًا اسمًا في نهاية الدرس، فعندما نقول: نحن، أو رأينا، أو سمعنا، فالمقصود الجماعة ليس العبد الضعيف وحده، والعبد الضعيف المتكلم إنما هو خادمهم وخادم أهل القرآن، نسأل الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** أن يجعل هذا خالصًا لوجهه الكريم.

فنقول أحبينا -بمشورة الجميع- أحبينا أن يكون الدرس الأخير هو: ما اختاره

الإمام ابن الجزري، أو ما ذكره الإمام ابن الجزري **رَحْمَةُ اللَّهِ** من الأدعية الصحيحة الثابتة عن النبي **ﷺ** الجامعة لخيري الدنيا والآخرة، وهي التي سنختم بها، أو ختم بها الإمام ابن الجزري كتابه، وسنختم نحن بها إن شاء الله هذه الدروس، فنعود إلى كلام ابن الجزري.

### ❁ قال الإمام ابن الجزري **رَحْمَةُ اللَّهِ**:

(وَأَمَّا مَا صَحَّ عَنْهُ **ﷺ** مِنَ الْأَدْعِيَةِ الْجَامِعَةِ لِخَيْرِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، وَابْنُ أُمَّتِكَ نَاصِيَتِي بِيَدِكَ مَاضٍ فِي حُكْمِكَ عَدْلٌ فِي قَضَاؤِكَ أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ رَبِيعَ قَلْبِي وَنُورَ بَصَرِي وَجَلَاءَ حُزْنِي وَذَهَابَ هَمِّي؛ إِلَّا أَذْهَبَ اللَّهُ هَمَّهُ وَأَبْدَلَهُ مَكَانَ حُزْنِهِ فَرَحًا)

(اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي وَاجْعَلْ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ وَاجْعَلْ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ).

طبعا الحديث الأول، رمز إليه، طبعا ذكرنا قبل قليل في الدرس الماضي قبل الصلاة أن الإمام ابن الجزري في هذه الأدعية يحيل على أو يختصر ما ذكره في كتابه [الحصن الحصين] وهنا في هذه الأحاديث بعد أن يذكر كل حديث يذكر رمزه الذي ارتضاه، فنذكر هذه الرموز الآن، والمقصود بها ثم نعود إلى النشر.

قال الشيخ **رَحْمَةُ اللَّهِ**: أو الرمز، الهمزة وحب الحاء مشبوك في الباء وحرف الزاي، هذا الرمز استخدمه المؤلف ابن الجزري **رَحْمَةُ اللَّهِ** في كتابه [الحصن الحصين] للكتب المخرج منها الأحاديث، حيث أشار في كتابه الحصن الحصين إلى أنها كالتالي:

الهمزة: مُسند الإمام أحمد.

الحاء والباء: كلمة حَب أو حُب سمها كما تشاء: صحيح ابن حبان.

الزاي: مسند البزار.

الميم: صحيح مسلم.

ميم مع صاد مشبوكة: مصنف ابن أبي شيبة.

الطاء مع السين مشبوكة: المعجم الأوسط للطبراني.

الميم مع السين مس: مستدرک الحاكم على الصحيحين.

التاء: للترمذي.

الخاء: صحيح البخاري.

الطاء مع الباء مشبوكتين: طَب أو طِب الدعاء للطبراني.

وهناك رموزٌ أخرى مذكورةٌ هناك في الحصن الحصين؛ لكن المؤلف لم يذكرها هنا في النشر، فلا نضيع الوقت في ذكرها؛ فهذا الحديث الأول رمز إليه بالهمزة وحَب والزاي، يعني مُسند الإمام أحمد وصحيح ابن حبان ومُسند البزار، بعد ذلك سنذكر الرمز فقط.

قال الشيخ رَحْمَةُ اللَّهِ:

(اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي وَاجْعَلِ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ وَاجْعَلِ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ (م).)

(اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي هَزْلِي وَجَدِّي وَخَطِيئِي وَعَمْدِي.)

وبعضهم يقول: "هزلي" ولكن الصواب من الهزل.

(وَعَمْدِي وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي (مص).

(يَا مَنْ لَا تَرَاهُ الْعُيُونُ، وَلَا تُخَالِطُهُ الظُّنُونُ، وَلَا يَصِفُهُ الْوَاصِفُونَ، وَلَا تُغَيِّرُهُ الْحَوَادِثُ، وَلَا يَخْشَى الدَّوَائِرَ تَعْلَمُ مَثَاقِيلَ الْجِبَالِ وَمَكَايِيلَ الْبِحَارِ وَعَدَدَ قَطْرِ الْأَمْطَارِ، وَعَدَدَ وَرَقِ الْأَشْجَارِ، وَعَدَدَ مَا أَظْلَمَ عَلَيْهِ اللَّيْلُ وَأَشْرَقَ عَلَيْهِ النَّهَارُ وَلَا يُوَارِي مِنْهُ سَمَاءٌ سَمَاءً، وَلَا أَرْضٌ أَرْضًا، وَلَا بَحْرٌ مَا فِي قَعْرِهِ، وَلَا جَبَلٌ مَا فِي وَغْرِهِ اللَّهُمَّ اجْعَلْ خَيْرَ عُمْرِي آخِرَهُ وَخَيْرَ عَمَلِي خَوَاتِمَهُ وَخَيْرَ أَيَّامِي يَوْمَ الْفَاكِ فِيهِ (طس).

(اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عَيْشَةً نَقِيَّةً وَمَوْتَةً سَوِيَّةً وَمَرَدًّا غَيْرَ مُخْزٍ، وَلَا فَاضِحٍ (ط).

(اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ الْمَسْأَلَةِ وَخَيْرَ الدُّعَاءِ وَخَيْرَ النَّجَاحِ وَخَيْرَ الْعَمَلِ وَخَيْرَ الثَّوَابِ وَخَيْرَ الْحَيَاةِ وَخَيْرَ الْمَمَاتِ وَثَبَّتْنِي وَثَقَّلَ مَوَازِينِي وَحَقَّقَ إِيمَانِي وَارْزُقْ دَرَجَتِي وَتَقَبَّلْ صَلَاتِي وَاعْفِرْ خَطِيئَاتِي وَأَسْأَلُكَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى مِنَ الْجَنَّةِ آمِينَ (مس ط).

(اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فَوَاتِحَ الْخَيْرِ وَخَوَاتِمَهُ وَجَوَامِعَهُ وَأَوَّلَهُ وَآخِرَهُ وَبَاطِنَهُ وَظَاهِرَهُ وَالدَّرَجَاتِ الْعُلَى مِنَ الْجَنَّةِ آمِينَ (مس ط).

(اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا آتَى وَخَيْرَ مَا أَفْعَلَ وَخَيْرَ مَا أَعْمَلَ وَخَيْرَ مَا بَطَّنَ وَخَيْرَ مَا ظَهَرَ وَالدَّرَجَاتِ الْعُلَى مِنَ الْجَنَّةِ آمِينَ).

(اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ أَنْ تَرْفَعَ ذِكْرِي وَتَضَعِ وِزْرِي وَتُصَلِّحَ أَمْرِي وَتُطَهِّرَ قَلْبِي وَتُحْصِنَ فَرْجِي وَتُنَوِّرَ قَلْبِي وَتَغْفِرَ ذَنْبِي وَأَسْأَلُكَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى مِنَ الْجَنَّةِ آمِينَ (مس ط).

(اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ أَنْ تُبَارِكَ لِي فِي سَمْعِي، وَفِي بَصَرِي، وَفِي رِزْقِي، وَفِي

رُوحِي، وَفِي قَلْبِي، وَفِي خَلْقِي، وَفِي خُلُقِي، وَفِي أَهْلِي، وَفِي مَحْيَايَ وَفِي مَمَاتِي،  
وَفِي عَمَلِي وَتَقَبَّلْ حَسَنَاتِي وَأَسْأَلُكَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى مِنَ الْجَنَّةِ آمِينَ (مس ط).

(اللَّهُمَّ أَعِنَّا عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ (أمس)).

(اللَّهُمَّ أَحْسِنْ عَاقِبَتَنَا فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا وَأَجِرْنَا مِنْ خِزْيِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْآخِرَةِ  
(حب ط)).

(اللَّهُمَّ اقْسِمْ لَنَا مِنْ خَشْيَتِكَ مَا تَحُولُ بِهِ بَيْنَنَا وَبَيْنَ مَعْصِيَتِكَ، وَمِنْ طَاعَتِكَ مَا  
تُبَلِّغُنَا بِهِ جَنَّتِكَ، وَمِنْ الْيَقِينِ مَا تُهَوِّنُ بِهِ عَلَيْنَا مَصَائِبَ الدُّنْيَا وَمَتَّعْنَا بِأَسْمَاعِنَا  
وَأَبْصَارِنَا وَقُوتِنَا مَا أَحْيَيْتَنَا وَاجْعَلْهُ الْوَارِثَ مِنَّا وَاجْعَلْ ثَأْرَنَا عَلَى مَنْ ظَلَمْنَا وَانصُرْنَا  
عَلَى مَنْ عَادَانَا، وَلَا تَجْعَلْ مُصِيبَتَنَا فِي دِينِنَا، وَلَا تَجْعَلِ الدُّنْيَا أَكْبَرَ هَمِّنَا، وَلَا مَبْلَغَ  
عِلْمِنَا لَا تُسَلِّطْ عَلَيْنَا مَنْ لَا يَرْحَمُنَا (ت مس)).

(اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مُوجِبَاتِ رَحْمَتِكَ وَعَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ إِثْمٍ  
وَالْغَنِيمَةَ مِنْ كُلِّ بَرٍّ وَالْفُوزَ بِالْجَنَّةِ وَالنَّجَاةَ مِنَ النَّارِ (مس ط)).

(اللَّهُمَّ لَا تَدْعُ لَنَا ذَنْبًا إِلَّا غَفَرْتَهُ، وَلَا هَمًّا إِلَّا فَرَّجْتَهُ، وَلَا دَيْنًا إِلَّا قَضَيْتَهُ، وَلَا  
حَاجَةً مِنْ حَوَائِجِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِلَّا قَضَيْتَهَا يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ (طب)).

(اللَّهُمَّ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ (خ م)).

(وَعَنْ جَابِرٍ رَفَعَهُ: لَا تَجْعَلُونِي كَقَدْحِ الرَّايِبِ فَإِنَّ الرَّايِبَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنْطَلِقَ  
عَلَّقَ مَعَالِيْقَهُ وَمَلَأَ قَدْحًا فَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَتَوَضَّأَ تَوَضَّأَ، أَوْ أَنْ يَشْرَبَ  
شَرِبَ وَإِلَّا أَهْرَقَهُ فَاجْعَلُونِي فِي أَوَّلِ الدُّعَاءِ، وَفِي وَسْطِهِ، وَفِي آخِرِهِ.)

(قَالَ الشَّيْخُ أَبُو سُلَيْمَانَ الدَّارَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ عَلَيْهِ: إِذَا سَأَلْتَ اللهُ حَاجَةً فَأَبْدَأْ  
بِالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ ادْعُ بِمَا شِئْتَ، ثُمَّ اخْتِمِ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ ﷺ فَإِنَّ اللهُ  
سُبْحَانَهُ بِكَرَمِهِ يَقْبَلُ الصَّلَاتَيْنِ، وَهُوَ أَكْرَمُ مَنْ أَنْ يَدَعَ مَا بَيْنَهُمَا.)

وَقَالَ ابْنُ عَطَاءٍ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ: لِلدُّعَاءِ أَرْكَانٌ وَأَجْنِحَةٌ وَأَسْبَابٌ وَأَوْقَاتٌ فَإِنْ وَافَقَ أَرْكَانُهُ قَوِيٌّ وَإِنْ وَافَقَ أَجْنِحَتَهُ طَارَ فِي السَّمَاءِ، وَإِنْ وَافَقَتْهُ مَوَاقِيْتُهٖ فَازَ وَإِنْ وَافَقَ أَسْبَابَهُ أَنْجَحَ، فَأَرْكَانُهُ: حُضُورُ الْقَلْبِ وَالرَّقَّةُ وَالِاسْتِكَانَةُ وَالْخُشُوعُ وَتَعَلُّقُ الْقَلْبِ بِاللَّهِ، وَقَطْعُهُ مِنَ الْأَسْبَابِ، وَأَجْنِحَتُهُ: الصِّدْقُ، وَمَوَاقِيْتُهٖ الْأَسْحَارُ، وَأَسْبَابُهُ الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ. اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ ابْنُ الْجَزْرِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ: وَهَذَا آخِرُ كِتَابِ "نَشْرِ الْقِرَاءَاتِ الْعُشْرِ". وَأَنْهَيْتُ كِتَابَهُ هَذِهِ الْأَسْطُرَ فِي بَكْرَةِ نَهَارِ الْأَرْبَعَاءِ السَّادِسِ عَشَرَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ الْمَعْظَمِ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ وَثَمَانِمِائَةٍ.

التي هي تاريخ النسخة المخطوطة.

(بين الركن والمقام من المسجد الحرام، وقد أجاز.)

أنا أقرأ كما هو في النسخة التي عليها خط ابن الجزري، ثم أرجع إلى ما ختم به الإمام ابن الجزري كتابه [النشر]؛ لأنه يختلف في بعض النسخ فيه خلافاً بسيطة مع اتفاق النسخ جميعاً على مسائل معينة، لكن كنا نقرأ ونعتمد على نسخة عليها خط الإمام ابن الجزري، فهذا الكلام مكتوب فيها، فمن باب الفائدة العلمية نقرأه.

ثم قال:

(وهذا آخر ما قدر الله).

❁ وهنا كلام الشيخ ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ.

(وَهَذَا آخِرُ مَا قَدَّرَ اللهُ جَمْعَهُ وَتَأْلِيفَهُ مِنْ كِتَابِ "نَشْرِ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ"  
وَابْتَدَأَتْ فِي تَأْلِيفِهِ فِي أَوَائِلِ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةَ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ وَسَبْعِمِائَةٍ بِمَدِينَةِ  
بَرْصَةَ وَفَرَّغَتْ مِنْهُ فِي ذِي الْحِجَّةِ الْحَرَامِ مِنَ السَّنَةِ الْمَذْكُورَةِ، وَأَجَزَتْ.)

طبعاً هنا في بعض النسخ يقول الشيخ -**رحمة الله عليه**-: (وتأخر تأليف باب التكبير  
إلى يوم تاريخه وهو الثلاثاء سلخ صفر الخير سنة ثمانمائة وأحد من الهجرة  
وأجزت أولادي: أبا الفتح محمد، وأبا بكر أحمد وأبا الخير محمد وغيرهم..  
خيرهم الله وجعلهم من العلماء العاملين) أجازهم برواية هذا الكتاب.

يقول الشيخ: (وفرغت منهم في ذي الحجة الحرام من السنة المذكورة" أي:  
سنة تسع وتسعين وسبعمائة، "وأجزت جميع المسلمين أن يزُوه عني بشرطه،  
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ الطَّاهِرِينَ  
الطَّاهِرِينَ) هذا وبهذه الكلمات ختم الإمام ابن الجزري كتابه، وبه نختم هذه  
الدروس التي بدأناها في ليلة الخميس بعد صلاة العشاء من ليلة الخميس ليلة  
سبعة عشر من الشهر الرابع من سنة ألفٍ وأربعمائة وتسعٍ وثلاثين من الهجرة،  
يعني سبعة عشر ربيع ثاني، بدأنا في ربيع الثاني ليلة سبعة عشر من ربيع الثاني، سنة  
ألفٍ وأربعمائة وتسعة وثلاثين من الهجرة، ونختمه في هذه الليلة المباركة ليلة  
الجمعة ليلة اثنتي عشرة من شهر أحد عشر، أي: شهر ذي القعدة سنة ألفٍ  
وأربعمائة وإحدى وأربعين من الهجرة، نسأل الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** أن يجعل هذه  
الأوقات كلها أوقاتاً عامرةً بذكره **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، وأن يعفو عما كان فيها من خطأٍ أو  
غفلةٍ أو سهوٍ أو نسيانٍ، وألا يحرمننا من هذا الأجر، ولا يحرم من كان السبب في  
هذا. فالدال على الخير كفاعله، وهناك أناسٌ في الخفاء كانوا هم الظهر الذي  
نعتمد عليه بعد الله **عَزَّوَجَلَّ** في إنجاح هذا المشروع، وفي إتمام هذا المشروع، والآن

نزعم أننا حققنا رغبة من رغبات الدكتور عبد الله الجار الله حفظه الله، ومن معه من الزملاء الذين يريدون للمدينة المنورة أن تتميز، نقول: حسب علم العبد الضعيف لا يوجد هناك مجالس علمية قُرئ فيها كتاب [النشر] وعُلِّق عليه تعليقاً يُزعم أنه أكاديمي بحث علمي لا مجال للرأي فيه، ولا مجال للمجاملات العلمية فيه، وافقنا كثيراً من الشيوخ، خالفنا كثيراً من الشيوخ، ومخالفتنا لهم لا تزيدنا رفعةً ولا تنقصهم عن مكانتهم، نحن الضعفاء وهم العلماء، لكن الحق أحق أن يُتبع.

وأستسمحكم أن نأخذ من وقتكم دقيقتين أو ثلاث دقائق، كلمة مهمة لمن يتعامل مع كتاب النشر، وهي: لا تظن أخي الكريم المستمع المهتم بالقراءات والمهتم بالنشر، لا تظن أن كتاب النشر تكفي فيه قراءة واحدة، ولا تجعل كتاب النشر هو كتاب مصدر لتوثيق المعلومة، إذا نظرت إلى كتاب [النشر] بهذه النظرة ثق أنك لن تعرفه، وثق أنك ستقع في أخطاء علمية، كتاب [النشر] كتاب مليء بالمناهج الدقيقة، بعضها فتح الله علينا فيها بمساعدة إخواننا الذين كنا نتدارس، وهم مع حفظ الألقاب ومع التقديم والتأخير، لو كان الإنسان يستطيع أن ينطق بأسمائهم في لفظة واحدة لفعلت، فإذا قدمت شخصاً ليس معناه أنه مميزٌ عن غيره، فكلهم عينٌ في رأس:

الدكتور عبد الرحمن الزايدي، الدكتور خالد آل الشيخ، الدكتور تركي السبيعي، الشيخ إبراهيم مجاهد، الدكتور أمير الديب، حضر معنا أكثر من سنتين تقريباً أو سنة وثمانية أشهر، بالإضافة إلى ذلك هناك أخواتٌ في الرياض - جزاهن الله خيراً والله لا نعرفهن - لكن أخبرنا بأنهن يتابعن هذه الدروس أولاً بأول وينقلونها خطأً، ويأذن الله تعالى إن كتب الله العمر بإذن الله سنخرجها ونراجعها فيكتب كل ما في المحاضرات يكتبه.

هؤلاء هم الذين لهم الفضل بعد الله **عَزَّجَلَّ** مع المسؤولين عن المركز، هم



الذين لهم الفضل في نجاح هذا المشروع، العبد الضعيف ليس إلا قارئ يقرأ لهم، وما فتح الله به علينا على واحد منا شاركنا فيه أو شاركناه في الفتح، هناك مسائل بعضنا لم يكن يعلمها مع مدارس النشر الحمد لله وضحت، فلهذا نقول: هناك نقطة وحيدة، وهي لا تأخذ دقيقة إن شاء الله؛ لأنني أحس أنني أطلت من غير قصد، هناك مسألة واحدة:

لا تعتبر كتاب [النشر] أنه كتاب نص فقط، لا بد أن تعلم أن ابن الجزري بنى كتابه [النشر] على مسألتين: على النص، وعلى الأداء، لم يغفل الأداء ولم يغفل النص، لم يخالف الأداء وخالف النص في بعض الأمور، وأقصد بالنص الكتب، خالف بعض الكتب وما خالفه في الكتب، ما سبب مخالفته له؟ الأداء الذي وصل إليه، فنتج عندنا أن ابن الجزري يقدم الأداء على النص وهذا هو الأصل، الآن لما تصطحب ابنك وتذهب به إلى الشيخ ويعلمه القرآن ويعلمه القراءات أو يعلمه أي.. ويقرأ القرآن على الشيخ، الولد هذا سيلتزم بما أقرأه الشيخ، ولو فتح كتاباً في القراءات ووجد ما يخالف الشيخ، الأداء الذي قرأ به على الشيخ هو هذا مخالف لهذا الكتاب، كذلك الشيخ ابن الجزري عنده مرويات في كتب القراءات، وعنده أداء في أداء القراءات قرأه على شيوخه.

**فالخلاصة:** من يريد أن يفهم [النشر] يضع أمامه هذين الأمرين النص، والأداء.

هذا وآخر دعوانا أن الحمد لله، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا محمد، وأعتذر من الجميع إن كنت أطلت، وآخر دعوانا أن الحمد لله، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

## مُحتويات الكتاب

٥	الدرس الحادي والتسعون.....
٣١	الدرس الثاني والتسعون.....
٤٩	الدرس الثالث والتسعون.....
٦٧	الدرس الرابع والتسعون.....
٨٨	الدرس الخامس والتسعون.....
١١٩	الدرس السادس والتسعون.....
١٣٨	الدرس السابع والتسعون.....
١٥٩	الدرس الثامن والتسعون.....
١٧٨	<b>أسئلة</b> .....
١٨٣	الدرس التاسع والتسعون.....
٢٠٣	<b>الدرس المائة</b> .....
٢٢١	الدرس الحادي بعد المائة.....
٢٤٩	الدرس الثاني بعد المائة.....
٢٨٦	الدرس الثالث بعد المائة.....
٣٠٢	الدرس الرابع بعد المائة.....
٣٢٠	الدرس الخامس بعد المائة.....
٣٤٢	الدرس السادس بعد المائة.....
٣٦٤	الدرس السابع بعد المائة.....
٣٨٣	الدرس الثامن بعد المائة.....
٤٠٣	الدرس التاسع بعد المائة.....

٤٢٦	الدرس العاشر بعد المائة
٤٥٦	الدرس الحادي عشر بعد المائة
٤٨٢	الدرس الثاني عشر بعد المائة
٥٠٨	الدرس الثالث عشر بعد المائة
٥٣٢	الدرس الرابع عشر بعد المائة
٥٤٨	الدرس الخامس عشر بعد المائة
٥٦٧	الدرس السادس عشر بعد المائة
٦٢٠	بسم الله الرحمن الرحيم
٦٣٦	الدرس السابع عشر بعد المائة
٧١٤	الدرس الثامن عشر بعد المائة
٧٧٨	بسم الله الرحمن الرحيم
٨٠٧	الدرس التاسع عشر بعد المائة
٨٧٢	بسم الله الرحمن الرحيم
٩٠٢	الدرس العشرون بعد المائة
٩٣٠	بسم الله الرحمن الرحيم
٩٥٢	الخاتمة
٩٦٢	محتويات الكتاب